

الجزء الثاني من حاشية الشهاب المسماة بعناية
القاضي وكفاية الراضي على تفسير
البيضاوي قدس الله


رددهما دون ضرر لهما

آمين

٢

• فهرسة المزايا التي من -أشياء الشهاب على البيضاوي •

رقم	الموضوع
١٩٤	فتن على اعراب ماذا
١٢٣	مبحث شريف في تحقيق الاستثناء المتعد والمقطع
١٢٥	مسئلة الموازنة
١٢٨	تحقيق شريف في الجملة الحالية
٢٠٣	مبحث بنسما ونعما
٢٠٤	الكلام على وراء
٢٠٧	استعمال دون
٢٠٩	مبحث أفعال التضمين
٢٤٦	مبحث جليل في الفرق بين احد المستعمل في الاثبات واحدا المستعمل في النفي
٢٦١	مبحث شريف في عمل المصدر في الفاعل المرفوع
٢٩٣	مطالب تستعمل من بين للتقسيم
٣٠٠	كلام تفتيس في المنار مع بعد حفي



* (بسم الله الرحمن الرحيم) *

(قوله لما عدد فرق المكلفين الخ) أى المؤمنين والكفار والمنافقين السابق ذكرهم من أول السورة الى هنا
 وخوادمهم ما اختص به كل فريق منهم من الاهتداء بالقرآن وانفاق الحلال والايان بالغيب والسلاح
 والنور في الدنيا والعقبى في المؤمنين واسرار غيرهم على الكفر وتغشية قلوبهم وسوء عقباهم في الكفرة
 واخفاء الكفر والخداع وضررهم العائد عليهم في المنافقين وقوله ومصارف أمورهم المصارف جمع
 مصرف من صرف المال اذا أنفقته أو من صرف الدينار بالدرهم اذا أبدله استعير هنا لما هم عليه
 في أعمالهم وأعمارهم أو لما يؤول اليه أمرهم من النور بالعادة أو الخسران وهو ظاهر وهذا
 معنى قوله في الكشف عدد الله فرق المكلفين من المؤمنين والكفار والمنافقين وذكر صفاتهم وأحوالهم
 ومصارف أمورهم وما اختصت به كل فرقة مما يسعدنا ويشقىها ويحظيها عند الله تعالى ويرد بها
 واقدأجاد في حسن الخيصة ويحتمل أنه طوى البيان بقوله مما يسعدنا ويشقىها الخ لما يرد عليه من أنه لم يذكر
 للمؤمنين مشقيات ومرديات ولللكافرين مسعدات ومحظيات وان أجيب عنه بأن المذكور سرد بها
 للمؤمنين المسعدات ولغيرهم المرديات وينبهم من ذلك ما يقابله نهما فيكون الكل مذكورا للكل فانه
 رد بأن الاختصاص حينئذ لا معنى له فان المقابل لما اختص بكل فرقة ليس محصورا بها لوجوده في المقابل
 الاخر وان كان غير وارد لان مسلكه أسلم من التكلف على أن نقول انه لا وجه للرد لان مقابل كل
 خاصة لم يلحق فيه أنصاف الاخر به هنا اذ مقابل الاهتداء بنورا أنفق ان شامل لعدم الوقوف عليه
 كن لم يبلغ الدعوة وانفاقه الخيري يقابله عدمه الشامل لمن لم يتفق أصلا ولم يقصد ذم مقابليهم بذلك
 وكذا الصلاة وغيرها من العبادات ومسعدات الاشقياء المنهومة مما أشقاهم الله به لا يمدح به المؤمنون

كما قيل ألم تر أن السيف ينقص قدره • اذا قيل ان السيف أمضى من العصى

فلا وجه لما قيل من أن الرد مردود لظهور اختصاص ذلك المقابل بتلك الفرقة بملاحظة انهما هما
 وكونه مفروضا غير محقق مثلا اذا قلت الصفات المذكورة للمؤمنين مسعدات يفهم منه أنهم لو كانوا

(يا أيها الناس اعبدوا ربكم) لما عدد فرق
 المكلفين وذكر خواصهم ومصارف
 أمورهم

انصفوا بما بلاتهم الشوق ولم يمكن اجراء ذلك في حق الكفار لانهم متصفون بتلك الصفات حقيقة بالافرض
وتقدير وصدق الحال في صفات الكفرة وان كان له وجه ايضا (قوله أقبل عليهم بالخطاب الخ)
قد قدمنا لك أن الالتفات الانتقال من احدى الطرق الثلاث الى آخرها والياتان بأحد هاتين مقام
يقتضى خلافه والكلام عليه مفصل في محله ولا يهنا هنا الكلام فيه وانما الكلام فيما قيل من أن هذا
مبنى على عدم الوثوق بما سياتى عن علقمة أو على أنه لا يقتضى تخصيص الخطاب اذ لم يكن بمكة منافق
حتى يدخل في هذا الخطاب ثم انها انزلت منفردة عما قبله فكيف يتحقق فيها الالتفات الا أن يقال
يكفى فيه أنه يتم بعد تمام نزول القرآن لمصلحة اقتضت تفريق نزوله فان دعوى انفرادها بالنزول مما لا وجه
له حتى يتكلم له ما تكلف وكونه لم يكن بمكة منافق في بدء الاسلام لا ينافي الاخبار عنهم فكيف في القرآن مثله
من المغيبات والاخبار عما سياتى ثم انه ذكر للالتفات نكات بعضها عام وبعضها خاص بهذا المقام فالاول
هو السامع وأصل معناه التحريك بحركات متوالية ثم كفى به عن ادخال المسرة كما في قول ابن الرومي المتقدم
ذهب الذين يهزمهم مداحهم * هز الكافة عوالي الميزان

وهو المراد هنا والتنشيط ايجاد النشاط وهو الخسة والسرعة أريد به الاقبال على الامر وعطفه على
ما قبله كالتفسير والاهتمام بالعبادة مأخوذ من السياق والمقام لان العظيم اذا أقبل على عبده في شأن
وأمر به بنفسه دل على عظمة ذلك الشأن وقوله بأمر العبادة تورية وحسن تعبير وقوله وجبر الكلفة
العبادة الجبر التكميل والاراداف بما يهون الامر الشاق أو يزيل مشقة لانها على خلاف مقتضى
الطبع والكلفة المشقة واحدة الكلف كغرفة وغرف والتكلف المشاق كما في الصباح وهذه من
التكث الخاصة بالمقام وهذا بالنسبة الى المؤمنين ظاهر فاما أن يخصو العدم الاعتماد بغيرهم وكذا
التنشيط أو يقال يكفي للنكته الوجود في البعض وقيل انه بالنسبة لغيرهم أيضا لانه يظنهم لانهم تحت
حكم حاكم كرم لم يطردهم عن ساحة الهداية ولا ينجي بعده (قوله ويا حرف وضع الخ) هذا هو الصحيح
وقيل انه اسم فعل والاشهر أنهم باو ضعت لنداء البعيد وقيل انها المطلق النداء أو مشتركة بين البعيد
والقريب والمتوسط وعلى الاول اذا نودي بها القريب فلتنزيه منزلة غيره اما العاورة المنادى أو المنادى
بالكسر والفتح وقول المصنف رحمه الله ينادى بها القريب يصح فيه فتح الدال وكسرها وقول الداعي
يا رب يصلح للاول والثاني لانه لحقارته وعظمة خالقه عند نفسه بعيدا أو عند الله علما عن عباده وعظمة
السامع وسوء فهمه بمنزلة بعده واما للاعتناء بأمر المدعوله وزيادة الخت عليه لان نداء البعيد وتكلفه
الحضور لا امر يقتضى الاعتناء والخت فاستعمل في لازم معناه على أنه مجاز مرسل أو استعارة تبعية
في يا أو مكسبة وتخييلية كما حققه بعض الفضلاء فان قلت الكلام في تنزيه المنادى منزلة البعيد
لا المدعوله المنادى لاجله قلت المدعوله لتحصيل أمر بعيد عند الذهاب اليه لتحصيله فهو بعيد ما لا
وقوله في الاتصاف ان ما ذكر في توجيه البعد أمر اقناعي فان الداعي يقول يا قريب بغير بعيد ويامن
هو أقرب من جبل الوريد فان هذا من العباد في مقام البعيد ليس بشئ فان القرب في كلام المنادى باعتبار
الحقيقة ونسب الامر وهو لا ينافي الاستبعاد الاعتباري وليس هذا نظير قوله

وكم قلت شوقا لبتى كنت عنده * وما قلت اجلالا له ليته عندي

كما توهمه ابن الداعي في حواشيه والوريد عرق في العنق وازافة الجبل له كلبين الماء (قوله وهو) أى
يامع المنادى بالفتح جله فالندى منصوب انظرا أو تقدير بانادى وما في معناه أو يانفسها القيامها
مقامه قولان للنحاة وعلى الاول هو لازم الاستحسان استغناء بظهوره مناه مع قصد الانشاء وليس المراد
الاخبار بأن المتكلم ينادى ولذا رد على من قال انه لا يجوز تقدير الفعل اذ لو قدر كانت الجملة خبرية
لان الفعل مقصود به الانشاء ولذا قال الرضى تقديره بلفظ الماضي كدعوت وناديت أولى لانه الاغلب
في الانشاء واكونه لانشاء النداء سقط ما قيل من أنه لو كان ذلك الفعل كدعوت مقذرا تم المعنى بدون

أقبل عليهم بالخطاب على سبيل الالتفات هذا
للسامع وتنشيطه واهتمامه بأمر العبادة
وتغيب ما كأنها وجبر الكلفة العبادة بالذمة
المخاطبة ويا حرف وضع لنداء البعيد وقد
ينادى بها القريب تنزيه المنادى
لعلته كتقول الداعي يا رب ويا الله وهو أقرب
اليه من جبل الوريد أو لانه نلتته وسوء فهمه
أو للاعتناء بالمدعوله وزيادة الخت عليه وهو
مع المنادى جله منسوبة لانه نائب عن نائب فعل

قوله كما توصل لنداء أسماء الاجناس بنى
 في نسخة كذى وهو غير مستقيم والصواب
 كما توصل للنعث بأسماء الاجناس بنى الخ
 كما هو واضح من كتب النحو اه صححه

وأى جعل وصلة الى نداء المعترف باللام فان
 ادخل با عليه متعذر لتعذر الجمع بين حرفي
 التعريف فانهما كمثلين وأعطى حكمكم
 المادى وأجرى عليه المتصود بالنداء وصنفا
 موضعها والتزم رفعه اشعارا بأنه المقصود
 وأختمت بينهما التسمية تأكيدا
 وتعويفا عما يستحقه أى من المناف التيه
 وانما كثر النداء على هذه الطريقة في القرآن
 لاستتلاءه بأوجه من التأكيد

المنادى لانه فضله وقيل في الجواب عنه انه قد يعرض للجمله ما يصيرها غير مستقلة كالجمل الشرطية ولا يرد
 على كونه جملة منبذة وكلاما أن الكلام لا يكون من اسم وحرف ولا من حرف ان قلنا باعتبار دعوت
 كما توهم مع انفاة هم على أنه لا يتأى الامن اسين أو اسم وفعل لانه قائم مقامه كنم وبل ولا وهو في قوة
 المذكور من غير شبهة فلا يلتفت لما توهمه بعضهم فتدبر (قوله وأى جعل وصلا الخ) أى لها معان
 كالموصولية والشرطية والاستفهامية والواقعة في النداء اسم تنكرة موضوعة لبعض من كل كفاي
 شرح الهادى ثم تعرفت بالنداء وتوصل به النداء ما فيه أل لان بالاندخل عليها في غير يا الله الاشد وذا
 وقيل انها موصولة وورده النحاة بما هو معروف في كتب العربية وذو اللام صفة لها فهي موصولة كما توصل
 لنداء أسماء الاجناس بذى بمعنى صاحب وقوله متعذرا أى تمتنع بناء على ما عرف من كلام العرب
 لا تعذرا عقليا وقوله لتعذر الجمع بين حرفي التعريف هذا أحسن مما اشتر من أنه لا يجمع بين تعريفين
 لانهما قد يجتمعان كما في نحو زايد وأبهم يفعل كذا الاجتماع العلمية والنداء والاضافة والموصولية كما حقه
 نجم الأعمدة الرضى فليس منله بمتنع عنده حتى يحتاج الى التذكير وأما نحو بالرجل فمتنع بالاتفاق
 وقوله فانها كمثلين وهما لا يجتمعان الاشد وذا كقوله * وللا ما بهم أيدوا * قيل وانما قال كمثلين
 لان ياليت موضوعة للتعريف كالولذا لا يعرف المنادى في كل موضع ولم يبين أن تعريفه بماذا وقد
 ذهب ابن مالك ومن تبعه الى أنه بالتصديق والاقوال عليه وذهب ابن الحاجب الى أنه بأل مقدرة فاصل
 بالرجل بأى الرجل والكلام فيه مشهور (قوله وأعطى حكم المنادى الخ) أعطى مجهول نائب فاعله
 ضمير أى المذكور باعتبار اللفظ وحكمه هو البناء على الضم وابلأوه حرف النداء وأجرى عليه المتصود
 بالنداء باعتبار صريح معناه بمعنى جعله تابعه على الوصفية كما شرح به بعده وانما التزم رفعه ليكون
 على صورة المنادى المنرد المتصود بالنداء لانه مضموم الآخر فلا يجوز نسيه على الاسم خلافا لما زنى
 فانه أجاز نسيه قال الزجاج ولم يتقدمه ولا تابعه عليه أحد لخالفته لما سمع عن العرب والتزام الرفع لانه
 المتصود وألانه مهم ووصف المهم سمعه كالشئ الواحد لمنع النصل بينهما فان قلت الوصف تابع غير
 مقصود بالنسبة لتبوعه فاذا كرر ينافيه قلت هذا بحسب الوضع الاصلى فلا ينافى ما يطرأ عليه لكونه
 منسما للمهم مما يجعله مقصودا في حد ذاته وهما اشكال وهو أن الرجل في قولك بأى الرجل تابع
 معرب بالرفع وكل حركة اعرابية انما تحدث بعامل ولا عامل يقتضى الرفع هنا لان متبوعه مبنى لفظا
 ومنصوب بحلا فلا وجه لرفعه وهذا انما يرد على غير الاخفش التائل بأنها موصولة حذف صدر
 صلتها فليس عنده نعتا بل خبر مبتدأ مقدر وقد استمع بعض علماء العربية وقال انه لا جواب له قلت
 قد قال هذا بطريق البحث وهو عيب منه مع مجرد فان هذا من الاستئلة الواقعة بين أبي زرار بن
 الشجري وقد أطل الكلام فيها في الامالى بما حاصله أن أبا زرار قال انها حركة بناء وقال ابن موهوب
 انها حركة اعراب وتبعه ابن الشجري والحق أنها حركة اتباع ومناسبة لضمه المنادى ككسرة غلامى فلا
 حاجة الى أن يقال انه لا يمكن التنصيص عنه الآن يقال بأن حركة الضم ليست اعرابا بل اتباع لحركة
 البناء المشبهة للاعراب بالعروض ولذا سميت رفعا تجوزا الا أنه مع مخالفتها للظاهر لانظيره في اللزوم
 وقوله أظمت بصيغة المجهول بمعنى زيدت من أظمت في الامر اذا أدخلته ورمت به فيه وهو مجاز
 مشهور على الالسنه وزيادتها لازمة للعوضيه وقوله ها التنيبه بالقصر أى لفظها الذى يكون التنيبه
 في نحو هذا ولو مدت جاز على انه تعبير عن الكل بجزئه وسأى بيان تأكيده وفي ادعاء التعويض نظر
 لان هذه لم تستعمل مضافة أصلا والاضافة انما سمعت في غيرها الا أنها لما كانت في واد واحد جرى
 علم احكامها فتأمل (قوله وانما كثر النداء الخ) المراد بالطريقة أى المنادى الموصوف بنى اللام
 وأوجه التأكيد سمرت بشكر الذكر والايضاح بعد الاجام واختيار لفظ العبد وتأكيده معناه مجوف

التبني واجتماع التعريفين في النداء وأل وقوله وكل الخ كل مبتدا خبره حقيق وما بينهما اعتراض
والجملة حاله لا تعميم وتتم التعليل وانظ آكد بالمدأ فعل تنزيل من التأكيدي بالهمزة ويقال من
التوكيد أو كد وقوله أكثرهم أحسن من قول الزمخشري وهم عنها غافلون فلا تغفل (قوله والجوع
وأسماءؤها الخ) الجمع مادل على أكثر من اثنين واسم الجمع مثله إلا أنه اشترط فيه أن يكون
على صيغة تغلب في المفردات سواء كان له واحد أم لا ومنه الناس كما ينه والجملة بالتشديد بمعنى
الداخلية عليها الام التعريف ولما أفادته التعريف وانصلت بأوله جهات لفظا كأنها حالية وزينة له
استهارة لشيوخها صارت كالخليفة وقد أفادتها العموم بعدم ارادة العهد الخارجي لانه المتبادر من
التعريف الموضوع للتعين ثم الاستغراق لانه حيث لا عهد لا ترجيح لبعض أفراده على بعض فيتناول
الجميع وهذا في الجوع أقرب وأقوى كافي التلويح ثم انه استدلل على العموم بصحة الاستثناء فانه
استفاض في العام حتى جعل معياره فلا يكون حقيقة الا فيه كقوله تعالى ان عبادة ليس للعلم - م
سلطان الامن اتبعك وقد اختلفوا في أنه اذا لم تكن للعهد هل الأولى عليه على الجنس والعهد
الذهني المتيقن أو على الاستغراق لانه أكثر وأفيد وكلام المصنف بنظره لاخير وقد قبل على قوالهم
ان الاستثناء يدل على العموم ان صحة الاستثناء موقوفة على العموم أيضا فيلزم الدور وأيضا الاستثناء
يكون من الخاس كاسم العدد نحو قوله على عشرة الاثلاثة والاعلام كضربت زيدا الاراسه وصحت
رمضان الا عشرة الاخير فلا يتم هذا المذعي ودعوى الاكثرية غير مسموعة وأجيب بأن العلم
بالعموم يثبت بوقوع الاستثناء في كلامهم ووقوعه يدل على وجود العموم لا على العلم به فلا دور
والاستدلال ناظر للاستعمال وأما التنقض المذكور فبأن ما ذكره كرام تأويله بتقدير جمع معترف
بالاضافة كعضاء زيد وأيام الشهر ونحوه والاستدلال بالتأكيدي لانه لو لم يكن عاما كان التأكيدي
تأسيما والاتفاق على خلافه واستدلال الصغاية شائع وله أمثلة ذكرها الاصوليون كتقوله يوم
السقيفة الأئمة من قريش رد على الانصار في القصة المشهورة (قوله فالناس يوم الموجددين الخ)
هذا هو المسمى بالخطاب الشفاهي عند الاصوليين وهو ما يدل على الخطاب وضعه كالتداه وبعض الضمائر
نحو يا أيها الناس قالوا وليس خطابا عاما بل بعد الموجودين في زمن الوحي أول ما بعد الحاضر من مهابط
الوحي والاول هو الوجه وانما يثبت حكمه بدليل آخر من نص أو قياس أو اجماع وإنما يجرد اللفظ
والصيغة فيما لم يكن مخصوصا كأيها النبي فلا وقالت الحنابلة بل هو عام لمن بعدهم ولنا أنا نعلم أنه
لا يقال للمعدومين نحو يا أيها الناس قال العذر حجه الله وانكاره مكابرة واذا امتنع خطاب الصبي
والجنون بنحوه مع وجودهم لتصورهم فالمعدوم أجدر وهم قالوا ولو لم يكن الرسول صلى الله عليه
وسلم مخاطبا بمن بعدهم لم يكن هم سلالهم ورد بأن التبليغ لا يعين أن يكون مشافهة فيكفي
أن يحصل للبعض شفاها ولين بعدهم بأدلة تدل على أن حكمهم حكمهم كما تقرر في الاصول
وفي شرح العذر للمعتق التفتنا في التناول بعموم الشفاهي وان نسب الى الحنابلة ليس بهيد وقد قال
الشارح العلامة انه المشهور حتى قالوا ان الحق أن العموم علم بالضرورة من الدين الحمدي وهو
الاقرب وقول العذر حجه الله ان انكاره مكابرة حتى لو كان الخطاب للمعدومين خاصة أما اذا كان
للموجودين والمعدومين على طريق التغليب فلا ومثله فصيح شائع وكل ما استدلل به على خلافه
ضعيف انتهى وهذا بعينه ما اختاره المصنف حجه الله وأشار اليه بقوله لما تواتر الخ واليه ذهب كثير
من الشافعية في كتبهم الاصلية على أنه عندهم عام بحاق لفظه ومنطوقه من غير احتياج الى دليل آخر
وقد قيل انه من قبيل الخطاب العام الذي أجرى على غير ظاهره كافي قوله

اذا أنت أكرمت الكريم ملكته * وان أنت أكرمت اللئيم تمردا

فن أرجع كلام المصنف الى ما ذهب اليه العذر وأشباعه وقال في شرحه انه يريد أنه يتم من

وكل ما نادى له الله سبحانه وتعالى عباده
من حيث انها أمور عظام من حننها أن
تتطروا لها ويتقبلوا بتلوينهم عليها أو أكثرهم
عنها غافلون حقيق بأن ينادى له بالآ كد
الابغ والجوع وأسماءؤها الجملة باللام للعموم
حيث لا عهد يدل عليه صحة الاستثناء
منها والتوكيد بما يفيد العموم كقوله
سبحانه وتعالى فسبحوا لا اله الا الله
أجمعون واستدلال الصغاية رضي الله تعالى
عنهم بهومها شافها إذا فالناس يوم
الموجددين وقت النزول

سيوجد بعد وقت النزول لا لفظ بل لما توازن من دينه كقوله حكى على الواحد حكى على الجماعة
 كما ذكر في كتب الاصول من أن خطاب المشافهة انما ينبت لمن بعد الموجودين بدليل آخر لم يصب
 ولو كان كما زعم لم يكن الناس عامًا والسياق مناد على خلافه والحبب أنه مع تخصيصه بالموجودين
 جعله عامًا وتعمه نفسه بهضم وأطال بغير طائل (وههنا بحث) يجب التنبيه له وهو أن خطابه تعالى
 بكلامه لعباده أزل قائم بذاته والنظم القرآني بأزائه وخطاب المهدوم أزلًا وتكليفه متردد
 الاشاعرة والظاهر أنه ستيقة ولا يكن جميع ما في القرآن من الخطاب مجازًا ولا يخفى بعده عن ساحة
 التزييل ويوجه أيضا بتقدير قولوا والمأمور بالرسول صلوات الله وسلامه عليهم ونزولهم من أئمة الدين
 في تبايع الأئمة اذا وجدوا وعلى هذا النقص والتقدير لا يحتاج الى التجوز أصلا كما ذهبوا اليه
 كما عتبه أنشأ على أنه لو لم يكن من التأويل محيص فالقول بأنه يدل على ما ذكر بدلالة النص المؤيدة
 بالاجماع أقرب وقد حاص صاحب التحرير حول هذا التقرير وان لم يفك عقدة تعقيد وقوله لنظائير
 ولما كسر اللام وتخفيف الميم وقوله الا ما خصه الدليل أي القائم على تخصيص عمومته بخروج بعض منه
 كالصبي والمجنون (قوله وماروي عن علقمة الخ) قال السيبوطي أخرجه أبو عبيد في فضائل
 القرآن عن علقمة وميرون بن مهران وأما روايته عن الحسن فلم يستند أحد وقد صح عن ابن مبرد
 أيضا كما أخرجه البراري في مسنده والحاكم في المستدرک والبيهقي في دلائل النبوة فقوله الطيبي انه لم يجده
 في شيء من كتب الحديث من تصديره والمراد بالرفع في قوله ان صح رفعه اتصال مسنده بذكره لان الناقل
 لا يلزمه غير تصحيح نقله فالرفع عندهم اللغوي أو تجوز فلا يرد عليه ما قيل من أن المرفوع قول النبي
 صلى الله عليه وسلم أو صاحب في ما يتعلق بالنزول ونحوه مما لا يقبل بالآري وعلقمة والحسن ليسا من
 الصحابة ولو لم فالمراد رفعه له عن أبي أو النبي صلى الله عليه وسلم فقوله ما في حكم المرفوع المرسل ثم انه
 قد علم أن لامكي والمدني ثلاث معان. فصلة في البرهان والاتقان وقد قيل ان هذا لا ينسب على واحد
 منها وهو منقوض بأمر منها أن هذه السورة مدنية وفيها آياتها الناس ومن السور وما فيها آياتها الناس
 وآياتها الذين آمنوا وادعاهم تكريًا للنزول تعسف فان كان هذا لكثرة المؤمنين بالمدنية فضعف وقد
 اضطرروا في التوجيه فن قائل المراد انه خطاب جليل المقصود به أهل مكة أو المدينة وقال الامام
 الجعفي في كتابه حسن المدد معرفة النزول لها طريقان السماع والقياس فالاول ما وصل بيننا نزوله
 بأحدهما والثاني كما قال علقمة عن عبد الله كل سورة فيها آياتها الناس فقط أو أولها حرف تهج سوى
 الزهراوين والرعد في وجه أو فيها قصة آدم وإليس سوى الطولي فهي مكية وكل سورة فيها آياتها الذين
 آمنوا ذكر المناقب في مدينة وقال هشام بن عروة عن أبيه كل سورة فيها قصص الانبياء عليهم الصلاة
 والسلام والامم الخالية والعذاب فهي مكية وكل سورة فيها فريضة أو حكمة مدنية انتهى ومنه يعلم أن
 ما ذكر مما قاله السلف وكونه أكثر ما يرد به التخصيص بعد جدوا وهذا نقله البقاعي في كتاب مصاعد
 النظر ونقله عن الامام الشافعي من غير اعتراض عليه فاذا صح هذا من التامين وبكار السلف فهو قول
 لهم لا مشاحة فيه ولا وجه للاعتراض عليه (قوله فلا يوجب تخصيصه بالكفار الخ) قيل عليه انه
 لم يستدل أحد بهذا الاثر على اختصاص هذه الآية بالكفار حتى يحتاج المصنف رحمه الله تعالى الى
 دفعه وغاية ما استدلى به أنه مكي نزل بمكة مع عمومته للمؤمنين والكفار لان سبب النزول ليس بمخصص
 وليس بشئ لانه اذا سلم أن المراد من كرم مكة احتمال العهدية واختصاص لاسيما والنفاق في الصدر
 الاول انما حدث بعد الهجرة وقد ذهب الى التخصيص على هذا الزمخشري حيث قال أو الى كفار
 مكة خاصة على ما روي عن علقمة الخ وارتضاه في شرح التأويلات ولبعضهم هنا كلام مشوش تركه
 خير من ذكره (قوله ولا أمرهم بالعبادة الخ) عطف على قوله تخصيصه أي لا يوجب أمر الكفار
 حال كفرهم باداء العبادة فانه باطل ولذا لم يجب عليهم القضاء بعد الاسلام بل هم مأمورون بما يتوقف

انظروا من سيوجد التواتر من دينه عليه
 الصلاة والسلام أن مقتضى خطابه
 وأحكامه شامل للتبليغ ثابت الى يوم
 القيامة الا ما خصه الدليل وماروي عن
 علقمة والحسن أن كل شيء نزل فيه آياتها
 الناس فمكي وآياتها الذين آمنوا قد في ان
 صح رفعه فلا يوجب تخصيصه بالكفار
 ولا أمرهم بالعبادة

عليه من الايمان وبارئها بعبادته والمنق هنا امرهم بذلك ابتداء والمثبت في قوله فالماطلوب الخ غيره
فلا تاتي بينهما كما لوهم وحاصله ان طلب الفاعل من المكلف لا يقتضي صحته منه بل لا تقدم شرط
كالحدث المطلوب منه الصلاة وهذا اشارة الى ما فصل في الاصول في تكليف الكفار بالشروع وعدمه
وفي التحرير ليس محمل النزاع كما في المناجح لانه صنف مبني على ان حصول الشرط الشرعي ليس شرطا
للتكليف المستلزم عدم جواز التكليف بالصلاة حال الحدث بل ابتداء في جواز التكليف بما شرط
في صحته الايمان حال عدمه فشايع قد عد على انه شرط لصحته بخصوصية فيه لانه صوم كونه شرطا
بل لانه اعظم العبادات ورأس الطاعات فلا يجوز بل شرطا نابعاً في التكليف لما هو دونه ومن سواهم
ستفقون على تكليفهم وانما اختلفوا في انه في حق الاداء والاعتقاد وفي الاعتقاد فقط فالعراقيون
والشافعية ذهبوا الى الاقول فهم عندهم معاقبون على تركه او الجارحون الى الثاني ولم ينص
ابو حنيفة واصحابه على شيء فيها المكن في كلام محمد رحمه الله ما يدل عليها وهو ظاهر قوله تعالى
وويل للمشر كين الذين لا يؤتون الزكاة ونحوه واما خطابهم بالعقوبات والمعاملات فتفق عليه
فان قلت قوله فالماطلوب الخ يدل على ان المطلوب من الكفار الشروع في العبادة بعد الايمان بشرط
فقط لا الزيادة والمواظبة ومن المؤمنين الزيادة والنبات لا غير وكون الكفار مكلفين بالشروع على مذهبه
يستلزم مطلوبية الشكل منهم والمؤمن الذي لم يصدر منه الا الايمان يطلب منه الشروع في العبادة مع
ما ذكر قبل المراد الشروع وما يتضمه وقوله من المؤمنين الخ مبنى على الاكثر الاغلب على ان المتصود
ظاهر (قوله هو المشترك بزبد العبادة الخ) اشارة الى ما في المكن من السؤل والجواب
من انه لا يصح توجيه الخطاب الى الفرق الثلاث ولا الى الكفار فقط كما روي عن علقمة لان المتبادر من
العبادة افعال الجوارح الظاهرة ولا يؤمر بها المؤمنون العابدون لما فيه من تحصيل الحاصل ولا
الكفار لامتناع العبادة منهم بسبب فقد شرطها وهو الايمان فيلزم التكليف بالحمال لا يقال
ان الامر يتعلق بالمستقبل وليس المؤمن متلباً بالعبادة المستقبلة حتى يكون تحصيل الحاصل ولا يتجه
السؤل لان المتبادر من اطلاق العبادة اصل العبادة وهو حاصل فيجبه الجواب بان
المطلوب من المؤمنين ليس امتناع العبادة في المستقبل بل ازديادها ونباتهم وليس ذلك حاصله فلا
اشكال وان المطلوب من الكفار اصل العبادة على انهم امروا ان ياتوا بها بتحصيل شرائطها
فان الامر بالشئ امر بما لا يتم الا به كانهم قيل لهم حصلوا شرطها ثم افعالها ولا استعماله في هذا بل
في الامر بامتثالها مع انتهاء شرائطها كما مر وما يقال من ان الايمان اصل العبادات كلها فلو وجب
وجودها انقلب الاصل تبعاً لمرادها بان الاصل لا يتوجب الصحة لثانفي التبعية في الوجوب على ان هذا
واجب ايضا استقلالاً لا بد لائل اجر والجمع بينهما ما أكد في ايجابه والكلام فيه مفصل في محله فلا فائدة
في الاعادة (قوله فالماطلوب من الكفار الخ) اشارة الى ان عبادة امر موضوع للامر بالعبادة
مطلقاً فهو عام في اشامل لا يجاد اصلها وازيادة والنبات شمول لافراده وليس موضوعاً لاصلها
حتى يلزم من تساوله لغيره الجمع بين الحقيقة والمجاز ولا موضوعاً للكل منها استقلالاً حتى يلزم استعمال
المشترك في معانيه وتكلف دفعه بما لا وجه له وقول المصنف رحمه الله المشترك لم يرد به الاشتراك المتقابل
للتشكيك والتواطى بل معناه اللغوي وهو صدقه عليهم منفردة وغير منسردة فاعيدوا يدل على طلب
في الحمال لعبادة مستقبلة وتلك العبادة من الكفار ابتداء بعبادة ومن بعض المؤمنين زيادة ومن آخرين
مواظبة وليس الابتداء وازيادة والمواظبة داخل في مفهومه ووضعا فلا محذور فيه والى هذا اشار
المصنف رحمه الله فالامر بالعبادة امر بتدرج مشترك بين ما ذكر ولذا قال النعمان ان الشئ الممتد به على
لبقائه حكم ابتداءه حتى لو حلف لا يبليس هذا الثوب وهو لا يبسه ثم استمر حث وترك المصنف قوله
في الكشف على ان مشركي مكة كانوا يعرفون الله ويعترفون به ولئن سألتهم من خلق السموات

فان الامر به هو المشترك بين بدء العبادة
والزيادة فيها والمواظبة عليها فالماطلوب
من الكفار هو الشروع فيها

والارض ليقول ان الله لانه وان لم يجعله جوابا مستتبلا بل علاوة غير صالح بوجه من الوجوه لان حذو
المعرفة المقارنة لا تكار لا تقتضي صحة العبادة ورب معرفة الجهل خير منها (قوله بعد الايمان بما يجب
تقديمه الخ) هذا مبني على ان المراد بالعبادة عمل الجوارح فلا يدخل فيها الاعتقاد والمعرفة كما مر وقد
قيل عليه ان الظاهر ادخال اعمال القاب في العبادة لانها اتصفت بالخضوع وهو لا يتحقق بدون معرفة
المعبود وقوله والاقرار بالصانع أي ان العبادة لا يعتد بها الا بعد الاقرار وقد قيل عليه ان الاقرار ان لم
يدخل في الايمان كاذب اليه بعض المحققين فلم لا تعتبر العبادة بدون الاقرار المصنف رحمه الله رجع فيما
سبق ان الاقرار لا بد منه في حصول الايمان وفي تفسير السمرقندي رحمه الله أنه روى عن ابن عباس
رضي الله عنهم ما تدبر اعدوا بوحده واخرج على وجهين أحدهما أن عبادة الله لا تكون الا بالتوحيد
فهو سببها فاطلقت عليه مجازا والثاني أن اعدوا ربكم يعني اجعلوا عبادتكم لو احدا لا تعبدوا
غيره لان مشركي العرب كانوا يوحدون الله في التخليق وانما أشركوا والاصنام معه في العبادة
فلذا أمروا بالعبادة للواحد الاحد لا غير ثم انه قدس سره اعترض على قوله بما يجب الخ بان مجرد معرفة
الله والاقرار به ليس كافيا في صحة العبادة بل لا بد معه من التصديق بالنبوة والاعتراف به وهو
منتف عنهم وأجيب بأنه يريد أن هذا القدر من الشرط ان حصل فليضموا اليه ما بقى ثم اعدوا وفيه نظر
لا يتحقق (قوله وانما قال ربكم الخ) التبرية مصدر وفي نسخة الربوبية بضم الراء كالخصوصية وهي مصدر
أيضا وفي نسخة الربوبية وما ذكر لان ترتيب الحكمكم على الوصف بشعر بعينته وهي قاعدة مشهورة
وفي شرح الطيبي طيب الله ثراه فرق بين قوله اعدوا الله وقوله اعدوا ربكم لان في الثاني يجب
العبادة بواسطة رؤية النعم التي هي سائر نعمهم وقوامهم وفي اعدوا الله عبادته بمرعاة ذاته عز وجل من غير
واسطة وعلى ذلك قوله يا أيها الناس اعدوا ربكم فثبت ذكر الناس ذكر الرب وحيث ذكر الايمان ذكر
الله وهي فائدة لطيفة ينبغي التأمل فيها (قوله صفة جرت على الرب للتعظيم الخ) الجري حقيقة في
الاتباع أي هي صفة أجريت على الرب للمدح اذا اشتباه في الرب المضاف الى الكل فان خص الخطاب
بشركي مكة اشتمل التثني والتخصيص لاطلاقهم الرب على آلهتهم والتوضيح لانه الرب الحقيقي عندهم
وهم وسائل وشفعاء فهو في خطاب الشارع لا يحتمل غيره تعالى والتعليل ببيان علة الربوبية بأنه الخالق
وكون المعبود يتسبب التعليل من حقوى الكلام ومن تعليل الحكمكم بالمشق فانه يقتضى عليه ما أخذ
الاشتقاق وانما لم يذكره الخاصة لانه ليس وضعياً ولان بيان علة التي توضح له وانما قال يحتمل التثني
دون التخصيص لانهم اصطحووا على أن التخصيص تقليل الاشتراك في الذكوات وموصوفه هنا معرفة
فالتثني دفع الاشتراك الثاني من اطلاق الرب في اشتقاق العبادة بخلاف الخالق فانه مخصوصة
به عندهم وانما سألتم من خلق السموات والارض ليقول الله وما ذكرناه من تفسير التعليل بأنه بيان
علة كونه ربا وما لكاهم لان المالك الحقيقي هو الموجود ولذا قيل انهم اذا اعتقدوا أن الآلهة
شنعاء بهكون اطلاق الرب بمعنى المالك عليهم مجازا وسيأتي الكلام فيه وذهب اليه بعض ارباب
الخوانسار وقيل المراد به بيان علة الامر بعبادته تعالى وبيان سبب الوجود لانه المنعم بنعمة الایجاد
وما ينبغي عليه ما لهذا قال الرازي انه يبان لان العبادة لا تستحق الا بذلك وهو الوجه فتدبر (قوله
وانطلق ايجاد الشيء الخ) التدبير تعين المقدار والاستواء افعال من المساواة وهي كما قال الراغب
المعادلة المعتبرة بالذرع والوزن والتكبير يقال هذا مساو له هذا أي هما سواء وقوله خالقك فسوا ذاك
جعل خلتك على مقتضى الحكمة فقوله على تقدير واستواء أي مشتقاً على ذلك وقيل يحتمل أن يريد
بالاستواء كون ما برز في الوجود على طبق ما قدر في العلم وما دل عليه قوله تعالى خلق فسوى هو أنه
جعل له ما به يتأق كماله ويتم معاشه وهذا أفيد لان الاول يستفاد من قوله على تقدير غير أن قوله خالق
العمل الخ يؤيد الاول وأصل معناه التدبير ثم قيل للايجاد على مقدار معين وجاء على أصله في قول

بعد الايمان بما يجب تقديمه من المعرفة
والاقرار بالصانع فان من لوازم وجوب الشيء
وجوب ما لا يتب الا به وكان الحدت لا يمنع
وجوب الصلاة فالحدت لا يمنع وجوب
العبادة بل يجب دفعه والاشتغال بها عن غيره
ومن المؤمنين ازديادهم وثباتهم عليها وانما
قال ربكم تبييناً على ان الموجب للعبادة هي
التبرية (الذي خلقكم) صفة جرت على الرب
للتعظيم والتعليل ويحتمل التثني والتوضيح
ان خص الخطاب بالشركيين وأراد بالرب
أعني من الرب الحقيقي والآلهة التي يسمونها
أرباباً والخلق ايجاد الشيء على تقدير واستواء
وأصله التدبير يقال خلق الفعل اذا قدرها
وسواها بالمقتياس

ولانت تفرى ما خلقت وبه شمس التوم يخلق ثم لا يفرى

زهري

ومن كلام الججاج ما خلقت الافريت وما وعدت الاوفيت وقيل انه هذا المعنى لا يستعمل في الله تعالى
وعدل عن قول الزمخشري الخلق ايجاد الشيء على تقدير واستواء يقال خلق النهر اذا قدرها وسواها
بالمقياس لما فيه من الاختصاص المثل **==** ما أشار اليه (قوله متناول لكل ما يتقدم الانسان الخ)
التناول معناه الحقيقي الاخذ يقال ناله كذا اذا أعطاه فتناوله أى أخذته ثم تجوز به عن الشمول
وشاع حتى صار حقيقة فيه في كلام الناس واصطلاح المصنفين ولم يرد في كلام العرب به هذا المعنى
وقبل من الظروف والاكثر فيها الظرفية الزمانية **==** كونها كناية وهي في غير هذا مجاز قال الراغب
قبل يستعمل على أوجه الاقل في المكان بحسب الاضافة فيقول الخارج من اصهان الى مكة بغداد
قبل الكوفة ويقول الخارج من مكة الى اصهان **==** وكوفة قبل بغداد الثاني في الزمان نحو زمان
عبد الملك قبل المنصور الثالث في المنزلة نحو عبد الملك قبل الججاج الرابع في الترتيب الصاعى نحو تعذر
الهباء قبل الخط انتهى فهمي في اللغة مقابلة لبعده زمانا ومكانا ويتجوز بها عن التقدم بالشرف
والرتبة في كلام العرب وهو الذي أشار اليه المصنف رحمه الله بقوله بالذات لجمع بين المعنى الحقيقي
والجازي الوارد في استعمال العرب وأدخل التقدم المكاني في ذلك للايجاز كما هو دأبه والحكام
قالوا التقدم والتأخر يقال على خمسة اشياء التقدم بالزمان وهو ظاهر والتقدم بالطبع **==** تقدم
الواحد على الاخر والتقدم بالشرف كتقدم أبي بكر على عمر والتقدم بالرتبة وهو ما كان أقرب من
سيدا محدود كصوف المسجد بالنسبة الى الحراب والتقدم بالعلمية كتقدم حركة البدع على حركة
القلم وأثبت المتكلمون قسما آخر للتقدم سموه التقدم بالذات كتقدم بعض أجزاء الزمان على بعض
وقيل انه غير خارج عن الان بعضه داخل في التقدم بالطبع وبعضه في التقدم بالرتبة والتحقيق انه داخل
في التقدم بالزمان ومن هنا ظهر لك أن **==** كلام المصنف جار على وفق اللغة واستعمال العرب
لا على مصطلح الحكماء فنرجعه اليه وقال التقدم الذاتي عبارة عن تقدم المحتاج اليه على المحتاج
فيشمل التقدم بالعلمية والطبع والتقدم الزماني هو الذي لا يجمع التقدم فيه المتأخر ثم قال بعد الفرق
بينهم ان المراد هنا التقدم بالطبع والذين موضوع للعقلاء الا أن المصنف رحمه الله لم يصب والذي غزه
فيه ما وقع في بعض الحواشي حتى قيل ان فيه رائحة من كلام الفلاسفة فان مراده بالتقدم الذاتي
ما تقدم على ان الخطاب ان شمل المؤمنين وغيرهم فالمراد بين قبلهم من تقدمهم في الوجود ومن هو
موجود وهو أعلى منزلة منهم كالنبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنين فقط ما قبل عليه من أنه جعل
القبيلة شاملة للتقدم الذاتي والزماني وهو جيد لو ساعدته اللغة وكذا ما قيل من أنه يخالف لما عابه
أهل السنة لانهم لا يثبتون التقدم بالذات انما الله تعالى الى آخر ما أطاوا به بغير طائل (قوله
منصوب مهطوف الخ) دفع لتوهم عطفه على الضمير الجرو من غير إعادة الجواز في فصيح الكلام
ولما فيه من النصل بعن المضاف اليه (قوله وبالجملة أخرجت مخرج المقتز الخ) أى جملة خلائكم
الواقعة صله الذي أخرجت مخرج ما هو ثابت مقتز معلوم لان الصلات لا يتم **==** كونها معلومة
الاتساب الى الموصول عند الخطاب ولذا تعرف الموصول بما فيها من العهد واشترط فيها الظيرية وقيل
مراده أن الصفة يجب أن تكون معلومة للمخاطب مقررة عنده ولذا قالوا ان الاخبار بعد العلم بها
أوصاف والاصناف قبل العلم بها أخبار وهو بناء على أن الخطاب المشرك **==** كون المنكرين ولذا
وجهه المصنف رحمه الله بما سنوخصه لك وانما رخصه بما ذكرناه أو لانه المتبادر من كونه
جملة اذا الموصول مفرد فلو كان هو المراد احتج الى التأويل بأنه اكونه مع جملة الله كالشيء
الواحد عدم جملة على أن وجوب العلم بضمون الجملة واتساعها انما هو متزري الصلة دون الصفة
عند صاحب الكشف حيث ذكر في قوله تعالى واتقوا النار التي وقودها الناس والحجارة أن النار

(والذين من قبلكم) متناول لكل ما يتقدم
الانسان بالذات أو الزمان منصوب مهطوف
على الضمير المنصوب في خلائكم وبالجملة
أخرجت مخرج المنزلة عندهم أملا اعتراضهم
به كما قال ولئن سألتهم من خلقهم لم يقولوا
الله وإن سألتم من خلق السموات والارض
ليقولن الله

جاءت معرفة هنا وفي سورة التحريم نكرة موصوفة لانما نزلت اولاً بجملة نكرة فوامنها ناراً موصوفة بهذه الصفة ثم جاءت في سورة البقرة مشاربها الى ما عرفت اولاً ولذا قال بعض الفضلاء الاظهر ان الوصف بنسب لا يجب كونه معلوماً بل يجب ان يكون معلوماً او بحيث يعلم بأدنى توجه الا ان التقول اضرب رجلاً يضربك وهو لا يدري من سيفضربه لكنه يعلم بعد الوقوع وكون الخالق هو الله مما تقتضيه لانهم لا يشتركون فيه وانما يشتركون في العبادة كما مر وبه صرح في النظم المذكورة فلا حاجة الى ادعاء التقلب على تقدير العموم في الخطاب لعدم الخفاء عند المسلمين وانما الكلام فيمن عداهم واخرجه مخرج المقرّر في التعبير عنه بعبارة لا يشاق كونه مقرراً في الخارج حتى يتأق تعديله باعتبار فهم والاستدلال بالآتيين اللتين ذكرهما المصنف رحمه الله على الاعتراف بظاهر والتظن في نفسه والقول بأن الوجه هو الشاق لا وجه له (قوله اولئك منكم من العلم به بأدنى نظر) أي بأقرب نظر أو أقله هو لفته وهذا ان كان من الكثرة من لا يعلم ان الله خالقهم وسائق من قبله لا سيما على ما فسره المصنف رحمه الله القليلة فنزل قدرته على العلم منزلة حصوله واخرجت الجملة مخرج العلوم على خلاف مقتضى الظاهر فانه قد ينزل غير العالم منزلة العالم لوضوح البراهين كما ينزل العالم منزلة الجاهل لعدم علمه (قوله وقرئ من قبلكم) القراءة المشهورة من المكسورة الميم الجارة وقد استشكلت أيضاً بأن الجارة والمجرور لا يصح أن يكون صلة الا اذا جاز أن يجرب به عن المتبادر من قبلكم ناقص ليس في الاخبار به عن الايمان فائدة فلا يصح أن يقع خبرها الا بتأويل فكذلك حكمه في الصلة وتأويله أن ظرف الزمان اذا وصف لفظاً أو تقديرًا مع القرينة الواضحة صح الاخبار به والوصل فتقول نحن في يوم طيب وما هنا بتقدير في زمان قبل زمانكم وقال أبو البقاء التقدير هنا والذين خلقهم من قبل خلقكم تحذف الفعل الذي هو صلة وأقيم متعلقه مقامه وأما قراءة من يفتح الميم كما هو صلة وهي قراءة زيد بن علي الشاذة فشككة لتوالي موصولين والصلة واحدة ولا يصح أن يكون تأكيدها لأن المعنوي بالفاظ مخصوصة واللفظي بإعادة اللفظ بهينه وهذا خارج عنها ما خرجت كما قاله المصنف رحمه الله على الحام الموصول الثاني أي زيادته وأصل معنى الاتهام ادخال شيء في آخر بمنزلة كما مر كما أحتم الشاعر في قوله • يا تيم عدي لا أبالكم تيم الثاني بين الاقرب وما أضيف اليه وأحتم لام الاضافة أيضاً بين المتضامين في لا أبالكم الا أن المصنف رحمه الله ترك الثاني مع ذكره في البيت وتصریح الزمخشري به لانه عند ابن الحاجب ليس مضافاً والملام زائدة وانما عمل معاملة المضاف وارتضاء المصنف رحمه الله للامته من التكلف وقيل على هذا التوجيه انه غير سديد لان الحرف لا يؤكّد بدون إعادة ما اتصل به فالوصول أولى بذلك وخرج على أن من موصولة أو موصوفة وهي خبر مبتدأ مقدر فما بعده صلة أو صفة وهو مع المقدر صلة الموصول الاقرب والتقدير الذين هم من قبلكم والمراد بالتأكيده على تقديره الزيادة لان الزيادة تفيد تقوية الكلام في كلامهم فلا يرد عليه ما قبل من أنه خارج عن قسمي التأكيده وقد أجاز به بعض النحاة زيادة الاسماء وأجاز الكسائي أيضاً زيادة من الموصولة وجعل منه قوله • وكفى بنا فضلاً على من غيرنا • فلا حاجة الى ان يقال انه تأكيده لفظي فانه يكون بعينه وجمادفه فيرد عليه أن الموصول بدون صلته لا يقيد شيئاً فكيف يؤكّد (قوله يا تيم عدي لا أبالكم) هو مصراع بيت من شعر جرير هجائه عمر بن الخطاب حديثاً أحسن مصاد والشعر قوله

أولئك منكم من العلم به بأدنى نظر وقرئ من قبلكم على الحام الموصول الثاني بين الاقرب وصلته تأكيده كما أحتم جرير في قوله يا تيم عدي لا أبالكم تيم الثاني بين الاقرب وما أضيف اليه

هاج الهوى ونهى الحاجة الذكر • واستعجم اليوم من سلامة الخبر
ومنه يا تيم عدي لا أبالكم • لا يلقينكم في سورة عمر
أحسب صرت سمياً يا بني لجا • وخاطرتني عن أحاسن ماضر
حل الطارقين بين المناربه • وأبرز برزة حيث اضطرك القدر
وبرزة أم عمر بن الخطاب هجائه عمر بقوله

لقد كذبت ونمر القول أ كذبه • ما خاطرت بك من أحسابها مضر
بل أنت برزة خوار على أمة • لن يسبق الجلبات اللؤم والنمور

وله قصة مذكرة في شرح شعر جرير وتيم بفتح التاء الفوقية وسكون التحتية أصل معناه العبد ومنه
تيم الله ثم سمي به عدة قبائل ومنها تيم عدى التي منها عمار المذكور في خطب جرير قبيلته لما بلغه عنه أنه
أراد هجاءه وقال لهم لا تتركوا عمار أن يهجوني فيصيبكم شرى بأن أهجوكم بسببه ويجوز في تيم الأول
الضم والفتح والثاني مفتوح فقط وما ذكرهنا بناء على أن تيم الأول مضاف لعدى والثاني مقوم
بينهما للتأكيد وفيه وجوه أخر من صلة في باب المنادى وشبه الاتهام بين الصلة والموصول بين المضاف
والمضاف إليه ووجه الشبه ظاهر (قوله حال من الضمير في اعبدوا الخ) رجع هذا الوجه المصنف
تبعاً للكثير من المفسرين وخالف الرخشي في ترجيحه الوجه الآتي بيانه وتقريره واعلم أن لعل
موضوعه للترجي وهو الطمع في حصول أمر محبوب يمكن الوقوع والاشفاق وهو نوع من مخوف مكر
والمشهور مقابل الترجي والاشفاق فتكون مشتركة بينهما ما يمكن المحقق الرضى ذكر أن في لعل
معنى ترجيت والترجي ارتقاب شيء لا توفق بحصوله ويدخل في الارتقاب الطمع والاشفاق فالطمع
ارتقاب أمر محبوب والاشفاق ارتكاب أمر مكروه والترجي أعم من العطب وقيل بالعكس
والذي ارتضاه النجاشي في شرح التلخيص أن الترجي ليس بطلب وما ذكره معناها الحقيقية وقد يخرج إلى
معان أخر واختلف في لعل الواقعة في كلامه تعالى فقيل ليست على حقيقة قابل هي للتعليل وسبأني
ما فيه وقيل لتحقيق منتهون ما بعدها ولا يطرء لورود نحو لعل يندكر أو يخشى والذي ارتضاه مسيبويه
وبعض النجاشي أنه على حقيقة والرءاء والاشفاق يتعلق بالخاطئين لأن الأصل أن لا يخرج عن الحقيقة
بغير داع وهذا هو الذي اختاره المصنف رحمه الله لأن الرءاء لما كان غير لائق به تعالى صرفه إلى
الخاطئين بناء على أن معاني الالف ظ تكون بالنظر إلى المتكلم وبالنظر إلى المخاطب وإلى غيرهما
والتظاهر أن الثاني مجاز لكنه أقرب إلى الحقيقة لبقائهم في الجملة فإن قلنا أنه حقيقة فلا كلام في ترجيحه
وجعله حالاً من فاعل اعبدوا وتأويله راجع لأنه انشاء ومثله لا يقع حالاً بغير تأويل كما صرح به النجاشي
والحال قبلها ما ملها وهو الأمر فإن قلنا أنه أعم من الوجوب فلا إشكال وإن قلنا الأصل فيه الوجوب
فيعتضى وجوب الرءاء المقيد به العبادة المأمور بها وليس بواجب فقد يمنع ويقال أنه يعتضى وجوب
المقيد دون قيده وفيه كلام في الأصول ولهذا جعل ما اختاره المصنف مرجوحاً وقيل إن فيه أيضاً
عدو لا عن تعليقه بالأقرب إلى الأبعد وتوسطه بين العصا والحائما فان الذي جعل لكم الأرض فراشا
موصول بركم صفة له بحسب المعنى وإن جعل منصوباً أو مرفوعاً على المدح والتعظيم وأيضاً لا طائل
في تقييد العبادة برءاء التقوى لأن رءاء الشيء ينافي حصوله حين الرءاء بل المناسب تقييدها بنفس
التقوى أي اعبدوه متقين أو عطفتها عليهم أي اعبدوه واتقوا ولا مساع للعمل على رءاء ثواب التقوى
لاخراجه الكلام عن سننه كالأيجنى وأجيب عنه بأنه يرجح تعاقبه بالأبعد أنه حينئذ حقيقة وأنه لم
يقيد العبادة برءاء التقوى حتى يرد ما ذكر بل قد يستقر التقوى كما يفيد المضارع ورجاء استقرار
التقوى يفيد حصول التقوى على أبلغ وجهه وفائدته الاحتراز عن الاعتزاز وأما الفصل المذكور
فهو نوع القطع وإن كان بينهما اتصال معنوي ويدفعه بالكلية جهله مبتدأ أخبره جهله فلا تجعلوا الخ
ولا يجنى ما فيه من التكلف والرد بما تدارك من قوله صفة بحسب المعنى مع عدم تعيين القطع وبناء
الوجه الراجع على مرجوح عنده كله لا يدفع الترجيح بل يؤيده وقيل في الجواب عنه أيضاً أن
قوله راجع الخ جواب عما ورد من أنه لا طائل تحته لأنه إذا جازت التقوى على معناها الثالث وهو
التبري مما سوى الله المقتضى للفوز بالهدى عاجلاً وبالقراب فيه آجلاً ففيه طائل وأي طائل وهو
أقرب مما قبله فتدبر (قوله أن تخزطوا الخ) الاخرط بمعنى النظم كما يشهد له اقترانه بالالف وهو

(اعلمكم تتقون) حال من الضمير في اعبدوا
كأنه قال اعبدوا بكم راجع إلى أن تخزطوا
في سلك المتقين الفائزين بالهدى والفلاح

الخط الذي تنظم فيه الدرر وما ضاهاها وقع في كلام كثير من العلماء والادباء كالمخشري
والحريري والسكاكي وغيرهم الا اني لم اراه في كلام العرب به هذا المعنى وتطورت في كتب اللغة التي
بأيدى الناس فلم ارفي شي منها تفسيه بما ذكر والذي اراه في توجيهه انه من الخريطة وهي الكيس فانه
يقال اخرطت الخريطة كصما في الهيطة الصابي من كذب اللغة فيكون على ضرب من التسامح فيه
يجعل جمع الكيس كجمع العتد وهو قريب جدا والاستيعاب المراد به الاستحقاق بفضله تعالى وضمن
التبري معنى الترافع فعداه بالي وهو ظاهر وقوله المستوجبين بصيغة الجمع صفة للمؤمنين او بدل منه بمعنى
المستحقين وبصيغة التثنية صفة للهدى والقلاح بمعنى المقتضيين لما ذكر والهدى في الدنيا والقلاح
في الآخرة (قوله تبه به) أي عاذكرا وبالحال لانها تذكروا وتؤنت وأشار بقوله تبه به الى أنه ليس من
منطوق اللفظ بل من إيمانه فانه غير مخصوص به ولا مساوية المطالب أو خصم لكن التعبير بالترجي
في حق الجميع يوحي الى أهم اراته عظيمة لان طالب الحق لا يزال يترقى من حال الى آخر ويسمى ذلك سيرا
والسولك معناه في اللغة مطلق الدخول ثم خص عند الصوفية بالدخول في طريق موصل للحق والسالك
عندهم هو السائر الى الله التوسط بين المرید والمشيى مادام في السير وفسر التقوى بما ذكر وهو من
صراحتها السابقة وقوله وأن العابد الخ هذا لما نظرا الى ظاهر الترجي لانه يستعمل فيما يحتمل الوقوع
وعدمه فكل مترجح خائف مما يؤدي الى خطئه تعالى ويحتمل أنه اشارة الى حمل التقوى على معناها الأول
الذي به يتق العذاب فلا يجعه عليه شيء ولا يرد ما قبل من أن المفهوم من لعل الرجاء دون الخوف اذ
المراد خوف عدم حصول المرجو من التقوى المفضي الى العذاب فينطبق حينئذ على ما استشهد به من
قوله تعالى يرجون رحمته ويخافون عذابه ويؤيده كون لعل يدل على الاشتاق أيضا وفي احتماله
ما يوحي لما ذكر ان تدبر (قوله أو من مفهول خلقكم الخ) معطوف على قوله من الغمير في عبادوا
اشارة الى ما في الكشف بعد ما ذكر حقيقة من الترجي والاشفاق وأنها تكون في كلامه تعالى
لاطماع من أنهم اهنالست في شيء لان الرجاء لا يجوز عليه تعالى وحده على أنه يخفهم راجين للتقوى
ليس بسديد فعمل هذا بما زالانه خلق عباده لئلا يتبددهم بالتكليف وركب فيهم العقول والشهوات
وأزاح العلة عن أقدارهم وتمكينهم وهداهم الصدين ووضع في أيديهم زمام الاختيار وأراد منهم الخير
والتقوى فهم في صورة المرجو منهم أن يتواضعوا لهم وهم مختارون بين الطاعة والعصيان كما
ترجحت حال المترجي بين أن يفعل وأن لا يفعل ففي الكلام استعارة لتشبيههم بالمرجو منهم وتشبيهه تعالى
بالراجي فان هنالك حالة شبيهة بالرجاء وهي ارادته تعالى منهم التقوى فاما أن تعتبر استعارة كلمة الترجي
للارادة استعارة تبعية حرفية أو بلا حظ هيمنة من راج ومرجوته ورجاء فتكون تشبيهية صريح
من ألفاظها بالعمدة منها ونوى مساوية فلا تجوز في لعل كما مر تفصيلا لانه قيل ان كلامه عيلى الى الاول
الا أنه راعى الادب فلم يصرح بنسبة التشبيه اليه تعالى ولا الى ارادته وان صرح به في محل آخر لانه
لا تظهر المشابهة بين الارادة والرجاء الا باعتبار حال متعاقبهما معنى المكلف المترجي منه فذكر التشبيه
بين حالهما المتظهر لتلك المشابهة في أن متعلق كل من الارادة والترجي متردد بين الفعل وعدمه مع رجحان
مال جانب الفعل فانه تعالى وضع بأيديهم زمام الاختيار وأراد منهم الطاعة كما هو مذهب المعتزلة ونصب
لهم أدلة عقلية ونقلية داعية اليه ووعدا وعدا والطف بما لا يحصى فلم يبق لهم كلف عذر وصار حاله
في رجحان اختياره للطاعة مع تمكنه من المعصية كحال المترجي منه في اختياره لما ترجى منه مع تمكنه
من خلافه وصارت ارادته تعالى لانعاقبه بمنزلة الترجي ولما كان ما ذكره المصنف أقرب الى الحقيقة وهو
مجازع ما فيه من الابتداء على الاعتزال رجع الاول واختاره ولم يلتفت لما وردوه عليه وأعط منه قوله
وضع في أيديهم زمام الاختيار وأراد منهم الخير لانه ترغية اعتزالية فاذا سلم الكلام منها لم يبق به بأس
ولذا قال ابن عطية لما اختار له قوله بخلافكم لقرينه انه لما ولد كل مولود على الفطرة كان بحيث ان

المستوجبين بلوار الله سبحانه وتعالى
تبه به على أن التقوى من كل شيء
الساكنين وهو التبري من كل شيء
الله سبحانه وتعالى الى الله وأن العابد ينبغي
أن لا يفتخر بعبادته ويكون ذا خوف ورجاء
كما قال سبحانه وتعالى يدعوهم خوفا
وطمعا يرجون رحمته ويخافون عذابه
أرسن مفهول خلقكم والاعطوف عليه

تأمله متأمل توقع منه رجاء أن يكون متقبلاً وليس هذا ما في الكشف بعينه كما توهم بل هو وجه آخر أبقى فيه اهل على حقيقته من الترجي الآن الترجي ليس من المتكلم ولا من المخاطب بل من غيرهما كما في قوله تعالى فاعلمك تاركك بعض ما يوحى اليك ومن نزل عليه كلام المصنف وقال المعنى انه خلقكم ومن قبلكم والحال ان من شأنكم وشأنهم أن يرجو منكم ومنهم التقوى كل من يتأني منه الرجاء والتوقع وهذا لا يستلزم تشبيهه تعالى بالترجي ولا تعيين الرأجي خبط وخطب والذي عليه أرباب الحواشي أن هذا بعينه ما في الكشاف والمعطوف عليه قوله والذين من قبلكم (قوله في صورة من يرجي منه الخ) هذا صريح في الاستعارة فلا وجه لمن جعله حقيقة والدواعي جمع داعية أو دواع لان لا يعقل ولا انسان اذا اعتقد أن له في الفعل أو الترك المصلحة راجحة حصل في قلبه ميل جازم اليه فهذا الاعتقاد سواء انشأ عن علم أو ظن هو المسمى بالداعية مجازاً من قولهم دعاه أي طلبه فكان علمه بالمصلحة طلب منه الفاعل وقد يسمى الداعي بالعرض ومجموع التدرية والداعية يسمى علمه تاماً كما ذكره الاصوليون وفسرت هنا بالواجب والمرغبات وعلى هذا الوجه الترجي مستعار للإرادة كما صرح به السيد وضيفه وهو مع ظهوره قيل عليه ان في شرح المقاصد أن الإرادة عند محقق المعتزلة العلم بما في الفعل من المصلحة ولا شك أنه لا شك في أنه لا مشابهة بين العلم والترجي أصلاً فلا يظهر اعتباره في الآية ويمكن أن يقال انه نقل في شرح المقاصد أياً عن الكعبي من المعتزلة أن ارادة فعل الغير الامر به فيندفع الاشكال اذ المراد بالامر الطلب بقى أن المشابهة بين الرجاء والارادة بمعنى الطلب أو المصلحة المترجمة للمصلحة لظاهرة بلا حاجة الى اعتبار الترجي منه والمراد منه على أن المتبادر من تقديره قدس سره ان المعتزلة في الترجي رجحان بجانب الفعل بحسب الوقوع في نفس الامر وليس كذلك اذ يكفي ترجيحه في نظر الزاوي وهو هذا كله من ضيق العطن وتكثير السواد بما لا يليق بعقله فان العلم ليس مطلقاً بل علم مصلحة الفاعل ولا خفاء في مشابهته للترجي في جانب الوقوع فيه ما وما بعده على طرف التمام (قوله وغلب المخاطبين على الغائبين الخ) هذا جواب عن سؤال هو أنه كما خلق المخاطبين اعلمهم يتقون خلق من قبلهم لذلك فلم قصر عليهم دون من قبلهم فأجيب بأنه لم يقصر عليهم ولم يكن غلب المخاطبين على الغائبين في اللفظ والمعنى على ارادتهم جمعاً ولو لم يغلب قبل اعلمكم واياهم وهذا يحصل ما في الكشف الا أنه قيل على المصنف أنه عم أولاً في قوله الذين من قبلكم الغير العقلاء ثم اعتبر هنا تغليب المخاطبين على من قبلهم العام فيلزمه أن يكون ما سوى الانسان من الجاد والحيوان الداخل في قباهم مطلوباً منه التقوى وانما لزمه هذا من جمعه بين كلام الراغب والرخشري فان الرخشري اعتبر التغليب لكنه لم يرهه من الذين من قبلهم الغير العقلاء والراغب عكس فلما جمع بين كلامهم مالزم منه ما لزم وأجيب بأن قوله لعلمكم تتقون اذا كان حالاً من ضمير اعبد واتناول الذين من قبلكم العقلاء وغيرهم وهو الذي اختاره الراغب واقتصر عليه واذا كان حالاً من مفعول خلقكم والمعطوف عليه كان المراد بقوله الذين من قبلكم الامم السالفة وهو الذي اختاره في الكشف والتغليب مختص به هذا الوجه فكانه قال أو عن مفعول خلقكم والمعطوف عليه لا على معنى جعله متساوياً لا غير ذي العقول بل على أنه خلقكم ومن قبلكم من الامم السالفة وغلب المخاطبين من الامم على الغائبين منهم فلا اشكال فيه وأما جعل هذا التفاتاً من ذكر بطريق الغيبة من غير حاجة الى التغليب فتدبر انه لم يلتفت اليه لانه لا يجوز صرف الخطاب عن جماعة الى جماعة أشمل من الاولى في كلام واحد ولا يخفى عليك أنه لا بد من التغليب في قوله الذين من قبلكم أيضاً لان الذين ونحوه من صيغ جمع المذكر السالم مخصوص بالعقلاء فأطلقه على غيرهم انما يكون بطريق التغليب وحينئذ فلا مانع من أن يسبب الى الجميع ما يسبب الى بعضهم من ترجي التقوى وينبغي هذا على التغليب والاختلاط السابق كما يقال بنو فلان قتلوا قاتلاً واحداً واحداً منهم في الكلام حينئذ تغليباً أحدهما في اللفظ والآخر في النسبة فان التغليب كما يكون في طرفي

على معنى أنه خلقكم ومن قبلكم في صورة من يرجي منه التقوى اخرج أمره باجتماع أسبابه وكثرة الدواعي اليه وغلب المخاطبين على الغائبين في اللفظ والمعنى على ارادتهم جميعاً

القضية يكون في نسبتها كما سرت حوايه واجتماع تغليبين في لفظ واحد وورد في القرآن كما صرح به في شرح
 التلخيص والمفتاح في قوله تعالى جعل لكم من أنفسكم أزواجا ومن الأنعام أزواجا يذكروكم فيه وهذا
 ليس بأبعد عما ادعاه من غير بينة فتأمل (قوله وقيل تعديل الخ) في الكشف اهل جاءت للاطماع
 في القرآن من كريم رحيم اذا اطعم فعل ما يطعم فيه لا محالة لجرى اطاعه مجرى وعده المحتوم وفاؤه
 وهو معنى ما قبل من أنها بمعنى كى لانها لا تكون بمعنى كى حقيقة وأيضا من دين الملوك
 وعادتهم أن يتصمروا في مواعيدهم المنجزة على عسى واهل ونحوه ما أو يتخلوا الحالة مزنة وبقامة
 فاذا عثر على شيء من ذلك لم يبق شك في النجاح والفوز بالمطلوب وعلى هذا ورد كلام مالك المولود لذي
 الكبرياء أو جاء على طريق الاطماع لئلا يتكلم العباد كتوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله توبة
 نصوحا عسى ربكم أن يكفر عنكم سيئاتكم والاطماع اي شاع الغير في الطمع والاطمع كما قاله الراغب
 نزوع النفس الى الشيء فهو ترجيه فيما له ترجى الخاطب وهو الذي اراده فان معاني الالفاظ كما تكون
 بالنسبة الى المتكلم تكون بالنسبة للخطاب وغيره حقيقة فهو معنى حقيق أيضا لعل والبه أشار
 الشريفة في شرحه وهو معنى قول الراغب الطمع والاشفاق لا يصح على الله واهل وان كان طمعا
 فانه يقتضى في كلامهم أن يكون تارة طمع الخاطب وتارة طمع غيره وتحقيق هذا المقام وتطبيق
 مفصل كلام العلامة من مزال الاقدام التي خطا فيها شرحه والحق الحقيق بالقبول ما تلخص من
 كلام بعض السعول وهو انه اراد أنها للتحقيق الا أنه أبرز في صورة الاطماع وترجيه الغير اما لظهور
 أنه لا فرق بين اطماعه في شيء وبين جزمه باعطائه لاقتضاء كرمه ذلك أولس لو كان طريق الملوك في اظهار
 الكبرياء وقلة الاعتماد بالاشياء وللتشبيه على أن حق العباد أن لا يتكلموا على العبادة بل يعتقدوا بين
 الخوف والرجاء ولما ذهب ابن الانباري وغيره الى أن اهل تعجب بمعنى كى حتى جلاها عليه في كل
 موضع امتنع فيه الترجي سواء كان اطماعا أو لا أشار الى توجيه ما قالوه بأنهم لم يريدوا أنها بمعنى كى
 حقيقة لان أهل اللغة لم يعدوه من معانيها ولذا لم تقع في موضعها في نحو دخلت على المريض كى أعوده
 ولا يقول به أحد فالمراد أن ما بعدها اذا صدر من كريم على سبيل الاطماع سيلحق عقب ما قبلها بتحقيق
 الغاية عقيب ما هي سبب له فكانت بمعنى كى ولا يجرى هذا الا في الاطماعية دون غيرها وقيل مقصوده
 الرذائل سم مشير المنشأ فوجههم وفيه أنه لوهم عام منشؤه خاص وقد ارتضاه بعضهم ونزل عليه كلام
 المصنف رحمه الله والظاهر ما ارتضاه قدس سرته وما قبل من أن من فسرها بكى لا يدعى أنها حقيقة
 في معناها حتى يكونا مترادفين يصح وقوع كل منهما في موقع الاخر بل مجاز فلا يقتضى صحة وقوعها
 في جميع مواقع كى حتى يلزم صحة نحو اهل كى أعوده مع أنه لا يلزم من كى لفظ بمعنى آخر أن يعطى له
 جميع أحكامه ولم يدعوا أنه لا فرق بينهما أصلا ولا نسلم الاتفاق على عدم صلاحها لجزد معنى العلمية
 بل الظاهر الاتفاق على خلافه لان جمهور المفسرين حتى الزمخشري والمصنف فسروها بكى في مواضع
 كثيرة كما سياتى فيه ما فيه ثم ان كثيرا من أهل اللغة والعربية قد عدوه من معانيها كما نقل عن سيبويه
 وقطرب أقول لك أن تقول ان الاطماع بمعنى الترجي اذا كان معنى حقيقة يابكى به بقرينة مقام
 الكبرياء عن تحقق ما بعدها على عادة الكبراء كما قال زهير

وقيل تعديل للخلق أى خلقكم كى تتقوا

نحو الرداء اذا تبسم ضاحكا * عنقت لخصكته رقاب المال

ثم يتجوز به عن كل متحقق كتحقق العله سواء كان معه اطماع أم لا كما ترووه في الجواز المبني على الكتابة
 في نحو لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم فالعلامة اختاره لان الجواز أولى من الاشتراك عنده لاسيما وهو أبلغ
 وفيه جمع لنشر كلام التوم ولا ينافى حيث قد تفسره به وكيف لا وقد صرح به وقال انها جاءت كذلك
 في مواضع من القرآن فان نزل كلام المصنف عليه بصرف قوله اذ لم يثبت في اللغة الى أنه لم يثبت على أنه
 معنى حقيق فيهما ونعمت والا يدفع ما يرد عليه حيث فسر به بأنه تبع فيه غيره وان لم يكن مرضيا له

وهي شنيئة من أخزم فم كلام كثير من أهل العربية يدل على أنه معنى حقيقي لها ولكل وجهة يرضاها
 وليكن هذا على ذكر منك يفعل فيما سأتى (قوله كما قال سبحانه وتعالى وما خلقت الخ) إشارة إلى جواب
 سؤال تقديره كيف يصح جعلها بمعنى كى وأفعاله تعالى على المشهور لانفعال بالأغراض عند الأشاعرة
 خلافاً للامتنان فلا يقال فعل كذا ~~الاصح~~ بل الحكمة لأن الاصح خلافه حتى قال صدر الشريعة
 رحمه الله أفعاله تعالى معللة بمصالح العباد عندنا مع أنه لا يجب عليه الاصلح وما أبعد عن الحق من قال
 انه ما غير معللة بجم فان بعثة الانبياء عليهم الصلاة والسلام لا هتد الخلق واظهار المعجزات فن أنصت
 لتعليل بعض الافعال لاسيما الاحكام الشرعية كالحج والنبوة ولذا كان القياس حجة وأما
 الوقوف على ذلك في كل محل فلا يلزم والحق أن الخلاف في هذه المسئلة لفظي فان فسرت العلة
 والغرض بما يتوقف عليه وبستهكمل به الفاعل امتنع ذلك في حقه تعالى وان فسرت بالحكمة والثمرة
 المترتبة على الفعل فلا شبهة في وقوعها كما قيل

من عرف الله أزال التهمة * وقال كل فله الحكمة

ولما لم يصح عند الأشاعرة استعارة فعل الارادة لاستلزامها وقوع المراد جعلها مجازاً عن الطلب الاعم
 وحيث فسرت بالارادة فيجوز عن الطلب وأما التعليل فتدعونه أنها (قوله وهو ضعيف الخ)
 استشكل بأنه منافي لتفسيرهم به في آيات كثيرة ولتصريح النجاشية واستنهادهم عليه بكلام فصحاء
 العرب كقوله فقلتم لئما كنوا الحروب اعلمنا * تكلف ووثقت لنا كل موثق
 فان قوله وثقت الخ يقتضى عدم التردد في الوقوع كما في الترجيح وبه نذرية عين انما يعنى كى ووجهه بأنه
 استعارة لطلب فاما أن يجعل مفعولاً له أى خلقكم لطلب التقوى والتعليل مستند من ربطها بما قبلها
 أو حالاً أى خلقهم طالباً منهم التقوى ولا يعنى ما فيه من التعسف وأنت اذا عرفت ما قررناه استغنيت
 عن مثل هذه التكاليف (قوله والآية تدل على أن الطريق إلى معرفة الله تعالى الخ) هذه الدلالة
 ليست بطريق البرهان العقلي وانما هي بطريق الاشارة من عرض الكلام وغرض المعنى ووجهه بعد
 العلم بأن المراد معرفة الله التصديقي بوجوده متصفاً بصنائه اللائقة بجلال ذاته ووحدانيته بفتح
 الواو تفرد في جميع شؤنه بحيث لا يصح عليه التجزى ولا التكثير ولا يشاركه شئ أصلاً وأصله
 الوحدانية فزاد فيه ألف ونون على خلاف القياس للمبالغة كما قيل في نفساني وروحاني وهو وان شاع
 لم يذكره أهل اللغة بخصوصه والعلم معطوف على المعرفة والفرق بينهما ما مشهور والصنع اجادة
 الفعل فهو أخص منه والاصح تدل اقامة الدليل بأنه لما امر وجوباً بعبادته توقف ذلك على
 معرفته فيجب أيضاً لوجوب مالا يتم الواجب الا به واستحقاقه العبادة عامة مأخوذ من هذا الامر
 لانه لو لم يستحق لم يجب أو من عنوان الربوبية لان المالك يستحق الانقياد والخضوع له والنظر في
 مصنوعاته من الانفس والآفاق يدل على ذلك لانها محذورات مبتدعة في غاية الاتقان فلا بد لها
 من وجود واجب الوجود لئلا يتسلسل ويلزم المحال كما تقرر في الاصول وعمله الاحتياج
 الامكان أو الحدوث أو هو ما كما هو مشهور والمصنوعات دل عليها قوله تعالى الذى خلقكم
 الى قوله رزقا ووجه الترتيب ان أقرب الاشياء الى الناظر نفسه وأحواله الدال عليها قوله
 خلقكم فلذا قدم ثم اتبع بالاصول وما يليه وتعين النظر طر يقالى المعرفة يفهم من التوضيح
 المقصود منه تعيين الرب بمصنوعاته المأمور بعبادته فكأنه قيل ان لم تعرفوا المسحق للعبادة الواجبة
 فهو من اتصف بما ذكر ولا شك أنه اشارة الى طريق النظر والتفكير وأما كونه طر يقالى التوحيد فقيل
 لان السياق له وما ذكر طريق معرفته وأما الاستحقاق فن تعليق الحكيم بالوصف المشتق المشعر بالعلمية
 التي لا تعرف الا بالنظر في الصنع وما ذكرناه علم أنه لا يرد على المصنف رحمه الله ما قيل من أن ما ذكره
 ظاهر لو كانت العبادة بمعنى المعرفة كما فسرها قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون أو كانت

كما قال سبحانه وتعالى وما خلقت الجن
 والانس الا ليعبدون وهو ضعيف اذ لم يثبت
 في اللغة مثله والآية تدل على أن الطريق
 الى معرفة الله سبحانه وتعالى والعلم بوحديته
 واستحقاقه للعبادة بالنظر في صنعه والاستدلال
 بأفعاله

شاملة لها والافقيه خفاء الماعرفته من وجه التفسير بها (قوله وأن العبد لا يستحق الخ) لانه تفضل
بجدة واجياده وتزيتته واعطائه ما به قوامه فلو ذكر في كل عضو وماركب فيه من القوى
والخواس لو جده أنتم عليه قبل عبادته بما لا يحصى مما لا تفي الطاقه البشرية بشكركه ولا تقاوم عبادته
بهضامنه فكيف يستحق بها شيئا آخر كما لا يخفى وهذا مستفاد من تعليق الامير الرب الموصوف بما ذكر
وبهذا يظهر موقع اهل هذا المن تهرب واعلم أنه سأل في الكشاف لم يلحق في النظم تعبدون لاجل اعبدا
أو اتقوا المكان تترون ليتجاوب طرفا النظم أي لستاسب أول الكلام وآخره اذ معناه حينئذ اشتغلوا
بالامر الذي خلدتم لاجله مع اشتغاله على صنعة بدعيه من رذ العجز على الصبر وروا في النظم يوههم
أن المعنى اشتغلوا بما خلدتم لغيره وهو متنافر وأجاب بأن التقوى ليست غير العباده حتى يؤدي الى تنافر
النظم وانما التقوى قصارى أمر العابد فاذا قال اعبدا واركبكم الذي خلقكم للاستبلاء على أقصى غايات
العباده كان أبعث على العباده واشد الزام ونحوه أن تقول لعبدك اجل خريطة الكتب فمالملكه ان الا
جزر الانتقال ولو قلت لجن الخرائط لم يقع ذلك الموقع وقال ابو حيان رحمه الله انه ليس بشي لانه لا يمكن
من استجاوب طرفي النظم على تقدير اعبدا والعاصم تعبدون أو اتقوا العلكم تتقون لما فيه من الغنايه
والفساد لانه كثرة تلك اضرب زيد العلك نضربه وتلقاه بعضهم بالقبول حتى قيل ان المصنف انما ذكره لهذا
أو لظفائه مع أنه سفي على أن العمل للتعليل فانه انما يحسن على ذلك التقدير وهو مخالف لما قدمه من
أنها ليست بهذا المعنى وما في شروحه من تقرير الجواب على وجه يدفع الغنايه المذكورة كما قال قدس
سره حاصل الجواب أن الملايه حاصله بحسب المعنى مع مبالغة تامة في الزام العباده كما صورهها
في المثال فان الاخذ بالاشق الاصعب يسهل الشاق الصعب ويعين على تحصيله وهو محمل بحيث فليست
(قوله صفة ثانية) هذا الموصول محتمل للرفع والنصب من أوجه فالنصب اما على القطع بتقدير
أعنى أو على أنه نعت ريبكم أو بدل منه أو مفعول تترون ويرجمه أبو البقاء أو نعت الاول انكهم قالوا
ان النعت لا ينعى عند بعضهم فان جاء ما يوههم جعل نعتا ثانيا الا أن يمنع منه مانع فيكون نعتا لثاني
نحو يا أيها الفارس ذو الجمة وذو الجمة نعت للفارس لا لاي لانها لا تنعت الالهة تقدم ذكره وقد يعتذر
بأنه يقتصر في الثواني ما لا يقتصر في الاوائل مع أن نعت نعت أي الغلبة الجود فيه لا يقاس عليه والرفع
على أنه خبر مبدأ محذوف أو مبدأ خبر جملة فلا تجعلوا أو ورد عليه أن صلته ماضية فلا تشبه الشرط
حتى تزد الغنايه خبره وأنه لا رابطة فيه وأن الانشاء لا يكون خبرا في الاكثر وأجيب بأن الفاعل قد
تدخل في خبر الموصولة بالماضي كقوله ان الذين قتلوا المؤمنين والمؤمنات ثم لم يتوبوا فلهم عذاب جهنم
ولهم عذاب الحريق كما ذكره الرضي وأن الاسم الظاهر وهو الله عنيا يقوم مقام الضمير عند الاخفش وأن
الانشاء يقع خبرا بالباء قبل المشهور وكل مصحح لا مرجح ولذا أخره المصنف وما قيل انه مبدأ خبره رزقكم
بتقدير رزق أو رزقكم تكلف بارد (قوله وجعل من الافعال العاقبة الخ) قال الراغب جعل لفظ عام
في الافعال كلها لانه أعم من فعل وصنع وسائر أحوالها والخسة أوجه فتكون بمعنى طفق فلا تعتدى
وبعنى أوجه فتعتدى لواحد ولا يجادى عن شئ وتكون منه عنه ونصير شئ على حاله دون حالة
وللعلم شئ على شئ حقا أو باطلا وقال السيرافي انها تكون بمعنى من صنع وعمل فتعتدى لواحد وصير
فتعتدى لاثنين لا يجوز الاقتسار على أحدهما وهذه كصير على ثلاثة أوجه الاول بمعنى سمى فجعله
الملائكة انا كما تقول صير زيد افاة أي بالقول الثاني على معنى الطن والتخيل فجعله الامير عاميا
وكلمه أي صيره في نفسه كذا الثالث أن تكون بمعنى النقل فجعلت الطين خزفا أي نقلته من حالة
الى أخرى وقد لا يكون مدخول صا رجلة نحو صا زيدا الى عمرو انتهى وطلق يطق بكس و ضرب
ويقال طبق بالياء من أفعال المقاربة التواضع تدخل على المبتدأ والخبر فرفع وتنصب ومعناها الشروع
في الفعل والتلبس بأثله ومنصوب به اللفظ أو محلا خبرها فلذا قال المصنف رحمه الله تعالى الراغب

وأن العبد لا يستحق عليه عبادته أو بانها
لما وجبت عليه شتار الماعتده عليه من النعم
السابقة فهو كما جبر أخذ الاجرة قبل العمل
(الذي جعل لكم الارض فرشا) صفة
ثانية أو سدح منصوب أو مرفوع أو مبتدأ
خبره ولا تجعلوا وجعل من الافعال العاقبة
يجي على ثلاثة أوجه بمعنى صار وطلق

فلا يتعدى وهي في الآية بمعنى صير كما يشير إليه المصنف رحمه الله وقيل تخذهل معنى أوجد أيضا أي
أوجد الأرض حالة كونها بسبب مفرضة لكم فلا تختاجون بسببها والسعي في جعلها مفرضة
(قوله وقد جعلت قلوب بني سهيل الخ) هذا من شعر في الحماسة ومنه
ولست بنازل الأمت • برحلى أو خيالنا الكذوب
وقد جعلت قلوب بني سهيل • من الأكوار من رعتها قريب
كان لها برحلى القوم مشوى • وما إن طهبها إلا اللغوب
واستشهد به المصنف رحمه الله تعالى لبيان أن جعل بمعنى طفق من أفعال المقاربة فترفع الاسم وتنصب
الخبر واسمها قلوب المرفوع إلا أن خبرها وقع جعله اسمية منصوبة محلا وهو معنى قوله فلا يتعدى
كما فسخته آنفا وهكذا ذكره في المغني في باب اللام وفي التسهيل والاصل في خبرها أن يكون مضارعا
لكنه جاء شذوذا على خلافه كما هنا وليس يتفق عليه رواية ودراية فذهب التبريزي في شرح الحماسة إلى
أن جعل بمعنى طفق لا يتعدى هنا حقيقة وقوله من رعتها قريب في موضع الحال أي أقبلت قلوب هذين
الرجلين قريبة المرتع من رحالهم لما به من الأعيان فجعلها لازمة فقوله المصنف فلا يتعدى يجوز بقاءه
على ظاهره كما ذهب إليه بعض أرباب الحواشي وعلى هذا يجوز تراجع قوله فلا يتعدى إلى صارا أيضا لأنها
تكون لازمة لكن المصريح به في كتب العربية خلافه ورواه ابن سهيل بقتبة ابن سهيل اسم وعلى
الأول هو اسم قبيلة وقال أبو العلاء رفع قلوب ردى لأن جعل إذا كانت للمقاربة يكون خبرها فعلا
فالأحسن نصب قلوب ويكون في جعلت ضمير يعود على المذكور وجعلت ليست للمقاربة بل بمعنى
صيرت فلا تنضم إلى فعل ومن رعتها قريب جعله في موضع المفعول الثاني وذكر مثله الشلوين ويؤيده
أنه روى نصب قلوب والقلوب الغيبة من الأبل أول ماتر كب والأكوار جمع كور بالضم والراء المهمل
قبلها وأواسا كنه الرحل بأد أنه كما قاله المرزوقي وغيره فن قال أنه بالفتح بمعنى جماعة كثيرة من الأبل
لم يصب رواية ودراية ومن رعتها مرعاها وقر به لأعيانها الأكثره لخصب كما توهم لأن الأول هو المروي
وبعينه قوله القلوب في البيت الذي يليه فقد عرفت أن قلوب في البيت يرفع وينصب وأنه يعح أن يقال
بني واخى كما في شرح شواهد المغني وغيره وقوله بمعنى صار بمعنى مستقل غيره منى طفق فن قال ضم صار
إلى طفق مع أن صار ليس من أفعال المقاربة إشارة إلى ما ذكره بعض المحققين من أن طفق ونحوها ليس
من أفعال المقاربة المرصودة لنحو الخبر بل موضوعة لشرع فاعله في معنى الخبر فقد خلط وخلط خط
عشواء واعلم أن قول المصنف أو مبتدأ محاسبه إليه بعض المعربين فذكره المصنف رحمه الله تكتملا
لوجوده ولا يشافيه أن يكون فيه ضعف من جهة تأويله وجه للتشبيح عليه تبعه البعض أرباب الحواشي
فقوله أنه أخطأ حيث توهم أن قوله في الكشف رفع على الابتداء معناه أنه مبتدأ ومراعاة أنه خبر
واغماضه لأن العامل في الخبر عنده الابتداء وأورد عليه أن الفاعل في الخبر تدل على السببية والصفات
المذكورة ليست مقتضية لتفي الاشارة وأطال بغير طائل مما ذكره خير منه انكناهم نالك عليه لثلاثين
بعض العقول القاصرة في سرايه ما فتدبر (قوله وبهني صير في تعدي الخ) التصيير هو انتقال الشيء من
حال إلى حال وخلع المادة صورة وليس أخرى وهذا هو الذي يكون بالفعل نحو صيرت الحديد سيفا
والسبيكة سوارا وقد يكون بالقول كالتمسية في جعلوا الملائكة إناثا وقد يكون بالعقد أي بتعميم الحكم
نحو جاعلوه من المرسلين وجمع المصنف رحمه الله بين القول والعقد لتقاربهما وتلازمهما غالبا وعدم
التأثر الحسي فبهما ومنه الانتقال إلى حال شرعي كتأثير إحياء المرات في انتقاله إلى الملك وتأثير عقد
النكاح وقيل المراد بالعقد الاعتقاد فان من يعتقد في شيء أمرا انتقل إليه في اعتقاده وقيل المراد
بالعقد العقد الشرعي المحتوي على الإيجاب والقبول وليس بشئ وكون قوله تعالى جعل لكم الأرض
فراشا ما تعدي لغويا هو الظاهر وقد جوز أن الجعل فيها بمعنى الإيجاد متعديا واحدا وفراسا حال كما مر

فلا يتعدى كقوله
وقد جعلت قلوب بني سهيل
من الأكوار من رعتها قريب
وبهني أوجد في تعدي إلى مفعول واحد
كقوله تعالى وجعل الثلمات والنور وبهني
صير في تعدي إلى مفعولين كقوله تعالى جعل
لكم الأرض فراشا والتصيير يكون بالفعل
تارة وبالقول والعقد أخرى

(قوله ومعنى جعلها اقتراش الخ) الاقتراش معروف وما ذكره المصنف رحمه الله الخلف من قول الامام ان مقتضى طبع الارض ان يكون الماء محيطا باعلاها لثقلها ولو سكنت كذلك لما كانت فراشا فخرج الله بعضها ومن الناس من زعم ان كونها اقتراشا في كونها كربة كما هو مبرهن في علم الهيئة وليس بشئ لان الكرة اذا عظمت كان كل قبة منها كالسطح في اقتراشه وقول المصنف رحمه الله من الاحاطة بها فيه تسمع والاحسن ان يقول كما قال الامام محيطا باعلاها كما لا يخفى (قوله متوسط الخ) المتوسط في الاجسام الوقوع في وسطها وهو ظاهر وفي المعاني والكيفيات الاعتدال من بينها كما هنا فانها لو كانت كلها صلبة لشيء التمكن عليها التأم الاعضاء ولو كانت لطيفة كالنار والهواء صعب الاستقرار عليها كما لو كانت لينة كالطين (قوله قبة مضروبة الخ) البناء كل ما يرفع ليكون به سواء كان بيتا وخيمة وقد غلب في الاول حتى صار حقيقة عرفية فيه ونسبها بالقبة وهو اعلم منها لانه اكثر وقد جوز في السماء ان يشمل المجموع وكل طبقة وجهة منها وان يكون اسم جنس جوي يفرق بينه وبين واحدته بالناء ككرة وغمر وهم يطلقون عليه الجمع ايضا وواحدة سماوة بالهمزة والماء ويقال ايضا سماوة بالواو وانما سماوة بالكون الميم قبل الهمزة بزنة طلبة نخطا والبناء مصدر اطلق على المبنى بيتا كان اوقية او خبثا او طرفا وفي الكشف وغيره من الشروح الاقل من شعر والثاني من ابن والثالث من وبرر واصوف والرابع من آدم وفي الثاني نظرا استعماله في لغة من ابن السكيت ولست من جهة بعضه على يقين خبثا من صوف يجاد من وبرر فسطاط من شعر سراق من كسف قشع من جلود طراف من آدم حظيرة من شذب خيمة من شجر اقمه من حجر قبة من لبن منزة من مدر وقوله بنى على اهل الاله عشرة الرجل واثار به ويكون بمعنى الزوجة وهو المراد لانه كان من عادتهم ان يضرى بالامر وس خيمة للدخول عليها ويقال بنى على اهلها اذا دخل عليها عرسا وتعديته بهى والناس يقولون بنى بأهلها وفي الدرر انه خطأ والصحيح جوازها بما عاينها كما بيناه في شرحها (قوله وخروج الثمار الخ) خروج الاشياء تكونها وبروزها وقوله بقدره الله تعالى ومشيته اشارة الى مختار الاشاعة من ان القدرة والارادة مجموعين هما اللذان يتضمنان وجود الموجودات من غير احتياج الى صفة التكوين التي اثبتها الماتريدي كما هو مبين في الكلام وقوله جعل الماء الخ جواب عن سؤال مقدر وهو ما معنى اخراج الثمرات بالماء وانما خرجت بقدرته و ارادته بانه سبب عاوى يتخلفه الله تعالى ويعنى به ان عروق الاشجار والنبات التي هي بمنزلة الارحام والافواه التي تجذب من الرطوبة الارضية ماء مخلوطا باجزاء دقيقة لطيفة ترابية هي بمنزلة نطفة يتولد منها الثمار الزهار او هي اها بمنزلة الماء كل والمشرب فاذا صعد به الى الاغصان وطبخت بالشمس والهواء صارت كالكمبوس والغذاء الذي يحصل به الثمار فيتولد منه ذلك بقدره خفية وعادة الالهية من غير تأثر بشئ بالذات والواسطة في تكوينها والافاضة استعارة للاعطاء والتفصيل وفيه لطف هنالما سبته للماء وفي جعل ما يجذب كالنطفة اشارة الى قوله في الكشف ما سواه عز وجل من شبهه عقد النكاح بين المقلة والمظلة بانزال الماء ثم اعلموا والاخراج به من بطنها اشياء الفسل المنتج من الحيوان من ألوان الثمار وفيه ايعاء الى قول الحكماء ان الاجرام العلوية كالآباء والقبلة كالامهات التي تلد الموجودات وتربيها في هذا الوجود وكون النطفة مادة وسببها طاهر لانها اصل الاجزاء وسبب تكون ما عداها من عقدها كالتنشا والمراد بالصورة الاشكال والكيفيات هي الطعوم والالوان (قوله او ابداع في الماء قوة فاعلة الخ) يعنى ان الباء على ما مر من مذهب اهل السنة للسببية العادية وعلى هذا هو مذهب اليه الحسما للسببية الحقيقية والابداع الابداع والابداع الابداع وقد يطلق عندهم على ايجاد شئ غير مسبوق بمادة ولا زمان كالانشاء ويقال به التكوين والقوة رجعت بانها مبدأ الفعل مطلقا سواء كان الفعل مختلفا او غير مختلف بشعور و ارادة او لا وقبل هي مبدأ التعريف آخر من حيث هو آخر وهذا هو المراد هنا وهي تنقسم الى قوى طبيعية ونفسانية وما هنا من الطبيعية التي بلا شعور والمراد

ومعنى جعلها اقتراشا ان جعل بعض جوانبها بارزا عن الماء مع ما في طبعه من الاحاطة بها وصبرها متوسط بين الصلابة واللاطافة حتى صارت بهيئة لان يقعدوا وبنائها واعلمها كان اقتراش المبسوط وذلك لا يستدعي كونها مسطحة لان كرتة كشكاهم اعظم حجمها واتساع جرمها الا تاتي الاقتراش عليها (والسماوات بناء) قبة مضروبة عليكم والسماوات اسم جنس يقع على الواحد والمتعدد كالدنيا والدرهم وقيل جمع سماوة والبناء مصدر بمعنى به المبنى بيتا سكان اوقية او خبثا ومنه بنى على اهلها لانهم كانوا اذا تزوجوا ضربوا عليها خبثا جديدا (وانزل من السماء ماء فاخرج به من الثمرات رزقا لكم) عطف على جعل وخروج الثمار يخرج بالتراب سببا في ولكن جعل الماء المزوج بالتراب سببا في اخراجها ومادة ما كان نطفة للحيوان بان اجري عادته بافاضات صورها وكيفية افعالها المادة المنتجة منها او ابداع في الماء قوة فاعلة

بنفس الاسباب اعيانها وذواتها ومدراجها بكمس الراس حال من ضميره أو من انشائها وكونه مفعولا ناتيا
للانشاء بتضمينه معنى الجعل والتصيير تكلف مالا حاجة اليه وقوله من اجتماعهما الضمير لائقين أوليها
والتراب والصناعات جمع صناعة أو صنعة بمعنى نعمة والسكون بمعنى الاستئناس والاطمئنان وعظيم
قدرته وقع في نسخة بدله عظيم قدرته بصيغة المصدر مثل كبر لفظا ومعنى والعبر جمع عبرة كسدره وسدر
الاعتبار والاتعاظ وقوله وهو سبحانه وتعالى قادر الخ تطبيق لما قالوه على قانون الشرع فان الحكام
لا يشكرون أنه قادر على خلقها ابتداء من غير أسباب ومواد كما ابتدأ خلق الاسباب والمواد وأبرزها
من بطون العدم الى ظهور الوجود لكن جرت حكمته به قدر الامور بأسباب الاقرب الى العتول لانه
أدل على قوة قدرته ووفور حكمته لما فيه من خلق الاسباب مستعدة لما أفاضه عليه من التأثير وأدل
على عظمته من خلقها دفعة بغير أسباب وفي رسائل اخوان الصفا في النبات حكم وصناعات ظاهرة
بدلية لا تخفى ولكن صناعاتها مخفية محجبة وهي التي قسمها الفلاسفة القوي الطبيعية ويسمى أهل
الشرع ملائكة وجنود الله الموكنين بتربية النباتات والمعنى واحد وانما نسبت هذه الصنوعات الى
القوي والملائكة دون الله لانه جلت عظمته عن مباشرة الاجسام والحركات الجزئية كما تجل المولود
والرؤساء عن مباشرة الاعمال وان كانت منسوبة اليهم لانها بأمرهم واراوتهم كما قال تعالى وما
رسمت اذ رسمت ومن لم يفهم سره قال انشاؤها دفعة أدل على القدرة واغرب منه قوله ان المصنفان
أرادا بالقرينة الفاعله الموزن الحقيقي كان خلاف مذهب أهل السنة والاليم يصح قوله يتولد الخ وقدر
السبية على الماء والتراب لان جميع القوام وهما أعظم الاجزاء المادية ولذا قال خلقه من تراب ومن الماء
كل شيء حتى فسقط ما قيل من أن في هذا الاقتصار قصورا لانهم من العناصر الاربعة (قوله ومن
الاولى للابتداء الخ) السماء من السموات فلذا قالوا ان أصل معناها لغة كل ماء علسوا كان فلنكأ وسميا
أوتفنا وسبقته في العرف يحتص بالهالك فان كان بهذا المعنى فهو ظاهر لانه المتبادر منه على
ما يتضمه ظواهر الآيات والحديث لقوله تعالى أنزل من السماء ماء فسلكه ينابيع في الارض وقوله
أو كصيب من السماء وأنشأه وورد في الحديث عنه صلى الله عليه وسلم المطر ماء يخرج من تحت العرش
فينزل من السماء الى السماء حتى يجتمع في السماء الدنيا في موضع يقال له البرزخ فتجبي السحاب السوداء فدخله
فتشربه مثل شرب الاسفنج فيسوقها الله حيث شاء وهكذا ورد في احاديث كثيرة وتأويلها بعيد من غير
حاجة اليه ومن ذهب الى خلقه اول الآيات بأن المراد أن تنزل من السحاب وهو يسمى ماء اعلاوه
أو أنه ينشأ من أسباب سماوية وتأثيرات انثوية فهو مجرد أمجازي له واليه أشار المصنف رحمه الله
وتفصيله كما في كتب الحكمة الطبيعية ان الشمس اذا سامت بعض البحار والبراري اثار من البحار
بخار اربطها ومن البراري بخار اربطها والبخار اجزاء هوائية يتأرجحها اجزاء صغار مائية تطلق بالحرارة
حتى لا تتمايز في الحس لغاية صفرها فاذا صعد البخار الى طبقة الهواء الثالثة تكاثف فان لم يكن البرد
قويا اجتمع ذلك البخار وتناطرت له بالكتائف فالجتم هو السحاب وانما تظطر المطر وان كان قويا كان
تظا وبرد اوقد لا يتعد مصابا ويسمى ضبابا وتثيره ضارح اثار التراب والغبار اذا حركه حتى يرتفع
وقوله من أعماق الارض جمع عرق والمراد به داخله او المراد بالارض جهة السفلى فيشعل البخار وانما تثار
لما عرقته مما اقترناه لا فسقط ما قيل من أنه لا حاجة له هذا لان الاكثر ارتفاعها من البخار والانه
والجو هو ما بين الارض والسماء لا الهواء نفسه حتى يكون من اضافة الشيء الى نفسه فيحتاج الى التأويل
وان كان هو أحد معانيه (قوله ومن الثانية للتبويض) بخلاف الاولى وان جوز فيها على أن التدبير
أنزل من مياه السماء لما فيه من التكلف وأقرب منه ما قيل انها اللببية كقوله تعالى مما خطاياهم
أغرقوا وقوله بدليل قوله سبحانه وتعالى فأخرجنا به ثمرات استشهدا بنظائره فان التنكير في هذه
الآية وتوحيده بدليل على البهضية لتبادره منها لاسباب مع جموع القلة وقوله واكتناف المنكرين له أي

وفي الارض قوة قابلية يتولد من اجتماعها
أنواع الثمار وهو سبحانه وتعالى قادر على أن
يوجد الاشياء كما بلا أسباب ومواد كما
أيدع نفوس الاسباب والمواد ولكن له في
انشائها مدراج من حال الى حال صناعات وحكم
يجوز دفعها الى الأولى الا بصار عبرا وسكرا الى
عظيم قدرته ليس ذلك في ايجادها دفعة
ومن الأولى للابتداء سواء أريد بالسما
لسحاب فان ما عدا ذلك سما أو الثلج فان
المطر يتبدى من السماء الى السحاب ومنه
الى الارض على مادته هذه الظواهر أو من
أسباب سماوية تنير الاجزاء الرطبة من أعماق
الارض الى جوارها وانما تنبت بها ما طورا
ومن الثانية لتبويض بعض بدليل قوله سبحانه
وتعالى فأخرجنا به ثمرات واكتناف
المنكرين له أعنى ما ورد في

وقوعها قبله وبعده من التكلف بفحيتين وهو الجانب ويقال اكتشفه القوم اذا كانوا من عينة ويسرة
 كافي الصباح فتكون ما بعده وما قبله اعنى ماء وورزقا محمولين على البعض يقتضى كونه موافقا لها وقوله
 كانه قال الخ بيان لحاصل المعنى لا اشارة الى انه مفعول اخرج لتأويل من يعرض اوله لصفة لاه مفعول
 سدت مسدته او اسم وقع مفعولا وورزقا مفعوله او مفعول مطلق لا يخرج لانه بمعنى رزق او حال كما قيل
 وسأنى تنه والمعنى شيئا من الثمرات أى بعضها وأورد عليه أن الظاهر أن المندرج مفعول وكلمة من على
 حالها تبعية صفة لاه مفعول وكون من التبعية ظرفا مستقرا لم يجوزه النجاة اللهم إلا أن تكون
 ابتداءية وهو بيان لحاصل المعنى ولا يفتى ما فيه فان كونها ظرفا مستقرا أكثر من أن يصحى كقوله منهم
 من كام الله واست على ثقة مما ذكر وسأنى تنه الكلام عابه في قوله كوا بما رزقكم الله - لا لا طيبا الاية
 (قوله اذ لم ينزل من السماء الماء كاه الخ) بيان لان التبعية هو الموافق للواقع في الثلاثة أى الذى نزل
 من السماء بهضه فرب ماء هو بعد فى السماء ولم يخرج بالماء المنزل منها كل الثمرات بل بعضها فكم من
 ثمرة هى بعد غير شجرة به والخروج بعض الرزق لا كاه فكم من رزق ليس من الثمار كاللحم وقديتهم
 أن قوله ولا يخرج بالمطر كل الثمار أى يديه أن بعضها يخرج بماء البحر والعيون وسأنى ماسبأنى
 فى سورة الزمر من أن جميع مياه الارض من السماء وفساده ظاهرنا متر أقول هذا التوهيم هو
 الفاضل الطيبى حيث قال فان قلت يخالف قوله ولا يخرج بالمطر كل الثمار ما طاله فى الزمر كل ماء
 فى الارض فهو من السماء ينزل منها الى الصخرة ثم يقسم قلت على تقدير صحة هذه الرواية الفاء فى قوله
 فأخرج به مستدعية للاخراج بعد الانزال بل تراخ عادة ومفهومه أن بعضا من الثمرات يخرج على غير
 هذه الصورة وهى ما يسقى بماء الآبار والعيون والانهار فانها متراخية عن الانزال لانه استودعها
 الجبال ثم أخرجها من الارض وأخرج بها بعض الثمرات وتبعه الفاضل العنى والمدقق فى الكشف
 لم يرج عليه تديارا ثباتا فيما قالوه نظر لا يخفى فان قوله ما أخرج بالمطر كل الثمار يفهم منه أن بعضها
 يخرج به وهو صادق على خروج البعض بغيره من المياه كما لا يخفى فكيف يدعى فسادا فان قيل انه
 غير متعين لم يتم مدعا هم أيضا وما قيل من احتمال كون من فيه ابتداءية بتقدير من بذر الثمرات أو تقدير
 الثمرات باليدز تعف ظاهر (قوله أوللتبين الخ) فرزقا مفعول لا يخرج بمعنى مرزوق وفيه اذ كر من
 المنال المراد أن عنده من المال معين هو ألف درهم وقد أنفقه لأن عنده أكثر من ذلك الا أنه أنفق منه
 ألفا فانه على هذا تكون من تبعية ولذا ناقشه بعضهم فى المنال وان كان منله غير مسموع من المحصلين
 وهكذا اذا كانت الثمرات للاستغراق فان المراد بها اللحم الكبير كما أشار اليه فى الكشاف والمرزوق هنا
 هو الثمرات ولكم صغته وقد كان من الثمرات صغرة رزقا فلما قدم صار حاله على القاعدة فى أمثاله الا أنه
 تقدم فيه البيار على المين وقد اختلف النجاة فيه فحوزه الزمخشري وتبعه كثير من النجاة والمفسرين
 ومنه صاحب الدر المنصور وغيره وقال ان من ابتداءية سميت بياضية باعتبار ما كل المعنى وبه صرح
 بعض أهل العربية ومن التى للبيان لا تكون الامستقرا حالاً أو صفة وقد تكون خبرا على كلام فيه
 سبأنى وفى الكشاف فان قلت فبهم اتصبر رزقا قلت ان صككيات من للتبعية كان اتصابه
 بأنه مفعول له وان كانت مبينة كان مفعولا لا يخرج يعنى أن من الثمرات على التبعية مفعول به لا على
 أن من اسم بل على تقدير شيئا من الثمرات وتقديره بأخرج بعض الثمرات بيان لحاصل المعنى فرزقا بالمعنى
 المصدرى مفعول له ولكم طرف لغوه مفعول به لرزقا أى أخرج بعض الثمرات لاجل أنه رزقكم وقد جوز
 فيه أن يكون من الثمرات مفعول أخرج ورزقا حال من المفعول أى مرزوقا وانصبا على المصدر
 لا يخرج وعلى التبيين رزقا مفعول أخرج كما متر (قوله وانما ساغ الثمرات الخ) هذا جواب سؤال
 تقديره ان جمع السلامة المذكور المؤنث للقله والمعنى هنا ليس عليهم العلم بل يقل الثمار أو الثمرات كما كون الثمار
 جمع كثره فظاهر وأما الثمر فاسم جنس جنى وهو مختلف فيه هل هو لكثرة أو للقله أو مشترك وما ذكر

كانه قال وأنزلنا من السماء بهض الماء فأخرجنا
 به بعض الثمرات ليكون بهض رزقكم وهكذا
 الواقع اذ لم ينزل من السماء الماء كله ولا أخرج
 بالمطر كل الثمار ولا جعل كل المرزوق ثمارا
 أوللتبين وورزقا مفعول بمعنى المرزوق
 كقولك أنفقت من الدراهم ألفا وانما ساغ
 الثمرات والموضع موضع الكثرة

على تقدير أنه يكون للكثرة وإنما جمع التصحيح فاختلف فيه أيضا على الوجوه الثلاثة والمشهور
 المنسورة أنه موضوع للقله وحكاية لنا الخلفيات الغزويده ولذا زاد ابن الرباح الاشيلي على قوله
 بأفعل وبأفعال وأفعله • وفعله يعرف الأدنى من العدد
 قوله وسالم الجمع أيضا داخل معها • وذلك الحكم فاحفظها ولا تزد
 والحاصل مما ذكره في جوابه أما أولا فالثمرات جمع ثمرة أي يدهم الكثرة كالمثل الواحد الحقيقية إذا التاء
 فيها الوحدة الاعتبارية فإن كل شيء وان كثرة له وحدة بوجه ما وليس واحد الثمر ثمرة بمعنى واحد مشخص
 من جنس الثمر بل ثمار كناية عن عرضت لها وحدة باعتبار ما كوحدة المالك فإنها إذا انلحق واجتمعت
 يطلق عليها ثمرة فالكثرة المستفاد من الثمرات أكثر من المستفاد من الثمار ولا أقل من المساواة
 والواحد على هذا الثمرة التي في قولهم أدركت ثمرة بستانه وهي في ذلك القول جنس شامل للانواع
 الموجودة في ذلك البستان وقال ابن الصائغ في تقرير الثمرات وان كان جمع قلة فواحدة ثمرة شاملة
 لثمرات لا فرد من أفراد الثمر ونظيره قولهم كلمة الحويصرة لقصيدته المشهورة فهو من ايقناع المفرد
 - وقع الجمع ثم جمعه جمع قلة فإن قيل كان يحصل هذا بالثمار الذي هو جمع كثره فيقال هذا سؤال دوري
 لحصول المتعود بكل من اللفظين وحاصل ما قالوه برمتهم انه مع كونه جمع قلة يفيد كثره أكثر من جمع
 الكثرة أو مثلهما وقد قيل على هذا أمور منها أن الثمر في ثمرته انما فهم من الاضافة الاستغرافية
 لان المضاف والاضافة فيما نحن فيه وقريب منه ما قيل من أن ما ذكر غير ظاهر لانا لانسالمه بسلامة
 الامير وقيل أيضا الثمار جمع كثره مفردة ثمر وهو جنس يشمل ثمارا كثيرة فيفيد ما لا تفيد هذه الثمرات
 لاحاطته بكل جنس يسمى ثمر اختلف الثمرات فإن آحاد جمع القلة الجوع التي دون العشرة فلا يتناول
 ما فوقه انغير قرينة على أن الثمرات جمع ثمرة وهي واحدة من جنس الثمرات التامة للوحدة فالثمرات كونه
 جنسا أكثر من ثمرة وجمعه أكثر من جمعها سواء كان جمع قلة أو كثره وليس بشيء (وهنا بحث) وهو
 أنهم قالوا انه جمع ثمرة مراد بها يشمل الثمرات الكثيرة ووحدة اعتبارية وقال قدس سره كغيره
 انه ان لم يكن أكثر من الثمرات فليس بأقل منها وان كان جمع قلة فيقال لهم الوحدة في ثمرة بستانه
 جاءت من الاضافة فيجوز وحدة الحمل أو المالك كالمثل كالمثل كالمثل كالمثل كالمثل كالمثل كالمثل كالمثل
 بصيرته واحدا وهو اما بوجه صنف أو نوعا أو جنسا من الثمار وليس فيه ما يجعله واحدا غير هذا فان كان
 فعلمهم البيان حتى ينظر فيه وعلى هذا يقال ان قلته باعتبار أن آحاده أجناس لا تزيد على العشرة وان كان
 نازدا فاعلم انما قام الجمع وجمعا تحتها ما لا يحصى وكون أجناس الثمار الخرجية بما أنزل الله كذلك غير مناسب
 لامقام أيضا في هذا السؤال وان أراد أن آحاد أجناسه لكونها كثيرة أخرجت الجمع عن القلة لزمهم
 كون لفظ أجناس وأنواع وأمثالها جمع كثره ولا فائلا به فلا بد من الالتجاء الى أن تعريفه أبطال
 جمعته فراجع هذا الجواب المأبود وهو غير صحيح أيضا وهذا وارد غير مندفع فتدبر (قوله ويؤيده
 قراءة الخ) وهي قراءة محمد بن السميع ووجه التأييد انه ليس المراد به ثمرة واحدة من غير شبهة فهي
 واقعة على جماعة الثمار وقوله يمار بعضها الخ التعارض من قولهم تعاور القوم كذا واعنوروه اذا تداولوه
 وتناوبوه فأخذ هذه مرة وهذا أخرى والمراد أنه يقع كل منهما في موقع الآخر فيكون جمع القلة للكثرة
 وجمع الكثرة للقلة وهذا فيما اذا لم يكن للفظ الاجماد واحد اظاهر وظاهر كلامهم فيه أنه حقيقة وإنما
 اذا كان له جمان أو جوع فلا يقع أحدهما موقع الآخر منكر الامحازا وقوله كم تركوا الخ وقع
 فيه جمع القلة موقع الكثرة لقوله كم فإنها تقتضيها وكذا قوله ثلاثة قروه وقع فيه جمع الكثرة وهو قروه
 موقع القلة لقوله ثلاثة وفيه كلام سيأتي في محله (قوله أولان الما كانت محلا الخ) إشارة لما قرر
 في كتب الاصول والمريية من أن الالف واللام اذا لم تكن للعهد دخلت على الجوع أبطلت جمعيتها
 حتى تناوت القلة والكثرة والواحد من غير فرق سواء كانت جنسية أو استغرافية ومن خصه بالثاني

لانه أراد بالثمرات جماعة الثمرة التي في قولك
 أدركت ثمرة بستانه ويؤيده قراءة من قرأ
 من الثمرة على التوحيد ولا أن الجوع يعاد
 بعضها وقع بهض كقوله كم تركوا من جنات
 وقوله ثلاثة قروه أولان الما كانت محلا
 باللام خرجت عن حد القلة

وقال المحلى باللام الاستغرافية لتناوله الاضاح لا يخرج عن حوزة شمول كل واحد من الاضاح بخلاف
 المعنى عما افانته قد يخرج عن استغراقه واحد واثنان فيصدق ان يقال لارجال في الدار وفيه رجل
 ارجلان بخلاف لارجل فقد ضيق الواسع وقصر لما قصر وليس ما ذكر من امور الجمعية سواء الواجب او
 سبق على كون من يمانية كما لو فهم من تعشبه به لما عرفته من ان اللام اذ لم تكن للعهد تبطل الجمعية
 لصدق مدخولها على القليل والكثير ولذا قال المصنف رحمه الله خرجت عن هذا القلة ولم يقل دخلت
 في الكثرة والسكنة في العدول عن الظاهر المكشوف اذ لم يقل من الثمار والادوية الى ان ما برز في رياض
 الوجود بقبض مياه الجود كالقليل بالنسبة للثمار الجنية وما اذا خرج مما لك الغيب (قوله ان اريد به
 المصدر الخ) اى اذا اريد بالرزق المصدر كانت الكاف في لكم مفعولا به واللام مفعول تامدى المصدر
 واليه اشار بقوله رزقا اياكم فحذف اللام وفصل الضمير تبيينا على زيادتها مفعولها ولولاه كان انفصالا
 في محل الاتصال وهو قبيح وان اريد به المرزوق فلكم صفة له متعلقة بقدرة وقال ابن عقيل بعد ما ذكر
 عن ابي حنبل رحمه الله لا يتبع عكس هذا (قوله متعلق باعبدا وعلى انه نهى الخ) المراد بالتعلق
 التعلق المعنوي كالعطف وغيره فهو مجرد ارتباط بينهما وفي الكشف فيه ثلاثة اوجه ان يتعلق بالامر
 اى اعبدا وركم فلا يتجه لواله اذ الان اصل العبادة واساسها التوحيد وان لا يجعل لله ندا ولا شريك
 واختلف الشراح فيه وهل هو بعينه ما ذكره المصنف رحمه الله على انه تخصيص له كما هو دأبه اولاف ذهب
 ابن الصائغ الى اتحادهما وقال انه عطف نهى على امر للاشتراك في الطلب وهو من عطف المسبب على
 السبب وفيه نظر فالقاء عاطفة جملة على جملة ولا ناهية والفعل مجزوم به السقوط لونه وقال الطيبي رحمه
 الله ان لانا فيه وهو منصوب جوابا للامر ولذا قال الله بقوله لان اصل العبادة الخ فالله اجوابية لانها اما
 عاطفة او جواب لشرط او مافى معناه كالا امر او زائدة وفي الكشف ثمة الرازي معنى اعبدا
 فلا يتجه لواله اذ ان العبادة تتناول التوحيد وقوله لان الخ تنصير بجملة فيصحب ان يكون عطف
 نهى على امر ويحتمل ان يكون جواب الامر والاول اقرب لفظا لعدم الاضمار والتأويل ومعنى لان
 التصريح بالنهى ابلغ مع استفادة ما يستد من النصب لجعله محتملا للموافقة والمخالفة وجرم الفاضلان
 بخلافه فتعالا انه نهى متعلق باعبدا متفرع على مضمونه على معنى اذا كنتم مأمورين بعبادة ربكم
 وهو مستحق للعبادة فلا تنسركم كالتكون عبادتكم على اصل وأساس فان أصل العبادة وأساسها
 التوحيد وهذا أولى من جعل القاضى له معطوفا على الامر لان الانصب حيثما العطف بالواو كقوله
 تعالى اعبدا لله ولا تنسركم كوايه شيئا وسياق ما فيه وقيل وجه جواب العطف في الجملة ان تجزؤ
 الفاء لتجزؤ العطف بالانصب ويعبر التعقيب بين الامر والنهى عنه اذ يراد بالعبادة قصد ما ارادتها
 ويصح جعل لا يتجه لواجب الامر ولا يخفى ان شيئا من هذه الوجوه لا تشهيه العبادة ولا يقاد من
 الآية وهذا ما في حواشي الرازي حيث قال بعد ما ذكر ما تر عن صاحب الكشف وفيه نظر لانه اذا
 كان أصل العبادة وأساسها التوحيد فاعيدوا اما معنى وحدوا فلا يترتب عليه قوله فلا يتجه لالخ
 فالشى لا يترتب على نفسه أو مقاربه لان التوحيد أصل تفرع عليه العبادة فالامر بالعكس والنصب
 في جواب الامر اما يجوز اذا كان هنا سببية والعبادة ليست سببا لعدم الشرط الا ان يجعل من القلب
 كقوله تعالى وكم من قرية اهلكناها فجاءها بأسنا لانها ليس في كلامه ما يدل على الترتيب لان التعلق
 اعم منه اقول يرد على ما في الكشف ان كلامه لا يتخلو من الخلل لان عطفه وجوابيته تقتضى
 المعاصرة بينهما وينا في قوله لان العبادة تتناول التوحيد لان الجزء لا يهبط على الكل بانها اذا عطف
 كان بالواو اوحى نحو قدم الحاج حتى المشاة ويرد على ما قاله الفاضلان ان قوله ما اذا كنتم مأمورين
 بعبادة ربكم وهو مستحق للعبادة فلا تنسركم والتكون عبادتكم على أصل وأساس انه حيثما
 مسبب بحسب الظاهر فهو جواب شرطه قدره والفاء فصيحة او قرينة منها والسببية بين الامر والنهى

والكم صفة رزقا ان اريد به المرزوق وقوله
 ان اريد به المصدر كانه قال رزقا اياكم (فلا
 يتجه لواله اذ ان) متعلق باعبدا وعلى انه
 نهى معطوف عليه

أى العبادة وعدم الشرك لا تنافي كما سمعته آنفا فيما نقلناه لك آنفا من حواشي العلامة الرازي ولو سلم ذلك صح العطف بالقضاء فمما من غير فرق فكيف يرتضى هذا ويرد ما ذكره القاضي وقد غفل عن هذا من نقله في شرح كلام المصنف

ظلم القضاء بعصرنا عم الورى • مجبالاتنا يظلم الخصماء

(قوله أو نفي منصوب بانضمام الخ) قيل هذا على تفسير العبادة بالتوحيد وتفسير فلا تجعلوا إلا تعقدوا على غير الله ولو كوا عليه كما روى عن ابن عباس رضي الله عنهما وهذا وإن اندفع به ما سيأتي لا يوافق ما فسره المصنف رحمه الله فإنه أبقى العبادة على ظاهرها كما مر وهو على هذا نفي منصوب بانضمام أن في جواب الأمر كقولنا زرتي فأكرمك وقد قيل عليه أنه ليس بشئ لأن شرطه كون الأول سببا للشأن والعبادة لا تكون سببا للتوحيد الذي هو ميناها وأصلها ولا لم يعترضه الزمخشري ولم يرتضيه شراحه والنصوب في الجواب منصوب بأن متدثرة فهو مصدر تأويله مطلق على مصدر متصيد ما قبله هو سببه فتقديره فيما ذكر ليكن مثلك زيارة فإكرام مني بسببها وقس عليه الآية في التأويل وأجيب عما أورده شراح الكشاف بأن المراد بكونه جواب الأمر مشابهته له وحمل الشيء على ما يشبهه واعطائه حكمه كثير وقد قال الرضي إن النصب في قوله كن فيكون في قراءة لتشبيهه بجواب الأمر لو وقوعه بعده وإن لم يكن جوابا بمعنى وقيل العبادة سبب للنفي الاشارة الذي توافقه ولا يجمع معه وقيل صحة العبادة سبب للعلم بالتوحيد فلتسكن السببية بهذا الاعتبار ونحوه ما قيل من أنه يكتب في سببية الأول للاخبار بما تضمنه الثاني كما اکتفى بثلثي الشرط وما بعناه كما سيأتي في قوله تعالى وما يكمن من نعمه في الله أقول هذا كله تكلف تأباه قواعد العربية فلا ينبغي تنزيل التزويل المجرى عليه فالحق أن يقال إن الآية تضمنت عبادة رب موصوف بما يجعله كالنساء من خلقه لهم ولاصولهم عروق الثرى وابداع جميع الكائنات العظيمة والفضل بافاضة النعم الحسنة فدل على دلالة عزتهم به كما أشار إليه المصنف رحمه الله بت قوله والآية تدل الخ فجمعها عنده اعبدوا الله الذي عرفتموه معرفة لا مريية فيها ولا شك في أن العبادة والمعرفة سبب لعدم الاثر الثاني من عرف الله لا يسوى به سواء ولذا ذلها بقوله وانتم تعلمون فمن عنده علم الكتاب عرف الفرق بين هذه الآية وقوله اعبدوا الله ولا تشركوا به والذي سؤل لهم ما امر النظر للعبادة فقط وقطع النظر عما معها واعلم أنهم اختلفوا في هذه المسألة فذهب الكوفيون الى أنها جزائية في جواب شرط تضمنه ما قبلها وذهب البصريون الى أنها عاطفة كما مر واختار الرضي أنها متعصية للسببية وانما صرف ما بعدها عن الرفع الى النصب للتصريح على ذلك كما فعله (قوله أو بلعل على أن نصب تجعلوا الخ) أى متعلق بالفعل واقعا جوابا له وتمة حال في الكشاف أو بلعل على أن ينصب تجعلوا النصب فاطلع في قوله عز وجل اعلى أبلغ الاسباب اسباب السموات فاطلع الى موسى في رواية حنص عن عاصم أى خلقكم لكي تتقوا وتتخافوا عقابه فلا تشبهوه بخلقه ومعناه كما قال قدس سره انه على تشبيهه لعل يلبت ويرد عليه انه انما يجوز ذلك اذا كان في الترجي شائبة من التمي لبعده المرجوع عن الوقوع وقد مر أن لعل هنا استعارة للارادة التي ترجح فيها وجود المراد باعداد الاسباب وازاحة الاعتذار عن ابن المشابهة وأجيب بأن النصب هنا لا ينظر الى أنهم في صورة المرجوع منهم فالعنى خلقكم في صورة من يرجح منه الانفاق أى الخوف من العقاب المتسبب عنه أن لا تشركوا فقوله لكي تتقوا بيان لحاصل المعنى وأخذ بزبدة ما سبق من الاستعارة لاسمكم بانهم اعنى كى وفي النصب تشبيه على تقصيرهم كأن المراد الرابع منه بد منه من كلمته واعتراض عليه بأن الجواب لا يدفع الاعتراض فان لعل لا ينصب الفعل في جوابه لاجبى الاصل اعنى الترجي ولا بالمعنى المراد أى الارادة فلا فائدة في النظر الى صورة المرجوع منهم اللهم الا أن يقال شبه أو لا الرجا بالتمنى صورة وادعاء على سبيل الاستعارة بالكناية بقرينة لازمة من النصب ثم استعير

أو نفي منصوب بانضمام أن جواب له أو بلعل على أن نصب تجعلوا النصب فاطلع في قوله سبحانه وتعالى اعلى أبلغ الاسباب اسباب السموات فاطلع

لعل للارادة في تصد بحسب الواقع والنظر الى حال المتكلم تشبيه الارادة بالترجي ويقصد ادعاء بالسنه
الى حال المخاطب نفسه بالمتقى لبا اعتبار انصب لانهم في صورة المتقى منهم أقول هذا كله تصدق
نشأ من التزام ما لا يلزم وذلك لان نجسم الاثمة الرضى قال كغيره من سائر النعمان أهل العربية انما
اشترطوا في نصب ما بعد فاء النسبية تقدم أحد هذه الاشياء لانها غير حاصله المصادر فتكون كالشرط
الذي ليس يصدق الوجود ويكون ما بعد الفاء كجزائها على ما حقهناه في حواشيه ومنه علمت أن وجهه
عندهم انما هو عدم تحقق الوقوع في حال الحكم لاستعماله اهدم صحته في الامر المطلوب الذي هو أعظم
أقسامه كإنها وهذا متحقق في الترجي والتقى الآن التقي أقوى منه لرسوخه في العدم وأشهر فلذا نصب
جواب اهل الآن منهم من جعلها ملطمة بليت ككاز مخشري وابن هشام لان التقي والترجي من واد
واحد ومنهم من جعلها من ذلك الباب لانه لا ينصرف فيما ذكر كابن مالك في التسهيل تبعاً للقراء فلا حاجة
لما ادعوه سؤالاً وجواباً على الطر يقين لان مبناء على أن لعل انما أعطيت حكم ليت لاشراجهام معناها
وليس يلزم لان الالتحاق والتشبيه بكفيه عدم التحقق حالاً ويعينه انهم حملوه على الشرط وهو متحقق
فيهم اطلاقاً ان استشهدا بهم هذه الآتي بناء على الظاهر وفيها وجوه أخر كما سأتق ولذا قال ابن هشام
في الباب الخامس من المتقى قبل في قراءة حفص اعلی أبلغ الاسباب الخ ان اطلع بالنصب عطف على معنى
اعلی أبلغ لانه بمعنى أن أبلغ فان خبر اهل يقرون بأن كثيراً نحو فعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من
بعض ويحتمل أنه عطف على الاسباب على حد • لليس عياضه وتقر عيني • وهذين الاحتمالين علم معنى
قول الكوفيين ان في هذه الآية حجة على النصب في جواب الترجي حلاله على التقي (قوله الخاقاله
بالاشياء الستة) وهي الامر والنهي والاستتاهام والعرض والتقى والنهي وقد أجاز بعض النحاة أن
يلحق بها كل ما تضمن نفياً أو قلة كما قاله الرضى وقد قيل ان المصنف رحمه الله جعلها ملطمة بالاشياء
الستة وعدل عما قالوه من الخاقاله بليت لما قيل عليه كما عرفته واهدم مناسبتها للمقام لمساقيه من تنزيل
المرحول بعده عن الحصول منزلة المتقى وبعد الخاطبين الذين منهم المؤمنون عن التقوى بعيد وبنائه على
تخصيص الخطاب بالكفار بضمه لضمه مبناء وفيه بحث يعرفه من يذكر وقوله لا اشتراكها في أن غير
موجبه بـ كسر الجيم وقتحه أي مضمون ما بعدها لم يقع وتحققه في المستقبل غير معلوم فوجه من
الايجاب بمعنى الاثبات ويقابله السلب وكل ما يدل عليه في الجملة أو بعده واجبا يجوز ما به في أحد
الازمنة الثلاثة ويقابله ما لا يتعين ولا يتحقق وهو غير الموجب وعلى كل حال يدخل فيه الترجي فسط
ما قيل من أن غير الموجب عند علماء العربية هو التقي والنهي والاستتاهام لا غير فكيف يشارك الستة
من غير احتياج الى ما ادعاه من الجواب وقيل المراد لا اشتراكاً كثيراً ان أريد بالايجاب ما ليس يتق لان
الامر ليس فيه نفي حتى يشترك معها في أنها غير موجبه أو لا اشتراك الكل ان كان المراد ايقاع النسبة
والامر ليس فيه ايقاع لان ايقاع في الخبر لا الانشاء فالامر غير موجب بهذا المعنى وكذا التقي فان
قلت ان كانت التقوى بالمعنى الذاتي لا يناسب ترتب عدم الشرك عليه لتقدمه وان كانت بالمعنى الاول
فهى عينه قلت الاتقاء عن الشرك يرتب عليه عدم الوقوع فيه بالفعل أو هي بمعنى الاتقاء عن
العذاب مطلقاً كما في الكشاف فتأمل (قوله والمعنى الخ) أي لا تجعلوا له شيئاً من جنس الانداد
كإسبأى فلا يتوهم أن المناسب عدمه واحد لا انداد لانه يجتمع مع جعل الند والندبين ثم انه قيل ان
المصنف رحمه الله جعل لا تجعلوا نفياً منصوباً وذكر في بيان المعنى ما يقتضى كونه مجزوماً وقصده بيان
حاصل المعنى مع اظهار السببية التي هي شرط لتقدير الناصب ولوجه مجزوماً في جواب الامر جاز
أيضاً اذ لا مانع منه تقدير (قوله أو بالذي جعل الخ) عطف على قوله لا يعبدوا أو على قوله بلعل أي
متعلق بالذي ان جعلته مبتدأً ووجهه فلا تجعلوا خبره كما صرح به بقوله على أنه الخ فالاستئناف بالمعنى
التعوي أي جعله مبتدأً أو بالمعنى الاصطلاحي لان الاستئناف بسببه وليس هذا معنى ما في الكشاف

الخاقاله بالاشياء الستة لا اشتراكها في أنها
غير موجبة والمعنى ان تقوى لا تجعلوا له
أنداد أو بالذي جعل لكم ان استأنفت به
على أنه نهي وقع خبراً

من قوله أو بالذي جعل لكم أذنه على الاستدعاء أي هو الذي حثكم بهذه الآيات العظيمة والدلائل
 الثبوتية الشاهدة بالوحدانية فلا تتخذوا له شركاء لأن معناه أنه جعل الذي مرفوعا مدحا على أنه خير
 لمبتدأ محذوف والنهي مترتب على ما تضمنته هذه الجملة أي هو الذي حثكم بدلائل التوحيد فلا
 تشركوا به شيئا ومن فوهم أنه بعينه ما في الكشف وأن المصنف رحمه الله غفل عما أراد فندوهم وقوله
 على تأويل مقول فيه أي مستحق لأن يقال فيه ذلك لأنه وقع قول ومقول قبله كما لا يخفى وهذا تأويل
 مشهور في كل انشاء وقع في موقع الخبر والفاء زائدة في الخبر مشيرة بالسببية لما ذكره وقوله والمعنى
 من خصكم بالصادق الملهمة أي خص نوع البشر بما ذكر وفي نسخة حثكم بالفاء أي شمل وعم الناس
 لأن الحث معناه الإحاطة فعمل ما ذكره المصنف لا يخلو من ركائز وتكليف والاولى ما في الكشف
 وجعل هذا جزاء شرط محذوف والمعنى هو الذي جعل لكم ما ذكر من النعم الظاهرة المتكاثرة وإذا كان
 كذلك فلا تتجملوا الخ وذكر المصنف له لأنه من جملة المحتملات وتأخيرها المشعر بوجوبه في الجملة
 لا ينافيه وما قيل رداعليه من أنه في غاية الحسن والرصافة كما يظهر لمن تأمل قوله والمعنى الخ دعوى بغير
 بينة وقوله يشرك به بفتح الراء مبنى لتجهول وتقديمه يجوز أن يكون للمصنف كما ينسب إليه بعض
 العمولات على بعض وجهها التأخير لأن عدم التسمية بخصوص به تعالى إذ ما من شيء سواه الا وله نظير
 ونقد وقيل لأنه خبر متكررة في الاصل لازم التقديم فأجرى على أصله وفيه نظر (قوله والنذائيل الخ)
 المناوي بضم الميم وكسر الواو واسم فاعل من ناواه والمراد به كإفسره الشارح المعادي وأصله من النوى
 وهو البعد فكثرت به أو تجوز به عن المساعدة لأن العذر يتبع عدمه وعده ويهوى بعده ومشاركته ولما
 فسرها أهل اللغة بالتدليل كما قاله ابن فضالة وفسره أبو عبيد بالاضحة حتى جعله بعضهم من الاضداد أشار
 العلامة في الكشف الى اتحادهما وأنه مثل مخصوص فتم من أطلق ومنهم من قيد وفي العين النذ
 ما كان مثل الشيء الذي يضاده في أمور ويقال نذ ونذيد ونذيدة وأجازوا في أنداد أن يكون جمع النذيد
 أو نذ كينيم وأيتام وعدل وأعدال وقال الراغب نذ الشيء مشاركة في جوهره وذلك ضرب من المماثلة
 فإن المثل يقال في أي مشاركة كانت وكل نذ مثل وليس كل مثل نذ وهو من نذ إذا نقر وقرئ يوم التناد
 أي يتد بعضهم من بعض فهو يوم يقر المرء فالنذ يقال في المشاركة في الجوهرية فقط والشكل فيما يشارك
 في القدر والمساحة والشبه فيما يشارك في الكيفية فقط والمساوي فيما يشارك في الكمية فقط والمثل
 عام في جميع ذلك انتهى وعلى هذا ينزل كلام المصنف رحمه الله والقدر الكمية وعدى المصنف رحمه الله
 خص باللام لتضمنه معنى عين والمصنف رحمه الله كثيرا ما يتباح في الصلوات (قوله قال جرير الخ)
 هو من قصبة أولها

على تأويل مقول فيه لا تتجملوا والقائه
 للسياسة أدخلت عليه لتضمن المبتدأ معنى
 الشرط والمعنى أن من خصكم بهذه النعم
 الجسام والآيات العظام ينبغي أن لا يشرك
 به والتدائيل المناوي قال جرير
 أي تتجملون الى نذ
 وماتيم لذي حسب بنيد
 من نذود اذا نقر وناددت الرجل خالفته
 خص للمخالف المماثل في الذات كما خص
 المساوي للمماثل في القدر وتسمية ما بعده
 المتركون من دون الله أنداد أو ما زعموا أنها
 تساويه في ذاته وصفاته ولا أنها تتخالفه في
 أفعاله لأنهم لم ياتوا بعبادته الى عبادتها
 وسعوا آلهة شابهت حالهم حال من يعتقد
 أنهم آلهة واجبة بالذات قادرة على أن تدفع
 عنهم بأس الله وتنتقمهم ما لم يردهم من خير
 فتحثكم بهم وتنشع عليهم بأن جعلوا أنداد المن
 يتبع أن يسكنون له نذ

عفا السران بعد ذلك فالوحيد ولا يبقى لجدته جديد

والجعل التصيير القولي أو الاعتقادي وضمنه معنى الضم فعداه بالي كقيل والظاهر أنه لا حاجة اليه
 فإنه يعتد بها كثيرا لما فيه من معنى الرجوع كما قال تعالى ألا الى الله تصيرا لا موراى أتجعلون أحدا من
 نيم وهي قبيلة معروفة مثلالى مبارزاهاديا وماتهم من هو نذيد ومثل لذي حسب فكيف بجنى وأنا
 المعروف بفاهة الحسب وتنوين حسب للتشكيك وقيل للتعظيم وقيل الى حال من تيمأ ونذ أو استدل
 بالبيت على أنه المعادي وما في الكشف من أنه أراد أنه كذا في أصل وضع اللغة والا فالاستعمال قد
 يخالفه والبيت ان كان شاهد الكونه بمعنى المثل مطلقا فظاهر والا فلا دلالة فيه على المساعدة ليس بشئ
 لأن تيمأ غير قبيلته وما بين قبائل العرب والمساكين منهم من العداوة أظهر من أن تخفى على مثله ولا حاجة
 الى تفسير المعادى من ذلك شأنه حتى يرجع الى مطلق المثل (قوله وتسمية ما بعده المشركون الخ) ما في
 قوله ما زعموا نافية وبالجملة الحالية وفي قوله تساويه إشارة الى معنى التذ كما مر وقوله فتحثكم الخ أى شنع
 عليهم بجمعهم بأن جعلوا أنداد المن لاندله ولا ضد كما في الكشف وقال الفاضل في شرحه انه يشير الى

أنها استعارة تهكمية وقال قدس سره في الرد عليه بل هو إشارة إلى أن هناك استعارة تمثيلية وليست
 تهكمية اصطلاحية إذ ليس استعارة أحد الضدين للأخر بل أحد المتشابهين لصاحبه لكن المقصود
 منها التهكم بهم لتزليلهم منزلة من يعتقد أنها آلهة مثله وفي بعض النسخ لتزليلهم منزلة الأضداد حيث
 شبهت حالهم بحال المعتدين أقول النسخة الثانية صريحة في أنها استعارة تهكمية بالمعنى المشهور
 وتحققه أن الندك كما سمته أيضا بحسب أصل اللغة ليس النظر مطلقا بل نظيرك الذي يخالفك ويشاخرك
 ويتباعد عنك معنى ثم توسع فيه فاستعمل لمطلق المثل كما في قولهم ليس لله ضد ولا ند فإنه لائق ما يستد
 مدته وما يتأفده وهم إنما يعتقدون أن آلهتهم تناسبه وتقرب إليه كما قالوا ما نعبدهم الأليقة بزوال إلى الله
 إلا أنهم لتمام جهنم نسبو البعضها البتة المقتضية لتمام المشاكلة فان استعير الضد من معناه الأول وهو
 المعادى المبدل للآلهة المقتربة عندهم كانت من استعارة أحد الضدين للأخر لأن التضاد أعم من
 الوضعي كالشبير للانداز في بشرهم بعذاب أليم ومما هو بحسب اللوازم المرادة بلا وضع لها كالأسد
 للبيبان وحاتم للبخيل وان نظرا إلى الثاني وأنه بمعنى المثل مطلقا لم يكن بينهما تضاد فيكون من استعارة
 أحد المتشابهين للأخر بدون تضاد منزل منزلة التناوب فيكون التهكم فيه غير اصطلاحي لأنهما بحسب
 أحوالهم وأفعالهم مماثلة له تعالى في العبادة لا بحسب الذات وسائر الوجوه إلا أنهم لما جعلوها مثلا
 وخصوصها بالعبادة دونها وهذه خطة شنعاء ورسفة جفاة في ذكرها ما يستلزم محبة قههم والتهكم بهم فيكون
 استعارة أي استعارة قصدت به علاقة المشابهة الحقيقية التهكمية وهذا معنى غير ما اصطالحوا عليه
 فالقول به غير متصحه والحق ما قاله الشارح المحقق ومن خرافات بعض العصريين في حواشٍ ومحاكمات له
 بزعمه بين الفاضلين أنه قال في الرد عليه قدس سره بعد ما حكى كلامه ولا يخفى بعده مع أن الظاهر من
 قوله كما تهكم بلفظ الند أنه استعارة تهكمية واستعارة أحد الضدين للأخر فوجد ههنا لأن التشابه ليس
 بطلق بل مشتمل على معنى الضدية على ما تبدل عليه الخالفته والمنافرة فاستعمال المثل المقابل القوي
 الخالف فيما يكون معزول عنه من المثل في بعض ما توهموه ويكون استعماله القوي في الضعيف وهو عين
 الاستعارة التهكمية وقوله أشبهت إيمان وجه الاستعارة في لفظ الأنداد وما قيل أنه في معناه الحقيقي
 إذ مدار التشبيح عليه ليس بشئ لأن أوصاف المستعار منه معتبرة في لفظ الاستعارة وبه يتم التشبيح
 انتهى والبعرة تدل على البعير وآثار الأقدام تدل على المسير وجعل جمع الأنداد للتشبيح لأن من
 لا ندله كيف يجعلون له أندادا ومن الناس من لم يرتض هذا لأنهم كانت لهم أصنام كثيرة فجمعه نظرا
 للواقع وهو أولى وفيه نظر والتهكم من لفظ الند حيث اختير على المثل والتشبيح من إيراد جمعا فيبطل
 ما قيل أنه تسامح والأولى أن يقال تهكم بهم بلفظ الند وشنع عليهم بأن جعلوا أندادا من غير حاجة إلى
 تقدير أو تأويل (قوله قال موحد الجاهلية زيد الخ) إشارة إلى ما ذكر في السير من أنه في الفترة وزمن
 الجاهلية اجتمع زيد المذكور وورقة بن نوفل وعبد الله بن جحش وعثمان بن الحويرث وتذاكروا عبادة
 الأصنام وأمور الجاهلية فهدهم الله للحق وقالوا إن هذه أمور باطلة عقلا فتركوا عبادة الأصنام وخرج
 كل منهم إلى جانب يطلب الدين الحق فلي زيد أحبار أهل الكتاب بالثأم فسالهم عن العقائد والدين
 الحق فدلوهم على ملة إبراهيم فدانبها وكان يطعن في أمور الجاهلية ولقي النبي صلى الله عليه وسلم قبل
 أن يوحى إليه وهو زيد بن عمرو بن نفيل بن رباح بن عبد الله بن قريط بن رباح بن ربيعة أختي قصي لأمته
 وأم زيد الجيداء بنت خالد القهية وهي امرأة جدهم نفيل ولدت له الخطاب فهو قرشي أخو عمر لأمته رضى
 الله عنه ونفيل بنون وفاه ولام مصغر علم جده وله أشعار في النبي عن أمور الجاهلية منها ما أورده المصنف
 وهو برمنه كما ذكره ابن عباس كرجه الله

ولهذا قال موحد الجاهلية زيد بن عمرو بن
 نفيل
 أرباوا أحدا أم ألف رب
 أدين إذا تصعبت الأمور
 تركت اللات والعزى جميعا
 كذلك يفعل الرجل البعير

أرباوا أحدا أم ألف رب • أدين إذا تصعبت الأمور
 تركت اللات والعزى جميعا • كذلك يفعل الرجل البعير

الم تعلم بأن الله أفنى • رجالا كان شأنهم الفجور
وأبى آخرين ببقوم • فبومتهم الطفل الصغير
وبينا المرء بعثرات يوما • كابتريخ الغصن النضير

ومعناه اتخذ دينا عبادة الفرب من الاصنام ونسبت الامور بمعنى تفرقت الاحوال من قسمهم
الدهر فتقسموا أي تفرقت وانهم بمعنى للفاعل ووقع في بعضها مجهولا ولوله وجهه أيضا أي اذا انقسمت
الامور وفوض اختيار هذا الامر الى اختيار ربا واحدا أم أفرب أي كيف أتزلزبا واحدا
واختار ربا بامتنعة وهذا كقوله تعالى أرباب متفرقون خير أم الله الواحد القهار وقوله وللهذا أي
القصد التشيع والتكبير والمراد بالالف التكبير لا خصوصيته واللات والعزى صنمان مشهوران
سابق بيانهم (قوله ومفعول تعلمون مطروح الخ) في الكشف معناه وحالكم وصفتمكم أنكم من
صحة تمييزكم بين الصحيح والناسد والمعرفة بدقائق الامور وغواض الاحوال والاصابة في التدابير
والدهاء والظننة بمنزلة لا تدفعون عنه وهكذا كانت العرب خصوصا كما نرى من قريش وكثيرة
لا يصطلي بنارهم في استحكام المعرفة بالامور وحسن الاحتاط بها ومفعول تعلمون متروك كأنه قيل
وأنتم من أهل العلم والمعرفة والتوبيخ فيه أكد أي أنتم العارفون المميزون ثم إن ما أنتم عليه في أمر
ديانتكم من جعل الاصنام لله أندادا هو غاية الجهل ونهاية سخافة العقل وهذا هو الوجه الاوّل الذي
ذكره المصنف رحمه الله ومطروح افتعال من الطرح بمعنى الرمي والترك وفي نسخة مطروح وهما بمعنى أي
ترك نسيانها وقصد اثبات حقيقة الفل مبالغته من غير تقدير لمتعلق التزييه نزلة الا لازم وأهل العلم
أصحابه عن قام به والاهل في غير هذا يكون بمعنى المستحق والنظر بمعنى الفكر لا الرؤية البصرية والتأمل
التدبر وإعادة النظر مرة بعد أخرى وهو في الاصل تفعل من الامل وهو الرجاء وأدنى بمعنى أقل وأقرب
والعلم يعتدى لمفعولين أو ما يقوم مقامهما كأن المفتوحة المشددة ومدخولها فالمراد بالمفعول في كلام
المصنف جنبه لا الواحد حتى يقال انه اشارة الى أن العلم هنا بمعنى المعرفة منعتا للمفعول واحد وقوله
اضطر عقابكم الخ برفع عقابكم ونسبه لانه يقال ضربته الى كذا واضطره اذا ألجأه اليه وليس له منه بد كما
في المصباح أي أعلمهم بالضرورة وجود صانع يجب توحيده في ذاته وصفاته لا يلدنق أن يعبد سواه فسط
ما قبل علمه من أن الاوّل أن يقول لا اضطر عقابكم الى التوحيد الصرف وورد الشرط في العبادة لأن
الكفار فأتولون بانفرادهم بوجوب الذات ويجاد الممكنات كما قال تعالى واثن سألتم من خلقهم ايقوان
الله كما سرح به قبيل هذا في قوله وما زعموا أنها نساويه الخ (قوله أو منوى الخ) المنوى والمقدر بمعنى في
اصطلاحهم الا أنه يلاحظ في التقديرات جانب اللذخ وفي نسبة الذهن وقوله وهو الخ أي المفعول المتقدر
قوله أنما الاعنائله وهو سادسة مفعول العلم كما مرر ولما كانت المماثلة عامة لجميع وجوه المشابهة عطف
عليه قوله ولا تقدر على مثل ما يفعل لانه المقصود بالذات وأثبتته بالآية المذكورة فالواو على ظاهرها
وقيل انها بمعنى أو الفاصلة لظهور أن المفعول ليس المجموع والثاني بيان له وسه وطه في غاية الظهور
وانما عتزه كلام الكشف وأشار بقوله أنها الخ كالزحشري الى أن المفعول حذف لاقربينة الدالة
عليه كما قاله الفاضل البيني وقول الطيبي انما حذف على هذا القصد التعميم لئلا يتصر على المذكور
دون غيره ليس يناسب الكلام الشجين (قوله وعلى هذا فالقصد به التوبيخ الخ) التوبيخ الانكار
بمعنى ما كان ينبغي أن يكون نحو أعصيت ربك أولا ينبغي أن يكون في المستقبل كما في التلخيص
وشروحه والتثريب التعيير والتقييد وهو قريب منه واختلف في المراد بقوله هذا فقبل المراد على
تقدير كونه حالا فيعمل الوجهين وفيه سخافة لا لكشف حيث خص التوبيخ بالاول وقيل المراد على
الوجه الثاني لانه على الاول يمكن ارادة التوبيخ والتقييد فانه لا تكلف الا على من قدر على النظر وقيل
انما حصر على هذا لأن التوبيخ في الاول أظهر وليس فيه احتمال التقييد والزمحشري لما لم يتقرض

(وأنتم تعاون) حال من ضمير ولا تجعلوا
ومفعول تعاون مطروح أي وحالكم أنكم
من أهل العلم والنظر واصابة الرأي فلو أتاتم
أدنى تأتلت اضطر عقابكم الى اثبات موجد
للممكنات متفرد بوجوب الذات متعال
عن مشابهة المخلوقات أو منوى وهو أنها
لا تماثله ولا تقدر على مثل ما يفعل كقوله
سبحانه وتعالى هل من شركائكم من
يفعل من ذلكم من شئ وعلى هذا فالقصد
منه التوبيخ والتثريب

للتوبيخ في هذا وتعرض له في الأول عكس المصنف رحمه الله منبذته تعريضاً بالاعتراض عليه وزهده بعض
 أرباب الحوائج الى أنه لو كان المقصد من هذه الحال تقييد الحكم كان المعنى لانهى عن اتخاذ الأنداد
 حال كونهم جاهلين وهو فاسد لأن العالم والجاهل القادر على العلم يسان في التكليف وقد الجاهل
 بالتمكين من العلم احترازاً عن العبي والجنون وانما تزعم هذا على الأخير مع أن الحال مقيدة على أى
 وجه كان لأن العلم على الوجه الأول مناط التكليف لانه لا يكون الاعتد كمال العقل فكأنه قال انه و
 عن الشرك لاجل وجود أهلية التكليف فحينئذ يصح معنى مفهوم المخالفة وهو أنه لا تكليف عليكم
 عند عدم الاهلية بخلاف الوجه الأخير لانه قيد الحكم بتعلق العلم بالمفعول وليس مناط التكليف
 انما مناطه العلم فقط فعلى هذا لا يفيد التقييد معنى صحيحاً بالنظر لفظه ومخالفة لانه يؤدى الى أنه لانهى
 عن الشرك عند عدم العلم بأن الأنداد لا تتماثل وهو باطل وهو مبني على مذهب الشافعي في التهورم
 وعندنا التقييد على الوجهين للتوبيخ قلت كأنه لما كان التوبيخ معناه كإمتر الانكار لما في الواقع لانه
 لا ينبغي أشار العلامة الى أنه جار في الأول فقط لأن ما هم عليه من ذياتهم بعبادة الاصنام أمر منكر
 مناد على غاية جهلهم ومضاهة عقولهم وأما الثاني فمفعوله المقدرو وهو عدم المماثلة أو عدم القدرة على
 مصنوعاته ليس عن كبر في نفسه وانما مقديده الزاهم الحجة أو يقال انه اقتصر على بيان التوبيخ فيه لانه
 الراجح عنده المهم بيانه وبعلم الثاني بالقياس عليه كما يوجبى اليه قوله آكد بأفعل التفضيل والمدح رحمه
 الله لما رآه يؤول اليه معنى جعل التوبيخ مشتركاً بينهم ما توضحها لما في الكشاف أو يسأل لانه غير متعين
 وأما تخصيصه بالثاني وجهه منبذته على مذهبه في مفهوم المخالفة فليس بشئ لأن الأول ليس مجرد العقل
 والادراك الذي هو مناط التكليف كما هو هو بل سلامة النظر ونغاية الداه والد كانه يوجب عمل قيدا
 كما قالوه كان البليد والقر الاجن غير مكلف وهو مما لم يقل به أحد ففساده ظاهر لمن له أدنى بصيرة (قوله
 واعلم أن مضمون الآيتين الخ) هذا ما أخذ عنما في الكشاف الأنا فيه جعله مقدمة لتفسير الآيتين
 والمصنف رحمه الله جعله تابعة وذلك لمراده بسطه ولكل وجهة وفيه إشارة الى أن المقصود من
 الآيتين أى من قوله يا أيها الناس الى هنا الامر بالعبادة الدال عليه قوله اعبدوا والنهي عن اتخاذ
 الشرك للواحد القهار المستفاد من قوله لا تجعلوا الخ وأدرج النبي في النهي لتقارب معنيهما ولانه
 المراد من النبي لانه خير بعسى الانشاء ولانه يعلم بالمقاييس عليه وفي عبارته إشارة الى أن الامر والنهي
 صريح فيهما واوله الحكم وهو السبب الداعي اليه والمقتضى المستلزم له ليس بصريح وانما يعلم من
 ترتيب الامر على صفة الربوبية وتعليقه بها فانه يقتضى علميتها وتقدم رتبة وان تأخر في الذكر ولذا
 قال المصنف رحمه الله رتب الامر بالعبادة على صفة الربوبية والمراد بالعبادة في قوله اشعاراً بأنها الهة
 لوجودها الدليل الدال على وجودها وقوله ثم بين ربوبيته الخ إشارة الى قوله الذي خالقكم الخ وهو وصف
 للرب مبين له ومثبت له بطريق البرهان وما يحتاجون اليه في معاشهم أى في تقييدهم وحياتهم من الرزق
 والامور الضرورية كاللبس والمسكن والمأكل والمشرب وهو إشارة الى قوله الذي جعل لكم الارض
 فراشا الخ والمقابلة بزنة اسم الفاعل من أقله اذا جعل له هي الارض لانهم عليها وهي تحملهم والمقالة بزنة
 من قولهم أظله اذا جعل عليه ظلة وهي كالسقف لامن أظل بمعنى أقبل ودنا كأنه ألقى ظله عليه كما هوهم
 لانه معنى مجازي لا يتجأ اليه مع ظهور الحقيقة وهي مبينة في اللغة والاستعمال والمراد بها السماء وقد
 شاع هذا حتى صار حقيقة فيهما وفي الحديث أى أرض تظلي ومما تظلي وقوله والطعام الخ إشارة
 الى ما تضمنه قوله وأنزل من السماء ماء الخ وأدخل المشرب في الطعام فانه يشمله كما في قوله ومن لم يطعمه
 فانه منى وقوله فان الثمرة أعم الخ إشارة الى ما قاله الراغب من أن الثمرة ما يحمله الشجر ثم عم الصك
 ما يكتب ويستفاد حتى قيل لكل نفع يصدر عن شئ هو ثمرة فبقية العلم العمل فيشمل كل رزق من
 مأكل ومشرب وملبس سواء كان من الثبات كالقطن والكتان أم لا (قوله ثم لما كانت هذه

لا تقييد الحكم وقصره عليه فان العالم
 والجاهل المتمكن من العلم سواء في التكليف
 واعلم أن مضمون الآيتين هو الامر بعبادة
 الله سبحانه وتعالى والنهي عن الاشرار
 والاشارة الى ما هو الهة والمقتضى وبانه
 أنه رتب الامر بالعبادة على صفة الربوبية
 اشعاراً بأنها الهة لوجودها ثم بين ربوبية
 بأنه سبحانه وتعالى خالقهم ومخالق أصولهم
 وما يحتاجون اليه في معاشهم من المأكل
 والملبس والطعام والملابس فان الثمرة أعم
 من الطعام والرزق أعم من المأكل
 والمشرب ثم لما كانت هذه

الامور الخ) المراد بالامور ما خلق من المخلوقات من الارضين والسموات وما فهم ما من الاجرام العلوية وما أنتم به على من بها من الارزاق والثمار والامطار وشهادتهم على وحدانيته ظاهرة

وفي كل شئ آية * تدل على أنه الواحد

وقوله رب علم النبي اشارة الى أن اختيار الفناء في النظم لترتب ما بعد ما على مافصل قبلها ترتب المدلول والنتيجة بخلاف قوله لا عبدوا الله ولا تشركوا به حيث عطف بانوا لعدم ذكر الصفات وقد أوردنا فيما سبق الى أن السؤال الموردي العطف غير وارد عليه بعد التأمل في كلامه وما في بعض الحواشي من تحقيق معنى السببية المستفادة من الفناء في قوله فلا تجعلوا لحدوث ذكرنا أنهم معنى موصل الى التوحيد وأن الذي جعل لكم الآيات ان كان خبرا عن الضمير المحذوف فيمد معنى التخصيص الدال على تفرّد الصانع ووحديته ولما أفاد الكلام المتقدم معنى التوحيد عقلا وتقالبا رب عليه النبي عن الاشارة تعالى ترتيب السبب على السبب تسدير (قوله ولعله سبحانه وتعالى أراد من الآية الاخيرة) وهي قوله الذي جعل لكم الارض فراش الخ وانما قال مع ما دل عليه الظاهر فدعا التوهم أن يراد من الآية معناها التمثيل دون ظاهرها فانه غير صحيح فاللفظ مستعمل في معناه الحقيقي الا أنه يفهم منه تلك الخواص بطريق الرمز والاشارة ولذا قال بعضهم الارض وما معها محمول على ما مر لا أنها بمعنى التوحيد والاشارة عن اتخاذ الاعداد ولذا قال بعضهم الارض وما معها محمول على ما مر لا أنها بمعنى البدن ونحوه فانه صحيح والمراد أنه ينتقل من العالم الكبير الى العالم الصغير كما قيل في المثل الشئ بالشيئ يذكر ونشبيه الجسم بالارض لانه مثل ثقل مخلوق من عناصرها والنفس بالسماء لانها علوية مفضية للآثار فاضة السماء على الارض والعقل بالماء للطاقتة وتفوذه في كل شئ واحداً أرض البدن بعدما كانت هامة فلما نزل علم الماء اهترت وربت والعقل كما قال الراغب يقال للقوى المتبينة لقبول العلم ولعلم المستفاد بتلك القوى والقوى وان كانت نفسانية وبدنية وبعضها متصل ببعض آثارها تظهر على البدن نفسه بانقيض الرباني فسقط ما قيل من أن العقل انما يقوم بسماء النفس وكذا الفضائل غير قائمة بالبدن فلا يلام نفس الماء النازل من السماء بعقل اذ ليس نازلا منها بل قائمها وكذا تشبيه الفضائل بالثمرات ثم قال المراد من السماء عالم القدس ومن الارض النفس ومن الماء القوى وأصول المعارف ومن الثمرات ما يقرب عليها من الفضائل وقوله وازدواج القوى الخ اشارة لما قلناه والقوى السماوية كحرارة الشمس وقوله بقدره الله متعلق بقوله المنعلة (قوله فان لكل آية ظهرا وبطنا ولكل حد مطلقا) أصل البطن الجزء المعروف من الحيوان ويقال له الظهر ثم قيل للجهة السفلى والعليا بطن وظهر ويقال لما يدرك بالحس ويظهر وما يخفى والحد الخارج بين الشئين والنهاية والمطلع يضم الميم وتشديد الطاء وفتح اللام ثم عين مهمله من اطلع على كذا افعل اذا أشرف عليه وعلم به والمطلع من فعل اسم مفعول وموضع الاطلاع من المكان المرتفع الى المنخفض كذا في الصباح وقوله ولكل بالتسوية خبر مقدم وحد مبدأ وتر وسطح معطوف عليه ان رفع كما في بعض الروايات ولو أضيف كل لحد نصب مطاعا بالعطف على ظهرا كما في أكثر النسخ وهذه العبارة بعض من حديث صحيح روى من طرق شتى بعبارات مختلفة بطول تفصيلها وشرحها فعن الحسن البصري -مرسلان النبي صلى الله عليه وسلم قال أنزل القرآن على سبعة أحرف لكل آية ظهرو بطن ولكل حد مطلق وروى الطبراني أن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال ان هذا القرآن ليس منه حرف الا له حد ولكل حد مطلق وخبره صاحب المصابيح والطحاوي في الآثار وفي معنى السبعة أحرف أقوال كثيرة ليس هذا محلها وان تعرض لها بعضهم هنا تكثير اللسواد قال البقاعي في كتابه مصاعد النظر ومن خطه نقلت قال الحسن الظاهر الظاهر والبطن السر من قول بعض العرب ضربت أمرى ظهر البطن والحد الحرف الذي فيه علم الخير والشر والمطلع الامر والنهي والمطلع في كلام العرب العلم الذي يورث منه خبر

الامور التي لا يقدر عليها غيره شاهد على وحدانيته سبحانه وتعالى رب علمها النبي عن الاشارة تعالى واهله سبحانه وتعالى أراد من الآية الاخيرة مع ما دل عليه الظاهر وسبق فيه الكلام الاشارة الى تفصيل خلق الانسان وما أفاض عليه من المعاني والصفات على طريقة التمثيل فنسب البدن بالارض والنفس بالسماء والعقل بالماء وما أفاض عليه من الفضائل العملية والنظرية المحصلة بواسطة استعمال العقل للمعاني المتولدة من ازدواج القوى السماوية والارضية والسموية والناعلة والارضية المنعلة بقدره الفاعل المختار فان لكل آية ظهرا وبطنا ولكل حد مطلقا

بهلم القرآن والمصعد الذي يصعد اليه في معرفة علمه وقسرى القريب المطلع عوضع الاطلاع من اشرف
 فهدى ويكون المعنى من أسفل الى السكك المشرف فهو من الاضداد وقيل الظاهر لفظ القرآن والبطان
 تأويله وقيل الظاهر ما قص من القصص ويطنه ما في القصص من العظة فالخاصل أن الظاهر ناطق الكلام
 والبطان ما يختص به العلماء مما يحتاج للتأويل والحد غاية ما ينتهي اليه من الظاهر والباطن والمطلع
 الطريق الموصل للحد وهذا مراد المصنف كما يتهدله سياقه يعني أنه سبحانه لم يحاطبنا الا بما يمكن
 فهمه اما للعادة أو للخاصة الذين يطالعهم على الطريق الموصل للحد وفي عوارف المعارف لسهو وردى
 هذا الحديث محض لكل طالب ذي همة على أن يصنى موارد الكلام وفيه همد فائقه وغوامض
 أمراره فاذا تجردت عما سواها كان له في قراءة كل آية مطلع جديد وفهم عتيق ولكل فهم عمل جديد
 يجلب صفاء الفهم ودقة النظر في معاني الخطاب وعمل القلب غير عمل القالب وهونيات وتغلقات وروحانية
 ومساخرات سرية كما انوار العمل المطلعوا على مطلع من فهم الآيات جديدة وفهم عتيق وعندى أن
 المطلع أن يطالع عند كل آية على شهود المتكلم بهم او يحدده التجليات بتلاوة الآيات وعن جده
 الصادق رضى الله عنه انه قال قد تجلى الله لعباده في كلامه ولكن لا يصرون وهذا مقام رفيع وقيل
 وراءه مقام آخر يسمى ما بعد المطلع وقد قيل ان هذا الحديث أيضا ظهرا وبطنا ومطلعا وقد با
 في الحديث ان للقرآن ظهرا وبطنا ويطنه بطنه الى سبعة أبطن وروى الى سبعين بطن كما في تفسير الفاتحة
 لافناري رحمه الله (قوله لما تقرأ وحدها في الخ) إشارة الى أن هذه الجملة معطوفة على ما قبلها لما
 بينهما من المغايرة الظاهرة والمناسبة التامة لان توحيد الله وتصديق رسوله تعالى عليهم الصلاة والسلام
 توأمان لا ينفك أحدهما عن الآخر والنقير يجعل الشيء قارا كفى به عن الاثبات وصار حقيقة فيه
 ولم يذ كر وجوب عبادته اما لعله معطوف على لا تجعلوا ولانه مقدم للوحدانية ولازم لها والطريق
 الموصل هو النظر في الامور الموجبة للعلم بذلك من الانفس والاتفاق المشار اليها بالرب وصفاته وذكره
 على عقبه لما مر إشارة الى أن التوحيد لا يتعم بدون الاعتراف بنبوته عليه الصلاة والسلام وقيل
 انه لما أوجب العبادة ونفى الشرك بإزالة الآيات والانعقاد لها لا يمكن بدون التصديق بأن تلك الآيات
 من عنده أرشدهم الى ما يوجب هذا العلم وهذا أنسب بالسياق حيث لم يقل وان كنتم في ريب من نبوة
 محمد صلى الله عليه وسلم بل في ريب مما نزلنا من قال ان الآيات كما تزيل الرب تزيل الانكار لكن خص
 هذا الإشارة الى أن غاية ما توهم الرب دون الانكار فانه معزل عن التوهم فلا يلتفت الى ازاخته ولذا
 لم يقل ان كنتم من رايين مبالغة فيه أي ان كنتم يحاطين بالرب يندفع عنكم بهذا الطريق وليس
 بشئ لان العسول عن جعل ما توهمه بانها عقيدة مستقلة الى كونه برهانها معيبا بآياتها لانه لو أريد
 ذلك قال اعبدوا الله ولا تشركوا به كما في غير هذه الآية الواردة بعد الاثبات لانه يصح حينئذ تفصيل
 الأدلة الانسية والآفاقية وتصير لغوا خالية عن اللطائف السابق تقريرها (قوله وهو القرآن المجز
 بفصاحته الخ) إشارة الى المذهب الحق في الاحجاز وبذت بالذال المحجة به بما موحد وكذا بالازاي المحجة
 بمعنى غلب وقهر ومنه المنسل من عز بز والمنطبق بكسر الميم صيغة مبالغة من النطق وهو البليغ
 الكثير نطقه والاختتام بالقاء والحاء المهملة اسكات الخضم بالحقية حتى يود وجهه ويصير كالنعمه
 وأصله من خم الصبي اذا بكى حتى انقطع صوته والمضادة مفاعلة من الضم بمعنى المعاندة والمضادة
 مفاعلة من الضرر والمعازة بالازاي المعجزة المعالية والمعازة بالراء المهملة الخاصمة من المعزة وهي
 النصيحة لانه يحصر على تفضيح خصمه والمصقع البليغ والعرب العربية انطلق كما مر في أوائل الدياجة
 وفي كلامه تجنيس حسن ويعرف بمجازة ونفى الرب عنه بعدم قدرتهم وهم أفصح الناس على مضاهاته
 ومعارضته وهو يقتضى أنه ليس من كلام البشر واما احتمال أنه عليه الصلاة والسلام خالق أفصح
 الناس حتى لا يدر على مثل كلامه أو أنه كلام لملك فقير صار لعدم تسليم الأول ولذا لم يقله أحد

(وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا
 فأتوا بسورة) لما تقرأ وحدها أنته سبحانه
 وتعالى وبين الطريق الموصل الى العلم
 بما ذكره عقبه ما هو الخطة على نبوة محمد صلى
 الله عليه وسلم وهو القرآن المجز بفصاحته
 التي بذت فصاحة كل منطبق والخطباء من العرب
 بمعارضته من مصاقع الخطباء من العرب
 العربيا مع كثرتهم وافرطهم في المضادة
 والمضادة وتم الكلام على المعازة والمعازة
 وعرف ما يعترف به بمجازة ويتيقن أنه من
 عند الله سبحانه وتعالى كما يدعيه

منهم وكذا الثاني لو نزل عليه ذلك كان نبيا وقوله والخام من الخ باضافة الاخام الى من كافي
 أكثر النسخ وقد قيل عليه انه عطف على قوله نبوة ولا وجه له لان العطف لا تقوم على الاخام بل بعده
 وفي بعض النسخ الخامة بالاضافة الى الفهم بر عطف على فصاحته ولا وجه له أيضا لان الباء في المعطوف
 عليه للسببية فالعطف عليه يقتضي أن يكون الخامة لمن طلب معارضته سببا لا مجازة وليس كذلك بل
 الأمر بالعكس فالعطف يقال وأخمت بصيغة الفعل المعطوف على بذت وليس بشئ لمن له أدنى تدبر
 فان دفعه على طرف التمام (قوله وانما قال مما نزلنا الخ) يعني لم يعبر بالافعال بل بالتفعيل المقيد
 للنزول لانه من أسباب ريبهم وكذا قوله بعد ما لانهم قالوا لما رأوا انزوله منجما على عادة الشعراء
 وانطباعا لو كان من عند الله جاء دفعة واحدة كغيره من الكتب الالهية ولجاء به اليها ملك بلا واسطة
 فرد عليهم بأنه نجم لاجل المصالح والوقائع ويسهل حفظه له عليه الصلاة والسلام ولا تنته كما يدل عليه
 قراءة الجمع وقد قيل ان المراد بالعباد الرسل لان كتبهم نزلت بلغة قومهم فالرب في هذا ريب فيها
 وفيه نظر فالمعنى ان كان ريبكم لهذا فاقوا بجملة دارنجم منه وانه أسهل ومن عجز عنه عجز عن غيره بالطريق
 الاولى ففي هذا التعبير اشارة الى منشار ريبهم يتضمن رده على وجه ابلغ والى أن المنزل عليه أشرف
 الخلق فان من الملائكة وغيرهم لانه أخص خلقه وأقربهم منزلة منه وقوله نجما فنجما أى منقرا ومرتبيا
 لان مثله من الخيال يدل على الترتيب نحو علمته النجوي بابا ما وقد يقرن مثله بالفاء للتصريح بالمراد نحو
 ادخلوا الاول فالاول والنجم اسم للكوكب ولما كانت العرب تفتت بطول النجوم لانهم ما كانوا
 يعرفون الحساب وانما يحفظون اوقات السنة بالانواء مما هو الوقت الذي يجعل فيه الاداء نجما تجوزا
 ثم نوسه وحتى مما هو الوظيفة لوقوعها في الوقت الذي يطعم فيه النجم واشتهر منه فقالوا نجمت الشيء
 اذا زرعته وفترقته ومنه ما نحن فيه وما ذكره من أن فعل بالتضعيف يدل على التنجيم المبرع عنه
 بالتكثير كما ذكره المحضري وغيره مشهور وقد اعترض عليه بأن التضعيف الدال على ذلك شرطه أن
 يكون في الافعال المتعدية قبل التضعيف غالباً نحو فحمت الباب وقد يأتي في اللازم نحو موتت الابل
 والتضعيف الدال على الكثرة لا يجعل اللازم متعديا وما يفيد له النقل لالتكثير وقد جعلها النجاة
 كافي المنفصل وغيره معينين متقابلين والاستعمال على خلافه كقوله تعالى لولانزل عليه القرآن جملة
 واحدة اذ لا وجه لذكر كونه جملة حينئذ وقوله لولانزل عليه آية فان ادعى أنه يستفاد من التقابل ونحوه
 كما قيل فلا قرينة هنا وعندى أن هذا المعنى غير التكثير المذكور في النحو وهو التدريج بمعنى الاتيان
 بالشيء قليلا قليلا كما ذكره في نسل حيث فسروه بأنهم يسألون قلبه لاقبال من الجماعة قالوا ونظيره
 تدريج وتدخيل ونحوه رتبة أى أتى به رتبة رتبة وهو غير التكثير لاشعاره بخلافه وقد حصره في هذه
 الامثلة فهو مغاير لما في كتب العربية فلا يخالف ما هنا كلامهم فيه كما هو موهوم وحينئذ تكون
 صيغة فعل بعد كونها للنقل دالة على هذا المعنى اما مجازا واشتراكا فلا يلزم اطراءه فتدبر (قوله
 وازاد العبد الخ) يعني أن اضافته لضمير الله الذي هو بصيغة العظمة تعظيما له ونشره يشال قدره لان
 الاضافة تكون التعظيم المضاف أو المضاف اليه أو غيره كما فصل في المعاني والتشويه من قولهم نوه به
 تشويه ارفع ذكره وعظمه وفي حديث عمر رضي الله عنه أنا اول من نوه بالرب أى رفع ذكرهم بالديوان
 والاعطاء (قوله والسورة الطائفة من القرآن الخ) الترجمة تكون بمعنى نقل الكلام من لغة الى
 أخرى والناساقل ترجمان ومعنى مطلق التبايع كافي قوله

وانما قال مما نزلنا لان نزوله نجما فنجما يجب
 الوقائع على ما ترى عليه أهل الشعر والنظم
 بما ريبهم كما حكى الله عنهم فقال وقال الذين كفروا
 لولانزل عليه القرآن جملة واحدة فكان
 الواجب تخديهم على هذا الوجه اذ كان
 للشبهة والزما للجملة وأضاف العبد الى نفسه
 تعالى تشويها لكره وتبسيها على أنه مختص به
 منقاد الحكمة تعالى وقضى عبادنا يريد سجدا
 صلى الله عليه وسلم وأنته والسورة الطائفة
 من القرآن المترجمة

ان الثمانين وبلغتها • قد أوجت بمعنى الى ترجمان

وعنى التسمية وهو المراد هنا أى المسماة والمقبة باسم مخصوص كسورة الفاتحة أو مثلك كسورة
 الطلاق وحرم المراد نفسه بسورة القرآن لان أجزاء غيره من الكتب السماوية تسمى سور أو أيضا كسورة
 الامشال في الانجيل قبل وبه خرج الآيات المتعددة من سورة واحدة أو سورة مفردة وقد نقض هذا

التعريف بآية الكرسي وأجيب بأنه مجرد إضافة لم يصل الى حد التسمية والتلقب وهو مكبره لأن
أكثر السور من قبيل الإضافات كسورة آل عمران وقد وردت تسمية آية الكرسي في الاحاديث
الصحيحة واشتهرت على الالسنه فالقول بأنه لم يصل الى حد التسمية لا وجه له والحق أنه غير وارد رأسا
لأن تلتقيها بإضافة الآية بتأدي على أنه ليست بسورة فلا يرد نغضا وأيضاً المراد أن طائفة على حدة
ليست جزءاً من سورة أخرى إذ الآيات يعتبر فيها الاندراج في غيرها والسور معتبر فيها الاستقلال وهذه
غير مستقلة فهي خارجة من غير حاجة الى التأويل أصلاً والجواب بأن المراد المترجمة في المصاحف يرد
أنها بدعة ليست في الامام وما ضاهاه وما يقال من أنه ان أريد بما ذكر تفسير سورة القرآن فلا يناسب المقام
لأنه شامل للسورة التي يأتي بها المحدثي فرضاً وليست منه وان أريد المطلق لا يصح قوله من القرآن غير
وارد لأن المراد الاقول ولما كان سورة المحدثي لم تقع لم يلتفت اليها وهي داخله فيما عارض به ادعاء
فرضياً كما لا يخفى وقوله أقلها ثلاث آيات المراد به أن جنس تلك الطائفة المسماة بالسورة متفاوتة قلة
وكثرة في افرادها ونجابه قلنا ثلاث آيات وبهذا يشكك المقصود في زيادة انكشاف فلا يرد أن هذا التقييد
يوجب أن لا يصدق التعريف والتفسير على شيء من السور وبه يعلم أيضاً أن تلك الآية هي تقدير كونها
مسماة بذلك الاسم خارجة عن السورة كما أفاده قدس سره والظاهر من قيود التعريف أن تكون أوصافاً
للأفراد لا حالاً للجنس والقلة والكثرة من صفات الجنس لكن بالنظر الى الأفراد ربما كان هذا اللفظ
صحيحاً سواء كان في التعريف أولاً فلا يرد ما ذكره على الشارح الفاضل حيث قال ان هذا تشبيه على
أن أقل ما تألف منه السورة ثلاث آيات لا قيد في التعريف اذا لا يصدق على شيء من السور أنه طائفة
مترجمة أقلها ثلاث آيات لأنه ان أراد أنه يصح ادخاله في التعريف من غير تأويل فغيره لم لماعرفته آتساً
وان أراد تأويل ما يجعله صفة للأفراد بأن يكون المراد أقل أنواعها والتي لا تكون أقل من ثلاث آيات
فقد أشار اليه الشارح بقوله وفيه تأمل والطائفة من الناس جماعة ومن الشيء قطعة وهذا هو المراد
(قوله من سور المدينة لانها الخ) السورة الواحدة من البناء المحيط نقلت لما ذكر لكنهم فرقوا بينهما
لجموعه والاول على سور يضم فسكون والثاني على سور يضم ففتح وما في القاموس مما يؤهم التسمية
بين الجمع فيه نظر لا يخفى وعدل المصنف عما في الكشاف من أنها طائفة من القرآن محدودة محصورة
على حيالها كالمسور لما قيل عليه من أنه يقتضي أن تسمى تلك الطائفة سورة تشبهها بالبلاد لسورة
تشبهها بجانها وان أجيب عنه بأن السورة أطلقت على ذى السورة كما يطلق الحائط على المحوط في قول
العرب للحديقة حائطاً ثم نقل منه الى الطائفة المذكورة نقلاً من تبا على الجاز في الثاني نقل فقط
وفي الكشاف في تقرير ما في الكشاف السورة مشتملة على أجزائها اشتمال الكل على أجزائه واحاطة
الكل بجزئانه وهو أتم الاحاطة ولولا أن تلك الآيات والكلمات منزلة المحال والبيوت في البلاد
لم يصح هذا التشبيه وهذا الاطلاق على هذا الوجه فصح أن النظر في هذا التشبيه الى الحائط أولاً
واندفع ما عسى أن يحتج في بعض الخطوط أن المناسب على هذا التقدير أن تسمى الطائفة المذكورة
المسور لا السورة لانها اذا سميت بالمسور فأين السور ورد بأنه مخالف لما في تقرير الكتاب لان المعتبر فيه
كون السورة محاطة أي محدودة محصورة لا تكون محاطة بأجزائها بل ما ذكرتم هو بعينه الوجه
الثاني الأنة أبدل فيه فنون العلم وأجناس النوازل بالآيات والجل وهو غير وارد لانه يعني أن آياتها
وكالاتها شبت بالمنازل فجمع أجزائها كالمسور والكل من حيث هو كل مشتمل عليها كالسور
والمغايرة بينهما اعتبارية قائم من حيث انها أجزاء مجتمعة مدينة وبلد ومن حيث كتبها سور فقوله
في الكشاف كالمسور تشبيه للطائفة وهي الكلم وماتركب منها من الآيات وفي قوله المسور
إشارة الى أنها ذات سور وليس معها شيء آخر يشبهه بالسور فلزم أن يكون السور الكل لجموعه من
حيث اشتماله على ما ذكر ومخالفته لتقرير الكتاب كما قيل ليست بظاهرة وأما في الثاني فالانطاط محيطة

التي أقلها ثلاث آيات وهي ان جعلت واورها
أصلية منقولة من سور المدينة لانها محيطة
بطائفة من القرآن

بالمعاني وأين هذا من ذلك والحاصل أن الهيئة الاجتماعية التي لأجزاء السورة بمنزلة السور والآيات بمنزلة بيوت البلد وفي قوله البلد المسورة إشارة إلى المحيط والمحاط به لا المحاط به فقط كما قيل وأما ما قيل على المصنف رحمه الله من أن في كلامه نظر لأن السورة ليست محيطية بطائفة منه بل مشتتة عليها احتمال الكل على الأجزاء لا الطرف على المظروف فهو كما قيل

سارت مشرقة وسرت معتربا • شتان بين مشرق ومغرب

وقوله مفترزة بمعنى مفصلة مميزة عن غيرها بالبداهة والمقطع من فرزت الشيء أفرزته إذا عزلته عن غيره وميزته كما في الصحاح وأما فرير الحائط لظننه فمترب رواز وقد عزوه قديما كما في كتاب المغرب ومنه قول أبي نواس في بركة في روضة

بسط من الديباج بيض فرورث • أطرافها بفراروز خضر

ومحوزة أي مجتمعة وحبالها متفردها عن غيرها والحاصل أنها مستقلة بتمتازة بجزئيتها (قوله أو محتوية على أنواع الخ) هذا هو الوجه الثاني في الكشف وهو أن السورة اسم للالفاظ والسور المحاط بها والمعاني لأن الالفاظ كاللباس والقوالب للمعاني وأشار إلى وجه الشبه بقوله احتواء الخ (قوله أو من السورة التي هي الرتبة الخ) الرتبة من رتب الشيء رتوبا استقرت ودام فهو راتب وهي كالمترلة والمكانة وعلى هذا شبهت السور بالمراتب المحسوسة لأن القارئ يترقى في تلاوتها واحدة بعد واحدة كما يرقى الصاعد للمراتب العلمية أو لأنها ذات مراتب متفاوتة في الشرف والثواب والفضل والطول والقصر وتفاوت بعض القرآن في مراتبه بحسب ما ذكره صاحب شرح به في الفقه الأكبر وله تفصيل في نبروجه وهو لا ينافي قوله تعالى ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا لأن مثل هذا الاختلاف لا يضر كما سيأتي في تفسير هذه الآية والبيت المذكور من قصيدة للناطقة الذي يأتي مسطورة في ديوانه أولها

ننت زرعة والسفاهة كاسهما • يهدى إليك أوابد الأشعار
فقد أتيتك عددا وقي وليد فغن • ألف إليك قوادم الأكوار
رطابن كوز محشو أدراعهم • فهم ورطاب ربيعة بن حذار
ورطاب حزاب وقد سورة • في المجدليس غرابها بطار

وحزاب برثة حسان فعال من الحرب بالحما والراء المهماتين وفي شرح شواهد الكشف أنه روى بالزاي المجهمة أيضا ولم يذكره أبو عبيدة في شرح ديوانه وقد بنى القوافي وتشديد الدال المهملة وفي بعض شروح الكشف بالذال المجهمة وهما على ما نرى لرجلين من بني أسد وقال الصاعقاني هم البسام لأن ولائنا فاة بينهم وقوله ليس غرابها بطار هو مثل كفى به عن الخصب وكثرة النار بحيث إذا وقع الغراب والطيء فيها لا يذاد عنها الكثرة فمارها وقيل أنه كناية عن رفعة الشأن والمرتبة أي لا يصل إليها الغراب حتى يطار أو لا تصل الإشارة إلى غرابها حتى يطار وهو كقوله • ولا ترى الضب بها ينحجر
أي لا غراب بها ولا طارة وهذا أنسب بالبيت المذكور ومثله قول الناطقة أيضا
لم تر أن الله أعطى السورة • ترى كل ملان دونها يذبذب

(قوله لأن السور كالمنازل الخ) إشارة إلى أن الرتبة يجوز أن تكون حسبية ومعنوية كما مر وهذا معنى قوله في الكشف لأن السور بمنزلة المنازل والمراتب يترقى فيها القارئ وهي أيضا في أنفسها مرتبة طرال وأوساط وقصارا ورفعة شأنها ووجلاله محالها في الدين وقيل بينهما اختصاص فانه في الكشف جعل وجه التسمية أمرين كون السور كالمنازل والمراتب يترقى فيها القارئ وهي أيضا في نفسها مرتبة طرال وقصارا وأوساط وثانيهما رفعة شأنها ووجلالها في الدين والمصنف عدل عنه وجمع الرتب في الطول والقصر والتوسط مع التفاوت في الشرف والفضل والثواب لأن التسمية أتم باعتبار مراتب القارئ

مفترزة محوزة على حبالها أو محتوية على أنواع من العلم احتواء سور المدينة على ما فيها أو من السورة التي هي الرتبة قال ورطاب حزاب وقد سورة في المجدليس غرابها بطار لأن السور كالمنازل والمراتب يترقى فيها القارئ أولها مراتب في الطول والقصر والفضل والشرف وثواب القراءة

فيها واما باعتبار انهم اتوا في انفسهم منازل منفصل بعضها عن بعض فيناسب بذلك جميع طولها وقصرها مع
 تفاوت مراتبها في الفضل وقد وجه قدس سره ما في الكشاف بأنه يريد أن الربة ان جعلت حسيبة
 فلان السورة يترقى فيها القارئ ويقف عند بعضها أو لانه ساقى انفسها منازل منفصل بعضها عن بعض
 متنافية في الطول والتقصير والتوسط وان جعلت معذوبة فلهذا تارت رفة شأنها وبجلالة محلها في الدين
 كل واحدة منها رتبة من تلك المراتب ولا يخفى أن صنيع المخلصي أحسن والمصنف لم يميز الحسي من
 المعنوي في كلامه تسمي الآن المراد ما في الكشاف (قوله وان جعلت مبدلة الخ) أي
 ان جعلت السورة مهورزة أبلت همزة واو اعلى القياس المعروف فهي من السور ونقل الى البعض
 والقطعة مطلقا وآخره لما قبل من أنه ضعيف لفظا اذ لم يسمع همزه ولم ينقل في قراءة من السبع
 أو الثواذ وان أشعر به كلام الازهرى حيث قال أكثر القراءه على ترك الهمزة ومعنى لانها اسم
 ينبي عن قلة وتارة ويستعمل فيما نزل به ذهاب الاكثر ولا ذهاب هنا التقدير بالنظر اليها انفسها
 وفيه أنه قال في الدر المنثور ان الهمزة قيم وغيرهم يقولون سورة بالهمز وما ذكر ان كان باعتبار
 الاغلب فاسم لكنه لا يرد هنا والافلافة تشهد بخلافه ولا يلزم من كون ذلك أصلها أن يلزمها الأثرى
 أن لفظا سائر من السور وقد تخلف عنه ما ذكر (قوله والمحكمه في تقطيع القرآن الخ) أي جعل
 القرآن سورا منفصلة يشتمل على فوائد وحكم جليلة كافي سائر افعاله

من عرف الله أزال التمه * وقال كل فعله لحكمه

فتم افراد الانواع أي جعل كل نوع منها على حدة أو كل أنواع متناسبة في سورة مستقلة وتلاحق
 الاشكال المراد بالتلاحق وهو تشاعل من اللعوق الانصال والمقاربة والاشكال يفتح الهمزة جمع
 شكل كضرب وهو ما يماثل الشيء قال الله تعالى وآخر من شكله ويقال الناس أشكبان وآلاف
 كاقيل * ان الطيور على أشباهها تقع * وتجابوب النظم التماسه واتلافه حتى كان بعضها يجيب
 بعضها منسه وهو استعارة حسنة والترغيب فيه لانه اذا سهل حفظه يرغب فيه وقوله نفس ذلك عنه
 بتشديد الفاء تفعيل من النفس بالفتح وله معان منها الفرج ويقال اللهم نفس عني أي فرج عني
 كربي وهذا منه والمعنى خفف تعبها وأراحه وقوله كالمسافر تشبيه للقارئ وقد ورد في الحديث تحسينه
 بالخال المرتحل والبريد مسافة لومة وهو معرب بريده دم أي مقطوع الذنب لانه مكان يوضع فيه
 دواب لاتصال العمال والاشبار بسرعة للخلفاء وتجعل تلك الدواب كذلك لتكون علامة لها ثم سمي
 بذلك الرسول والمحمل والمسافة وهو ثمان عشر ميلا والميل ثلاثة فراسخ والفرسخ اثنا عشر ألف خطوة
 وطى البريد قطع المسافة وحذفها بزنة ضميرها بجما مهملة وذلك مجعته وقاف أي تم قراءتها بمجاز من
 قولهم سكن حاذق أي قاطع كافي الاساس وغيره والحذق في الاصل الذكاء وسرعة الادراك وابتسج
 بمعنى فرح وسر وقوله الى غير ذلك من الفوائد يتعلق بقدر وهو متصل بأول الكلام أي في ذلك التقطيع
 ما ذكر من الحكم مضموما الى غيره مما يعلم بالقياس على المذكور ويجوز تعلقه بقوله ابتسج بنفسه معنى
 نشطه وهيجه الى غير ذلك والاوّل هو المراد ومن الفوائد أنه أبلغ في اظهار الاعجاز وذلك لانه اذا
 فصل القرآن الى سور تفصيل كلام البلغاء ومع ذلك مجزوا عن أقصر سورة منه كان ذلك أبلغ في التمجيز
 كما مرت الإشارة اليه وما ذكر من الفوائد منها ما يتعلق بالمقروء ومنها ما يتعلق بالقارئ ومثله الكتاب وهو
 غنى عن البيان (قوله صفة سورة الخ) في الكشاف من مثله معان بسورة صفة لها أي بسورة كأنه من
 مثله والضمير لما نزلنا وأهبطنا ويجوز أن يتعلق بقوله فأناؤا الضمير للعبد وقد اشتهر هذا سؤال في وجه
 التفرقة بين الوجهين وتجوز رجوع الضمير لما نزلنا وللعبد اذا كان الجار والمجرور صفة لسورة ومنعه ضمنا
 على تقدير تعلقه بقوله فأناؤا وأوّل من سأله استاذ الكل العلامة العضا حيث قال مستفتيا علما عصره

وان جهات مبدلة من الهمزة في السورة الذي
 هو البقية والقطعة من الشيء والمحكمه
 في تقطيع القرآن سورا افراد الانواع
 وتلاحق الاشكال وتجابوب النظم وتنشيط
 القارئ وتسهيل الحفظ والترغيب فيه فانه
 اذا ختم سورة نفس ذلك منه كالمسافر اذا
 علم أنه قطع ميلا أو طوي بريدا والحافظ متى
 جدقه العتق انه أخذ من القرآن حظا تاما
 وقاز بطاأنة محدودة مستقلة بنفسها فغفاه
 ذلك عنده وابتسج به الى غير ذلك من الفوائد
 (من مثله) صفة سورة أي بسورة كأنه من
 مثله

بما صورته بأدلاء الهدى ومصايح الدجى حياكم الله وبياكم والهـ من الحق بصقبة
واياكم ها أنا من نوركم مقتبس وبضوه ناركم للهدى ملتمس فتمحى بالقصور لا تمنحن ذو غرور
ينشد بأطلق لسان وأرق جنان

أقل لسكان وادى الحى * هيا لكم فى الجنان الخلود

أفيضوا علينا من الماء أيضا * فحن عطاش وأنتم ورود

قد استهم قول صاحب الكشاف أفيض عليه مجال الاطاف من مثله متعلق بسورة الخ حيث جوز
فى الوجه الاول كون الضمير لما نزلنا تصريحا وحظرة فى الوجه الثانى تلويحا فليت شعرى ما الفرق
بين سورة كائنة من مثل ما نزلنا وما نزلنا بسورة وهل ثمة حكمة خفية أو سكتة معنوية
أو هو تحكم بحت وهذا مستبعد من مثله فان رأيت كشف الرية واطمأنت السهبة والانعام بالجواب
أنتهم بأجرل الاجر والثواب فكتب جوابه العلامة فخر الدين الجارردى الا انه أتى بكلام معقد
لا يظهري معناه فردد العبد وشنع عليه ثم اتصركل منهم ما ناس من فضلا ذلك العصر حتى طال الكلام
فى ذلك وألفت فيه رسائل منقولة برمتها فى الاشباه والنظائر الخوية وسبأنى ان شاء الله تعالى تحقيق
ذلك بما لا حيز عليه (قوله والضمير لما نزلنا الخ) شروع فى بيان الوجوه المذكورة مع الزيادة
على ما فى الكشاف فذكر انه اذا كان طرفا مستقر اضافة لسورة فاضمير يجوز رجوعه لما اتى
هى عبارة عن المنزل وللعبد فعلى الاول ذكر فى من ثلاثة أوجه أحدها التبعض ولما كان الامر هنا باتفاق
من الاصوليين والمفسرين للتمجيز اعترض على هذا بأنه يوهم أن لا منزل مثلا والمجوز عن اتيان بعضه
فالماثلة المصرح بها لا تكون منشأ للمجوز كما سبأنى وانما قيل يوهم لان المراد استواءه قد اربعض
تمام القرآن مماثل له فى البلاغة والاسلوب المجز فما قيل فى جوابه انه يدفعه مقام التحدى لوجه له
لانه لا يدفع الابهام ومن قال هنا ان المراد بكونه بعض مثل ما نزلنا انها مثله فى حسن النظم وغرابة
البيان من حيث كون مقاصده مقتصره على ايجاب الطاعات والنهى عن الفواحش والمنهكات
والحث على مكارم الاخلاق والاعراض عن الدنيا الفانية والاقبال على الآخرة الباقية مع ما فيها
مما لا عين رأت ولا أذن سمعت لم يحكم حول الصواب اذ لوجه هذه الخيبة سواء كانت مفسرة أو مقيدة
كما لا يخفى على من عرف معنى الابعجاز وسبأنى لهذا تتمه عن قريب والقول بأن التبعض غير صحيح
لانها لا تكون طرفا مستقر لى شئ ويرده قوله ومن الناس من يقول وأمثاله كما صرح جوابه
ولا أدري ما غرزه فيه (قوله أول التبيين الخ) فالسورة المفروضة التى تعلق بها الامر التمجيزى هى
مثل المنزل فى النظم وغرابة البيان والمجوز عنه سورة موصوفة بذلك وكونه امثله فى الابعجاز وعنوان
السورة يدفع احتمال مماثلة الجميع كما قيل وأما ما قيل من أن قوله بسورة كائنة من مثله لا يدل على
التبعض بل التبيين فكيف بناهم على التفسيرية الا أن يقال ان ابداء التفسير بكلمة من من غير نظر لما قبله
فكلام ناشئ من عدم معرفة أساليب كلام العرب (قوله وزائدة عند الاخفش) فلا يمنع عنده
زيادتها فى الكلام المثبت والجهور اشترطوا فى زيادتها تقدم نفي أو شبهه سواء كان مجرورا أو مذكورا
أو معرفة وهو مخالف لهم فى ذلك كما فى التسهيل والاعتراض عليه بأنه يوافق فيه الكوفيون فصول من
الكلام وقوله أى بسورة مماثلة الخ قبل انه تفسير للزيادة وبه يتبين التبيين وقيل انه تفسير له على جميع
الاحتمالات اما على الاخيرين فظاهر واما على التبعض فلان المراد بـكونه بعضا من مثل القرآن
أن يكون مماثله فى البلاغة والالام يكن بعضا من مثله (قوله أوله بعدنا ومن للابداء الخ) عطف
على قوله لما نزلنا فاذا رجع الضمير له بعد لم يحتمل التبعض والتبيين والزيادة وتعين الابداء كما أنه اذا رجع
لما لم يحتمل الابداء أيضا والمراد بكونه للابداء أن تجرورها مبدأ لفعل حقيقة أو حكما سواء كان مكانا
مخوسرت من البصرة أو زمانا فحوم أول الليل أو غيرها الخوانه من سليمان ومنع البصريون كونها

والضمير لما نزلنا ومن للتبعض أول التبيين
وزائدة عند الاخفش أى بسورة مماثلة
للقرآن العظيم فى البلاغة وحسن النظم
أو بعدنا ومن للابداء

لا بد ان الغاية في الزمان وقوله من كونه بشر الخ بيان لحاله وهذا وان لم ير نضه المصنف رحمه الله
 اورد استنفاء للوجود المحتملة فلا يرد عليه ما قيل من انه لا وجه لتخصيص البشر مع انه معجز لانه لم
 كما ياتي في تفسير قوله قل لئن اجتمعت الانس والجن على ان ياتوا بمثل هذا القرآن الخ والتحدى كان
 اتوا بمثل القرآن كما في قوله فلما اتوا بجذبت منله ثم بعث رسوق قوله فأتوا بعشر سور ومنله ثم بسورة تما
 ومعنى الايتان المهي بهه ولتسواء كان بالذات أو بالامر والتقدير ويقال في الخبر والشعر والاعيان
 والاعراض ثم صار بمعنى الفعل والتعاطى كما في قوله ولا يأتون الصلاة الا وهم كسالى وأصل فأتوا
 ذأبوا فاعل الاعلال المشهور (قوله والرذالى المنزل الخ) أى رجوع ضمير منه الى قوله مما نزلنا
 أوجه من رجوعه للبعد مطاقا واذا كان طرفا لفرقوا متعلقا بقوله فأتوا فلا يكون فيه ترجيح ليكون
 الطرف صفة سورة مستقرا كما قيل لانه اذا لم يقوله فأتوا فضمير منه للبعد لا للفرق فكلما موافق
 لما في الكشاف ويرد عليه ما يرد عليه كما استراه واعلم ان الرحمن شري لما جوز في الوصفية عود الضمير
 لما والبعيد واقتصر على الثاني في تعلقه بقوله فأتوا وورد عليه انه لم لا يجوز ان يكون الضمير حينئذ لما نزلنا
 أيضا كما جاء ذلك على تقدير كون الطرف صفة كما حكيناها لك آتفا وأجاب الفاضل المحقق ومن تبعه
 بأن الامر هنا تهييى باعتبار المأني به والذوق شاهد بأن تعلق من منه بالايان يقتضى وجود الممثل
 ورجوع العجز الى ان يوقى منه بشئ ومثل النبي في البشارة والعربية موجود بخلاف مثل القرآن في
 البلاغة وأما في الرصفية فالمجوز عنه الايتان بالسورة الموصوفة وهو لا يقتضى وجود المثل بل ربما
 يقتضى انتفاءه تعلق امر التهييى به والحاصل ان قولك انت من مثل الجماسة بيت يقتضى وجود المثل
 بخلاف انت بيت من مثل الجماسة وقد أجيب عنه بوجوه الاقول انه اذا تعلق بقوله فأتوا فاقى للابتداء
 قطعاً اذ لا ميم حتى يبين ولا سبيل الى البعضية لانه لا معنى لايان البعض ولا مجال لتقدير الباع مع من لذكر
 المأني به صريحاً وهو السورة ومن الابتدائية تعين كون الضمير للبعد لانه المبدأ للايتان لا مثل القرآن
 وفيه ان مبدأ الابتدائية ليس هو الفاعل حتى يختصر مبدأ الايتان بالكلام في المتكلم على انك اذا
 تأملت فالتكلم ليس مبدأ الايتان بالكلام منه بل للكلام نفسه بل معناه ان يتصل به الاثر الذي اعتبره
 امتداد حقيقة أو توها كما البصرة للخروج والقرآن للسورة فاندفع ما قيل ان الماء متبصر من المبدأ هو
 الفاعل والمأني والمأني لذلك النبي أوجه تيلس بهم ولا يصح شئ منها هنا على أن كون مثل القرآن
 مبدأ ما ذاب للايتان بالسورة ليس بأبعد من كون مثل البعد مبدأ أفعاليه وعميق على هذا انه فرق
 بين كون المأني به عرضاً مقتضياً للعمل وبين أن يكون جوهر الايتان فانه يجوز ان يقال آيت
 من البصرة بكتاب ولا يجوز آيت من البصرة بكلام وبسلام على الحقيقة بل ينبغي أن يقال آيت من
 أهل البصرة فلا يقاس بمبدئية القرآن للايتان بسورة على مبدئية البصرة للخروج لاستدعاء مبدئية
 القرآن للايتان بسورة منه أن يكون القرآن متصفاً بالايان بسورة منه بخلاف الخروج من البصرة
 فانه لا يستدعى أن تكون البصرة متصفاً بالخروج وكان البصرة لا يجوز ان تكون مبدأ للايتان
 بالكلام كذلك لا يجوز ان يكون القرآن مبدأ للايتان بالسورة الذي هو التكلم بمأني فانه من أن
 المبدأ الذي تقتضيه من الابتدائية هو الفاعل ليس على اطلاقه بل هو على تقدير ان يكون المأني به عرضاً
 كالكلام فانصاف المبدئية لازم كما يلزم ذلك اذا رجح الضمير للبعد وليس بشئ كما لا يخفى الثاني انه
 اذا كان الضمير لما ومن صله فأتوا والمعنى فأتوا من منزل منه بسورة فانه ذلك المنزل لهذا هو المطلوب
 لا مماثلة سورة واحدة منه بسورة من هذا والمقصود خلافه كما نطق به الآي الاخر وفيه ان اضافة
 المثل الى المنزل لا تقتضى أن يعتبر موصوفه منزلاً ألا ترى أنه في الوصفية ليس المعنى بسورة من منزل مثل
 القرآن بل من كلام وكيف يتوهم ذلك والمقصود تهييىهم عن ان يأتوا من عند أنفسهم بكلام من
 مثل القرآن ولو سلم فما ادعاه غير بين ولا ميم الثالث انها اذا كانت صلة فأتوا فاعلى اتوا من عند

أى بسورة كائنة عن هو على حاله عليه الصلاة
 والسلام من كونه بشراً أتمت بالم بقول الكتب
 ولم يعلم العلوم أو صله فأتوا أو الضمير للبعد
 صلى الله عليه وسلم والرذالى المنزل أوجه

المثل كما اتوا من زيد بكتاب أي من عنده ولا يصح اتوا من عند مثل القرآن بخلاف مثل العبد وهو بين الفساد واعترض على الوجه الاقل الذي ارتضوه بعض الفضلاء المتأخرين بأن قوله انه يقتضى وجود المثل ورجوع العجز الى أن يؤتى منه بشئ يفهم منه أنه اعتبر مثل القرآن كالأجزاء وأرجع التهجيز الى الاتيان بجزء منه ولهذا مثل بقوله ائت من مثل الحماصة بيت فان مثل الحماصة كتاب أمر بالاتيان ببيت منه على سبيل التهجيز وإذا كان كذلك فلا شك أن الذوق يحكم بأن تعلق من مثله بالاتيان يقتضى وجود المثل ورجوع العجز الى أن يؤتى بشئ منه وأما إذا جاءنا مثل القرآن كما يصدق على كله وبعضه وعلى كل كلام يكون في طبقة البلاغة القرآنية فلا نسلم أن الذوق يشهد بوجود المثل ورجوع العجز الى أن يؤتى منه بشئ بل الذوق يقتضى أن لا يكون لهذا الكلى فرد غير القرآن والامر راجع الى الاتيان بفرد آخر من هذا الكلام على سبيل التهجيز ومثله كثير في المحاورات كن عنده يا قوتة ثمينة لا يوجد مثله يقول في مقام التصانيف من يأتي من مثل هذه الياقوتة يا قوتة أخرى فيفهم منه أنه يدعى أنه لا يوجد فرد آخر من هذا النوع فظهر من هذا أنه لا يلزم من تعلق من مثله بقوله فأتوا أن يكون مثل القرآن موجودا فلا محذور ومثال بيت الحماصة غير مطابق للعرض لأن الحماصة مجموع كتاب فلا بد أن يكون مثله كتابا آخر فليزم المحذور وأما القرآن فلهوم كلى صادق على كله وأبعاضه الى حد لا يزول عنه البلاغة القرآنية فالعرض منه المفهوم الكلى وهو نوع من الكلام البليغ فرده القرآن وقد أمر بالاتيان بفرد آخر من نوعه بلا محذور وقد تبين هذا القائل بما ذكره وأفرده برسالة الزين ماقها بعض أهل عصره وقد قبل على هذا الجواب أيضا أن قوله ان تعلق من مثله بالاتيان يقتضى وجود المثل الخ فيه أنه انما يتم لو لم يكن المثل فرضيا وهو ممنوع ألا ترى الى قول الزمخشري انه لا قصد الى مثل ونظير هنالك وأجيب بأن الذوق شاهد عليه وقوله لا ينبغي اقتضا وجود المثل المقتضى بل يتقى القصد الى مثل محقق وقريب منه ما قيل من أنه لا يمكن وجود المثل في زعمهم كما يمكن على تقدير كون من لتبعض وقيل ان بناء الامر على الجسارة معهم تم كما أوجب حسب حسابهم كتبوا لهم لو نشاء فلا تامل هذا يأباه ما قرئ من أنه عبر عن اعتقادهم وانكارهم بالرب اشارة الى أنه غاية ما يمكن ولذا ذكره وصدور بكلمة الشك فانه مبنى على غير تسليمه ولو جدلا وهو غير وارد لان بناء جملة على اعتبار أخرى على آخرتها كثيرا للمزايا غير منكر وعندى أن هذا الجواب وان ارتضاه كثير منهم ليس بسديد لانه لا امر تهجيزي عندهم وذكر المثل لما لا مثل له أدخل في التهجيز وأقوى كما ذكره الزمخشري في قوله تعالى في هذه السورة فان آمنوا بمثل ما آمنتم به حيث قال أنه من باب التبيكيت لان دين الحق واحد لا مثل له وتبعه المصنف رحمه الله فلتجعل ما نحن فيه كذلك (ثم انه نسخ لي هنا) أن المراد التحدى وتهجيز بلغاء العرب المرتابين فيه عن الاتيان بما يقتضى المقام أن يقال لهم معاشر فصحاء العرب المرتابين في أن القرآن من عند الله اتوا به سوار أقصر سورة من كلام البشر محلا بطراز الاله عز وجل ونظمه وما ذكر يدل على هذا اذا كان من مثله صفة سورة سواء كان الضعيفا أو لا بعد لان معناه اتوا به سوار سورة مماثلة في البلاغة كاتفة من كلام أحد مثل هذا العبد في البشرية فهو ومجرب للبشر عن الاتيان بمثله أو اتوا به سوار سورة من كلام هو ومثل هذا المنزل ومثل الشئ غيره فهو من كلام البشر أيضا فاذا تعلق بأقوالهم والضمير للعبد فعناه أيضا اتوا من مثل هذا العبد في البشرية بمثله أو اتوا به سوار سورة مماثلة في البلاغة كاتفة من كلام هذا المكان معناه اتوا من مثل هذا المنزل بسورة ولا شك أن من فيه ليست بيانية لانها لا تكون لغوا ولا تبعية لان المعنى ليس عليه فهي ابتدائية كما ذكره الشيخان والمبدأ ليس فاعلا بل ماديا فيثبت المثل الذي السورة بعض منه لم يؤمر بالاتيان به فلا يخفى لمن أن يدعى وجوده أولا والاقل خلاف الواقع وابتناؤه على العرض أو زعمهم تعسف لا حاجة الى ارتكابه بالاستتص والثاني لا يليق مثله بالتنزيل لان ما له بأن أتوا ببعض من شئ لا وجود له فهذا ما أشار اليه العلامة وأما القول بأن التخصيص

المدكور ليس بصريح وإنما أخذوه من مفهومه والمفهوم غير معتبر فهو اكتفاء لا تخصيص فبعد مد عن
السابق بجراح (قوله لانه المطابق لقوله الخ) أي رجوع الضمير للمنزلة بوجه من شأنه الموافق
انقائه من آيات التحدى لان المماثلة فيها صفة للمأني به فكذلك هذا اذا جعل الطرف صفة للسورة
والضمير للمنزلة ومن بيانية كما عرفت ومنها أن الكلام فيه لافي المنزلة عليه فارتباط آخر الكلام بأوله
وترتيب الجزاء على الشرط انما يحسن كل الحسن اذا كان الضمير للمنزلة فانه الذي سبق له الكلام وفرض
فيه الارتباط قصدا وذكرا القيد ووقع تبعا فلذا صح عود الضمير له في الجملة مع أنه لو عاد الضمير له ترك
التصريح بمماثلة السورة له في البلاغة وهو عمدة التحدي وان فهم من السابق ومجوعة المقام فسقط
ما قبله من انما اذا ورجع الضمير الى العبد لا ينفك الكلام عن المنزلة لان المراد بالعبد العبد المنزلة عليه
وحاصله كون المنزلة بحيث يحجز كل من طوبى بالاتباع بما يداني سورة من سورة من هو على حال من
أنزل عليه ولا حاجة الى ما أجاب به من أنه أراد بالانفصال انفصال الضمير فان الضمير المقدر في صفة
الموصول راجع الى المنزلة (قوله ولان مخاطبة الخم الغفير الخ) ووجه البلاغة ظاهر مما قرره المصنف
لان أمرهم بجملتهم بأن ياواشي من مثل ما أتى به واحد من جنسهم أبلغ من أمرهم بأن يجيدوا واحدا
يأتي بمثل ما أتى به رجل آخر والخم الغفير يعني الناس الكثير جدا من الغنم وهو الستر كأنهم يسترون
وجه الارض لكثرتهم واستعمله المصنف مجرورا وبالاضافة والمعروف في كلام العرب استعماله منصوبا
على الحال يقولون جاوا الجماء الغنم وجماء الغنم أي بجملتهم ومثله مما ياباه الادياب ويعدونه لحنا كما
ينما في شرح الدرّة وفيه لغات مذكرة في القاموس وقوله بنحو الخ إشارة الى أن المنسوبة لمخولفة فيه
وان رجوع الضمير للعبد وكونه من أبناء جلدتهم معناه من جنسهم ونوعهم في البلاغة وأصله أن كل نوع
متشابه الذية وظاهر البدن وهو المراد بالجلدة كما مر وقيل ان صفة المرء بمنزلة جلده في التلبس
والترقي و ليس المتصور أنهم من قوم واحد بحسب النسب فانه لا دخل له في هذا المقام وفيه نظر (قوله
ولانه معجز في نفسه الخ) هذا رابع الوجوه في كلام المصنف يعني لو ارجع الضمير اليه أو هم أن يجازيه
لكونه من أي لم يدرس ولم يكتب ولم يتعلم من غيره علما وعرفه وقوله ولان رده الخ أي ردا الضمير الى
عبدنا هو أنه يمكن صدوره من غيره من الخطباء والشعراء وأهل الدراسة وليس بين هذا وما قبله كثير
فرق فالظاهر ارجاعه فيه وعدهما وجها واحدا لوجهاتهما كما قيل فقوله ولا بلاغة الخ وجه آخر
مستقل وقد عده بعضهم وجها سادسا والامر فيه سهل (قوله ولا بلاغة قوله وادعوا شهداءكم الخ)
ادعوا أمر من الدعاء وله معان ذكرها الراغب وهي النداء والتسمية في نحو دعوت ابني محمدا والاستعانة
كقوله تعالى اغير الله تدعون والدعاء الى الشيء الخ على قصده وقيل انه فسر هنا بالاحضار والاستعانة
والمصنف أشار بقوله استعينوا الى أن الثاني هو المختار عنده والظاهر أنه مجاز أو كناية بنية على النداء
لان الشخص انما ينادى للحضور ويستعان به في الاساس دعاء الكتاب استحضره يدعون فيها أيضا كقوله
والمبادر منه اختصاصه بالتمهيد بالبلاء وبلاغتهم بعد الالتفات وتبديل بلاء كثيرا أي يوافقهم ويناهيه
وأصله من الأم الصدع والشق في الاناء ونحوه اذا أصلحه ووجه عدم موافقة رجوع الضمير للعبد
لمابعده كما قرره الشراح مما يحتاج الى فضل تأمل كما ذكره المدقق في الكشف لان المراد أنه ان يريد دعاء
الشهداء للاستعانة بهم في المعارضة اما حقيقة كما في الوجه الاخير من الوجوه الستة واما كما في
الوجهين الاولين فلانه انما يلائم الامر بالاتباع بسورة من مثل القرآن لا الامر بالاتباع بسورة من
واحد عربي أمي اذ لا معنى للاستناد بطائفة فيما هو فعل واحد وكيف ولو استعين بالشهداء في ذلك
لم يكن المأني به ما كان مطلوب منهم وأما اذا اريد به دعاء وهم يشهدوا بهم بأن ما يدعونونه حق كما في الوجوه
الباقية فلان اضافة الشهداء اليهم انما تقع موقعها اذا كان الاتيان بالمثل منهم لامن واحد والا كانوا
شهداء له ففهم أن يضافوا اليه وان كان للاضافة اليهم وجه صحة ورجوع الضمير للعبد هوهم أن دعاءهم

لانه المطابق لقوله تعالى فأنا وبسورة مثله
ولان آيات التحدي ولان الكلام فيه لافي
المنزلة عليه ففهمه ان لا ينفك عنه ليتسقى
الترتيب والنظم ولان مخاطبة الخم الغفير
بأن ياواشي بمثل ما أتى به واحد من أبناء
جلدتهم أبلغ في التحدي من أن يقال لهم ليات
بكم ما أتى به هذا آخر مثله ولانه معجز
في نفسه لا بالنسبة اليه لقوله سبحانه وتعالى
قل ان اجتمعت الانس والجن على أن ياوا
بئس هذا القرآن لا ياون بمثله ولان رده الى
عبدنا هوهم امكان صدوره من لم يكن على
صفتيه ولا بلاغته قوله تعالى (وادعوا
شهداءكم من دون الله)

الشهادة يشهدوا بأن ذلك الواحد مثل له لأن ما أتى به منسب للمنزل وهذا الإيهام محل ثمانية المعنى
 ونظامته وترجيح رجوع الضمير للمنزل بهذه الوجوه ينتفى ترجيح كون الظرف صفة للسورة أيضا كما
 قرره السيد وقد أورد هنا مور كثيرة لا طائل تحتها كما قيل من أن عدم الملازمة ممنوعة لجواز أن يكون
 الأول طالبا للاتيان بسورة من مثل المنزل اليه والثاني طالبا له من الكل على سبيل الترتيب (قلت فيه بحث)
 لأنه قد أشير فيما سلف إلى أن المراد بالسورة المآتي بها سورة تتماثل نظام القرآن لأنه هو المتخذى به لا غيره
 سواء رجع الضمير إلى المنزل أو العبد أمافي الأول فظاهر مسلم وأمافي الثاني فلأنه معلوم من السياق
 وعنوان السورة فاطبق به فيكون حينئذ قوله فأو بالسورة من مثله في الوجه الثاني مشتمل على معناه
 الأول مع زيادة ذكر المآتي منه ولا يخفى أن الأمور بالاتيان على كل حال واحد وان كان الجميع ظاهرا
 إلا أنه ليس المراد به بل أن ذلك كل فرد فربما أنهم إذا ارتابوا أو أتى عنده واحد منهم بين أظهرهم فكأنهم
 أو ابه أجمعون فيجوز أن يكون قوله من مثل هذا العبد توسعا للدائرة كأنه قيل ليات واحد منكم
 كما من كان بقدر سورة ما وقوله وادعوا شهداءكم بمعنى احضروا بأجمعكم في وقت الاتيان ليحقق
 مجز الجميع والواو لا تقتضي ترتيبا على أن الوجوه يجوز توزيعها على الاحتمالين وتعديها بالياء كقوله
 اتنوبى باخ لا يتبادر منه الفاعل فهو مؤيدله أيضا فتدبر (قوله فانه أمر الخ) أمر بصيغة المصدر
 مرفوع خبر لان والياء متعلقة به وهو تمثيل لعدم الملازمة على غير الوجه كما عرفت آنفا وقوله يستعينوا
 بكل من نصرهم ويعينهم تفسيره بحاصل معناه على كل الوجوه الآتية وقيل معناه ادعوا حاضر بكم
 ادعوا نوكم على اتيان مثل المنزل أو ايشهدوا بكم أنكم قادرون على اتيانه والدعاء قيل معناه الحضور
 وقيل الاستعانة والمصنف اختار الثاني وقوله بكل من نصرهم تعبير عن الشهداء بأى معنى كان لأنه
 جعل الدعاء بمعنى الاستعانة وهي انما تكون من الناسر ومعنى النصرة متحقق في الجميع وقد أشيرنا
 سابقا إلى ما فيه فذكر وجعل أبو اليقار حجه الله ضمير مثله للانداد وتذكيره كند كبير الانعام ولكونه
 تكلفا مخالفا للظاهر لم يلفظوا اليه أصلا ثم ان المصنف رجح الله ترك قوله في الكشف في نفسه بقوله من
 ناله ولا قصد إلى مثل ونظير هالك ولكنه نحو قول التبعثرى للبحاج وقد قال له لاسانك على الادهم
 مثل الامير حل على الادهم والاشهب أراد من كان على صفة الامير من السلطان والقدرة وبطة اليد
 ولم يقصد أحدا يجعله مثلا للبحاج لأنه مع ما فيه من الخفاء وعدم المساس له هنا ليس تحتها فائدة كما يعلم
 من شروح الكشف (قوله والشهداء جمع شهيد الخ) الشهود والشهادة الحضور والمشاهدة وهي
 نطاق على التحقيق بالبصر والبصيرة وقد يقال لجزء الحضور نحو ماشه - دنا هلك أهله أى ما حضرناه
 فالتشديد كالتشاهد بمعنى الحاضر أو التام بالشهادة وهي قول صادر عن علم حصل بمشاهدة بصر أو بصيرة
 من شهد كعلم ويتعين فيها لفظ الشهادة شرعا عند بعضهم وفي المصباح انه تعبدى والقول بأنهم الخبر
 القاطع بناء على ما اشتهر عند الخنفية من تعريفها بأنها اخبار يبحى للغير على آخر وقد سألناهم فيه الشافعية
 فقالوا انها انشاء يتضمن الاخبار بالشهودية لا اخبار وعزوا الثاني لابي حنيفة وأنكره السروجي
 وقال لا يعرفه وانما هي انشاء عندنا أيضا ولك أن تقول لا خلاف بيننا ما عند التحقيق واطلاق الشهيد
 والشاهد على الناسر والمعين مصرح به في اللغة وكذا على الامام وبه فسر قوله ونزعنا من كل أمة شهيدا
 لأن الشهادة تكون بمعنى الحكم كما ذكره الراغب وبه فسر قوله تعالى شهد الله أنه لا اله الا هو والامام
 كل مقتدى بأقواله وأفعاله وتخصيصه بامام الصلاة طارئ في عرف الشرع وبالسلطان في عرف العام
 وقال الراغب الشهيد كل من يعتد بحضوره من الحل والمعتد ولذا سمو غيره مخلقا كما قال الشاعر

مخلفون ويعصى الناس أمرهم • وهم مغيب وفي عينا ما شعرنا

ومن لم يتنطق له - ذاق بحى الشهيد بمعنى الامام في الامة محل نظر لانه لم يذكر في القائموس مع كمال
 احاطته وأوجب منه أنه اقترى على صاحب القائموس فانه قال الشاهد من أسماء النبي صلى الله عليه

فانه أمر بأن يستعينوا بكل من نصرهم
 ويعينهم والشهداء جمع شهيد بمعنى
 الحاضر أو القاسم بالشهادة أو الناسر أو
 الامام

قوله وتعديها بالياء الخ كذا في النسخ وفيه
 خفاء اه

وسلم واللسان والملك الخ والشاهد والشهيد لا فرق بينهما ان له بصيرة واهدم اشتهار هذا كغيره بينه
 المصنف رحمه الله بقوله وكان الخ وليس هذا مخصوصا به لحياته بعينه في الناصر والتوادى بالتون
 والذال المهملة جمع ناد وهو كاندى المجلس الغاص أى الممتلى بأخيه والابرام فصل القضايا على وجه
 الاحكام وأصله قتل الحبل فتلا قويا وقال الرابع المبرم الذى بلغ وشهد فى الامر تشبيه المبرم الحبل
 وفى كلام العوام الابرام يحصل المرام (قوله اذا التركيب للعضو الخ) الحضور مصدر كالحضر
 المعايينة حقيقة أوحكا وهذا لتعليل لقوله كأنه أراكون الشهيد بالمعاني السالفة والحضور بالذات
 والشخص ظاهر كما يقال شهدت كذا اذا كنت عنده وبالتصوير هو العلم لانه حصول الصورة أو الصورة
 الحاصلة عند العقل أو فى العتق وهذا كما فى قوله لم تكثرون بآيات الله وأنتم تشهدون أى تعلمون والشهيد
 فعيل بمعنى فاعل لانه حاضر ما كان يرجوه فى حياته من العادة الابدية ويعنى منقول لان الحور العين
 تحضره أو الملائكة تنكر بماله وتبشيرا بالرضوان كما قال تعالى تتنزل عليهم الملائكة أن لا تخافوا ولا
 تحزنوا والمعروف فيه أنه من قتل فى حرب الكفار وكانت مقاتلته اعلاء لكلمة الله وهو شهيد الدنيا
 والآخرة فان لم يتنازل لوجه الله وقتل فهو شهيد الدنيا وأما شهيد الآخرة فهو القريب والمبطون ونحوه
 مما ورد فى الحديث وتسميته شهيدا لان له اجره عند الله كالفصل فى كتب الحديث وقوله ومنه الخ من
 تبيضية أى مما أخذ من هذه المأذنة للدلالة على هذا المعنى وقيل انها سببية أى لاجل أن هذا
 التركيب للعضو ذانا أو تدورا قبل الخ لانه حاضر ما يرجوه من النعيم فهو من الحضر بمعنى التصور
 أو الملائكة عنده حضوره ويعنى منقول من الحضور الذاتى (قوله ومعنى دون أدنى الخ) دون
 يكون ظرف مكان فى الامكنة المتناهية والمتقاربة كعند الأندى نبي عن دنو وانحطاط ولذا قيل انه متلوب
 عن الدنو كما ذكره الرابع ولا يخرج عن الظرفية الا نادرا كقوله

الم تريا أنى حيت حقيقتى * وباشرت حد الموت والموت دونها

برقع دون والى ما ذكر من الدنو أشار المصنف رحمه الله بقوله أدنى مكان كما فى الكشاف وغيره
 فبين دون والدنو مناسبة معنوية واشتقاق كبير من غير طجة لادعاء التلب فيه بل لا يصح لاستوائهما
 فى التصرف وأدنى أفعل تنضيل بمعنى أقرب وأخر المصنف رحمه الله هنا قول الزمخشري ومنه الشئ
 الدون وهو الذى الحقيق سبب أى ولم يتر كه كما هوهم لان الدنو ليس مأخوذا من دون اذ كل منهما أصل
 والذى مهموز وليس من تركيب دون بوجه من الوجوه لانه غنله عما ذكر وعن أن الذى فى كلام
 الكشاف كغنى معتل لامه هموز وأمدى المهموز كرى بمأذنة أخرى وهما ما ذنان محتانان لفظا
 كما فى سائر كتب اللغة والذى غزاه فى شرح الكشاف الزمخشري وهو معترض أيضا (قوله ومنه
 تدوين الكتب الخ) تبع فيه الزمخشري والذى حقيق فى كتب اللغة كما فى كتاب المغرب أن التدوين
 مأخوذ من الديوان وهو فارسى معرب الأنة لما شاع قديما تلاء وابه فصر فوه وتالوا دونه تدويننا
 والديوان بكسر الدال وفتحها الدقتر ومجمله ومنه ديوان الشعر وأمد أن كسرى أمر الكتاب أن يحتموا
 فى مكان للعب فلما اجتمعوا اطلع عليهم فرأى سرعة كتابتهم وحسابهم فقال ديوانه أى هؤلاء
 مجازين أو شياطين على أنه جمع ديوع على قياس الفارسية ثم سمي به موضعهم ومنه ديوان الحق للخصر فلما
 استعمله العرب كثيرا الحقوه بكلامهم ونسبوا فيه كما هو دأبهم فقوله لانه ادنا الخ لوجهه لا يكلف
 وقد نيه على هذا فى بعض الحواشى (قوله ودونك الخ) إشارة الى أن أصله خذ من دونك وقال الرضى
 دونك بمعنى خذ وأصله دونك زيد برفع ما بعده على الابتداء فاقترن من الجملة على انظر وكثير استعماله
 فصار اسم فعل بمعنى خذ وعمل عمله وقوله من أدنى مكان أى أصله خذ من أدنى مكان وأقربه ثم عم لكل
 أخذ كما مر جبه النجاة فلاما فافاة بينهما وقوله ثم استعمل للرب الخ الضمير راجع لدون فى أول كلامه
 لا لما قبله وفى الكشاف ومعنى دون أدنى مكان من الشئ ومنه الشئ الدون وهو الذى الخ ضمير ثم قال يقال

وكانه سمى به لانه يجسر الزوادى وتبرم
 بجزءه الامور اذا التركيب للعضو انما
 بالذات أو بالتصوير ومنه قيل لله مقبول
 فى سبيل قه شهيد لانه حاضر ما كان يرجوه
 أو الملائكة حضوره ومعنى دون أدنى
 مكان من الشئ ومنه تدوين الكتب لانه
 ادنا البعض من البعض ودونك هذا أى
 خذ من أدنى مكان منك ثم استعمل للرب
 فتبيل زيد دون عمرو أى فى الشرف ومنه
 الشئ الدون ثم اتسع فيه فاستعمل فى كل
 تجاوز حد الى حد وتخطى أصرا الى آخر

قوله بل لا يصح لاستوائهما فى التصرف كذا
 فى النسخ التى أبديت ما فى التعليل بالاستواء
 حق والظاهر اهدم استوائهما وكذا عبارة زاده
 وليس أحدهما متلوبا من الآخر لاستوائهما
 فى التصرف وهو يوجب أن يكون كل واحد
 منهما لغة أصلية اه وتعليل المتبى لالتقى
 بعد تأمل اهدم صحه

هذا دون ذلك اذا كان أحط منه قليلا ودونك هذا أصله خذ من دونك أي من أدنى مكان منك
 فأخصر واستعمل للتفاوت في الاحوال والرتب فتبيل زيدون عمرو في الشرف والعلم ومنه قول من
 قال لعدوه وقدرا آه بالنساء عليه أنا دون هذا وفوق ما في نفسك واتسع فيه فاستعمل في كل تجاوز
 حد إلى حد وتخطى حكم إلى حكم قال قدس سره قوله وبه قال الخزيان لاستعمال دون بمعنى أي
 مكان على حقه فتمه الاصلية وقيل هو إشارة إلى استعماله في الخطاط محسوس لا يكون في ظرف كتصريح
 القائمة فهذا أول توسع فيه ثم استعماله للتفاوت في المراتب المعنوية تشبيها بالمراتب الحسية وشاع استعماله
 فيها أكثر من استعماله في الاصل ثم اتسع في هذا المستعار فاستعمل في كل تجاوز حد إلى حد ولو بدون
 تفاوت والخطاط وهو في هذا المعنى مجاز في المرتبة الثانية على ما وجهناه وفي المرتبة الثالثة على هذا
 القول وبالجملة هو بهذا المعنى قريب من أن يكون بمعنى غير كانه أداة استثناء انتهى وهذا زبدة
 ما في الكشاف وشروحه ولا فرق بينه وبين كلام المصنف رحمه الله الابتغى بـ سير في اللفظ دون المعنى
 وقول الشريف وشاع استعماله الخ إشارة إلى أن المجاز المشهور ينزل منزلة الحقيقة حتى يبنى عليه تجوز
 آخر مرتبة أو مراتب كما فزره أهل المعاني والاستعمال هنا مجوز أن تكون اصطلاحية واعنوية على أنه
 مجاز مرسل ثم انه في الكشاف قدم ذكر الدون بمعنى الدنى والخسيس على التجوز فيه والمصنف رحمه
 الله أخره وجعله استعمالا لرتب فتوهم بعضهم أنه رد ضمنى لما في الكشاف ولم يفتح به حتى قال اذا
 تأملت تبين لك أن مراد المصنف في هذا المقام الإشارة إلى أن ما في الكشاف خبط وخط في
 تقريره ولم يدرك أن الذي خبط ابن أخت خالته لأن السلامة قد تمه لأن النجاة وأهل اللغة قالوا ان دون
 اذا كان ظهرا فلا يصرف الا نادرا حتى أبطوا قول الاخفش ان دون في قوله تعالى ومنادون ذلك
 مبتدأ بأنه تجزيج للتبديل على ما هو مرجوح وهو غير لائق وعلى الظرفية لا تدخله آل ومعناه حينئذ
 أدنى مكان واذا كان بمعنى خسيس لم يستعمل قط نظريا ويعرف باللام ويقطع عن الاضافة كما في قوله
 اذا ما علا المرء رام العلاء * ويتبع بالدون من كان دونا

قالوا ليس لهذا فعل وقيل انه يقال دان يدون منه ويجاز كرم أن ما في القاموس من أنه يقال هذا
 رجل من دون ولا يقال دون مخافا للنقل والسماع وأن من اعترض به لم يصب وكلامهم صريح في أنه
 حقيقة في هذا المعنى كما في الصحاح والاساس فذكره معه لا شرا كهما في المادة وتساها في المعنى لأنه
 من مجازاته والمصنف رحمه الله لما رآه مناسباً للتفاوت الرتب جعله منه فيحتاج حينئذ إلى أن يقال انه
 لما كثر استعماله صار حقيقة عرفية فيه فألحق بأسماء الاجناس في تشكيكه وتعريفه * (تنبيه) * وقع
 في الكشاف في بعض المواضع تفسير دون بقوله فضلا ولم يعترضوا له وفي كتاب الموازنة لابي الحسين
 الآمدى في شرح قول أبي تمام

الود القريب ولكن عرفه * للابعد الاوطان دون الاقرب

هذا ما خطى فيه وقد قيل انه أراد بقوله دون الاقرب فضلا عن الاقرب أي فكيف الاقرب وهذا
 وان كان مذهب الناس بحيث يقولون أرضى بالقليل دون الكثير وأقنع بقصر من شعير دون
 مساواه وهو صحيح معروف قلت هذا فاسد لأن معنى دون في اللغة التتصير عن الغاية وأما ما تألوه فهو
 معنى به وهو موضوع ادع ودون لا تتضمن هذا المعنى ولا تؤذيه انتهى (قوله أي لا يتجاوزوا الخ) تفسير
 للآية بتبين منه أن دون دالة على تخطى حكم وهو ولاية المؤمنين إلى آخره وهو ولاية الكافرين وقد قيل
 ان تجاوزا لله وتجاوزا للمؤمنين المراد به غير الله وغير المؤمنين لكن لما كان في ذلك تجاوزا عما أضيف
 اليه عبر بما يلزمه عنه تسامحا وولاية يفتح الواو وكسر هاء عنى الموالاة والمصادقة وقابل من في التظلم
 بالي إشارة إلى أن البداية كإسياتى ثمة واسية بصيغة التصغير كما هو معروف هو أمية بن أبي الصلت
 الشاعر الجاهلي المشهور وأحد من وحد الله تعالى في زمن النثرة وترك الشرك وهذا ابتداء شعره وهو

قال سبحانه وتعالى لا يتخذ المؤمنون
 الكافرين أولياء من دون المؤمنين أي
 لا يتجاوزوا ولاية المؤمنين إلى ولاية الكافرين
 وقال أمية
 يا نفس ما كان دون الله من وافي

قوله ولكن عرفه هو كذلك في جميع النسخ
 التي بأيدينا وفي الديوان ولكن عرفت
 منه

يا نفس مالك دون الله من واثي * وما للسمع بنات الدهر من واثي

وهو شاهد على كون دون تدل على تحطى حكم لاخر ومعه مالك ان تجاوزت عن الله وحفظه من واثي
أى حافظ بيقك ما يضر لذنوبك الدهر مصائبه التي تحدث نفسه كأنه يراها كما قيل
الليلة حبل لست تدري ما تدل وهي استعارة رائعة شائعة كما قلت

بنات الزمان مصيبنه * وفيها الكريم شديد البنات
وكتمانها مثل دفن لها * ودفن البنات من المكرمات

وقد شتمها بعد التشبيه بالبنات بالحيات على طريق الاستعارة المكنية وأثبت لها السمع تخيلا وكذا
الرقية على نبيج قوله تعالى فأذقها الله آياس الجوع والخوف وهي في الذروة العليا من البلاغة وأشار
المصنف رحمه الله بقوله غيره الى أنها قرية من أدوات الاستثناء كما استراه وقد مررت الاشارة اليه أيضا
(قوله ومن متعلقة بادعوا الخ) قد ذكر الشيخان في تعلق من دون الله سنة أو جه ثلاثة على تعلق من
بالشهداء وثلاثة على تعلقها بادعوا وهي خمسة معنى كما سأتى وقد اختلفا في ترتيبها فقدم الزمخشري
تعلقه بالشهداء لتبادره بقريه وقيل لما فيه من ابقاء الشهادة على معناها الحقيقي وأخرناك الاول
لجواز التعلق به بادعوا فربما يباينها وما قبله ويقع في محزه وهذا أيضا اذ عرى معنى الشهيد من
كونه بمعنى الحاضر والمعين والناصر أو من يؤدى الشهادة كما مر ويستبين لك كل في محله والمصنف رحمه
الله عكس ترتيب الكشاف رعاية لتقديم ما هو أقرب وأقوى عنده بحسب المعنى وانين لك هذه الوجوه
أولا مرعين لترتيب الكشاف ثم تنزل كلام المصنف عليه فنقول انهم قالوا ان الامر على الوجهين
الاولين لتكتم وعلى الثالث والرابع للاستدراج وعلى الاخيرين للتبكيك والتجيز والظرف على الثاني
لغروءه ولشهداء كم لانه بكذبه رائحة الفحل وعلى البواقي هو مستقر حال فعلى اول ثلاثة التعلق
بالشهداء معناه ادعوا الذين اتخذتم آلهة من دون الله وزعمتم أنهم يشهدون لكم يوم القيامة بأنكم
على الحق وعلى الثاني ادعوا الذين يشهدون لكم بين يدي الله ودون بمعنى قدام كما في بيت الاعشى
وفي أمرهم بالاستظهار بالجناد في معارضة المعجزتهم الى الغاية وبعبر عن الاصنام بالشهداء لترشيحا
للتكتم بتدبيره عند فهم في نفعها اللهم بالشهادة أى هؤلاء عمدتكم وبلاذكم فادعوهم لهذه العظيمة المنازلة
بكم وادعوا بمعنى أحضروا كناية أو مجاز عن الاستظهار والاستعانة قبل والمعنى استظهروا
في معارضة القرآن وادعوا أصنامكم الذين تزعمون أنهم يشهدون يوم القيامة لا الله أو بين يدي الله
أنكم على الحق وقال قدس سرته دون على الاول بمعنى التجاوز ظرف مستقر حال عماد عليه الشهداء
أى الذين اتخذتهم آلهة متجاوزين الله في اتخاذها كذلك وزعمتم أنهم شهداء يوم القيامة ومن
ابتدائية وما قيل من أن المعنى ادعوا أصنامكم الخ بين الفسادي عن مافي شرح السعدى سمعته آنفا
فأسد وقد تنوره الحفيد بأن قوله لا الله في أكثر النسخ منصوب فهو معطوف على أصنامكم وهو مفعول
ادعوا فيلزمه تعلق من دون بادعوا والمدعى خلافا ولذا قيل الصواب رفعه عطفا على فاعل يشهدون
بغير تأكيده لافاضل أى يشهدون كائنين في تجاوز الله ومن بمعنى في والكائن في التجاوز متجاوزا والمعنى
تجاوزين الله في حق الشهادة أى متباعدين عنه في صفة ما هو بحسب المعنى استثناء منقطع من فاعل
يشهدون وهو ضمير الاصنام ولأن أن تقول انه على النصب معطوف على اسم ان فالعنى انهم يشهدون
منفردين عن الله إذ المراد بالتعلق التعلق المعنوي لا الصناعتى كما مر (بقى) أنه قيل ان الله يشهد أيضا
كالاصنام في زعمهم كما صرح حوايه والذي في الكشاف في تفسير الآية لا يهتف منهم منها أصلا لان من دون
الله متعلق بالشهداء لا بما ذكره في تأويله والجواب عن الاول أنه اعتبر مع الله قيد الفرد لا مطلقا أو يقال
انهم وان استشهدوا والله فهو لا يثبت هديهم وما في الكشاف بيان لما صدق عليه من الاصنام ومن دون
الله من كلام القائل لامن النظم وثالث الوجوه المتعلقة بالشهداء ما أشار اليه الزمخشري (١) بقوله
ادعوا شهداء كم من دون الله أى من دون أوليائه ومن غير المؤمنين يشهدوا والكم أنكم أيتمت عليه على

أى اذا تجاوزت وقاية الله فلا يثبت غيبه
ومن متعلقة بادعوا

(١) قوله ما أشار اليه الزمخشري بقوله
ادعوا شهداء كم الخ الذى في الكشاف
أوادعوا شهداء كم من دون الله أى من دون
أوليائه ومن غير المؤمنين يشهدوا والكم أنكم
أيتمت عليه وهذا من المسألة ورأى العنان
والاشعار بأن شهداءهم وهم مداره القوم
الذين هم وجوه المشاهدة وقران المقابلة
والمساولة تأني عليهم الطباع وتجمع بهم
الانسانية والانتفاضة أن يرضوا لانفسهم
الشهادة بصحة الفاسد الذين عندهم فساد
واستقامة الحال الخلى في عقولهم حالته
قد تدفق لها المعنى وكذا يقال فيما نقله عن
الحفيد آخر القولة اه صححه

ارتداء العنان والايحاء الى أن شهداءهم وهم ما هم تأبى بهم الانتفاة وتجمع بهم الحمية عن الشهادة بما هو بين
 الفساد لظهور بطلانه أى ادعوا رؤسكم يشهدون أنكم أتيتم بعنل القرآن متجاوزين أولياء الله
 المؤمنين فانهم لا يشهدون فن دون الله حال من فاعل الشهادة وعلى الاستثناء هو منفصل كما مر وقد ر
 المضاف على هذا للمقابلة فان أولياء الله في مقابلة أولياء الاصنام رهوا استدراج لغاية التبيكيت أى تركا
 الزامكم بشهداء الحق الى شهدائكم المعروفين بالذبح عنكم فانهم لا يشهدون لكم أيضا لان ظهور أمر
 الاعجاز بأبى اخفاءه والطرف مستقر ومن ابتدائية وعلى ما مر من كون دون بمعنى قدام هو مستعار
 من معناه الحقيقي وهو أدنى مكان فقالوا من قبسه تبعيضية كما سيجى في سورة الاعراف قال الفاضل
 المحقق في شرحه هنا كلمة من الداخلة على دون انما هى بمعنى فى كفى سائر الظروف غير المتصرفه وهى التى
 لا تكون الامتنوية على الطريقة أو مجرورة بمن خاصة وقد يقال انها اذا تعلقت بادعوا تكون لا ابتداء
 الغاية لان الدعاء ابتدئ من دون الله واذا تعلق بالشهداء على معنى يشهدون بين يدي الله فلا تبعيض كما
 سيجى في تفسير قوله تعالى من بين أيديهم ومن خلفهم أن قولهم جلس بين يديه وخلفه على معنى فى لانه
 ظرف ومن بين يديه ومن خلفه للتبعيض لان الفعل يقع فى بعض الجهتين كما تقول جثته من الليل أى
 فى بعض الليل وظاهر كلام الدمامينى فى شرح التسهيل أنها زائدة وهو مذهب ابن مالك والجه وور على
 أنها لا ابتداء الغاية ولم ينقل عن النجاة التبعض والظرفية فيما ذكره نظر وأما على الثلاثة الأخر التى
 تعلق فيها بادعوا فأولها على أن المعنى تجاوزوا المؤمنين وادعوا رؤسكم يشهدوا لكم أنكم أتيتم بعنله
 وهم لا يشهدون وهذا هو الثالث الذى أشار اليه فى الكشف بتوله ويجوز تعلقه بالدعاء فى هذا
 الوجه الأخير ولا يجوز تعلق من دون الله بادعوا فى الوجهين الأولين بمعنى لا تدعوا والله وادعوا
 أصنامكم أو ادعوا بين يدي الله أصنامكم للاستظهار بهم فى المعارضة أما على الثاني فلان الدعاء
 للاستظهار وانما هو فى الدنيا لا بين يدي الله فى القيامة وأما على الأول فقليل لانهم توهموا أنهم لودعوا
 الله لا عنانهم فيحصل غرضهم من المعارضة وهذا منقوض بالوجه السادس وقيل لان إخراج الله عن
 حكم الدعاء انما يصح اذا فسرا شهداء بما يتناولهما كل الحاضرين وأما اذا قيل ادعوا شهداءكم من دون
 الله وأريد بالشهداء الاصنام فلا ادخل حينئذ لا ترى أنك اذا قلت ادعوا من دون زيد العلماء
 لم يصح الا اذا كان زيد من العلماء وهذا منقوض بالوجه الثالث حيث أريد بالشهداء أشرافهم
 ورؤسائهم الذين لا يدخل فيهم أولياء الله كذا فى شرح الفاضل وقال قدس سره انما يجوز تعليقه
 بالدعاء فى الأولين افساد المعنى فان دعوا الاصنام لا يكون الاتهما ولو قيل ادعوا الاصنام ولا تدعوا
 الله ولا تستظهِروا به فإنه القادر عليه انقلب التهم امتحانا اذا دخل لاخراج الله عن الدعاء فى التهم
 وكذا المعنى لان يقال ادعوا بين يدي الله فى القيامة للاستظهار بها فى المعارضة التى فى الدنيا ولم يجوز
 فى التعلق بالشهادة كون الشهيد بمعنى الحاضر لانه لا معنى لادعوا من يحضركم بين يدي الله ولانه تعالى
 والمؤمنين حاضرون فلا يصح إخراجهم عن حكم الحضور وثابتها على أن المعنى ادعوا شهداءكم من الناس
 وصحوا دعواكم متجاوزين الله فى الدعاء غير متصيرين على قولكم الله يشهد أن مدعانا حق كما يقوله العاجز
 عن البينة فالامر لبيان انقطاعهم وأنهم لا متشبث لهم وهو حال من فاعل ادعوا وان اعتبر الاستثناء
 فهو منقطع وثالثها على أن المعنى ادعوا كل من يحضركم سوى الله القادر فالاستثناء متصل وهذا آخر
 الستة وهو أربحها وهو كقوله تعالى قل لئن اجتمعت الانس والجن الخ والامر للتبجيز والارشاد (أقول)
 هذا زبدة ما فى شبل الافكار من مبادئ وأبدال الاطار وفيه بحث من وجوه الأول أن الشريف ادعى
 أن ما قاله التنزائى بين الفساد ولا وجهه كما مر سواء رفع الله أو نصب على أنه لو عطف على الاصنام
 أيضا لفساد فيه لماسمته من أن التعلق معنوى وما عطف على الاصنام الشاهدة بلا التاقية هو غير

شاهد فيقول المعنى الى تبييد الشهادة بغير الله وأى فساد فيه ولو جعلت لا بمعنى غير صرح أيضا الثاني
أن قول الخفيدان الاصنام بزعمهم تشهد أيضا لوجه له لأن ما ذكرتمكم بهم ولذا أخرج الله من
شهادتهم لا لانهم لا يزعمونه بل لانه لا ماساس له بالمقام وقوله ان ما في الكشاف لا يناسب الآية ليس
بشيء وانما خفي عليه لانه فسر الشهادة بما اتخذوه آلهة من دون الله وليس في اللفظ ما يدل عليه فورد
عليه ما توهمه حتى احتاج في دفعه لما تكلفه ووجه أنهم انما عبدوا الآلهة لانها تقر بهم وتقر بهم
الى الله انما يكون في الآخرة اما بتزكيتهم عنده وهو عين شهادة أنهم على الحق أو رجاء العقوب عنهم وهم
لا يعترفون بأنهم عصاة فلزم من عبادة آلهتهم التقرّب ومن التقرّب التزكّية فهذا نصير له بالازم
معناه وبيان لتعلق الجارية باعتبارها بقوله تشهد الخ جملته مفسرة للشهادة وهذا مما ينبغي التنبه له فانه
في غاية اللطف والدقة الثالث المراد بالشهادة على الثالث عصيتهم الحامون لحي ضلالهم لانهم من شأنهم
الشهادة لهم وترويح ابطالهم فجعل ما باقوة بمنزلة ما هو بالفعل وان كان بمنعنا استدراجا وهو المراد
بارضا العنان الرابع قوله قدس سرته لتساد المعنى الخ زيدا لقوله الشارح المحقق الأقرن قوله انه اذا قيل
لهم ادعوا الاصنام ولا تدعوا الله انقلب التكم امتحانا غير مسلم لانه أى تكلم وتحمي أقوى من أن
يقال لهم استعينوا بالجماد ولا تتقنوا تصور العباد وهو ظلمات بعضها فوق بعض وقد اطلنا الكلام
لأن أكثر ما قيل ليس فيه شفاء لا صدور وان كان هذا أيضا فثمة مصدر (قوله والمعنى وادعوا
الى المعارضة الخ) وهذا آخر الوجوه في الكشاف وهو أرجحها ولذا اقتضاه المصنف رحمه الله وهو
موافق معنى لقوله تعالى قل لئن اجتمعت الانس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله
ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا وعلى هذا الشهادة جمع شهد بمعنى حاضر وقوله أدرجتم الخ هو
الوجه الثاني والشهيد فيه بمعنى التالسر والمعين ومن المتعلقة بادعوا في ما ابتدائية واحضارهم
لاستعانة بهم في المعارضة بأن يشاركوهم في الاتيان بمثله على زعمهم وقال رجوتم دون أعانكم لأن
اعانة شهدائهم انما هي بحسب رجائهم وزعمهم والامر للتبجيز والارشاد وهو المناسب لمقام التحدى ولذا
كان أرجح ومن دون الله بمعنى متجاوزين الله فهو بمعنى غير الاستئمانية كما مرّ في حقه وقوله من انسكم
الخ بيان لقوله من حضركم أدرجتم وقيل انه على البدل وغير الله منصوب على الاستثناء
أو بدل من من الموصولة وعلى كل حال فهو متعلق بادعوا بمعنى وما قيل من أن ما ذكره المصنف رحمه الله
يدل على تعلق الجارية بالشهادة وهو مناف للمدعاه الآن يقال انه بيان لحاصل المعنى غنى عن الرد ولم
يذكر المصنف رحمه الله الملك واقصر على قوله من انسكم ورجنكم متابعا لما صرح به في التلزم كما سمعته
ولانه معصوم لا يفعل غير ما يؤمر فلا يتوهم منه ذلك حتى يصرح به فلا حاجة الى أن يقال المراد
بالجن كل مستور عن الحس فيدخل فيه الملك كما قيل والحق أنه مجزول للملك أيضا كما صرحوا به وأما
قول المصنف رحمه الله تعالى في تفهيم قوله تعالى قل لئن اجتمعت الانس والجن لعلمه لم يذكر الملك
لان اتيانهم بمثله لا يخرجهم عن كونه معجزة فقد رده في الفراءة وسأقن نصيبه ثمة (قوله فانه
لا يتدر على أن يأتي بمثله الا الله) على وسبب معين ليكون المعنى ما ذكر وأنهم وأعوانهم لا يحاله عاجزون
عنه وضميرانه للشأن فتأمل (قوله أو وادعوا من دون الله شهادة الخ) هذا هو الوجه الثالث في كلام
المصنف رحمه الله وثله بأمر ادعوا ومن فيه ابتدائية وقد مر بيان الطرف فيه والشهيد فيه بمعنى
مقيم الشهادة المعروفة والمعنى ادعوا من فصحاءكم وروسائكم من يشهد بكم بأن ما أنبئتم به مما أنه
ولا تدعوا الله للشهادة بأن تقولوا الله شاهد وعالم بأنه مثله فانه علامة العجز والانتقاط عن إقامة البينة
والمعنى ادعوا غير الله للشهادة لكن استشهدا بغير الله بالمعنى الحقيقي واستشهدا بقوله هم الله شهيد
قد عوتهم للاستشهاد لالاستظهار والمقصود بيان أنهم لم يبق لهم تثبيت أصلا وضميرانه للشأن وبما
قوّرناه عرفت أن ما قيل هنا من أنه لا يعد في هذا الاحتمال أيضا أن يكون من دون الله بقرير من دون

والمعنى وادعوا الى المعارضة من حضركم
أدرجتم معوتهم من انسكم ورجنكم
والله انسكم غير الله فانه لا يتدر على أن يأتي
بمثله الا الله سبحانه وتعالى أو وادعوا من
دون الله شهداء يشهدون بكم بأن ما أنبئتم به
مثله

أولياته لا وجه له هنا والمبهوت المتعبر المدهوش لا انقطاعه واللايدن العادة كالديان وفي شرح ديوان المتنبى للواحدى الدين العادة ورواه الخوارزمي بكسر الدال الاولى كأنه أراد أنه معرب دين وليس في كلامهم فعل بكسر الغاء انتهى (قوله أُرشد انكم الدين اتخذتموه من دون الله أولياء أو آلهة الخ) هذا أول الوجوه في الكشاف وهو الرابع هنا وشهد انكم بجرور في النسخ ولا رسمت همزته بصورة الياء فهو معطوف على ادعوا في قوله بادعوا يعني أن من متعلقة بشهد انكم وما بعده هو التماس وهو ثاني الوجوه في الكشاف وقد مر تحقيقه ما والعرف ينه ما وحال الطرف فيه ما فلا حاجة لاعادته هنا وتفسير الشهداء بالآلهة هنا وما عليه وتوجيهه والامر للاستظهار ثم كماله ما أمل الشهداء نفسه أو ما دل عليه واحلاق الشهداء على الآلهة لرفعهم أنهم شهداء وشفعاء لهم عند الله اذا والوهم واتخذوهم آلهة دون الله وقد وقع في النسخ اختلاف هنا في أكثرها شهداء انكم الذين اتخذتموهم بالجزء دون باء وفي بعضها أى الذين اتخذتموهم بزيادة أى التفسيرية قيل وهو الصواب وعليه دون لتعبار ظرف مستقر حال عام له ما دل عليه شهداء وهو اتخذتموهم وفي بعضها أو بشهداء انكم الذين الخ بالياء الجارة في أوله قيل وهو على الأول يحتمل عطفه على قوله شهداء يشهدون ويثبتون يعلقون تعلق من بادعوا على حاله والتفاوت باعتبار المشهود به وهو المماثلة في الأول وما زعموه مما يتبعهم يوم القيامة في الثاني ويحتمل أن يعطف على قوله ادعوا ويديل عليه النسخة الثانية غير أن تعلق من يشهد انكم باعتبار تضمينه معنى الاتخاذ وتقديره فعوله أعنى أولياء بعيد جدا إذ لا وجه له هذا التضمين السابق العلم بأنهم اتخذوا مازعوا وشهادته أولياء أو آلهة ولا ينبغي عليك أنه لا يكتفى في اتقال الذهن الى هذا المراد الا أن المصنف رحمه الله تبيح الكشاف في هذا التوجيه (أقول) لا ينبغي ما فيه من العدول عن جادة الصواب أنما ما قدمناه من أن الصواب الايمان بأى التفسيرية مستتوطه ظاهر لان الذين على النسخة الاخرى عطف بيان مفسر لما قبله فهو غنى عن البيان وقوله انه متعلق بالاتخاذ نعت تبيين وجهه مما قصصناه عليك أو لافي شرح كلام المخنثرى وبهذا الظاهر لا سقوط ما بعده لا بئانه على غير أساس فال نسخ كلها الى معنى واحد كما لا يخفى (قوله أو الذين يشهدون انكم الخ) قد مر من بيانه ما يعنى عن تحمّل مؤنة التكرار فيه وقوله من قول الاعشى الخ أى ~~من~~ من دون معنى قدام من قبيل ما اشتهر في كلام العرب كما في بيت الاعشى والاعشى شاعر معروف جاهلى وهو أفضل من العشا وهو نوع من ضعف البصر يمنع الرؤية ليلا واسمه ميمون بن قيس بن جندل وهو من بكر بن وائل أدرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم ومدحه بقصيدة لكن سبقت شقوته فلم يأت له وقتهم مشهورة والبيت المذكور من قصيدته في ديوانه مدح جبار جلاب يقب بالحق واسمه عبد الجليل ابن حنتم بن شداد وأولها

أرقت وما هذا السهاد المؤرق • وما منى من سقم وما منى معشوق
(ومنها) فقد أقطع اليوم الطويل بفتية • مسامح تسقى والتبلى امرؤق
ودراعة بالطيب صفراء عندنا • بلس الندامى فى يد الدرع مفتق
وساق اذا شئتنا كيس شعر • وصهبان زباد اذا ماتر قرق
تريك القذى من دونها وهى دونه • اذا ذاقها من ذاقها يتعلق

وروى وهى فوقه وذواقها بديل دونه ومن ذاقها واغذى بفتح القاف والدال المعجمة منه ورشقى قليل من تراب وغمره بقع في العين أو الشراب ويرسقى فى الأنا والكأس والتعلق تفعل من الملق وهو التذوق والتصويت باللسان أو بص شفته من لذتها وقد نسر بكل منها هنا وتريك بضم التاء التوقية من الرؤية البصرية وفيه ضمير مؤنث مستتر يعود لهما وهى الخمر فى البيت الذى قبله كما معتمه آتفا وهى كذلك فى شرح ديوانه وما فى شرح الذم يف هنا بغيره من الشراح من أنه يصف الزجاجة

ولان تشهدوا بآلهة فانه من دين المبهوت
العاجز عن إقامة الحجية أو شهداء انكم الذين
اتخذتموهم من دون الله أولياء أو آلهة
وزعمتم أنهم شهداء انكم يوم القيامة أو الذين
يشهدون انكم بين يدي الله على زعمكم من
قول الاعشى
تريك القذى من دونها وهى دونه
ليعبى فوكم

قوله وقوله انه متعلق بالاتخاذ الذى تقدم
وعليه دون للتعبير ووظرف مستقر حال عام له
ما دل عليه شهداء وهو اتخذتموهم فهو قول
بالعنى اه معصمه

قوله واسمه عبد الجليل الخ فى نسخ عبد الرحيم
وفى التمام وس وكقطم أقب عبد العزى
ابن حنتم لان حصاناً غصه فى خده كالمطقة
أو أصابه سهم فوهى كوى بجملته اه وفى
العجاج والحق بكسر اللام اسم رجل من
ولد أبى بكر بن كلاب من بنى عامر
الذى قال فيه الاعشى
وبات على النار اتسدا والحق
وله الصواب ما فى التمام اه معصمه

بغاية الصفا وانها تزين القذى قدامها والحال انها قدام القذى والخير في ذاقها باعتبار ما فيها على
قياس قول شربت كاسا والاول باعتبار نفسها اذ وافيه حذو الكشف وهو تبع الازهرى في قوله
لا يريد ان هنالك قذى وانما يريد ان يصف صفا الزجاجة ويبالغ فيه وعليه فبقية تجوز واستخدام لطيف
لكن ياباها أنه لم يسبق لزجاجة ذكر في هذا الشعر وانما القذى فيها ما للصها بمعنى الخرو وهو وصف لها
أيضا بقاية الرقة والصفا حتى كان ما تحتها فوقها وما خلفها قدامها والتبكيك التبريع والقلبية بالجملة
ر قريب منه ما قيل انه الاسكات والتمكيم الاستهزاء وهو المراد وله معان أخر وهو في قول الجاسي
سرى الليلة الطلاء لم يتهمك بمعنى لم يخطئ والتمكيم في غير هذا التندم وقيل معسنى لم يتهمك لم يميز عليهم
والتمكيم التكذب على مافصل في شروح الحاشية وقد مر بيان ما هنا قد ذكر (قوله وقيل من دون الله الخ)
بتقدير مضاف اي قابل أو يسا الاصلام كما يقابل الله أصنامهم والامر كما مر لا تراخا العنان والاستدراج
لى غاية التبكيك أي تركنا الزامكم بشهادة لا يعيلون لاحد الجانيين كما هو العادة واكتفينا بشهد انكم
المعروفين بما وانتمكم من الفصحى والرؤساء فان شهدوا السك قبلنا شهادتهم مع أنهم لا يفتعلون ما ينهد
العقل بخلافه بلوغ أمر الاعجاز الى حد لا يخفى فالشهادة بمعنى الرؤساء وهو ناظر لتفسيره بالامام
والظرف حاله معلوم والوجود مستعار من الجراحة للرؤساء والمشاهد جمع مشهد وهو المجلس الذي
يشهده الناس ويحضره الكبار قيل وما لم تهم قرينة على هذا التقدير ولا ضرورة فيه ضمه المصنف
رحمه الله تعالى وقيل لانه يؤذن بعدم قبول التصدي لا ولشك الرؤساء وليس بشئ وقد قيل ان
تخصيص التمر يض به هذا الوجه مع ظهوره من غير من الوجوه لوجهه وهذا الوجه مشترك
بين التعلق بادعوا وبالشهادة عند المخشري وما قصصناه عرف استيفاء المصنف لجميع الوجوه وان
قيل انه ترك سادسا فتنبيه (قوله أنه من كلام البشر الخ) أي في أنه والجار يطرده تقديره مع أن
وأن كالأخني أي ان كنتم صادقين في أنه من كلام البشر أو في أنكم تقدررون على معارضته فافعلوا
أو فأتوا بقدرة أو قصر سورة منه وهذا معنى قوله ان جواب ان الشرطية محذوف دلالة ما قبله عليه
وهو جواب الشرط الاول وليس الجواب المتقدم جوابا لهما ولا متنازعا عليه كالأخني وذكر التنازع
هنا لغو من القول فان قلت لم يذكر في سابق ادعائهم أنه من كلام البشر بل ارتباهم وشكهم فيه
والشك من قبيل التصور الذي لا يجري فيه صدق وكذب بلا شك والقول بأن المراد ان كنتم صادقين
في احتمال كونه من كلام البشر لا يدفع السؤال لان الاحتمال شك مع ما فيه من التكاف وكذا ما قيل
من أنهم كانوا منكرين لانه من كلام الله لكن نزل انكارهم منزلة الشك لانه لا مستدله فاد صذر بكلمة
الشك وكذا القول بأنهم عالمون بأنه كلام الله لكنهم يظهررون الزب فقيل لهم ان كنتم صادقين
في دعوى الرب فها تواما بلع الرب كما قصر سورة قلت المراد من النظم الكريم والله أعلم الترقى
في الزام الطبة وتوضيح المحجة فالمعنى ان ارتبتم فأتوا بنظير ليزول ربكم ويظهر لكم انكم أصبتم فيما خطر
على بالكم وحشد فان صدقت مقالكم في أنه مفتري فأتوا بظهورها ولا تخافوا فان قلت لم يقل طان ارتبتم
وهو أظهر وأخصر قلت عدل عنه لابقبته بدلالته على تمكثهم وانغماسهم فيه وما قيل من أن تقدير
الجواب كلام شعوى لا يرضاه أهل المعاني وقد جعلوا نحو قوله

كأنك كالليل الذي هو مدركي • وان خلت أن المتسأى عنك واسع

من المساواة كلام واد وغفلة عن أن المنوع تقدير جوابه ان الوصلية وهي لا تكون بدون واو
ولان الجواب بعينه فيما ذكره تقدم فلا يحتاج لجواب وما هنا ليس كذلك (قوله والصدق الاخبار
المطابق) أي الصدق الواقع صفة له شككم وفي الصدق والكذب مطلقا ثلاثة مذاهب مشهورة كما بين
في كتب المعاني وثبوت الواسطة بين ما وعددها المبتنى على الخلاف ظاهر وأصحها أنه مطابقة الواقع
وهو نفس الامر وقد يعبر عنه بالخارج وان كان قد يخص بالمحسوس والمراد بقوله الاخبار المطابق للمعبر

وقض أمرهم أن يستظهروا بالجهاد في معارضة
القرآن العزيز غاية التبكيك والتمكيم
وقيل من دون الله أي من دون أوليائه
يعنى فمساء العرب ووجوه المشاهدة لشهدوا
لكم أنما أنتم به مثله فان العاقل لا يرشى لنفسه
أن يشهد بصدقة ما أتضح فساده وبان اختلاله
(ان كنتم صادقين) أنه من كلام البشر
وجواب محذوف دل عليه ما قبله والصدق
الاخبار المطابق

قوله معنى قوله ان جواب الخ
الشاخ اه صححه

عنه في الواقع وتركت له وورده (قوله وقيل مع اعتقاد الخبر) على زعم اسم الفاعل أي الصدق يتحقق
بمطابقة الواقع واعتقاد الخبر أنه مطابق له اعتقادنا نشأ عن دلالة يقينية أو عن امارة ظنية بناء على أن
الاعتقاد يطلق على ما يشغل العلم والظن الرجح ويحتمل أنه بيان لطريق الاطلاع على اعتقاده الخفي
فاعتبارها في الصدق باعتبار ما يظهر من حاله بالوجه المذكور والظاهر أن هذا مذهب الجاحظ إلا أنه يرد
على المصنف حينئذ أن الاستدلال بالآية المذكورة انها مذهب النظام كما في المفتاح وغيره من كتب
الاعيان لقوله بأنه المطابق للاعتقاد فقط فإنه تعالى كذبهم لعدم مطابقة كلامهم للاعتقاد وهم وان مطابق
الواقع وفي شرح التلخيص لابن السبكي أن ابن الجاحظ رحمه الله جعل هذه الآية دليلاً للجاحظ وتبعه
المصنف لأنهم تصلح له ولذا قيل أنه اتجه على السكاكي أنه يجوز أن يكون التكذيب لأن الصدق مطابقة
الواقع مع الاعتقاد وأنه لا وجه لترك المصنف التعرض لمذهب النظام مع أنه أقرب إلى الحق لأنه لم يطل
فيه الخصم إلا الخبر في الصادق والكاذب وقال بعض الفضلاء مبنياً ما ذكره المصنف على أن مطابقة الواقع
معتبرة في مفهوم الصدق بل انزع لكثرة الأدلة عليهم أفلا كذب الله المنافقين علم أنه اعتبر معاشي آخر
وهو مطابقة الاعتقاد فتأمل وقال الراغب الصدق والكذب أصلهما في القول ما ضا كان أو مستقبلاً
وعداً كان أو غيره ولا يصح كونان بالقصد الأول في القول إلا في الخبر دون غيره من أصناف الكلام
ولذا قال تعالى ومن أصدق من الله حديثنا وقوله أنه كان صادق الوعد وقد يكونان بالعرض في غيره
كما استهام لأن في ضمنه خبراً والصدق مطابقة القول للخبر والخبر عنه معاً ومضى الختم شرط من ذلك
لم يكن صدقاً بل أماناً لا يوصف بالصدق وأما أن يوصف تارة بالصدق وتارة بالكذب على طريقين
مختلفين كقول الكافر من غير اعتقاد محمد رسول الله فإن هذا يصح أن يقال صدق لكون الخبر عنه
كذلك ويصح أن يقال كذب لخالفته قوله لضميره وللوجه الثاني أن كذب الله المنافقين حيث قالوا أنك
رسول الله فقال والله يشهد أن المنافقين الكاذبون انتهى (قوله ورد بصرف التكذيب الخ) قد
فرغ من ذلك فيما مضى أن الشهادة وقولك أشهد بك كذا هل هو إنشاء متضمن للاخبار أو خبر بصرف وقول
المصنف رحمه الله أن الشهادة اخبار ظاهر في الثاني والجمهور وإن رجحوا أنهم إنشاء قالوا إن المشهود به
خبر ولذا قيل في قوله تعالى والله يشهد أن الكاذب راجح للمشهود به في زعمهم وصرفه نحو يله
بالعدول عن الظاهر من علمته بقوله أنك رسول الله إلى جعله متعلقاً بضمته نشهد من دعوى العلم
وليس كذلك في الواقع فينطبق على مذهب الجمهور وفي المطول ما قيل من أنه راجع إلى قوله نشهد لانه
خبر غير مطابق للواقع ليس بشئ إلا لا تسلم أنه خبر بل إنشاء وقيل عليه أنه يتضمن الاخبار وإن كان
إنشاء لكن المحقق قصد من جعل التكذيب راجعاً إلى صريح مدلول نشهد بزعم أنه خبر فإن
قلت قوله تعالى الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم يدل على أن شهادتهم كانت اخباراً
عن علم قلت العلم المعتبر في الإيمان مشروط كما قيل بالرضا أو التسليم وهم لا يتصدون بقولهم نشهد
ذلك لأنه الذي يفهم لا التصديق الخالي عنه ولا يجنى عليك أن قول المصنف ما كانوا عالين بأبي ما ذكر من
الجواب فينبغي دفعه بطريق آخر فإن قلت إذا كان الكذب في تسمية الاخبار الخالي عن الاعتقاد
شهادة لانها في اللغة ما يكون عن علم واعتقاد يكون غلطاً كقولك خذ الثوب مكان خذ الكتاب
لا كذا إذا الكذب راجع لما تضمنه من الخبر وهو مواطاة ما نطقوا به لما في قلوبهم قلت هذا وإن توهمه
بعضهم لا وجه له فإن الشهادة تدل على العلم والتصديق سواء كان بطريق الوضع أو دلالة الفحوى وسواء
كان خبراً صريحاً أو إنشائياً يلزمه خبراً خرفاً إذ يمكن كذلك كان كذاً والتكذيب راجع لمدلوله
فجعله غلطاً غلطاً ثم انه قيل على المصنف أن كلامه ظاهر في تقرير مذهب الجاحظ في اعتبار المطابقة وما
استدل به عليه هو دليل النظام على أنه مطابقة الاعتقاد فقط إلا أنه لم يردده بل أراد الرد على
الراغب حيث اختار ما يشبه مذهب الجاحظ واستدل عليه بدليل النظام فردّه بما رده الجمهور على

وقيل مع اعتقاد الخبر أنه كذلك عن دلالة أو
امارة لانه سبحانه وتعالى كذب المنافقين في
قولهم أنك رسول الله ما لم يعترفوا بمطابقته
ورد بصرف التكذيب الى قولهم نشهد
لان الشهادة اخبار عما علمه وهم ما كانوا
عالين به

النظام فانه قال انما الصدق فانه يحجب بطلان الخبر الخبر عنه لكن حقيقته وعمامة ان يتحقق به ثلاثة
اشياء وجود الخبر عنه على ما خبر عنه واعتقاد الخبر فيه ذلك عن دلالة او اشارة وحصول عبارة مطابقة
لهما فحق حصل ذلك وصف بالصدق المطلق ومتى ارتفع ثلاثهما اوصف بالكذب المطلق ومتى حصل القاطن
والخبر عنه والاعتقاد بخلافه صح ان يوصف بالكذب الاتراء ثم الى ككذب المنساقين في اخبارنا انك
رسول الله لما كان اعتقادهم غير مطابق لقوله هم فاذا قال من اعتقد ان زيد في الدار زيد في الدار ولم
يكن فيه ما صح ان يقال صدق اعتقاده او كذب الا ان كلامه مناد على انه يعتبر في الصدق مطابقة
الواقع كالجهور وانما يعتبر المطابقتين في السكامل بحيث لا يشوبه كذب بوجه ما يظهر انه اذا انتهى
الاعتقاد لا يكون كذلك فيجوز ان يوصف بالكذب بحسب الاعتقاد انه غير مطابق للواقع وقد اعترف
بهذا الجمهور في جواب النظام كافي التخصيص وشروحه ومراد الراغب بباراده الآية بذكر شاهد على ان
الكلام يوصف بالكذب باعتبار ان اعتقاد الخبر انه غير مطابق للواقع لان الاستدلال على ان مطابقة
الاعتقاد معتبرة في أصل الصدق كطابقة الواقع فظهر ان الذي قول المصنف ورد الخ غير واقع موقعه
لانه انما هو رد للنظام لا للراغب فتدبر وأخرج راسك من رتبة التقاليد وتسلط بعروة الانصاف والرأى
السديد (اقول) ما اطال فيه من التصاف مع انه ظاهر التكلف غير صحيح في نفسه وما نقله من تفسير
الراغب مسطور في غيره من كتبه وقد نقلناه بالنظر في المفردات لئتم بنور البيان فنقول المذاهب
الثلاثة مشهورة فلا حاجة في الاعادة والذي نقله عن الراغب من الامور الثلاثة المعتبرة فيه ترجع الى
مطابقة الواقع والاعتقاد كما نساء لان فان الامر الثالث وهو مطابقة العبارة لا يزيد في المطابق بالفتح
شياً وانما يند تغير المطابق والمطابق كما لا يخفى فذهب الراغب بعينه مذهب الجاحظ من غير فرق فريد
عليه ما يرد عليه من غير شبهة وليس مذهب رابعاً كما توهمه الا انه لما صرح باعتبار الامر من كالجاحظ
ان اراد اعتبارهما في حقيقته فما بعده من اطلاق الصدق على ما فيه أحدهما يجوز وان اراد
اعتبارهما في كماله فالاطلاق الاخر حقيقة وكلامه كالتفريق بين المذاهب والظاهر هو الاول
ولو سلم انه مذهب آخر فالصنف لم يعرض له فكيف يذكر في كلامه الرذ عليه من غير دليل ولا قرينة
ومثله تسمية والغاز لا اختصار وايجاز فاعرفه (قوله لما بين لهم ما يعرفون به الخ) في الكشف
ما ارشدهم الى الجهة التي منها يعرفون امر النبي صلى الله عليه وسلم وما جاء به حتى يعترفوا على حقيقته
وسره وامتياز حقه من باطله حال لهم فاذا لم تعارضوه ولم يتسهل لكم ما تبغون وبان لكم انه
مجهوز عنه فقد صرح الحق عن محضه ووجب التصديق فآمنوا وخافوا العذاب المعتد لمن كذب انتهى
وهو تفسير لهذه الآية اجمالاً على وجه يبين به ارتباطها بما قبلها او تفريعها عليهم ما والى ذلك أشار
المصنف أيضاً مع تذيير ما في التعبير بما في اختصاره فمات يعرفون به هو والجهة أي الطريقة التي منها التعرف
واحد ويتعرفون اجمالاً على يعرفون معرفة قوية لان صيغة التفعّل تكون للمبالغة زيادة البينة
كما صرحوا به والمراد ما يطلبون معرفته والوصول اليه وعلى هذا اقتصر تراجم الكشف لان
صيغة التفعّل تأتي للطلب الخفيف نحو تجسس الشيء اذا طلب مجملته كما تستجمله ومنه ما في الحديث ليس
من امن لم يتغن بالقرآن عند بعضهم أي ليستغن به ويطلب الغنى كما ذكره النصارى في معاني آية الانفعال
وقوله وما جاء به في محصل نصب او جراحة عطائه على امر وعلى الرسول فان عطف على الرسول فهو من
قبيل أعجبني زيد وكرمه وأمر الرسول وان كان عاماً لكل ما جاء به ولغيره من أمور فالتعريف منه هنا
ما جاء به لانه المناسب لما قبله مع ما فيه من البلاغة واذا اختصاره تراجم الكشف فان عطف على
الامر وأريد به صدقه في مداهه وأريد بما جاء به القرآن الذي ليس من جنس كلام البشر فليس منه
ما قصد من الفرق بين الامرين الا ان الاول أريج رواية ودرواية لما عرفته فلا وجه لمن لم يرض به الا
امتنال خالف تعرف وقوله وميز لهم الحق عن الباطل أحسن من قوله في الكشف امتياز حقه من

(فان لم تنهوا لو ان تفعلوا فانتوا النار التي
وقودها الناس والجاراة) لما بين لهم
ما يميزون به أمر الرسول صلى الله عليه وسلم
وما جاء به وميز لهم الحق عن الباطل

باطله لا يام الاضافة ان في امره باطلا وان كانوا اولوه بكونه حقاعن كونه باطلا والمراد بباطله ما هو
باطل على زعم الكفرة والرسول في كلامه انسب من النبي أيضا ومعنى الفذلكة كما مر اجال يقرب
من النتيجة ويضاهيهم من قولهم فذلك يكون كذا وهو اشارة الى توجيه الفساق في النظم ووقوعها موقع
تفريع النتيجة وحاصل المعنى على تفصيله وما يقضيه وهو مما نؤربه ما في الكشاف وأجاد فيه وقوله
وعجزتم جميعا اشارة الى العموم المستفاد من خطاب المشافهة كما مر وأما ذكر الشهادة فلا مدخل له فيه
بل هو بالتخصيص انسب فلا وجه لذكره وقوله يساويه أو يدايه أى يقاربه في البلاغة والاسلوب
والمساواة وان كانت بحسب الاصل في الكمية فالمراد بها المشابهة الساتمة بقريسة مقابلة وما ذكر
اشارة لتعميم المماثلة وأنه لا يشترط فيها المساواة وقد سرح الراغب بعموم المثل لجميع وجوه الشبه
القريبة والبعيدة وقيل المداناة من حاق اللفظ وصريحه لان المشبه به يكون أقوى في وجه الشبه
وأما تعليق الانعاف بعدم الاتيان بما يساويه فلا يستفاد منه بل ينافي التعليق بالعجز عن الاتيان بما يدايه
وليس بشئ لما عرفت (قوله ظهر أنه محجز والتصديق به الخ) يعرف أمر الرسول صلى الله عليه وسلم
من التصدي الدال عليه قوله فأنا الخ والفذلكة من قوله فان لم تفعلوا الخ وهذا اشارة الى أن جزاء
الشرط بحسب الظاهر وهو قوله فاتفقوا الخ كناية عما يلزمه من ظهوره بعجزه والزاهم هم الجهة الموجبة
للايمان به وبما يراه كما صرح به عتبه ولا تقدر في الكلام عند الشيخين خلافا لمن فهم من كلام
المصنف رحمه الله تقديره للجزء حقيقة لاتصاف الارتباط انفتح باب التقدير فقد راد المصنف ما يصلح
جزء منهم من أوجب تأويله بما أولوا به خبر المبتدأ ومنهم من لم يوجب له عدم الحل القضي له فلما لم تكن
هذه الانشائية في موضع الجزاء حقيقة لاتصاف الارتباط انفتح باب التقدير فقد راد المصنف ما يصلح
للجزئية انصافا وجعل المذكور لازما له مترسعا عليه كما أشار اليه بقوله فاتفقوا الخ وليس قوله ظهر من
تمة الشرط لعدم عطفه ولا بد من قوله محجزتم والجزء فاتفقوا الخ وقوله فاتفقوا بمنزلة قوله وقال قدس
سره قول الزمخشري قال لهم الخ بيان لما ل المعنى ونبيه على أن فاتفقوا النار كناية عن التصديق
وترك العناد وقد فوهم أن مراده أنه تعالى رتب على ذلك الارشاد تكميلا له شرطيتين احدهما محذوفة
الجزء والاخرى محذوفة الشرط فقوله فاذا لم تعارضوه الخ معنى قوله فان لم تفعلوا وقوله قد صرح الخ
جواب لهذا الشرط المحذوف وقوله فاتفقوا معنى قوله فاتفقوا وهو جزاء الشرط مقتضى ان اذا صرح الحق
عن محضه فاتفقوا وليس بشئ لان فاتفقوا جواب فان لم الخ وقوله فاذا لم تعارضوه ايام الى أن ان وقعت
موقع اذا وأنها للاستقرار دون مجرد الاستقبال كما يجب واذا جعلت قوله فقد صرح الحق عن محضه الخ
هو الجزاء كان ما له الى ما قاله المصنف وسأقي له تمة عن قريب (قوله فعبر عن الاتيان المكيف الخ)
أى كان الظاهر أن يقال فان لم تأتوا بسورة من مثله فعبر عن الفعل الخاص وهو الاتيان المقيد بسورة
من مثله بالفعل المطلق عن المتعلق الاسم بحسب الظاهر ايجازا ايجازا القصر حيث وقع الفعل وحده
موقع الاتيان المقيد بسورة من مثله وهو مؤدلغناه لانه المراد منه والنعل كما قاله الراغب أعم من سائر
أخواته من الصنع والابداع والاحداث كما فصله والمكيف اسم مفعول من كيف الكيفية التي هي أحد
الاعراض المعروفة وفسرها في المصباح بالهيئة والصفة وهي افضلة مولدة من كيف الاستفهامية
كالكمية من كم فان قلت ليس المراد بالفعل المنفي في لم تفعلوا مطلق الفعل بل الاتيان المقيد بقريسة
السياق والسبب فلو قال فان لم تأتوا الخ فهم المراد قلت فيما عبره ايجازا وكناية أبلغ من التصريح
وأخذ مع ايمام نفي الاتيان بالمثل وما يدايه وغيره باعتبار ظاهره وان لم يكن مراد (قوله ايجازا)
عدل في الكشاف من قوله والناثئة فيه أنه جار مجرى الكناية التي تعطيك اختصارا ووجازة تغنيك عن
طول المكثف عنه الأثرى أن الرجل يقول ضربت زيد في موضع كذا على صفة كذا وشتمته ونكثت به
وبعدت كفيبات وأفعالا فتقول له لم ما فعلت ولو ذكرت ما أتيت به عنده لطل عليك الخ وقد اختلفوا

رتب عليه ما هو كذا كذا كذا له وهو أنكم
اذا اجتمعت في معارضته وعجزتم جميعا عن
الاتيان بما يساويه أو يدايه ظهر أنه محجز
والتصديق به واجب فاتفقوا
العذاب المعتاد كذب فعبر عن الاتيان
المكيف بالفعل الذي يعم الاتيان به وغيره
ايجازا

كما قال قدس سره في معنى جريانه مجرى الكتابة فقول أراد بالكتابة الضمير المبني على الاختصار ودفع
التكرار لكنه مختص بالاسماء وهذا يعبر عن فعل مخصوص بالفعل للاختصار ودفع التكرار وهو
في الافعال بمنزلة الضمير في الاسماء وقيل أراد بالكتابة ما يقابل المجاز لاطلاق اللازم من الفعل واردة
ملزومه وهو الايمان بالسورة الا أنه حينئذ كتابة لا جارية مجراها واعتذر له بان الملازمة ليست متساوية
لا في الفعل اعم مطلقا وحصول الانتقال منه بمعونة المقام فلذا أجرى مجراها وفيه أنه لا يقدح في كونه
كتابة حقيقة كما اذا جعل الفعل مطلقا كتابة عنه مقيدا بفعل مخصوص وقوله تفنيك عن طول المكتنى عنه
يؤيد الاول اذ ليس مبنى هذه الكتابة على الوجازة الا أن يقال المراد بها المعاني معا ولو قيل يجوز أن
يحدف متعلق الايمان أو ويجعل هو مطلقا كتابة عنه مقيدا بما تعلق به فلا استظهار يدفع الاول بأن يجاز
القتصر أبلغ والثاني بأن الاحتراز عن التكرار أولى لان ما ذكره أخصر وأظهر مما تناكسوه وقالوه
(أقول) الكتابة في مصطلح البيان غير حقيقية وعند النحاة وأهل اللغة كما فصله نجم الأئمة الرشي في المنيات
هي أن يعبر عن شيء معين لفظا كان أو معنى بلفظ غير صحيح في الدلالة عليه اتم للايهام على سماع كنهاني
فعلان وأنت تريد زيدا وكيت وذيت وكذا وكذا أو بشاعة المعبر عنه كهن للفرج أو للاختصار كالضمائر
أو انواع من النصاحة ككثير المراد للمضايق والمكتنى عنه يكون لفظا مجردا أو مراد به معناه كقوله
كان نعله لم تلبأ نواكها وألفاظ الاوزان اذا عرفت هذا فقه ما ذكره الشريف تبع الفقيه هنا نظر
لان الكتابة لا تختص بالضمائر عند أحد فالجمل عليها غير ظاهر والتساوي في اللزوم بأن يكون اللازم
لازماسا وبالمرتبة أحد وكان قوله لا يقدح الخ إشارة لهذا وفيما أيده الاول نظر أيضا لان الاختصار
غير مشروط في الكتابة اللغوية كالأصطلاحية وادعاء الاكثرية غير مسلم والقول بأنه قد يكون كذلك
لا يجدي نفع الاستواء فيه فتقول فلان ليس بأطول من زيد وكذا أناب بعض الكليات الاصطلاحية
ايجاز كما صرحوا به والجواب بأن المراد المعاني معا فيه استعمال المشترك في معنييه وهو في الاصطلاحين
أبعد فالاولى أن يقال أراد الاعم الذي اصطلح عليه أهل العربية كما عرفت من شموله للكتابة
البيانية (قوله وزل لازم الجزاء منزلة الخ) هذا صريح فيما قد مناه من عدم التقدير على كل تقدير
والمراد أنه ترتب وجوب الايمان وترك العناد على مجزهم بعد الاجتهاد التام وانقضاء التار لازم له وهو دفع
لما يتوهم من أن انقضاء التار لازم وواجب مطلقا من غير توقف على هذا الشرط فانه في تعليقه بانقضاء
ذلك الايمان أو أن الشرط سبب للجزاء وملزوم له وليس عدم الايمان بما ذكره سببا لانقضاءه ولا ملزوما له
فكيف وقع جزاءه فأجاب بأنه كتابة عن ظهره وراجح انه المنقضى للتصديق والايمان به أو عن الايمان
نفسه وقيل انه جعل في الكشاف الانقضاء عن التار كتابة عن ترك العناد والمصنف جعله كتابة عن
الايمان وكلامه احسن الا أنه في الكشاف جعل ترك العناد نتيجة للانقضاء عن التار فأجبه عليه
أنه ليس ذلك الملزوم واردة اللازم كتابة بل العكس وان أوجب عنه بما فصلوه وفيه بحث
(قوله تقرير المكتنى عنه) بيان لوجه سلك الكتابة وأنها اختبرت هنا الامور كتقرير المعنى أي تبيينه
وتبيينه لانه كائنات الشيء بيينة لما بينهما من التلازم والتهويل وهو التعميم مع الانذار والتعريف لانه
اذ ثبت انقضاء التار بترك العناد فقد أقيم العناد مقام التار كما في قوله تعالى فأصبرهم على التار لان
معناه ما أكتنر عصيانهم وهو من أبغ الكلام كما قاله المرزوقي رحمه الله وفيه نصريح بالوعيد
وأنهم يستصغنون التار ويداقبونهم القزدهم مع ما فيه من الايجاز فان الجزاء الحقيقي كما قاله تقريره
ظهر أنه مجز وأن التصديق به واجب فانوابه أطول من قوله اتقوا التار لان الصفة لا تدخل لها
في الجزاء والكتابة كالملايحيى وقيل الايجاز من ترك ذكر العناد واقامة النار مقامه فان أصل
المعنى فاتقوا العناد الذي مصير أمره عذاب النار وقيل ان قوله مع الايجاز قيد للاخبر وللجميع

وزل لازم الجزاء منزلة على سبيل الكتابة
تقرير المكتنى عنه وهو بلاشأن العناد
وتصريح بالوعيد مع الايجاز

وهو رد لما في الكشف حيث جعل الایجاز وجهاً مستقلاً وهو لا يصلح له ان لم يوجه بأن الوسائط التي
صرح بها في ارتباط الجزاء بالشرط مرادة بحسب المعنى وان لم تقدر في العبارة ويرد عليه أنه لو قيل
فاتركوا العناد كانت تلك الوسائط مرادة أيضاً فلا ييجاز بحسب الكتابة الآن يوجه بما قيل من أنه
أريد بهذه الكتابة مجموع المعنيين من انقضاء النار وترك العناد معاً فيكون مؤخرًا ويشمل الایجاز كل
كتابة أريد بها معنيها جميعاً (أقول) هذا برهنته مأخوذ من شرح الكشف الشريفي وقد عرفت أنه
لا يجزى في كلام المصنف وجهه الله لأنه لا يوافق في اقتدره جزءاً وجواباً كاملاً ولو وافقته لم يكن لتركه وجه
أيضاً سواء كان مستقلاً أو بطريق التبعية والمعينة والعجب من هذا القائل أنه ذكر هذا بعينه في شرح
قوله مجزى مما أسرع مائتي ما قدمه بين يديه وما بالعهده من قدم وقد عرفت أيضاً أنه يريد على الزمخشري
أنه اذا كان ترك العناد لازماً كان اطلاق الاتقاء عليه تعبيراً بالضرورة عن اللازم فيكون مجازاً لا كتابة ولذا
عدل عنه المصنف رحمه الله وان كان غير مسلم كما فعله فليس سره وسيأتي تحت بقية (قوله وصدتر
الشرطية بان الخ) أي هذه الجملة الشرطية جاءت على خلاف الظاهر ومقتضى الحال كما أشار إليه
بقوله والحال أي وظاهر الحال المناسب للمقام والسياق وكون ان الموضوع للشرط تشديد الشك واذا
الغرافية المغتصنة معنى الشرط تقتضي الجزم والنطق بالانقضاء عليه فاذا اخرج كل منهما عن مقتضاه فلا
يدل من وجه والمراد بالوجوب في كلام المصنف رحمه الله الجزم والقطع فهو بالمعنى اللغوي وفي المصباح
وجب الحق يجب وجوباً وجبة لزم وثبت وهو قريب مما فسرناه وما قيل من أنه عبر عن الوقوع
المقطوع بالوجوب جراً على ما بين المتكلمين من أن الوجود مسبوق بالوجوب فما لم يجب لم يوجد مما
لا حاجة اليه ولا يقيد التصديق بل التيقيد ومقابلته بالشك تعني عن الشرح وأصل الشك المستفاد من
أدائه وحقيقته من المتكلم فان اعتبر حال المخاطب فعلى خلاف الاصل كما أشار إليه بقوله أو على حسب
ظنهم وقوله فان التامل الخ لتعليل لاقتضاء انقضاء الجزم وعدم الشك وقوله وان ذلك الاشارة اتمالا لقتضاء
الحال أو لانه تعالى لم يكن شاكاراً كان غير محتاج الى التعليل لان المراد اظهرها ركنة الاعتراض وقيل
معنى لذلك العلم بحالهم أي بنى الايمان ولا يخفى أنه لا حاجة الى الاستدلال على أنه تعالى لم يكن شاكاراً
قالا وجه أن يصرف الى تصدير الشرطية بان أي لذلك التصدير في آياتهم ففانئذ في الشك الذي
توجه عن ساحة سلطان علمه ولك أن تقول ان تنهوا عن طوف على لم تنهوا التهي ولا يخفى عليك أن
جعل الاشارة للتصديروان صح في غاية البعد وأما العطف الذي ارتضاءه فغير صحيح بحسب العربية
ولا يجب المعنى ولذا لم يلتزمه مع ظهوره وهي جملة اعتراضية لا محل لها من الاعراب وفيها كافي
الكشاف نوع من الایجاز ودليل آخر على اثبات النبوة لما فيها من الاخبار يقرب لادله الا الله (قوله
تهمك بهم) منصوب مفعول له ودليل لقوله وصدتر الشرطية بان أي انه كلام القوي العزيز العليم
يجمع الكائنات قبل وقوعها علماً حضوراً باجازاً منزهاً عن الشك فخطبهم عنده استهزاه منه وتحقيراهم
كما يقول الوائق بالغبية لخصه ان غلبتكم لم أبق عليكم وتعميقاهم لشكهم في المتقين الشديد الوضوح
وهو على هذا يحتمل أن يكون استعارة تبعية تكمية حرفية كما قيل ولا مانع منه وبجمل الحقيقة والكتابة كما
في غيره مما جاء على خلاف مقتضى الظاهر وقوله أو خطب الخ أي عبر بذلك نظر الحال المخاطب لا القائل
كأن الوجه السابق وفي الكشف يساق القول معهم على حسب حسابهم وطعمهم وأن العجز عن
المعارضة كان قبل التامل كالمشكوك فيه لديهم لانكاهم على فصاحتهم واقتدارهم على الكلام أي أن
هذا الكلام بعد قوله وان كنتم في ريب فلا فاصل فلم يجدوا مهله التامل حتى يحصل لهم التعق وانما قال
لم يكن محققاً ولم يقل كان مشكوكاً لانهم لما لم يحصل مجال للتأمل لم يحصل الشك أيضاً ولذا قال الزمخشري
كالمشكوك اذا الشك انما يكون بعد التصدي للتفحص عن حال الشيء لكنهم لما كانوا متسكين على
فصاحتهم واقتدارهم على أفانين الكلام كان يجزهم بالقياس الى ظاهر حالهم كالمشكوك فيه لديهم كما قال

وصدتر الشرطية بان الذي للشك والحال
يشي اذا الذي للوجوب فان القائل سبحانه
دعوا الى لم يكن شاكاراً في مجزهم ولذلك نفي
آياتهم معترضاً بين الشرط والجزاء كما
هم أو خطباً بهم على حسب ظنهم فان
العجز قبل التامل لم يكن محققاً عندهم

تعالى لو نساها قلنا مثل هذا وفيه رمز الى أنهم لو تأملوا لم يشكوا فتمثل (قوله) وتعلموا اجزيم لم الخ
 جزم بمعنى مجزوم كدرهم شرب الامير بمعنى مضروب وهذا لتلويح وبيان ان العامل الجازم هنا
 لم لان الشرطية لانه لما اجتمع عاملان وعماهما لا يجوز اذا لا يتوارد عاملان على معمول واحد وسما
 الثاني لانه واجب الاعمال الا في ضرورة او شذوذ او وجود مانع متصل بالفعل ككون التأكيذ والانات
 وهي مختصة بالمضارع كاختصاص حرف الجز بالاسم فكانت جديرة بان تعمل فيه العمل الخاص به
 ولانها لا تنصل عنه الا نادرا بخلاف ان ولانها تنقله الى الماضي فلما اثرت في معناه لقوتها اثرت في افظه
 وصارت معه كفعل واحد ماضى فـ لم يفعل بمعنى ترك وحرف الشرط حينئذ دخل على المجموع فبمعنى في
 محل فعله ولا يلقي وليس هذا من التنازع في شيء وان تحيل مشابهته له لان ابن هشام في كتيبه كغيره صرح
 بأن التنازع لا يكون بين حرفين لان الحروف لا دلالة لها على الحدث حتى تطلب الممولات (أقول) كذا
 في شرح الكشاف وفي شرح أوضح المسالك ما نصه اجاز ابن العلي التنازع بين الحرفين مستدلا بقوله
 تعالى فان لم تفعلوا الآية فتنازع إن ولم تفعلوا ورد بان ان تطلب مثبتا ولم تطلب منقيا وشرط
 التنازع الاتحاد في المعنى الا أن أباه على النسيان اجازته في التذكرة كما نقله عنه الشاطبي فبمعنى هذا
 يصح أن يقال الجازم هنا أيضا ان فالخاص ان لم يجازمه للمضارع وان جازمه للسجل لكثرة علمها فيه
 في نحو ان يمتنى أكرمك فتوفر فظهره من العمل كما أشار اليه المصنف بقوله ولانها الماصية ماضيا
 صارت كالجزم منه وحرف الشرط كالدخول على المجموع أي مجموع لم والفعل فعمله المحلى فان قلت
 هل المحلى للفعل وحده أو للجملة أو للمحل مع الفعل كما هو ظاهر كلام المصنف قلت هذا مما لم يصح جوابه
 وفيه اشكال لانه ان كان للفعل وحده لازم توارد عاملين في نحو الذوات ان لم يقم وان كان للجملة يرد
 عليه أنهم لم يمدوها من الجمل التي اعمل من الاعراب وان كانت لم مع الفعل فلانظره وعلى
 كل حال فالقيام لا يتخلو من الاشكال وقد أطال فيه شارح المغني بما لا مال له فيجوز (قوله) وان كلا
 في نفي المستقبل الخ) وقد فرقت بينهما بوجود الاختصاص بالمضارع وعمل النصب ونقل عن بعضهم
 انها قد تجزم ولا يقتضى نفي التأييد ولا غيره من طول مدة أو قلتها اخلافا ليهض الصفاة في ذلك وليس
 أصلها الا أن لانه مع نادرا كافي قوله

يرجى المسمى ما لا أن يلاقى • ويعرض دون أسيره المطلوب

ولا حجة فيه لاحتمال زيادة أن فيه وقد أورد عليه أن لن تنسب كلام تام وأن مع الفعل اسم مفرد غير تام
 وتقدر ما يتم به معه تعسف أهون منه القول بأنه أصله فلما غير انظره غير معناه وصار الجزم النفي وقيل
 أصله لا فابدات أنه نونا ولما كان هذا كما تكلفا بغير طائل لم يرتضه المصنف رحمه الله وقال انه مقتضب
 أي مرتجل وضع ابتداء هكذا وأصل معنى الاقتضاب الاقتراع (قوله) والوقود بالفتح ما نوقد به النار
 الخ) المشهور عند النحاة ان فرق بين فعول وفعول بالفتح والضم فالثاني مصدر والاوّل اسم لما يفعل به
 وقال بعض النحاة قد يكون مصدرا وحكي عن سيبويه في الفاظ هي الولوج والقبول والوضوء والظهور
 وزاد الكسائي الوزوع وغيره اللغوب بمعنى التعب وبه قرئ في سورة ق قصص بربعة والشهور في
 المفتوح أنه اسم في معنى الوصفية كالضرورة وقد قرئ بالضم هنا في الشواذ وهي قراءة عيسى بن عمر
 والهمداني وقال ابن عطية الضم والفتح محكيان في الحطب والمصدر فان كان اسم لما يوقد به ولا حجة
 الى التأويل والاحتمال على النصارى ما عدا كرجل عدل أو بالجو زفيه أو في التشبيه أو بتقدير مضاف
 في الاوّل كذوق قودها أو في الثاني كاحتراق وقيل فيه نظري لان الايقاد غير الاحتراق ولذا قيل
 فيه مسامحة لانه يقال اتقدت النار ولا يقال احتترقت بل الاحتراق أثره وقرب منه والاحرفيه
 سهل وحكي المصنف عن سيبويه أن من العرب من جعل المفتوح مصدرا والمضوم اسما على عكس
 المشهور وقوله عالبا بمعنى فصحا يقال لغة عالية وعالوية وهذه اللغة أعلى أي أفصح وأصله كما قيل من عليا

وتعلموا اجزيم لم لانها واجبة الاعمال مختصة
 بالمضارع متصلة بالمعول ولا بالماصية
 ماضيا صارت كالجزم منه وحرف الشرط
 كالدخول على المجموع وكانت قال فان تركتم
 الفعل ولانها ساغ اجتماعها وان كافي نفي
 الممتنع غير أنه أبلغ وهو حرف مقتضب
 عند سيبويه والطلب في إحدى الروايتين
 عنه وفي لرواية الأخرى أصله لأن وعند
 الفسرة لا فابدات أنه نونا والوقود بالفتح
 ما نوقد به النار وبالضم المصدر وقد جاء المصدر
 بالفتح قال سيبويه ومعناه من يقول وقد
 النار ووقودا عانيا والاسم بالضم وله مصدر
 سمي به كما قيل فلان نقر قومه وزين بسده
 وقد قرئ به والظاهر أن المراد به الاسم وان
 أربابه المصدر فله حذف مضاف أي
 وقودها احتراق النحاس

فجد وأعلامه فصاحة أهل بالنسبة لاهل تهامة وقوله والاسم بالضم مطف على قوله المصدر بالفتح ثم أشار
 الى تأويل المصدر بأنه تجوز فيه كما يقال فخر قومه وهو ظاهر (قوله والحجارة الخ) جعل المصنف رحمه الله
 فعلة بالكسر جمعاً على يفهتين شاذاً وقال ابن مالك في التسهيل انه اسم جمع اقلية وزنه في المقدرات
 وهو الظاهر (قوله والمراد بها الاصنام الخ) أي انه تعالى قرنه بهم في الدنيا بتقديره كذلك وفي الآخرة
 لتفضيهم ففيه عذاب روحاني وجسماني والمكانة أصلها المكان وهو محل الكون ثم تجوز به بالقرب
 والقبول كما يقال له مرتبة ومكانتهم باللام وفي نسخة بالسبا والضمير لا كفقاراً ولا اصنام وهو أظهر
 لانهم شعاعاً بزعمهم والشفيق له مكانة عند المشفوع عنده وحسب جهنم حطبها الذي يحصب فيها أي
 بطرح ويرى كالحطب والتعبير به هنا في موقعه وما قيل من أن الحطب الحطب وهو يبقى في النار زماناً
 متداً بخلاف الوقود وهم لانه توهم أن الوقود ما توري به النار ويشعل كالكبريت والحراقة وليس
 كذلك بل هو ما يوقد ويحرق مطلقاً فلا حاجة لما تكلفه في جوابه ونضررتهم عبارتي نفعه أشد
 لانهم وتحسرتهم بالخاء المهملة ايضاً عنهم في الحسرة وهي أشد الغم والحزن والندم على ما فات تلافيه
 ووقع في بعض النسخ كما في الكشاف تحسرتهم بالخاء المعجمة من الحسرت وهو ظاهر وقيل ان المصنف
 رحمه الله أشار بقوله عذبوا عما هو من الخ الى تعذيبهم الجسماني وقوله أو يقبض الخ الى الروحاني فقد
 جمع لهم بين نوعي العذاب (قوله وقيل الذهب والفضة الخ) لان الذهب والفضة يسمى حجراً كما في
 القاموس وهو في العرف مختص بمالم يصنع ويسبك واعدادهما بكسر الهمزة مصدر يعنى جعلها معدنة
 ومختذة لهم وما أورده المصنف على هذا التفسير من أنه غير مخصوص به ولا لوجوده في مانعي الزكاة من
 غيرهم قد اُجيب عنه بأن هذا التعذيب غير ذلك لانه بايقادها وجعلها بقدرته مما يشعل كالحطب
 وتعذيب مانعي الزكاة بما جازها وكبهم لانهم لما تداوا وابعدها كان آخرد وانهم الكي كما قال
 تعالى فتكوى بها جباههم الآية وشتان ما بينهما ولعل هذا أحسن مما قيل من أن جمع المال مع منع
 الزكاة هو معنى الكفر وهو في الكفار أكثر وأشد تخليدهم ولا شبهة في أن اغترار المسلمين بالذهب والفضة
 ليس كاعتزازهم والتخصيص امان اللام في قوله أعتدت للكافرين أو من الكافرين لان ترتيب الحكم
 على الوصف يشعر به لية مأخذه كما مر مراراً (قوله وقيل حجارة الكبريت الخ) مرضه وأخره لضعفه
 عنده لانه تخصيص بقدر دليل وغير مناسب للمقام كما ستعلمه وتعلم فيه الزمخشري وقيل عليه ان القرينة
 العقلية قائمة عليه لانه لا يتقدم من الحجارة غير مع أنه الثابت في التناسير الماثورة دون غيره فانه أخرج
 مستنداً في السنن وصح روايته عن ابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهم الطبراني والحاكم والبيهقي
 وابن جرير وابن المنذر وغيرهم ومثل هذا التفسير الوارد عن العصامي فيما يتعلق بأمر الآخرة حكم الرقع
 باجماع الهدتين وقد رجمه كثير من المفسرين وعلوه بأنه أشد حراً وأكثر التباها وأسرع ايقاد مع تن
 ريمه وكثرة دخانه وكثافته وشدة التصاقه بالابدان فلتخصيصه وجه بل وجود رواية ودراية (قوله
 اذ الغرض تهويل شأنها الخ) بيان لان هذا التفسير مناف لما سبق له الكلام والتهويل أشد التخويف
 وأعظمه والتفاهم بالفاهم والقاف العظم ويخص في الاستعمال بالمكروه وكونه منافياً لغيره لم
 لمعرفته مما في الكبريت من الالم الذي ليس في غيره وكما تكون مدة النار في ذاتها تكون في مادتها
 الموقود بها ولانه يلتصق بآدم فيكون أشد عذاباً بهم مع أنه يعذبهم لان يكبروا حطب جهنم كما قال
 تعالى سرايلهم من قطران وقوله فان صح هذا الخ قد عرفت أن المحدثين صححوه فلا ينبغي الشك فيه وما
 أوله به من قوله ان الحجارة الخ لا يخفى بعده فانه يجعل الحجارة مشبهة بالكبريت وليس في العبارة ما يدل
 عليه وأبعد منه ما قيل ان المراد انها تتقد بنفسها الاحراق الناس والاصنام ايقاداً لامر الله تعالى
 والكبريت بكسر الكاف قال ابن ديد وهو الحجارة الموقد بها ولا أحسبه عرياً صححوا وقال غيره انه
 معرب والكبريت الاحمر الباقوت والذهب (قوله ولما كانت الآية بمدينة الخ) هذا المنس ماني

والحجارة وهي جمع حجر كجملة جمع حبل
 وهو قليل غير مشتق والمراد بها الاصنام
 التي تصورها وقربوا بها أنفسهم وعبدالها
 طمعاً في شفاعتها والانتفاع بها واستدفاع
 المضار لمكانتهم وبدل عليه قوله سبحانه
 وتعالى انهم وما تعبدون من دون الله
 حصب جهنم عذبوا عما هو متأجرهم كما
 عذب الكاذبون بما كانوا يؤمنون وقيل ان المصنف
 وقع من زيادة في تحسرتهم وقيل الذهب
 والفضة التي كانوا يكفونهم ويقترون بها
 وعلى هذا يمكن تخصيص اعداد هذا
 النوع من العذاب بالكسار وجه وقيل حجارة
 الكبريت وهو تخصيص بقدر دليل وابطال
 للمقصود اذ الغرض تهويل شأنها وتناقض
 لهم اجابت تتقد بما لا يتقد به غيرها والكبريت
 تتقد به كل نار وان ضمنت فان صح هذا عن
 ابن عباس رضي الله تعالى عنهم اقله له عنى به
 أن الاجار كاه التلك النار كحجارة الكبريت
 اسائر النيران ولما كانت الآية مدنية نزلت
 بعد ما نزل بمكة قوله سبحانه وتعالى في سورة
 التحريم ناراً وقودها الناس والحجارة وهموه
 صح تعريف النار ووقوع الجملة صلة قائمها
 يجب أن تكون قصة معلومة

*

الكشاف وهو توجيه تعريف النار هنا وتنكيرها في تلك الآية ووقوع جملته وقودها الناس والحجارة
صلة وهي كإذكرة النصارى وأهل المعاني لا بد أن تتضمن قصة معهوده ومعلومه للخطاب لأن تعريف
الموصول بما في صلته من العهد كما صرح حوايه فإن المنكر نزل أولاً فصحوه وبصفته فالمنازات هذه بعد مجاء
معهودها فعرفت وجعلت صفة صلته وقد اعترض عليه كما قاله الشريف بها لغيره بوجود منها أن سماع
هذه الآية وآية التحريم من النبي عليه الصلاة والسلام وهو لا يفيد العلم لأنهم لا يعتقدون حقيقته
وردياً أن ادراكهم بالسمع كاف من غير حاجة للجزم به ومنها أن الصفة كالصلة لا بد من كونها معلومة
الاتساب للموصوف أو قولهم الصفات قبل العلم بها أخبار والأخبار بعد العلم بها صفات فيعود السؤال
في نارا وقودها الخ وردت بأن الصفة والصلة يجب كونها معلومة للخطاب لا الكل سماع وما في التحريم
خطاب للمؤمنين علمهم بما سمعوا منه عليه الصلاة والسلام فلما سمعوا الكفار أدر كوامنهم نارا موصوفة
تلك الجملة فجعلت صلة فيها خوطبوا به وما ورد أن النار وصفته في الآيتين متحدة فلم يختلف لفظها
أجاب بأن آية التحريم مكسوة عرف الكفار منها نارا موصوفة بما ذكر فلما نزلت آية البقرة بالمدينة
عرفت إشارة إلى معرفتها أولاً وردت سورة التحريم مدينة بلا استثناء اتفاقاً وقد صرح حوايه ثمة وأيضاً
قد صرح ما يدل على عكسه من أن هذه مكسوة وتلك مدينة لقوله يا أيها الناس يا أيها الذين آمنوا فمواظبها وأيضاً
اتساق الجملة إلى المنكر إذا كان كما مر معلوماً للخطابين المؤمنين بسماعهم منه عليه الصلاة والسلام
كان معهوداً فختمه أن يعرف وأجيب بجواز كون تلك الآية في التحريم وحدها مكسوة وما هنا
يدل على عدم الاتفاق على خلافه وما مر عن عاقمة لم ير قضاة كما مر وأجيب عن الاختراع بقصد التذنين
وارادة التحويل بالتنكير والإشارة إلى الحضور في الأذهان بالتعريف ولا يخفى بعده وعدم مطابقتها
لكلامه فلهذا لا يشترط العلم في صفات المنكرات حتى يلزم كونها معهودة ولذا قالوا وصف المنكرات
للتخصيص والمعرفة للتمييز فليس المنكر الموصوف معهوداً باعتبار اتساق صفة إليه بخلاف المعرف
(أقول) أما كون سورة التحريم وجميع آياتها مدينة فجمع عليه وقد صرح حوايه في هذه الآية بخصوصها
ومثله لوقيني فلا حاجة لما ذكر من الجواب ولذا نسب بعضهم إلى بخنري هنا إلى السهو وأما من شأ
ما ذكره من الاستسالة والاجابة فبقي على أمرين كون الصلة يجب كونها معلومة معهودة وكون
الصفة كذلك وهو محاصر حوايه إلا أن ابن مالك لما قال في التمهيل الصلة معرفة للموصول فلا بد
من تقدم الشعور به على الشعور بعناه قال أبو حيان في شرحه المشهور عند الصور بين تقييد الجملة
الموصول بها بكونها معهودة وذلك غير لازم لأن الموصول قد يراد به معهود فتكون صلته معهودة كقوله
واذ تقول للذي أنعم الله عليه وقوله

الأيام القلب الذي قاده الهوى * أفق لا أفتر الله حينك من قلب

وقد يراد به الجنس فتوافقته صلته كقوله تعالى كمثل الذي ينعق بما لا يسمع وقد يقصد تعظيم الموصول
فتبهم صلته كقوله

رأيت الذي لا كاله أنت قادر * عليه ولا عن بعضه أنت صابر

انتهى وفي شرحه لناظر الجليس مثله وقال قياس الصفات كلها أن تكون معلومة لأن الصفات لم يثبت
بها العلم للخطاب بشئ يسجه له بخلاف الأخبار ومن هنا عرفت أن الفرق بين المعرفة والتنكير ظاهر وأما
الفرق بين الصفة والصلة فلم يصف من الكدر ولذا أمر قدامت سره بعد ما مر بالتأمل ثم أن الظاهر الفرق بين
كون الشيء معلوماً وكونه معهوداً وأن العهد أخص من العلم لأنه علم سبق للمعرفة بين المتكلم والخطاب
كما قال تعالى وأوفوا بعهدي إن الله إذا عهد لأهلها عهدتم ولذا أفسره الراغب في مفرداته بمرعاة الشيء حالاً بعد حال
فاللزم في الصفة علم ما للخطاب أو ما ينزل منزلته واللم تكن مخصوصة ولا موصوفة وفي الصلة كونها
معهودة أو منزلة منزلتها ولما كانت أحوال الاسترخاء لا تعلم في الدنيا بغير السماع وسماع أهل اللسان من

المؤمنين لما أخبر به النبي عليه الصلاة والسلام عن ربه محمدت عندهم في قول وهله علما بذلك صح باعتبارها وقوعها صفة ولكونها غير معلومة لهم تلك الصفة قبل ذلك كرها تكرت فاذا ذكرت مرة أخرى كانت معهودة عند المؤمنين وغيرهم فلا بد من سبق ذكر سواء كان بآية مكية أو مدنية تكسر زواها وأولا ولذا قيل كونها مكية كتابة عن سبق ذكرها لکنه تعسف لا وجه له وأما كونه لا يشترط العلم في صفات التكررات فخالق المصاحف به الثقات ولا يخالفه كما توهم ما في الكشف في سورة الانعام في تفسير قوله قل هل من شهداء لكم الذين يشهدون حيث قال فان قلت هل قيل قل هل من شهداء يشهدون ان الله حرم هذا وأي فرق بينه وبين المنزل قلت المراد ان يحضروا وشهداءهم الذين علم أنهم يشهدون لهم وينصرون قواهم وكان المشهود لهم بقادونهم وينفون بهم ويعتقدون بشهادتهم لهم ما يقرون به فيحق الحق ويطل الباطل فأضيفت الشهادة لذلك وجب بالذين للدلالة على أنهم شهداء معروفون - وسومون بالشهادة لهم وبصحة مذهبهم انتهى وسياق ما بعدهم (قوله هيت لهم) الاهداد والامتداد احضار الشئ قبل الحاجة اليه وهو عدة وعيد ومنه الاستعداد وقوله وبالجملة استئناف الخ هذا مما أهله الزمخشري وفي شرح التنازاني لا يحسن الاستئناف والحال وعندى أنها صلة بعد صلة كما في الخبر والصفة فان آيت بناء على أنه لم يشر في كتاب فليكن عطفًا بقر العاطف لكن عطف وبشر على لفظ المبنى للمفعول عليه يقوى جانب الاستئناف (أقول) في الدر المنصور الظاهر أن هذه الجملة لا محل لها الكون مائة ألف جوا بالمان قال لمن أعدت وقال أبو البقاء محلها نصب على الحال من النار والعمل فيها اتقوا قيل وفيه نظر لانهم أعدت للكافرين اتقوا لم يتقوا فكيف يكون حالًا والاصل في الحال التي ليست مؤكدة أن تكون منتهية فالاولى أن يكون استئنافًا ولا يجوز أن يكون حالًا من ضمير وقودها لانه جامدان كان اسمًا للعطف وان كان مصدرًا خيفة الفصل بين المصدر ومعموله بالخبر وهو آية منه وقال السجستاني أعدت للكافرين من صلة التي كقر له واتقوا النار التي أعدت للكافرين قال ابن الأنباري وهذا غلط لان التي وصات بقوله وقودها الناس فلا يجوز أن يوصل بصلة ثانية بخلاف التي قلت ويمكن أن لا يكون غلطًا لاننا سلم أن وقودها الناس والحالة هذه صلة بل اما معترضة لان فيها تأكيدًا واما حال وهذا الوجهان لا ينعهم ما معني ولا صناعة (أقول) ما قالوه من أن تعدد الصلة غير جائز غريب منهم فان الامام المرزوقي قال في شرح قول الهدفي

بأزى التي تموى الى كل مغرب * اذا اصفر رابط الشمس حان انقلابها

يجوز أن تتم الصلة عند قوله مغرب ويكون اذا اصفر كلامًا آخر يصلح أن يكون صلة بانفراده كان المراد بأزى التي تفعل ذاهو وهو يها الى المغرب وتعمل ذاهو وهو انقلابها بالعبارة لكنه لو عطف عليه بالواو كان أحسن وأبين ويكون هذا كقولك زيد الذي يشرب يأكل بنام يمشي وحرف العطف يحذف من أثناء المسلات اذا قولت والصفات كثيرا انتهى بمعنى أن تعدد الصلات والصفات كثيرا بمطاف ويدونه لانه حذف حقيقي فأنت تراه كيف أثبت كثرة بدون اختلاف فيه وناهيك بقول الغاضل انه لم يسه طرفي كتاب وهو كان ذلك في الكتاب مسطورا وقوله ان عطف وبشر يقوى الاستئناف ان كان استئنافا فله وجه والا فلان السؤال مما يتعلق بالنار فلا وجه له عطف وبشر عليه الا يتصنف وفي كون الخبر اجنبيا ترد لبعض الفضلاء سياتي (قوله وفي الآيتين دليل الخ) وقع في نسخة ما يدل بدل دليل وما قيل عليه من أنه ليس في الآية أمر يبدل عليها من وجوه بل أمور تبدل عليها الا أن يقال لم يتعلق من وجوه بالدلالة بل هو بيان لما ليس بشئ لان محصلها ما التهدي على وجه الجزم وهو أمر دال عليها بالطرق المذكورة وبشر الدليل يصح أن يطلق عليه أنه دليل والامر فيه سهل وظاهر كلامهم أن الدلالة المذكورة من الثانية فقط والكل وجهة وسيظهر وجه ما اختاره المصنف والتهدى من قوله فأقواسورة والتهدى والحث من قوله وادعوا شهداءكم وقوله بالتقريب الخ منه ليقوله التهدى

(أعدت للكافرين) هيت لهم وجعلت عدة
اعذابهم وقرئ أعدت من العناد بمعنى العدة
والجملة استئناف أو حال بانفعال قد من النار
لا الضمير الذي في وقودها وان جعلته مصدرا
للفصل بين ما بالخبر وفي الآيتين دليل على
النسبة من وجوه الاول ما فيها من التهدي
والتهدى على الحد وبذل الوسع في المعارضة
بالتقريب والتهدى

والتقريب اللوم الشديد وقدمت بيان مأخذه والوعيد من قوله فاتقوا الخ وكون السورة أقصر سورة
مع تكبيرها لانه أقل ما يصدق عليه وعجزهم مع تكبيرهم أدل دليل على ذلك والمهيج جمع موهجة والمراد
بها النفس هنا الجلاء بالنكسر والمتركة الوطن والرلة عنه (قوله والثاني تضعفها الخ) هذا من
قوله ولن تفعلوا النبي ما في المستقبل حالا وقد تحقق انتفاؤه وهذا وان كان من الآية الثانية لا يمكن
لما كان المراد من وان تفعلوا الايمان بتلك السورة وهو انما يتضح بقراءة الآية الاولى نسبة اليها وقد
اعترض عليه بأن عجز طائفة مخصوصة لا يدل على عجز كل من عداهم في المستقبل فصدق الاخبار انما
يعلم بعد انقراض الاعصار كلها وجوابه يعلم بما ذكره من اشتغالهم بالفصاحة وكونهم فرسان ميدان
البلاغة الذين لا يمكن أن يدانيهم أحد في ذلك فاذا عجز مثلهم علم عجز غيرهم قطعا واما كونه خطاب
مشافهة مختصا بالوجودين فاذا انقضى وعلم صدقه فليس بشئ ولما ورد عليه أنه لا يلزم من عدم العلم
بشئ عدمه دفعه بقوله فانهم لو عارضوه الى آخره (قوله سيما والطاعنون في الخ) الطعن هو القدر
في الشيء باسناد ما هو معيب اليه بزعمه والذب بمعنى الدفع ويرد عليه أنه حذف لام سيما وأق بالواو
يمدها وقد نص الحويون على عدم جوازها وأنه خطأ وفي شرح التسهيل للدمايني بعد ما ذكر أن سمي
يعنى مثل وما زائدة أو موصولة وما بعدها أولى بالحكم وليس يستثنى خلافا للنجاس والزجاج والفارسي
وغيرهم من أهل العربية ووجهه أنه يخرج عما قبله من حيث أولوية بالحكم المتقدم ويقال لاسما
بتخفيف الياء وما يوجد في كلام المعتنين من قولهم لاسيما والامر كذا تركيب غير عربي وقال
أبو حيان ما يوجد من كلام المولدين من قولهم سيما يحذف لا لا يوجد الا في كلام من لا يتخج بكلامه وسى
منسوب على انه اسم لا انتهى (أقول) هذا محصل ما ذكره في باب الاستثناء وما ذكر من الخطئة سببه
اليه كثير من النحاة لكنه غير مسلم أما حذف لا فقد حكاه الرضى وقول الدمايني اني لم أفد عليه لا يسمع
مع نقل الثقة وأما وقوع الجملة المترتبة بواو الحال بعده فقد قال ابن الصانع ومن خطه نقلت انهم منعوه
وقد وجدت في كلام السخاوي في شرح المفصل ما يقتضي جوازه قال واذا وقعت الجملة بعد لاسيما
كتولك فلان منحنى كذا لاسيما وقد فعل كذا فاعلم كذا لاسيما عن الاضافة كرسا يولد والجملة في موضع
الحال انتهى وهو في غاية الظهور وأي مانع من حذف لام القرينة الدالة عليها وقد ذكرنا وقوع
الحال بعدها وجوزوا في ما أن تكون كافة كما صرح به المعترض ومع هذا كيف يكون مثله خطأ
ومن هنا علمت أن قوله قدس سره في شرح قول صاحب المواقف لاسيما والهم فاصرة قوله والهم فاصرة
جملة مؤولة بالطرف تنظر الى قرب الحال من طرف الزمان فصيح وقوعها صلا لئلا وهذا من قبيل الميل الى
المعنى والاعراض عما يقتضيه اللفظ بظاهرة أى لا مثل اتفانه في زمان قصور الهم انتهى تكلف
بارتكاب ما لا يليق بالعربية ولبعض الناس هنا كلام تركه خير من ذكره (قوله والثالث أنه
عليه الصلاة والسلام الخ) يعني أنه عليه الصلاة والسلام قد علم من حاله أنه اعقل الناس وأصدقهم
لهجة فاذا بالغ في دعواه لام معارضة من غير مبالاة علم يقينه لحيته ما عنده وهذا استدلال مبني على
ظاهر الحال لا برهان عقلي حتى يقال عليه أن عدم شك المدعى في دعواه لا يصير دليلا على صحة مدعاه
لجواز أن يكون جزمه غير مطابق للواقع كما توهم ونحوه ما قيل انه انما يدل على صحة نبوته لو ثبتت
هصمته عن الخطا وهو فرع ثبوت نبوته فإثباته به مصادرة والمصنف وجه الله تبع الامام فيه وصاحب
الكشاف لم يعترض له لذلك قدبر وقوله قدحض بدل وبجاءه هـ له وضاد مجمة مرفوع أو منصوب
وهو اتمام ضارع دحض يدحض كسأل يسأل بصيغة المبني للفاعل أو مضارع أدحض مزيد مبني
للتفاعل أو المفعول والجملة الداخلة الزائلة يقال أدحضت فلانا في حجة قدحض وأدحضت حجة
قدحضت وهو استعارة من دحض الرجل وهو زللها ثم شاع حتى صار حقيقة فيما ذكر وقوله دل على
أن النار مخلوقة معدة الآن كون النار والجنة موجودين الآن مذكور في كتب الكلام مقرر

وتعليق الوعيد على عدم الايمان بما يعارض
أقصر سورة من سور القرآن ثم انهم مع كثرتهم
واشتغالهم بالفصاحة وتم الكهم على المضادة
لا يتسدد والمعارضته والتجوا الى جلاء الوطن
وبذل المهيج والثاني تضعفها الاخبار عن
الغيب على ما هو به فانهم لو عارضوه بشئ
لا متنع حقاؤه عادة سيما والطاعنون فيه
أكثر من الذين عنه في كل عصر والثالث
أنه عليه الصلاة والسلام لوشن في أمره لما
دعاهم الى المعارضة بهذه المبالغة تخافة أن
يعارضه قدحض حجة وقوله تعالى أعدت
للكافرين دل على أن النار مخلوقة معدة
الآن لهم

والخلاف فيه المعتزلة والكلام فيه مشهور في الكلام وليس المراد بالدليل البرهان القطعي كما عرفت بل ما يتبادر من النظم بعد تحقق انه كلام الله فان الاعداد بمعنى التهيئة والادخار انما يستعمل حقيقة فيما وجد وان ورد ما سبب وجد كقوله تعالى أعذلهم مغفرة الا انه خلاف الظاهر فجعل الماضي بمعنى المستقبل الذي يخلق يوم الجزاء لتحققه * (سائحة) * قوله تعالى أعذت للكافرين كسببتهم أصحاب النار فيه ايما الى أن من يدخلها من المؤمنين لا يدخل فيها ولا يعذب بأشد العذاب لان الطارئ على صاحب الدار ليس مثله في لزوم سكناها وتبسه بما فيها المتفعله عليها كما قيل

فكم أحد يحوي مفااتيح جنته * ويقرع بالتفضيل باب جهنم

ففيه تشبيري حتى وارتباط معنوي بما بعده (قوله عطف على الجملة السابقة الخ) هذا من عطف القصة على القصة وهذا كما قيل * نياها قصة في شرحه اطول * وتحقيقة كما قال قدس سره ان العطف قد يكون بين المفردات وما في حكمها من الجمل التي لها محل من الاعراب وقد يكون بين غيرها كما يكون بين قصة من بأن يعطف مجموع جمل متعددة مسوقة لمقصود على مجموع جمل أخرى مسوقة لغرض آخر فيعتبر حينئذ التناسب بين النصين دون اتحاد جملها ونظيره في المفردات الواو المتوسطة في قوله تعالى هو الاقول والآخر والظاهر والباطن ليست كالمتقدمة والمتأخرة اذ هي لعطف مجموع الصفتين الاخيرتين المتقابلتين على مجموع الصفتين الاولين المتقابلتين ولو اعتبر عطف الظاهر وحده لم يكن هناك تناسب ثم ان السكاكي لم يتعرض في كتابه لعطف القصة على القصة أصلا فالجمل المدون على كلامه تجبروا فذهب الى تقدير معطوف عليه ومنهم من أول الخبر بالطلب وما ذكره لا يخبره عليه ولا اشتباه وانما الاشتباه في مثال الرمح شري وهو زيد يعاقب بالقييد والارهاق وبشرع ابا العفرو والاطلاق لانه من عطف جملة على جملة لا قصة على قصة فذهب الفاضل في شرح التلخيص الى أن مراده أن القصة فيه الى عطف مضمون جملة على مضمون أخرى بقطع النظر عن الاخبارية والانشائية وقال انه حسن دقيق

لكن من يشترط اتفاق الجملتين خبرا وانشائية لا يسلم صحته ولم يرتض به الشريف الراضى وشنع عليه وقال انما أشار بما ذكر الى قصة متقابلتين فكانه قال زيد يعاقب بالقييد والارهاق فما أسوأ حاله وما أخسره فقد اتبلى ببلية كبرى وأحاطت به سياحة الى غير ذلك مما يناسبه وبشرع ابا العفرو والاطلاق فما أحسن حاله وما أنجبه وما أرجحه الى أشياء أخر مناسبة له (أقول) تبع فيما ذكر صاحب الكشف والظاهر من كلام الرمح شري خلافه فمراده أن ينظر الى مضمون الكلام ويقطع النظر عن خواص انطزه في المعطوف والمعطوف عليه ملامع المعنى كما قرره النحاة في نحو لانا كل السمك وتشرب اللبن وهذا شي ثالث غير التأويل لانه في التأويل يجعل الخبر انشائية وعكسه بضرب من التجوز وهذا باق على حاله واذا اجازتمه في المتردات فهنا بالطريق الاولى وتقبله في الكشف ظاهر فيه وأما التقدير الذي ارتكبه به فبعد جدا ولذا قال بعض الفضلاء المتأخرين انما ذكر المثال شاهدا على دعوى فيها غرابة فينبغي أن يراعى فيها مطابقتها لمقصوده حتى لا يفتن للخصم مجال وهم فلا ينبغي حذف بعض الجمل مع أن ملالا الامر كثرها كما اعترف به فان قلت لوجوزنا هذا لزوم صحة العطف في كل خبر وانشاء ولا فائز به لان كل كلام يجوز قطع النظر عن خصوصه قلت لو التزم هذا لا محذور فيه مع أنه قد يقال لا بد له من اقتضاء المقسام وكون المنكامل بليغا يلج خلاف مقتضى الظاهر ووقع في بعض شروح الكشف تسمية هذا بالعطف المعنوي (قوله والمقصود عطف حال من آمن الخ) هذا مبني لان المراد بالجملة في كلامه معناها اللغوي وهو المجموع لا ما اصطلح عليه النحاة والمراد بالفعل أيضا في قوله لا عطف الفعل بالفعل مع فاعله فانه يطلق كثيرا على الجملة الفعلية خصوصا اذا كان الفاعل ضميرا متصرا وأما كونه حينئذ مجازا والتأكيد بنفسه بآيات فإيماري مثله في كلام البلاغ على أنه غير مسلم كما سياتي بيانه في تفسير قوله تعالى وكلام الله موسى تكليما والتبسيط المنع والتعويق والاعتراق الاكتساب ويرد في بعض جهل والردى الهلاك

(وبشر الذين آمنوا وعملوا الصالحات أن لهم جنات) عطف على الجملة السابقة والمقصود عطف حال من آمن بالقرآن العظيم ووصف نوايه على حال من كفر به وكيفية عقابه على ما جرت به العادة الالهية من أن يشفع المترجم بالترهيب تشبها لاكتساب ما ينبغي وتبسطا عن اقتراق ما يردى لا عطف الفعل نفسه

والتنشيط التخريك والتحرير وهو ناظر لترغيب كما أن التنشيط ناظر لترهيب وقوله في عطف بالنصب
لعطفه على يجب والمعطوف على هذا مجموع قوله وبشر الى قوله فيم اخالدون أو مضمونه والمعطوف
عليه من المجموع أو المضمون أيضا الظاهر أنه قوله وان كنتم في ريب الخ لا قوله فان لم تفعلوا الخ كما قاله
التفتازاني ولا قوله أعدت للكافرين كما قيل حتى يرد عليه أنه جواب سؤال نشأ من قوله فأتقوا الخ
والمعطوف لا يشاركه فيه فيدفع بأنه مع قطع النظر عن السؤال والجواب ونظر الحال المتقابلين وإنما
اختير هذا للترب ولا يخفى ما فيه وقوله من أمر أو نهى الظاهر أن يقول من انشا كما لا يخفى (قوله أو على
فاتقوا الخ) عطف على قوله على الجملة باعادة الجار لما في حذفه من خفاء العطف وقد ضعف هذا
بوجهين الأول أن فاتقوا جواب الشرط وهذا لا يصلح له فكيف يعطف عليه لأنه أمر بالإشارة مطلقا
لا على تقدير ان لم تفعلوا والثاني أنه يلزمه عطف أمر مخاطب على أمر آخر وهو انما يحسن اذا صرح
بالنداء وقد قيل انه ممنوع ورد بقوله ثم الى يوسف أو عرض عن هذا واستغنى لانيك فهو جازم حيث
لا يس كاسياني (قوله لانهم اذا لم يأتمروا بما عارضه الخ) توجيه لهذا الوجه بما يدفع ما ورد عليه مما مر
آتفا وفيه إشارة الى ما قدمه من أن الجزاء وهو فاته وأقيم مقام لازمه وهو ظهر أنه مجز و التصديق
به واجب فأتقوا و اتقوا العذاب الممثل ككذب فالمناسبة بين المعطوف والمعطوف عليه أن كلا
منهما ما يتنزه الكلام فهو من عطف أحد المنتهيين لشيء على الآخر وقريب منه ما قيل من أن
تفسير المصنفين كإظهار المنكرين ترتب على عدم معارضة الكفرة اذ حينئذ ثبت كون القرآن مجزا
ويتحقق صدق النبي صلى الله عليه وسلم ويكون تصديقه سببا للإشارة وتيل الثواب كما أن انكاره كان
سببا للانذار والعقاب وأيضا ما آل المعنى فاتقوا النار واتقوا ما يغنيكم من جنس حال أعدائكم
فأقسام وبشر مقامه تنبيه على أنه مقصود في نفسه أيضا لا مجرد عظيم فقط وهذا القدر من الربط
المعنوي كاف في عطنه على الجزاء وان لم يكف في جعله جزاء ابتداء إلا أنه قيل ان فيه انفكاك النظم
والاستدعاء وان سلم لا يندفع السؤال لأن الكلام في صحة التركيب وصلاحيته ما عطف له كونه جوابا
كالمعطوف عليه ومجز ما ذكر لا يتم به المراد وذكر بشر واردة راتة وما يغنيكم الخ لا يصح حقيقة
ولا مجازا ولا كناية رسياني ما فيه وما قيل من أن المقصود هنا العطف اللانظلي الذي يحصل به التشاكل
لا المعنوي المشرك في الحكم وهو تطير ما لو في قولهم أنت أعلم ومالك مما لا ينبغي أن يجعل بساحة التزييل
وفي كلام الشافعي ما هو أغرب وأعجب وحاصل ما ذكر من التوجيه بعد ظهور اتفاقهما
في الانشائية وعدم المانع اللانظلي أن ما ذكر من المانع المعنوي مدفوع فان اتقوا النار وعيدوا نذار
لمن أعماه الله عن ساطع نور الاجاز وبشر الخ وعيد لمن آمن به وبينهما أتم مناسبة بحسب المعنى إلا أنه
ينبوع الجوابية اذ لا يرتبط به قولك ان لم تفعلوا فبشر الخ ولا يخفى انفكاكه لكن تبين من سواهم
باختصاصه بالجنة متضمن حرمان هؤلاء منها فيصير التقدير ان لم تفعلوا فاتقوا النار ولينعم على غيرهم
ويحرموا واتحاد النعاع ليس باللازم وان حسن فقد يغتفر في التابع كما في رب ساة وسختلتها وهذا
معنى ما مر في التوجيه وزادوا عليه انه اذا نظر لما آل المعنى اتحاد الفاعل وصار تقديره اتقوا عترة
ما يغنيكم وقوله انه لا يدل عليه بطريق من طرق الدلالة ممنوع فانه يدل عليه التزاما فيجوز أن يكون
كناية أو مجازا وفي المعنى أنه قد علم أنهم غير المؤمنين فكأنه قيل فان لم يفعلوا فبشر غيرهم بالجنات ومعناه
ببشر هؤلاء المعذبين بأنهم لاحظ لهم في الجنة وهذا جواب عن الايراد الأول وهو بعينه ما ذكره
المصنف رحمه الله هنا أولا وأما الثاني فنقول ان في كلام المصنف جوابه أيضا بأنه انما يلزم اذا تفسر
مخاطبا الامر من صورة ومعنى وهو هنا ليس كذلك لانهم ما متحدان معنى فان المراد بالذين آمنوا الذين
عجزوا عن المعارضة فتدفعه وآمنوا كما أشار اليه بقوله ولم يخاطبهم الخ فلما اتحد معنى صح العطف من
غير تصریح بالنداء ولا يخفى ما فيه من التكلف والتبرع بما لا يملك لمن لا يقبل فان ما ذكره ليس في كلام

حتى يجب أن يطالبه ما يشاء من
أمر أو نهى فيه عطف عليه أو على فاتقوا
لانهم اذا لم يأتمروا بما عارضه بعد التحدي ظهر
اجازته واذا ظهر ذلك فمن كثر به استوجب
العقاب ومن آمن به استحق الثواب وذلك
يستدعي أن يخوف هؤلاء ويشتر هؤلاء

المصنف ما يدل عليه بل هو صريح في خلافه ثم ان قوله تغير مخاطبا الامر من صورة ومعنى غير صحيح
فالظاهر ان يقول اذا تغير المعنى واتحد الصورة لانه محل الالباس المتضمن للتصريح بالنداء والحق ان
المصنف لم يعرض له لانه غير لازم اذا تغير المعنى وصورة كما في قوله تعالى يوسف اعرض عن هذا
واستغفر لذنوبك وما نحن فيه كذلك لان الاقوال جمع والشأن مفرد وسبب اني تصرحت بهم بجوازه
واختار صاحب الابحاح عطفه على انه مقتدر ابعده لانه عدت وقيل انه معطوف على قل مقتدرا قبل
يا ايها الناس واورد عليه ان قوله مما نزلنا على عبدنا لا يصلح متولا للشيء صلى الله عليه وسلم لا يتكلف
وقد تكلف له بأنه أجرى على طريقة كلام العظماة ارا التقدير قل قال الله الخ وقيل يقتدر قل قبل فان لم
تنبه لخواثره قيل ان الانسب في توجيه العطف على فاقترأ ان يقال ان جزء الشرط المذكور
في الحقيقة فاقترأ على المختار فاقترأ فاقترأ فاقترأ فاقترأ فاقترأ فاقترأ فاقترأ فاقترأ فاقترأ فاقترأ
الذين آمنوا منهم بالجنة أي فلبو جدهم منهم الايمان ومنك البشري فالذين آمنوا وضع موضع الضمير أي
وبشركهم بالجنة ان آمنوا وفيه حث لهم على الايمان ويجوز ان يكون على نحو قول القائل يا زيد ان
تعرف صنعة الكتابة فاكتب لي هذا الكتاب واعط أجر كتابته على ان يكون المراد واعط يا عبدى الخ وهو
بحر اسلما قالوه وما ذكره آخر ما يقتضى منه العجب ولو لان نظن في السواد رجال ضربت عنه صنفا
(قوله وانما امر الرسول عليه الصلاة والسلام الخ) الخطاب في أصل وضعه يكون لعين فعلى هذا هو
الرسول وهو الأصل المتبادر ولذا قدموه وقد يترك الخطاب لعين ويجعل لكل من يقف على الحمال
لنكتة كالتحويل والتعظيم وغيره مما يليق بمقامه فان كان الضمير موضوعا لجزئي بوضع كشيء كما انضاه
المحققون فهو مجاز والافني كونه حقيقة أو مجازا كلام ليس هذا محله وعلى العموم فهو كل من يقوم
مقامه من العلماء أو كل من يقدر عليه من أمته وبواقفه قراءة بشري مجهولا ولما خاطب الكفار بالانذار
بقوله واتقوا ولم يخاطب المؤمنين بالبشارة ربه بأنه لتعظيم شأنهم فان من حدث له ما يستره قد يردى
لاعلامه وقد يرسل اليه الطير والشأن في فيه تعظيم له كما لا يخفى ومن قال انه لتغير الاسلوب لم يأت
بشيء وانما كونهم أحسناء بالبشارة فالظاهر أنه على التعميم ويحمل تخصيصه لان من بشره مثل البشير
الذي ربح سبق بذلك لانه لا يشتر من لا يستحق لاسما والآخر له رب الارباب ويحمل أنه أنذرهم لعدم
قبولهم ذلك من الرسول صلى الله عليه وسلم والمؤمنين بخلاف غيرهم من المصدقين المذنبين للحق ثم ان
النسكات لا تستراهم كما قيل فاقسم لكل محل ما يليق به فان لا زلزلنا ليس للعنق فقد يكون الخطاب
تعظيما كتحسين الرئيس بعض جلسائه بالخطاب وقد يكون تحسيرا ولذا عدت خطاب المولود من ترك
الادب فلا وجه لما قيل من ان الله اذا خاطبهم بالبشارة كان التعظيم فيه أقوى والايذان بأنهم أحق
ببشره وأظهر والمصنف رحمه الله غير عبارة الكشف فوقع فيما وقع (قوله وايدنا بأنهم أحسناء الخ)
الايذان الاعلام والاحق بالجمع حقيق بمعنى قوى الاستحقاق وجدير به ويهتوا مضارع مجهول
من هتأ بكذا والمراد به هنا البشارة أيضا وهي في العرف قول دال على أن ماستره قدسره كالتنسية
بالاعباد والاولاد كما في قول المتنبي * انما التنسيات للاكفاء * وقوله فيكون استنفا عمنه لانه لا يصح
غيره أو لا يظهر كالحالية وهو استنفا نحوى وقيل ياتي بتقدير سواين أي لمن أعدت وما أعدت
غيرهم وهو تكلف لاحاجة اليه وانما كون الواو استنفا في هذا وفيما قبله فلا وجه له وقيل توجيه
العطف ان يجعل وبشر الذين الخ بمعنى أعدت الجنة للمؤمنين والاولى أنه خبر بمعنى الامر التوافق
القرائة ان ولا حاجة داعية لما ادعاه فان قلت الايذان بكونهم أحق بما ذكر انما حصل بتوصيف
المبشرين بالايمان والعمل الصالح والخطاب بالبشارة لا ينافي ذلك التوصيف قلت امر الرسول صلى الله
عليه وسلم يشارة من انصف بما ذكره على تحقيق تلك الصفة فيهم وكونهم أحسناء بذلك حينئذ أظهر
(قوله والبشارة الخبر السار الخ) هذا هو الصحيح وقيل انها في اللغة مطلق الخبر لكنها غلبت في الخبر

وانما امر الرسول عليه الصلاة والسلام
او عالم كل عصر أو على أحد بقدره على البشارة
بأن ينبرهم ولم يخاطبهم بالبشارة كما خاطب
الكفرة تنقيما لشأنهم وايدنا بأنهم أحسناء
بأن يبشروا وهم يتوابعوا أعداءهم وقوى
وبشر على البناء لعنوة قول عطفه على أعدت
فيكون استنفا واللبارة تلخيصا
فانه يظهر أثر السرور في البشارة

وقال الراغب البشارة ظاهرا للجلد والادمة باطنه وفي كلام ابن قتيبة عكسه وتبعه بعض اللغويين وبشرته
أخبرته بسار بسط وجهه وذلك أن النفس اذا سرت انتشار الدم فيها انتشار الماء في الشجر فينبسط
الوجه وعضونه ولذا سمي الناس السرور بسطا وقالوا في أمثالهم البسط صدف وورد في الحديث
فاطمة منى يسطفي ما يسطها فان سرت بعامة كما يترجم (قوله ولذلك قال الفقهاء الخ) قيل عليه انه غير
عبارة الكشاف وهي البشارة الاخبار عما ينظر سرور الخبر به ولم يصب فيه لان كون الخبر به غافلا عما
أخبر به معتبر في مفهومها وهو يشهد من عبارته دون عبارة المصنف فان الخبر النافع يوصف بأنه سار
سواء أحدث في الخطاب السرور أو لم يحدث ثم انه يعتبر في مفهومها اقيد آخر أهله الخشمى وتبعه
المصنف وهو كون الخبر صادقا فالبشارة هي الخبر الصادق السار الذي ليس عند الخبر علم به وفي شرح
تلخيص الجامع أمما الصدق فلا تارة البشارة اسم خبر يفيد تغير بشرة الوجه للفرح وهو لا يحصل الا
بالصدق وان حصل فلا يتم بدونه وأما اشتراط جهل الخبر به فلا تارة تغير بشرة الوجه للفرح لا يحصل
بإعلمه قبله لمشاهدة ونحوها وفي فتح القدير فهو مما ذكره المعترض وفيه انه أورد على اشتراط الصدق في
البشارة أن تغير البشارة كما يحصل بالأخبار السارة صدقا كذلك يحصل بها كذبا وقد أجيب عنه بما ليس
بصدق والوجه فيه نقل اللغة والعرف انتهى (أقول) لا فرق بين كلام المصنف والخشمى وكل منهما
يدل على عدم علمه بما أخبر به التزاما لان العاقل لا يطلب الاخبار بإعلمه وتحققه وليس المحل محل فائدة
الخبر وأما الصدق فالتام يتعترضوا له هنا لانه مشترك بين البشارة والاخبار والكلام في تقرير ما يفرق
بينهما وأما الصدق فقد قال الجنازى في أصوله انه من الباطن فانما في أصل وضعها الملاصق ولا يتصلق
بالخبر بالخبريه مالم يكن صادقا فلو ذكر بدونها شمل الصادق والكاذب فان كل خبر فيه احتمال الصدق
والكذب وما ذكره المصنف رحمه بهينه في الهداية وأحكام الجصاص على أنه لم يأت للواعتق الا قول
بتغير البشارة بكلامه علم منه أنه لم يسبق له علم به على أن استيفاء جميع القيود ليس بلازم الغير الفقهاء
فلا يفتقر اهمال بعض منها حواله على محله وأعله (قوله فرادى) فيه اشارة الى انه لو أخبره جميعا معا
عتقوا كلهم وفرادى جمع فرد على خلاف القياس وقيل كأنه جمع فردان وفردى مثل سكرارى
في جمع سكران وسكرى والاشئ فردة وفردى كما في المصباح وقوله ولو قال من أخبرني الخ هذا ما عليه
أكثر الفقهاء وخالفهم الامام مالك رحمه الله تعالى فقال لو قال من أخبرني عتق الا قول فان المراد
بالاخبار البشارة كما يشهد به العرف والجمهور واستدلوا بأن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أراد أن
يقرأ القرآن غضاظريا كما أنزل فليقرأه بقراءة ابن أم عبد فاستدرك أبو بكر وعمر رضي الله عنهما الخبر
بذلك فسبق أبو بكر رضي الله عنه وكان سباقا الى كل خير فأخبر بذلك ثم أخبره عمر رضي الله عنه فكان
رضى الله عنه يقول بشرني أبو بكر وأخبرني عمر فدل على الفرق بينهما لغة وعرفا (قوله وأما قوله تعالى
فبشرهم بعذاب أليم الخ) أى هو من استعمال ما وضع للخبر السار في الخبر المورث لانه والمزني ان نقل
بأنه موضوع لمطلق الخبر كما مر وهو على الوجه الاوّل في كلام المصنف رحمه الله استعريفه أحد الضدين
وهو التبشير للاخرو وهو الوعيد والانذار والعذاب الأليم قرينة لها وعلى الثاني وفيه تسكب العبرات
هو نوع من خلاف مقتضى الظاهر يقال له التنويع وهو ادعاء أن للمسمى نوعين متعارفا وغير متعارف
على طريق التخييل ويجرى في مواطن شتى منها التشبيه كقوله

ولذلك قال الفقهاء البشارة هي الخبر الاوّل
حق لو قال الرجل لعبيده من بشرني بتدوم
ولدى فله وحزقا خبره وفرادى عتق أو لهم
ولو قال من أخبرني عتقوا جميعا وأما قوله
تعالى فبشرهم بعذاب أليم فعلى التام
أو على طريقة قوله

فمن قوم ملحن في زى ناس * فوق طيرها اشخص الجبال

ومنها أن ينزل ما يقع في موقع شئ يدل عنه منزته بلا تشبيه ولا استعارة كما في الاستثناء المنقطع وما
يضاهيه سواء كان بطريق الحمل كافي قوله تحية بينهم ضرب وجميع أو بدونه كافي قوله فأعتبوا بالصيلم
وحيث أطلق التنويع فالمراد به هذا وقد جعلوا أمثاله أساسا وقاعدة له وليس هذا من المجاز لا ذكر طريقه
مرادهم ما حقيقته ما ولا تشبيهها لان التشبيه يعكس معناه ويفسده ومنه يعلم أنه لا يصح فيه الاستعارة

أيضاً لا يتناهم على التشبيه وقد صرح به الشيخ في دلائل الإجماع فقال أعلم أنه لا يجوز أن يكون
 سبيل قوله لعاب الأفاخي القائلات له أياه سبيل قولهم عتابه السيف وذلك لأن المعنى في بيت أبي
 تمام أنك تشبه شيئاً بشي الخامع بينهما في وصف وليس المعنى في عتابه السيف على أنك تشبه عتابه بالسيف
 ولأن أن تزعم أنه يجعل السيف بدلا من العتاب ألا ترى أنه يصح أن تقول مداد قلته فأنزل ~~كس~~
 الأفاخي ولا يصح أن تقول عتابه كالتسيف اللهم إلا أن يخرج إلى باب آخر ليس غرضهم بهذا الكلام
 فتريد أنه قد عتاب عتاباً خشناً مؤلماً ثم أنك إذا قلت السيف عتابه خرجت به إلى معنى حادث وهو أن
 تزعم أن عتابه قد بلغ في إيلاؤه وشدة تأثيره مبلغاً صار له السيف كأنه ليس بسيف انتهى وقد سئلناه
 في محل آخر وليس الشيخ أباه ذرته فإنه مصرح به في باب الاستنساخ من كتاب سيبويه وغيره وقد
 نه عليه الكاكي أيضاً في قسم الاستدلال وفصله العلامة الزمخشري في تفسير قوله تعالى يوم لا ينفع
 مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم كما سألني أن شاء الله تعالى ثمة وإنما عتقناه هنا لأن كثيراً من
 المصنفين لما لم يعرفوه اضطرب فيه كلامهم فتارة تراهم يحولونه تشبيهاً وتارة استعارة حتى أن بعض
 أرباب الحواشي اعترض هنا على المصنف رحمه الله في طيفه بأو وقال إن الراغب جعلها ما شياً واحداً
 والمصنف غير كلامه فأخطأ فيه فكان كما قيل

* تصحبة بينهم ضرب وجميع *
 والصالحة جمع صالحة وهي من الصفات
 الغالبة التي تجرى مجرى الأسماء كالحسنة
 قال الخطيب
 كيف الهجاء وما تنفك صالحة
 من آل لام يظهر الغيب تأنيدي

إذا محاسن اللاتي أدل بها * كانت ذنوبي فقل لي كيف اعتذر

ومن لم يصف على مراده من قال الفرق بين الوجهين في كلام المصنف أن الثاني لا تمم فيه وشيخ
 بعضهم في الفرق بينهم ما ضبط عشواً فلا فائدة في ذكر كلامه (قوله تصحبة بينهم ضرب وجميع) * ومن
 قصيدة طويلة لعمر بن معد يكرب ذكرت بتامها في المعلقات وأولها

أمن ريحانة الداعي السميع * تورتني وأصحابي هجوع
 وسوق كنيبة دلفت لأخرى * كان زهاها هاراً من صليح
 وخيل قد دلفت لها بجيـل * تصحبة بينهم ضرب وجميع
 إذ لم تستطع شيئاً فدعه * وجاوزه إلى ما تستطيع
 وصله بالزماح فكل أمر * سالك أو سموت له ولوع
 (ومنها)

والخيل معروفة ولا راحة لها من لفظها أو الجمع خيول وتطلق على البراذين والعرب ويتجوزهم عن
 الفرسان كثيراً وفي الحديث يا خيل الله اركبي وصحبت خيلاً لا خيلاً لها والمراد هنا المعنى المجازي
 ودلفت بمعنى دنوت وقت مقابلتهم للعرب من دلف إذا أنصب فهو بمعنى شنت الغارة والتحصية ما يجي به
 أحد المتلاقيين الآخر كالإسلام ونحوه وجعل الضرب هنا تحصية للمعرفة وأضافة للبين توسعاً أي
 ما يقع بينهم من التحصية ويحتمل أن يكون اليمين بمعنى الفراق يجعل الضرب بمنزلة سلام الوداع بينهم وهو
 حسن (قوله من الصفات الغالبة الخ) الصالحة في الأصل ونبت الصالح اسم فاعل من صلح الشيء
 صلحاً وصلاحاً خلاف فسد ثم غلب على ما ذكره المصنف رحمه الله فأجروه مجرى الأسماء الجامدة
 في هدم جريه على الموصوف وغيره من أحكام أسماء الأجناس الجامدة كإبي البيت المذكور والخطيب
 بالحاء والطاء المهملتين مصغروني آخره همزة والهمزة جروول بن أوس بن حرملة بن مخزوم بن مالك
 الغطفاني والخطيب من حطأنه إذ الطاء تكتب به لتصره وحقارة منظره وقيل لأن رجلاً كان محطوة
 أي لا أخص له وقيل غير ذلك وكان أدرك خلافة عمر رضي الله عنه ولم يسلم وبنو آل طائفة من قبيلة
 طيبي والبيت المذكور من شعره وهو

كيف الهجاء وما تنفك صالحة * من آل لام يظهر الغيب تأنيدي
 جادت لهم مضر العلياً بمجدهم * وأحرزوا بمجدهم حيناً إلى حين
 أجت رماح بني سعد لقومهم * امرأعي الجر والظلمان والعين

بكل أجرد كالسرطان مطرد * وشطبة كهتأب الدجج ترديفي
مستحبات زواياها بخلافها * حتى رأوهن من دون الأطنين

والمراد بالصالحات العظيمة الحسنة وتأتي خبر تنفك وبظهور الغيب متعلق به أي لتبسطة يظهر الغيب
والظاهر متعمم بمبالغة أو هو استمارة بمعنى خلف الغيب وفيه مبالغة أيضا وسبب هذا الشعر أن زيد
الخليل الطائي أسره فأطلقته منه أوس بن سارته بن لام الطائي فبعده ما من عليه دعاه بعضهم إلى هجاء
أوس ورغبه فيه فأبى وقاله وهذا هو الأصح المذكور في شرح ديوانه وفي كامل ابن الأثيران النعمان
دعا بجولة من حلال الملوك وقال للوفود وفيهم أوس احضروا في عقد فاني ملبس هذه الحلة أكرمكم
فلما كان القيد حاضرا والأوسا فتقبل له في ذلك فقال ان كان المراد غيري فأجل الأشياء أن لا أضر
وان كنت المراد فـأطلب فلما أتوا النعمان لم ير أوسا فطلبه وقال اضر آتنا ما أخذت فحضر
وخلفها عليه فحده بعض قومه فقال للعظيمة اهبه ولك ثلثمائة من الإبل فقال له (قوله وهي من
الأعمال ما سوغه الشرع الخ) التدويرغ تنعبل من ساع الشيء إذا سهل دخوله في الخلق قال تعالى
ولا يكاد يسيغه ثم تجوزيه عن الإباحة وعدي بالتضعيف فيقال سوغته أي أبحته لما في الإباحة من
التسهيل وشاع حتى صار حقيقة فيه ولذا قيل لو أكتفى المصنف بقوله ما حسنه الخ كفي إذا التحسين
بدون التدويرغ فلا يدخل فيه المباح ولذا قيل شراح الكشاف هي ما يصلح لترتيب الثواب لكنه ذكره
للتوضيح لأنه كالجنس وما بعده كالفصل وعدل عن قول الزمخشري الصالحات كل ما استقام من
الأعمال بدليل العقل والكتاب والسنة لا يتناهى على الاعتزال في الحسن والقبح العقليين كما لا يخفى
ولذا خصه بالشرع وقوله وتأتيها الخ الحصلة والخلة يقع الخلاء فيها بمعنى الفعلة الواحدة الأتم ما غالبا
فيما يحمد والعطف بأوروان كما مترادفين لجزاز التأويل بكل منهما وأرادته إذا التفت إليه ليتلقت إلى
الاسمية لأنه قد يوصف به والمراد أنه نقل من تركيب جرى فيه على خصلة أو خلة (قوله والادام فيها
للجنس) زاد في الكشاف أنها إذا دخلت على المفرد كان صالحا لان يراد به الجنس إلى أن يحاط به وان
يراد به إلى الواحد منه وإذا دخلت على المجموع صلح أن يراد به جميع الجنس وان يراد به بعضه لا إلى
الواحد منه لأن وزانه في تناول الجمية في الجنس وزان المفرد في تناول الجنسية والجمية في جنس الجنس
لا في وحدانه والمصنف رحمه الله لم يتعرض لهذا التفصيل ولم يذكر أحد وجه تركه وهو محتمل أنه
انصد الاختصار فقط ومخالفته كما وقع في بعض الحواشي وسيشرح عن قريب فالادام هذا للجنس
لأنه أصل معناها الرضعي إذا لم يكن عهد والاستغراق إنما يفهم من المقام بمعونة القرائن ثم أنه إذا
فهم منه وأريد فهل بين استغراق المفرد والجمع فرق أم لا فان قيل استغراق الجمع يتناول كل جماعة جماعة
فلنا ان استغراق المفرد أشمل وان قيل يتناوله وآحاده تساوي الأثبات والفرق بينهما في النبي ظاهر
على ما فصل في شرحي التلخيص والمنتاح ولما أحب الكشاف فيه كلام يحتاج أشد التأمل وسبأ أن ان
شاء الله تحيته في آخر سورة البقرة فان قلت إذا كان الجمع المعترف بالادام يصلح لأن يراد به الجنس كله
وأن يراد به بعضه لا إلى الواحد فما المراد بالصالحات حينئذ لا يجوز أن يراد به جنس الجمع مطلقا والا
لكن كفي الأقل من الاثنين أو الثلاثة ولأن يراد بالجنس كله إذا لا يتأتى أن يأتي به كل واحد وان قصد
التوزيع عاد المحذور وهو أنه يكفي من كل واحد أعمال ثلاثة بل أقل منها على انقسام الآحاد على
الآحاد قلت ليس المراد الأقل ولا الكل على ما ذكر بل ما بينهما أي جميع ما يجب على كل مكلف بالنظر
إلى حاله فيصطلق باختلاف أحوال المكلفين من العقب والفقر والإقامة والسفر والصحة والمرض فوسى
قوله عملوا الصالحات أن كل واحد عمل ما يجب عليه على حسب حاله وفيه شائبة توزيع كما قرره الشريف
في شرحه وحاصله أنه لا استغراق بأن يعمل كل ما يجب عليه منها ان واجب قليلا كان أو كثيرا فدخل
فيه من أسلم ومات قبل أن يجب عليه شيء أو واجب شيء واحد ومثله ليس توزيعا بل معنى المشهور وهو

وهي من الإعمال ما سوغه الشرع وحسنه
وتأتيها على تأويل الحصلة أو الخلة
والادام فيها للجنس

انقسام الاحاد على الاحاد كعب القوم خبولهم فانه يطلق ايضا على مقابله اشياء بأشياء أخذ كل
 منها ما يخضع سواء الواحد الواحد كما في المثال المذكور أو بالجمع الواحد كدخل الرجال مساجد محللتهم
 أو العكس كلبس القوم ثيابهم ومنه قوله تعالى فأغوا وجوهكم وأيديكم وسماه قدس سره شائبة
 التوزيع في اعتراض على قوله ان قصد التوزيع عاد المخذور بأنه توزيع بالمعنى الثاني بغير محذور فتدغفل
 عن مراده أو تغافل فاذا عرفت هذا فما في الكشف هنا مخالف لما تقر في الاصول وما جرى عليه من
 الفروع من أن ال الجنسبة اذا دخلت على الجمع تساميه بمعنى الجمعية بدليل مسئلة لا تزوج النساء
 ولا أشترى العبيد لاستلزامها عدم الفرق بين المرد والجمع المحلى باللام وقد فرق بينهما فان قيل اهم
 لا فائدة في تشدق الجمعية التزمه أو فلو اجمع أولانم أدخل عليه ال مع أنه اسلب المنرد الا فراد أيضا
 فالظاهر أن المصنف رحمه الله اعترض كما في الكشاف لمخالفته بحسب الظاهر ما تقر في الاصول
 والاستعمال (قوله وعطف العمل على الايمان مرتبا) بصيغة اسم الفاعل والحكم هو البشارة على
 ظاهر كلام المصنف وهي وان تقدمت لكن تعلق الحكم على المشتق وما في معناه يشعر بأن مبدأ عمله
 وسبب له فوهي متقدمة بالذات كما مر مرارا أو كون الجنة المبشر بها اهم وقوله اشعار بالنصب على أنه
 علة للعطف أي عطفه للاعلام بما ذكر وفي تفسير السمرقندي هذه الآية حجة على من جعل جميع
 الطاعات ايمانا حيث أثبت الايمان بدون الاعمال الصالحة لعطفها عليه فان قيل انكم تقولون ان
 المؤمنين يجوز دخولهم الجنة بدون الاعمال الصالحة والله تعالى جعل الجنة معقدة بشرط الايمان
 والاعمال الصالحة فيكون ما قلتم خلاف النص وهو سؤال المعتزلة قيل البشارة المطابقة بالجنة شرطها
 اقتران الاعمال الصالحة بالايمان ونحن لا نجعل لاصحاب الكبار البشارة المطلقة بل نثبت بشارتهم متقدمة
 بعشيمة الله تعالى وجزاء يكون العمل الصالح عمل القلب الاخلاص في الايمان فلا يتبى حجة على خروج
 الاعمال وهذا معنى قول المصنف السبب في استحقاق هذه البشارة الخ ولم يرد أن الايمان الجزئ لا ينبي
 ولا أن الاعمال توجب الثواب بل ان الجمع بينهما مقتضى لتفضل الله بعتنق كرمه وترك خلافه كما عليه
 أهل السنة وقوله عبارة عن التصديق وهو مصدر مفعلة اذا صدقه كافي التمام وس فعطف التصديق عليه
 تفسيرى واقرار المحكم شرط كما تر فلان ما فاة بينه وبين ما تر في تفسير قوله يؤمنون بالغيب كما هو هم
 (قوله ولذلك قلنا ذكرا من فردين الخ) أي لكونهما كالاس والبناء لا لكونه لا غناء الخ لان الظاهر
 حينئذ ان يقول ذلك بالافراد وهو ظاهر لان العمل لا يعتد به بلا ايمان والاس لا يناسب انفراد والغناء
 بفتح الغين المحجمة والمد النفع والفاضة وهذا مصراع وقع موزونا اتفاقا وقد قيل على هذا ان الايمان
 موجب للنجاة من العذاب الخلد البتة فان أراد أنه لا ينبي مطلقا مع أن جنس العمل الصالح
 كذلك وان أراد متقدمة بقية كذلك وجوابه ظاهر لمن تدبر (قوله وفيه دليل على أنها خارجة الخ) قيل
 ان أراد خروجه عن معنى الايمان النجى في الشرع فمذموم وان أراد خروجه عن الايمان اللغوي
 فتدليل الحدوى وايس النزاع فيه مع أن الظاهر له لي المعنى الشرعي ما لم يصر ف عنه صارف وهذا
 ذهول عما تر ثم انه أي صارف أقوى من العطف المنتضى للمغايرة اذا لا وجه لعطف الشيء على نفسه
 ولا الجزء على كله ومثله كاف فلا يرد عليه شيء مما في بعض الحواشي وفي قوله الاصل اشارة الى أنه قد يقع
 العطف على خلاف الاصل لتسكنه كافي عطف جبريل على الملائكة وهو أشهر من أن يذكر وأصل أن
 اهم بأن اهم لتعدي البشارة بالباء فحذفت لا طراد حذف الجازم مع أن وأن بغير عوض لظواهرها بالصلة
 ومع غيرهما فيه اختلاف بين البصريين والكوفيين مشهور وفي محله بعد الحذف قولان فتقبل نصب
 بنزع الخافض كما هو المعروف بأمثاله وقيل جزلان الجار بعد الحذف قديني أثره نحو انته لا فعلن بانتر
 مع مد الهوزة وقصرها كما ينه النجاة لكمة هنا مقصور (قوله وهو مصدر جنة اذا ستره الخ) الجن يفتح
 الجيم وتشديد النون ومداره بمعنى لا يتفك عنه وتوصيف الشجر بأنه مظل لاظهار معنى الستر فيه

وعطف العمل على الايمان مرتبا لله
 عليهم ما اشعارا بأن السبب في استحقاق هذه
 البشارة مجموع الامرين والجمع بين الوصنين
 فان الايمان الذي هو عبارة عن التصديق
 والتصديق أس والعمل الصالح كالبناء عليه
 ولا غناء بأس لانه عليه ولذات قلنا ذكرا
 منفردين وفيه دليل على أنها خارجة عن
 معنى الايمان اذا الاصل أن الشيء لا يعطف
 على نفسه ولا على ما هو داخل فيه أن اهم
 منه صوب بنزع الخافض واقتناء الفعل اليه
 أو مجرور باختياره مثل الله لا فعلن والجنسة
 المزة من الجن وهو مصدر جنة اذا ستره
 ومدار التركيب على السترى هم الشجر
 المظلل لا تنساق أغصانه

والانتفاف اتصال بعضها ببعض كأنهم تلف وقوله لا مبالغة تعميل للتسمية بمازدة دون المصدر والصفة
ومنه الجن لمقابل الانس لاستتارهم عن العيون وكذا الجنون استتاره العقل والجن للترس وغيره (قوله
كأن عيني الخ) هو من قصيدة طويلة لزهير بن أبي سلي يدح بها مدوحه هرم بن سنان المشهور وأولها
ان الخياط أبتدأ بين فافتراها * وعلق القلب من أسماء ماعلقا
وفارقن برهن لافسكاله * يوم الوداع قامسى الزهن قد غلقا
(ومنها) كأن عيني في غربي مقتلة * من النواضع تسقى جنة بصفا
(ومنها) ان تلوق يوما على علانته هرما * تلق السماء منه والندى خلقا
وليس مانع ذى قربي ولا رحم * يوما ولا معدما من خاطب ورفا (الخ)
وهو شاهد لاطلاقه على الشجر بدون الارض وقد يطلق عليهم وقال الراغب الجنة كل بستان ذى شجر
يستربأ شجاره الارض وقد تسمى الاشجار الساترة جنة وعليه حل قول زهير وفي الكشاف الجنة البستان
من النخل والشجر المتكاثف المظلل بالتفاف أغصانه قال زهير الخ وعيني تقيه تنية عين بمعنى الجارية
والقرب الدلو الكبير والمقتلة بصيغة المفعول من تعميل القتل بمعنى النافذة التي كتر استعمالها حتى سهل
انقسامها والنواضع جمع ناضع وهو العير الذي يستقى عليه ويستعمل في اخراج الماء من الآبار
والسحق بضم السين جمع سحق وهي الخلة الطويلة المرتفعة جدا ونسبها الاستباحة الكثيرة الماء فهي أوقع
وأبلغ هنا فقوله بعض ادباؤه حشو الاجل القافية لا فائدة فيه لاجل قوله وقال شرح الكشاف
انه بالغ في تذراف الدموع فأختار القرب وهي الدلو العظيمة وشادها تنيها على دوام الانسكاب بتمعاقهما
في الجي والذهاب اذ لا تزال تصب واحدة وترسل أخرى وذكر المقتلة لانها تخرج الدلو بلائى ووصفها
بانها من النواضع المتقزبة على هذا العمل وأورد الجنة الدالة على الكثرة والانتفاف والنخل المنتشرة لكثرة
السقى لاسيما السحق منها والمعنى كافي شرح الديوان أنه يقول لما بنت منهم لم ملك دموعى فكأنهم من
كثرة تسيل من دلوى نافذة مذلة لانه لا ترق شيئا مما فى الدلو بل تخرجها نائمة مملوءة وقال قدس سره
كان الظاهر ان يقول كأن عيني غرابا مقتلة لكنه أتى بكلمة فى كأنه يدعى أن ما يصب من الغرين منصب
من هيبة ولم يزد على هذا فكانه تجريد كافي قوله فى الله كاف وبه صرح الطيبي ولا يخفى أن التجريد
لا يصرح فيه بأداة التشبيه لانه من التشبيه البليغ عندهم والتصريح بالتشبيه فيه لا نظيره ومن
انتمالات ما قبل هنا من أن المراد بالنخل الطوال خيالات فأحاطت الاحبة وكان عينيه تسقى تلك الخيالات
فتأمل وتحمّل (قوله ثم البستان لما فيه الخ) معطوف على قوله الشجر والبستان يطلق على الارض التى
فيها الاشجار وعلى الاشجار وحدها وورد فى شعر الاعشى بمعنى النخل خاصة كما ذكره الجوهري فى كتاب
العرب وقد عرّفه العرب قديما واستعملته بهذين المعنيين وأصله بالنسارسية بوى بستان وبوى الرائحة
الطيبة وبستان بمعنى المكان والناسحية تخفف بحذف الماء والواو وخص بأرض الاشجار التى تظهر
بروض النسيم وطيب الازهار ثم عرّب ونقل بهذا المعنى ثم توسعوا فيه فأطلقوه على الاشجار التى بها
وقوله بعض المتأخرين انه من اللغات المشتركة فانه فى العربية أرض ذات حائط فيها اشجار وفى الفارسية
مركب من كلمتين ومعناه التركيبى ناحية الرائحة وقد وهم فيه صاحب القاموس حيث قال انه عرب
بوسستان انتهى وهم من ابن أخت ثالثة ظاهر ان عنده أدنى شبهة من الانتصاف وليس الحامل عليه
الاحبة الخلاف ومثل البستان فى معنياه الجنة فتطلق على الارض بأشجارها وعلى الاشجار وحدها
كما ذكره المصنف رحمه الله وعدل عن قول الزمخشري الجنة البستان من النخل والشجر لما فيه من
الاجسام والاقتصار على أحد معنياه لا لما قبل من أنه قصيد الرذيلة حيث استشهد بالبيت على تسمية
البستان بالجنة وأعجب منه متابعة الشراح له انتهى وقال قدس سره أطلق الشاعر الجنة على
النخل ولا يشافيه قول الزمخشري الجنة البستان الخ اذ لا يعلم منه أنهم انفس الاشجار أو الارض التى

للمبالغة كأنه يستربأ تحتها سترة واحدة
قال زهير
كأن عيني في غربي مقتلة
من النواضع تسقى جنة بصفا
أى تخلاطوا لأن البستان لما فيه من
لاشجار المتكاثفة المظلمة

فيها أو مجموعهما وفيه نظر لانه بين البستان بقوله من النخل والشجر يعني ما أريد به من أحد معنييه
فان قيل من اتصالية لا يائية فأرتكاب لها هو في غاية البعد من غير احتياج اليه وقوله لما فيه الخبيران
للمناسبة في اطلاقه أو للعلاقة فان كان اسما للارض فنظ في اطلاق الحال على الحال وان كان للجمع موع
في اطلاق الجز على الكل وفيه محتمل لهما والمنكافه بمعنى المتلاصقة الملتفة لكثرتهما معار
من الكفاة المقابلة للطاقه والرقه يقال ماء كئيب وشجر كئيب كما قال أمية

وتحت كئيب المساقى باطن الثرى * ملائكة تخط فيه ونهعد

(قوله ثم دار الثواب لما فيها الخ) دار الثواب هي دار الآخرة وهي في مقابلة الدنيا التي هي دار
التكليف والنار التي هي دار العقاب وهو منقول اليها لانه حقيقة شرعية وهو المتبادر منها حيث
ذكرت وبين المناسبة بينه وبين المنقول عنه بوجهين والجنان بالكسر جمع جنمة بمعنى أرض ذات
أشجار وحدثني أو أشجارا ولما فيها من النعيم الذي لا عين نظرت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر
عما هو مغيب ومسترور عنا الآن فلذا سميت جنمة لاستقرار ما فيها وان كانت موجودة الآن وافنان
يكون جمع فنن بمعنى غصن وجمع فنن بمعنى ضرب ونوع وهذا هو المراد هنا والغالب فيه جمعهم على فنون
والجننة من الاسماء الغالبة على الدار الآخرة الآن غلبتها لم تصل الى حد العلية لانه تعترف وتذكر
وتجمع وتوصف بأسماء الاشارة ونحو تلك الجنة وانما جاءت بهذا المعنى لانها كما تطلق على المجموع
تطلق على أماكن منها وعلى الفرد المشترك بينهما ولولا لم تصح الجمعية هنا والى هذا أشار المصنف رحمه
الله بقوله ووجهها الخ وأيد بالنقل عن سيد المفسرين ابن عباس رضي الله عنهم ما فهم اجنان على
مراتب متفاوتة بحسب استحقاق أصحابها وتفاوت رتبهم في الشرف كالانبياء عليهم الصلاة والسلام
وهو ظاهر والعمال جمع عامل والمراد به من عمل الصالحات من خيرة خلقه وفيما نقله عن ابن عباس رضي
الله عنهم من أنها سبع اشارة الى وجه اختيار جنات فانه جمع فله على الصحيح كما مر على جنان كما قيل
وما نقله عن ابن عباس رضي الله عنهم أنكروه السبوطى رحمه الله وقال انه لم يوجد في شيء من كتب
الحديث قيل وفي قوله افنان الخ اشارة الى أن تنكبر جنات للتبويج ويحتمل أن يكون لله فليم أى
جنات لا يكتبه وصفها (قوله واللام تدل على استحقاقهم الخ) يعني أنها الام استحقاق والله تعالى
لا يجب عليه شيء فهو جاز على عوائد احسانه وفضلته في الاثابة بوعده الذي لا يخلفه وقوله لانه ليس
ببيان معنى اللام الموضوعه لاطلاق الاستحقاق بل ايدان أنه مراد منه أحد فرديه والضمير المضاف
اليه ذات راجع لما هو رد لما في الكشاف من اشارة لمذهب المعتزلة القائمين بأن الثواب مستحق
لذات الايمان والعمل على ما تقرر في الاصول وقد مر قول المصنف رحمه الله في نفسه قوله لانه لا يتقون
أن العبد لا يستحق بعبادته ثوابا وهو كما جبراً أخذ الأجر قبل العمل (قوله ولا على الاطلاق بل بشرط
أن يستقر الخ) فيه تسامح والمراد أنه يموت على الايمان لأن تحلل الردة لا يمنع دخول الجنة وهو مما اتفق
عليه المتريدين والاشاعرة فأت حصول المراتب الاخرية مشروط بالموت على الايمان بلا خلاف
وقيل انما الخلاف في التصديق والاقرار اذا وجد من العبد هل يصح أن يقول أنا مؤمن حقا ولا يقول
أنا مؤمن ان شاء الله كما هو مذهب الحنابلة الماتز يدييه لانه ان كان للشك فهو كفر وان كان لاحاله الامور
الى مشيئته تعالى اولئك في العاقبة والمآل لافي الحمال أولئك والتبرك والتبري من تركية نفسه فالاولى
تركها ليهامه الشك وخلاف المراد ويذهبى أن يقوله كما ذهب اليه الاشعرية لان العبرة بالخاتمة وهذه
المسئلة نسعى مسئلة الموافقة عندهم كما سياتى ان شاء الله تعالى (أقول) روى الماتز يديه استدلالا
قاله حد يشاهرون قال أنا مؤمن ان شاء الله فليس له في الاسلام نصيب وهو حديث موضوع باتفاق
المحدثين كما فصله في كتاب اللاتى المتنوعة في الاحاديث الموضوعه وقد صرح عن أبي هريرة رضي
الله عنه أن من تمام ايمان العبد أن يستثنى أو رده الجوز قاتى وصححه وأبطل به ما خالفه وقال الاستثنا

ثم دار الثواب لما فيها من الجنان وقيل
سميت بذلك لانه سترقى الدنيا ما أعدها للآخرة
من أفنان النعم كما قال سبحانه وتعالى قد
تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين ووجهها
وتشكيرا لان الجنان على ما ذكره ابن عباس
سبع جنمة الفردوس وجنة عدن وجنة
النعيم ودار المسد وجنة المأوى ودار
السلام وعليون وفي كل واحدة منها
مراتب ودرجات متفاوتة على حسب
تفاوت الاعمال والعمال واللام تدل
على استحقاقهم اياها لاجل ما رتب
عليه من الايمان والعمل الصالح لانه فانه
لا يكفى النعم السابقة فضلا عن أن يتنقى
نوايا وجزا في ما يستقبل بل يجعل الشارع
ومتنقى وعده تعالى ولا على الاطلاق بل
بشرط أن يستقر عليه حتى يموت وهو مؤمن

في الايمان سنة عن قال انا مؤمن فليقل ان شاء الله وهو ليس استثناء شك ولكن عواقب المؤمنين مقيبة
عندهم ثم اورد حديث جبر رضي الله عنه وهو انه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكفر من قوله يا قلب
القلوب ثبت قلبنا على دينك مع احاديث اخر استدلل بها على منية الاستثناء وبطلان ما يخالفه والعلامة
ابن عقيل رحمه الله تأليف مستعمل فيه ليس هذا محلا لاستيفاء ما فيه (قوله فأولئك حطت افعالهم
الخط) هذه الآية تمدل على أن الموت على الكفر محبط للعمل ولا خلاف فيه لاحد كما اتفق عليه شرح
الكشاف هنا وانما الخلاف في احباط الكبائر بدون التوبة وفي شرح الكشاف للفتاوى قال
الامام القول بالاحباط باطل لان من أتى بالايمان والعمل الصالح استحق الثواب الدائم فاذا كفر بعده
استحق العقاب الدائم ولا يجوز وجودهما جميعا ولا اندفاع أحدهما بالآخر اذ ليس زوال الباقي
بطريان الطاري أولى من اندفاع الطاري بقيام الباقي والمخلص أن لا يجب عقاب ثواب المطيع ولا عقاب
العاصي وأوجب منع عدم الاولوية فان الطاري اذا وجد امتنع عدمه مع الوجود ضرورة امتناع
الوجود وعدمه ووجوده يستلزم عدم الباقي أعني العدم بعد الوجود وهو ليس بمحال وبأنه منقوض
باتفاؤ الشيء بطريان ضده كالمركة بالسكون والبياض بالسواد وأيضا الاحباط مما نطق به الكتاب
فكذب يكون باطلا واعترض عليه بأن مراد الامام أن ابطال حكم أحدهما بحكم الآخر ليس أولى من
الآخر لا ابطال الذات بالذات الا أنه اذا بطل الاصل بطل الحكم المترتب عليه ثم ان مراده أن القول
بالاحباط مطلقا كما في الكشاف باطل فلا ينافي نطق الكتاب به فيما هو مخصوص أو مؤول وليس هذا كله
كلاما محمرا فغن أراد تهذيبه وتحريره فليضار رسالة الاحباط التي حررها ثم ان احباط الاعمال
بالكفر مما لنا مذهب أبي حنيفة سنة لا لا بقوله تعالى ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله ومذهب
الشافعي أنه لا يكون محبطا الا بالمرتبة التي الكفر بقوله تعالى فبئس ما كلفوا فيحبل المطلق على المقيد
على أصله وقوله والله لم يقيد الخ أي استغنى بتلك الآيات التي عمل الاحباط بالشرك المقتضى
اعدم استحقاق الجنة (قوله أي من تحت أشجارها الخ) العادة الالهية جارية بانخفاض مكان المياه
الجارية كما قيل « فالسيل حرب لله كان العالي فان أريد بالجنة الاشجار فذلك مع ما فيه قريب في الجملة
وان أريد بها الارض فلا بد من التأويل بتقديم مضاف أي من تحت أشجارها أو يعود الضمير اليها
باعتبار الاشجار استخدما ومحوره وقيل ان تحت بمعنى جانب صرح به ابن عطية وقال هو كقولهم دارى
تحت دار فلان وضهفه بعضهم وقال ابن الصائغ رحمه الله لما كانت تجرى من تحت الاشجار المظلمة
فدبل من تحتها أو انها لما استقتها صدق أنها جرت من تحتها وقال صاحب التفسير بمعناه من تحت
أشجارها أو منازلها ويحتمل أن منابهها من تحت الجنات وقد قال أبو البقاء من تحت أرضها فلا وجه
لمنع ابن الجوزي له وقال أبو علي من تحت دارها وهو بعيد وقال الغزفوني من تحت أو امرأها
كقوله وهذه الانهار تجري من تحتي (قوله كما تراها جارية تحت الاشجار الخ) عدل عن قوله
في الكشاف كما ترى الاشجار النابتة على شواطئ الانهار الى ما هو أظهر وان وجه بأنه قصد تشبيه
الهيئة بالهيئة فلا يضره تقديم بعض المقدرات على بعض أو تأخيرها والشاطئ مهموز لا تحرك كالمساحل
وزنا ومعنى وجهه شواطئ ومسروق بزنة المنعول علم مسروق بن الابدع التابعي ولمسروق بن المرزبان
المحدث وما روى أن رجعا ابن المبارك وهناد في الزهد وابن جرير والبيهقي في البعث والاحدود
كما في الصحاح شق مسد تطل في الارض والثرم مؤيد ليكون المعنى تجري من تحت أشجارها (قوله
واللام في الانهار للجنس الخ) اللام عبارة عن ال المعروفة بتعبير الجوز عن الكل زيادة همزة الوصل
عند ابتداءه وروى قوطها واراد بالجنس العهد الذهني المسارق للسكر وفي الكشاف أي غير منظور
فيه الى استغراق وعدمه كما هو مقتضاه مثل أهلاك الناس الذين ارادهم أي الجوزان المعروفان من
بين سائر الاجهار وكان يستعمل للسموم في المقام الخطابي ولا قل مما هو مقتضاه في المقام الاستدلالي

قوله سبحانه وتعالى ومن يرتدد منكم عن
دينه فبئس وهو كافر فأولئك حبطت افعالهم
ان أشركت لا يحبط من عملك وأشياء ذلك
والله سبحانه وتعالى لم يقيد هنا استغناء
(تجربى من تحتها الانهار) أي من تحت
أشجارها كما تراها جارية تحت الاشجار
النابتة على شواطئها وعن مسروق أنهار
الجنة تجري في غير أشدود واللام
في الانهار للجنس

قد تستعمل من غير نظر الى الخصوص والعموم وكافي المثال وكافي هذه الآية وهو كثير أيضا وهو
 ردة على الطيب رحمه الله حيث قال في تفرير معنى الجنس هنا وقول الزمخشري انه للجانة في الذهن
 أنت تعلم أن الشيء لا يكون حائرا في الذهن إلا أن يكون عظيم الخطر معتقدا به الهيم أي تلك الأنهار
 التي عرفت أنها النعممة العظمى واللذة الكبرى وإن الرابض وإن كانت آتق نبي لا يهيج الا نفس حتى
 تكون فيها الأنهار فإن أحد الم يشترط ما ذكره في العهد الذهني كما اتفق عليه أهل المعاني والعربية وكيف
 يتأني ما ذكره في نحو واحد خسل السوق واشتر اللحم وانما غزوه بقوله الحاضر في الذهن وهو انما قصد به
 بيان الفرق بينه وبين النكرة وانما بهن العلية لان من أبواب الحواشي من لم يتنبه له فاتمه فيه وانما
 ذكره الزمخشري لتكنه لذكرها لا توجيه التعريف وهذا هو الذي عناه الفاضل الشريف بقوله العهد
 التقديري ولما كان الجنس يطلق في كلامهم على ما يشمل الاستغراق والحقيقة أو وضعه المصنف رحمه
 الله بقوله كافي قولنا لفلان بستان فيه الماء الجاري وما قيل هنا من أنه يحتمل الاستغراق على أن المعنى
 تجرى تحت الأشجار جميع أنهار الجنة فهو وصف لدار الثواب بأن أنهارها على شواطئ الأنهار
 وأنهارها تحت ظلال الأشجار وأبرد من مياه الجنان لمن رزقه الله ذلك الجنان (قوله أول العهد
 والمعهود والخ) الآية المذكورة من سورة القتال وهي مدينة على الاصح وقيل انها مكبية ولها ذاقان
 الشيخ بهما الدين بن عقيل رحمه الله هذا يتوقف على تقدم نزول آية القتال على هذه وقد قال عكرمة أن
 البقرة أول سورة نزلت بالمدينة ولذا قال الفاضل التستازي انما يصح هذا الوقت سابقا في الذكر ومع
 ذلك فلا يخفى بعدم مثل هذا العهد وتبعه الفاضل الشريف قدس سرته وفي حواشي ابن الصانع هذا
 انما يتشبه على تقدير أن يكون فيها أنهار الآية سبقت في النزول هذه الآية وهو قول الفاضل وسعيد
 ابن جبب يرى أنها مكبية وأما على قول مجاهد انها مدينة فانما يتشبه على تقدير أن يكون فيها أنهار الخ
 سبقت في النزول هذه الآية والآسن الذي تغير كما سياتي وترك المصنف رحمه الله الوجه الثالث في
 الكشف وهو أن الالف واللام فيه عوض عن الاضافة لما فيه مما سياتي تحقيقه (قوله والنهر بالفتح
 والسكون الخ) قد كثر مثله في فعل الذي هيته حرف سلق واختلاف النحاة فيه تقبل انه لغة ولا يختص به
 بل يكون في غيره كنفس ونفس وذهب البغداديون الى أنه اتباع وهو مقيد فيه وأيد بأنه سمع من بعض
 بني عقيل يهوق نحر ولو كان لغة قلبت الواو والنساء لم تغلب لعمروها وفيه كلام في خصائص ابن جني
 وقال الزمخشري ان الفتح فيه أفصح وهو في الامل بمعنى الشق فأطلق على المشقوق وهو المكان ولذا
 فسره المصنف بالجري والجدول أصغر الأنهار كالقناة والبحر أعظمها وقوله كالنيل والفرات هما
 نهران عظيمان مشهوران وهو يحتمل أن يكون تشبيها للنهر أو للبحر ان لم نقل انه مخصوص بالملح كما هو
 المشهور في الاستعمال قال الراغب اعتبر من البحر تارة ما لوحته فقبل ما يجري أي ملح وأجر الماء الملح قال

وقد عاد ماء الارض بجرا وزاد في الى مرضى أن أبحر المشرب العذب

وقال بعضهم البحر قال في الاصل للملح دون العذب وجران تغليب وقوله والتركيب للسعة أي أصل
 معنى نهر دائري على السعة يقال انهر النهر اذا اتسع ويرد عليه النهر بمعنى الزجر فانه لم يلا حظ فيه معنى
 السعة اللهم إلا أن يقال انه زجر بايع كما فسره الراغب فقيمه سعة معنوية (قوله والمراد به ماؤها الخ)
 ضميرها بالانهار المذكورة في النظم أو القهومة من المقام والاضمار هنا تقدير المضاف كافي نحو أسأل
 القرية من مجاز النقص والمقدرة اما ماها أو ماء كما هو ظاهر عبارة المصنف رحمه الله فتأنيث تجرى
 رهاية للمضاف اليه المقام مقامه أو رعاية لفظ الجمع لانه مؤنث ان كان مجاز اللعابورة ولذا ذكر المل
 وارادة الطحال أو الاسناد مجازي من غير تجوز في الطرف ولا تقدير كافي اسناد الاخراج الى الارض
 ان يكون محلا للمخرج قيل ولان اسناد الجري للاثمارة نكتة خاصة تعرفها الناصفة وهي أن أنهار الجنة
 ليست الا المياه جريها من غير أخذ ود ولا يخفى أنه انما يتشبه على أحد التفسيرين ولو ذهبن هنالك كان

كافي قولنا لفلان بستان فيه الماء الجاري
 أوله همد والمعهود هو الأنهار المذكورة
 في قوله تعالى فيها أنهار من ماء غير آسن الآية
 والنهر بالفتح والسكون الجري الواسع فوق
 الجدول ودون البحر كالنيل والفرات
 والتركيب للسعة والمراد به ماؤها على
 الاضمار أو الجباري أنفسها واسناد الجري
 اليها مجاز كما في قوله سبحانه وتعالى
 وأخرجت الارض أنهارها

كلامه في مجراه (قوله صفة ثانية لجنات الخ) ذكر فيها ثلاثة أوجه وترتبا رابعها أي ولد الم يذكر المحصر
الذي في الكشف وإذا كانت صفة فهي في محل نصب وسينشأ بمعطف للاشارة الى استتلال كل من
الجملة في الوصفية لأنهم ما صفة واحدة وإذا كانت خبر مبتدأ فقدرة تقديرهم أي الذين آمنوا
الخ أو هي أي الجنات وفي شرح الفاضل التفاضلي ولا يقدّر شأنها أي هذا لأنظ بل هي أو هو بمعنى
القصة أو الشأن (وعنهنا بحث) وهو أن الجملة المحذوفة المبتدأ إنما أن تجعل صفة أو استئنافا باعتبار
الفهم يراغون فيمكن بدون اعتبار الحذف كذلك وردت بأن الربط المعنوي حاصل إذا الجملة عبارة عن
الشأن الذي هو مبتدأ فلاقرب بين الشأن وبين هي ومثله في عدم الاحتياج الى العائد ما ذكره الصحابة
في قولهم مقولتي زيد منطلق وفيه نظر وسأقي ما يه في سورة يس وما ورد من التقدير نقله في الكشف
عن بعض الشراح ومرضه لانه خلاف الظاهر وما قبل من أنه على الخبرية إنما أن يقال انه لا يجب
كون الخبر محمول على المبتدأ أو يجب لكن يكون ذلك فحتما أو لا من تسوي ويوجهه ان قرطيس
بما لا حاجة اليه وقيل انه على هذا التقدير صفة مقطوعة ولم يتنبه له شراح الكشف مع جلاله قدرهم
فاعترضوا عليه بأن انورد الى الجملة المحذوفة المبتدأ فان جعلت صفة أو استئنافا كان تقديرا الضمير
مستدركا وان جعلت ابتداء كلام كاف فليكن كذلك بلا حذف ومنهم من فسك في دفعه بأن تقديرهم
يقوى الاستئناف وتقدير هي يقوى الوصفية وما يتعجب منه ما في شرح التفاضلي فإنه قال لاحتياج
الجملة التي هي خبر عن أنظ الشأن الى عائد كضمير الشأن وتقديره هي على أنه ضمير القصة لا يصح لانه
يخص بجملة العمدة فيها مؤنث فالواجب تقدير ضمير الشأن هو انتهى ولا يخفى ما فيه لأن قطع النعت
الذي منه ونه نكرة وهو وجه له خلاف الظاهر حتى منعه بعض الصحابة وان كان الاصح خلافه وكون
تقدير هي ضمير وطا بما ذكره مما ذكره أهل المعاني إلا أن الاصح خلافه كما في شرح التسهيل وسأقي
تفصيله في محله وأما ما قبل من أن المقدر ضمير الشأن لا ضمير الذين آمنوا والجنات لأن كلما ظرف زمان
لنصبه على الظرفية فلا يصح أن يكون خبرا عن جملة وتقدير المبتدأ على تقدير كونه كلاما مبتدأيا
غير وصف ولا استئناف استحسانا في صراع بلزلة المعنى وليس بالزوم فوهم لأن كلما وحده ليس خبرا بل
متعلق بقاها كسأقي والجملة خبر وما ذكره لا يفي شيئا وأما ما بقاها ككون هذه الجملة حالا
من الذين آمنوا مع جنات لوصفها المقرب لها من المعرفة وهي كما قال أبو حيان حال مقدرة لانهم وقت
التبشير لم يكونوا امرؤوقين على الدوام والاصل في الحال المصاحبة (قوله أو جملة مستأنفة كأنه الخ)
قدرة تبعا للزمن مشرى مؤوالا عن فواكه الجنة فقوله تعالى ولهم فيها أزواج الخ زيادة في الجواب ولو قدر
ألهم في الجنات لذات كافي هذه الدار أم أمم وأزيد كان أصح وأوضح والاستئناف أرجح لوجوده عندهم
كما ذكره صاحب الكشف وغيره وهذا مبني على أن معنى من قبل من قبل في الدنيا وهو قول مجاهد
وعن ابن عباس رضي الله عنهما أو الضمير المؤنث في الآية على معنى رزق الغداة كرزق العشي
وذهب أبو عبيدة الى أن معناه يخلف الثمرة المخبئة مثلها والخلد يقتضيه بين البساق والقلب والنفس وكل
منها صحيح هنا وأزج بزاي هجته وسامهه له مجهول أزاحه إذا أزاله وفي قوله وقع الخ استعارة تسمية
أو مكنية كأنه جعل ما خطر السامع من التردد عما يقع في الدار الدنيا من الغبار ونحوه كما يقال لنا
لا شهية فيه لا غبار عليه فقوله أزج ترشح ومثله في اللطف قول ابن سينا الملك

كنت فؤادي من حبه • وحبته كانت الملكسه

(قوله وكلما نصب على الظرف الخ) قال الصحابة انما منصوبة على الظرفية بالاتفاق وناصبها قالوا الذي
هو جواب معنى وجاها الظرفية من جهة ما فانها انما مصدرية أو اسم تكرر بمعنى وقت وكونها شرطية
ليس بالوضع وانما طرأ عليها في الاستعمال لأن ما المصدرية التوقفية شرط من حيث المعنى فلذا
احتاجت لجملة من مرتبة احدها على الاخرى ولا يجوز أن تكون ما شرطية كما فصله في المعنى وشرحه

كلمة رزقوا منهم من ثمرة رزقا قالوا هذا الذي
رزقنا صفة ثانية لجنات أو خبر مبتدأ
محذوف أو جملة مستأنفة كأنه لما قيل أن
ألهم جنات وقع في خال السامع آثارها مثل
تأثر الدنيا أو جناس آخر فزج بذلك
وكلمتا نصب على الظرف

وأما فادتهم التكرار فقد مر في قوله تعالى كلما أضاهم مشا فإيه وما كان معنى الشرطية طارئا عليها لم يختلف في عامها كما اختلفوا في عامل الاسماء الشرطية هل هو الجزاء أو الشرط وريح الرضى أنه الشرط وليرجحه هنا كما قومه بعضهم وقال فان قيل يجب الفرق بين كلما وكلمات الشرط في الحكم بأن العامل في كلما الجزاء والعامل في غيرها الشرط قلنا قد فرق الرضى بينهما بأن كلما ضافة للجملة التي تليها والمضاف اليه لا يعمل في المضاف بخلاف كلمات الشرط وفيه كلام ذكروا في حواشي الرضى ليس هذا محله وبما فصلناه لك عرفت أن ما قيل من أن كلما مركب من كل وما الشرطية فلذا صار أداة تكرار ليس بمرضى ورزقا مفعول ثان لرزقوا لأنه لا يتعدى لمفعولين فيقال رزقه الله ما لا يعنى إعطاه وليس مفعولا مطلقا مؤكدا للعالم له لأنه بمعنى المرزوق أعرف والتأسيس خير من التأكيد وتكبيره للتوسيع أو للتعظيم أى نوعا لذيذا غير ما رفوفه وقد جوزوا فيه المصدرية وكونه مفعولا مطلقا والاول أرجح (قوله ومن الأولى والثانية لا بدرا الخ) لما منعت وانعاق حرفي جزمت حتى اللفظ والمعنى بعامل واحد حقيقة وجوزوا غيره مما تعلق به وقد اختلفنا اللفظا ودعوى كبرت بزبد على الطريق أو اختلفا بمعنى اللفظا نحو ضربته بالعصا بسبب عصيانه أو عكسه نحو ضربته لتأديبه بسبب سوء أخلاقه وما في الآية بسبب الظاهر يتراعى مخالفتيه لذلك أشاروا الى دفعه بأنه غير مخالف لما ذكر لأنه لا يخالفه إلا اذا تعلق به من جهة واحدة ابتداء من غير تبعية وما نحن فيه ليس كذلك وفي الكشاف هو كقولك كلما أكث من بستانك من الرمان شيئا حدثك فتوقع من ثمرة موقع قولك من الرمان كأنه قيل كلما رزقوا من الجنات من أى ثمرة كانت من تفاحها أو رمانها أو غيرها وغير ذلك رزقا قالوا ذلك من الأولى والثانية كلتا هما لا ابتداء الثانية لأن الرزق قد ابتدئ من الجنات والرزق من الجنات قد ابتدئ من ثمرة وتزليه منزلة أن تقول رزقني فلان فيقال لك من أين فتقول من بستانه فيقال من أى ثمرة رزقك من بستانه فتقول من الرمان وتجوز به أن رزقوا جعل مطاقا مبتدأ من ضمير الجنات ثم جعل مقيدا بالابتداء من ضمير الجنات مبتدأ من ثمرة وقزوه شراحه بأنه لما توهم أن حرفي الجزئي هما ومن ثمرة متعلقان برزقوا وهما بمعنى والفظ واحد ومما تقر عندهم أنه لا يجوز منزه الاعلى الابدال والتبعية ولا مجال له هنا فدفعه بوجهين وبالغ في تقرير الاول وصرح بأنهم لا ابتداء الا أن الأولى متعلنة بالرزق المذموم من رزقوا مطلقا والثانية به مقيدا بكونه من الجنات فليس مما منع في شئ لأنه اعتمده فيه الفعل أو لا مطلقا ثم بقيد يقتضيه سؤال ثم قد ذلك الفعل المقيد بقيد آخر يقتضيه سؤال آخر فاتضح انضاحا تاما أن كل واحد من الفعل المطلق والمقيد بالابتداء يصح ابتداءه من المقيد بالمقيد الذي تعلق به والثمرة على هذا النوع فإنه لا يصح الابتداء من فرد الا يكون بعضه من رزقوا وهو رصكك جدا وكلا الطرفين على هذا الوجه لغويا لا اشتباها والمصنف رحمه الله ذهب الى الاطلاق والتقديم جعلها ما حالين متداخلتين وحينئذ فتعلمها ممتدة فلا يلزمه المحذور المذكور لما قالوه بل شئ آخر وهو أن الشئ الواحد لا يكون له مبتدأ ولذا قال وأصل الكلام ومعناه الخ ولا يخفى أنه لا وجه له لأن المبدأ كما مر معناه ما يتصل به الامر الذي اعتبره امتداد محقق أو توهم وللشئ اتصالات شتى كاتصاله بالمكان في نحو سرت من البصرة والزمان في من أول يوم وبالفاعل وبالكل المأخوذ منه بل للمكان المحذور المربع مثلا ابتداء من كل حاد من حدوده الاربعه فالابتداء في منها مكانى وفي من ثمرة كل كفى اعطى من المال وكل من الصبرة اذا لم ترد التبعية الازترال لو قلت ما قرأت الصحون كتاب سيبويه من الميزد من أول سنة كذا صحح بالامرية فاذا لم يتعد المتعلق لا مانع صناعى ولا معنوى فارتكاب المصنف للتأويل من غير داع لا يتخلو من الظلال ولذا قيل انه لم يقف على مراد المخشري وتوهم من تقديره السؤال أنه نظرف مستقر عنده وسأنى انساكلام فيه وقد قيل عليه أيضا ان المشهور ان من الابتدائية والتبعية لغوان والتبينية مستقرة وهذا مخالف له وفيه بحث لان

ورزقا مفعول به ومن الأولى والثانية
للا ابتداء واقعتان موقع الحال

ما دعاه وان سبق اليه غير مسلم والظاهر خلافه فيمكن لتصحح الابتدائية فيهما الاختلاف المبدأ ثم ان قول الشريفة تبعاً لغيره من الشراح انه لا مجال للتبعية والابدال في الآية الكريمة فيه ان المعرب جوز فيه ان يكون بدل اشتمال ولا حاجة الى الضمير لظهور الارتباط مع انه مخصوص بابدال المقدرات وقال في البحر من في قوله منها ابتداء الغاية وفي من ثمرة كذلك لانه بدل من قوله منها اعيد معه حرف الجز وكلتاهما متعلق برزقوا على جهة البدل وهذا البدل من بدل الاشتمال (قوله كل حين رزقوا مرزوقا الخ) اشارة الى ان ما مصدرية حينية ومرزوقا اشارة الى ان الرزق بمعنى المرزوق مفعول به ومبتدأ كما يكسر الدال على زنة اسم الفاعل ولو فتح صح فتشيد الرزق بـ وانه مبتدأ ثامن الجنات وابتداءه منها بابتداءه من ثمراتها وهو ظاهر وقوله فصاحب الحال الخ اشارة الى انه حال متداخلة وقد قيل عليه انه لا وجه لجعل الثمرة مبتدأ مبتدأ لانه لا وجه له فلو وجهه ان يجعل الحال مترادفة وفائدتها ان كون الجنات مبتدأ الرزق يحتمل ان يكون باعتبار غير الثمرة مما فيها فالثانية تعين المراد الا انه على ما ذكره يظهر كونه قيداً لا مبتدأ بخلافه على الترادف وفي قوله واقعتان موقع الحال مسامحة ظاهرة لان الحال متعلق بالمارة والجورور وهما لا الحرف والمستكن بتشديد النون اسم فاعل يقال اكنن واستكنن اذا استتر والضعيف من السكون بعيد واعلم ان الظاهر ان جعل المتعلق الواحد في حكم المتعدد لا يختص بصورة التقييد والاطلاق بل يجري في كل ما يشبهه بحسب التأويل كقوله اسم لأم رجل أحسن في عينه الكحل منه في عين زيد فان في تعلقت بأحسن فيهما لان معناه زاد حسن الكحل في عين زيد على حسنه في عين غيره وهو بحسب التأويل متعدد وله نظائر أخر ايس هذا محلها وانما المراد التسيب على انه ليس مخصوصاً بما ذكر كما يوجهه كلام الكشاف وشروحه فتعذر فان قلت لم يسأل عن قوله من ثمرة وبين في الجواب تعلق الظرفين وأي حاجة الى ذكر متعلقين حتى يحتاج الى التأويل ولو قيل لك ان رزقوا من ثمرة ما زاد ما ذكر من غير ان تكلمت على التأويل وتكرار من وانما جاز التثنية بأبي زيادة ما يجوز للتأويل قلت الذي لاح لي بعد التأمل الصادق ان تعليق الرزق بحمله ونه تسيبه بثمره منكرة يقتضى عمومه لكل ما فيها كما قال تعالى ولهم فيها من كل الثمرات ولولا ذلك لكان هذا النظم مع ما فيه من الايضاح بعد الابهام والتفصيل بعد الاجمال الذي هو اوقع في القلوب واليه اشارة العلامة بما ذكره من السؤال والحاصل ان تعلق منها يفتيد ان سكانها لا يحتاج لغيرها لان فيها كل ما تشتهى الانفس وتعلق من ثمرة يفتيد ان المراد بيان ما كقول علي وجه يشمل جميع الثمرات دون بقية اللذات المعروفة من السابق واللاحق وفيه اشارة ايضا الى ان عامة ما كقولهم الثمار والقواكل لانهم لا يعلم فيها جوع ولا نصب يحوجهم الى قوت به قوام البدن وبدل ما يتحلل ومن هنا خطر بالبال ان المصنف رحمه الله لم يعدل عما في الكشاف غفلة عن مراده بل اتمالاً انه فهم منه انه اراد توضيح المعنى وتفسيره لا توجيهه التعلق الحوى وتقريره اوسيان انه لا حاجة داعية له اذا جعلت من فيها ابتداءً لانه يجوز تخريجها على وجه آخر اسهل منه وأما تخصيصه السؤال بقوله من ثمرة فلانه سؤال نشأ من تكرار من فيه (قوله ولا يحتمل ان يكون من ثمرة الخ) هذا هو الوجه الثاني في الكشاف وهو ان تكون من الاولى ابتدائية كما فهم من عدم تعرض المصنف رحمه الله لها والثانية في قوله من ثمرة مبينة للمرزوق الذي هو مفعول ثانٍ والطرف الاول لغو والثاني مستقر وقع حالاً من النصرة لتقدمه عليها والثمره يجوز جعلها على النوع وعلى الجنسة الواحدة ولم يفتقر الى جعل من الثانية تبعيضية في موقع المفعول ورزقوا مصدر مؤكد لبعده مع ان الاصل في من الابتداء والتبويض ولا يعدل عنهم الا لدواع قوى كما مر في قوله تعالى اخرجهم من الثمرات رزقاً لكم وقوله كافي رأيت منك اسدا صريح في ان من التجربة يدي بيانية وقد قيل عليه انه حينئذ نفوت المبالغة المقصودة في التجربة لان الاجمال والتفصيل يفيدان المبالغة في التفسير لا الصفة التي قصد بها التجربة بلوغها الغاية في الكمال والصحيح انها ابتدائية أي رأيت اسدا كأنما استمر بما منك

وأصل الكلام ومعناه كل حين رزقوا
مرزوقاً مبتدأ ثامن الجنات مبتدأ ثامن ثمرة
قيد الرزق بكونه مبتدأ ثامن الجنات وابتداءه
منها بابتداءه من ثمرة فيها فصاحب الحال
الأولى رزقوا صاحب الحال الثانية ضميره
المستكن في الحال ويحتمل ان يكون من ثمرة
بيانا

ومن قال جعل هذا البيان على ذلك المنهاج مبنى على أن من البيانية عنده راجعة الى ابتداء القاية
فلا بد من اعتبار التجريد بأن يتزعم من الخاطب أمد ومن الثمرة رزق لم يأت بشئ يعتد به الا ترى أنه
جعل البيانية قسما للإبتدائية وأنه لا فرق بينهما على اتزاع الرزق من الثمرة بل هي نفسها رزق وقد تبع فيه
من قال ابت شعري اذا حمل من على البيان لم يجعل من التجريد مع أن البيان يحمل المبين على المبين أظهر
فإن رزقا تفسره الثمرة فليس من التجريد في شئ والقول بأنه لا منافاة بين التجريد والبيان منتقرا الى
البيان (أقول) هذا محصل ما قاله الشرح وسيأتي في أول سورة آل عمران تفصيله والذي جهاهم على
الاعتراض هنا أن المبين لما استخدم المبين في الجملة لم يكن أبلغ من حله عليه في نحو زيد أسد مع أن عبد
القاهر وغيره من أهل المعاني صرحوا بأن التجريد أبلغ من التشبيهه بالبليغ والجواب عنه أن من
البيانية تدخل على الجنس المبين بل كونه أعم وأعرف بالمعنى الذي وقع فيه البيان وهذا لما عكس
وجعل الشخص جنسا مبينا به ومتزاعا منه ما هو الأعم الاعرف كان أبلغ مما أتت من التشبيه بالبليغ
ولو كان معكوسا فلوقلت رأيت منك أسدا جعلت زيدا جنسا شاملا لجميع أفراد الاسد وخواصه بل
أعم وأشمل لا تتزاعك الجنس منه وهذا لا يتزاع بالحل في أنت أسد ولو قيل رأيت زيدا من أسد ورد
ما ذكره قدس سره وغيره وليس مما نحن فيه وكذا في نحو رأيت منك عالما في التجريد غير التشبيه
وهذا ما شرح نظر العلامة وهو دقيق أتيق فلا حاجة الى جعله مبنيا على رجوع من البيانية الى
الابتدائية ولا الى الجواب عما ورد على التفتازاني بأن مراده بالبيانية ما تكون للبيان وان كان فيها
معنى الإبتدائية وبالابتدائية التي تصرف الإبتداء فيصح جعله قسما له على أنه لو سلم لم يفدنا شيئا لأن
مذهب القاضى رحمه الله كما شرح به في مناجاة أن جميع معاني من ترجع للبيانية ~~عكس~~ مذهب
المتخبرى ثم ان من الإبتدائية يكون المبتدأ فيها مقابرا للمبتدأ منه نحو سرت من البصرة ولا دخولها
غالبيا الى المكان ونحوه تدل على أنه مائل فيه وعلى المغايرة التي هي مبنى التجريد مع أن بيانه قاسر
على أحد قسميه غير شامل لتصورات منك عالما وادعاء عدم بلائحة ظاهر السقوط بخالف لكلام
القوم والرضى جعل من فيه تعليلية وانكل وجهة (قوله تقدم الخ) ردك قبل من أنها كيف تكون
للبيان وليس قبلها ما تبينه بأنه مبني على جواز تقديم المبين على المبين وأنه يكفي تقدمه ولو تقدير
كما ذهب اليه كثير من النصارى وان منعه رضعه آخرون واما جعله على تقدير البيان طرفا لغوامتعاقا
برزقوا فوهم لا تضاقهم على أن من البيانية لا تكون الا ظرفا مستترا كما هو معروف عند النصارى وبه
جزم السعدى في مواضع من شرح الكشاف كما سيأتي (قوله وهذا اشارة الخ) أى انظ هذا وهو دفع
لما يتوهم من أنه كيف يكون هذا المرزوق عين ما في الدنيا أو ما تقدمه في الجنة وقد فنى وأكل بأن
الاشارة الى النوع والمعنى أن نوع هذا وهذا متحد وكون هذا واضع للاشارة الى المحسوس والامور
الكلية لا تحس ليس بكلى مع أنه يكفي احساس أفرادها كفى المثال المذكور ومن الناس من ذهب
الى وجود الكلى في ضمن أفرادها على ما فيه أو هو اشارة الى الشخص وفيه تقدير أى ممثل الذى رزقنا
أوبجعل عينه مبالغة وقد رجح كونه اشارة الى عين الثمرة بأن هذا اذا لم يذ كر معه اوصف يكون اشارة
الى المحسوس دون الكلى وفي قوله العين المشاهدة اجسام وجريانه بنتجات مصدر جرى الماء جريا
وجريانا ووقع في نسخة بدله جريانه جمع جزئى والاولى أولى واستحسبكم معنى قوى وتم يقال أحكمته
فاستحسبكم اذا اتقنه (قوله جعل عمر الجنة من جنس عمر الدنيا الخ) هذا معنى ما فى الكشاف وقد
قبل عليه انه جيد لو لم يقل اذار أى ما لم يأت به نفعه طبعه فان بطلانه ظاهر فان لكل جديد لذة
والحديث المعاد منى الكراهة وليس بشئ وقد وقع مثله فى شرح المفتاح وذكروا أن كون النفس
تحب ما لنفسه وهوية ضئى تكززه معارض لما اشتهر كفى المنسل أكره من معاد وقد جمع بينه ما بأن
الاقول فيما يستطاب وطلب زيادته وللشافى فيما ليس كذلك وقد وقع التصريح به فى كلام

تقدم كفى قولك رأيت منك أسدا وهذا
اشارة الى نوع ما رزقوا كقولك مشيرا الى
نوع جارية هذا الماء لا يتقطع فانك لا تدعى به
العين المشاهدة منه بل النوع المعلوم المستز
بعاقب جريانه وان كانت الاشارة الى عينه
فالمعنى هذا مثل الذى رزقنا ولكن لما استصكم
الشبه بينهما جعل ذاته ذاته كقولك أبو يوسف
أبو حنيفة (من قبل) أى من قبل هذا الدنيا
جعل عمر الجنة من جنس عمر الدنيا التمثيل النفس
الده اول ما ترى فان الطباع مائلة الى المألوف
شبهة عن غيره

الخصائص والشراعتين الأثرى قوله

لكل جديد لذ غير أنى • وجدت جديد الموت غير لذ
 وقول المعزى ردى حديثك ما أملاست مستعما • ومر على من الانفاس ترديدا
 وقول ابن سهل يستكره الخبر المعاد وقد أرى • خبر الحبيب على الاعادة أطيبا
 يجلو على زرداده فكأنه • صحيح الحمام اذا زرد أطربا

ومثله كثير في كلامهم فلا وجه لما أورده الفاضل والقياس على الحديث المعاد قياس مع الفارق فإنه معاد بغيره وما نحن فيه ليس كذلك والحق أنه مختلف بحسب الاحوال والمقامات الأثرى أن أبا عمرو بن العلاء نظر الى فتى علمه ثياب مشتهرة فقال له يا بني من المرؤة أن تأكل ما شتهت وتلبس ما شتهت به الناس ونظمه النعالجى فى كتاب المرؤة فقال رحمه الله تعالى

ان العميون رمتك اذا فاجأتهما • وعليك من شهر الثياب لباس
 اما الطعام فكل لنفسك ما شتهت • واجعل ثيابك ما شتهت الناس

وهذا الاجاز شابه دفع الاعتراض (قوله ويبين له ما حزية الخ) قد علمت ما فيه وأنه ظاهر الاندفاع وان قيل في دفعه أيضا انه جيد في غير الطعام فان التجربة والوجودان شاهدان بان ما لم يسهده منه وان حسن شكله لا يائسره عاقل لاحتمال ضرره وقيل انه في بادى النظر وقبل التجربة والمزية الفضيلة ولا يبنى منه فعل الا انه ذكر في حواشى الجوهرى أنه يقال أمرته عليه أى فضله وفى الاساس تمزيت عليه وتمزيت فضله وكنه النعمة حقيقتهما أو غايتها أو وجهها والمشهور الاقول الا ان ابن هلال قال فى كتاب الترويق كنه الشئ على قول الخليل غايته ويقال هو فى كنهه أى فى وجهه قال وان كلام المرء فى غير كنهه • الكنايل تهوى ايس فيها انصالها

وقال ابن دريد كنه الشئ وقته يقال أئبته فى غير كنهه أى فى غير وقته ويكون الكنه لا يقدر أيضا يقال فعل فوق كنه استحقاقه فليس الكنه من الحقيقة فى شئ والناس يظنونهم مساوا اتهمى وهو لا يفعل له أيضا وأئبته بعض اللغويين فقال يقال منه كنهه وقوله كذلك أى غير ألوف (قوله أوفى الجنة الخ) عطف على قوله فى الدنيا أى من قبل هذا الرزق أو المرزوق فى الجنة يعنى أن ما كولات الجنة متحدة الشكل متفاوتة اللذة والطعم فاذا قدم اليهم شئ آخر منها طنوه مكررا والطعام يعنى المطعوم بهنى الماء كقول معاوية فى تناول الثمار وغيره ما فيه اثبات للشئ بما هو أهم منه أو يخص بالثمار بقرينة المقام ولا حاجة الى أن يقال انه للتمثيل فان العصفرة لا يوضع فيها الثمار لانه غير مسلم والعصفرة يفتح الصاد المهملة يسكون الحاء المهملة كالكاف صفة الاتية بجمع مصداق وقوله كحاكى عن الحسن الخ اثر أخرجه ابن جرير عن يحيى بن كثير بهذا اللفظ وقوله روى الخ أخرجه أيضا ابن جرير وموافقى المستدرل من حديث ثوبان مر فوعا لا يترج رجل من أهل الجنة من غير ما شأ الا خلق الله مكانها مثلهما وقال انه صحيح على شرط الشيخين وقوله فالعلم الخ لا يابى هذا قوله من قبل لأن معناه قبل هذا الزمان أو الوقت وعلى تفسير المصنف من قبل الرزق أو المرزوق الذى أشار اليه بقوله من قبل هذا لان قبل مبنية على الضم لحذف المضاف اليه الذى هو هذا ونية معناه وان لم يتخلل بينهم ازمان وليس معنى رزقنا أكلنا تقدم الرزق على الاكل وعلى الاثر الاول هو متشابه الصورة مختلف الطعم وعلى الثاني متشابه الصورة والاطعم فتأمل (قوله والاقل أظهر الخ) أى كون المراد بالقبلة فى الدنيا اولى من كونها عما تقدم فى الآخرة لان كلياته فى العموم وعلى الثاني لا يتصور قوله لهذا فى اول ما قدم اليهم ويفوت موقع الاستئناف المبني على السؤال على وجه التشابه بينهما وان قيل ان الاظهر تقدم القبلة لما يشتمل قبلة الدنيا والآخرة وقال المصنف أظهر ولم يقل ان التفسير هو الاول كما قاله الرمخشري لان هذا وجه ظاهره أيضا حتى قيل ان وجهه على الاول أنه يلزم فيه انحصار الثمار الجنة فى الانواع

ويبين اها حزية ركنه النعمة فيه اذ لو كان
 بنفسه لم يعهد لظن أنه لا يكون الا كذلك أوفى
 الجنة لان طعامها متشابه الصورة كحاكى
 عن الحسن رضى الله تعالى عنه ان أحدهم
 يوفى بالعصفرة فبأكل منها ثم يوفى بأخرى
 فبأخرى مثل الأولى فبقول ذلك فتقول
 الملائكة كل فاللون واحد والطعم مختلف
 أو كما روى أنه عليه الصلاة والسلام قال
 والذي نفس محمد بيده ان الرجل من أهل
 الجنة يتناول الثمرة لياً كما أفاهى واصلة الى
 فيه حتى يتدل الله تعالى مكانها مثلهما فالعلم
 اذ ارأوها على الهبسة الاولى فالواذالك
 والاقل أظهر لما نقلته على عموم كلامه فانه
 يدل على ترديدهم هذا القول

الموجودة في الدنيا والالين أن يوجد فيها ذلك مع غيره من الأنواع التي لا عين رأت ولا أذن سمعت كما ورد في الحديث وقال السيوطي أيضا عندي أن الثاني أرجح لأن فيه توفيقا بمعنى حديث تشابه شمار الجنة وموافقة لقوله بعده متشابهها فانه في رزق الجنة أظهر واعادته الى المرزوق في الدارين لا يفتنى ما فيه من المكاف كما يأتي وقوله كل مرة رزقا منصوب على الطريقة فان مرة معناه فعلة واحدة وليس باسم زمان لكنه شاع بمعنى وقت واحد فأعطى له ولما يضاف اليه حكم الطريقة كما قاله المرزوق (قوله والداعي الى ذلك الخ) الداعي هو المقتضى لظهور ما ذكر في الذهن من قواهم هذا الذي الخ كأنه دعاء للعضور فحضر في كل مرة من مرات تناولهم وفرط استغرابهم أي عدهم غير يسا عجبيا عدهم فرطاً وتبعهم بحجم وحامه حلة اقتضاهم وابتهاجهم بظهور المسرة عبا وجدوه بين الرزقين والتشابه البليغ في الصورة أمال التشابه النوعين المستلزم تشابه ما صدق عليه أول تشابه الفردين على ما مؤمن تفسيري هذا فسط ما قيل من أنه يقتضى أن يكون قواهم هذا الذي رزقنا من قبل من التشبيه البليغ وأصل معناه هذا مثل الذي رزقنا من قبل كما في الكشاف وهو مخالف لقوله وهذا اشارة لنوع ما رزقوا لانه ليس مبنيا على المبالغة في التشبيه اذ معناه هذا نوع ما في الدنيا والتفاوت مع التشابه من شأن الاستغراب والتعجب كما لا يفتنى فلا وجه لما قيل من أن جعل التشابه البليغ داعيا لما ذكره وظاهر وأما التفاوت العظيم ففي مدخلية في ذلك خفاء وان وضعه بما يؤول الى ما ذكرناه وهذا اشارة الى سبب قولهم هذا لتم الفائدة فن قال انه لا حاجة اليه لم يصب وقد نقل عن ابن عباس رضي الله عنهما أنهم يقولون على سبيل التعجب وفي الاستغراب اعابله ومن الغريب ما قيل من أن هذا اشارة الى اعترافهم باعادة أشجار الدنيا وثمارها كعادة أنفسهم فيكون تعجبا من قدرته تعالى أو الى أن أرض الجنة قيعان تثبت فيها أعمال الدنيا كما ورد في الاثر فتمرة النعيم ما عرسوه في الدنيا ولا يفتنى بعده (قوله اعترض بقدر ذلك الخ) كذا في الكشاف وفي شرح الفاضل له هذا على تجوير الاعراض في آخر الكلام والاكثرون يسمونه تذييلا والعلامة يجعل الاعراض شاملا للتذيل كما يعرفه من تتبع كلامه فلا يرد الاعراض عليه بأن الاشبه أنه تذييل وهو أن يعقب الكلام بما يشبه معناه أو كيدا ولا يحمل له من الاعراب ولا مشاحة في الاصطلاح وإيها ما أنه اصطلاح القوم كما قاله ابن الصائغ غير مسلم وهذا اذا كان ما بعده جملة مستأنفة بناء على جواز اقترانه أو يسمونه الواو الاستشافية وقد جوز في هذه الجملة أيضا الاستئناف والحالية بتقدير قد وكلام النخلة لا ياباه لأن تقدير قدمه وأحوالية في الماضي كثير وإنما كان هذا مقتررا ومؤكدا لما قبله المصريح به المصنف رحمه الله أنفان أنه يدل على التشابه البليغ صورة ويلزم من تقريره تقريره فتذكر (قوله والضمير على الأول الخ) أي الضمير المنفرد المحرور في قوله به على أول التفسيرين المذكورين آنفا وهو أن يراد بقوله من قبل في الدنيا المارزقوا في الدارين ولا اعتراض فيه قبل الذكر لانه مجموع قوله هذا الذي رزقنا من قبل على ما رزقوا في الدارين على هذا الوجه كما ذكره تقريره وهذا معنى قوله في الكشاف فان قلت الام يرجع الضمير في قوله وأقوايه قلت الى المرزوق في الدنيا والآخرة جميعا لان قوله هذا الذي رزقنا من قبل انطوى تحته ذكر ما رزقوه في الدارين والحاصل أنه جواب عن سؤال هو أن التشابه يقتضى التمدد وتوجب ضميره بناؤه بأنه راجع الى موحد اللفظ متعددا للمعنى وهو الجنس المرزوق في الدنيا والآخرة جميعا كأنه قيل أقوايه ذلك الجنس متشابه الافراد وأوردوا عليه أن المرزوق فيهما جميعا غير مأنى به في الآخرة وأجيب بأن المعنى أقوايه في الدارين لاني الجنة وجهها في سلك تغليباً وأن المراد من الاتيان اتمامه ولا يفتنى أنه تعسف والذي ارتضاه في الكشاف أن المراد من المرزوق في الدنيا والآخرة الجنس الصالح التساؤل لكل منهما لا المقيد بهما وقال أبو حيان ما ذكره الهمشئري غير ظاهر الآية لان ظاهر الكلام يقتضى أن يكون الضمير عائدا على مرزوقهم في الآخرة فقط لانه هو الحديث والمشبه بالذي رزقوه من قبل ولان هذه الجملة انما جاءت محذوفاً عن الجنة

كل مرة رزقوا والداعي لهم الى ذلك فرط استغرابهم وتبعهم عا وجدوا من التفاوت العظيم في اللذة والتشابه البليغ في الصورة (وأقوايه متشابهها) اعترض بقدر ذلك والتعجب على الأول راجع الى ما رزقوا في الدارين فانه مدلول عليه بقوله هذا الذي رزقنا من قبل

وأحوالها وكونه مخبر عن المرزوق في الدنيا والآخرة أنه متشابه ليس من حديث الجنة لا يكف أبدا
 (قوله وتظيره قوله تعالى ان يكن غنيا الخ) الذي نقر في كتب العربية أن الغني الذي مع أو يفرد
 لانها لأحد الشئيين الأتم اذا كانت للاباسة يجوز في الضمير بعدها الافراد والتشبيه لان الاباحة لما جاز
 فيها الجمع بين الامرين صارت أو فيها كالأول وفتقول جالس الحسن أو ابن سيرين وباحنه ويجوز وباحتمها
 وعلى هذا قوله في سورة النساء كوفوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين ان
 يكن الخ وقد قال أرباب الحواشي تبعا لشرح الكشاف ان التنظير بهذه الآية لما نحن فيه باعتبار
 ارجاع الضمير باعتبار المعنى دون اللفظ فانه عكس ما نحن فيه اذ نحن الضمير فيهما نظر المادل عليه
 الكلام من تعدد الجنتين مع أن مرجعه أحد الامرين غنيا أو فقيرا أو ضمير يكن مفرد والمعنى يكن
 المشهود عليه غنيا أو فقيرا فترك افراد الضمير لثلاثتهم أن اوليته بالنسبة الى ذات المشهود عليه فنه
 على أنه باعتبار الوصفين اسم المشهود عليه وغيره وفيما نحن فيه أفرد الضمير مع أن ظاهر المرجع انسان
 وفي التنظير مع أن ظاهر المرجع واحد ولأن أن تقول انه لا حاجة لما ذكرناه لتظيره من غير ارتكاب
 لما ذكرناه كما أفرد ضمير به ثم عقب بما يدل على التقدم من قوله متشابهها أفرد أيضا في النظر ضمير يكن
 باعتبار المشهود عليه وعدد ما بعده في المعطوف وضميره من غير حاجة للعدول عن الظاهر إلا أن يقال
 انه من تلق الركان فانه انما يحتاج لتأويل بعد مجيء أو فتدبر (قوله أي يجنسى الغنى والفقير) فالضمير
 راجع لمادل عليه المذكور وهو جنس الغنى والتقدير لا اله والالوحد وبشده أنه قرئ فالتة أوليهم
 كذا قاله المصنف رحمه الله في سورة النساء وفيه كلام سيأتي فان أردته فارجع اليه (قوله وعلى الثاني
 على الرزق الخ) أي ضميره على تقدير كون معنى من قبل هذا في الجنة راجع الى الرزق والمعنى أنوا
 بالمرزوق في الجنة متشابه الافراد ولما كان التشابه في الصفة وصفات مافي الجنة مقابلة لما في الدنيا
 كما قال ابن عباس رضي الله عنهما انها لا تشبهها وانما يملق عليها اسمهاؤها أجاب بأن الصورة من جملة
 الصفات فكما يصح اطلاق الاسم يصح اطلاق التشابه لانه لا يشترط فيه أن يكون من جميع الوجوه
 وحينئذ يحتمل هذا أن يكون على الحقيقة والمجاز كما يطلق على صورة الفرس أنها فرس والسؤال وارد
 على الاحتمالين كما يشهد له قوله بين ثمات الدنيا والآخرة وقيل انه ظاهره على الاحتمال الاول ولا
 وجه غير النظر لظاهر ما ذكر وما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أخرجه البيهقي وغيره (قوله
 هذا وان لا آية محلا آخر الخ) أي الامر هذا أو هذا ظاهر أو هذا فافهم الاشارة في محل ورفع أو نصب
 ومحتمل أن يكون هاء اسم فعل بمعنى خذوا مفعوله من غير تقدير لكنه مخالف للرسم أي أن الآية
 تحتمل تفسيراً آخر بأن يكون مرزوقه قبل هو الطاعات والمعارف التي يستلذها أصحاب الفطرة
 والعقول السليمة وهذا جزاءها متشابه لها فيما ذكر من اللذة كالجزء الذي في ضده في قوله ذوقوا ما كنتم
 تعملون أي جزاءه فالذي رزقنا مجاز مرسل عن جزائه وثوابه باطلاق اسم السبب على المسبب أو هو
 استهارة بتشبيه الثمار والافواك بالطاعات والمعارف فيما ذكر وهو الظاهر من كلام المصنف رحمه الله
 وقوله في ضده ذوقوا ويؤيده ولا ياباه كما قيل قوله من قبل لانه في الجنة لا في الدنيا حتى ثبت له القلبية لان
 التصور في هذا الذي رزقنا وذلقت القلبية به نبي آخر مباغلة بجعل تقدم سببه واستحقاقه بمنزلة تقدمه
 كما يقول الرجل لمن أحسن له اني استغثت حين قصديك وأمانتك دير المضاف وان كان أظهر فلا يحتمل
 عليه ما قاله المصنف الاستعفاء فلا حاجة الى ما تكلف من جعل الرزق مجاز عن الاستحقاق أو يقال
 هو من تسمية موجب الشئ باسمه فانه لا يسمي ولا يفتى من جوع وانما جعل المصنف رحمه الله تشبيهه
 بمنو يافي الشرف لاني الصورة لان المعارف والاعمال أعراض لا صورة لها او شرف أمور الجنة كلها
 مما لا شبيهة فيه فن قال لاننا لم تشابه مستلذات الجنة للاعمال في الشرف لم يصب والمراد بالطبقة في قوله
 ملوا الطبقة المرتبة والمنزلة مستعار من طبقات البيت والقصر وأصل الطبقة الشئ على تقدير شئ آخر

وتظيره قوله تعالى ان يكن غنيا أو فقيرا
 فالتة أو لى هـ أى يجنسى الغنى والفقير
 وعلى الثاني الى الرزق فان قيل التشابه هو
 الثبات في الصفة وهو مفرد بين ثمات
 الدنيا والآخرة كما قال ابن عباس رضي الله
 تعالى عنهما ليس في الجنة من أطعمة الدنيا
 الا الاسماء قلت التشابه بينهما ما حصل في
 الصورة التي هي مناط الاسم دون المقصد
 والطعم وهو كاف في اطلاق التشابه هذا وان
 لا آية محلا آخر وهو أن مستلذات أهل الجنة
 في مقابلة ما رزقوا في الدنيا من المعارف
 والطاعات متفاوتة في اللذة بحسب تفاوتها
 فحتمل أن يكون المراد من هذا الذي رزقنا
 أي ثوابه ومن تشابه ما قاله ما في الشرف
 والمنزلة وهو الطبقة ويكون هذا في الوعد
 تظيره قوله ذوقوا ما كنتم تعملون في الوعد

كالمعظم كما في المصباح (قوله مما يستتد من النساء الخ) يستتد بمعنى يكره ولما كان التذمر قد يختص
 بالنهي ولذا قال الازهرى رحمه الله التذمر النهي الخارج من بدن الانسان عطف عليه قوله ويذم عطفنا
 تفسيره بالتضع المراد منه وقوله مما الخ متعلق بقوله مطهرة في النظم وقوله كالمبيض الخ بيان له وهو ماله كل
 ما يذم به والمدن والدنس بمعنى الوسخ والطبع بالسكون الجيلة التي خلق الانسان عليها والطبع بالغف
 الدنس مصدر وشئ طبع كدنس وزناومعنى والطبيعة الخاق ومزاج الانسان المركب من الاخلاط
 ودنس الطبيعة بمعنى فساد الجيلة فسوا الخاق عطف تفسيره له وهو امر مغاير له ووقع في نسخة بدل
 الطبيعة الطبع وهما بمعنى هنا لا بمعنى الدنس فالبيض مثال للتذمر الحسى كانه فاس والمذى وغيره مما
 لا يكون لاهل الجنة ودنس الطبيعة والطبع ان لا يجذب ما تآبه الطباع السليمة كالنخبور والنفس
 وسوا الخ كبداءه اللسان ونحوه مما يكثر المعاشرة والازواج وقوله فان التطهير الخ لف ونشر على
 وجهه يندفع به ما يرد على ما قرره من انه يلزم فيه الجمع بين الحقيقة والجماز ولذا قال الفاضل في شرح
 الكشاف معنى تطهيره عن عباد كراهم منزهة عن ذلك مبرأة منه بحيث لا يعرض له ان لا تطهيره بالنسبة
 بمعنى ازالة النجس الحسى او الحكمى كما في الغسل عن الحيض يلزم الجمع بين الحقيقة والجماز في الطلاق
 التطهير تشبيهه الدنس والطبع بالاقدار والاحداث وشعب فيه المدق في الكشف حيث قال ان شيوخ
 الاستعمال في عرف العامة والخاصة في القسمين يدل على انه لا قدر مشترك حقيقة فلان سلم انه حقيقة
 في الطهارة عن النجاسات وما يشبهها من المستقذرات الحسية وفيه بحث لانه في عرف الشرع حقيقة في
 ازالة النجاسة الحسية او الحكمية كالجناية وفي اللغة وعرف الاستعمال يتبادر الذهن منه الى الطهارة
 من النجاسة وهى تدل على انه مجاز في التزاوجة عن قدر الاخلاق ودنس الطباع فالظاهر ان المراد
 بالتطهير التنزيه والخلو وأنه يشمل القسمين بعموم الجماز او بالجمع بين الحقيقة والجماز على رأى المصنف بلا
 تكلف ولذا قال الراغب التطهير يقال في الاجسام والاخلاق والافعال جميعا فيكون عامتا لها
 بقرينة مقام المدح لا مطلقا منصرفا الى الكمال وكال التطهير انما يحصل بالقسمين كما قيل فان المعهود
 ان ارادة الكمال ارادة اعلى افراده لا الجميع (قوله وهما الغتان فصحتان) بمعنى ان صفة جمع المؤنث
 السالم والضمير العائد اليه مع الفاعل يجوز ان يكون مفردا وتسا ومجموعا وشان فتقول النساء فعات
 وفطن ونساء فعاتت وفاتت نظرا لظاهر الجمع ولتاويله بالجماعة وقوله يقال النساء فعاتت وفطن قال في
 المفصل عن ابي عثمان المازنى العرب تقول الاجذاع انكسرت لا ذى العدد والجدوع انكسرت وما
 ذال بضربة لازب وفي شرحه لابن عيش انهم يؤشون الجمع الكثير بالهاء والقليل بالنون وفيه اقوال
 اقربها ما ذهب اليه الجرجاني وهو ان التأنيث ليعنى الجماعة والكثرة اذهب في معنى الجمعية في القلة
 والتاخر في معنى التأنيث فعاتت علامة فيما كان اذهب في معنى الجمعية والنون فيما هو اقل حقا
 في الجمعية لان النون لا ترد لتأنيث خصوصا وانما ترد على ذوات صفتها التأنيث (والذى عندي) في ذلك
 ان بناء القلة قد جرى عليه كثير من احكام الواحد من ذلك جواز نفيه على انظفه كاجمال ومنها جواز
 وصف المفرد به كبرمة اعرار ومنها عود الضمير عليه مفردا كقوله تعالى ان لكم في الانعام لعلبة لتسقيكم
 مما في بطونه فلما غلب على القلة احكام المفرد عبروا عنها في التأنيث بالنون المختصة بالجمع اثلايتوهم فيها
 الافراد وقال الرضى جمع ضمير جمع القلة وهو النون لانك لو صرحت بعدد القلة أى من ثلاثة الى عشرة
 كان مميزة جمعها نحو ثلاثة اجداع وجعل ضمير جمع الكثرة ضمير الواحد المستكن في شعوا انكسرت
 لانك لو صرحت بعدد الكثرة لما فرق العشرة صكنا مميزة مفردا نحو ثلاثة عشر جذا وفيه كلام في
 حواشى الرضى (قوله واذا العذارى بالسخان تقنعت الخ) هو من قصيدة لسان بن ربيعة الضبي

الحمامى اولها حلت عما ضرغرة فاحملت * فلداوا هلك بالوا فاحملت
 (ومنها)

(واهم فيها ازواج مطهرون) مما يستتد من
 النساء ويذم من احوالهن كالمبيض والدرن
 ودنس الطبيعة وسوا الخ فان التطهير
 يستعمل في الاجسام والاخلاق والافعال
 وقرئ مطهرات وهما الغتان فصحتان يقال
 النساء فعاتت وفطن وهن فاعلة وفواعل
 قال
 واذا العذارى بالسخان تقنعت
 واستحجت نصب التذمر فقلت

ومناخ نازلة كذبت وقارس * نزلت فتاتي من مطاه وعلت
واذا العذارى بالدخان تفتنت * واستجملت نصب القدر ونزلت
دارت بارزاق العنقاء مغالقة * تدين من قمع العشار الجلات

وهي قسيدة مشهورة ذكر بعضها في الحامسة قال المرزوقي انه عند دخال الطير الجموعة فيه بهدان
نبه على أنه لا يقوم مقامه أحد والعذارى جمع عذراء وهي البكر وأصلها عذارى بتشديد الياء غالباً
الأولى مبدلة من النذرة قبل الهزرة كما تبدل في سربال فيقال سربال ثم حذفت إحدى الياءين وقلبت
الكسرة فتحة فتحة فانتقلت الياء للذم يقول اذا أبطكار النساء صبرن على دخان النار حتى صار
كافقاع لوجهها التأثير البرد في سربال ثم على ادراك القدر ورعد تهنيتها ونصبها فحوت في الملة بفتح
الميم وهي الرماد قد رما نعال نفعها به من اللحم لتكن الحساجة والضر منهلوا جداب الزمان واشتداد
السنة على أهلها أحسنت وجواب اذا في البيت بعده وخص العذارى بالذكر لفرط حيايتها وشدة
انقباضها ولتوتونين من كثير مما يدل فيه غيرها من جعل نصب القدر وهو استجملت على الجواز
والسعة ويجوز أن يكون المراد استجملت غيرها بنصب القدر وأرفق نصبها لخذف وتفتنت من الفناع
وهو ما يتر به الرأس وملت ذهل ماض من الملة بالفتح ومعناه ظاهر وقد قرره في الكشف بما لا مزيد
عليه والشاهد في قوله تفتنت بأفرد ضمير العذارى واستشهد به دون الجمع لانه المحتاج للإنبات لجرى
ذلك على الطاهر كما أشار إليه والافراد على تأويل الجماعة والمعنى جماعة أزواج مطهرة لأن الأكثر
خصوصاً في جمع العائلات الذلة أو الكثرة فعلم ونحوه وجماعة لفظ مفرد وان كان معناه الجمع (قوله
ومطهرة بتشديد الطاء الخ) معطوف على مطهرات في قوله وقرئ مطهرات وفي الكشف وقرأ يزيد
على مطهرات وقرأ عبيد بن عمير مطهرة بمعنى مطهرة وفي كلام بعض العرب ما أحوجنى الى بيت الله
فأطهر به أطهرة أى فأنظرو به تطهرة فهو في هذه القراءة بتشديد الطاء المفتوحة وبه دحاهم مكسورة
مشددة أيضاً وأصله مطهرة فأدغمت الطاء فيه في الطاء به دقلم والقلم الطهر وأصله تطهر فلما أدغمت
الطاء اجنبت له هزرة الوصل والمصدر أطهرة بفتح الطاء ونم الهاء الملتدتين وأصله تطهرة
فأدغم واجنبت له هزرة الوصل وهو معروف في كتب الصرف (قوله والزواج يقال للذكور والأنثى
الخ) ويكون أيضاً لأحد المزدوجين ولهما ما والمراد الأول والأصح ما ذكر ويقال زوجة في الناس
في لغة قليلة وقوله أبلغ من البلاغة لان المسالفة وان صح وهو دفع لما يلوح في بادى النظر من أن تلك
أبلغ من الأسماء بأن الطهارة ذاتية لا يفعل الغير لان المطهر هو الله ولا يكون ذلك الا بخلق الطهارة
العظيمة وما يشعل العظم عظيم كما قيل * على قدر أهل العزم تأتي العزائم * (قوله فان قيل الخ) يعنى أنه
يكفى في صحة الاطلاق الاشتراكي في بعض الصفات ولو في الصورة فانها من الصفات أيضاً وقد قيل عليه أنه
مبنى على أن قد تدفوا الشئ ولو ازمه تستلزم رفع حقيقة ولا وجه له والقول بأن تسمية نم الجنة بأهلهاء
نم الدنيا على سبيل المجاز والاستعارة لم يقل به أحد من أهل اللغة والعربية وقوله لانشار كهذا في تمام
حقيقة غير مسلم أيضاً مع أنه مخالف لما قدمه من قوله ان التشابه بينهم ما حصل في الصورة التي هي مناط
الاسم فانه صريح في أن اطلاق اسم النار على أمثالها من القواكح المطهومة حقيقة وهذا مخالف له
وقد وقع ما يلعبه هذا البعض حيث قال اعلم أن أمور الآخرة ليست كما يزعم الجهال فانكرا عليه غاية
التكبير حتى جزم ذلك الى التكفير (قلت) كون أمور الآخرة ليست كما مور الدنيا من جميع الوجوه
مما لا شبهة فيه كما أشار إليه سيد البشر صلى الله عليه وسلم بقوله ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ثم انه اذا
أشبه شئ بشئ بسبب الصورة والمنافع الأني بينه وبينه تفا وتا عظيماً في النذرة والجرم والبقا وغير ذلك
فاذا رآه من لم ير قبله ولم يعرف له اسماً أطلق عليه اسم ما يشابهه قبل أن يعرف التفاوت حتى معرفته
هل يقال ان ذلك الاطلاق حقيقة نظر للصورة وظاهر الحال أم لا نظر للواقع فالظاهر أنه حقيقة عند

فالجمع على اللفظ والافراد على التأويل الجماعة
ومطهرة بتشديد الطاء وكسر الهاء بمعنى
مطهرة ومطهرة أبلغ من طاهرة ومطهرة
للاشارة بأن طاهر طهره وليس هو الا الله
مزوج والزوج يقال للذكر والانثى وهو
في الاصل لما له قرين من جنسه كزوج الخلف
فان قيل فائدة المطهوع هو التقدي ودفع
ضمير المطهوع وفائدة المتكويح التوالد وحفظ
الذووع وهي مستغنى عنها في الجنة قلت
مطاعم الجنة ومناجكها وما تروا حواها انما
تشاركتها رها الا ليريد في بعض الصفات
وانه اعتبارات وتسمى باسمها على سبيل
الاستعارة والمثيل ولا تشارتها في تمام
حقيقتها حتى تستلزم جميع بلزها وتزيد
عن قائلها

من لم يعرفه وعند من عرفه مجاز استعارة أو مشاكلة الأثرى أن من رأى بعض أنواع القراصيا
 الرومية لم يعرفها فسمها بقايا الأسماء صورة فذلك التسمية عنده وعند من سمعه من أهل جلده
 حقيقة وعند غيره مجاز ونظيره جبريل عليه السلام إذا أتى النبي صلى الله عليه وسلم في صورة رجل
 فأطاق عليه الإنسان من رآه ولم يدرك أنه ملك فهو حقيقة وإذا قاله النبي صلى الله عليه وسلم فهو مجاز
 عنده والقول بأنه لا يعرفه أهل العربية لا وجه له وليس هذا ما قاله بعض المتصوفة فإنه سمى في دسم
 وهم إذا عرفت كلام المصنف رحمه الله وأن أول كلامه لا يعارض آخره ومن لم يذوق لم يعرف (قوله والخلد
 والخلود في الأصل الثبات الخ) في شرح الكشاف هذا مذهب أهل السنة وهو عند المعتزلة
 الدوام وهو أمر لغوي لا يدخل للمذهب فيه فمراده أن المعتزلة قالوا إن ذلك حقيقة التي لا يعدل عنها
 بغير مداعيبه ما ورد في الآيات والأحاديث من خلود فسفة المؤمنين وغيرهم بقول حقيقة
 المكث الطويل دام أولم يدم فتفسيره في كل مكان بما يليق به فان قلت قوله في الكشاف والخلد
 الثبات الدائم والبقاء اللازم الذي لا يتقطع قال الله تعالى وما جعلنا للبشر من قبلك الخلد الخ معارض
 لقوله في الأساس خلد بالمكان وأخذ أطال به الإقامة وما بالدار الاسم خوالد وهي الأتاني وخلد في
 السجن وخلد في التعيم في فيه أبدأ خلودا وخلدا وخلده وأخلده ومن المجاز فلان يخلد للذي أبطأ عنه
 الشيب والذي لا يقطع له سن لا خلوده على حاله الأول وثباته عليها ولذا قيل انه مما يقضى منه العجب
 وفي بعض شروح الكشاف إن ما في الأساس دليل لأهل السنة قلت لأخلاف في استعماله المطلق
 الثبات دام أولم يدم وللدوام والبقاء الطويل المنقطع وانما الخلاف في أي الحقيقة الذي يجعل عليه
 عند الإطلاق ويفسر به لأنه الأصل الرابع الذي العدول عنه بغير مداع في قوة الخطأ عند أهل اللسان فما
 في الكشاف يدل على أنه حقيقة في طول مدة الإقامة مطلقا وهو ان صدق على الدوام وغيره المتبادر
 منه أكمل فريده وهو الدوام وقد نقل عنه أنه من الأسماء الغالبة فيه وهو معنى شرعي فيجمل
 عليه عند الإطلاق ولذا استدل بالآية فلا يعارضه ما في الأساس كما لا يخفى وهو في غير الإقامة مجاز
 وإن كان فيه معنى الثبات وقوله الأتاني بضعيف الباء وتشديد هاء الأجر التي توضع عليها القدر
 وهيت خوالد الأتاني في الديار بعدد رحمتها أهلها وقوله وللجزء الخ معاروف على مقول القول
 وهو خبره قد تم وقوله خلد بضمين برنة حسن مبتدأ مؤخر وهو القلب الذي يبقى الإنسان بما دام
 لأنه أشرف الأعضاء الرئيسة وقوله الذي يبقى الخ وإن صدق على غيره لا يلزم إطلاقه عليه لأن القياس
 لا يجري في اللغة (قوله لغوا) قيل عليه لما كان استعماله في غيره مجازا مشهورا يكون التأنيد فيه
 ومثله كثير في كلام البلغاء فكيف يكون لغوا ويدفع بأن المراد أنه زائد على التأنيس القائل به من غير
 زيادة فتدبر (قوله والأصل ينفيهم ما الخ) أي القاعدة المقررة تدل على هذا النسب لأن المجاز
 والاشتراك لا يرتكب الأبدليل لاحتياجها للقريضة فاذا وضعه لها على العموم يحمل عليه
 واستعمال العظام في بعض أفراد من حيث أنه فرد منه لم يقصد بخصوصه ليس مجازا كما توهمه به ضمه
 ولا يختص أيضا بالتواطى فحاقبل أنه من باب استعمال الكل في الواحد من جزئياته كقولك
 اقبل اليوم إنسانا تريد به زيادة بصحح وقوله كاطلاق الجسم للإنسان وفي نسخة على الإنسان فإنه
 باعتبار أنه جسم حقيقة وباعتبار أنه إنسان مجاز محتاج للقريضة كما تقر في الأصول وقوله مثل قوله
 وما جعلنا للبشر من قبلك الخلد هو في أكثر النسخ وسط من به ضمه وهو مثال لما نحن فيه وذلك ما في
 الكشاف وغيره من الاستدلال به على إرادة الدوام لتعيينه لنفي لأنه لم يرد على أنه بخصوصه معناه
 الحقيقي بل على أنه عام أريد به خاص بقريضة كما أشار إليه بقوله لكن المراد الخ (قوله عند الجهور لما
 يشهد له من الآيات والسنة) الدالة على أبدية أهل الجنة فيها وهو ردة على الجهمية الذاهبين إلى أن الجنة
 والنار يقينان وأهلها ما بعد فتح أهل الجنة بقدر أعمالهم وعذاب أهل النار بقدر سيئاتهم وفي تفسير

(وهم فيها خالدون) دائمون والخلد والخلود
 في الأصل الثبات المديد دام أولم يدم ولذلك
 قيل الأتاني والأجر خوالد والجزء الذي
 يبقى من الإنسان على حاله مادام حياته
 ولو كان وضعه للدوام كان التقييد
 بالتأنيد في قوله تعالى خالدين فيها أبدأ لغوا
 واستعماله حيث لا دوام كدوامهم وقت خلود
 يوجب اشتراكا ومجازا والأصل ينفيهما
 بخلاف ما لو وضع للاستم منه فاستعمل فيه
 بذلك الاعتبار كاطلاق الجسم للإنسان
 مثل قوله تعالى وما جعلنا للبشر من قبلك
 الخلد لكن المراد به الدوام ههنا عند الجهور
 لما يشهد له من الآيات والسنة

السرقة الذي دعاهم الى هذا انه تعالى وصف نفسه بأنه الاقول والاخر والاولية تقدمه على جميع
المخلوقات والاخرية تأخره ولا يصح كون الابدان مائة ولو بقيت الجنة وأهلها مكان له تشبيه بين
المخلوق والمخلوق وهو محال ولانه تعالى لا يخلو من أن يعلم عدد أنفاس أهل الجنة أم لا والشاق جهل
والاقل لا يتحقق الابتهام وهو بعد فئاتهم ولنا أن هذا الص وغيره دال على الخلود والتأبيد
ومع هذه العقل لانهم اذ اسلام وقدس لا خوف ولا حزن لأهلها والمراد لا يهتأ به يش يخاف زواله كما قيل
والبؤس خبر من نعم زائل * والكفر جريمة خاصة بجزائه عقوبة شالصة لا يشوبها نقص ومعنى
لاقول والاخر ليس كافي الشاهد لانه صفة كمال ومعناه لا ابتداء لوجوده ولا انتهاء له في ذاته من غير
استناد له بغيره فهو واجب الوجود - تحيل العدم وبقا الخلق ليس كذلك فلا يشبهه شيء من خلقه وعلمه
تعالى لا يتناهي فيتعلق بعباد يتناهي الى آخر ما فصله (قوله فان قيل الابدان مركبة الخ) لما قرآن
الخلود بمعنى الدوام هنا كما قرأناه لك أو رد شبهة ترد عليه ودفعها وبني على أنها ساوقة لانها غاية الضعف
في آخر كلامه فلا يرد عليه ما قيل من أنه لا حاجة هنا للسؤال والجواب لا يقتضيه على أصل فلسفي غير
مناسب للمقام ومذكورة اشارة الى ما قرأه الاطباء من أن تكون البدن من رطوبة معها حرارة تؤثر فيها
بالتنضج والتغذية دفع الفضلات فاذا دام التأثير كلما قلقت الرطوبة تنقصان مادتها كضعف
نور السراج بقلة الدهن ولا تزال كذلك حتى تنفث الرطوبة الغريزية تنسحق الحرارة أيضا والمراد
بالكيفية المتضادة الامتزجة والكيفية معروفة والشدان أمران وجوديان. مما يقابن على موضوع
واحد بينهما خلاف أو غاية الخلاف والاستحالة التغير والاقبال من شيء الى آخر يتبدل صورته كاستحالة
الخرسلا والتضادة وذلك لان ذلك وهو تفرق الاجزاء وانفكاك بعضها من بعض بانها لال ما يربطها
ويكون سببا لبقائها فاذا لم هذا كل بدن لازم عدم وجوده واستحالة بقائه وشالوده كما هو مذهب الجهمية
وقوله في الجواب بعبدها بناء على أنه تعالى اذا أحيانا بعد الموت أعادها بعينها الا أنها على ما عرف
في الكلام وقوله بعبدها أي يعرض لها ويتعاقب عليها بأن يعرض لها التغير وتبدل الاحوال (قوله
بأن يجعل أجزاها الخ) هذا هو اعتدال المزاج الذي ذكره الاطباء وقالوا انه مأخوذ من التماثل
الذي هو التكافؤ لامن العدل في القسمة أي التساوي في القوي لافي المقدار قالوا لانه قد يوجد الشيء
مفلوبا في مقداره غالبا في قوته فيمكن وجود المزاج الحاصل من التساوي المقدار المختلف الكيفية وقيل
الذي اشنع وجوده هو التكافؤ في المقدار والكيفية معا لانه لا يصح كون شيئا غالبا فاسم المركب
على التماسك والتفرق فيستدعي كل التفرق والتلاشي والميل الى مركزه وقوله متقاومة بالقاف والميم
متفاعلة من القيسام وفي الصباح يتقاومه أي يقوم مقامه وفي نسخة بده متقاومة بالفاء والتاء المنناة
الفوقية من قولهم تقاترت الشبان اذا اختلفوا وتقاتوا في الفضل تباينة متقاومة بالقاف والواو كافي
المصباح أيضا والشدان متقاربان معنى لان المراد أن كقيمت امتبانية وقواها متساوية والقوة كما مر
ببدء التغير والتأثر من آخر في آخر * (فائدة) * التفاوت تفاعل يضم العين وهي الواو مصدر بمعنى
المفاعلة وفي أدب الكاتب انه يجوز نفسه كسر الواو وقصها على خلاف القياس ولا نظيره وقوله
تعاينة من العناق وقوله متلازمة عطف تفسيره وكذا ما بعده وقد قيل عليه ان محصل كلامه أنه
يلتزم وجود مركب من العناصر على اعتدال حقيقي ولا يقع بذلك بل بدعي كونه محسوسا مشاهدا
وفيه أنه اذا أعاد تلك الاجزاء بحيث تكون المقادير الحاصلة من الكيفيات الاربعة في تلك الاجزاء متساوية
بحسب احكام محالها ومتقاومة في أنفسهم بحسب الشدة والضعف حتى يحصل منها كيفية عديمة الميل
الى الطرفين المتضادين وتكون على حاق الوسط بينهما لا محالة في صورته هذا المزاج الحاصل من
تفاعل تلك الكيفيات المتكافئات في المقدار والكيفية معا من اجاعتلا حقيقيا ومثل هذا المزاج
وان وقع الاختلاف بين الع. قلاء في امكان وجوده لا خلاف لأحد في امتناع وجوده في زمن يسير

فان قيل الابدان مركبة من اجزاء متضادة
الكيفية متضادة للاسقطات المؤدية الى
الاستحالة والاتصال فكيف يعقل خلودها
في الجنان قلت انه سبحانه وتعالى يعيد
بجيت لا يمتدورها الا استحالته بان يجعل
اجزاه متلازمة وتتأوم في الكيفية متساوية
في القوة لا يقوى شيء منها على حالة الاخر
متة انة متلازمة لا يفتك بعضها عن بعض
كما يشاهد في بعض الماشان هذا وان قيس
ذلك العالم وأحواله على ما تجده ونشأه
من نفس العقل وضعف البصيرة

لسرعة التحلل أو لسرعة تفرق الاجزاء لانه لا يصحون جزاء غالب فاسر للمركب على التماسك والتعزز
 لتداعيه الى التفرق والميل الى المركز كما في شرح المواقف وما ثبت بالبرهان امتناع بقا وجوده كيف
 يمكن اعادته وخواوده وقوله كما يشاهد الخ ان كان من اعدام الاشكال لنفسه لكنه لا يفيد وان كان يوجد
 المعتدل الحقيقى فلا وهو جراب جدل والحق عنده هو قوله هذا الخ (قوله واعلم الخ) لم يذكر الملابس
 لانها ليست من المعظم عنده لان المراد به ما به بقاء الشخص أو النوع أو داخلها في الماء كمن تغلبها كما
 جعل البيت لباسا في عكسه وفي المعظم اشارة الى لذات اضر كالاصوات المستنعة لم يلتفت اليها والملايك
 بكسر الميم وقصدها اي يقوم به الشئ وقوله كل نعمة الخ اشارة الى ان قوله وهم فيها خالدون تكميل في غاية
 الحسن ونهاية الكمال لان النعم وان جلت والترفة وان عظم لا يستمر ويكمل اذا تصور زواله وانقطاعه
 وقوله منغصة بالغين الهجاء والصاد المهملة اي ممتدة وقوله غير صافية الخ تنبيهه والشوب الخ لاط
 وقوله ليس فيه شائبة مأخوذ منه ومعناه ليس فيه شئ يختلط به وان قل كما قيل ليس فيه عانة ولا شبهة
 فهو وفاعله بمعنى مفعولة كعبشة راضية قال في المصباح كذا استعملوه ولم أجده في اللغة وقال الجوهرى
 الشائبة واحدة الشوائب وهى الاذناس والاقذار وقوله بشر المؤمنين بها أى بالجنات وهو ظاهر
 وأبهي أن فعل تفضيل من البهاء وهو الحسن أى أحسن والمراد بقوله مثل أنه ذكر كما عاينها في الصورة
 بما عرفوه في الدنيا لانه على صورته وان كان أجلى وأعظم لذة وليس المراد أنه تشبيهه أو مجاز كما مر
 تقريره في قوله وأقربا منها بها وما قبل من أن البشارة على طريقة أهل الشرع والتمثيل على طريقة
 الحكماء فانهم يقولون المراد بالجنات التى تجرى تحت الانهار والازواج ورزق الثمرات لذات متلبية
 شبيهة بالحسيات ولو قال المصنف رحمه الله أو مثل كان أوضح تعسف لاجابة اليه لما قرناه لك (قوله
 لما كانت الآيات السابقة الخ) قيل ان هذه الآية جواب عن قول قوم من الكفرة لرسول الله صلى الله
 عليه وسلم أما يستحي ربك أن يخلق البعوض والذباب ونحوهما مما يصغر في نفسه ولا يخفى ما فيه
 أو قالوا أما يستحي ربك أن يذكر البعوض والذباب وملوك الارض بأنهم من ذلك فقال تعالى جوابا
 لهم ان الله لا يستحي الخ وقال الزجاج انها متصلة بقوله فلا تجعلوا لله أندادا أى لا يستحي أن يضرب
 مثلا هذه الأنداد وقال الفراء ليس في البقرة ما يكون المثل جوابا له فعلى هذا هو ابتداء كلام لا ارتباط
 له بما قبله وهذا وان جاز لكن الانسب بكل آية أن ترتبط بما قبلها وتناسبه بوجه ما ولذا ذهب المصنف
 رحمه الله تعالى الى بيان الارتباط بأنه لما وقع قبله تمثيل أى بما فيه على أنه واقع في محزه وأنه ليس
 بتذكير فهو مرتبطة بما ذكر من أول السورة الى هنا أو ببعضه فتدبر والمراد بالتمثيل فى كلامهم هنا
 التشبيه طائفا سواء كان مفردا أو مركبا على وجه الاستعارة أو لا مثلا أو لا ولا يخص بشئ حتى يرد
 عليه أنه كيف يرتبط بما لم يذكر في بعض الوجوه والحاصل أنه ذكر لنا نسبة هذه الآية وارتباطها
 بما قبلها ووجهين الاول ما أشار اليه بقوله الآيات السابقة متضمنة الخ يعنى أنه سبق في النظم تشبيحات
 وأمور تدل على مطلق التشبيه كما بيناه في أثناء ذكر فرق الناس كما يعلم من تقريره سابقا والثانى ما في ذكر
 الكتاب وأنه من عند الله من غير ريب وان ارتاب فيه به بعض العقول القاصرة بسبب ما وقع فيه من
 التمثيل ببعض أمور ظاهرها مقبر ربة لاجهاتها التوهم أنه لا يلدق بالكتب السماوية أو بعظمة الربوبية
 فبين الاول بما تضمن توضيحه وتوحيته وهذا هو الوجه الاول فى الكشف وفى كلام المصنف الى قوله
 وأيض الخ وستره كما رعى علم (قوله عقب ذلك بيان الخ) جواب لما وذلك اشارة الى الآيات السابقة
 وذكرنا تأويله بالمدكور وعقبه بمعنى أورد به بعد فى عقبه متصلا به وقوله يبدان متعاقب بعقب مضاف
 لحسنه وفى نسخة جنبه يجيم ونون وما هو الحق معطوف على قوله حسنه فى محل جز وقوله والشرط
 بالجز عطف على حسنه أو على ما الموصولة أو بالرفع معطوف على قوله الحق والضمائر الثلاثة المتصلة
 راجعة للتمثيل على كلال التقديرين وهو عائد الموصول فلا تفكيك فالقول بأنه ركب ركبك ومن قال

واعلم أنه لما كان معظم الآيات الحسية
 متصورا على المساكن والمطاعم والمناكح
 على ما دل عليه الاستقراء وكان ملاك ذلك
 كله النبات والدوام فان كل نعمة جارية
 اذا فارتم اخوف الزوال كانت منغصة غير
 صافية من شوائب الآلام بشر المؤمنين بها
 ومن مل ما أعدهم فى الآخرة بأبهى
 ما يستلذ به منها وأزال عنهم خوف الثواتر
 بوعدهم بالخلود دليل على كمالهم فى التتميم
 والسرور (ان الله لا يستحي أن يضرب مثلا
 ما به ووضه) لما كانت الآيات السابقة
 متضمنة لأنواع من التمثيل عقب ذلك بيان
 حسنه وما هو الحق والشرط فيه

المعنى أنه أورد عتيقهما يدل على حسن التمثيل وعلى النسي الذي هو أى التمثيل حق لاجل ذلك الشيء
وذلك الشيء شرط في قبول التمثيل عند أهل اللسان على أن يكون قوله والشرط عطف على قوله وما هو
الحق له وفيه ركازة التذكير والظاهر أنه راجع الى ما ونهيه راجع الى التمثيل وكذا ضميره وقوله
والشرط عطف على قوله الحق أى وبين الشيء الذى ذلك الشيء حق للتمثيل أى ثابت ولازم له بشرط
في قوله عند العقل والبلغاء وذلك أن يكون التمثيل على وفق الممثل له فقد أطال بغير طائل وأتى
بما لا وجه له للمعرفة وحسنه لأنه تعالى مع عظمتها وبالغ حكمته لما لم يتركها أكثر منه دل على حسنه
أولاً لما قال لا يستحيى دل ذلك على حسنه لأن القبيح من شأنه أن فاعله يستحي منه وهذا على نسخة
وستأق الاخرى وحقه أن يكون جارياً على نهج السداد كما يدل عليه قوله فيعلمون أنه الحق بشرطه
أن يكون على وفق الممثل له فقط لأن المقصود به المكشف عن حقيقته ورفع حجاب الشبهة عنه وإبرازه
بما وقوله المشاهد المحسوس قدم فيه المشاهد على المحسوس وان قيل ان الظاهر العكس لان المشاهد
يستعمل كثيراً فى المتيقن فلذا أورد بعده المحسوس لانه المراد به (قوله وهو أن يكون على وفق
الممثل له الخ) الظاهر أن الضمير راجع لما الموصولة وأن الشرطه عطف على الحق فيكون الحسن مسكوناً
عنه ولورجع لكل ما ذكرنا تأريفاً بالذكور يكون شاملاً للحسن وهو الاحسن وحسنه بإبرازه في صورة
المشاهد المحسوس والحق فيه أن يكون على نهج السداد وكونه على وفق الممثل له على ما يشه المصنف
هو شرطه وهذا على النسخة المشهورة وهى أن حسنه بجاء وسين مملتين بينهما فون من الحسن ضد
القبح على ما فى أكثر النسخ وعليه أرباب الحواشي وفي بعض النسخ بنفسه بجيم وسين مهملة بينهما
نون وهو الجنس القوي العرفى لا المنطق المقابل للنوع والجنس مستفاد من تنكيره مثلاً لان التنكيرة
موضوعة للجنس لا للفرد المنتشر على الاصح وبين ما هو الحق له معناه بيان الذى التمثيل حق له من المعنى
الممثل له وهو هنا صفة الكافر وصفة المدلول عليهم بما يقوله وأما الذين كذروا وقوله وما يضل به
الافاضة قال الرازى فان قلت مثل الله آلهتهم بيت العنكبوت والذباب فان تمثيها بالبعوضة
فما دنتها قلت لانه كانه قال ان الله لا يستحي أن يضرب مثل آلهتهم بالبعوضة فنادونها بما ظنكم
بالعنكبوت والذباب وفي تبيين الشرط وهو أن يكون على وفق الممثل الخ من هذه الآية محل تأمل انتهى
(أقول) لا يخفى فيه فانه مع مخالفة للنسخ المعروفة المألوفة لا وجه له ما ذكره في تفسير الحق والحق
ما نزنم ما أشار اليه من أن أخذ ما ذكره من النظم فيه خفاء حق الأنة يدفع بالنظر الصادق المحفوظ
بالعناية والممثل الأول في كلام المصنف رحمه الله اسم مفعول والثانى اسم فاعل والأول ما ضرب له المثل
والثانى هو الضارب نفسه (قوله يساعده فيه الوهم العقل وبصالحه الخ) اشارة الى ما ذكره أهل
المعقول من أن الوهم قوة جهانية للانسان لا يدرك الجزئيات المنتزعة من المحسوسات فهى تابعة
للمس فاذا حكمت على المحسوسات كان حكمها صحيحاً واذا حكمت على غير المحسوسات بأحكامها كان
كاذباً والندس منجذبة الى الوهم والحس لسبقهما اليها فهى مسخرة لهما حتى أن أحكام الوهميات ربما
لم تتميز عندها من الاقليات لولا دفع من العقل أو الشرع والمراد بساعدة الوهم للعقل أن العقل وهو قوة
بنفسها تترك المعانى والكليات سواء كانت محسوسة الجزئيات أو لا اذا ذكره على أدركه وضرب له
الوهم مثلاً يجوز في حكمه وشبهه به فقد داذعى أنه من أفراد الموجودات في الخارج وبذلك يتجلى أنه
محسوس مشاهد وأنه لا يس له من حله أخذها من خزانه الوهم فبين بذلك وثبت تحققة في نفس الامر
وهذا معنى مساعدة الوهم له ومعنى مصالحته له أن ما يدرك كل واحد منهما ما غير ما يدركه الاخر
لادراك الوهم لما ينتزع من الجزئيات المحسوسة والعقل لامةانى والكليات فبذلك ما أن أحدهما عين
الاخر فصالحا على الاشتراك فيه عند النفس التى قضت بذلك والمراد بحجها أنها تحجب محاكاة
المعقول بالمحسوس أى أكثر منه فكأنها تحبه وتألفه وهذا مما لا يغار عليه فقط به ما قيل من أن عدم

وهو أن يكون على وفق الممثل له من الجهة
التي تهتم بها التمثيل في العظم والصغر والخسة
والشرف دون الممثل فان التمثيل انما يصار
اليه لتكشف المعنى الممثل له ورفع الحجاب
عنه وإبرازه في صورة المشاهد المحسوس
يساعده فيه الوهم العقل وبصالحه عليه فان
المعنى الصرف انما يدرك العقل مع منازعة
من الوهم لان من طبعه الميل الى الحسن
وحب الخفا كانه ولذا لا شاعت الامثال في
الكتب الا الهية وفنت في عبارات البلغاء
واشارات الحكماء فيمثل الحقير بالحقير كما قيل
العظيم بالعظيم وان كان الممثل أعظم من
كل عظيم

مساعدة العقل انما هو في بعض الاحكام العقابية مثل أن بعض الموجودات غير متخبر اذا الوهم لاقفه
 بالمحسوسات حكم حكما تخيليا بأن كل موجود متخبر وأما في المعارف الممثل لها في القرآن كوهن
 اتخاذ أولياء من دون الله نبيس بظواهر أنه مما يتنازع فيه الوهم العقل وان سلم التنازع فتحمله بالتخاذ
 العنكبوت كعبوت بيته لان سلم أنه ينفي النزاع فيه فالاولى الاقتصار على أن المعنى الصريح له خفا فان مثل
 بالمحسوس صارت ظاهرا وارتفعت عنه الشبهة (قوله كما مثل في الانجيل الخ) تمثيل لوقوعه في الكتب
 السماوية لادفع الانكار كما قيل في قول الزمخشري والعجب منهم كيف أنكروا ذلك وما زال الناس
 يضربون الامثال ولقد ضربت الامثال في الانجيل لما أورد عليه من أن المتكبرين اذ ذال يهود
 أو مشركون وهم لا يعترفون بحقية الانجيل وان قيل في دفعه ما قيل وما ذكرنا إشارة الى ما في الانجيل
 من قوله لا تكونوا كمثل يخرج منكم الدقيق الطيب ويسكن النخالة كذلك أنتم تخرج الحكمة من
 أفواهكم وتبثون الغل في صدوركم وقوله قلوبكم الحصى التي لا تنفعها النار ولا يبيتها الماء
 ولا تنفها الريح وقوله لا تنبأوا الزنا برفلاد عنكم أي لا تتخالطوا السفهاء فيسقموا كذا أورد
 في التفسير الكبير وقوله غل الصدر أصل الغل الحقد على الناس والمراد به هنا ما يخفيه المرء
 مما لا يجب الاطلاع عليه والمراد أنهم يقولون ما لا يفعلون وهو تشبيه لطيف وجهه اخراج الدقيق
 وابقاء النخالة فهو كمنظما لا ينبغى حفظه والنخالة بالضم معروفة وشبه القلوب القاسية بالخصاصة
 وصرح بوجه الشبهة فيه وهو ظاهر وليس تشبيها بالخصرة بل بغير تشبيه لان الخصاصة اقرب الى هيئة
 القلب وأشدها كسنا زانها مع ما فيها من الاما للتحبير والزنا بجمع زبور وهو معروف (قوله
 وجاء في كلام العرب الخ) مثل أو لا بما في الكتب الالهية وقدمه لتقدمها ذاتا وشرفا ثم أتبعه
 بما اشتهر في كلام العرب وشهرته بين المتقلاء والبلغا من غير تكبير في المحترات وغيرها ما يدل على
 أنه مطلقا مقبول وقوله أسمع من قراد أسمع أفعل تفضيل من السماع والقراد بالضم والتخفيف
 ما يلصق بالابل ونحوها من الهوام وقال الميداني انها تسمع أخفاف الابل من مسافة بعيدة فتتحرك
 لاستقبالها وهذا بناء على زعمهم فيما اشتهر بينهم فلا وجه لما قيل ان ذلك بالاهام لا بالسماع كما لا يخفى
 وقوله أطيش من فراشة أي أخف وفي مثل آخر أضعف من فراشة والمراد ضعف البنية والادراك
 ذكرهما الميداني فمن قال ان المصنف رحمه الله غير قول الزمخشري أضعف من فراشة فأحسن
 لانها مثل في الطيش لاف الضعف لم يصب مع ما فيه من الضعف وقوله أعز الخ أعز أفعل تفضيل من العزة
 بمعنى الندور وقوله الوجود لامن العزض تذلل والمخ الدماغ والدهن في داخل العظام ويتجوز به عن
 المقصود من النسي والبعض سبب أي تفسيره (قوله لا ما قات الجهلة من الكندار الخ) قبل ايسر
 في الظاهر حتى يعطف عليه هذا الكلام فالصحيح أن يقال ان ضرب المثل جائز عليه تعالى لا يمنع كما
 قات الجهلة من الكندار من ان الله تعالى أعلى من أن يضرب المثل بما ذكر وقيل انه لا يجوز عن تكلف
 والظاهر أن يقول رد المسافات الجهلة ليكون له قوله عقب ذلك وقيل انه معطوف على قوله أن
 يكون على وفق المثل له يعني ما هو الحق في التمثيل والشرط له أن يكون على وفق المثل له لا ما ينهم
 مما قات الجهلة انه ينبغي أن يكون مناسبا بحال المثل بزنة اسم الفاعل ولا يخفى أنه لا حاجة اليه مع قوله
 دون المثل فلو قيل انه معطوف على مقدر يفهم مما قبله أي والحق هذا لا ما قات الخ كان أظهر فيزيد
 ما ذكر من غير تكلف وقوله الله سبحانه وتعالى أعلى وأجل مبتدأ وخبره بقوله قات الخ (قوله
 وأيضاً لما أورد الخ) هذا هو الوجه الثاني وهذه الشرطية معطوفة على الشرطية السابقة وهي قوله
 لما كانت الآيات والارشاد الدلالة على الظير وقوله وحى منزل هو من قوله مما نزلنا على عبدنا وقوله ذلك
 الكتاب الخ ووعيد من كذب قوله فان لم تفعلوا الخ ووعيد من آمن بقوله وبشر الذين آمنوا الخ وظهور
 أمره الواقع في الشارح من نبي الرب والاشارة اليه وقوله نزع الخ جواب لما والفرق بين الوجهين

كما مثل في الانجيل غل الصدر بالنخالة والغلوب
 القاسية بالحساسة ومخاطبة الله بها بالنار
 الزنا بجمع زبور وجاء في كلام العرب أسمع من قراد
 وأطيش من فراشة وأعز من مخ البعوض
 لا ما قات الجهلة من الكندار كما مثل الله
 حال المسافة بين مجال المستوقدين وأصحاب
 الصياد وعبادة الامنام في الوهن والضعف
 بيت العنكبوت وجعلها أقل من الذباب
 وأحسن قدرانها الله سبحانه وتعالى أعلى
 وأجل من أن يضرب الامثال ويذكر الذباب
 والعنكبوت وأيضاً لما أورد الخ ما يدل
 على أن المتكبرين به وحى منزل ورتب عليه
 وعيد من كذب ووعيد من آمن به بعد ظهور
 أمره شرع في جواب ما طعنوا به فيه فقال
 تعالى ان الله لا يستحي أي لا يستتر لضرب
 المثل بالبعوضة تركه من يستحي أن يمثلهما
 لحقارتها

أنه في الأول لتقوية التمثيلات والاستعارات السابقة وييسرها والذب عنها وفي هذا هو اتعوية
 المتصدى به وتأيد ما زيل الريب عن المنزل لأنه لما ذكر الذباب والعنكبوت فحكمت اليهود وقالوا هذا
 لا يشبه كلام الله وعلى الأول هو مربوط بما ذكر من أول السورة الى هنا أو بقوله ان الذين كفروا
 الخ وهو متعلق على هذا بقوله وان كنتم في ريب الخ كأنه لما نفي توهم الريب فيه عقبه بذ كر بعض
 ما أوقعه في غيرهم وغيا به ريبهم وقيل انه ذكر وجهين الأول منه ما مبنى على أن امر مربوط بقصة
 المسافنين وتمثيلهم تارة بمسرة وقد ناز وتارة بأصحاب صيب حتى به لبيان حسن مطلق التمثيل الداخل فيه
 تمثيل المسافنين بما ذكره من أولها والثنائي على أن امر بتبعية الآية التحدى بالقرآن ذكرت لذب
 الطعن فيه بعد ثبوت اعجازه وقال الطيبي على هذا نظم الآية بما قبلها فانهم قوله ان الذين كفروا سواء
 الخ في كونها جملة مستطردة كما قاله الامام وقيل انه اشارة الى مناسبة وضع هذه الآية هنا ولم يوضع
 في سورة العنكبوت أو الخ عتب المثل المستنكر لانه جواب عن شبهة أو ردت على اقامة الحجة على
 حقية القرآن بأنه معجز فكان ذكرها هنا أنسب ووجهه أنه من الريب الذي هو في نهاية الاضعف لال
 وقد تقدم ما هو من باب المثل وفيه استطراد والاستطراد من أدق وجوه الارتباط وسبأ في بيانه
 (وهو هنا بحث مهم) وهو أنهم ذكروا أن المتصود من هذه الآية الرد على من ارتاب بسبب ضرب الله
 العظيم الامثال المحقرة بأنه لا ضير في ذلك فان اللازم فيها انما هو مناسبة الممثل للممثل لمن أورد
 وحسنه وطاقه بكشف المعقولات وجلوته على منة المحسوسات مكسرة بحمل الاطراف ودقائق
 البلاغة حتى تشاهدها الفطرة الوفاة والبصيرة النفاة ولا تغار على هذا انما الكلام في أن النظم
 كلف يدل على ما ذكره المصنف هنا فانه مما خفي على كثير من الناس حتى أنكروه ولم يرفيه ما يشق الغليل
 وتوضيحه أنهم لما قالوا ما يستحي الرب الخ أجبوا بنفي الاستحيا من ضرب كل مثل حقير وقابل وبنهم
 منه أنه لا يقع فيه وأما حسنه وعلو مرتبته فينبههم من نفس المثل لأن كل أحد من أهل اللسان يعرف
 أن ما شبهه مورده يضربه سار في البلدان وسائر كل لسان لاطرافه ومعناه وهذا الشهرته غنى
 عن التصريح به الأثرى الى قوله في كثرة الاعترا ب

والحياء انقباض النفس عن القبيح مخافة
 الذم وهو الوسطين الوفاة التي هي الجراة
 على القبيح وعدم المبالاة بها

لا أستقر بأرض قد مررت بها * كأنني بكرم عنى سار في مثل

(قوله والحياء انقباض النفس الخ) اشارة الى أن للنفس عوارض نفسانية وهي كيميات تعرض
 للنفس تبعاً لانفعالات تحدث لما يرتسم في بعض قواها من المنافع والمضار فيوجب تغيراً في البدن
 ويلزمها حركة الروح والدم الصافي النير اما الى خارج دفعة كافي حال الغضب الشديد أو قليلاً قليلاً
 كما في حال الفرح واللذة المعتدلين أو الى داخل دفعة كافي الفزع الشديد أو قليلاً قليلاً كما في الغم
 الضعيف ولذا قال الحكيم الغم جهاد فكسرى أو الى داخل وخارج كافي الخجل فانه قباض النفس
 انكشافها العارض من ادراك المالتريد وحينئذ يعرض للقلب ما يهيج حرارته الغريزية والنفس تكون
 بمعنى الروح الحيواني أو الدم الصافي في القلب وهو كنه لما مر فلذا يهجم منه الوجه ويهجز فيسه
 فيطاق على أثره الخجل حتى تظفر القائل

أبدي صنيعة لك تقصير الزمان فني * خذ الربيع طلوع الورد من تجل

وفي الكشاف والحياء تفر وانكسار يعترى الانسان من تخوف ما يعاب به ويذم وتفصيل تحقيقه كافي
 ذريعة الشريعة للامام الراغب ان الحياء انقباض النفس عن القبيح وهو من خصائص الانسان
 يرتدع به عما تنزع اليه الشهوة من القبيح وهو مركب من جبن وعفة ولذا لا يكون المستحي فاسداً ولا
 الفاسق مستحيماً والمستحي شجاعاً ولذا يجمع الشعراء في المدح بين الشجاعة والحياء كقوله

يجرى الحياء الغض في قدماتهم * في حين يجري من أ كفه الدم

ومنى قصده الانقباض فهو مدح للحيان دون المبالغ ومنى قصده ترك القبيح فمدح لكل أحد

وبالاعتبار الاول قيل الحيا بالافضل قبيح وبالاعتبار الثاني قيل ان الله يستحي من ذى الشبهة في الاسلام ان يهذبه وأما الخجل فحيرة النفس لفرط الحياء ويحمد في النساء والصبيان ويذم بانفاق من الرجال والوقاحة مذمومة بكل لسان اذهى السلاخ من الانسانية وحقبةتها الجراح النفس في تعاطي التبعج واشتقاقهما من حافر وقاح أى صلب ولذا قال الشاعر وأجاد

يا ليتلى من جلد وجهك رقعة * فأقدمتها حافر الاذهب

انتهى والحاصل أن هنا أمر وثلاثة حيا وخجلا ووقاحة ومغايرة الوقاحة لهما ظاهرة لانها عدم الاتهام وكف النفس عن التقبح وأما الوقاحة في قوله

وطما قالوا ولم يكذبوا * سلاح ذى الحاجة وجهه وقاح

فجاء عن الاحاح في تحصيل المرام وليس مذموم مطلقا وانما الكلام في الفرق بين الحيا والخجل فعلى ما ذكره الراغب رحمه الله مما متعاربان وان تلازمان الخجل حيرة واقعة بعد الحيا وأبضا الحيا يذم ويحمد من الرجال بخلاف الخجل والثلاثة ملكات وكيفيات نفسانية وانما كان الحيا بمعنى انقباض النفس محمودا من الصبيان لانه يدل على العقل الفريرى وأما في الرجال فيذم لدلالته على قوة الشهوة والهوى المنسازع العقل قدير (قوله والخجل الذى هو انحصار النفس عن العمل مطلقا) هذا مما زاده على الكشاف لان الحيا لما كان وسطا وقف معرفته على معرفة طرفيه فلذا ذكرهما والمراد بانحصارها تحبيرها ودهشتم لفرط الحيا كما مر عن الراغب وقوله مطلقا في معنى الحيا بأنه سواء كان الفعل قبيحا ولا وسواء كان ذلك الانحصار لاجل تخافة الدم أو لومع ذلك جعل الحيا وسطا ولا يخفى ما فيه فانه حينئذ يكون أم من الحيا لانه مقيد بما ذكر ويخالف ما قاله الراغب ولا يخفى أنه لا يكون الا قيدا يذم والمراد ما يذم عادة وسواء ذم شرعا أم لا كما نفلت الريح والظواهر أن الخجل أخص من الحيا فانه لا يكون الا بعد صدور أمر زائد لا يريده القاسم به بخلاف الحيا فانه قد يكون مما لم يقع فيه ترك لاجله وقوله في القاموس وغيره من كتب اللغة خجل استجبا بناء على تسامحه في أمثاله ثم انه في الكشاف قال انه لم يرد بما ذكر تعريف الحيا فقد يكون لاحتماس من يستجبا منه بل هو الاكثر لكنه لما كان أمرا وجدانيا غنيا عن التعريف من حيث الماهية محتسبا الى التبدية لدفع ما عسى يعرض له من الالتباس به على أنه الامر الذى يوجد في تلك الحالة وهو كذا الحكيم في تعريف سائر الوجدانيات من العلم والادراك وغيرهما فليحفظ هذا الاصل فقد زل لاهماله كثير من حذاق العلماء وتبعه الشارح المحقق وفيه أن قوله انه وجداني غنى عن التعريف لاداهته والتعريف يكون للنظريات مسلم في الافراد الجزئية بالنسبة لمن قامت به وأما الماهية الكلية فليست كذلك وهى المقصودة بالتعريف فما اذى من غنائه الحذاق عنه مما أصابته عين الكمال ولا حاجة الى أن يقال انه عرف ليبنى عليه كيفية جواز اطلاقه عليه تعالى وأما الاعتراض عليه بأن قوله قديكون لاحتماس من يستجبا منه لا يعلم الا بعد معرفة الحيا فهو دورى وأن ما ذكره خشيته لاجلها لانها خوف بشعر بتعظيم الخشى ومعرفة به فساقت لانه يهين عنده ولان الخشية لا تغاير الحيا من كلى الوجوه كما يعلم من كلام الراغب (قوله واشتقاقه من الحيوة الخ) في الكشاف واشتقاقه من الحياة ية مال حيي الرجل كما يقال نسي وحشى وشطى الدرهم اذا اعتلت هذه الاعضاء جعل الحيى لما يعتريه من الالتباس والتعريف منه كس القوة منتقص الحياة كما قالوا هلك فلان حيا من كذا اومات حيا ورأيت الهلال في وجهه من شدة الحيا وداب حيا ووجد في مكانه خجلا وهذا ما ذكره المصنف رحمه الله تعالى بعينه والنسب فتح النون والقصر عرق يخرج من الورك ويستقبلن الفخذين ثم يترى العرقوب ومنه المرض المعروف بعرق النساء وهى حشى اعتل حشاه بأن أصابه الربو وهو مرض معروف بعرقه النفس والحشاه ما انضمت عليه الضلوع وهو قريب من الجوف معنى والافعال الثلاثة من حشى ونسى وحشى برنة علم والحيوة في

والخجل الذى هو انحصار النفس عن العمل
مطلقا واشتقاقه من الحيوة

قول المصنف واشتقاقه من الحيوة رسم في جميع النسخ واو بعد اليا كما ترسم الصلوة ونحوها
 كذلك فتقرأ ألفا وقبل انهاء واو افتقا وخطا بوزن عمرة ولم يعمل التلا بلبس بحجة واحدة الحيات وهو
 خطا منه عزه فيه ما وقع في القاموس فان هذه الالفاظ لم تثبت الاشدوا فلا وجه لجمعها اوصلا وان
 لم نقل باختصاصها بالعلم وفي تصرف ابن عصفور المسمى بالمتنع كون العين ياء واللام واو ونحو حيت
 لا يحفظ في كلامهم في اسم ولا فعل فاما الحيوان وحيوة فتشاذان والاصل فيهما حيين وحيوة فابدلوا
 من احدى الياءين واوا وزعم المازني ان هذا مما جاء عينه ياء ولاه واوا وهو فاسد الى آخر ما فصله
 (قوله فانه انكسار يعترى الخ) هذا مما لم يعترض أحد من شراح الكتابين لاماطة لثام الخفاء عنه
 وهما انا فذكرنا ما به شفا الصدور فأقول تحقيره أن أئمة الافعال وصفه الهامان كما عتدوا والها ياءا
 في مقدمات العربية وأصلها أن تكون لوجود ما أخذ الاشتقاق والمعنى المصدرى في الفاعل وقد تجيء
 لغير ذلك كما في رأسه وجده اذا أصاب رأسه وجده وللإزالة كما في قشره اذا أزال قشره وللاخذ منه
 نحو ثلثه اذا أخذ ثلثه وقد تكون لاصابة آفة بأصله سواء كان معنى أو عينا وان خصه في التسهيل بالثاني
 كمنى اذا اعتل نساء وهذا معنى مستعمل ويجوز ارجاعه للإزالة وللإصابة أو للاخذ منه لانه يتنص
 بنقص قوته ويؤيد الأول غميلة في الكشاف بقوله هلك فلان حيا كما يؤيد الأخير قوله منتقص الحياة
 اذا عرفت هذا فقول انكسار الخ يعني به أن الحياة تبعها قوى نفسانية كالحساس ونحوه فاذا استجاب
 انسان كانت قواه المحركة له لا تقبضها منكمسرة عما يريد ولهذا أشار العلامة الكرماني في شرح
 البخاري فقال الحياة الخوف من الحياة خوف المذمة وقال الواحدى قال أهل اللغة الاستجابة الحياة
 لان استجابة الرجل من قوة الحياة فيه لشدة علمه بواقع الذم والعيب والحياة من قوة الحس وهو عكس
 ما قاله الزنجشبرى واقدم اجد المصنف رحمه الله في صنيعه حيث فسر الحياة أو لانم أنى في بيان اشتقاقه
 بما فسره به الزنجشبرى تيمنا لتنا دة وايماء الى اتحادهما والانكسار انما مطاوع انكسر بالمعنى
 المشهور وأوعى الرجوع والانزاع فانه شاع بهذا المعنى كما قال بعض المتأخرين
 لقد كسر الشتام قدوم ورد فان الورد شو ركه قويه

فانه انكسار يعترى القوة الحيوانية فبردها
 من أفعالها فقبل حي الرجل كما قبل نسي
 وحشى اذا اعتلت نساء وحشاه واذا
 وصف به الباري سبحانه وتعالى كما جاء في
 الحديث ان الله يستحي من ذى الشبهة
 المسلم ان يعذبه ان الله حي كريم
 يستحي اذا رفع العبيد يديه ان يردّها صفرا
 حتى يضع فيها خيرا

وهذا من المنن الالهية والقوائد التي لا يترجم انظر في غير هذا الكتاب (قوله واذا وصف به الباري
 الخ) في شرح التأويلات للسمرقندى اختلف أهل الكلام في اضافة الجاء الى الله تعالى فقال قوم
 يجوز له لوروده في الآية والحديث لانه قد يحمد منه ما لا يحمد من الشاهد كالكبر والحيا محمود فهو
 أحق بالاطلاق وقبل لا يجوز لانه انقباض القلب وانزواؤه لما ياء وهه أن الحرف المحز وهو محال في
 حقه تعالى فلا يجوز الا بتاويل كما سبق ولما كان في الآية منقبض عنه وهو لا يقضى انصافه به ظاهرا
 أنى بالحديث الصريح فيه فقال كما جاء في الحديث الخ والحديث الاول أخرجه البيهقي في الزهد عن
 أنس رضى الله عنه وابن أبى الدنيا عن سلمان رضى الله عنه والثاني أخرجه أبو داود والترمذى
 وحسنه والحاكم عن سلمان وصححه بدون قوله حتى يضع فيها خيرا والحاكم عن أنس بهذه الجملة
 والشبهة يضع فسكون مصدر شاب بشب شيبا وشيبة ويطلق على اللحية الشائبة أيضا وكلاهما محتمل في
 الحديث والمسلم بالجزم دل من ذى معنى صاحب أو صفته وأن يعذبه بأن المصدرية بدل اشتمال مما قبله أى
 يستحي من تعذيبه وقوله ان الله الخ حديث آخر ولم يقطعه لقصده التمديد وحي بثلاث ياء آت فعل
 من الحياة بمعنى مستحي وقوله يستحي الخ جملة منسرة لا محل لها من الاعراب واذا رفع الخ يدل على
 استحباب رفع اليدين في الدعاء كما يستحب مسح الوجه به ما أيضا كما ثبته ابن حجر في فتاواه الحديثية
 ورفعها نحو السماء لانها قبله الدعاء تعبدوا وان كان الله تعالى منزعا عن المكان والجهة وقبل
 توجيهه للقبلة كما في شرح العتائد العضدية وفيه كلام ثمة وقوله صفرا بكسر الصاد المهملة وسكون
 الفاء ثم راء مهملة بمعنى حال لا شئ فيه مأخوذ من الصفر وهو الصوت الخالي من الحروف يقال صفر

يصفر كتب اذا خلا فهو صفر واصفر بالالف لغة في نفسه ولم يقل صفرين لان اليمين كثنى الواحد ولانه
 يستوي فيه الواحد المذكور وغيره لانه مصدر في الاصل وفي الكشف هو جار على سبيل التمثيل مثل
 تركه تحبيب العبد وانه لا يريد به صفر امن عطائه لكرمه بتركه من بتركه ردا المحتاج اليه حيا منه وفي
 الانتصاف اقتابل ان يقول ما الذي دعاه الى التأويل الآية مع ان الحياء الذي يحصى نسبة ظاهره اليه
 تعالى مطلوب في الآية كقولنا الله تعالى ايس بحسب ولا جوهر ولا عرض في معرض التنزيه والتقدس
 واما تأويل الحديث فاستقيم لان الحياء فيه مثبت له تعالى ويوجب بأن السبب في مثله انما يطرا على
 ما يمكن نسبة الى المطلوب عنه اذ فهو سبب الاستحياء عنه وفيه خاص نيونه له في غيره فالخارجة
 داعية الى تأويله وانما يتوجه السؤال لو كان مطلوبنا مطلقا وقال العلامة فان قيل برده عليه المقض
 بقوله تعالى لا تأخذوا سنة الاوثان وما اتخذ الله من ولد وهو بطم ولا بطم واما ما افانها ان كانت
 ايجابات ورد السؤال عليها وان كانت مطلوبها لم لا يكون قوله لا يستحي سلبا فقول نبي الحياء وصف مذمة
 كما يقال للغائض فيما لا ينبغي لحيائه ولا يصحكون مذمة الا اذا كان عما من شأنه الحياء فهو كمال
 له وسلبه عنه نقص وفي العرف لا يسلب الحياء الا عن هومن شأنه فلذا احتاج للتأويل بخلاف ما في
 الآيات الاخر وايضا هو مقيد يرجع نفيه الى التبدل فاقاد ثبوت اصل الفعل او امكانه لا اقل فاحتاج
 الى التأويل كما اذا قيل لم يلد ذكر اولم يأخذ نوم في هذه الآية و ايس بعرض قار الذات (قوله فالمراد
 به الترك اللازم للانقباض الخ) اشارة الى ما مر من ان الانقباض النقض والتغير عما لا يحوم حول
 حظا بقده فلا بد من تأويله والتجوز فيه بما يصح نسبة اليه تعالى كما في غيره من أمثاله فانزل بما ذكر
 وقوله في الانتصاف ان كلام الرخشري يدل على ان التأويل انما يحتاج اليه في الحديث دون الآية
 وهم يعرفه من عنده انصاف لان قوله وكذلك معنى قوله ان الله لا يستحي الخ ينادى على خلافه
 ولكن لكل جواد كبرية والعجب من بعض الناس اذا قال انه اوجه وقوله اللازم يقتضي انه مجاز
 مرسل لاستعماله في لازم معناه كالرحمة والغضب وقوله سابقا ترك من يستحي ولا حقا لما فيه من
 التمثيل يقتضي انه استعارة تبعية سواء كانت غشبية او لا كما مر تحققة ويدفع ان لم يقل بجواز الامرين
 عنده وان هذا اشارة له بأنه ليس مجازا عن مطلق الترك حتى يكون كذلك بل عن تركه ناشئ من الاستحياء
 فثبت به تركه تعالى له الحقاقتها بترك العظيم سبب انصاف الامور استنكافا عنها كترك المشي في الوقت
 وأطلق اسم المشبه به على المشبه وذكره اللازم لان كل مجاز مرسل لا يمكن ان واسطة عارة ينقل فيه
 من المزموم الى اللازم غاية ان يكون الزوم في الاستعارة بطريق التشبيه مبالغة لادعائه انه منه فلذا
 اختاروه هنا وما قيل من ان هذا تكلف لان الحياء ايس معناه حقيقة الترك حتى يشبهه تركه تعالى
 تحبيب العبد الخ خبط غنى عن البيان (قوله ونظيره قول من يصف الخ) هو من قصيدة لامتنبي
 مدحهم ابن العميد اولها

فالمراد به الترك اللازم للانقباض كما ان
 المراد من رحمة وغضبه اصحابه المعروف
 والمكروه اللازم من انهم ما وتطيره قول
 من يصف ابلا
 اذا ما استحين الماء يعرض نفسه
 كرم بسبب في اناء من الورد

ذيت وما أنسى عتابا على الصدا * ولا خفر ازادت به جرة الخلد
 (ومنها) كفا نال الربيع العيس من بركانه * فحما ته لم تسع حذاء سوى الرعد
 اذا ما استحين الماء يعرض نفسه * كرم بسبب في اناء من الورد

وما ذكره المصنف رحمه الله تعالى من ان الرخشري يشاء على ما رواه ابن جني في شرحه من انه استحين بهما اثنين
 من الاستحياء وبسبب في هذه الرواية يسين مهله مكورة وبها موحدة ساكنة ونسبة فوقية وهو الجلد
 النقي المدبوغ ومنه النعال السببية واستعير هنا للمشافر الابل لغنائها وابلها قال يقول اذا مررت هذه
 الابل بالياه والغدران التي غادرتها السيول لكثير ما صارت كأنهم تعرضت نفسها على الابل فتشرب
 منها وكانها استحيية منها لكثرة ما تعرضت نفسها عليهم وان كان لا عرض هناك ولا استحياء في الحقيقة
 ولكنه جرى مثلا وكرم عن معنى شرب وأصله للعبوان يدخل أكارعه حين يحوض المياه يشرب منها

بفمه ثم عم كل شرب وجعل الموضوع المتضمن للماء الكثرة الزهر فيه كأنه انما من ورد والمعنى أنه يصف
 كثرة مياه الامطار في طريقه وأنه أينما ذهب رأى الماء يجري فكانت يدهى لابل عليه عرض نفسه عليها فالابل
 تسحب من رده فانه سائل لا يرد من له نورا الكثرة عرضة نفسه عليها فتكسر فيه جشا فركلا بت والارض
 المنبثة للازهار كأنها من الورد من على ماء وقال أبو الفضل العروضي في شرحه للمتنبي ما صنع برجل اذ هي
 أنه قرأ على المتنبي ثم يروي هذه الرواية وينسب هذا التفسير وقد صحت روايتنا عن جماعة منهم
 الخوارزمي والشهواني وغيرهم اذا ما استجيب بحجيم وباهم وحدة استفعال من الاجابة وكمن يشيب
 يشيب مكسورة ومثناة فحسية ساكنة وباهم وحدة والاستجابة بالفرض أشبه والمعنى أن هذا يعرض
 نفسه وذو الشيب والكريع يشيب أن تشرب الابل الماء فتصوت مشافرها وشيب شيب اسم صوت
 في شربها كما في قول ذي الرمة • تداعين باهم الشيب في مثلم • وقال الواحدى ليس ما قاله ابن
 جني يعيد عن الصواب والكريع في الماء بالبت أحسن لأن مشفر الابل يشبه في صوته وابنه بالجلود
 المدبوغة بالقرط كما في قول طرفه

وخذ كقرطاس الشامي مشفر • كسبت العاني قد لم يجرد

يقول الكريع فيه جشافرها التي هي كالسبت وهو صحيح وشيب في حكاية صوت الابل عند الشرب صحيح
 لكن لا يقال كربت الابل في الماء بشيب اذ شربته فالسبت هنا أولى انتهى (قلت) اذا جازم راقه
 بطن ثم معقل فان ابن جني وناهيك به يروي ديوان المتنبي عنه وقد وافقت الرواية هنا لدراية فالخلق
 ما قاله كما أشار اليه الامام الواحدى ولذا رجحه العلامة ونظريه من غير نظر الى الرواية الاخرى التي
 علم الابل يكون نظير ابوجه والتظهير باستعماله الاستحياء حيث لا يتصور معناه الحقيقي لاستناده الى الابل
 واليه أشار المصنف رحمه الله بقوله يصف ابلا فلا يرد عليه أن اللازم هنا عكس ما في القرآن فان
 الاستحياء ثمة من الفعل ولازمه الترك وهما من الترك ولازمه الفعل أي شرب الماء كما قيل مع أنه يصح
 أن يراد بالتحين تركن الانصراف عنه واستحين فيه كقراءة من قرأ استحي بجمام مكسورة وباهم ساكنة
 كما روى عن ابن كثير وهي لغة تميم وبكر كما فصل وجهه في اللغة والتصريف فنقلت فيه حركة الياء الاولى
 الى الحاء الساكنة فالتى يا آنسا كان حذف اولها واسم الفاعل منه مسخ والجمع مستحون ومستحين
 وينى في البيت أمور أخر واما ذات أدبية تركها خوف المثل (قوله) وانما عدل به عن الترك الخ) أى
 عدل عن الترك الدال على المراد بالمراحة والمطابقة الى ما ذكر من الاستحياء المحتاج للتوجيه لانه
 استعارة وتمثيل وهي تدل على انبات النسيبينة وتقرير مع ما فيه من المبالغة والبلاغة على ما تقرر
 في المعاني وهذا صريح في أنه ليس بجواز مرسل كما مر وقيل ان في كلامه احتمالات ثم ان قوله لما فيه
 من التمثيل اشارة الى أنه استعارة اما تمثيلية من كنية صريح فيها ما هو العمدة من الاستحياء وجعل
 يوافق الالفاظ منوية كما سبق أو استعارة تبعية والتمثيل بمعنى مطلق التشبيه ومنها أن قوله فالمراد به
 الترك لازم للالتباس الخ ايجاه الى جواز كونه مجازا مرسل من باب اطلاق اسم الملزوم على اللازم
 وفيه نظر ثم انه قيل ان في هذه العبارة خلا وسفها عدل اليه عن الترك قال البيت العدل أن عدل
 الشيء عن وجهه تقول عدت فلانا عن طريقه وعدت الدابة الى موضع كذا وتعديته بالباء اذا
 قصد به معنى التسوية قال الجوهري عدت فلانا بقلان اذا سويت بينهما فالجمع بين الباء وعن جمع
 بين الضب والنون ولا يخفى ان هذا الخار د عليه اذا جعل الالفاظ تعدية ولا داعى له غير محبة الاعتراض
 والتشبه بأذيال النقص فالبناء اما طرفية أى انما عدل في النظم أو التعبير أو سببية أى انما عدل عن
 الاصل بسبب ما ذكر وهو أظهر من أن يخفى على مثله نعم ما قيل هنا من أن البناء للتعدية والتضمير
 راجع الى التعبير المدلول عليه بالترية أى جعل التعبير عادلا ومجازا عن الترك بمعنى أنه لم يقع به بل
 بادستحياء ولا يجوز أن يرجع الى الاستحياء افساد المعنى يرد عليه ما ذكر مع ما فيه من التكاف

وانحاء تدل به عن الترك لما فيه من التمثيل
 والمبالغة

المؤدى الى التعبد بغير فائدة وقوله من التمثيل عرفت معناه وما قبل في شرحه انه يعنى الاستعارة
 التبادلية وبه يظهر ان الاستعارة في الاستعارة التمثيلية قد يكون نظامه مرداد الاعلى امور متعددة
 كما تراه ارافلا تفسر فل ترفع بالاعلان لا يقبل فتذكر (قوله وتحتل الآية خاصة ان يكون مجيئه
 على المقابلة) المراد بالمقابلة هاهنا معناه اللغوي لا ما ذكر في البديع أى مجيئه في هذه الآية لا الحريث
 ونحوه لانه ما وقع في كلامهم من قولهم أما يستحي رب محمد أن يضرب منى بالذباب والعنكبوت
 وفي الكشاف جاءت على سبيل المقابلة والطباق الجواب على السؤال وهو فن من كلامهم بديع
 وطرار عجيب منه قول أبي تمام

من مبلغ أفتاء يعرب كلها * أنى بيت الجار قبل المنزل

وشهد رجل عند شريح فقال الملك بسط الشهادة فقال الرجل انهم لم يجعده عنى فقال لله بلادك وقيل
 شهادة فالذى سوغ بناء الجار وتعبيد الشهادة مراعاة المشاكلة ولولا بناء الدار لم يصح بناء الجار ولولا
 سبوطه الشهادة لا تمتع تجعدها وهو كإفاله الشارح المحقق يعنى أن المشاكلة في غير الاستعارة وظاهر
 أنه ليس بحقيقة لكن وجه التجوز فيه غير ظاهر ولذا قال في بديع وطرار عجيب وظاهر كلامهم أن
 مجزؤ وقوع مدلول هذا اللفظ في مقابلة المشاكلة التجوز والجواز ولا خفاء في أنه يمكن في بعض صور
 المشاكلة اعتبار الاستعارة كأن يشبه انقباض الشهادة عن الحفظ وتأنيها عن القوة الذاكرة بتعبيد
 الشعر لكن الكلام في مطلق المشاكلة سيما في مثل قوله قلت اطبخوا لي حبة وقيصا * فالمراد بالعجبة
 التي جعلت علاقة هنا الصعبة الحقيقية أو التقديرية والمتصاحبان مدلول اللفظين في الخيال لا الانطباع
 نفسه ما في الذكر كما قيل لان العجبة المذكورة بعد الاستعمال والعلاقة معصومة للاستعمال فلا بد
 من تقدمها مع أن المتأخر العجبة الحقيقية لا التقديرية والعجبة كما تكون حقيقة كما تكون تقديرية كما
 أنهم ان يكون ير الشئ وشاكلة بينهما وبين ضده كما في قوله من طالت لحبته تكويح عقله ومنها أيضا ماله
 علاقة أخرى على كلام في ذلك كراهة في رسالة المستقلة وما قبل من أن المشاكلة واحدة بين الحقيقة والمجاز
 وأن العلاقة فيها الشبه الصوري كما تطلق الشمس على صورتها مما لا يلتفت اليه لظهور فساد (قوله
 وضرب المثل اعتماله الخ) اعتماله يعنى عمله واختراعه من عند نفسه لا يعنى التكلم به مطلقا كما يتوله
 من يورده مثلا في كلامه والاعتقال باللام كما وقع في كثير من النسخ من الغة في العمل لان صيغة
 الاعتقال ترد كثيرا كذلك ولما كان المتعرج للمثل أى بأمر بديع شبيه عن يجتهد في الصناعة ويتأني فيها
 وقيل انه ليس بسديد لان الاعتقال هو العمل لنفسه كما صرح به في الأساس وهو لا يلائم قوله من ضرب
 الخاتم فانه أعم من كونه لنفسه وغيره فالخصوص بنفسه هو اضطرابه كما روى أن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم اضطرب خاتما من ذهب ثم ألقاه ثم أخذ من ورق نفخ فيه محمد رسول الله والسيد اعتماده
 بأدال المهمة كما في بعض النسخ كما في الكشاف وهو القصد اليه ومنه من ضرب الدين وضرب الخاتم
 ولا يعد أن يكون ما في الكتاب من تحريف الناسخ وسبأنى هذا في يس (أقول) تبس في هذا الناضل
 التفتازانى في شرحه هنا في بي عليه تحطئة الناسخ وليس في الأساس ما يؤهمه والذي فيه انما هو تفسير
 الاعتقال والعمل بالاجتهاد ولا يعمل لنفسه ويستعمل غيره ويعمل ربه يعمل في حاجات الناس أى
 يعنى يجتهد وأنشد سيويه رحمه الله

ان الكريم وأيك يعمل * ان لم يجد يوما على من يتكل

الخ ولولا أن الاعتقال هنا العمل بنفسه لان اعتقل بأق لذلك كما كتبت واذهن واتخذ فالصنف توسع
 فيه فاستعمل المقيد لامتطيق ومثله كثير سهل وما فسره به اضطرب في الحديث لا ينافيه وفسره في التبادلية
 بأمر يضربه والحديث المذكور وان روى عن علي رضي الله عنه منسوخ بآخره كما صرح حوايه
 وقد فسر الاعتماد هنا بالذكور والقصد اليه ويجعل مضربه معة راعى موردته وذكر المدقق في الكشاف أنه

وتحتل الآية خاصة أن يكون مجيئه على
 المقابلة لما وقع في كلام الكافرة وضرب
 المثل اعتماله من ضرب الخاتم

اشارة الى اظهار المناسبة بين الموضوع الاصلى وهو الاعتماد المولم وبين ما استعمل فيه مناسبة وأشار
الى أن فيه معنى الجعل ولهذا يجوز تعديته الى مفعول واحد والى مفعولين وأما أخذ من ضربك أى
مثل ذلك على معنى أن يمثل لهم مثلا كما ذكره في سورة يس فلم يذكركه لأنه مرجوح ههنا وفيه اشارة
الى أن المضرب والمورد في أمثاله تعالى لا يفترقان وأنه تعالى ضربه أشد لأنه شبه المضرب بالمورد وأنه
متناول للتشبيه التمثيلي والاستعارة التمثيلية فاشية كانت أولا (قوله وأصله وقع شئ على آخر) أى
معنى الضرب الحقيقي هو ايقاع شئ على شئ وهل يعتبر قصد الايلام فيه أولا وفيه كلام لهم وقال
الراغب الضرب ايقاع شئ على شئ وضرب المنزل من ضرب الدراهم وهو ذكر شئ أثره يظهر في غيره
فهذا مجازة تفرع على مجاز آخر لمحق بالحقيقة لاشتهاره وهو حقيقة عرفية وقوله وأن أصله من ضرب
الحق في الكشاف ان استحياء يكون متعديا بالحرف وبفعله وعلى الاول أقصر المصنف رجحه لغة بها
للاغب اطلاقا لأنه الافصح أولان الآخر عنده من الحذف والايصال وحينئذ جعل المصدر اما نصب
أرجزه على الخلاف المشهور وعلى الثاني نصب قطعا وما قبل من ان يستحي اذا كان بمعنى يترك استغنى
عن حرف الجزلان التركي يتدى بنفسه فان كان بعينه الحقيقي يجب تقدير الحرف غفلة عن أن الجاز
الخالف لأصله في التمدية يجوز فيه النظر لأصله ولغناه المجازى كما ترونه في محله فتدبر (قوله وما
ايهامية تزيد النكرة ايها ما الخ) يعنى أن اسم يعنى شئ يوصف به النكرة لمزيد الابهام وسد طريق
التقييد وتدبر مع ذلك معنى آخر كالتحقيق في نحو أعطاه شيئا ما والتعظيم في نحو لا مر تماجدع قصر الله
والتنوع في نحو اضربه ضربا ما وهذا مما يفرع على الابهام فهو على هذا اسم يوصف به كما يكون
وصرفا وبه صرح النحاة كابن هشام وغيره وقال أبو البقاء انه انكرة موصوفة فقد رصفتم واجعل
يعوضه بدل اسم او غيره جعلها صفة لها واليه ذهب الغزالي والزجاج وتعلب بما يدل من مثله لا وجه لها
الزحشرى في المتصل زائدة وهو مذهب بعض النحاة فيها كما في الدر المنثور فليس بين كلاميه منافاة
ومعارضة كما توهم فان قلت يستحي ما ل معناه يترك كما تفعل العموم يصير المعنى ان الله لا يترك أى
مثل كان فيقتضى أن جميع الامثال مضمومة في كلامه وليس كذلك قلت ليس المنى مطلق الترتيل
الترك لا جعل الاستحياء فالمنى لا يترك مثلا مستحياء وان تركه لا مر آخر اراده ومن هنا يظهر لك أنه
استعارة ووجه عدم التماثل لمكونه مجازا مرسل كما مر (قوله أو مزيدة للتأ كيد الخ) لما توهم أن
الزائد حشو وغو فلا يلبق بالكلام البليغ فضلا عن المتخلى بحليلة الابهام دفع بأنه انما يكون كذلك لو لم
يبدأ أصلا وليس كذلك فالمراد به ما لم يوضع لعنى يراد به وانما وضع ايقوى الكلام ويفيده وثاقفة فلا
يكون لغوا ولذا هو في القرآن صلة ولم يظنوا عليه الزائد تأديا وان كانت زائدة باعتبار عدم تغير أصل
المنى بها واستشكل ببعض الحروف المديدة للتأ كيد مثل ان واللام حيث لم تعد صلة فان اشترط عدم
العمل التقتض بالام الابتدائية حيث لم تعمل وبزيادة بعض الحروف الجارة حيث عملت وقد تكون حروف
الصلة التزيين اللفظ واقامة الوزن والسمج وزيادة الفصاحة وقيل عليه ان من الزائدة بعد التنى تفيد
الاستغراق كما ذكره الزحشرى في تفسير قوله تعالى ما سبقكم بها من أحد من العالمين فقد يغيرها
أصل المعنى فيضائف ما ذكره المصنف وغيره وليس يوارد لان النكرة في التنى تفيد الاستغراق وتتم له
تقدس كان الكلام دال عليه ومن أكدته ولم تغيره ولذا اشترط في زيادتها على الانفصاح تشكيك مجرورها
وسبق التنى عليها وهو مسوق بهذا الاعتراض وأشار العلامة في شرح الكشاف اليه والى دفعه بأن
ما وضع للتأ كيد يقصد جعله لفظا ومعنى جزأ منه فعنى قولنا ان زيادتها قيام زيد ثابت محقق ولذا دفع
به الانكار وجعل نظير الحص بين الأجر والمساير بالواح الباب التي تعد جزأ منه ولا ينقطع به فيما قصد
منه بدونها والاندالم يقصد به ذلك فهي كالضمة التي ليست جزأ منه وانما تفيد وثاقفة وهو باعتبار المراد
وضعا همل ومثابه غير المهمل والتأ كيد هنا التاملا فلا يكون بمعنى حقا أو بالجملة فيكون بمعنى البتة

وأصله وقع شئ على آخر وأن أصله من ضرب
الحمل عند الخليل ياضع من منصوب بأضاه
الذم اليه بعد حذفها عند سيبويه وما
ايهامية تزيد النكرة ايها ما وشيئا عا ونسأ
عنها طرق التقييد كقوله أعطى كتابا ما أى
أى كتاب كان أو مزيدة للتأ كيد كقوله في
قوله سبحانه تعالى فيمارحمة من الله ولا
نعنى بالمزيد لغو الضائع فان القرآن كله
هدى وبان بل ما لم يوضع لعنى يراد منه
وانما وضعت لان تذكر مع غيره هاقفة عليه
وثاقفة وقوة وهو زيادة في الهدى غير
فادح فيه

كافي شرح الكشاف فان قلت هل هي كلمات نحوية ام لا قلت مسرح بعض شراح الكشاف بانها ليست بكلمات اصطلاحية حقيقة وقيل انها كلمات لانها ألفاظ موضوعية اعني في غير ما هو القوة والوثاقة التي افادتها لما ذكر معها ولا يخفى ان الواضع لم يضعها الماذ كروالام يكن بينهما وبين ان ولام التأكيذ فرفقه تهما منها ساج فندبر (قوله عطف بيان التلاخ) على هذا المعنى ان الله جل وعلا لا يستهي من ضرب أي مثل أراد حقيرا كان أو لا لكون التكررة في سياق النفي فلا يرد عليه أن عطف البيان للتوضيح ولا يتم لا يستهي أن يضرب مثلا بدون بعوضة ذلا استحياء من ضربه الا أن يقال ان التبورين للتخفيف ولم يتعرض بالبدلية لان البدل هو المقصود بالنسبة عندهم وليس بظاهرنا وهذا راجح أبو حيان على كونه عطف بيان لانه لا يكون في التكررات عند الجهور وروكون البدل هو المقصود بالنسبة ايس على ظاهره ففي نصب بعوضة وجوه من الاعراب تسعة وهي أن تكون صفة لما أو بدلا منها أو عطف بيان ان قيل يجوز في التكررات أو بدلا من مثلا أو عطف بيان له ان قيل ما زائدة أو مفعولا ومثلا حال أو منصوبا على نزع الخافض والتقدير ما من بعوضة فاقومها كما نقل عن القراء والنساء يعني الى كافي قوله يا حسن الناس ما قرنا الى قدم • ولا جبال محب واصل يصل

أو مفعولا ثانيا أو أول (قوله أو مفعول ليضرب ومثلا حال الخ) قال في شرح الفاضل التمشا زاني لا خفا في أنه لا معنى لقولنا يضرب بعوضة الايض مثلا اليه فتسميته مثل هذا مفعولا ومثلا حال بعيد جدا أو توهم كونه حالا موطئة غلط ظاهرا فان مثلا هو المقصود وانما يستقيم لو جعل بعوضة حالا ومثلا صفة له مثل أنزلناه قرأنا عريا (قلت) لا غلط فيه فان الحال قد تكون هي المقصودة بحسب المعنى والصناعة كما ذكره في نحو ما سألتك فاما فان المسؤول عنه القيام ولولا لم يند الخبر فقد وطأت له التجربة وانكن الكلام في صحة تقدمها كما استبراه مفصلا ان شاء الله تعالى ثم انه اذا نصب مفعولا واحدا يكون معنى بين ويذكر كيف يقال انه لا معنى لقوله يضرب بعوضة الا بد كرمثلا فاقمل (قوله أوهما مفعولا لتضمنه معنى الجعل الخ) ايس المراد بالتضمن هنا المعنى المصطلح بل اللغوي وهو كون الجعل في ضمنه لانه جعل مخصوص ولذا عده النحاة من الافعال التي تنصب الابتداء والتجربة كجعل وان ضعفه ولذا أنزلنا وعلى هذا القول قبل لا بد من أن يكون أحده مفعوليه فقط مثل وقيل لا يشترط ذلك كقواهم ضربت الطير لينا ومثلا المفعول الثاني وبعوضة الا أول وجوز المعرب عكسه وضع التنكير لحصول الفائدة اذا قدمت الى أصغر صغير فاندفع قول الطيبي انه بعد الوجوه لندرة محي مفعولي جعل نكرة اذا صلحها المتبدا والخبر ولذا قال المذوق في الكشاف انه ليس بشئ لان البعوضة خافوقها فيه معنى التعميم والوصف أيضا لانه بمعنى صغيرا وصغيرا وصغيرا وكبير وقيل عليه انه يقتضى الصفة ولا يدفع الندرة وفيه ما لا يخفى ان له نظير (قوله وعلى هذا تحتل ما وجوها أخر الخ) قراءة الرفع كما قاله ابن جنى - كماها أبو حاتم عن أبي عبيدة عن رؤبة والظاهر أن مثله ليس بالأى كما يوحى اليه قول صاحب الانتصاف لا يجوز أن يذهب القاري في القراءة الى ما يختاره بل يعتمد على ما يرويه الثقات فانه يوحى أن الرفع لم يروها عن الثقات والمراد أن مجموع هذه الاحتمالات مخصوصة بالرفع بحسب الظاهر فلا يرد عليه ما قيل من أنه صريح في أمم الاحتمال الموصولة على قراءة النصب وايس كذلك فقد ذكر ابن جرير انه على قراءة النصب يجوز أن تكون موصولة تحذف صدر صلتها فان قيل انه لا وجه له أجيب بأن له وجهين احدهما أن ما لنا كانت في محل نصب وبعوضة صلحها أعربت باعرابها كافي قوله

فكني بنا فضلا على من غربنا • فان غيرنا أعربت باعراب من والعرب تفعل ذلك في من وما خاصة تعرب صلحها باعرابها والثاني أنه على تقدير ما بين بعوضة الى ما فوقها الحذف بين ونصب بعوضة لا قامت مقامه ثم حذف الى كذا بالنساء على حد قواهم أحسن الناس ما قرنا فندما أي ما بين قرن الى قدم على أن في صحة ما ذكر نظر الاق اعراب الصلة باعراب الموصول اما بتعيينه كالبدلية مثلا أو بدونها

و بعوضة عطف بيان لمثلا أو مفعول ليضرب ومثلا حال تقدمت عليه لانه تارة أوهما مفعولا لتضمنه معنى الجعل وقربت بالرفع على أنه خبر مبتدا وعلى هذا تحتل ما وجوها أخر أن تكون موصولة حذف مدر صلتها كما حذف في قوله اما على الذي أحسن وموصوفة بصفة كذا وت محها بالانصب بالبدلية على الوجهين

وعلى الاقول لا يصح كونه صلة والثاني لانظيره ونصب بعوضة على الظرفية في غاية البعد فلا وجه له
 او وجهه منزل منزلة العدم عندهم ولذا قال في الاتصاف انه غير مستقيم وهذا وجه ترك المصنف رحمه
 اقله والضمير في قوله قرئت لادوية او بعوضة فنذ كبره بانه لتأويله بالفظ اول رعاية الخبر وعلى كونه
 ما موصولة او موصوفة هي في محل نصب على أنها بدل من قوله مثلا وبعوضة عليهما خبر مبتدأ أى الذى
 هو بعوضة والجملة صفة او صلة حذف صدرها مع عدم طولها كما في قوله تعالى عما على الذى أحسن
 في قرآنه أحسن أفعول التفضيل المرفوع على أنه خبر مبتدأ محذوف وهو قليل في غير أى الموصولة
 وقيل ان ما على هذه القراءة أيضا يحتمل النفي والتقدير حينئذ ما بعوضة فافوقها لم تتركه فحذف الخبر
 لدلالة لا يستحي عليه (قوله واستفهامية هي المبتدأ الخ) وهذا السنه هام انكارى مؤكدا للرد
 كما يقال هو على الاموال فالديار والدياران وهم أنكر وا ضرب المثل بالذباب فلا يستقيم أن تكون
 البعوضة فافوقها في الصغر أو الكبر كذلك وقال في الانصاف لو تأمل حق التأمل لم يرد هذا لأن
 المطلوب عنه تعالى أن يستحي من ضرب أى مثل كل ما البعوض فافوقه لانه ليس بخارج عنها حتى
 ينكر ولا يلزم أن يراعى ما ذكر من الانكار للتبنيه الذى ذكره بل أنكر على من سمع أمرا كما اقتدد
 في بعض جزئياته وتعليه بما يلى بما رهب من المال فاد يشارود يشاران ليس كالمثال الذى ذكره المعترض
 والحاصل أنه تعالى له أن يعمل بما يكون على وفق الممثل له في الحقايرة وغيره فاما بالحقير والاحقر حتى
 لا يعمل به لما هو حقه وير وقال طبيب الله تراه ما فى الانصاف بشعر بأن ما بعوضة الخ من باب التذليل
 وأنه يؤكدهم على العموم في قوله أن يضرب مثلا وبعوضة فافوقها للاستيعاب والشمول كقوله
 تعالى لهم رزقهم فيها بكرة رعيها سواء اعترت الصغر والكبر أو لا والذى يفهم من كلام المصنف
 رحمه الله أن التفسير الاول لقوله فافوقها من باب الترقى كقوله تعالى ولن ترضى عنك اليهود
 ولا النصارى والثاني من باب الاولوية كقوله تعالى فلا تقل اهـ ما أف ولا تهرهما والى الاقول أشار
 بقوله أبلغ وأعرف فيما رصف به والى الثاني بقوله كأنك قلت فضلا عن الدرهم والدرهمين وقال
 الفضل العيني لسان جارا لله يقول على نحت القوافي من معادتها فاذا كره حتى أبلغ وما سواء باطل
 للجلج لان الكفر أن أنكر وا ضرب المثل بالذباب والعنكبوت لحسنهما فى أنفسهما والبعوضة
 فافوقها أقل وأحقر استنكره فاذا اجاز أن لا يستحي من ضرب المثل بهما فبالاوى أن لا يستحي من
 ضربه بما هو أكبر منهما فبجواز ضرب الادنى على ضرب الأعلى وكون البعوضة فافوقها أكبر
 في الحقايرة من عنقه (أقول) تحقيقه أن نفي الادنى يدل على نفي الاعلى بطريق الدلالة لأن الترقى في النفي
 ينفي الاعلى ثم نفي الادنى مثل فلان لا يستحي أن يعطى سائله الدرهم ولا الفلس وفي الاثبات باثبات
 الادنى ثم اثبات الاعلى مثل فلان يعطى سائله الدرهم بل الذي ارفقها نحن فيه نفي الاستحياء من ضرب
 المثل بالبعوضة فافوقها مما هو أصغر من الذباب والعنكبوت فدل على عدم الاستحياء من ضرب المثل
 بالذباب والعنكبوت بالطريق الاولى لانها ما أكبر من البعوضة ونفي الاعلى أدنى من نفي الادنى ومنشأ
 الشبهة في النفي والاثبات عدم الفرق بين الترقى في النفي والاثبات فسبق ما مر من القائل والقليل غير
 محتاج الى دليل (قوله والبعوض فعول من البعض الخ) يعنى ان البعوض فعول صفة بمعنى المقطوع
 ولذا سمي في لغة هذيل نخوش والخمش والخمش كنه بمعنى الخرج اليسير لكنه مخصوص بالوجه وهذه
 المادة كما سئل على ذلك كالبعوض وهو كالقطع افطاره معنى وكذا العضب للسيف القاطع والبعض
 بفتح الباء الموحدة وسكون العين المهملة وضاد ميمية كما يكون اسماء دامة بالاسكل يكون مصدرا
 كالقطع لافطاره معنى وقد نطق المطوعى في قوله

واستفهامية هي المبتدأ كما أنه ما
 وادامة معادهم ضرب اقله الامثال قال
 بعوضه ما البعوضة فافوقها حتى لا يضرب
 به المثل بل له أن يدل بما هو أحقر من ذلك
 وتطهيره فلان لا يبالى بما يب ما يشار
 وديشاران والبعوض فعول من البعض
 وهو القاطع كالبعوض والعضب غلب على هذا
 النوع فلهذين (فافوقها) عطف على
 بعوضة

بالبيلة حط رحلى * فيها بشر محمل

كاذب

فأذهب الحز بردي • وأذهب البعض كل

وأراد بالبرد النوم وبالبعض لسع البعوض ففيه مع التورية الأيم سام وحسن التقابل (قوله أوما ان جعلت اسم الخ) يعني أن هذه القاء عاطفه ترتيبية بحسب الرتبة على كلام معني فافوقها من التبريل والترقى وظاهره أن صحة العطف على ما جار على جميع وجوه الاسمية سواء كان موصولا أو موصوفاً واستفهاما وقد صرح به من قال ما الأولى ان كانت صلة أو ايم اسمية وقلنا ان الأيم اسمية حرف فالثانية معطوفة على بعوضة وان كانت ما الأولى اسميا سواء كانت موصولة أو موصوفة أو اسمية فالثانية معطوفة عليها ويحتمل محلهما من الرفع والنصب السابق وقبل انه ليس على الإطلاق بل هو مخصوص بما اذا كانت اسما موصولا أو موصوفاً على رفع بعوضة أما اذا جعلت اسما موصوفاً فلا يحتمل قوله فافوقها العطف عليه وظهور الحال أطلق المقال وقيل أيضا انه على تقدير الاستفهام لا يصح العطف أيضا لأن بعوضة خبره فيصير مافوق البعوضة بعوضة فالتميم والاطلاق ليس بصحيح فتدبر (قوله ومعناه ما زاد عليه في الجنة الخ) في الكساف فافوقها فيه معنيان أحدهما فافوقها وزاد عليها في المعنى الذي ضربت فيه مثلا وهو القلة والحقارة نحو قولك ان يقول فلان أسدل الناس وأنداهم هو فرق ذلك تزيد هو أبلغ وأعمق فيما وصف به من السفالة والمذلة والثاني فافوقها في الحجم الخ والى هذين المعنيين أشار المصنف رحمه الله الا أنه عكس ترتيبه لأن الثاني يساوي من النوقية والزخشرى تقدمه لما سبأني فإمراد على الاقول بالفوقية الزيادة في حجم الممثل به فهو ترق من الصغير للكبير وعلى الثاني الزيادة والفوقية في المعنى الذي وقع التمثيل فيه وهو الصغر والحقارة فهو تنزل من الخفير للأحقر قيل والاقول أوفق بسبب نزول الآية والثاني أفضى لحق البلاغة وفيه نظر والذي ارتضاه المدقق في الكساف ان ما قدمه الزخشرى وجعله المصنف ثانياً أولى واليه ميل المحققين قال وهو الحق لأنه المعنى الذي سبق له الكلام ولأنه المماثل للمباينة وأما الحمل على الثاني فلا يظهر وجهه الا اذا خص بمورد النزول وأنه كان في نحو الذباب والعنكبوت أو يجعل البعوضة عمود التحقير وكلاهما غير ظاهر وهذا ان وجهان على المشهورة وأما على قراءة الرفع فان جعلت ما موصولة ففيه الوجهان وان جعلت استفهامية فقد أضعفه حتى الايضاح وبين أن المعنى فافوقها في الحجم بقوله ما دينا رودي يشار ان وجهه في تعيين هذا المعنى لأن العظم يستدأ من البعوضة اذ ذلك الفاهم (أقول) وكون الثاني أبلغ وأوفق بسبب النزول مسلم وأمانه على الثاني لا بد من التخصيص أو جعل البعوضة عمود التحقير فلا لأنه لو قصد التعميم وتسوية الصغير والكبير في صحة التمثيل وحسن موقعه كان حناظها كما لا يخفى كأنه قيل في الرد عليهم لعلم الخبير أن يمثل بكل صغير وكبير بحسب مقتضى الحال من غير تكبير وكأنه لهذا لم يعترض عليه غيره من الشراح وغير المصنف رحمه الله الترتيب فتدبر (قوله كأنه قصد به رد ما استنكره) أي عدوه منكرا وان لم يكن كذلك كما يشال استتبعه واستجبهه وقد عزي هذا البعض السلف كقنادة فالمراد بما فوقها ما هو أكبر منه كالكب والجمار وهو رد على الجهة القائلين ان أفعأ جل من أن يضرب الامثال بالمحقرات من الذباب والعنكبوت وليس قوله كأنه اشار إلى ضعف هذا الوجه لما مر لأنه عبر بذلك أيضا في الوجه الاخر حيث قال قيل هذا كأنه لما رداستعبادهم الخ لأنه توجيه بما سمعته آتفا فن قال في حواشيه هنا قوله فافوقها من البعوضة الى ما هو أكبر منها فان الكفار لما استنكروا ضرب المثل بالذباب والعنكبوت وكان تصور أن يضيق ما هو أحقر منه ما أصغر كان المناسب في رد كلامهم أن يذكر ذلك الاحقر والاصغر ابتغى منه الى ما ذكره من الذباب والعنكبوت فيقال لا يستحي أن يضرب مثلا بعوضة فضلا عما يقوله لم يطبق منفاصل الكلام ولم يقرب من المرام فافهم (قوله ونظيره في الاحتمالين الخ) المراد بالاحتمالين ما فسربه مافوقها وقوله أولى المعنى عطف على قوله في الجنة وهو الوجه الثاني والمراد بما فوقها فيه الاصفر

أوما ان جعلت اسما ومعناه وما زاد عليها
 في الجنة كالذباب والعنكبوت كأنه قصد به
 رد ما استنكره والمعنى أنه لا ينبغي ضرب
 المثل بالبعوض فضلا عما هو أكبر منه
 أوفق المعنى الذي جعلت فيه مثلا وهو
 الصغر والحقارة كمنها فافوقها عليه الصلاة
 والسلام ضرب مثلا لادنيا ونظيره
 في الاحتمالين

الاحقر وقوله بكنناها أي جناح البهوضه اشارة الى ما ورد في الحديث من قوله عليه الصلاة والسلام لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضه ماسق كافر امنه اشربة ماء وهو حديث صحيح أخرجه الترمذي عن سهل بن سعد وقد در ابن المقرئ رحمه الله في قوله في ثابته المشهورة

فقد ضاع عمر ساعة منه تشتري • بل السماء والارض أبة ضبيعة

أيقق هذا في هوى هذه التي • أي الله أن تسوي جناح بعوضه

وقوله ما روى أن رجلا بعى الخ حديث صحيح رواه مالك والبخاري ومسلم والحديث بتمامه في الكشاف وهو عن الاسود قال دخل شاب من قريش على عائشة رضي الله تعالى عنها وهي عني وهم يضعون فضائل ما يضعكم قالوا فلان ختر على طنط فطاط فطادت عنقه أو عينه أن تذهب فضائل لا تضعكم والى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم يشك في شوكه في فوقها إلا كتبت له بها درجة ومحبت عنه بها خطيئة فإنه يحتمل ما يجاوز الشوكه في الام كالتسور وما زاد عليها في التقلة كتعبية التقله أنه وله عليه الصلاة والسلام ما أصاب المؤمن من تكروه فهو كثرارة نططاباه حتى نخبة التقله (فاتما الذين آمنوا فإمعاون أنه الحق من ربه) أما حرف تفصيل يفصل ما أجبل ويؤكده ما به صدر ويتضمن معنى الشرط ولذا لم يجاب بالقاء قال سيبويه أما زيد فذهب معناه مهما يكن من شئ فزيد ذاهب أي هو ذاهب لا محالة وأنه منه عزيمة وكان الاصل دخول الياء على الجمله لانها الجزاء لكن كرها

فقلت عائشة رضي الله تعالى عنها وسلم قال ما من مسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم يشك في شوكه في فوقها إلا كتبت له بها درجة ومحبت عنه بها خطيئة فإنه يحتمل ما يجاوز الشوكه في الام كالتسور وما زاد عليها في التقلة كتعبية التقله أنه وله عليه الصلاة والسلام ما أصاب المؤمن من تكروه فهو كثرارة نططاباه حتى نخبة التقله (فاتما الذين آمنوا فإمعاون أنه الحق من ربه) أما حرف تفصيل يفصل ما أجبل ويؤكده ما به صدر ويتضمن معنى الشرط ولذا لم يجاب بالقاء قال سيبويه أما زيد فذهب معناه مهما يكن من شئ فزيد ذاهب أي هو ذاهب لا محالة وأنه منه عزيمة وكان الاصل دخول الياء على الجمله لانها الجزاء لكن كرها

والشرط لزمها الغناء ووصوق الاسم اقامة للازم مقام الملزوم وابقاء لا ترم في الجملة ومن اراد تفصيله
فليست حواشي المطول والرضى وقوله كرهوا الخ أى وقوع الغناء بعد صرف في معنى الشرط من غير
فأصل والمعروف فخلل جملة الشرطينهما ولذا قال فادخلوا الخ وعدى ادخل الى مفعولين بنفسه وقد
يتعدى الى الثاني يعلى فيقال مثلا ادخلوها على الخبر والمراد بتهويته شغل خبره به وكون ما يلي انما مبتدا
ليس بالازم لكنه كثير فيه وفي الرضى انه يقدم على الغناء من اجزاء الجزاء المفعول به نحو فأنما التيم فلا تنهر
والظرف والحال وعدد أمور يفصلهم اوفيه كلام ذكرناه في حواشي الرضى وشرح التسهيل (قوله وفي
تصدير الجلتين به الخ) ضميره لا تاما باعتبار انه لفظ وحرف والاسماء هنا بمعنى الحد والمدح العظيم المتضمن
لانه بوقوع مرضى منه كما قال في الاساس من الجواز احدث صنيعه مرضيته والارض رضيت سكانها وفي
بعض شروح الكشاف الاجماد الحكم يلزم كونهم محمدين كالا كفار للحكم بالكفر وقال السعد احدث
فلا نا وجدته محمودا وجاورته فاحدث جواره والحد والزم منهوم من نفس الجلتين ولكن لما افادت
أمانا كيدته وتحققه علم منها ذلك أيضا من أول الامر وهي تفصيل لما دل عليه قوله ان الله لا يستحي
الخ من أنه وقع فيه اختلاف بين التحقيق والارتباب (قوله والضمير في أنه للمثل أولان يضرب الخ)
أى ضمير أنه في قوله تعالى يعلمون أنه الحق للمثل أو لضربه المنهوم من أن يضرب لانه مؤقوله وعود
الضمير للمثل أقرب ولذا قدمه المصنف رحمه الله وجوز فيه أيضا أن يعود لتلك الاستحباب المفعول به مما
وللقرآن (قوله والحق الثابت الخ) الحق خلاف الباطل وهو في الاصل مصدر حق بحق من بابي
ضرب وقتل اذا وجب وثبت وقال الراغب أصل الحق المطابقة والموافقة ويقال على أوجه فالأول
الموجد للشيء بحسب مقتضى الحكمة ومنه الله والحق والثاني الرجوع بالفتح على وفق الحكمة ومنه
فعل الله حق والثالث الاعتقاد المطابق للواقع والرابع الفعل والقول الواقع بحسب ما يجب وقدر
ما يجب في الوقت الذي يجب وليس بين هذا وبين ما قبله فرق غير التعميم فلوتركه كان أحسن والى ما ذكر
أشار المصنف رحمه الله بقوله الثابت الخ وقوله لا يسوغ انكاره بمعنى لا يسوغ ويجوز من ساغ الشيء
اذا سهل تناوله ودخوله في الخلق فاستعمل للصحة والجواز وشاع حتى صار حقيقة فيه والاعيان
الذوات والجواهر والثابتة بمعنى المقررة المحسوسة والصابية بمعنى المصيبة الآن فله مزيد من
أصاب الرأى فهو مصيب والافعال مصيبة لاصابية ولذا فسره في بعض الحواشي بالموافقة للغرض
يشير الى أنه استعاره من قولهم أصاب السهم الهدف وصابه اذا وصل اليه وفيه نظر وفي الاساس
من الجواز أصاب في رأيه ورأى مصيب وصائب وتعرى الخ للمبالغة كأنه تلك الحقيقة والجنس
أو للعصر الاضافى لما قالوه واحكامه يقتضى الثبوت فلذا قالوا نوب محقق أى محققكم النسخ كما
في الاساس والعامّة تقول نوب محقق بمعنى منقوش وفي الفصول التمار فيض فضله محقق ويرد بجدده
محقق (قوله كان من حقه الخ) القرين المتقارن وعطف يقابل قسمه على بما بقى قرينه تغبرى
لان القرين والقسيم بمعنى والمطابقة المراد بها المقابلة بالمعنى اللغوى أو البدعى وهو الجمع بين
معنيين متقابلين في الجملة كتوله يحيى ويميت وهو هنا يعلمون ولا يعلمون لتقابل الالب والايجاب فيه
أى لم يقبل أما الذين كفروا فلا يعلمون حتى يقابل قسمه بل عدل عنه لما ذكر من المبالغة في المدح
والتم المذكورين لان هذا يدل على أن قوله هم هذا الفرط جهلهم على طريق التكاليف التى هى أبلغ من
التصريح لاثبات المدعى بيينة بيينة كما أشار اليه لان الاستهزام مالم عدم العلم واللائكار وكل منهما
يدل على الجهل دلالة واضحة ومن يقل للملأين الشذا كذب راحة الطيب ولذا قال المصنف رحمه
الله دليلا واضحا قيل ولم يقل فأنما الذين آمنوا فية قولون الخ اشارة الى أن المؤمنين اكتبوا بالخضوع
والطاعة من غير حاجة الى التكلم والكافرون نجبتهم وعنادهم لا يطيقون الاسرار لانه كالخفاء
الجرى الخفاء أو يقال يقولون لا يدل صريحاً على العلم وهو المقصود والكافرون منهم الجاهل

فادخلوا الخبر وعوضوا المبتدا عن الشرط
انظروا في تصدير الجلتين به لاجماد لاص
المؤمنين واعتداد بعلمهم وقدم المبلغ للكافرين
على قولهم والضمير في أنه للمثل أولان
يضرب والحق الثابت الذى لا يسوغ
انكاره بيم الاعيان الثابتة والافعال
الصابية والاقوال الصادقة من قولهم
حق الامرا اذا ثبت ومنه نوب محقق أى
محكم النسخ (وأما الذين كفروا فية قولون)
كان من حقه وأما الذين كفروا فلا يعلمون
ليطابق قرينه ويقابل قسمه كما كان
قوله هم هذا دليلا واضحا على كمال جهلهم
عدل اليه على دليل التكاليف

والمعاند وقوله يتولون الخ أشمل وأجمع وهذا هو الأولى وأتى بعبارة الرب في الأول إشارة إلى أنهم
يعترفون بحقيقة القرآن وبما أنتم الله به عليهم من النعم التي من أجله أنزل هذا الكتاب وهو المناسب
لقوله نزلنا على عبدنا وأما الكفرة المنكرون للمناسبة لخلاله تعالى المتخذون غيره من الأرباب فالتة هو
المناسب لحالهم وما قيل من أن ما نسب إلى الكفار أشد من عدم العلم دلالة على أنهم يستزنون
وينسبون القول بأنه من الله إلى الله غير متجه على أن ما ذكره يتوقف على كون قولهم عن مكابرة
فالظاهر أنه لا يصح لا يعلمون وان صح فوجه آخر وانكار خلافه مكابرة ظاهرة فتدبر وقال كلبهم ان
لأنه ليس برهاناً حقيقياً (قوله يحتمل وجهين الخ) في الدرر المصون للنعمان في ما ذاسته أوجه
الأول أن يكون ما لم استنهم وذا لم إشارة خبره والثاني أن يكون ذ اسماء ووصولاً وهو ان كان
بحسب الأصل اسم إشارة لكنه يكون اسماً ووصولاً في هذا المحل فقط والعائد محذوف تقديره
اراده فتقول المصنف والمجموع خبر فيه تسمع ظاهراً فيه ملاحظة المعنى فلا يتوهم فيه الغفلة عما ذكرنا
وأخبر بالمعرفة عن النكرة هنا بناء على مذهب سيدي به رجه الله في جواز في أسماء الاستنهم وغيره
يجعل النكرة خبراً عن الموصول وما قيل من أنه يتعين مذهب سيدي به بالاتفاق في ما ذاع غير لم لأن
الرضي نقل فيه الخلاف أيضاً والثالث أن يغلب ما قيل كما ويجعل اسماً واحداً للاستنهم ومجمله نصب
على أنه مفعول مقتم والرابع أن يجعل مجموعها اسماً كما موصولاً كقوله دعى ما ذاعمت سأ تقيه
أى الذى علمت والخامس أن يجعل اسماً واحداً انكرة موصوفة وقد جوز هذا في المسائل المذكور
والسادس أن يجعل ما لم استنهم وازائدة وهو ضعيف والمعتبر في هذه الآية الوجهان المذكوران
في الكتاب (قوله والاحسن في جوابه الرفع على الأول الخ) وجه الرفع أن جملة السؤال حينئذ
اسمية ويرفع الاسم الواقع في الجواب على أنه خبر مبتدأ محذوف في طابته في الاسمية انظروا وعلى الثاني
ماذا مفعول مقتم لجملة السؤال فيه فعلية في نصب بفعل مقدر ليطابقاً وهذا هو الأصل الرابع
ويجوز عكسه كما أشار إليه المصنف رجه الله بقوله والاحسن لأنه المطابق لمقتضى الظاهر وقد رد على
خلافه لتكنة ولذا قال بعض المحققين ان نحو قوله تعالى خلقهن لخلقهن في هذه المطابقة إشارة إلى
بلادة الكفار وعنادهم فإنه اذا تحققت خلق السموات لا ينبغي أن يشك في قاعله فالمناسب لحالهم التردد
في نقص الخلق وقيل تقديره فعلية في جواب من أسكت في الاستعمال وما خالفه لتكنة لتصد انصر
والتخصيص أو التأكيد بالاسمية وتفصيله في حواشي المطول والمفتاح وقد اطلقوا على أن ماذا
صنعت اذا كان جملة اسمية يجاب بالاسمية وما قاله قدس سره في شرح المفتاح في الفصل والوصول من
أن الفعل في ماذا صنعت مستند للخطاب وليس فيه معنى الفاعلية بخلاف من قام وماذا اعناه لا يخلو
من الكدر لأن كون الاستنهم بالفعل أولى يختص بصورة الفاعلية فان تقدير قولك من ضربت
أضربت زيدا أم عمراً والفرق بين ماذا صنعت وماذا اعناه حتى يجاب بالاسمية في الأول وبالفعلية
في الثاني تحكم بحسب كفاي الحواشي الحسنية ولنا فيه كلام حاصله أنه غفلة عن مراده قدس سره
لأن المطابقة المعنوية كما قرره في من التائب أن يجعل المحكوم عليه في السؤال والمحكوم به فيه كذلك
في الجواب لأن المحكوم عليه معلوم للسائل والمطلوب له انما هو الخبر وهو مصب الفائدة فاذا كان
شهيراً وماذا اعلاه في السؤال فهو مستند اليه معلوم له فيطابقه الجواب اذا حكم عليه سواء كان فاعلاً
أو مبتدأ الا أن الفاعلية يرجحها كون الاستنهم بالفعل أولى واذا كان مفعولاً فلا يطابقه الجواب
الا بجملة مفعولاً والجملة في السؤال والجواب فعلية قطعاً واذا اشتغل الفعل بضميره وجعل ذا موصولاً
خبراً لما ومبتدأ خبره ما فلا يطابقه الجواب الا بكونه فيه كذلك ولا يتأتى بغير الاسمية بأن تقول الذى
صنعت كذا وكذا مصنوعي لانك لو أتيت بها فعلية كان مفعولاً لا محكم ومعليه ولا به قنفت المطابقة
المعنوية فالفرق بين ماذا صنعت وماذا اعناه كالصريح في الظهور فان فهمت فهو نور على نور والتحكم

تف على اعراب ماذا

ليكون كالبرهان عليه (ماذا اراد الله بهذا
مثلاً) يحتمل وجهين أن تكون ما استنهم اسمية
وذا بمعنى الذى وما بعده صلته والمجموع
خبر ما وأن تكون ما مع ذ اسماء واحداً بمعنى
أى تى منصوب المحل على المفعولية مثل
ما اراد الله والاحسن في جوابه الرفع
على الأول والنصب على الثاني ليطابق
الجواب السؤال

جهتان وزور وقال الشارح الفاضل هنا في شرح قوله في الكشف وقد جوزوا عكس ذلك انه يعني اذا
اتفق السائل والمخبر على الفعل وكان السؤال عن المتعلق بخلاف مثل قوله تعالى واذا قيل لهم ماذا أنزل
ربكم قالوا أساطير الاولين فانه بالرفع لانه في المعنى نفي الانزال أي هذا الذي تزعم انه منزل هو أساطير
الاولين فلا يصح تقدير الفعل كما ينبغي متحقيقه وتنصيحه وقال بعض الفضلاء بعد ما أورد المدعى هنا
أن الأحسن في الجواب الرفع وهذا ليس بجواب بل رد لما اعتقدوه والجواب أن تعطيه ما يطلبه من ذلك
ثم انه لا جواب لقوله ماذا أراد الله بهذا مثلا لانه استهفهم انكارى ونفي اكون مراد الله فيه ومن
حقه نفي أن يكون منه تعالى فعلى هذا لا يصح أن يكون بضل به كثيرا جواب ماذا أراد الله
وأيضا ماذا أراد الله مذكور على سبيل النقل فلا يطلب له جواب ولذا لم يلفت اليه في الكشف
(أقول) قد سمعت ما تعرف به الحق الحقيق بالقبول هنا وما ذكره الفاضل غير مسلم لأن اللازم النظر
الى حال السؤال بحسب الظاهر ثم تطبيق جوابه عليه سواء كان مقول قول أم لا على أنا نقول ما قاله غير
موافق لما نحن فيه فانه كيف يتفق على الفعل ومرادهم في الحقيقة انكار صدور المثل المذكور
عن الله وهو يستلزم انكار كونه مراد الله كما لا يخفى وما ذكره المعترض لا يحصل له فائمه لم يدعوا أن قوله
يضل به جواب حقيقة كما سبق تحقيقه فلا يلفت الى القيل والقيل فماذا بهد الحق الا التسلل
(قوله والارادة نزوع النفس وميله الخ) عطف الميل على النزوع للتفسير فانه يقال نزوع عن اشتاق
ومال كما يقال نزوع عن الامر اذا كنت عنه وأمسك بالاختلاف بين أهل اللغة فيه وانما الخلاف
في المصدر فانه جمع فيه أيضا نزعا ونزوعا وهما مختلف المصدر فيه أم لا وليس هذا محل وأصل
معنى الميل الانعطاف ثم صار حقيقة عرفية في المحبة والتصد وهو المراد هنا وقوله بحيث الخ
متعلق به وحمل الميل للنفس على الفعل جعلها متوجهة لابقاعه والكلام في الارادة من جهتين من
جهة معناها اللغوي ومن جهة المراد في لسان الشارع في وصف الله تعالى أو العبد بها وقول
المصنف رحمه الله نزوع النفس الخ بيان اعناها اللغوي قال الراغب الارادة منقولة من رادير واداء
سعى في طلب شئ وهي في الاصل قوة مركبة من شهوة وخواطر وأمل وجعلت اسما للنزوع النفس الى
الشئ مع الحكم فيه بأنه ينبغي أن يفعل أو لا يفعل ثم تستعمل مرة في البداء وهو نزوع النفس الى الشئ
وتارة في المنتهى وهو الحكم فيه بأنه ينبغي أن يفعل أو لا يفعل اه فاقبل هنا من أن كون ارادة
المعنى من اللفظ من هذا القبيل فيه بحث والظاهر أن الارادة في الآية من هذا القبيل انتهى ليس بشئ
لأن الارادة فيما ذكره مجرد التصد وهو استعمال آخر وسواء قلنا انه مشترك فيه أو مجاز صار حقيقة
عرفية لا يراد بها على الآخر وكذا ما قيل بعد منقل ما في شرح المواقف من انه يصدق على الشهوة
وهي غير الارادة فان المصنف بصدده تحقيق أصل معناه اغبة لا ما ذكره المتكلمون وما ادعاه من مغايرة
الشهوة للارادة ليس كذلك فان بينهما عموم وخصوصا كما صرح به الصدر في رساله اثبات الواجب
وهو المعهوم من كلام الراغب وقد قالوا ان الارادة قد تتعلق بنفسها بخلاف الشهوة التي هي نوان
النفس الى الامور المستلذة فانها تتعلق بنفسها وانما تتعلق بالذات واذا ذكرت متعلقة بنفسها كانت
بجواز عن الارادة كما قيل لمرضى ما انتهى فقال أشهى أن أشهى يعني أريد أن أشهى والانسان قد
يريد شرب الدواء البشع ولا يشتميه وقد يشتمى الطعام اللذيذ ولا يريد ان يعلم أن فيه هلاكة فقد وجد كل
منهما بدون الآخر وقد يجتمعان في شئ واحد فينبه ما عموم وخصوص بحسب الوجود وقوله
وتقال لقوة الخ قدم تحقيق معنى القوة فتذكره وقيل الارادة في حقنا عبارة عن ميل النفس الذي
يعقبه اعتقاد يقع في المراد وأما اللازم فنوع من الارادة لانه ارادة جازمة بعد نوع تردد سابق
والارادة لا تقتضى سبقه وقال الامام لاحاجة الى تعريف الارادة لانها ضرورية فان الانسان يدرك
بالديه التفرقة بين ارادته وعلمه وقدرته وأمه ولذته ثم حدها بأنها صفة تقتضى رجحان أحد طرفي

والارادة نزوع النفس وميلها الى الفعل
بحسب جملة اعليه وتقال لقوة التي هي
مبدأ النزوع

الجائز على الآخر في الوقوع لا الايقاع قال وبالقياس لا الاختصاص احتراز عن القدرة (قوله والاقتول مع الفعل) أي الاقول من معنى الارادة اللغوية المذكورة في كلامه وهو الميل الحامل على ايقاع الفعل وايضا به يكون مع الفعل ويجمعه وان تقدم عليه بالذات لانه الحامل والباعث وهذا لا يقتضي ايجادها بالاستطاعة وهي القدرة التامة المستجمعة لجميع شرائط التأثير بمعنى العلة التامة والارادة جزئية منها الا انها مع الفعل بمنزلة جزئية العلة الاخير ولما كان الثاني بمعنى القوة وهي العلة التامة بالحيلوان التي هي مبدأ الميل الى احد طرفي المتدور وبقائه كان قبله لانه اذا وجد يعطى حكم تلك القوة بجزءه من القوة الى الفعل أو المراد به ما لم يكن مع جميع جهات حصول الفعل والحاصل كافي شرح المقاصد أن القوة مع جميع جهات حصول الفعل لها لزوماً وهي ما عادت مقارنته وبدون ذلك سابقة فلا غبار على ما ذكر وقوله وكلا المعنيين الخ عدم تصور الميل النفساني والقوة التي هي مبدؤه في حقه تعالى ظاهر وصكلا مبتدأ وغير متصور خبره وانصاف نائب فاعل متصوراً ومبتدأ وغير خبره مقدم والجمله خبر كلاً ولا حاجة الى جعله على نهي قوله غير ما سوف على زمنه (قوله فقبل ارادته لانه الخ) لما كان معنى الارادة السابق لا ياتي بذاته تعالى فسر ارادته بتناهيها عن كل من أهل السنة وغيرهم فأولها ما ذهب اليه المعتزلة كالكلبي والنجار وغيرهم ما من أن معنى ارادته تعالى لافعله أنه يفعله ما علمها وبما فيها من المصلحة ولا يفعل غيره أنه أمرها وطلبها وهذا هو مرضي صاحب الكشف كما صرح به في سورة السجدة وهو أمر عدي بالنسبة اليه تعالى ووجوده بالنسبة لغيره فاما أن يكون موضوعاً لمعنى شامل لهما أو يقال هو مشترك بينهما أو يجازى الثاني فليس من الصفات السلبية على الاطلاق كما قيل (قوله فعله هذا لم تكن المعاصي بارادته) لأن العبد يخلق أفعاله عندهم بارادته و ارادة الله لها بمعنى أنه أمرهم بها ولا يأمر بالقعشاء ولا يراد المعاصي عندهم لأن الارادة مدلول الامر أو لازمه وأدلتهم مفصلة في كتب الكلام وقد وردت مذهبهم بأنه مخائب لما اشتهر من أن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن وأنه لا يجزى في ملكه الا ما يشاء وأن الامر قد ينشك عن الارادة كما مر الهتة ببرهان الساطعات لونه بعد عقاب السيد على ضرب عبيده من غير مخائفة له فأدعى مخالفة له وأراد تهديد عذره بعصيانته له بحضوره الساطعات فيأمر العبد ولا يريد منه الايمان بالله وربه بل ظهر وعصيانته وقال خاتمة المحققين جلال الله والدين الامر أمران أمر تكوين يلزم منه وقوع المأمور به وهو بم سائر الملكات وأمر تشريع وعليه مدار الثواب والعقاب والطاعة هي الايمان بما يوافق الامر الثاني والرضا يترتب عليه (قوله وقيل علمه باشتمال الامر على النظام الخ) هذا رأي الجاحظ وبعض المعتزلة واليه ذهب الحكماء فقالوا ارادته تعالى هي علمه بجميع الموجودات من الازل الى الابد وبأنه كيف يقضي أن يكون نظام الوجود حتى يكون على الوجه الاكمل وبكيفية صدوره عن نفسه حتى يكون الموجود على وفق المعلوم على أحسن النظام من غير قصد وطالب شوق ويسعون هذا العلم عناية والامر شامل للفعل والترك والنظام الاكمل بالنظر الى العالم والوجه الاصلح بالنظر الى العبد وقوله فانه الضمير للعلم أي العلم يدعو القادر على الامر المذكور الى تحصيله وهذا بناء على أن الارادة ليست سوى الداعي الى الفعل في الشاهد والغائب جميعاً أو في الغائب خاصة قالوا وهو العلم والاعتقاد أو الظن باشتمال الفعل أو الترك على المصلحة ولما امتنع في حق الباري الظن والاعتقاد كان الداعي في حقه تعالى هو العلم بالمصلحة ويمثل نظام جميع الموجودات في علمه السابق عليها مع الاوقات التي يلق وقوعها فيها قالوا وهذا هو المقتضى لافاضة ذلك النظام على ذلك الترتيب والتفصيل الذي لا يجوز أن يكون صدوره عن الواجب وعن العقول المجردة بقصد و ارادة ولا يجب بطبعه ولا على سبيل الاتفاق والخلاف لأن العلة الغائية لا تفعل لغرض في الامور السابقة فقد صرحوا في اثبات هذه العناية بتبني ما نسبه الارادة كما قرره في شرح المقاصد فتدبر (قوله والحق أنه ترجيح أحد مقدميه على الآخر)

والاقتول مع الفعل والثاني قبله وكلا المعنيين
غيره تصوراته انما هي سببانه وتعالى به
ولذلك اختلف في معنى ارادته سبحانه
وتعالى فقبل ارادته لانه غيبه
ولا يكره ولا يفعل غيره أمرها فعله هذا
لم تكن المعاصي بارادته وقيل علمه باشتمال
الامر على النظام الاكمل والوجه الاصلح
فانه يدعو القادر الى تحصيله والحق أنه
ترجيح أحد مقدميه على الآخر

أهل السنة ولذا قال المصنف رحمه الله والحق اشارة الى بطلان ما سواه فهي صفة ذاتية قديمة وجودية
 زائدة على العلم ومغايرة له والقدره وقوله بوجه الخ احتراز عن القدرة فانهم بالاختصاص الفاعل ببعض
 الوجود بل هي موجودة لفاعل مطلقا وليس هذا معنى الاختيار كما فهم وقد أورد على المصنف أن
 الارادة عند الاشاعة الصفة المخصصة لاحد طرفي المقدور وكونها نفس الترجيح لم يذهب اليه أحد
 وفي شرح المواضع الارادة عند الاشاعة صفة مخصصة لاحد طرفي المقدور بالوقوع فالتميل الذي
 يقولونه لا تنكره لكنه ليس ارادة بالاتفاق ولو كانت نفس الترجيح الذي هو من صفات الافعال
 كانت صفة حادثة وليس مذهب أهل السنة والجواب بأنه تعريفها باعتبار اللفظ ولذا قيل
 انها على الأقل مع الفعل وعلى الثاني قبله وأنه تعريف لارادة العبد لا وجه له أما الاول فلأنه لا يكون
 مغايرا لما بعده وأما الثاني فالسابق والسابق مناد على خلافه وكذا القول بأن المراد بيان معنى
 الارادة مطلقا سواء كانت ارادة الله أو ارادة العبد وأعجب منه قوله أن وقوع الارادة بمعنى الصفة
 المخصصة لا يستلزم عدم وقوعها بمعنى التخصيص نفسه وبه كل كلام فكل كلمة هنا لا يظهر وجهه فليحذر
 (قوله) وتخصيصه بوجه دون وجه) أي مقدور الفاعل والترك والوجه المذكور حسنة أو وجهه ونفعه
 أو ضرره وما يحويه من زمان ومكان وما له من ثواب أو عقاب وقوله وهي أعم الخ مأخوذ من كلام
 الراغب والمراد بالميل الترجيح والتفضيل كونه عند أفضل مما يقابل له لأن الاختيار أصل وضعه اقتعال
 من الخبير وقد استعمله المتكلمون بمعنى الارادة أيضا لأنه قيل انه لم يرد هذا المعنى في اللغة ولذا قال
 الفاضل ابن العزقي نفسه بقره تعالى ورد بل يخلق ما يشاء ويختار ليس الاختيار هنا بمعنى الارادة كما
 يقول المتكلمون انه فاعل بالاختيار وفاعل مختار فانه معنى حادث ويقابله الايجاب عندهم فلا ينبغي
 أن يهمل عليه القرآن والاختيار في اللغة ترجيح الشيء وتخصيصه وتقديره على غيره وهو أخص من
 الارادة والمشقة وفي المحكم خارا الشيء واختاره استقام وفي الترتيل واختاره موسى قومه بين رجلا
 واختار يكون اسم فاعل ومفعول وهذا اتمته بر لارادة الله كما مر وأطلق الارادة الشاملة لارادة
 العبد وعلى هذا لا يرد عليه اختيار أحد الطرفين المستويين وأحد الرغيفين المتساويين للمضطر لانا
 لانسلم ثم انه اختيار على هذا ولا حاجة الى أن يقال انه خارج عن أصله لتمام النظر عنه قد بر (قوله
 وفي هذا استحقاق واستبدال) أي تحقير بررتقص له والاستبدال عنه رذ لا أي - قبرا وفي نسخة
 استحقاق بدل استحقاق وهما بمعنى وفي الكشاف وفي قولهم ماذا أراد الله به هذا مثلا استبدال واستحقاق
 كما قالت عائشة رضي الله عنها في عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما يا محبا لابن عمر وهذا وقول
 المصنف رحمه الله وفي هذا معناه في لفظ هذا الواقع في النظم الكريم لأن اسم الاشارة يستعمل لتحقير
 كقوله: أبعل هذا بالرحى المتعاصم وكقوله تعالى: أهد الذي بعث الله رسولا كما يكون للتعظيم بحسب
 اقتضاء المقام ويجوز جعل الاستحقاق من مجموع ماذا الآن الاستفهام قد يقصد به ذلك أيضا كما يقال
 من أنت وقد جوز بعضهم في قول المصنف وفي هذا أن يكون هذا الاشارة الى التركيب وعبارة الكشاف
 محتملة لولم يمتثل بقول عائشة رضي الله عنها فله على هذا كما قيل بعد ذلك أن تقول ان المصنف رحمه الله
 أسقط الحديث المذكور هذا للاختصار وهو نزع حسن لا يبعد عن مقاصده (قوله) ومثلا نصب على
 التمييز الخ) في الكشاف مثلا نصب على التمييز كقولك لمن أجاب بجواب غث ماذا أردت به هذا جوابا لمن
 حل سلا حارديا كيف تنتفع بهذا سلاحا وذكر أبواب الحواشي هنا تبعا لفاضل التفات زاتي هنا في شرحه
 انه كثرة الكلام التمييز والتعريف وقد يكون عن اسم الاشارة وقصدهم انفسهم ما من جهة انه يمنع
 اضافة ما وذلك اذا كانا مبهين لا يعرف المقصود به مما مثل باله رجلا وبها اقامة وبالل من ليل ونم رجلا
 واشياء ذلك والعال هو الضمير واسم الاشارة فقد جوزوا افعالها كفي سائر الاسماء الجمادة المهمة
 التامة بالتأنيب وهو اما اذا كان المرجع والمشار اليه مع لوما كفي قولنا جاني زيدته درهم رجلا

وتخصيصه بوجه دون وجه أو معنى بوجه
 هذا الترجيح وهي أعم من الاختيار فانه
 يدل مع تفضيل وفي هذا استبدال واستبدال
 وذلك بالنسب على التمييز

رياتك رجلا في الخطاب اعين وقال الله عز وجل لا آمن قائل واقبت زيد اقاله الله شاعرا واتفع هذا
 سلاحا فالتبزين النسبة وهو نفس المذوب اليه كما في قوله ~~كني~~ زيد رجلا وويلم أيام التياب ههنا
 رأمنال ذلك ومعلوم أن هذا في الآية إشارة الى المثل وفيما أورد من المنالين الى الجواب والسلاح
 فالتبزين مع النسبة وهي نسبة التمجيد والانسكار الى المشار اليه (أقول) هذا برتبة مأخوذ مما
 قرره فجمع الأئمة الرضى في باب التميز وفيه بحث لانهم قالوا التميز ~~يكون~~ مفردا ونسبة والعامل
 في الاقول المميز لو جاء في الثاني أحد طرفي النسبة وهذا الكلام فيه انما الكلام في أن تميز المفرد
 يكون بعد تمام الاسم المميز ومعنى تمامه أن يكون على حال لا يمكن اضافته معها وذلك اما باضافته
 أو كونه فيه تنوين أو ما يشبهه من نون تسمية وجمع لانه اذا تم تشابه الفعل التام فبأنه في تشابه التميز بعده
 المفعول فلذا نصبه وعمل فيه وعلى هذا اقتصر أكثر النحاة والرضى زاد عليهم أن الاسم قد يكون بنفسه
 تاما لا بشئ آخر وذلك في شيئين الضمير واسم الإشارة اذا تعين المقصود به ما به كمر جمع الضمير والمشار
 اليه كإفصاحه ونسبه الشارح الحق هنا ولا يخفى أن اسم الإشارة لا يفتك باعتبار الوضوح عن أن يشار به
 الى معلوم الذات بقريته لازمة لفظية فهو جاء هذا الرجل أو سألته لتعين المشار اليه حسا وانما سمي
 به ما لان معناه لا يفهم منه بلا قريته فليس في الاجام كعشرين الذي لا يفتك عن الاجسام ووضعا
 واجام هذا انما هو للذهور عن القرينة ولذا ذكر الدماميني في شرح التسهيل أن بعض النحاة قال أن
 ما قاله الرضى غير مرضى وفيه كلام ليس هذا محله فليحذر (قوله أو الحال كقوله الخ) قال أبو البقاء
 مثلا حال من اسم الله أو من هذا أي مثلا وأي مثلا أي المعنى على الاقول مثلا وعلى الثاني مثلا به
 وهذا هو الظاهر وقوله كقوله هذه ناقة الله لكم آية ظاهر فيه ولذا قال الشارح الحق الحال من اسم
 الإشارة بأن يكون هذا الحال وأما العامل فهو العمل ولا حاجة الى جعل العامل اسم الإشارة وذو
 الحال الضمير المحرور أي الذي في أشير اليه مثلا وعلى هذا فالتمثيل بقوله هذه الخ في مجزئان الحال اسم
 جامد والافتق الى الآية العامل في الحال اسم الإشارة مثل هذا يعلى شيئا وهو ردة على من قال أن العامل
 فيه اسم الإشارة كقوله له أبو حيان رحمه الله في البحر وايضا مع مثلا بغير أو حال من هذا من ير بأنه إشارة
 الى المثل لا الى ضرب المثل على ما هو أحد محتملي الضمير في أنه الحق ولكم بيان الآية وانما في نظير الثاني
 أو قوله جامد اعلى خلاف قياس الحال وما كان التميز جامدا في الا ~~تمثل~~ تمثله فاقول بأنه محتمل
 أن يقال انه جعل آية حالا أو تمييزا عن ضمير لكم فإكتفى به في تمثيله ما به بعد جدا فإذا لم يلتفتوا اليه
 (قوله جواب ماذا الخ) قدم في النظم الضلال على الهداية مع سبق الرحمة على الغضب وتقدمها
 بالرتبة والشرف لأن سؤالهم ناشئ من الضلال مع أن كون ما في القرآن حيا للضلال أوجب للبيان لأن
 سببته للهدى في غاية الظهور فالاهتمام ببيانه أولى ثم ان فيواذ كره المصنف رحمه الله أمور (انها) أنه جعل
 ما ذكر جوابا والعلامة الزمخشري لم يلتفت اليه لانه كما قيل تعسف ببيان عنه ساحة الاجاز اذ
 الاستفهام ليس باقيا على معناه حتى يكون له جواب وكونه محكما وقول القول بأي الجواب غاية الابهام
 كما في قوله تعالى أساطير الاولين فان المقصود به ابطال اعتقادهم فلذا تعين رده لانه وجوب المطابقة
 مخصوص بما اذا اتفق السائل والجهيب على الفعل وكان السؤال عنه كما مر تقريره وأجيب بأنه على
 تقدير كون الاستفهام للانسكار ومعناه ليس في ضرب الامثال بالهقرات فائدة يعتد بها جعل جوابا ورذا
 له بأن فيه فائدة وأي فائدة وهي اضلال كثير وهداية كثير وقرب منه ما قيل من أنه لا يفهم من كلام
 المصنف أن الاستفهام غير باق على حقيقته وانه للاستصغار فقط بل هو ارادة الاستفهام والاستعقار معا
 أو يقال الجواب لدفع الاستعقار والمصنف رحمه الله تعالى ليس أباعدرة هذا وقد سبقه اليه ضميره
 كما في على النار في حيث قال في كتاب القصصيات فاذا ليس مفعول أراد لانه استوفى مفعوله وهو ماذا
 أو ضميره المقدر وقوله بطل الخ على وجهين اما جواب عن سؤالهم على المعنى لا على اللفظ أو صفة مثلا

أو الحال كقوله هذه ناقة الله لكم آية
 (بطل به كثيرا ويهدى به كثيرا) جواب ماذا

والجواب وما يصل الخ هل المعنى انتهى فليخ الى تعيين الجوابية أو ترجيحها كما أشار اليه المصنف
رحمه الله بتنديها (ومنها) أن حق الجواب على وجهي ماذا كما مر أن يكون باسم مرفوع أو منصوب
وجوابه ما أشار اليه المصنف رحمه الله بقوله وضع الخ وهو غنى عن البيان وقوله أى اضلال كثير
بالرفع في النسخ اقتصارا على أريج الوجوهين وأظهرهما وفي بعض الحواشي أنه يجوز فيه الرفع والنصب
على الوجوهين وفيه نظر ظاهر (ومنها) أنه قال كافي أكثر النسخ المتداولة اضلال كثير واهداء كثير وفي
بعضها هدى كثير وهداية كثيرة. وأورد على الأولى أنها اختلاف الصواب لاتفاق أهل اللغة على أنه
لا يقال أهدي من الهداية بل من الهدية فلا يصح منها الافعال والازدواج غير مقيس وان قلنا انه
مشاكلة وهي من الجواز (قلت) قال ابن عطية في غير هذه السورة قرئ يهدي بضم الياء وكسر الدال
وهي ضميقة وقال أبو جبان سكي القزاهدي لا يماضي اهتدى فاذا ثبت ما حكاه لم تكن ضميقة
لانه أدخل على الازم همزة التعدية انتهى والقراءة وان كانت شاذة ثبت بها اللغة فثبت ما في بعض
النسخ وان كان غريباً نادراً وقد نقله وأقره في الملتقط فلا وجه لانتكاره الا عدم الوقوف على مثله
في خبايا لزوايا واعلم أن ما ذكره ايس جواباً في الحقيقة للاستتفاء ولا لانكار والاستتفاء لان جواب
الاول انه أراد به التذكير وبراءة القول في صورة المحسوس اي قرئ الاذهان وجواب الثاني نظر الظاهر
الحال انه جهل ناشئ من عيب البصيرة فنزل ما يؤول اليه الامر بترائه وأوقع في مرفعه وغيره بل هو كما غير
معناه ولذا جاء له أبو علي في معنى الجواب وهذا ما وعدنا في فاعرفه (قوله وضع النسخ على موضع
المصدر الخ) افادة الفعل للحدث وهو الوجود بعد عدمه من دلالة على الحدث المقارن للزمان
والمراد بالتجدد الاستمرار في المستقبل وهو ما يقال له استمرار تجددى والمضارع يستعمل له كثيراً
كما مر جوابه ومنه علم اختيار المضارع هنا على الماضي ولذا قيل المراد بالتجدد كثرة كاي شعر به
التفعل وما كان السؤال دال على عدم الفاعلة ناسب في الرد عليهم الدلالة على كثرة الفاعلة
المتربة عليه فسقط ما قبل عليه من أنه ان أريد بالتجدد الحدث كان تكراراً بلا فائدة وان أريد
الحصول شيئاً فليس يلزم للفعل ولا داخل في مفهومه كافي حواشي المطول للنشر يف لانه يفهم
من خصوصية الحدث واقتضاء المقام وهو المراد ولذا عبر المصنف رحمه الله بالشعار والمراد أنه عبر
بالمضارع اي دل على أن الاضلال والهداية المذمومة ورين لا يزالان يتجددان ما تجددان زمان لما مر
وليس المراد أنه عدل الى لفظ الفعل المضارع لانه ما بالجدد والحدث لكون الفعلين المذكورين
في تأويل المصدر كافي فهو جمع بالمعدي خير من ان تراه كانوا هم تشبهاً بظواهر قوله وضع موضع المصدر
لان المراد أنه عدل عما هو حق الجواب من الايمان بالاسم الذي هو مصدر هناسوا وان مرفوعاً
أو منصوباً وأتى به هذا الفعل بدله الماذكر لانه مجرد الفعل فيه عن الدلالة على غير المعنى المصدرى لانه
لو كان كذلك انسح عن الحدث والتجدد كما لا يخفى وقيل انه وضع الفعلان موضع الفعل الواقع
في الاستتفاء مبالغة في الدلالة على تحققهما فان ارادتم ما دون وقوعهما بالفعل وتجاوباً عن نظم
الاضلال مع الهداية في سلك الارادة لاجلها متساوية في التعلق وليس كذلك فان المراد بالذات من
ضرب النزل هو التذكير والاهتداء كافي قوله تعالى وتلك الامثال لضمير الناس وما يعثرونها الا العالمون
وأما الاضلال فعارض وهذا سلك آخر في العدول عن مقتضى الظاهر وهو مع تكلفه بأباه السياق لان
التشبيح اذا لم يكن للاضلال لا يصلح لوقوعه في موقع الجواب ولذا تم من موافقه قدبر (قوله أوبان
للجهلتين المصدرتين بامال الخ) عطف على قوله جواب ماذا الخ وهذا ما اختاره في الكشف من أن
الجهلتين المصدرتين بامال تشغلان على أمرين أحدهما ان كلا الفريقين موصوف بالثبوت وثانيهما أن العلم
يكونه حقا من الهدى الذي يزداد به المؤمن نوراً الى نورهم والجهل بموقعه من الضلالة التي يزداد بها
الجهل خبطاً في ظلمتهم وقوله يضل به الخ يزداد به من الجهل الخ وضروحا وفي الكشف ان هذا التماسياً في

أي اضلال كثير واهداء كثير وضع العمل
موضع المصدر للاشعار بالحدث والتجدد
وأبان للجهلتين المصدرتين بامال

في القتال نوع من الكلام يسمى في البيان بالنفسير وايس المراد به أنه يجرى مجرى عطف البيان خلفه
 في الاول يحتاج الى اوضح فانه يكون استئنفاً جارياً مجرى الاعتراض تيمم للبيان كما نحن فيه ويكون
 عطف بيان أيضاً ومنه يعلم ان جعله جواب ما ذاع على معنى اضلالا كثيرا وهدى كثيرا والعياذ بالله الى الفعل
 لارادة التبعيد ايس بشئ وفيه تكلف يصان عنه النظم اه وهو رد على المصنف رحمه الله كما بيناه لك اولاً مع
 ما يعلم منه الجواب عنه أيضاً فتذكر (قوله وتسجيل بأن العلم بكونه حقا لـ) التسجيل والاسجبال
 كناية التسجيل وهو في العرف الكتاب الحكيم فأريد به لازمه وهو الحكم والجزم وقوله ويان معطوف
 على قوله هدى ويجوز عطفه على قوله تسجيل والاول اول وأقرب وأصل معنى البيان الكشف والمراد
 أنه اظهرا لها ومعه ودمنه كقوله تعالى هذا بيان للناس وهدى وجعله هدى مبالغة لانه أثره ومنه
 جاء وقوله الحسن مودعه يقتضى أنه من المثل وقد تبع فيه الزمخشري وقال في الكشف اشارة الى أنه
 غير مرضى ايس المثل بعناه المصطلح بل أعم وكون المورد بعناه اللغوي خلاف الظاهر والمراد بالاضلال
 فقد الطريق المستقيم وقوله فسق وفي نسخة فسوق أى خروج عن تلك الطريق وفيه اشارة الى دخول
 ما بعده في البيان (قوله وكثرة كل واحد من القيلين الخ) يعنى أن الامر من المتقابلين اذا وصف
 أحدهما بالكثرة لمبادر وصف مقابله بالقلة وتحقيقة أنه اذا كان كذلك فلا خفاء فيه فاذا وصفهما
 بالكثرة لا يتخلو أن تكون كثرتهم بالنسبة لشي آخر أو لكل في نفسه بقطع النظر عن غيره أو بنسبة كل
 منهما لآخر فعلى الاول لا محذور فيه كما أن العشرة والعشرين كل منهما يوصف بالكثرة نظرا للنسبة
 وكذا على الثاني فان المدار بين الكثيرين كثيران في نفسه ما وان قل أحدهما بالنسبة للآخر
 وانما على الثالث فلا يصح لانه اذا كان كل منهما كثيرا بالنظر اتم مقابله يلزم انصاف كل منهما بالقلة والكثرة
 من جهة واحدة وأنه اذا قيل هذا أكثر من ذلك لم يكن ذلك اقربا فاذا قيل انه أيضا أكثر منه كان قليلا
 كثيرا معادها وبالاطل الا أن يكون مختلف الزمان فساد كراه المصنف تبعاً للزمخشري ان كان دفعا لهذا
 فالمراد أن كثرتهم بالنظر في نفسه لا بالنظر بمقابله فلا محذور فيه كما سرح به في قوله بالنظر الى أنفسهم
 لا بالمقاييس الى مقابلهم وان كان المراد أن المهديين من كل طائفة وفي كل عصر أقل من غيرهم أقله
 الاختيار وكثرة الاشرار في كل عصر وقطر كما يوجبى اليه قوله فان المهديين قليلون بالاضافة الى أهل
 الضلال فحصل الجواب بعد تسليم أنه كذلك أن قلتم بالنسبة لاضدادهم لا تنافي أكثرهم في أنفسهم بقطع
 النظر عما سواهم فان أريد دفع المناقاة رأسا ولو بسبب الظاهر فحمل الكثرة على الكثرة المعنوية فيجعل
 كثرة الخاصة من الاطيفة بمنزلة كثرة الذوات الشريفة كما قيل

وتسجيل بأن العلم بكونه حقا هدى ويان وأن
 الجهول بوجه ايراده والانتكار الحسن مودعه
 ضلال وفسق وكثرة كل واحد من
 القيلين بالنظر الى أنفسهم لا بالمقاييس الى
 من بابهم فان المهديين قليلون بالاضافة الى
 أهل الضلال كما قال سبحانه وتعالى وقليل
 من عبادى الشكور ويجوز أن يكون كثرة
 الضالين من حيث العدد وأثرة المهديين
 باعتبار الفضل والشرف كما قال
 قليل اذا عدوا كثيرا اشتوا *

ولم أر أمثال الرجال تفاوتت * لدى المحدثى هذا الف بواحد

ولكون هذا خبر متبادر من الكثرة لا سيما وقد ذكرها العروة الحقة فظاهر أنه ما على غلط
 واحد ولذا قال بعض الفضلاء انه في غاية البعد وان كان ما علمه به من أن النظر الى المعنى يوجب وصف
 أهل الضلال بالقلة لا وجه له عند من تدبر قول المصنف رحمه الله كثرة الضالين من حيث العدد (قوله كما
 قال سبحانه وتعالى وقليل من عبادى الشكور الخ) قيل انه لا يدل على ما قصدته فان الشكور البالغ في الشكور
 الا أنه تبع في هذا الزمخشري حيث قال فان قلت لم وصف المهديون بالكثرة والقلة صفتهم وقيل من
 عبادى الشكور وقيل ما هم الناس كابل مائة لا تجوز فيها رحلة وجدت الناس اختبرت الخ وقد
 قيل في جوابه ان الشكور هو المتوفر على أداء الشكر بقلبه واسانه وجوارحه في كل أوقانه فيكون
 واصلا الى المرتبة الرابعة من الهداية كما مر في الصائحة وهم قليل بالاضافة الى عداهم يعنى أن المهديين
 أنواع وهو لا نوع منهم وقد وصفتهم بالقلة بالنسبة لمن عداهم ومثله يكفى في التنبيل فلا وجه لانتكاره فتأمل
 (قوله قليل اذا عدوا الخ) هو من قصيدة طويلة لامتنى يمدح بها على بن يسار التميمي وأولها
 أقل فعلى به أكرم شجند * وذا الجدة فيه نلت أولم أتل جنة

سأطلب حتى بالفضا ومشايع • كأنهم من طول ما التتموا مرد
ثقال اذا الاقوا خفاف اذا دعوا • قليل اذا عدوا كثيرا اذا شدوا

الى اخر القصيدة وشهره رديوانه تفتي عن بيانه وثقال جمع ثقيل كخفاف جمع خفيفت وحقيقة
الثقله معروفة والمراد به هنا ثقل وطأهم على الاعداء اذا اقواهم كأن المراد بجمعة اسماءهم الى
الحرب اذا دعاهم لها من يتصرو به يستعين بهم ودعوا بعضهم الدال والعين مجبول دعاه اذا ناداه للحرب
وشدوا بفتح الشين المجبة من شد الحروب وفي الحرب اذا قاتل وحل على أعدائه وأصل شد شد من
باب ضرب اذا قوى وشدته شداً وشدته ومنه شد الرحال كناية عن السفر وشد الحرب منه أيضاً الا أنه
صار حقيقة عرفية فيه وفي بعض ألفاظ هذا البيت تقديم وتأخير في الديوان لا تغير المعنى كبير
تغيير (قوله ان الكرام كثير في البلاد وان الخ) هو من قصيدة طويلة لا يجي تمام مدح بها عبد العزيز الطائي
من أهل حمص وأولها كما في ديوانه

يا هذه أفصرى ما هذه بشر • ولا الخواند من أترابها الاخر
قالوا أتيكي على رسم فقلت لهم • من فاته العين حتى شوقه الاثر
ان الكرام كثير في البلاد وان • قلوا كما غيرهم قل وان كثرا
لا يدهنك من دهماتهم هدد • فان يلهم بل ككلامهم بقمر

ودعها

الى آخر القصيدة جعل البكاء على رسم الاحبة من الكرام شرف عليه التخاص الى المدح أو الاقضاء
منه اليه كما فعله في الكشف ومعنى البيت ان الكرام كثير في الدنيا باعبار انفعهم وقيامهم مقام الكثير
في الغناء والفائدة وان كانوا قليلا بحسب العدد كما أن غيرهم يكسر ذلك فغيبه شاعرا لاطلاق الكثير
على القليل ككثرتهم المعنوية وهو المراد في هذا التوجيه وقل كما في الرواية المعروفة بضم القاف
وتشديد اللام اخذت فيه شرح الكشف فقل انه جمع قليل ككثير وقيل انه مفرد وارتضاء ابن
الصائغ فهو في الاصل مصدر قل بقل فله ولا كذل يذل ذلة وذلا وهذا هو الظاهر بحسب العربية
ولعله على الجمعية جمع أقل كما في غير لا قيل على ان أصله قلل بضمين ككثير ونذر خفف وأدغم كما قيل
لان قواعد الصرف تأباه فانهم قالوا ان أول المثنى في كلمة اذا قصر لتيجوز ادغامه بشرطه ان لا يكون
جمعاً على وزن فعل بضمين كسرر وذال لا يلبس بضمين بضم فسكون كسر جمع أحرر وما كان
الجواب الاخير على التثنية وتسليم القلة ظاهراً كان الشعر مناسباً له حيث وصف فيه الكرام بالقلة
في أنفسهم من حيث العدد وبالكثر من حيث المرتبة وغيرهم بالعكس فلا وجه لما في الاتصاف من
ان الاستشهاد به في البيت غير مستقيم لان معناه ان الكرام وان كانوا قليلا قالوا واحد منهم ككثير
في النفع والتمام بالعكس لقبض أيديهم عن الجود وان تيمه صاحب الانصاف وبقي هنا كلام في شرح
الكشاف لطبي رأيت تركه أهم من ذكره وقد مر ما يرشدك الى أن تقديم المؤمنين في قوله تعالى
فأما الذين آمنوا الخ انصرفهم كما قيل

فقلنا له هايتك نعى أقها • ولا تبتمس ان المهم المقدم

وان تقديم الضالين بعده في قوله بصل به كثيرا الخ مقتضى المقام فان سؤاله سم ناشئ من الضلال وكون
ما في القرآن سبباً للضلال أحوج الى البيان وقيل لما كان سوق الكلام لبيان ضلال الكفرة كان تقديم
حال المؤمنين وكونهم على الحق أدخل في تحقيق ضلالهم وأعون عليه وماذا بعد الحق الا الضلال فهو
جار على مقتضى الحال لكن لما كان السباق في بيان حال الكفرة بالغ في ذمهم وأطرب في مشالهم
وهذا لم أر من تعرض له ولا يفتي ما فيه فتدبر (قوله أي الخارجين عن الايمان الخ) قال الراغب فسق
فلان خرج عن جمر الشرع وذلك من قولهم فسق الرطب اذا خرج من قشره وهو أعم من الكفر
والفسق يقع بالقليل والكثير من الذنوب لكن تعرف في البكائر ويقال للكافر فسقاً لظروجه عر

وقال
ان الكرام كثير في البلاد وان
قلوا كما غيرهم قل وان كثروا
(وما يضل به الا الفاسقين) أي الخارجين
عن حدة الايمان كقوله تعالى ان المسافقين
هم الفاسقون من قولهم فسقت الرطبة
عن قشرها اذا خرجت

مقتضى القطرة والعقل قال تعالى أفن كان مؤمنا كن كان فاسقا وقال ابن الاعرابي لم يسمع الناس
 في وصف الانسان في كلام العرب وانما قالوا فاسقت الرطبة عن قشرها انتهى وفي الدر المنثور
 ابن الانباري انه لم يسمع في كلام الجاهلية ولا في شعرها فاسق وهذا عجيب منه وقد قال رؤبة
 يذهب في نجد وغور الخ (أقول) الظاهر انه يعترض على ما ذكرناه كيف ينكر هذا مع وروده في الاشعار
 القديمة كثيرا لاسما وقد جاء في أفصح الكلام ولذا عده هيبا والعجب عن لم يقف على المراد وحده عن
 طريق السداد فان هذا مما اتفق عليه أئمة اللغة وقد عده ابن فارس في فقه اللغة بابا والعجب
 من صاحب الزهر انه نقله عنه وتبع هذا المغرب وليس غفلة منه وانما هو تغافل كما قيل

ليس الغيب بسيد في قومه • لكن سيدهم هو المتغابي

قال ابن فارس رحمه الله في معرفة الالفاظ الاسلامية كانت العرب في جاهليتها على ارتث من آباؤهم
 في لغاتهم وآدابهم ونسائلكهم وقوانينهم فلما جاء الله تعالى بالاسلام حالت أحوال ونسخت ديانات
 وأبطلت أمور ونقلت من اللغة ألفاظ عن مواضع أخرى وهدمت ما حتى قال ولم يعرفوا الفسق
 الا قولهم فسقت الرطبة اذا خرجت من قشرها فجاء الشرع بان الفسق الانحاش في الخروج عن طاعة
 الله تعالى انتهى وهكذا قاله غيره من أهل اللغة من غير تردد فيه وحاصله أنه خروج الاجرام وبروز
 الاجسام من غير العقال من كون لا تحرم من اهل اللغة من غير تردد فيه وحاصله أنه خروج الاجرام وبروز
 التماس عن الطاعة وشاع بعد ذلك حتى صار حقيقة عرفية لغوية ومنه بيت رؤبة فانه ليس شاعرا جاهليا
 مع أنه في خروج الابل وهي لا تعقل ايضا فلم يخرج عن الوضع وبما احدثه منه الفوسقة لانارة
 والفساقية لعامة كانت معروفة في العهد الاوّل وأما النسبة للموضع فلم يرد في كلام العرب
 ولا أدري ما أصلها وبعض المتأخرين توهمها منسوبة لفسق فقال

هموت فسقيتكم عامدا • لانها في اللهو أصلية
 أليس في فسق جمعهم بها • لحق أن تدعى بفسقية

(قوله قال رؤبة الخ) هو رؤبة بن العجاج الاجز المشهور وهو شاعر اسلامي بليغ يستدل بكلامه
 ورؤبة براء مهمله مضمومة بليها مهزومة ساكنة ثم باء موحدة وهاء تانيث ويجوز ابدال هـ زنة واوا
 اسكونها بعد ضمة وقوله في أدب الكاتب انه بالهمزة لا غير مما خطئ فيه وقد يقال مراده أن هذه مادته
 الاصلية فلا خطأ فيه وهو لم ينقل وأصله من رأب الشيء اذا أصله والبيت من أرجوزة طويلة له
 يذهب في نجد وغورا غائرا • فواسق عن قصد جواررا

وهو من صفة نوق وابل سائرة في المقازة والتجد ما ارتفع من الارض وبه سميت بعض بلاد العرب
 والمراد الاوّل والغور بالفتح ما انخفض منها وغائرا صفة له من انخفضه مؤكدة كليل الابل وقوله يذهب
 للنوق وفواسق بمعنى خوراج والقصد هنا بمعنى الطريق المستقيم ويكون بمعنى الارادة وجواررا
 من جارهن الطريق اذا انفردت عنها وصرف فواسق وجواررا لضرورة أي ان الابل تمعد وتمبط
 اذا عدت عن جادة السبيل (قوله والفاسق في الشرع الخ) يعني انه نزل لكل خروج عن طاعة الله
 فيسبل الكفر والكبيرة والصغيرة لكنه اختص في العرف والاستعمال بتركيب الكبيرة فلا يطلق على
 الاخرين الا نادرا بقريته ويدخل في أمراته نبيه أيضا بطريق اللزوم والدلالة اذا لفرق بينهم ما
 وفي الاصل بالشيء نهي عن ضده أو على أن المراد بالامر واحد الامور وهو ما جاء من قبل الله مطلقا
 والكلام في الكبيرة والاختلاف فيها مشهور وسأني والمراد به ما كان شنيعا من الخمرات ويدخل فيه
 الاصرار على الصغيرة لانها تصير كبيرة على ما اشتهر فلا حاجة الى ان يزداد فيها هنا أو الاصرار على الصغيرة
 قيل ولقد ذكر كان أحسن والتغابي بالمعجمة التغافل من غير غفلة كالتجاهل لمن يظهر الجهل وليس بهماهل
 من العباوة وهي ضد الغطنة وقدم ارتكاب الكبيرة وما في حكمه الى ثلاثة أقسام وفسر الاوّل بان

وأصل الفسق الخروج عن القصد قال رؤبة
 • فواسق عن قصد جواررا •
 والفاسق في الشرع الخارج عن أمر الله
 سبحانه وتعالى بارتكاب الكبيرة وله درجات
 ثلاث الأولى التغابي وهو أن يرتكبها
 أحيانا مستغيبا بالها

يرتكب الكبيرة في بعض الاحيان مع علمه بجرمتها وقبحها اشرفا لکنه اغلبية الهوى وتزينته اياها لکن لم يعلم قبحها اذ يشبه الغيبة واذا كان متغابيا **(قوله والثانية الانهماك الخ)** الانهماك في الامر الجسد فيه والوع والتقيده ولذا فسرته بقوله ان يعتاد الخ وقوله غير مبال بها يعني به انه لكثرة ارتكابها واعتيادها لا يخاف وبالمها والطعن بها يقال لا انا ليه ولا ابالي به اى لا اهتم به ولا اكثر له قالوا ولا يدب تعمل الامع التقي كغيرها وهذا وان كان مستعجبا اياها الا انه لعدم المبالاة كانه غير مستعجبا بها فلذا لم يذكره واما ارتكابها احيانا مع عدم المبالاة فتنادولان عدم المبالاة يقتضى الاعتناء غالب الا فلا يرد عليه ان ثمة درجات آخر **(قوله والثالثة الجحود وهو الخ)** يقال جحده حقه ولحقه جحدا وجحودا اذا نكره ولا يكون الا عن علم من الجاحديه كما صرح به اهل اللغة وانكار الامور الدينية عندنا كما قاله ابن الهمام يكون ككفر اذا علم من الدين بالضرورة او علم المنكر ثبوته ولو خفي العناد فانه يكفر لظهور اشارة التكذيب وعند الشافعية قال النوروى في الرخصة ليس تكفير جاحدا لجمع عليه على اطلاقه بل من جحد جمع عليه فيه نص وهو من الامور الظاهرة التي يشترك في معرفتها الطواص والعوام كالصلاة وقصم الخمر ونحوها ما هو كافر ومن جحد جمع عليه لا يعرفه الا الطواص كما ستحقق في باب الابن السادس مع بنت الصاب ونحوه فليس بكافر ومن جحد جمع عليه ظاهر الانص فيه في الحكم تكفيره خلاف انتهى فلا خلاف بيننا وبينهم في هذه المسئلة فان اراد بجحدها جحد حرمتها فلا يستعجبها ولا يبالي بها ويكون ما جحد ما ذكرناه وعلى هذا يحمل كلام المصنف رحمه الله وتلك لعلم به ولنصرحه به سابقا في قوله يؤمنون بالغيب كما مر فاما ورد على المصنف رحمه الله من أن مرتكب الكبيرة المستصوب لها ليس ككافر اطلاقا غير وارد ولا حاجة لما تكلفه في دفعه فتدبر **(قوله فاذا اشار في هذا المقام الخ)** مشاركة الشيء القرب منه واصله من الشرف وهو المكان المرتفع فكانه يطلع على محمل عال لينظر ما يريه فيقرب منه والتخلى فعل الخطوة وهي نقل القدم والمخطوط جمع خطوة بكسر الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة قبلها فان ثابت المكان الذي ينزل فيه المسافر ولم ينزل احد قبله يقال اختط وخط عليه اذا خطرته وحذده لنفسه ثم صار يعنى الهلة مطلقا ووجه خطاط بكسر ثم فتح برنة غيب والمقام هنا هتوى كالمنزلة والمرتبة والمراد به ان تصاف بما ذكر من تحليل الحرام واتحسان العبيد واستصوابه والربة بكسر الراء المهملة وسكون الباء الموحدة بعدها قاف وهما جبل فيه عروة تشد به الهائم والاسير ويحمل في العنق ليقاد بهما فاذا خلعت اى طرحت او قطعت لم ينقد فلذا جعل خلع الربة وقطعها عبارة عن عدم الطاعة والانقياد كما في قول المصنف رحمه الله خلع ربة الايمان من عنقه وهو كناية او استعارة تمثيلية او مكنية وتخييلية مما ذكر فان قلت ليس كل استصواب للكبيرة ككفر اعلى انه انما يكفر الجاحد اذا جحد ما مر مما علم من الدين بالضرورة او كان في حكمه لا اذا شارف الجحود فكلام المصنف رحمه الله غير صواب والصواب ترك المشاركة قلت هذا مما يلوح في بادي النظر فاذا رقت على مراد المصنف رحمه الله عرفت ان فاعله فان اوردت تحقيق ذلك فاصح لما قيل عليك واعلم ان المشار اليه بهذا المقام هو مقام الجحد لما علم من الدين بالضرورة وما يقوم مقامه مما يدل عليه التكذيب وخلع ربة الايمان والدخول في الكفر لا تصافه بما يصير به ككفر اهل السنة لان قوله خلع الخ جواب اذا فهو ومرتب على مجموع مشاركة مقام هذا الجحد وتختلج بحال هذا المقام وخطاطه والضمير المضاف اليه الخطط راجع لامتمام الاشخص كما يقع في بعض الاوهام وتختلج هناك الحال ان لم يكن تجاوزها فهو بالدخول فيها بغير مرتبة ولا شك حينئذ في كثره وقوله لا تصافه بالتصديق مناد بتصديق لمن ألقى السمع وهو شهيد وانما ذكر المشاركة لتصوير الحال وبيان ترتب الثالث على الثاني وتأدية الانهماك الى الاستحلال وتغيره بالربة اياها لما يقبضه من نقض العهد وحباله وخلع ربة الاسلام من الحق مما ورد بالخط في الحديث الشريف **(قوله لا تصافه بالتصديق الخ)** قيل انه

والثانية الانهماك وهو ان يعتاد ارتكابها
غير مبال بها والثالثة الجحود وهو ان
يرتكبها مستصوبا بالاعمال فاذا اشار
في هذا المقام وتخطى خطاطه خلع ربة الايمان
من عنقه ولا يس الكفر وما دام هو
في درجة التغابي او الانهماك فلا يسب
عنه اسم المؤمن لانصافه بالتصديق الذي
هو معنى الايمان

يدل على أن الإقرار ليس بركن من الإيمان بل شرط لاجراء أحكام الدنيا عليه كالمسألة عليه ودقته
 في مقابره ونحوه ولا بد من أن يكون إقراره أيضا على وجه الاعلان للمسلمين بخلاف ما اذا كان لا تقام
 الإيمان فانه يكون بمجرد التكلم والخلاف في القادر على التكلم لا العاجز كالآخرس ثم اختلف أهل
 التحقيق في المراد بالتصديق هنا هل هو المنطوق وهو الافعال والقبول أو هو أمر آخر اخص منه ولذا قال
 بعض الحقين المعترف بالإيمان التصديق الاختياري ومعناه نسبة الصديق الى المتكلم اختيارا وبهذا
 القيدية اذن المنطوق فانه يحلو عن الاختيار وذهب به بعض المتأخرين الى أنه بعينه المنطوق غاية أنه
 نوع منه بالمعنى اللغوي والتصديق والتسليم واحد كما يعلم من كلام كبار العصابة وعلماء الأمة وتفصيله
 في الكلام وقد مر بذكره وقوله لقوله تعالى وان طائفتان الخ دليل على أن اسم المؤمن لا يلبس عن
 لم يشارف المحققان الاقتتال كبرية وقد أطلق على المنتسب انه مؤمن ولو كان باغيا فقتل قاتلوا التي تبني
 حتى تفي الخ وحتى تقتضي الامتداد في البني وهو انهماك فلا يرد عليه أنه لا دلالة فيها على أن اسم
 المؤمن لم يلبس عن المنتمك فانه بمجرد القتال لا يتحقق الانتمالك (قوله والمعترلة لما قاتلوا الخ) اختلف
 المعترلة بعد اعتبارهم العمل في الإيمان هل المراد بالعمل الطاعة مطلقا والفرض فذهب بعضهم الى
 الاقول وبعضهم الى الثاني وهل الإيمان العمل فقط أو مجموع الثلاثة ونزوله منزلة المؤمن انه يحكم له
 يحكم الإيمان من التساكن والتوارث والدفن والصلاة عليه وغير ذلك وتنزيله منزلة الكافر في استحقاقه
 الذم والتخلد في النار وعدم قبول شهادته ومشاركته للمؤمن فيما ذكر وفي أصل التصديق والكافر
 في عدم الطاعة وفيه ما ذكر وأول من أظهر الامتزاج بين المزلتين وأصل بن عطاء حين اعترل مجلس الحسن
 كما تقر في محله (قوله وتخصيص الاضلال الخ) التخصيص مأخوذ من الحصر وترتبه على الفسق
 من تعلية بالمشق كما مر من اقتضائه العلمية المقدّمة على المدلول رتبة ومرتبته بصيغة المفعول حال من
 الاضلال وقيل انه يجوز فيه أن يكون بصيغة اسم الفاعل حال من الفاعل المقدر للتخصيص وهو الله
 تعالى وهو تكلف لاجابة اليه وان جاز والضمير في قوله على انه لا فسق وما بعده يدل على أن الفسق
 هنا بمعنى الكفر لانه يطلق عليه كما مر وان شاع في الكفار حتى اخصص بها عرفا والفاستين منصوب
 على انه مفعول يضل لانه استثناء مفرغ وأعد بمعنى هيا فالفسق جعلهم مستعدين لحاق اقله فيهم الضلال
 وأدى بهم بمعنى أوصلهم الى الضلال به أي بما ذكر من المثل وبه سقط في بعض النسخ وأدى متعد
 بنفسه والمصنف رحمه الله عداه بالباء ففي كل من الفسق والميل سببية باعتبار كإشار اليه بقوله لأن
 كفرهم الخ واصرارهم بالباطل مضمين معنى تصريحهم به ولذا عداه بالباء والمعروف تعديه بعلى
 وقوله صرفت أشبه باعتبار الامور المذكورة وترتلك قول الزمخشري ان اسناد يضل يجازي الى السبب
 لا يتناهى على الاعتزال مع ما يرد عليه من أن التصريح بالسبب في قوله به بأبامه الآن يقال انه تعالى
 تسيب بضربه المثل تسببا قريبا مع ما فيه مما يعلم من شرح الفاضل التفتازاني وقوله وترى يضل على
 البناء مفعول أي في هذا وفيما تقدم وكذا قرئ يهدى أيضا وكان عليه أن يذكره لئلا يرد عليه ما قبل
 من أنه لم يوف هذه القراءة حقا وان قيل انه سكت عنه لعله بالقرينة تأمل (قوله صفة للفاستين)
 وجوز فيه القطع وأن يكون مبتدأ شبهه بوجه أولئك ووجه تقريره لافسق أن الخروج عن العهدة
 خروج عن الإيمان وأصل معنى النقص يكون في الحبل ونقصه الأبرام وفي الحائط ونحوه ونقصه
 البناء وظاهر كلام الراغب انه في العهدة والعهد حقيقة فله ملحق بالحقيقة لشبهه فيه وقد جوز
 في قول الزمخشري من أين ساع استعمال النقص في ابطال العهدة أن يكون شاع بالسبب المجبة وعين
 مهمله وأن يكون بسبب مهمله وغن مجبة والطاقت جمع طاقت وهي ما ينعطف بعضها على بعض من بناء
 أو جبل وقوله واستعماله الخ في الكشف فان قلت من أين ساع استعمال النقص في ابطال العهدة
 قلت من حيث تسميتهم العهد بالحبل على سبيل الاستعارة لما فيه من ثبات الوصلة بين المتعاهدين

لقوله تعالى وان طائفتان من المؤمنين
 اقتتلوا والمعترلة لما قاتلوا الايمان عبارة
 عن مجموع التصديق والاقرار والعمل
 والكفر تكذيب الحق وجوده به لوجه قسما
 فاما نازلان مستزاتي المؤمن والكافر
 لما شاركته كل واحد منهما في بعض الاعمال
 وتخصيص الاضلال بهم مرتبة على صفة
 الفسق يدل على انه الذي أعد لهم للاضلال
 وأدى بهم الى الضلال به وذلك لان كفرهم
 وعدواهم عن الحق واصرارهم بالباطل
 صرفت وجود أفكارهم عن سكة المثل الى
 سقارة المثل به حتى رخصت به جهالتهم
 وازدادت ضلالتهم فانكروه واستمزوا به
 وترى يضل على البناء للمفعول والفاستين
 بالرفع (الذين يتفوضون عهداته) صفة
 للفاستين لادم وتقرير الفسق والنقص فسخ
 التركيب وأصله في طاقت الحبل واستعماله
 في ابطال العهد من حيث ان العهد يستعار
 له الحبل لما فيه من ربط أحد المتعاهدين
 بالآخر

ومنه قول ابن التيهان رضي الله عنه في بيعة العقبة يارسول الله ان بيننا وبين القوم حبالا ونحن
 قاطعوها فنخشى ان الله عز وجل اعزك وأظهرك أن ترجع الى قومك وهذا من اسرار البلاغة
 ولطائفها أن يسكتوا عن ذكر الشئ المستعار ثم يرمنوا اليه بذكر شئ من روادفه فينبهوا بذلك الرخصة على
 مكانه ونحوه فوالق عالم يعترف منه الناس وشجاع يقتصر اقرانه قال قدس سرمد يري بيان الاستعارة
 بالكناية وما يكون قرينة عليها وقد اتفقوا على أن في مثل اظفار المنية ويد الشمال استعارة بالكناية
 واستعارة تخيلية لكن اضطرب كلامهم في تحقيق الاستعارة بين وفي ان قرينة الاستعارة بالكناية هل
 يلزم أن تكون تخيلية البتة وان مثل لفظ الاظفار واليد هل هو مستعمل في معنى مجازي أم لا
 والاشبه بل الصواب ما أشار اليه المصنف وهو أن المستعار بالكناية في اظفار المنية هو لفظ السبع
 المذكور كناية بذكر شئ من لوازمه كالأظفار وهو مسكوت عنه صريح الكنه في حكم المذكور وههنا
 قد سكت عن الحبل ونسبه عليه بذكر النقص حتى كأنه قيل قيل يتقصون حبل الله أي عهده والنقص
 استعارة تحقيقية تصريحية حيث شبه ابطال العهد بابطال تأليف الجسم وأطلق اسم المشبه به على
 المشبه لكنهما انما جازت وحسنت بعد اعتبار تشبيه العهد بالحبل فهذا الاعتبار صارت قرينة على
 استعارة الحبل للعهد وبهذا ظهر ان الاستعارة المكينة قد توجد بدون التخيلية وان قرينتها
 قد تكون استعارة تحقيقية وأما في مثل اظفار المنية فالهاتقان على أن الاظفار ليس مستعملا في معنى
 مجازي محقق وهو ظاهر ولا يتوهم كازعم صاحب المفاتيح بل هو في معناه لكن اثباته للمنية استعارة
 تخيلية بمعنى جعل الشئ الشئ ليس هو له فقرينة الاستعارة بالكناية ههنا استعارة تخيلية ومذهب
 القوم فيها مبسوط في المعاني وابن التيهان بكسر الهمزة على الصحيح وصوب المرزوق الفتح ثم قال
 والبيت استشهادا لاستعارة الحبل للعهد صريحاً القطع لتقصه (أقول) فيه بحث من وجوه الاقول
 ان مقتضى كلام العلامة والشارح أن المكينة انما تصح أو تحسن اذا علم تشبيه المذكور بالمكينة عنه
 قيل ذلك فعليه كيف يستعارة الشمال والشمال لم تشبهه قبل ذلك بانسان ولم يهدف فيها ذلك ونظائره
 كثيرة وفي الكشف ما شاع تشبيهه قبل اقترانه بالتخييل يجعل كناية وان أريد بصورة التخييل معنى آخر
 فان لم يهدف ذلك يجعل ما جعل في مثله تخيلا لاستعارة تسمية كافي شتم الله على قلوبهم الثاني أنه قال
 استفدنا من هذا أن قرينة الاستعارة بالكناية لا يجب أن تكون تخيلية بل قد تكون تحقيقية كما استعارة
 النقص لا بطلان العهد ويرد عليه أنه لم لا يكون مستعملا في معناه الوضعي وسكون الحبل استعارة
 بالكناية بقتضى ذلك وكذا الافتراض والاعتراض واستعارة الحبل للعهد تأتي استعارة النقص لا بطلان
 ومن قال استعارة النقص لا بطلان انما جازت بعد استعارة الحبل للعهد فقد عكس الامر وقد قيل ان
 كلام صاحب الكشف يحتمل أن يكون النقص بعد اثباته لاهد كناية عن بطلانه كما أن ثبت محال
 المنية كناية عن الموت وأن يكون مراده شاع استعمال النقص في مقام افادة ابطال العهد أو في اظهار
 ابطال العهد ولا يخفى أن جعل القرينة مطلق التخييل أقرب الى الضبط الثالث لو كان النقص مجازا
 عن ابطال العهد لزم أن يكون ذكر العهد مستدركا فالوجه أن يقال بمعنى الابطال فقط الرابع أن
 قوله والبيت استشهاد الخ لا معنى له فان كلام ابن التيهان كلام منشور كما ذكره أرباب السير فأى بيت هنا
 ولك أن تجيب عن الاول بأن مراده اشتراطه فيما كان التخييل فيه مستعملا في معنى غير حقيقي فانه
 لا يكون من روادفه ولو ازمه حتى يدل عليه فاذا هدد قبل ذلك تشبيهه به يصح الانتقال اليه بمجرد ذكر
 لفظ كان معناه لازمه والا فلا وعليه ينزل كلامهم وعن الثاني بأنهم استعملوا كثيرا النقص بمعنى
 ابطال العهد وان لم يذكر معه العهد كما في الاساس فانما ظاهر اجراءه على ما تقرّر قبل ذلك وعن الثالث بأن
 العهد خارج عن معناه خروج البصر عن العمى في قولهم العمى عدم البصر اذا لا بصير مع العمى ولا عهد
 مع النقص وعن الرابع بأنه وقع كذا في النسخ وهو سهو من طغیان القلم ورأيت في بعض النسخ

الذين بالنون بدل التاء وكتب عليهم ايهضهم أي حديث البين أي الحديث الذي نحن بصدده الصدارة بلفظ
 بين في قوله ان بيننا وبين القوم الخ ولا يخفى تكلفه من قبح ادع ولعل الاعتراف بالخطأ أحسن من هذا
 الصواب (قوله فان أطلق مع لفظ الجبل الخ) بأن قيل ينقضون جبل الله يكون الجبل استعارة
 نصرحية والذم ترشيع وانما عبر بالجبل للاشارة الى أن الاستعارة المكتبة حقيقة فلا يقال انه
 لم يصادف محزه واستعمل أطلق مع الترشيح وذكر مع التخييل للتفنن ولا يخفى حسن الاطلاق مع الجبل
 والذم كرم العهد وقيل لان التنصير لما كان في الاقول ترشيعا كان مطلقا على معنى بل انما ذكرنا انتقاله الى متبوعه
 وما كان ههنا قرينة للاستعارة كان تابعه فكذا لم يعلق على معنى بل انما ذكرنا انتقاله الى متبوعه
 والمراد بالروادف الاوازم ولا يخفى أن كلام المصنف يرجع الى ما قرره في الاستعارة بالكناية بمقتل
 لما يحتمل غيره وقيل انه يشعر بأن الاستعارة بالكناية هي اللازم المذكور بمعنى استعارة الاستعارة
 للمثبه وبالكناية لانه كناية عن النسبة وهو اثبات الجبلية للعهد وهو قول رابع ذهب اليه في الكشف
 وحل كلام الكشاف عليه فقوله الى ما هو من رواده ضمير هو راجع الى النقص المستعار لما يرادفه
 من الابطال المستلزم لان العهد جبل بطريق الكناية وقيل انه عائد الى ذكر النقص مع العهد لانه لا
 النقص كما قوهم وقيل ان الظاهر أن يقال وهو العهد فتكلف في توجيهه والمعنى ان ذكر النقص كان
 رمزا الى ما يتبع ذلك المذكور وهو الحاصل على العهد بأنه جبل بطريق المبالغة في التشبيه فتأمل
 (قوله والعهد الموثق) قال الراغب وثقت به اعتمادت عليه وأوثقت شدته وما يشده وثاق والوثاق
 والمثاق عقد يؤكده بين والمرثق الاسم منه قال تعالى فلما آتوه وفهمهم أو هو مصدر أو اسم موضع
 الوثوق فإله العهد للوصية واليمين لانها تعهد وتحمفظ وللعنزل كما ذكره الجوهري والتاريخ أي للزمان
 المؤرخ به كما يقال فعل على عهد فلان كذا والتاريخ قيل انه مررب مائة روزاى حساب الشهر وروايات
 وقيل انه عربي وهو الاظهر اذ في الاقول بعد ظاهر وقوله وهذا العهد أي المذكور وهذا العهد
 المأخوذ بالعقل لانه تعالى لما خلقه فيهم كانه أخذ عليهم العهد ووصاهم بالنظر في دلائل التوحيد
 وتصديق الرسل اذ العقل كاف في ذلك وأما وجوب التطرف فيه فهل يجب عقلا أو شرعا فختلف فيه
 على ما تقرر في الاصول ثم وثقه بإرسال الرسل وانزال الكتب واطهار المعجزات فوجب الايمان بجمعه
 قال الراغب العهد المأمور به حفظه ضربان عهد مأخوذ بالعقل وعهد مأخوذ بإرسال الرسل والمأخوذ
 بإرسال النبي على المأخوذ بالعقل ولا يصح الابدعه ومعه وقد حملت الآية عليهما وقال الامام المراد
 بهذا المشاق الحجة القاطعة على عبادة الله لهم على صحة توحيدهم وصديق رسوله فعلى هذا يلزم الذم لانهم
 نقضوا ما أقره الله تعالى من الادلة التي كرهها عليهم في الانفس والافاق وأودع في العقول من دلائلها
 وبعت الانبياء عليهم الصلاة والسلام وانزل الكتب مؤكدا لها والناقضون على هذا الوجه جميع
 الكفار وقوله تعالى وأشهدهم على أنفسهم اشارة الى آية واذا أخذ ربك من بني آدم لاقية فاشهادهم
 على أنفسهم خلق العقل فيهم واقامة الحجج وسيأتي بيانها وقوله أو المأخوذ بإرسال الخ بمعنى المراد
 بالعهد ما عهد اليهم في الكتب السابقة من أنه اذا بعث اليهم صدقوه فيكون المراد بالناقضين أهل
 الكتاب والمنافقون منهم ويؤيده أن المستزجج بالامثال كما روى ابن حبان أحبار اليهود وما نقله
 من أن العهد المذكور في القرآن ثلاثة عهد أخذ على جميع بني آدم بالعقل والحجة كما مر وعهد أخذ
 على الانبياء عليهم الصلاة والسلام بالتبليغ وأن لا يتذرق مدعاهم في التوحيد وعهد أخذ على العلماء
 أن لا يكتموا ما علموه هذا ليس تفسير الآية لان عهد الانبياء عليهم الصلاة والسلام نصح ارادته
 اذ لا نقض منهم بل المراد الاقول وهو أحد الوجهين السابقين ويصح ارادة الاخير بأن يكون المراد
 بالعلماء علماء أهل الكتاب كاليهود وبالنواقض الكفار والمنافقين منهم واعلم أنه على التقدير الاول
 للعهد الظاهر أنه مجاز بان تشبه الحجج والبراهين التي اقتضاها العقل بالهود والمواثيق فكيف يكون

فان أطلق مع لفظ الجبل كان ترشيعا للعبارة
 وان ذكر مع العهد كان رمزا الى ما هو من
 رواده وهو أن العهد جبل في نبات الوصلة
 بين المتأهدين كقولك شجاع بنفسه
 أقرانه وعالم يفترق منه الناس فان فيه
 تبيه اسلى أنه اسدى شجاعا منه بحر بالنظر
 الى افادته والعهد الموثق ووضعها لمن
 شأنه أن يراعى ويتعهد كالوصية واليمين
 ويقال للدارين حيث انتم اترابي بالرجوع
 اليها والتاريخ لانه يحتمل وهذا العهد اما
 العهد المأخوذ بالعقل وهو الحجة القاطعة على
 عبادة الله على توحيدته ووجوب وجوده
 وصدق رسوله صلى الله عليه وسلم وعلمه قول
 قوله تعالى وأشهدهم على أنفسهم أو المأخوذ
 بالرسول على الامم بأنهم اذا بعث اليهم رسول
 صدقوا بالمعجزات صدقوه واتبعوه ولم يكتموا
 أسره ولم يخالفوا حكمه واليه أشار بقوله
 تعالى واذا أخذ الله من الذين آمنوا الكتاب
 وتطأه وقيل عهد الله تعالى ثلاثة عهد
 أخذ على جميع ذرية آدم بأن يقروا بربوبيته
 وعهد أخذ على النبيين بأن يقيموا الدين
 بأن يبينوا الحق ولا يكتموه

استعاره كنية اللهم الآن ~~بكون~~ من قبيل فأذاقه الله ابا اس الجوع والخوف فتأمله فانهم سكنوا
 عنه (قوله الضمير لله الخ) الميثاق مفعال وهذا الوزن في الصفات كثيرة صرح به في النحو كبحار
 ومعطاء لكثير النور والمعطاء ويكون مصدرا أيضا عند الزمخشري وأبي البقاء كبلاد وميعاد بمعنى
 الولادة والوعد وأنكره بعض النحاة حتى ان ابن عقيل وابن عطية أو لا قول الزمخشري بأنه واقع
 موقع المصدر كعطاء بمعنى اعطاء ويكون اسم آلة كضراب ومرحاة ومرآة ومحراث وهذا لم يذكره
 النحاة أيضا لكنه وقع ألفاظ منه مستعملة لذلك وهو قريب لأن مفعول بالكسر من أوزانها فكانه
 اشباع له ولا مانع منه وقد سلمه عليه هنا بعض أرباب الحواشي وفي الكشف الضمير في مشتاقه للعهد
 وهو ما وثقوا به عهدا من قبوله والزامه أنفسهم ويجوز أن يكون بمعنى وثقته كما أن الميلاد
 والميعاد بمعنى الوعد والولادة ويجوز أن يرجع الضمير إلى الله أي من بعد وثقته عليهم أو من بعد
 ما وثق به عهد من آياته وكتبه وانذار رسله وفي الكشف فان قيل قد نسر العهد بما وثق وهو الميثاق
 واحد ولهذا فسروا معان الله تعالى وثق به من اقته تعالى فان رجح الضمير إلى العهد كان المعنى من
 بعد ميثاق الميثاق وهو غير ظاهر أوجب بأن العهد لما سر عار كفي العقول أو ما أخذته عليهم من
 التصديق صار بمعنى المعاهد عليه بخلاف اللفظ الميثاق وهو ما يقع به الوثاق من التزامهم
 القبول على أن ميثاق الميثاق غير متمنع فانه تأكيده وذلك أن ما ركز في عقولهم من الحجج على وجوده
 وقدرته وحكمته وجود ميثاق وتأنيده بالحجج العممية وارسال الرسل ميثاق الميثاق ثم الأولى
 أن يرجع الضمير إلى الله تعالى (أقول) كونه أولى ظاهرا لا يس فيه إضافة الشيء إلى نفسه المحتاج
 إلى التأويل المذکور وقد شخني على بعضهم ولم يلتفت إلى عود الضمير إلى المضاف إليه وهو خلاف
 الفصح المعروف لانه انما هو في غير الأضافة اللفظية وإنما فيها فطر كثيرا ما نحن فيه كذلك لانه مصدر
 أو موقول مشتق كما أشار إليه فيكون كقولك أجهني ضرب زيد وهو قائم وجهه أنما في نية الانفصال
 فانه ترضيهم كلامه (قوله ما وثق الله به عهد) أخر الزمخشري هذا الوجه قبل لان الثاني أبلغ
 في الذم وهو المراد من قوله يتفوضون عهدا على ما صرح به نفسه فان تفوضهم العهد الذي أحكموه
 بالقبول والالتزام أشنع من تفوضهم العهد الذي لم يحكموه ولكن أحكمه الله ثم الوجه الثالث لان
 الأحكام وان كان مطلقا لكن المقام بعين هو اللائق له وقوله بمعنى المصدر ومن اللابتداء من الكلام
 فيه (قوله يجعل كل قطبة لبرضاها الله سبحانه وتعالى الخ) حله المنصف على العموم والزمخشري
 خصه فقال معناه قطعهم الأرحام وموالاتة المؤمنين وقيل قطعهم ما بين الأنبياء عليهم الصلاة والسلام
 من الوصلة والاتحاد والاجتماع على الحق في إيمانهم ببعض وكفرهم ببعض وقد رجح الوجه الأول
 من وجهي التخصص بأن الظاهر أنه قوسيف للفاسقين بأنهم يرضعون حق خلق الله بعد وصفهم
 بتضييع حق الله تعالى وتضييع حقه تعالى بنقض عهده وتضييع حق خلقه بقطعهم أرحامهم وقيل
 أنه لا منافاة بين كلام المنصف رحمه الله تعالى والكشاف لان قوله الذين يتفوضون متصل بقوله
 الالفاسقين وهو ما ظهر وضع موضع المضمر وهم الطاعنون في التثبيات التنزيهية ويستند لا يتصلوا
 أما أن يراد بهم المشركون فالمراد بقطع الأرحام عداوتهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم وإنما أن يراد بهم
 أهل الكتاب فالمراد قطعهم ما بين الأنبياء عليهم الصلاة والسلام من الوصلة لإيمانهم ببعض وكفرهم
 ببعض وامتناعهم في جميع الله فتعقبت ذلك يجعل على ما قاله القاضي رحمه الله ويدخل فيه أحد الفريقين على
 البدل دخول أوليا بشهادة سياق الكلام انتهى وفيه نظر وقوله وترك الجماعات المفروضة كالجاعات
 لانها سبب الالفة بين المؤمنين التي من الله في قوله لو أنفقت ما في الأرض جميعا ما ألفت بين قلوبهم
 وأمكن الله ألفت بينهم وقوله فانه يقطع الخ تعليل لقوله وسائر الخ فانه يشمل الشر والرض المتعلق
 بالفاعل في نفسه كترك الصلاة ولا قطع فيه ظاهر وهذا مع ظهوره تردد في معناه بعضهم وفي القطع

(من بعد ميثاقه) الضمير للعهد والميثاق
 اسم لما يقع به الوثاق وهي الأحكام والمراد
 به ما وثق الله به عهد من آياته والآيات والكتب
 أو ما وثقوا به من الالتزام والقبول ويجعل
 أن يكون بمعنى المصدر ومن اللابتداء
 فان ابتداء النقص بعد الميثاق (ويقطعون
 ما أمر الله به أن يوصل) يجعل كل قطبة
 لبرضاها الله سبحانه وتعالى كقطع الرحم
 والاعراض عن موالاتة المؤمنين والتفرقة
 بين الأنبياء عليهم الصلاة والسلام والكتب
 فالتصديق وترك الجماعات المفروضة وسائر
 ما فيه رفض خيرا ونعاطي شر فانه يقطع
 الوصلة بين الله وبين العبيد المقصودة
 بالذات من كل وصل ونصل

والتوثيق ترشيح للمكنية **(قوله والامر هو القول الطالب للفعل)** اسناد الطالب مجازي وحقيقته
 الدال على الطلب والامر يكون بالمعنى المصدرى فالقول على ظاهره ويعنى الصيغة فالقول يعنى
 المقول وتعميم الطالب بشمل المندوب وهو حقيقة فيه عند بعض الشافعية واشتراط الاستعلاء
 الاصح من العلو مذهب الجمهور والكلام عليه مبسوط في كتب الاصول **(قوله وبه يعنى الامر الذى
 هو واحد الامور)** أى نقل الامر الطلبي الى الامر الذى يصدر عن الشخص لانه يصدر عن داعية
 تشبه الامر فكانه مأمور به اولانه من شأنه أن يؤمر به وهو الذى أشار اليه المصنف رحمه الله تعالى
 بقوله فانه الخ كما سمى الخطب والحال العظيمة شأنه هو مصدر فى أصل اللغة يعنى القصد يعنى به ذلك لانه
 من شأنه أن يقصد وليس الكلام على هذه الاقوال مما يهملها فان كتب الاصول ككفت مؤنثه وانما
 الكلام فى واحد الامور والاوراق فان أهل الاصول قالوا ان الامر يعنى القول المخصوص بجمع على
 اوامر ويعنى الفعل والثأن على امور ولا يعرف من واقعهم الا الجوهري فى قوله امره بكذا امر
 وجمعه اوامر وأما الازهرى امام أهل اللغة فقال الامر ضد انتهى واحد الامور وفى محكم ابن سيدة
 لا يجمع الامر الا على امور ولم يذكر الصانع ان هذا لا يجمع على فواعل وفى شرح البرهان ان قول
 الجوهري غير معروف وان الاوامر صح بوجوده الاول انه جمع أمر بما يدوزن فاعل وصح انه اسم
 أو صفة لما لا يعقل وهو يجوز ان الامر الشخص لا القول ولم يقولوا ان هذه الصيغة مجازة فكيف
 يخرج عليه كلامهم مع نصريحهم بأنهم اجمع امر الثانى انه مجاز جمع أمره وهى الصيغة وفيه ما مر وعن
 ابن سيدة أن الامر مصدر كالمافية وعلمه خرجت هذه الصيغة وفيه نظر الثالث أنه جمع الجمع جمع على
 أفعل ككلب وهو على أفعل ككالب ورد بأن أوامر ليس أفعل بل فواعل بخلاف كتاب
 وأجيب بأنه يجوز أن يكون أفعل أبديت سمزته واداك وادم وهو قياس مطرد وفى شرح
 المصنوع انه لا يتم فى التواهي وكونه اجمع ناهية مجازاتكف وكذا كونه لمشكاة الاوامر فانه
 يستعمل مفردا قاتل **(قوله وان يوصل الخ)** ترك احتمال الرفع بتقديره وان يوصل لتكفاه لفظا
 ومعنى ورجع البديل من الضمير المجرور لفظا لقربه ومعنى لان قطع ما أمر الله بوصله أبلغ من قطع
 وصل ما أمر الله به نفسه وهو ظاهر واحتمال الصب بالبديهة من محل المجرور والنصب بنزع الحافض
 أى من أن يوصل لاداعي له سوى غير الواد وقيل انه مفعول لاجله أى لان يوصل أو كراهة
 أن يوصل **(قوله بالتمتع من الايمان)** بالنهى عنه وغيره والاستمراء بالحق من الامثال المنزلة وغيرها
 والوصول كطب جمع وصله وقوله الخ بيان لكون قطعها افسادا فى الارض والحمل على جميع
 هذه الامور اولى **(قوله الذين خسروا الخ)** قال الفاضل فى شرح الكشاف انه اشارة الى أنهم جملوا
 بمنزلة التاجرين على طريق الاستعارة المكنية حيث استبدلوا شيئا بشئ انتهى وقال الطيبي يشير
 الى أن تلك الاستعارة التى سبقت فى قوله يتفنون عهدا من عهد مشاقه متضمنة للاستبدال
 المستعملة بالبيع والشراء استعارة قوله اشترى السلالة بالهدى ولذا ذيل بقوله أو اشك هم الخاسرون
 فان الخسران لا يستعمل الا فى العبارة حقيقة فتكون قرينة للاستعارة المقترنة شبه استبدال النقص
 بالوفاء المستلزم للعقاب بالاشراء المستلزم للخسران (أقول) هذا من خبايا دقائه فانه جعل فيه التضييعة
 نفسها مع قرينتها مكنية وأثبت لها تخيلية أخرى فيكون فى الجملة الاولى مجازة مرتين بل مراتب
 اذا كانت مكنية فى العهد تخيلية فى النقص كما مر ثم جعل مجموع الجملة مكنية تخيلية وأثبت تخيلا
 آخر فانظر فانه من مصر البلاغة قلما يترجم عليه غير صاحب الكشاف فانه درأه ولعلك يرد عليك ما يشفى
 الغليل فيه والباء فى كلام المصنف رحمه الله داخله على المتروك كما سياتى فى حقيقة ثم ان الخسران يكون
 باضاعة رأس المال كله أو بعضه وبالضرر وعدم الفائدة فاهمال العسقل الخ بمنزلة اضاحة رأس المال
 والاعتناص السيد وهو معطوف على العقل أو النظر ولم يذكر القطع والوصل مع ذلك كره فى النظم

والامر هو القول الطالب للفعل وقيل
 مع العلو وقيل مع الاستعلاء وبه
 يعنى الامر الذى هو واحد الامور نسبة
 للمفعول به بالمصدر فانه مما يؤمر به كما
 قيل له شان وهو الطلب والقصد يقال
 شأت شأنه اذا قصدت قصده وان
 يوصل بجمع التنب والتفض على أنه
 بدل من ما أوضحه والنسالى أحسن لفظا
 ومعنى (ويصدقون فى الارض) بالتمتع
 من الايمان والاستمراء بالحق وقطع الوصل
 التى بها تنظام العالم وصلاحه (أولئك هم
 الخاسرون) الذين خسروا باعمال العقل
 عن النظر واعتناص ما يفيدهم الحياة
 الابدية واستبدال الانكار والظن فى الآيات
 بالايمان بها والنظر فى حقائقها والاعتناص
 من أنوارها واشتراء النقص بالوفاء والفساد
 بالصلاح والعقاب بالثواب

والكشف لا ندراجه في الافساد كما يعلم من تفسيره وعبر بالاستبدال في الانكار والطعن وبلا اشتراء
 في النقض والفساد للتفنن وقيل لان الاستبدال فيه مبالغة لترصدهم ما في ايديهم الى غرة ليست
 في الاشتراء لانه يعبر به عن الرغبة وفيه نظر (قوله استخباريه انكار وتجب الخ) الاستخبار طلب
 الخبر بالجواب كما ان الاستفهام طلب الفهم منه والذوق بينهما ما ان الاستخبار لا يقتضي عدم العلم
 بخلاف الاستفهام فلذا يستعمل الاول في حقه تعالى وان كان كل منهما قد يستعمل بمعنى الآخر فان
 قلت الاستخبار لا يخفى لعمري ان يكون معنى حقيقة الاستفهام أو مجازيا والانكار والتجب
 والتعجب من معانيه المجازية فعلى الاول يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز وعلى الثاني يلزم الجمع بين معنيين
 مجازيين وكلاهما مما يتنعق ولذا قيل الاولى ان يقول استخبار بمعنى التوبيع والتعجب اذ ليس هو
 في الحقيقة استخبار (قلت) ذكر سيويه ان رأيت بمعنى أخبرني وقالوا طالبة في باب التعبد ان معنى
 مجازي قد لانه على التعجب ونحوه اما تجوز على تجوز لشهرة الاستفهام في معنى الاستخبار حتى كانه
 حقيقة فيه وان كان في رأيت أشهر أو ان دلالاته على ذلك بطريق الاستتباع والزم لامن حاق اللفظ
 فلا يحد ورقيه والفتل غفل عن قوله والمعنى أخبروني ولا مانع من ادعاء الحقيقة فمه وتجب وقع
 في نسخة موافقا لما في الكشف وفي أخرى تعجب قيل والاولى اولى لما في التيسير ان كيف تكون
 للتعجب نحو انظر كيف يقفرون على الله أي تعجب يا محمد ولتعجب أي الخلل على التعجب كما هنا ومنهم من
 فسر التعجب هنا بمعنى أنه يتعجب منه كل عاقل بطبع عليه والاختصاصه تعالى ولا يخفى أن
 التعجب اذا اطلق عليه تعالى كما في حديث عجب وبكم يكون معنى الاستعظام كما شرح به في الكشف
 في غير هذا المثل لان العجب روعة تهتري الانسان عند استعظام الشيء وهو محال عليه تعالى فيراد به
 غاية والانكار بمعنى أنه كان الواجب أن لا يكون وقد يكون بمعنى أنه لا يكون وكلام الكشف يشعر
 بأنه بالمعنى الثاني ولكن مراده أنه لا ينبغي أن يكون بل ينبغي أن لا يكون لتقوية الصارف عنه كما تكون
 المسائل لاستحسانها في أنفسها ولهذا اضاف الى الانكار التعجب كما فعل المصنف وجه الله والعجب
 لا يكون الاما وقع فمع ذكره لم يرق في كلامه احتمال آخر كما شدد في انكاره فلا عبرة بتوهم خلافه
 (قوله بانكار الحلال التي يقع عليها على الطريق البرهاني الخ) في الكشف بعد ما ذكر أنه لانكار
 والتعجب حال الشيء تابعة لذاته فاذا امتنع ثبوت الذات تبعه امتناع ثبوت الحلال فكان انكار حال
 الكفر لان تتبع ذات الكفر وردية انكار الذات الكفر وثباتها على طريق الكفاية وذلك أقوى
 لانكار الكفر وأبلغ وتحريره أنه اذا أنكر أن يكون لكفرهم حال يوجد عليها وقد علم أن كل موجود
 لا يتفك من حال وصفة عند وجوده ومحال أن يوجد بغير وصفة من الصفات كان انكارا لوجوده على
 الطريق البرهاني اه وفي المفتح كيف تكفرون الخ المعنى التعجب ووجه تحقيق ذلك هو أن
 الكفار في حال صدور الكفر عنهم لا بد أن يكونوا على احدى الجانبين اما عالمين بالله واما جاهلين به فلا
 مائة فاذا قيل لهم كيف تكفرون بالله وقد علمت أن كيف لا زال عن الكفر ولا كفر من يد اختصا من
 بالعلم بالصانع وبالجهل به انما قال في ذلك فاذا في حال العلم بالله تكفرون أم في حال الجهل به ثم اذا قيل
 كيف تكفرون بالله وكنتم أمونا فاحسبوا كم نعمتكم ثم يحيبكم وصار المعنى كيف تكفرون بالله
 والحال حال علمهم بهذه النصية وهي أن كنتم أمونا فاحسبوا كم الخير الكفر بعد شيء عن العاقل فصار
 وجوده منه مظنة التعجب ووجه بعده هو أن هذه الحالة تأتي أن لا يصح كون العاقل علم بأن له صناعا
 قادر على ما حبا به بمرام وجوده غنيا في جميع ذلك عن سواه قد بما غير جسم ولا عرض حكيم خالقا
 منعه امر سلا لرسول باعشاء ثيابهما قبا وعلمه بأن له هذا الصانع يأتي أن يكفر وصدور الفعل عن
 القادر مع الصارف القوى مظنة تعجب وتعجب وانكار وتوبيع فتصح أن يكون قوله تعالى كيف
 تكفرون الخ تعجبا وتعجبا وتوبيعا وانكارا اه والحاصل أن كيف للسؤال عن الحلال على طريق

(كيف تكفرون بالله) استخباريه انكار
 وتعجب الكفرهم بانكار الحلال التي يقع
 عليها على الطريق البرهاني لا في صدوره
 لا يتفك من حال وصفة فاذا أنكر أن يكون
 انكارهم حال يوجد عليها استلزم ذلك
 انكار وجوده فهو ابلغ وأقوى في انكار
 الكفر من انكفرون

الانكار انذى هو نسق معنى ونفى الحمال مطلقا او الحمال التي لا تتفك عنه يلزم منه نفي صاحبها بطريق
 الدليل والبرهان فلذا قيل كيف تكفرون على طريق الكتابة ولم يقبل ان تكفرون مع انه اظهر
 واخصر ولا خلاف بحسب المآل بين كلامي الشيخين الا ان كلام الزمخشري يشهد بان كيف
 ههنا لا ينكار الحمال على العموم اما لان وضعها العموم الاحوال كما نقل عنه انها لا تقربض فهو وانسب
 اولان توجه النفي والانكار الى مطلق الحمال وحقيقته توجب العموم اولانه وجب الحمال على ذلك
 لقتضى المقام بوجود العارفين الا لازم وما في المفتاح ان لا كفر مزيدا اختصاصا بالعلم بالصانع والجهل به
 فالعنى افي حال العلم به او الجهل والحال ان معكم ما يقتضى العلم على ما سمعت قيل انه اولى لان كيف
 في هذا الموضع يكون سؤالا عن حال الفاعل عند ما شئ الفعل لا عن حال الفعل نفسه مما هو بمنزلة
 التابع له والرديف الا ترى ان معنى كيف يجي مزيدا كما أم ما شئنا وأجيب بان مراد الزمخشري
 أيضا هذا وهو المراد بحال الكفر ولا يشاق كونه تابعا له الا ترى الى ما ذكره في السؤال الاخير من
 استبعاد ما آل اليه المعنى وهو على أى حال تكفرون حال علمكم بهذه القصة ثم جوابه بان هذا السؤال
 لانكار الذات بانكار الحمال لا الاستفهام عن الحال ليدان في القطع بانبات الحمال (أقول) فلا يخالفه
 حينئذ الا ان الحال المنقبة جميع الاحوال التي يلزم من نفيها نفي ذمها او حال العلم والجهل اللتان لا يتناولون
 عنهما ما ولا حرفة سهل والاشتهال بترجيحه عيب الا أنهم سلوا انهم الاتسكون سؤالا عن حال الفعل وليس
 كذلك فانما كما تكون سؤالا عن حال الفاعل وهو ظاهر تكون عن حال الفعل أيضا قال ابن
 الشهري انها تكون سؤالا عن هيئة الفعل التي يقع عليها كما تقول كيف زيد جالس أى جلوسه على أى
 حال نقله منه في شرح التسهيل فعليك بتزيل كلام المصنف رحمه الله على ما مر (تنبيه) جمع بين
 التهجيب والتعجب في المفتاح وقد عدهما المفسرون معنيين متقاربين حتى انهترض ابن كمال بانشاء على
 المصنف رحمه الله في ذكر التعجب وقال كان عليه ان يقول وتعجبا فتأمل (قوله وأوفق لما بعده من
 الحمال الخ) يعنى وكنت الخ لما فيها مما يقتضى عدم الكفرة وتعيه ثم بين ان الخطاب على طريق الالتفات
 من القصة للتوبيخ والتقريب لان ذكره عيب الشخص في وجهه أنسى له وقوله مع علمهم الخ هو
 محصل الجملة الحالية كما سبقت وسواء المقال هو قولهم ما إذا أراد الله ونحوه ولا يضر كونه كناية كما مر
 وقوله أخبروني إشارة الى معنى الاستفهام وعلى أى حال إشارة الى أنما فى معنى جاز وجرور واقعة
 موقع الحمال (قوله أجمالا حياة الخ) يعنى أنه أطلق عليهم أمواتا قبل الانصاف بالحياة
 والموت عدم الحياة عماهى من شأنه وقال فى الكشف انه يقال لعدم الحياة طمعا كقولته تعالى بالدة
 ميتا ويجوز ان يكون استعارة لاجتماعها فى أن لا روح ولا احساس وقيل عليه انه لا شعاع فى أنه
 من قبيل من يكتم فتعجبته استعارة تسامح أو ذهاب الى ما عليه البعض والخصائل انما لا نسلم أن الموت
 عدم الحياة عماهى من شأنه بل عدم الحياة مطلقا ولو سلم فالعنى كنتم كالأموات والسؤال فى مثل
 أمنا نثبتن أظهرانها ورأنا الامانة ازالة الحياة وقد أطلقت بالنظر الى الامانة الاولى على ايجاد الجسد
 الذى لا حياة فيه والجواب أن الامانة تستلزم أن تكون تغييرا من الحياة الى الموت كما يقال وسع الدار
 وقصر الثوب بمعنى أوجده كذلك ثم اطلاق الموت على الحالة الجارية تماما حقيقة فلا اشكال واما
 استعارة فلزم الجمع بين الحقيقة والجازف أمنا الاثنين لافى هذه الآية بالنظر الى الامانة الثانية (أقول) انه
 لم يقصد تشبيه الموجودين منهم بالأموات بل المراد الاشارة عنهم بأنهم كانوا جوارح عناصر ونسفا ونحوها
 فثبته النطف بالأموات فكيف يكون تشبيها وهذا غفله ثم ان العناصر ونحوها ما عرفت فى عدم الحياة
 فلا يحسن جعلها مشبهة ولذا قال ويجوز إشارة الى ضعفه كما هو دأبه وتقديم الموت على الحياة حينئذ
 طاهر لانه مقدم عليها فى من شأنه أن يتصف بهم حيث كان مضعفة كما سبقت فى سورة الانعام
 ومن اعترض عليه فقد غفل وكذا من قال لا بد لصحة الحبل من تقدير كانت مواد أباد انكم وأجزاؤها

وأوفق لما بعده من الحمال والخطاب مع الذين
 كفروا والموصوفهم بالكفر - والمقال
 ونسب الفعل خاطبهم على طريق الالتفات
 ووجههم على كفرهم مع علمهم بحالهم
 المتضمنة لخلاف ذلك والمعنى أخبروني على
 أى حال تكفرون (وكنتم أمواتا) أى
 أجمالا - حياة لها

أمواتا وتامادكر من لزوم الجمع بين الحقيقة والجازة ليس بوارد لانه اما تغليب في تلك أو استعمال للامانة
 في مطلق عدم الحياة ولاية من فيها الاستعارة المصطلحة فيكون معنى امتنا الثنتين قد قدرت انما عدم
 الحياة مرتين كما أشار اليه الشريف في شرح المفتاح في تحقيق قوله ضيق فم الركبة وسباني في محله
 والعناصر الاربعة معلومة وكذا الاغذية والاخلطاط جمع خلط كرزق بمعنى مخلوط أو الخصالط وهي الدم
 والصفراء والبلغم والسوداء الحاصلة من الغذاء ولذا أخرها في الذكر وقوله بخلق الارواح الخ إشارة الى
 حدوث الارواح وان اختلف في أنه قبل البدن أو حال حدوثه واتصافه بما قبله باعتبار المرتبة الاخيرة
 ولو عطف بشم باعتبار غير هاجاز وآجال جمع أجل وتفضيها انقضاؤها (قوله أولاد الخ) قال السدي
 أي ثم يحييكم في القبر ثم اليه ترجعون في الآخرة فان ثم لانه قيب على سبيل التراخي فدل على أنه لم يرد
 حياة البعث فان الحياة حينئذ قارنها الرجوع اليه تعالى بالحساب والجزاء ويصل به من غير تراخي
 والمصنف رحمه الله أشار الى دفعه بقوله بعد الحشر فيهما زيك الخ فليس على هذا الرجوع للحساب بل
 لامقاب والواب وهو بعد بمدة طويلة فان قلت لامهلة بين الامانة واحياء القبر كما في الحديث ان
 الميت يسمع صوت نعال أهله في القبر حين الاحياء قلت بينه وبين الامانة زمان ليس بين الامانة الأولى
 والاحياء وهي مدة تجهيزه والصلاة والمدفن والتراخي أمر نسبي ثم انه قيل لم لا يجوز ان يراد مطلق
 الاحياء بعد الامانة الشامل للاحياء في القبر والنشور فان الفعل وان لم يدل على العموم فلا يلزم أن
 يكون للمرة غاية الامر ان الاحياء من لشدته ارتباها ما هو واتصافها في الانقطاع عن أمر الدنيا وكون
 القبر أول منزل من منازل الآخرة غير عنهم ما يلفظ واحد وحينئذ لا يرد السؤال بأنه لم ترك ذكر أحد
 الاحياء من وأن الاحياء ثلاث ولم قال امتنا الثنتين وأحييتنا الثنتين ولا يرد عليه أن ثم تأباه عدم
 التراخي بين امانة الدنيا وحياء القبر لما ترو الجواب أن الفعل لا يميم كما بين في الاصول فالوعم لكما يجازا
 ولا قرينة عليه ولو سلم عومه لشمل جميع الحياء بعد الدنيا فلا يصح قوله ثم اليه ترجعون فتأمل وأما
 الكلام على الاحياء الثنتين فبأنى عمه وقوله بعد الحشر راجع الى التمهيد الاول وقوله وتنتشرون الى
 الثاني وقوله فما أعجب كفركم مرتبط بقوله أخبروني وقوله مع علمكم بحالكم هذه إشارة الى
 أن مجموع الجمل حال مؤول بالعلم فلا حاجة الى تقديره ولا يضر الاختلاف زمنيتها كما تراه عند تصريح
 المصنف رحمه الله به (قوله فان قيل ان علموا أنهم الخ) فان قلت عدمهم الاول وحياتهم محقق عند كل
 أحد فكيف صدر بان التثنية وكيف يترب على علمهم هذا عدم العلم بذلك حتى تتعد هذه الشرطية
 قلت الشك عندهم باعتبار الاسناد اليه تعالى لا باعتبار نفيها أو أنه نزل عليهم اهدم الجري على مقتضاه
 منزلة غير المحقق واهم محققهم الاول لم يتحققوا الثاني أو ان وصليته وفي الكلام تقديم وتأخير أي هم
 لم يعلموا الحياة الاخرى وان علموا الاولى أو الفضية انما فية تخوان كان الانسان ناطقا فالجوارها حق
 وأجاب بأن علمهم من العلم منزل منزلة العلم لاسيما وقد نهيهم على ذلك بذكر خلقهم الاول الذي هو اذن
 التدوير الدالة على الاعادة بالطريق الاولى وقوله ليس باهون عليه لم يقل الاعادة أهون عليه على وفق
 النظم قيل انما يحتاج الى التأويل بأهون بالنسبة ومن غفل عنه قوله هنا وقيل انه اشعار بأنه يكفي في
 المطلوب فتأمل (قوله وان الخطاب مع القبليين) في نسخة القبليين والاولى أصح وهو معطوف على قوله
 مع الذين كفروا السابق في تفسير كيف تكفرون والمراد بالقبليين المؤمنون والكافرون وتبين دلائل
 الترجيح بقوله اعبدوا ربكم الخ والنبوة بقوله وان كنتم في ريب الخ والوعيد على الكفر بقوله فان لم
 تفعلوا الخ والنم الامامة بقوله الذي خلقكم والذين من قبلكم الخ والخاصة قيل في قوله يا بني اسرائيل
 الخ وقيل في قوله وكنتم أمواتا باعتبار ما في ضمها من حياتهم فرادى فرادى وقيل هي الحياة الثانية
 الايدية لانها تخص الانسان ولأن تقول المراد به الايمان والعلم على نفي الحياة به واستقباح الكفر
 في قوله كيف تكفرون الخ ابتعاى المؤمنون عن الكفر وتنزيه الكافرون (قوله مع أن المعدود عليهم

عناصر وأغذية واخلطاط ونطنا وضغنا
 مخففة وغير مخففة (فأحياكم) بخلق
 الارواح ونفخها فيكم وانما عطفه بالفاء لانه
 متصل بعطف عليه غير مترخ عنه بخلاف
 البواقي (ثم يحييكم) عند تفضي آجالكم
 (ثم يحييكم) بالنشور يوم تفتح الصور أولاد الخ
 في القبور (ثم اليه ترجعون) بعد الحشر
 فيهما انكم بأعمالكم أو تنتشرون اليه من
 قبوركم للحساب فما أعجب كفركم مع علمكم
 بحالكم هذه فان قيل ان علموا أنهم كانوا
 أمواتا فأحياهم ثم يحييهم لم يعار أنه يحييهم
 ثم اليه يرجعون قلت علمكم من العلم بالمنا
 ذهب لهم من الدلائل نزل منزلة علمهم في
 ازاحة العذر سواء في الآيات تنبيهه على
 ما يدل على صحتها وهو انه سبحانه وتعالى لما
 قدر على احيائهم أو لا قدر على أن يحييهم تأييدا
 فان بداه الخلق ليس بأهون عليه من اعادته
 أو الخطاب مع القبليين فانه سبحانه وتعالى
 لما بين ذلك النوح والنبوة ووعدهم على
 الايمان وأوعدهم على الكفر كذلك بان
 عند علمهم النعم العظمة والخاصة واستقبح
 صدور الكفر منهم واستبعده منهم مع تلك
 النعم الجليلة فان عظم النعم يوجب عظم
 معصية النعم فان قيل كيف تعد الامانة من
 النعم العظيمة للشكر قلت لما كانت وصلة الى
 الحياة الثانية التي هي الحياة الحقيقية كما
 قال الله سبحانه وتعالى وان الدار الآخرة
 لهي الحيوان كانت من النعم العظيمة مع أن
 المعدود عليهم نعمة هو المعنى المتراخي من
 القصة بامرهما كما ان اراقع حالها والعلم بها
 لا كل واحدة من الجمل فان بعضها ما من
 وبعضها مستقبل وكلاهما لا يصح أن يقع حالا
 قوله والوعيد الخ لم يرد الوعد وهو بقوله
 وبشر الذين آمنوا الخ وقد تضي الحال أن يبينه
 اه معصية

نعمة الخ) اشارة الى ما في الكشاف من توجيه وقوع الماضوية حالاً بدون قد بان الواو لم تدخل على كتبكم
 أمواتا وحده بل على قوله كتبكم أمواتا الى ترجعون كأنه قيل كيف تكفرون وقد كتبكم هذه وحالكم
 انكم كتبكم أمواتا ناطقا في أصلاب آباءكم فجعلكم أحياء ثم يميتكم بعد هذه الحياة ثم يحييكم بعد الموت
 ثم يحاسبكم ثم أجاب عن أنه كيف يكون المجموع حالا وفيه الماضي والمستقبل وكلاهما لا يصح أن
 يكون حالا حاضر إذا الحال الذي وقع بأنه هو العلم بالقصة كأنه قيل كيف تكفرون وأنتم عالمون به هذه
 القصة وبأزهارها وآخرها وحاصلها على ما قرره الشارح قدس سره أنه ليس مما وقع فيه الجملة الماضوية حالا
 فيحتاج الى قد بل الواو والحالية كالواو العاطفة لقصة على أخرى وكون مجموع القصة حالاً بما تزد به
 والمعتبر في الحال المقارنة لزمان وقوع العامل لا الزمان الحاضر الذي هو زمان التكلم للقطع بصحة قولنا
 جاء زيد في السنة الماضية وقد ركب وسيجي زيد يركب وفي التنزيل سيدخلون جهنم داخرين فان قيل
 ينبغي أن لا يشترط في الماضي قد وأن لا يشترط في المضارع التجرد عن حرف الاستقبال وأنه يصح حيث
 وقام الامر بدون اضماعه قد وسيجي زيد سيركب لعمدة المقارنة والحضور وقت الفعل على أن قد انما تعيد
 التقريب الى الحال الذي هو زمان التكلم لا زمان وقوع العامل بل بعد تفيد التبعيد كما في قولك جاء
 زيد قبل هذا بشهرين بل هو دور وقد ركب الامر قلت اشترط التحليل بقدايشعر بالحضور حال وقوع
 العامل من جهة كونها في الاصل للتقريب الى الحاضر في الجملة فان الماضي لا استقلاله بالاضى لا يفيد
 المقاربة وان كان العامل أيضا ماضيا بل ربما يوهم أنه ماض بالدرجة اليه سابق عليه واشترط التجرد
 عن علم الاستقبال لمثل ذلك وليكون مما يصلح للعائش فليتأمل ٥ والحاصل أن معنى قواهم لم تقرب
 الماضي من الحال أى من حال وقوع العامل لحال التكلم فتقارنه وهذا مخرج المحققون من النجاة
 وكلامه هذا سالم من الطعن بخلاف ما وقع له في شرح التلخيص فانه كلام محتمل تتبع فيه الرضى
 وليس أول سارعه التمر * وأما قول أبي حيان ان ما ذكره الزمخشري تعسف وان الجملة الاولى فقط
 حالية وما بعدها مستأنف وأن الماضي يقع حالاً بدون تقدير قد فخالف للمعقول والمنقول ولا عبرة
 بتأييده بوقف القراءة على الجملة الاولى فان الوقت لا يلزم أن يكون تاما والتسك بمثله واه وحاصل
 الجواب أنها لا يصلحها الى النعمة العظمى نعمة والثاني أن المجموع نعمة لا كل واحد منها وانما ذكرت
 لبيان جملة حالهم ولتوقف البعض عليها (قوله أومع المؤمنين خاصة الخ) عطف على قوله مع الكفار
 أومع القبيلىن وعلى هذا جعل الامور المذكورة ثلاثتان وزاد تقرير التقدم النعمة عليهم في قوله وبشر الخ
 وحال الموت على الجهل والحياة على العلم مجازا كما اشهر التجوز به قال الزمخشري

لانجهنم الجهول بزته * فكذا التيمت وثوبه كفن

ليكون مختصا بهم ولذا خص الرجوع بالرجوع للنواب والتعم وعلى الوجه الذي قبله يصح جملة على
 ذلك مع الاستدلال وأما على الوجه الاول فيتمين الاستدلال والانكار حينئذ يعنى أنه لا يكون ذلك
 وهذا ما أخذ من قوله في التيسير ويجوز أن يكون الخطاب للمسلمين والمعنى كيف تكفرون انتم الله
 عليكم وقد كتبكم أمواتا بالكفر أو بالجهل فأحياءكم بالايان أو العلم وهم انفسهم والمصنف رحمه الله
 وجهه ما في قوله العلم والايان وعم لان فهم من لم يندس بالكفر أصلا فان قلت على ما في التيسير يكون
 الكفر كفران التعم وهو يتعدى بنفسه تقول كفر النعمة وتفيض الايمان يتعدى بالباء تقول كفر بالله
 وما في الآية من الثاني فكيف يصح تفسيره بالاول قلت أجيب عنه بالمنع فانما يتعدى بالياء قال
 تعالى وبئنه الله هم يكفرون وفي كلام الراغب اشارة اليه ولو سلم في باب التضمين والجهاز غير مسدود
 (قوله والحياة حقيقة في القوة الحساسة الخ) هذان قولان مذكوران في الكلام فالصحيح نسخة
 أو العاطفة ووقع في بعضها الواو بدلها أو اطلاقها على النور والعلم ونحوه مجاز وعلاقتها اما المشابهة أو ما
 ذكره المصنف رحمه الله وكونها من طلاقها ناطقا لانها لا تكون الا بعده كما في الجنين والموت بازائها

أومع المؤمنين خاصة لتقرير النعمة عليهم وتبعيد
 الكفر عنهم على معنى كيف تصور منكم
 الكفر وكتبكم أمواتا أى جهلا فأحياءكم بما
 أفادكم من العلم والايان ثم يميتكم الموت
 المعروف ثم يحييكم الحياة الحقيقية ثم اليه
 ترجعون فينصبتكم بالاعين وأقوالا أذن
 سمعت ولا خطر على قلب بشر والحياة حقيقة
 في القوة الحساسة أو ما يقضيها وبها هي
 الحيوان حيوانا يجازي في القوة النامية لانها
 من طلائعها ومقدما ثم أومع باليخص
 الانسان من النضائل كالمثل والعلم والايان
 من حيث انها كالأهوا وغايتها والموت بازائها
 يقال على ما يتأبى لها في كل مرتبة قال
 سبحانه وتعالى قال الله يحييكم ثم يميتكم
 وقال عمار ان الله يحيي الارض بعد موتها
 وقال أومن كان ميتا فأحييناه وبجئنا له نورا
 يحيى به في الناس

أى متايل لها تقابل العدم والماتكة لا تقابل التضاد والحقى من أمانته تعالى وحبانه صحة انصافه بالعلم
والقدرة فتكون مطلقة عليه باعتبارها أو صفة أخرى ذاتية تقتضى ذلك فتكون استعارة وقوله
اللازمة لهذه القوة فينا زاد فينا لانها لا تلزم في غير الانسان وهو سى واللزوم في البعض يكفى لصحة المجاز
ورجع يكون لازما ومصدره الرجوع ومرتبة مصدره الرجوع وعلى اللغة الثانية قرى يرجعون مجرولا
وعلى الاخرى قرى معلوما (قوله بيان نعمة أخرى مرتبة على الاولى الخ) الاولى هي الاحياء الاولى
والثاني مع ما تخال بينهما من الموت والثانية هي المعاش والبقاء في الدنيا والاشرة أما البقاء في الدنيا
فلا يصحون الا بالفساد وهو هو مرتب على الخلق ومتأخر عنه وهو ظاهر وأما البقاء الاخرى
فبالنظر في المخلوقات من الانفس والآفاق والتكهن منه مع تركه فن انصف بالاول بخلاف النعيم ومن
انصف بالثاني يهين سرمد في عذاب العليم والخلود مرتب على البعث والمجاز متأخر عنه من غير تردد
وعبارة المصنف رحمه الله ناطقة بما سدا وترجح بالبقاء المطلق وأدرج في الانتفاع الانتفاع الذي
والاستدلال فن فعل عنه اعتراض بان ترتب هذه النعمة على الاولى لا يصح لانه يقتضى التأخر وأخر
الاولى لا يحصل الا في الآخرة فكيف تناخر عنه النعم الدينية وأيضا هذه النعمة خلق ما يتوقف عليه
بقاؤهم فيلزم تقدمه على البقاء بلا مرتبة فيقدم على الاحياء الثاني لتأخره عن البقاء الاول فلا يتصور
ترتيبها على الاولى وأجاب بأن الترتب بالنظر الى القصد دون الوجود فان الاولى لما كانت هي المقصودة
بالذات والثانية لاجلها صح اعتبار الترتب القصدى وهو لا ينافى التقدم الوجودى وقوله مرتبة بعد
أخرى اشارة الى تكرار الاحياء في الآية السابقة وأغرب من هذا من قال المراد بالارض ما يشعمل
ارض الجنة فصح الترتب فان قلت لا يستفاد من الآية الاولى الاحياء وهم وخلقهم دون كونهم
قادرين قلت هو معلوم من دلالة الفعوى لانهم لو لم يكن لهم قدرة لم يستحقوا الوعيد ويكر عليهم ترك
السبيل الواضح (قوله ومعنى لكم لاجلكم وانتفاعكم الخ) بهى أن اللام للتعليل والانتفاع كما يقال
دعاه وفي ضده دعاءه والاستدفاع طلب النفع وقوله بوسط أو بغير وسط دفع لما يخطر بالبال
من أن كثر ايمانها صار كاستسباع والحشرات وبعضها لا فائدة له أصلا كاه وام بأنهم كاهنا مضافة
اما بالذات كالأكل والركوب ونحوه وما يترامى منه خلافه فهو نافع لنا باعتبار نسبة المنافع غيره
الآثرى السباع الضارية تهلك ككثير من الحيوانات التي لو بقيت أهلكت الحرث والنسل والثمار
والحيات تقتل بسهما الأعداء ويتخذ منها الترياق الى غير ذلك مما اذا تأمل العاقل عرف ذلك (قوله
لاعلى وجه الغرض الخ) اذا ترتب على فعل أثر فذلك الأثر من حيث انه نتيجة لذلك الفعل وثمرته يسمى
فائدة ومن حيث انه على طرف الفعل ونهايته يسمى غاية له ففائدة الفعل وغايته متحدان بالذات ومختلفان
بالاعتبار ثم ذلك الأثر المسمى بهذين الاسمين ان كان سببا لاقدام الفاعل على ذلك الفعل يسمى بالقياس
الى الفاعل غرضا ومقصودا ويسمى بالقياس الى فعله علة غائية فالغرض والعلة الغائية متعديان
بالذات ومختلفان بالاعتبار وان لم يكن سببا لاقدام كان فائدة وغاية فقط والغاية أعم من العلة الغائية
اذا تعهد هذا فنقول أفعال الله تعالى يرتب عليها حكم ومصالح ومنافع راجعة الى مخلوقاته وليس ثنى
منها غرضه له وعلة غائية لفعله واستدلوا على ذلك بوجهين أحدهما أن من كان فاعلا لغرض فلا بد
أن يكون وجود ذلك الغرض أولى بالقياس اليه من عدمه وان لم يصح أن يكون غرضا فيكون الفاعل
حينئذ بفعله مستفيد التلك الاولوية ومستكمه لا بغيره تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا لا يقال انما يلزم
الاستفادة والاستكمال اذا كانت المنفعة راجعة الى الفاعل وأما اذا رجعت الى غيره كالاحسان
الى المخلوقات فلا لانا نقول ان كان احسانه وعدم احسانه اليهم متساويين بالنسبة اليه تعالى لم يصح
الاحسان أن يكون غرضا وان كان الاحسان أرجح وأولى بيلزم الاستكمال والثانى من الوجهين أن
غرض الفاعل لما كان سببا لاقدامه على فعله كان ذلك الفاعل ناقصا في فاعليته مستفيدا اليه من غيره

واذا انصف به الباري تعالى أن يريهم صحة
انصافه بالعلم والقدرة اللازمة لهذه القوة
فيها أو معنى فانه بذاته يقتضى ذلك على
الاستعارة وقرأ يعقوب ترجمون يفتح التاء
في جميع القرآن (هو الذى خلق لكم ما فى
الارض جميعا) بيان نعمة أخرى مرتبة
على الاولى فاعلم انهم أحياء قادرين منزلة
بعد أخرى وهذه خلق ما يتوقف عليه بقاؤهم
ويستبهم معاشهم ومعنى لكم لاجلكم وانتفاعكم
في دياركم باستفادكم من اى مصالح أبدأتكم
بوسط أو بغير وسطا ودياركم بالاستدلال
والاعتبار والتعريف لما يلائمهم من لذات
الآخرة والآمال الهامى وجه الغرض فان
القاسم لغرض مستكمل به بل على أنه
ناقص من حيث انه عاقبة الفعل وهو ذوات

ولا مجال اليه كما لا يخفى بل كمال الله تعالى في ذاته وصفاته يقتضى الكفاية في فاعليته وأفعاله وكفاية
 أفعاله تقتضى أن يترتب عليهم ما صالح راجعة الى عباده فقلنا مصالح غايات وغرات لاعمال غائية لها
 واتضح بما حقه من أن ليس شئ من أفعاله عبثا أى غايبا عن الحكم والمصلحة وأن لا يسبيل الى
 الاستكمال والنقصان الا سقوط عظمته وكبريائه وهذا مذهب صحيح لا تشوبه شبهة ولا تحوم حوله
 ريبة وما ورد في الآيات والاحاديث من تعليل أفعاله فهو ومحمول على هذا ومن قال بتعليقها ببناء على
 شهادة ظواهرها فقد غفل عما نشهده به الانظار الصحيحة والافكار الدقيقة أو أراد اظهار ما يناسب
 أفهام العامة بكلام الناس على قدر عقولهم وهذا زبدة ما رضاه الشريف المرضى في تعليقه على
 هذه المسئلة وكلام المصنف رحمه الله زبدة هذه الزبدة (قوله وهو يقتضى اباحة الاشياء النافعة الخ)
 كذا في الكشف يعنى أن الاصل في كل شئ الخلق وهو مسته أصولية واعترض عليه في الاتصاف
 بأنه مذهب فرقة من المعتزلة يترده على التحسين والتقيج وقال صاحب الانصاف أنه قال به جماعة
 من أهل السنة من الشافعية والحنفية واختاره الرازي في الحصول وجعله من القواعد الكلية فليس
 مختصا بالمعتزلة كما رجم ولذا تبعه المصنف رحمه الله وانما قال النافعة لأن الضرارة لا اختلاف في حرمتها
 وكون الاصل الاباحة لا يضتره المنع من بعضها للملكية الغير ونحوه لانها عارض ولو سلم فانما أبيع الكل
 لكل لا لكل فرد لكل فرد فتوله فانه جواب تسليبي (قوله الا اذا أريد به جهة السفلى الخ) يعنى من
 قال معنى خلقكم ما في الارض خلق لكم الارض وما فيها التابصيح اذا سكنى بالارض عن الجهات
 السفلية دون حقبقة الارض العبراء لانها وما فيها واقعة في الجهات السفلية وانما اذا أجزت على
 الحقيقة فلا فان الشئ لا يحصل في نفسه ولا يكون طرفا لها مع أنه فيسئل انه من امتناع طرفية الاجزاء
 للكل وليس من طرفية الشئ لنفسه لتفسير الاعتبارى بينهما وقوله كما يراد بالسما جهة العلوية غير قول
 الزمخشري والمراد بالسما جهات العلوية ليس عليه من أنه لا باعث عليه مع أن تفسيره ثم استوى لا يلائمه
 وان أوجب منه مع أن التقابل يقتضى التفسير المذكور كما لا يخفى وأما جعل هذا على أنه قد يرد معطوف
 أى خلق ما في الارض والارض على حدراكب النافعة طليحان فتكلف دعا اليه في المثال تنبيه النسيب
 وهذا لا داعي له وقوله وجميع حال من الموصول الثاني أى من ما يعنى كل ولاد لاله على الاجتماع
 الزمانى وهذا هو الفارق بين قوائمها واجمعها وواجبها وانما بين اعرابها احترازا عن كونه حال من
 ضمير لكم أو من الارض فانه لا مباينة فيه (قوله قصد اليه ابارادته من قوائم استوى اليه الخ) قال
 الراغب الاستواء له معنيان الاول أن يستند الى فاعل نحو استوى زيد وعروى كذا والثاني أن
 يقال لا هتدال الشئ في ذاته وبقى عدى يعلى اقتضى الاستيلاء واعدى بالى اقتضى معنى الانتهاء اليه
 اما بالذات أو بالذات وبالارادة وتسمية الشئ جملة له سواء انتهى وهو مراد المصنف رحمه الله حيث
 فسره أولا بقصد اليه ابارادته وقوله يلوى به فى يعطف ثم بين مأخذ وأن أصله من استوى اقبل
 وذكر فيه معنى الطالب اما لان اقبل يكون بمعنى استعمل كما ذكره في التسهيل أو أن من جعل الشئ
 سواء كانه طلب ذلك من نفسه كما في استخراج التوتد فلا يرد أن السب من فية الكلمة وهو افعال
 لا استفعال فان مثله لا يخفى على مثل المصنف رحمه الله كما توهم وكيف يتأتى ذلك وقد قال انه من السواء
 فأشار الى أن السب فيه أصلية لازمة والم يمكن جعله على معناه الحقيقي لانه من خواص الاجسام
 قوله أو لا بقصد ابارادته وقوله ولا يمكن جعله أى جعل لفظ الاستواء معنا على طلب السواء
 أى اقتضاء تسمية وضع اجزائه لانه من خواص الاجسام ومن فسره بجعله على الله فقدمها فتأمل
 ثم قال انه قيل انه بمعنى استوى وانما هذه لانه يتعدى يعلى كما تزكون الى بمعنى على كما قيل خلاف
 الظاهر وبشر المذكوور في البيت هو بشر بن مروان أخو عبد الملك ووزيره وكان ولاء العراق فقبل
 فيه ذلك ومهراني بمعنى مراق أى مسفوح واله الزائدة وكونه أوفق بأصل معناه أى طلب السواء

وهو يقتضى اباحة الاشياء النافعة ولا يمنع
 اختصاص بعضها ببعض لاسباب عارضة
 فانه يدل على أن الكل للكل لأن كل
 واحد لكل واحد وما يترتب كل ما في الارض
 لا الارض الا اذا أريد به جهة السفلى
 كما يراد بالسما جهة العلو وجميع حال من
 الموصول الثاني (ثم استوى الى السماء)
 الموصول الثاني من قوائم استوى اليه
 قصد اليه ابارادته من قوائم استوى اليه
 كما يراد المرسل اذا قصد قصد استوى اليه
 من غير أن يلوى على شئ وأصل الاستواء
 طلب السواء واطلاقه على الاعتدال اذ فيه
 من تسمية وضع الاجزاء ولا يمكن جعله عليه
 لانه من خواص الاجسام وقيل استوى
 استوى وملاك قال
 قد استوى بشر على العراق
 من غير سيف ودم وهرق
 والاول أوفق للاصل والصلد المعدي بها
 والتسوية الترتيب عليه بالنساء

وقبل استوى اليه كالهم لان القصد الى الشيء يناسب الاستواء ويترتب على القصد له به التسوية
لاستبلاؤه وهو ظاهر وأمر التعدي به معلوم مما مر وجعل الرخشي الاستواء حقيقة في الاعتدال
والاستقامة ثم نقل مجازا الى القصد المستوي من غير دليل الى شيء آخر ثم شبه به ذلك القصد الذي في
الاجسام ارادته تعالى خلق السماء من غير ارادة الى خلق شيء آخر واستعملها لفظ الاستواء فهي
استعارة صريحة متعربة على مجازا ومجازا في المرتبة الثانية كذا قرره القطب في شرحه وظاهر
كلام المصنف بخالفه فانه جعل الاعتدال ليس هو معناه الحقيقي (قوله والمراد بالسماء الخ) فسر
بالاجرام بناء على أن الارض بعنقها الطاهري فان كانت بمعنى جهة السفلى يكون مقابلا لها بمعنى جهة
العلو وقبل علمه ان الجهات كيف تتقدم من علو وسفل ولم يكن سماء ولا أرض وأجيب بأنه يكفي
في التحدد جسم واحد محيط بالكل كرى وكان موجودا وهو العرش على أنه كما يجعل اليوم فرضيا
يكن أن تجعل الجهات كذلك أي بأن يكون اثبات الجهات العلوية والسفلية والايام الستة والاربعة
قبل خلق السماء بناء على التقدير والتشيل ومن قال انه لا حاجة اليه اذ المراد ما يسمى الآن بالسفل
والعلو يعرف أنه عين التشيل مع أنه أحوجته اليه الايام وأما ما قيل انه لا حاجة الى جعلها بمعنى
جهات العلو بدفع سير الاستواء بالارادة فسرى عدم توجيهه (قوله وثم امله لتفاوت ما بين الخلقين
الخ) اعلم أن خلق السماء وما فيها والارض وما فيها باعتبار التقدم والتأخر وردت آيات فيه واحاديث
متعارضة ولم تزل الناس من عهد الصحابة الى الآن تتصعب ذلك وتوفق بينها ولهم في التوفيق
طرق شتى سببها لا يبالا من يد عليه وبين الحق من ساستمد من التوفيق فاصبح باذن القبول لما أقول
اعلم أنه تعالى قال في هذه السورة ثم استوى الى السماء وقال في سورة السجدة أنتم تكفرون بالذي
خلق الارض في يومين الى قوله وجعل فيها رواسي من فوقها وبارك فيها وقدر فيها اقواتها في اربعة ايام
سواء لثلاثين ثم استوى الى السماء وهي دخان فقال لها والارض اتتا اطوعا أو كرها قالنا اتينا
طاعتين ففصلهن سبع سموات في يومين وأوحى في كل سماء أمورها وقال في النازعات أم السماء بناها
رفع سمكها فسواها وأغطش ليلها أرحاضها والارض بعد ذلك دحاها وأخرج منها ماءها ومرعاها
والجبال أرساها مناعلكم ولا تعلمكم فأنقضت الآيات الاولى تقدم الارض والاخرة تأخرها وقد
روى الحافظكم والبيهقي باسنا صحيح عن سعيد بن جبيرة قال جاء رجل الى ابن عباس رضي الله عنهما
فقال رأيت أشياء تختلف علي في القرآن قال هات ما اختلف عليك من ذلك قال أسمع الله تعالى يقول
أنتم تكفرون بالذي خلق الارض حتى بلغ طمانين فبدأ بخلق الارض في هذه الآية قبل خلق السماء
ثم قال في الآية الاخرى أم السماء بناها ثم قال والارض بعد ذلك دحاها فبدأ بخلق السماء في هذه
الآية قبل خلق الارض فقال ابن عباس رضي الله عنهما أما خلق الارض في يومين فان الارض خلقت
قبل السماء وكانت السماء دخاناً واهن سبع سموات في يومين بعد خلق الارض وأما قوله والارض
بعد ذلك دحاها يقول جعل فيها جبلا وجعل فيها نهر او جعل فيها شجرا وجعل فيها بحورا انتهى به
أن قوله أخرج منها ماءها بدل أو عطف بيان لدحاها بمعنى بسطها مبيّن لما مر منه فيكون تأخرها في
هذه الآية ليس بمعنى تأخر ذاتها بل بمعنى تأخر خلق ما فيها وتكتميله وترتيبه بل خلق التمتع والانتفاع به
فان العبدية كما تكون باعتبار نفس الشيء تكون باعتبار جزئه الاخير وقيد المذكور كما لو قلت بعثت
الملك رسولا ثم كنت بعثت فلانا لنظروا ما يبلغه فبعث الثاني وان تقدم لكن ما بعث لاجله متأخر عنه
يجعل نفسه متأخرا وقد أشاروا الى مثله فانه ضل لانه تقدم واذا جاء من الله بطل نهر مقل فان قلت
كيف هذا مع ما رواه ابن جرير وغيره وصححه عن ابن عباس أيضا رضي الله عنهما ما أن اليهود أتت
النبي صلى الله عليه وسلم فأنته عن خلق السموات والارض فقال خلق الله الارض يوم الاحد
والاثنين وخلق الجبال وما فيها من المنافع يوم الثلاثاء وخلق يوم الاربعة الشجر والماء والمدائن

والمراد بالسماء هذه الاجرام العلوية أو جهات
العلو وثم له لانه تفاوت ما بين الخلقين وفضل
خلق السماء على خلق الارض كقولته في
ثم كان من الذين آمنوا بالآخرة في الوقت
فان يخالف ظاهر قوله تعالى والارض بعد
ذلك دحاها فانه يدل على تأخر دحا الارض
المقدمة على خلق ما فيها من خلق السماء
وتدويرها الآن تستأذ ببطاها مقتدا
انصب الارض فعلا آخر دل عليه أنتم أتت
خلقنا من تعرف الارض وتدبر أمرها بعد
ذلك

والعمران والخراب فهذه أربعة فمألى تعالى على قل أنتم كنتم لتكفروا بالذي خلق الأرض في يومين
وتجعلون له أنداد ذلك رب العالمين وجعل فيها رواسي من فوقها وبارك فيها وقدر فيها أقواتها
في أربعة أيام سواء للسائلين وخلق يوم الخميس السماء وخلق يوم الجمعة النجوم والشمس والقمر والملائكة
فانه يخالف القول لاقتضائه خلق ما في الأرض من الأشجار والأنهار ونحوها قبل خلق السماء قلت
الظاهر جملته على أنه خلق فيها مادة ذلك وأصوله وحده اذ لا يتصور العمران والخراب قبل خلق
السماء فعاطفه عليها قرينة لذلك فلا تعارض بين الحديثين كما أنه ليس بين الآيات اختلاف ولذا قيل
لا بد على تقدير جعل ثم على التراخي في الوقت ههنا من التأويل ما في الخلق بجمعه على التدبير أو في الخلق
بارادة مادته اذ لا شبهة في أن جميع ما في الأرض لم يخلق قبل السماء كما نشاهد فلا يتبع مخالفة بين
الآيتين ومثله لا يكون بالرأى فاما أن يؤخذ من الحديث أو بسكت عنه والمصنف رحمه الله ذهب الى
تقدم خلق السماء على الأرض وهذه الآية تنافسه فقال ان ثم لا تنفارت في الرتبة المنزلة منزلة التراخي
الزمانى كما في قوله تعالى ثم كان من الذين آمنوا فأتوا باسمه ك كان ضمير يرجع الى فاعل فلا اقبح وهو
الانسان الكافر وقوله فك رقبة أو اطعام في يوم ذى مسغبة يتبادر ما قربة أو مسكينة اذ امرية تفي بالعبادة
والترتيب الظاهري يوجب تقديم الايمان عليهم لكن ثم هنالك تراخي في الرتبة مجازا وقد ثبت بأنه يخالف
الآية الاخرى المصرح فيها بالبعد وبينه بأنهم اتدل على تأخر دحو الارض أى بسماها وتوهمها
المتقدم على خلق ما فيها وأشار الى تأويله بما ذكره ولا يخفى تكلفه وبهذه وأنت في غيبة عنه بما مر
وقيل الجواب بأن تقدم خلق جرم الأرض على خلق السماء لا يشاقى تأخر وجودها عنه ليس على ما يفتى
لان ثم تدل على تأخر خلق السماء عن خلق ما في الأرض من جهات الصنائع حتى أسباب اللذات
والآلام وأنواع الحيوانات حتى الهوام على ما ذكرنا عن مجزء خلق جرم الأرض وسيذكر في قسم
السجدة ما يدل على تأخر ايجاد السماء عن خلق الأرض ودحوها جميعا حتى قيل انه خلق الأرض وما
فيها في أربعة أيام ثم خلق السماء وما فيها في يومين وكثير ذلك في الروايات ولا يفيد جعل ثم على تراخي الرتبة
الآن يقول على رواية ايجاد السماء مقدا على ايجاد الأرض فضلا عن دحوها على ما روى عن مقاتل
والاولى أن يحام حول تأويل قوله تعالى والأرض بعد ذلك دحاها ولا يخفى ما فيه فان ما استبعد هو
المروى عن ابن عباس رضى الله عنهما وهو الخلق كما مر وليس المراد بدحوها الا انه ك على محققاتها
كما عرفت ومنهم من أول البعدية بالبعدية الرتبة وأنه كما يكون في ثم يكون في اللفظ بعد كما نذكره
ثم نقول وبعد ذلك كيت وكيت ولا حاجة اليه أيضا (قوله عدلهن وخلقهن الخ) العوج يصح فيه هنا
الفتح والكسر كما سبق في الكهف والفظور الشقوق وهذا من قبيل ضيق فم الركية وهو ظاهر من كلامه
بالمرية اذ خلقها كذلك يقتضى أنهم لم تكن بخلافه وجوز في ضمير الجماعة أن يرجع الى السماء بناء على
أنها جمع سماوة أو ماوة لتأويلها بالجمع وهو الاجرام أو يرجع اليها ويجمع باعتبار الخبر أو يعود الى المتأخر
كما اسفلات يأتي بيان الارجح منها (قوله والاقهيم يفسره ما بعده) قال في الكشف ان هذا هو
الوجه العربي لان الجمعية لم تنبت والتأويل خلاف الظاهر ويتبين على هذا أن يكون سبع سموات تميزا كما
يعلم من مثله وبه صرح في غير هذا المحل فلا يرد عليه ما قيل ان الضمير يعود على متأخر لفظا ورتبة قياسا
في مواضع منها ضمير الشأن ويسمى ضمير الجهول والقصة ومنها الضمير المرفوع بنم وبس وما جرى
مجراه والضمير المجرور ورب العائد على ميمه والمرفوع بأول المتنازعين على مذهب البصريين والضمير
الجهول خبره مفسر له والضمير الذى أبدل منه مفسره وفي هذا الاخير خلاف منهم من أجازوه ومنهم
من منعه وعليه أبو حيان هنا ولهذا اعترض على قول المحشى اذ فهم من كلامه أنه بدل وكذا اعترض
عليه اذ جوز في قوله تعالى فالأرض وأرضها في الاستقاف كون الضمير عائدا الى العارض وهو تمييز
أحوال وخالفه في شرح التسهيل وفيه نظر وقال الطيبي الضمير في سواهن اذ يرجع الى السماء على

(فوقه من) عدلهن وشانهن من قوله من
العوج والظهور من ضمير السماء ان
فسرت بالاجرام لانه جمع أو هو في معنى الجمع
والاقهيم يفسره ما بعده كقوله لم يره رجلا

قوله باعتبار الخبر ظاهر انه لا خبر هنا اه
مصحه

المعنى كان سبع سموات حالاً ان فرسواهن كاتمة سبع سموات واذا كان منها كان سبع سموات نصبا على
على التمييز نص عليه في السجدة وفي نصب سبع خمسة اوجه البدل من الضمير المهمم أو العائد الى السماء
أو مفعول به والتقدير يسوى منهن وهذا يناسب زيادتها على السبع أو أن سوى فيه معنى صير في نصب
مفعولين وقيل انه لم يثبت أو حال مقدرة وقوله أو تفهيم أى تمييز والارصاد جمع رصده وهو معروف
وكونه متكو كما عند أهل الشرع وأشار المصنف رحمه الله الى جوابه على تقدير صحته بقوله وان صح الخ
أى العدد مختلف الا أنه ان ضم الى ما قاله أهل الشرع الكرى والعرش لم يبق بينهم خلاف قال السيد
في خطبة المواقيت سبع سموات هي الافلاك السبعة السيارة والنجمان الاخران يسيمان عرشا وكريسا
انتهى وهو توفيق حسن وكون العدد لا يدل على تقي الزائد مسألة أصولية في مفهوم العدد هل هو معتبر
أولا وفيه خلاف مشهور بينهم (قوله وهو بكل شئ عليم) فان قلت عليهم من علم وهو معتد بنسبه فكيف
تعدي بالباء فان كان لضمه بتقدم معسوله فالقوية باللام فقط قلت قالوا ان أمثلة المبالغة خالفت
أفعالها الا انها ثبتت أفعال التفضيل لما فيها من الدلالة على الزيادة فأعطيت حكمه في التعددية وهو انه
ان كان فعلا معتديا فان أهم علما أو جهلا تعدي بالباء فهو هو العلم به أو الجهل به وعلية به وجهول به والا
تعدي باللام فهو أو ضرب زيد وفعال ما يريد والاعتدي بما يتعدى به فله فهو هو اصبر على النار وهو
صبور على كذا وفيه نظرا لانه يقال رحيم به ولو ثبتت الكلام لوجدت ما يحتاجه (قوله فيه تامل كانه
قال الخ) الضمير في فيه ليس راجعا الى قوله وهو بكل شئ عليم بل الى الكلام المعلوم من السياق والمقصود
بيان ارتباط هذه الجمل بما قبلها سواء كانت حالية أو معترضة تذييلية فان نظرنا لآخر الكلام كان علة
لما قبله فانه لما أوجد هذه الاشياء العظيمة الدالة على قدرة عظيمة كاملة على اتقن الوجود وأحسنها وأقربها
كان يجب اذاد ابداعا على علم شامل للجزئيات والكليات قبل وقوعها فان الصانع اذا بنى بناء عظيما ونحوه
لا بد من تصور قبل ايجاده وبهذا استدلال في علم الكلام على شمول علمه لجميع المعلومات وقالوا الافعال
المتقدمة تدل على علم فاعلمها ومن تنكر في بدائع الآيات السماوية والارضية وفي نفسه وجد فائق حكم
تدل على كمال حكمة صانعها وعلمه الكامل كما قال تعالى سنبرهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين
لهم أنه الحق والنتيجة تصلى بعد تقررها تعليل للدليل والكل من مقدماته كما تقول تغير العالم لحدونه العالم
متغير لحدونه ولا خفا في مثله فلا يرد عليه ما قيل ان علة خلق ما خلق على هذا النمط ليس لتكونه عالما
بل لتكونه عالما قادرا وانه لا يصح عطف التعليل على الدعوى وان بين كونه تعللا واستدلالا تافيا وعلمه
بالتكتم مأخوذ من صيغة المبالغة والنمط الطريقة وكونه عالما تروجه وحكما مأخوذ من اتقانه
ورحمته من الانفع فان قلت كلام المصنف رحمه الله يقتضى أن نظام العالم هو الاصلح الاكل الذى لا يمكن
شئ فخره كما قال الغزالي ليس في الامكان ابداع مما كان وفي الفتوحات تفصيل قلت أنكرا العلماء هذا
وقالوا ان الله قادر على أن يوجد عالما آخر اكل من هذا وأحسن وأعظم كما هو مذهبنا ومعتزلة بغداد
ذهبوا الى وجوب الاصلح في الدين والدنيا بالنسبة الى كل شخص ومعتزلة البصرة الى وجوب الاصلح في
الدين فقط والفلاسفة الى الاصلح بالنسبة الى الكل من حيث هو كل نظام العالم ونحن لا نرى بشئ منها
(قلت) مراده أنها اصلح وأكل بحسب ما نشاهده وفعلمه وويل اليه فهو لنا لاجع أنه ليس في مقدور
البارى ما هو ابداع منها كما هو رأى الفلاسفة لان العقيدة أن كلام من مقدوراته وعلوماته لا تنهاى
كما صرح به حجة الاسلام في عقيدته وأما ما نقل عنه فقد قيل انه دسيسة أو غفلة واعترض عليه وعلى
المصنف به من أرباب الطوائى وقد سمعت توجيه كلام المصنف به صرح ابن الهمام في المسامرة وأما
كلام الغزالي فله وجه وجبه لان الله علم بايجاد العالم على هذا النظام الخاص الذى اقتضت الحكمة
أكليته فبعد تقديره في علمه الا ترى يكون خلافه متمنا لا يلزم الجهل فهو مستحيل بالعرض لا بالذات
ومثله يصح اطلاق عدم الامكان عليه بل لا تكاف فلا تغتر بتشريح بعضهم عليه وللعلماء في هذه المسئلة

(سبع سموات) يدل أو تفهيم فان قيل ليس
ان أصحاب الارصاد اثبتوا تسعة أفلاك
قلت فيما ذكره وشكوك وان صح فليس في
الآية نفي الزائد مع أنه ان ضم اليها العرش
والكرسى لم يبق خلاف (وهو بكل شئ
عليه) فيه تامل كانه قال وتكون عالما
بكنه الاشياء كما خلق ما خلق على هذا النمط
الاكل والوجه الانفع واستدلال بأن من كان
فعله على هذا النسق العجيب والترتيب الايق
كان علميا فان اتقان الانفعال واحكامها
وتخصيصها بالوجه الاحسن الانفع لا يتصور
الا من حكيم عليم رحيم

واذا حده لما يحتاج في صدورهم من أن
الابدان بعد ما تبتدت وتفتت أجزاءها
واتصلت بما يشاكلها كيف تجمع أجزاء كل
بدن مرة ثانية بحيث لا يشذئي منها ولا
ينضم اليها ما لم يكن معها فيعاد منها كما
كان وظاهره قوله سبحانه وتعالى وهو بكل
خلق عليم واعلم أن صحة الخبر مبنية على
ثلاث مقدمات وقد برهن عليها في هاتين
الآيتين أما الأولى فهي أن واد الأبدان
قابلة للتجمع والحياة وأشار إلى البرهان عليها
بقوله **وكنتم أمواتا فأحياكم ثم يميتكم**
فإن تعاقب الانقراض والاجتماع والموت
والحياة عليها يدل على أنها قابلة لها بما
وما بالذات يأتي أن يزول ويتغير وأما الثانية
والثالثة فانه عالمهم باوقافها قادر على
جهها وأحوالها وأشار إلى وجه اثباتها ما بأنه
سبحانه وتعالى قادر على ابدانهم وابداء ما هو
أعظم خلقا وأجرب صنعا فكان أقدر على
اعادتهم واحياهم وأنه تعالى خلق ما خلق
خلفاءه تنويفا محكما من غير تفاوت واختلال
مراعى فيه مصالحهم وسد حاجاتهم وذلك
دليل على تنهاى علمه وكمال حكمته بجات
قدرته ودرت حكمته وقد سكن نافع وأبو
عمر والكا في الهام من مخوفه وهو تشبيها
له بعدد (واذا قال ربك لا تؤمنك انى جعل
فى الارض خليفة) ثم ادلة لثمة ثالثة تم
الناس كلهم فان خلق آدم وكرامه وتنضيله
على ملائكته بأن أمرهم بالسجود انعام بهم
ذريته واذ ظرف وضع زمان نسبة ماضية
وقع فيه أخرى كما وضع اذ الزمان نسبة
مستقبله يقع فيه أخرى ولذلك يجب
اضافتها الى الجول كحيث فى المكان ونسبها
تشبيها الهام بالموصلات واستعماله للتعليل
والجمازة ومحلها النصب ابدأ بالظرف فنة
فانهم ما من الظروف الغير المنصرفة لما ذكرناه

تأليف مستقلة والكلام فيها كثيرا ككتبتنا منه هنا من هذا القدر (قوله واذا حده لما يحتاج في صدورهم الخ)
اشارة بقوله يحتاج الى ضعفه لان الاختلاج حركة ضعيفة وقوله واتصلت بما يشاكلها بمعنى عناصرها
الاصيلة لها وقوله تعالى قل يحيم الذى أنشأها أول مرة وهو بكل خلق عليم فان فيها ذكر عوم العلم
لاشبات المعاد وقوله مبنية فى نسخة مبنية أى مترتبة عليها وهذا وجه آخر للارتباط وقوله قابلة
للتجمع أى على أصل من قال ان الاعداد تقربق الاجزاء لا افناؤها وتعاقب الاجتماع والانقراض والموت
والحياة مبنية على شمول الموت للعدم الاقل فلا يرد عليه أنه لا تعاقب بينها بل تعقب الاجتماع بالانقراض
وتعقب الحياة بالموت بدون العكس كما قيل وكون القبول ذاتيا هو المتبادر وأما احتمال اشتراطه بنسبة
آخرة فلا دليل عليه وقوله فانه عالم بصع فيه الكسر والفتح بقدر فهمى أنه وسد الحاجة بالفتح
بما يحتاجون اليه وفى قوله جلت بمعنى عظمت ودرت بمعنى أنها اذينة طباق بدوى ونسبته وهو بعد
حرف العطف لفة لانه معها يشبه كلمة واحدة مضمومة العين فيعوز نسبته بالضعيف كما يقال عضد
وعضد وهو مطرد فيها (قوله تعدد ادلة ثالثة الخ) الأولى نعمة الابدان والعباد والباس الحياة والثانية
خلق ما فى الارض من النسم واللذات والطاعات والعبادات والثالثة خلق آيات وتكريره بما جعله هو
وذريته أفضل من الملائكة وجميع مخلوقات وقوله واذ ظرف الخ المراد بالنسبة الاولى نسبة الجملة
المضاف اليها والثانية نسبة العامل الذى تعلقت به ولذلك لازم اضافتها للجملة كما أن حث فى ظروف
المكان كذلك فلذلك لم يضاف اليها لجملة الا على سبيل التذود ولا تفرارها للجملة المضاف اليها اشبهت
الموصول المنقرض بالجملة المقابلة لها وان كان فى اذلة أخرى وهى الشبه الوضعى لوضعها على حرفين
وقوله واستعملنا للتعليل والمجازة أى أصل وضعهما بالظرفية ولكن قد نعتهم لان ذلك واقفوا على
أنه انب ونشر مرتب وأن التعليل راجع لاذ والمجازة لاذ لانه المعروف اذ لم تر اذ التعليل واذ للشرط
أما العكس فمقرر لان اذ وردت كثيرا كقوله تعالى ول ينهكم اليوم اذ ظلمتم أنكم فى العذاب مشتركون
أى لاجل ظلمكم اذ ليس زمان الظلم زمان الاشتراط وهى معنى حقيق لها أو مستعاد من المقام قولان
مفصلان فى العربية وكذا ورود اذ شرطية كثيرا لكن لا يجوز بها فى السعة ولك أن تجعلها واجبا
لها ما عدا ان اذ اذ حيث بل سائر الظروف تستعمل للتعليل عند المخشري لاستواء مؤذى التعليل
والظرف فى قولن ضربه لاسانه وضربه اذا أساء لانه اذا ضربه فى وقت اسائه فانه حاضر بته فيه
لوجود اسائه فيه فأجرى مجرى التعليل كما اشار اليه المخشري فى سورة محمد وارتضاء شرح المفتح
وكذا اذ تستعمل شرطية مع زيادة ما معها وهى جائزة ونقل فى مع الهوامع أنها تكون شرطية بدون ما
أضافة قال ولا يجازى ولا يجوز بحيث واذ مجردتين من ما وأجزاء القراء قياسا على ان وأخواتها ورد
بأنه لم يسمع فيهما الا مقرونتين بما انتهى فكانه نسبة هنا فقال هنا هوان ونشر فان اذهى التى
تستعمل للتعليل واذهى التى تستعمل للمجازة ولا يعرف وجود اذ للمجازة ولا اذ للتعليل وقد
سألنى الخطيب عند كتابته على هذا المحل فأجبت به بذلك انتهى ووقع فى عبارة المفتح اذ شرطية
وخرجها عليها الشارحان الحققة ان فأحفظه فانه من النوادر (قوله ونسبنا تشبيها بالموصلات الخ)
هذا أحد مذهبين للغة فى مثله قال السيراق فى شرح الكتاب اذ مبنية على السكون والذى أوجب
بناها أنها تقع على الأزمنة الماضية كما هى محتاجة الى الايضاح فصارت بمنزلة الذى المحتاجة الى
الصلة انتهى وهذا بناء على أن له البناء لا تنصرف فى شبه الحرف بل تكون لمساوية غيره من المبنيات
والبه ذهب المخشري وابن الحاجب كما فصله فى الاشياء النحوية ومن غفل عنه رده (قوله ومحلها
النصب ابدأ بالظرفية الخ) هذا مذهب لبعض النحاة وفى المقفى ان لها أربعة استعمالات أحدها أن
تكون ظرفا وهو الغالب والثانى أن تكون مفعولا به فهو قوله تعالى واذكروا اذ كنتم قليلا فكذلك
والغالب فى أوائل الآيات من التنزيل ذلك بتقدير اذكر وبعض المعرب يقول فيه انه ظرف لاذكر

معدوقا وهو رجم فاحسن لاقتضائه أن الامر بالذكري في ذلك الوقت وليس كذلك بل المعنى اذ ذكر الوقت نفسه والناس ان تكون بدلان المفعول فهو واذا كرفي الكتاب مرهم اذا تبذت والرابع أن يكون مضافا اليها اسم زمان فهو يوم ثم بعد اذ هدينا وزعم الجمهور انهم لا تقع الا ظرا ومضافا اليها وأما اذا فالجمهور على أنم الا تخرج عن الظرفية ويجوز بعض الصلة جزها حتى ووقعها مبتدأ وخبر او مفعولا وبدلان مجرورانتهى (وهنا جهتان) الاول ان قول المصنف رحمه الله ومحلها المذهب ابدالوا في مذهبهم من المذهب لانهم اسكون في محل جز في فهو يوم ثم كثيرا بالاتفاق وكذا تعليلية فان الظروف الغير المتصرفية يدخل عليها بعض حروف الجز والممنوع فيها النصب على المفعولية والرفع في هذه على الفاعلية ممنوع بالاتفاق ولا وجه للتردد في وجهه لان المفعول شبيه بالظرف لكونه فضلا ولذا تنصب توسعا بالاتفاق ايضا الثاني أن ما عده في المعنى وهما فاحش اسلموله وايس بوارد لان الظرفية يمكن في صحتها ظرفية المفعول فهو ريمت السيد الحرم كما يأتى في الانعام وقوله لما ذكرناه هو أنها راضت زمان النسبة (قوله وأما قوله تعالى واذا كراخا داد الخ) جواب ما يريد عليه من أنه هذا بدل من المفعول ولا يصح أن يكون ظرفا لان الذكر ايس في ذلك الوقت فأجاب بتقدير الحادث وهو ظرف له قائم مقامه في الدلالة على معناه لانه يحل محله حتى يلزم كونه مفعولا به ثم ان تقدير الحادث امامه مضافا الى حادث أخى عاد وهو ريد عليه الصلاة والسلام أو مفعولاً أى وحادثه ومنهم من قدره صفة لاني عاد ولا يعني ركائسه والظاهر تقدير امر ثم ان في كلامه نظر الم فيه واعليه لانه اذا قدر حادث أو فهو فهو العامل فيه لانه اذا كرفان جعل عام لا باعتبار وقوع المفعول فيه كما يلزم بقدر التقدير فائدة جديدة تتأمل واستدل على تقديره ان كرفانه ورد مصرحاً به في آيات كثيرة وأما تقديره اخذتكم فقبل انه غير محمول لان ابتداء خلقه في ذلك وقت ذلك القول بل قبله وليس بوارد لانه يعتبر وقتاً متبداً لاحين القول ومعه ريق الميم بن المتنى وهو أبو عبيدة الغوري النحوي كما صرح به الفرطبي رحمه الله لا الحديث وقوله هذا مردود في غاية الضعف عند الصلة وعلى تقديره ريداً وتعامته بقا لولا يكون مفعولاً على صلة الذي وعلى تقديره ان يكون من عطف القصة على القصة أو عطف على بشر وما بينهما عطفاً على أو على أمر مترك وتكون هذه التزم واذا كراخ (قوله والملائكة جمع ملائكة على الاصل كالشمال جمع شمال) وهي ربح الشمال والاختلاف في أن أصل ملائكة وقد جاء على الاصل في قوله ولست لانسى ولكن الملائكة تنزل من جوار السماء يصوب

واختلاف الشمال في وزنه فقال ابن كعب ان وزنه فعأل والهمزة زائدة وهو من مل لك وما ذته تدل على القوة وبه يشعره قبيل الريح شمري بشمال وان احتمل أن يريد الشبه الصوري من غير نظر الى زيادة وأصله كما هو مراد المصنف رحمه الله بدليل ما يصرح به من القلب وقوة الملائكة الظاهرة والمشهور وأن ملائكة مقلوب مائة وبه قال الكسائي واللبث والأزهرى من الالوكة بمعنى الرسالة وأما الألكة بمعنى أرسل فلم يشتر فان ثبت فهو أولى لانه من القلب وبه يكون مصدر اميما استعماله بمعنى المفعول أو جعل موضع الرسالة مسافة وقد كثر في الاستعمال الكافي بمعنى أرسلني وقال ابن الأثير رحمه الله أصله أنكفى فخوات كسرة الهمزة الى اللام وحذفت لانهما الساكنين وقد نقله الأزهرى رحمه الله أيضا واذا ثبت الألكة فبها غيبة عن ثبوت لانه فيؤخذ منه لامن الالوكة لان كسرة استعماله تأتي على القلب وعلى علم منه أن هذا القول ليس بضعيف كما توهم شارحو كلام ابن الحاجب وهو الذي ارتضاه المصنف رحمه الله ولذا جعله مقلوبا ولا ينافى هذا قوله على الاصل لان أصله حينئذ ألك ولو جمع لقبيل مائة كما رتب لكسنة بعد القلب صار أصلا ثانيا له وتسميتهم رسلا لارسالهم الى الانبياء عليهم الصلاة والسلام بالذات والى الامم بالواسطة وتأنيت الجمع لانه بمعنى الجماعة (قوله واختلاف الناس في حقيقة تهم الخ) مذهب المليين أنهم أجسام لطيفة نورانية قابلة للتشكل لان الانبياء عليهم الصلاة

وأما قوله تعالى واذا كراخا داد الخ
قومه وقصوه فعلى تأويل اذ كراخا داد الخ
اذ كان كذا حذف الحادث وأقيم الظرف
مقامه وعمله في الآية قالوا واذا كرا على
التأويل المذكور لانه جاء مع مفعول لا صريحا
في القرآن كثيرا أو ضمير دل عليه مضمون
الآية المتقدمة من اجل وبداء خلقكم اذ قال
وعلى هذا فالجمله معطوفة على خلق لكم
داخلة في حكم الصلة وعن معمر أنه مزيد
والملائكة جمع ملائكة على الاصل كالشمال
جمع شمال والتاء لتأنيت الجمع وهو مقلوب
مألك من الالوكة وهي الرسالة لانهم وسائط
بين الله تعالى وبين الناس فهو رسل الله
صعانه وتعالى أو كرسى الهم واختلاف
الناس في حقيقة تهم بعد اتفاهم على
أنهم ذات موجودة قائمة بانفسها فذهب
أكثر المسلمين الى أنها أجسام لطيفة قادرة
على التشكل بأشكال مختلفة مستديان بأن
الرسول كانوا يرؤهم كذلك وقالت طائفة
من النصارى هي النفوس الفاضلة البشرية
الفاخرة لا بدان وزعم الحكماء أنها جواهر
جزيرة مخالفة للنفوس الناطقة في الحقيقة

منسوبة الى قديمين قسم شأنهم الاستغراق في معرفة الحق سبحانه وتعالى والتزهة عن الاشتغال بغيره كما وصفهم في محكم تنزيله فقال سبحانه وتعالى يسبحون
الليل والنهار لا يفترون وهم العليون واللائكة المفلحون (١٢٠) وقسم يذبر الامر من السماء الى الارض على ما سبق به القضاء وجرى به القلم الا لا

لا يهتدون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤسرون وهم المدبرات أمرتهم سماوية ومنهم أرضية على تفصيل أثبتته في كتاب الطوابع والمقول لهم الملائكة كما هم اعموم الملقب وعدم المنص و قيل ملائكة الارض وقيل ابليس ومن كان معه في محاربة الطير فانه سبحانه وتعالى أسكنهم في الارض أولا فاقادوا فيها فبعث عليهم ابليس في جنس من الملائكة فدمرتهم وقتلهم في الجزائر والجبال وجاعل من جعل الذي له مفعولان وهما في الارض خليفة عمل فيهما لانه معنى الاستقبال ومعقد على مسند اليه ويجوز أن يكون بمعنى خالق والخليفة من يحذف غيره وينوب منابه والهاء فيه للمبالغة والرادية آدم عليه الصلاة والسلام لانه كان خليفة الله في أرضه وكذلك كل نبي استخلفه الله في عمارة الارض وسياحة الناس وتكميل نفوسهم وتنفيذ أمرهم فيهم لا الحاجة به تعالى الى من ينوبه بل انفسهم المستخلف ما به عن قبول قبضه وتلقى أمره بغير وسط ولذلك لم يستنفي ملكا كما قال سبحانه وتعالى ولو جهنم مليكا لجهنمنا ورجلا الأثرى أن الأنبياء عليهم الصلاة لما فاق قوتهم واشتعلت قريحتهم بحيث يكاد زيتهم يندولم قسه نار أرسل اليهم الملائكة ومن كان منهم أعل رتبة فله بلا واسطة كما كلم موسى عليه السلام في الميقات ومحمد صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج ونظير ذلك في الطبيعة أن العظم الماهج عن قبول الغذاء من اللحم ما بين ما من التباعد جعل البسارى تعالى بحكمته في ما الغضروف انما هو لها لياخذ من هذا ويعطى ذلك أو خليفة من سكن الارض قبله وهو ذريرة لانهم يخفون من قباهم أو يخلف بعضهم بعضا وافراد اللفظ اما الاستغناء بذكره عن ذكر غيره كما استغنى بذكر أبي القيلة في قولهم مضروهاشم

والسلام كانوا يرونهم في صور مختلفة واما قول النصارى في هذه الآية لانها قيل خلق البشر والحكام قالوا انها مجردات عن النفوس البشرية وهي العقول العشرة والنفوس الفلكية التي تحرك الافلاك وقوله منسوخة راجع الى القول الاقل بقريشة أن الحكما لا يقولون هم هذا ولا عبرة بقول النصارى فانه باطل والملائكة المقربون هم الكروبيون وقوله والقول لهم أي في هذه الآية جميع الملائكة لعموم اللفظ وعدم المنص وقيل القرينة على تخصيص ملائكة الارض كونهم مجعولين خليفة فيها وقوله فبعث عليهم ضمن معنى ساط فلذا تعدى بعلى وفي نسخة اليهم (قوله وجاعل من جعل الذي له مفعولان الخ) بين معناه ومصحح عليه من كونه مستقبلا معقدا على ما هو معروف في التصو واذا كان بمعنى خالق فله مفعول واحد وفي الارض طرف متعلق به قيل معناه حنفة بعد التبايع التي اتي جاعل خليفة من الملائكة أو خليفة بعينه كائنا في الارض فان خبر صار في الحقيقة هو الكون القدر العامل في الطرف ولا ريب في أن ذلك ليس بما ينضمه المقام وانما الذي يقتضيه هو الاخبار بجعل آدم خليفة فيها كما يعرب عنه جواب الملائكة فاذا قوله تعالى خليفة مفعول ثان والطرف متعلق بجاعل قدم على المفعول الصريح لتشويق الى ما آخره وحذف وقع حالا بما بعده لكونه نكرة وأما المفعول الاقل فمخوف زهويلا على القرينة الدالة عليه كافي قوله تعالى ولا تقولوا السهواء أمور الحكم التي جعل الله لكم قيساما ولا ريب في تحقيق القرينة هنا ما ان جعل على الخذف عند وقوع المحكي فهو واضح لوقوعه في إنشاء ذكر الله كانه قيل اني خالق بشر من طين وجاعله خليفة في الارض وأما ان حل على أنه لم يحذف هناك بل في الحكاية فالقرينة جواب الملائكة وهذه مقعقة لا طائل تحتها كما هو دأبه فانه على الوجه المرضي عند المحققين لانك اذا قيل للمستولى على محلي اتي مول عليه آخر فأد تديله بغيره فان كان ذلك الغير معلوما بالشخص على ما يجوز هو أن يكون المراد بالخليفة معينا فلا معنى لجعل المستخلف كائنا في الارض بداهم الاستغناء فيه وان لم يكن معينا فقد أشاروا الى جوابه بأنهم يعاون أن العصى من خواصهم فيطابقه الجواب من غير حذف وتقدير ولم يجر لا آدم ذكر الى الآن فهل هذا الاتصاف (قوله وانما خليفة من يخلف غيره الخ) انما جعل الهاء فيه للمبالغة لا لطلاقة على الواحد المذكور فلو جعلت الهاء لتأنيت لجاز لا لطلاقة على الجماعة كما يقال فرقة يا عتيقة وضهير استخلفهم راجع الى آدم ومن ذكر من الانبياء عليهم الصلاة والسلام لا الى كل حتى يقال انه جمع باعتبار المعنى وقوله لانه كان خليفة الله الخ أي أول خليفة فلذا خص هنا وقوله لا الحاجة بعنى ايسر استغناءه تعالى كاستغناء غيره فان شأن الغير انه انما يخلف الغيبية أو يحجز بل انفسهم المستخلف عليه كالسلطان بأمر خاصته بتبليغ أو امره للعامة وبأمرهم نارة بالذات وأخرى بالواسطة وهذه حكمة أنه لو جعل ملكا خليفة لكان رجلا وقوله بحيث يكاد زيتهم الخ شبه قلوبهم بالمصباح وذواتهم بالمسكان وما أودع فيهم من القرة القديمة بزيت من شجرة مباركة لا شرقية ولا غربية قضى من غير نار اشتد لهامه ثم أوضع ذلك بالفضروف وهو مضموم الاقل والثالث والثاني معجم وهو عضو مفرد ايسر له صلاية العظم لكنه أصلب من باقي الاعضاء الليفة قال الاطباء المنفعة في خلفه أن يحسن اتصال العظام بالاعضاء البنية بأن توسطه فانه ما فلا يكون الصلب واللين قد تركزا بلا واسطة فينادى اللين بالصلب خصوصا عند الضربة والسقطة والمصنف ذكر أنه لا مداد وهو أمر ظاهر وقوله أو هو ذريرة الخ في جعل مضروهاشم مما استغنى به فيه نظر قال القرافي قد ينقل العلم الموضوع لعين الى ما لا يتناهي من ذريرة كربيعة ومضروقيس انتهى فليس من الاستغناء بل هو مفعول للجملة الا أن يقال في الاقل كان كذلك ثم طلب في الاستعمال حتى صار حقيقة وحاشا لا يكون فيه نقل الاجماب التقدير ولذا قيل بين ما فرق لان مضروهاشم اسما قبيلة بخلاف الخليفة ورد بانها من الاعلام القافية والتشليل بالنظر الى أصل الاستعمال قبل الغلبة فلا اشكال وكان الجيب لم يفهم الاحتراض فان محصله أن علم أبي القيلة يطلق عليهم وهذا ليس

بعلم بل وصف وتطيره ما سأتى من الطلاق فرعون على قومه واعترض عليه بأنه ليس أباهم
فلا يطلق صكا طلاق القاتل فكان ينبغي أن يقول أنه ليس بشرط لوجود العلاقة فتأمل وفي
الكشف أنه استشهد باللائحة ما نحن فيه ليس من ذلك القبيل لأن آدم جاز أن يعبر به عن الكل لا وضعه
المدال عليه والمعنى كما أن الاستغناء هنا لك لأن أبا القبيلة أصاهم الجامع كذلك هم ورواها لافه منه
تخلقه الأصل الجامع اه وقوله أو على تأويل من يخلفكم أى بلافت عام شامل للقليل والكثير ويعلم
من قوله السابق أعلى رتبة أن موسى عليه الصلاة والسلام أفضل الانبياء بعد نبينا عليه الصلاة والسلام
وقد تردد بعضهم في تفضيله على ابراهيم عليه الصلاة والسلام وبكى تخصيصه على سائر التوجهات
أوليته فيها وعلى القول بشمول الخليفة لذريته يظهر قول الملائكة من يفسد بلا تأويل وعلى غيره لأنه
منشؤهم وأصاهم وقوله أو خاقا يخلفكم خلق بالحاء المجهة والقاف وجوزية أيضا الغاء وقوله بأن بشر
بوجوده الخ قبل عليه ليس هذا مقام البشارة لأنه ليس بإساره عليهم نظرا اليهم على ما يفصح عنه قوله
ومن نسج بممك وتأويله بالأخبار بأباه سببية تعظيم المجهول فتأمل وقوله واظهروا فضل الرجح قبل
هو أحسن من قول الزمخشري صيانة لهم عن اعتراض النسبة في وقت استخلافهم لأن ذلك ليس من
شأنهم يسألهم انما هو لتعجب كما سأتى وفيه نظرا له سبب ذكره بعينه وعلى هذه الوجوه ان كانت
الملائكة ملائكة الارض فقوله سم أجعل الخ ظاهر وان كانت الجميع فالقاتل اتاهم أيضا لان
سكان الارض مثلهم فيما ذكر أو بعضهم واستدل الى الجميع كما يقال بنو فلان قتلا وقتلا والقاتل بعضهم
لان ما وقع بينهم كانه صدر من جميعهم (قوله تعجب من أن يستخلف الخ) انما حمله على التعجب لان
الانكار لا يليق بهم فصرف لما يليق وقد استدل به الحشوية على عدم عصمة الملائكة عليهم الصلاة
والسلام فأشاروا الى ردّه بما ذكره وقيل كان الظاهر المطابق لما قبله اجعل فيها خليفة من يفسد وانما عدلوا
عنه صرفا للتعجب الى جعل المفسد في الارض مع قطع النظر عن كونه خليفة فكاهم قالوا ان أصل
جهلهم في الارض مستبعد فأنى الخلافة ولذقة هذا المعنى وذاهبه على الزمخشري والمنصف وغيره
صرفوا التعجب الى استخلافهم (قلت) ما ذكره المنصف وغيره هو معنى النظم ومقتضى رتبته على ما قبله
من غير رتبة وهو المراد على كل حال وما ذكره القائل **نكته** لا يدول في التبرع عن مقتضى الظاهر
لا تنافيه وقد أشار المنصف الى تنبيه لهذه النكته بقوله فيما سأتى لا تقتضى الحكمة ايجاد فضلا عن
استخلافه وقيل أيضا ان هذا ينافى كونه تعليقا للمشاوره لان مقتضاه أن يكون الاستفسار والاستخبار
مطلوبا منهم ويكونوا مأذونين في السؤال والجواب فيناسبه قابليتهم بالاستفسار لا التعجب وليس
يؤرد لان قوله وليس باعتراض يبين أن المنوع فيه الاعتراض والاستفسار والتعجب لا ينافيه فتأمل
ثم انه ليس مشاورة لانه تعالى غنى عن العالمين لكن تلك الامامة ترشد لا مشاورة لشيء هاهنا وكذا
ترشد للاخبار بما من شأنه أن يسر فسقط الاعتراض على البشارة السابق أيضا وقوله أو يستخلف
مكان أهل الطاعة الخ الطاعة تستفاد من قوله ونحن نسج بممك الخ كما ان العصية من سفك الدم
والاستكشاف طلب الكشف وبه معنى غلب والغاء جملة لغوا (قوله وليس باعتراض
على الله الخ) عطف على تعجب وعلى وجه الغيبة أى طريقه هاتى الذم وان لم تكن غيبة حقيقية وهو
حرام ومكروهون أى معصومون وقوله وانما عرفوا ذلك اشارة الى ما روى عن السدى رحمه الله تعالى
ان الله تعالى لما قال لهم ذلك قالوا وما يكون من ذلك الخليفة قال يكون له ذرية يفسدون في الارض
ويقتل بعضهم بعضا وهذا أصل الوجوه ولذلك قدمه فان اطلاعهم على ذلك من اللوح يرد عليه ان
في اللوح أيضا شرف بنى آدم وحكمة خلقهم فلما أخذوه منه لم يبق شبهة وان كان مدفوعا بان الله منعهم
عن النظر الى جميع ما فيه فانهم لا يعلمون الا ما يؤمرون وكذا الاستنباط لا يمنع عرق الشبهة فانه يقال
كيف ارتكز في عقولهم فان قيل بان أخبرهم الله به أو رأوه في اللوح رجح الى الاول وان قيل بان خلق

أوعلى تأويل من يخلفكم أو خاقا يخلفكم
وقائده قوله هذا لا لا تسكنه تعليم المشاورة
وتعظيم شأن المجهول بأن بشر بوجوده
سكان ما يكونه واقبه بالخليفة قبل خلقه
واظهروا فضل الرجح على ما فيه من المفسد
بسؤالهم وجوابه وبيان أن الحكمة تقتضى
ايجاد ما يلقى خيره فان ترك الخير الكثير
لاجل الشر القليل شرك كثير الى غير ذلك
(قالوا) اجعل فيهم من يفسد فيها وبفسك
الدماء) تعجب من أن يستخلف لعصاة
الارض واصلاحها من يفسد فيها
أو يستخلف مكان أهل الطاعة أهل العصية
واستكشاف عما خفى عليهم من الحكمة التي
جهت تلك المفسد والغنى واستخبار عما
يرشدهم وينبئهم كسؤال المذموم
عما يحتلج في صدره وليس باعتراض على الله
سبحانه وتعالى ولا طعن في بنى آدم على وجه
الغيبه فانهم أعلى من أن يظن بهم ذلك اقوله
سبحانه وتعالى بل عباد مكرمون لا يسهون
بالتقول وهم بأمره يعلمون وانما عرفوا
ذلك باخبار من الله سبحانه وتعالى أو تلقى
من اللوح أو استنباط مما ركز في عقولهم
ان العصية من خواصهم أو قياس لاحد
الثقلين على الآخر

فهم - بجانة علماء ضروريا فان كان بان لا يصح فردا تما سواهم فهو خلاف الواقع أو نوعا مطلقا وان عصم
بعض أفرادها كالأنبيا عليهم الصلاة والسلام وهو المراد مع لكن لا يلائم قوله لاعلم لنا الاما علمنا مع ان
عامة ما يلزم من علمهم باختصاص العصمة بهم علمهم بصدور الذنب المطلق لا خصوصية الفساد وسفك
الدماء والمطلوب هـ ذادون ذلك الآن يقال وجه الاستنباط ما سيأتي من أنهم علوا عنهم ورأوا
تأليف الانسان يقتضى القوة الشهوية والغضبية المستنزعة للفساد والسفك أو أنهم علموا ذلك من
تسميته خليفة لان الخلافة تقتضى الاصلاح وقهر المصنف عليه وهو يستلزم أن يصدر منه فسادا
في ذاته يقتضى الشهوة أو في غيره من السفك ووجه القياس أنهم علموا حال مثلهم في التناكح
والتنازل فقاموا عليهم وقوله والسفك الخ هو من فقه اللغة وما ذكره عن ابن فارس وقال المهدوي
لا يستعمل السفك الا في الدم وقيل ان السفك والسفح يستعملان في نشر الكلام والقدرة عليه
وبين قراءة الجهول وأشار في ضمنه الى أن من يجوز فيها أن تكون موصولة وموصوفة ونزلة
ما في الكتاب من أنه قرئ بضم الفاء وكسرهما (قوله حال مقررة بلهجة الاشكال الخ) أى جملة
حالية مقررة ومؤكدة لسؤالهم لدفع ما عرض لهم من الشبهة ولما ترى من ظاهر هذا الكلام
انه اعتراض دفعه بأن المقصود منه الاستفسار وكأن هذه الجملة مقررة للسؤال دافعة أيضا لاحتمال
الاعتراض فانهم اذا زعموا أكمل تنزيهها ما أنه لا يصدر عنه ما لا تقتضيه الحكمة فلا يراد أن في كلام
المصنف رحمه الله تصريحه بأن قولهم هذا ناشئ من اعتراض الشبهة وقد عرفت أنه لا يطبق بشأنهم
فانصواب أن يقال انه حال مقررة بلهجة الاستفسار عن حكمة الاستخلاف خالصا عن اعتراض الشبهة
في موافقة الحكمة فان قلت ان ابن مالك قال في شرح الاقضية ان كانت الجملة الاسمية حال مؤكدة
لزم الضمير ونزلة الوارد وهو الحق لاشبهه فيه وذلك الكتاب لأرب فيسه وقال ابن هشام وتتمتع الواو
في المؤكدة ووجهه ان واو الحال عائدة بهجس الاصل والمؤكد لا يهطف على المؤكدة ليا بينهما من
شدة الاتصال وقد صرح به أهل المما في أيضا قلت هو ليس بعلم فانهم سرسوا بجلانه أيضا كما في شرح
التهيل ان جملة وانتم معرضون في قوله تعالى ثم توأمت الاقليد لامنكم وانتم معرضون حال مؤكدة
وقد ينزل المؤكدة منزلة المقاربات لكونه أوفى بتأدية المراد فيقرن بهماطف ونحوه كما سيأتي ان شاء الله تعالى
وهطف التفاضل على العجب بضم فسكون تفسيرى وقوله وكانهم علموا الخ يعنى بعلم ضرورى
خلق فيهم أو اخبار كما مر وشهوية بسكون الهاء نسبة الى الشهوة وقوله الى الفساد وسفك الدماء
ان ونشر مرتب ان خص الفساد وقوله ونظر واليهما أى الى كل من الشهوية والغضبية فان مقتضاها
ما ذكر وليس في هذا ظن في الملائكة باسناد سوء الظن اليهم فانه استخبار وقوله لا تقتضى الحكمة
ايحاده انما عبر بالايحاد لانه أبلغ من الاستخلاف مع دلالة الاستخلاف عليه التزاما فلا يقال ان هذا
يقتضى تفسير جاءل بخلاف وفيه ما مر ثم أشار الى أن كلام القوتين لهلما فراط وتفرط مذموم وحق
وسطهما مذهب مدوح ومطواعة صيغة مبالغة والتساءل لغة للتأنيث ومقرنة معتادة فالعفة
وسط القوة الشهوية والشجاعة وسط الغضبية وافراطهما تور وتفرطها جنون ومجاهدة الهوى بتروك
الشهوات ثمرة العفة والانصاف في المعاملات كذلك وقيل انه ثمرة الشجاعة والتركيب من اجراء
مختلفة يفيد قوة تقصر عنها الاحاد المفردة الغير المركبة كادراك الجزئيات بالقوى الظاهرة والباطنة
التي خلقت عنها الملائكة كما سيأتي ولما ورد أنه كان ينبغي بيان ذلك أشار الى انه ينبغي اجمالا بقوله
ان اعلم الخ لما فيه من احاطة علم آدم عليه الصلاة والسلام كما سيأتي ونزلة قول الزمخشري كفى
العباد أن يعلموا أن أفعال الله تعالى كلها احسنة وحكمة وان خفي عليهم وجه الحسن والحكمة لانه أورد
عليه انه ان أراد أن من شأنهم أن يعلموا ذلك ولو بعد حين انما فهم من القوة العقلية فليس بكاف في ترك
التعجب وان أراد أنهم كانوا يعلمون ذلك فليس يعلمون ولا في العبارة ما يدل عليه وفيه نظر لان

والسفك والسبك والسفع والشق أنواع
من الصب فالسبك يقال في الدم والدمع
والسبك في البراهير المذابة والسفع
في الصب من أعلى والشق في السب من
قوى الغربة ونحوها وكذلك الشق وقرئ
بفتح على البناء للمنفرد فيكون
الراجع الى من سواه جعل موصولا
أو موصوفا محذوفا أى بسفك الدماء فهم
(وقمن نسج جعدك ونقدتس لئ) حال
مقررة بلهجة الاشكال كقول الشاعر
الى أعدائى وأنا الصديق المحتاج والمعنى
استخلاف عصاة ونحن معصومون أحقوا
بذلك والمقصود منه الاستفسار عما رجحهم
مع ما هو متوقع منهم على الملائكة
المعصومين في الاستخلاف لا العجب والتفاخر
وكانهم علموا أن الجهول خليفة ذو ثلاث
قوى عليها مدار أسره شهوية وغضبية
تؤديان به الى الفساد وسفك الدماء وعقلية
تؤديه الى المعرفة والطاعة ونظر واليهما
مشردة وقالوا ما الحكمة في استخلافه وهو
باعتبار تينك القوتين لا تقتضى الحكمة
ايحاده فضلا عن استخلافه وأما اعتبار
القوة العقلية فنص نعيم ما يتوقع منها سلبا
عن معارضة نلال المفاسد وغفلوا عن فضيلة
كل واحدة من القوتين اذا صارت مهذبة
مطواعة للعقل مقرنة على الخير كالعفة
والشجاعة ومجاهدة الهوى والانصاف
ولم يعلموا أن التركيب يفيد ما تقصر عنه
الاتحاد كاحاطة بالجزئيات واستنباط
الصناعات واستخراج منافع الكائنات
من القوة الى الفعل الذى هو المقصود من
الاستخلاف واليه أشارت الى اجمالا بتروك

تزيه الله وتقديسه عن كل نقص يدل على أنه لا يصد عنه الا الافعال الحسنة الجارية على وفق الحكمة
ثم انه أفنى به هذه الجملة مؤكدة لانها في جواب السؤال الذي يستحسن تأكيده وقيل لتزييلهم منزلة
المتكررين اعرض اهم من الشبهة التي لا ينبغي ان تعرض ويستفسر عنها وأعلم فعل مضارع وما مقعوله
وهو الظاهر وما اتمام صولة أو موصوفة والعائد محذوف أي تعلمونه وقال أبو الباقا وغيره انه اسم
تفضيل استعمال بمعنى عالم فإني محمل جر بالاضافة أو نصب بأعلم ولم ينون لعدم انصرافه وذهب بأن
فيه جعل أفعل بمعنى فاعل وهو خلاف الظاهر وأن فيه عمل اسم التفضيل بمعنى الفاعل والجمهور
لا يثبتونه وقيل انه على بابه والفضل عليه محذوف أي أعلم منكم وما منصوبة بفعل محذوف دل عليه
أفعل أي أعلم ما لا تعلمون لان أفعل لا ينصب المفعول به (قوله) والتبج تبجدا لله سبحانه وتعالى عن
(السوء الخ) وفي نسخة تزيه الله عن سوء وتبجده عنه أي الحكم بزاهنه وبعده والتلفظ لا يدل عليه
وهكذا التقديس وقدرى هذا التفسير عن النبي عليه الصلاة والسلام وزاد القرطبي فيه على
وجه التعظيم وقوله وكذلك التقديس يفهم منه ترادفهما قال الراغب السبع المز السريخ في الماء
أو الهواء يقال سبع سبوا وسباحة واستعبراز العوم في الغلابة وجرى الغرس والتسبيح تزييه تعالى
وأصله المز السريخ في عبادته وفي الصكشاف ان الرخشى جعلها مترادفين أصلا ونقل
والاشبه تغيرهما وان رجعا الى نفي النقص بالنظر في التسبيح الى أن العارف أي المستطاع في التزيه
ولم يتركه فانه على حسب المعرفة وفي التقديس الى أن الذات الكاملة التي لا يمكن ان تصور عما يدانها
لهما الطهارة عن كل سوء أطلق عليه لفظ دال عليه أو لم يطاق لوحظ في الاقول العارف وفي الثاني
المعروف وفي قولهم هذا الطيقة اذ جعله اواسفك الدماء نهاية الاضداد وقابله بالتقديس الذي هو نهاية
التزيه وترقوا من العرفان الى المعروف وحاصله أن التسبيح تزييه له عملا يلبق به والتقديس تزيه
في ذاته على ما برأه لا تقابله فهو أبلغ ويشهد له أنه حيث جمع بينهما أخر نحو سبوح قدوس (قوله)
وجه ذلك في موضع الحال نقل عن الرخشى ان الباء لاستدامة العصبية والمعية لا احدا منها وهو
حسن وفي الكشف أي تسبيح حامدين لك ومتبسين بحمدك لانه لو لانعامك علينا بالتوفيق والمطاف
لم يتمكن من عبادتك وهذا كما في الحديث سبحانه وبحمده لان المعنى وبحمده تسبيح واطراف الحمد
اما الى الفاعل والمراد لازمه مجازا من التوفيق والهداية أو الى المفعول والمعنى متبسين بحمدك فالك
كذا أفاده الكرماني في شرح البخاري وأراد المصنف والعلامة الاقول به تعلم معنى كلامهم ويندفع
ما يترجم من أن الحمد لم يقل أحدان معناه التوفيق والالهام وقوله تداركوا الخ وهذا كما قال داود
عليه الصلاة والسلام يارب كيف أقدر أن أشكرك وأنا لا أصل الى شكر نعمتك الا نعمتك يعني
أقدارك وتوفيقك واليه أشار محمود الوراق بقوله

إذا كان شكرى نعمة الله نعمة * على له في مثلها يجب الشكر
فكيف بلوغ الشكر الا بفضله * وان طالت الايام واتسع العمر
فان من بالنعماء هم سرورها * وان من بالاضراء أعقها الاجر

وقال الغزالي رحمه الله ان داود عليه الصلاة والسلام لما قال ذلك أوحى الله اليه اذا عرفت هذا فقد
شكرتني وروي اذا عرفت ان انتم مني رضى بذلك مثل شكرنا (قوله) نظهر نفوسنا من الذنوب
لاجلنا) لما كان التقديس والتسبيح مترادفين بحسب الظاهر مع أنهم ما متعديان بغير حرف وقد قبل
انهم ما يتعديان باللام أيضا فسرهما بآية يتعديته بنفسه كما هو المعروف ويندفع به التكرار أي نظهر به
أنفسنا فالتسبيح لله والتقديس لهم وظاهر قوله واللام مزيدة أنه لم يرض تعديته بها وانما ضعفه لانه
خلاف الظاهر وقيل التسبيح التبييد بمعنى نفسه وباللام وكذلك التقديس فاللام في لك في المعنى
متعلق بالفعلين وكذا الحال أعني بحمدك وفائدة الجمع بين التسبيح والتقديس وان كان ظاهرا كلامه

(قال اني أعلم ما لا تعلمون) والتسبيح تبجيد
الله سبحانه وتعالى عن سوء والتقديس
وكذلك التقديس من سبع في الارض والماء
وقديس في الارض اذا ذهب فيها وأبعد
ويقال قدس اذا طهر لانه مطهر الشيء
مبعدة عن الاقدار وجمدة في موضع
الحال اي متلبين بحمدك على ما أهمتنا
معرفتكم ووقفنا لتسبيح تداركوا به
ما أروهم اسناد التسبيح الى أنفسهم ونقدس
لانه نظهر نفوسنا عن الذنوب لاجلنا كما
قالوا النساة المفسر بالشرك عند قوم
بالتسبيح وسفك الدماء الذي هو أعظم
الافعال الذميمة يتطهروا بنفس عن الآثام
وقيل نقديسك واللام مزيدة

ترادفهما أن التسبيح بالطهات والعبادات والتقديس بالمعارف والاعتقادات وقيل عليه ان ما هنا
أولى فان توسط الحلال بين العاملين والحل على التنازع في ذلك وتخصيص التسبيح بالعبادات والتقديس
بالمعارف بلا دليل بعيد وقيل الاولى أن يفسر بانها قدسك لاجلك واستحقاقك لاجلنا من طمع نواب
أو خوف عقاب (قوله اما بخلق علم ضروري بهائيه الخ) هذه المسئلة اصولية دائرية على الاختلاف
في واضع اللغات هل هو الله أو البشر وفي كيفية وهو مفصل في أصول الفقه مع أدلته وما عليه وما له
ومذهب الاشعري أن الواضع لها كلها هو الله ابتداء مع جواز حدوث بعض أوضاع من البشر كما يضع
الرجل علم ابنه واستدل بهذه الآية وقالت المعتزلة الواضع من البشر آدم أو غيره ويسمى مذهب
الاصطلاح والثالث مذهب التوزيع بأن وضع الله بعضها والباقي البشر وأشار المنصف الى الاقول
وطريق المعرفة بوضع الله لها أنه خلق في آدم علما ضروريا باسماء اياها وخلق علم ضروري بان هذا
معنى هذا ورده أبو منصور بأن الضروري اما بهي أو مدرك بالحواس ولو كان كذلك لشاركتم
اللائكة فيه فلا بد أن يكون بالهام أو بإرسال ملك لم يكلفه الانبياء والروع بضم الراء والعين المهملة
القاب والمذهن والعقل والفرق بينهما ان الاول يكون بدون مباشرة الاسماء والثاني تكون معه فهو
أعلى من الاول أو مضاير لان الالهام لا يكون ضروريا ولانه بغير القاء لفظ فئاتل (قوله ولا يقتصر
الى سابقه اصطلاح الخ) لان الاصطلاح يكون بالتكلم ويرجع الكلام اليه فاما أن يدور أو يتسلسل
ولو لم يوقفه عليه فيجوز أن يعرف القدرة المحتاج اليه في الاصطلاح بالترديد والقرائن كما يشاهد
في الاطفال (قوله والتعليم فعل يترتب عليه العلم غالبا) دفع لما أورد عليه من أن خلق ذلك العلم
والالهام ليس تعليما اذا المعهود فيه أن يكون بالقاء الالفاظ فيفتقر الى سابقه اصطلاح فدفعه بأنه
فعل يترتب عليه العلم مطلقا فلا يرد عليه ان هذا مفكك المنكرين لكون الاسماء معلومة من الله (قوله
ولذلك يقال علمه فلم يعلم) هذا أيضا مما اختلف فيه فان المطاوع هل ينفع عن مطاوعه مطلقا أو في بعض
المواد أو لا ينفع أصلا فعلم هل يستدعي التعلم أو لا فليل يستلزمه لقوله تعالى من يريد الله فهو
المهتدي ونحوه وقيل لا يستلزمه لقوله تعالى ونحوه فما يزيد هم الاطعيا لان التزويف حصل
ولم يحصل له كخوف نافع فعلى الاول تكون الفاء في نحو أخرجه فما خرج للتعقيب ويكون أخرجه
لا في الزمان ولا يصح أخرجه فما خرج الاجازا وعلى الثاني تكون الفاء للتعقيب ويكون أخرجه
فما خرج حقيقة واخبار السبكي التفصيل فقال يقال علمه فما تعلم ولا يقال كبرته فما انكسر والفرق
ان حصول العلم في القاب يتوقف على أمور من العلم والمتعلم فكان علمته موضوعا للغير الذي من العلم فقط
لهدم امكان فعل من المخلوق يحصل به العلم ولا يتبدل بخلاف الكسر فان أثره لا واسطة بينه وبين الانكسار
وتفصيله في شروح ابن الحساجب (قوله وآدم الخ) اختلف في آدم هل هو هري من الادمه أو من
أديم الارض لانه خلق من تراب فوزنه أفعال وأصله آدم من مزتين فأبدلت الهززة الثانية ألفا لكونها
بعده قضة أو أجمي ووزنه فاعل بفتح العين وهو وزن بكتر في الاسماء الالهية كما زروشاخ بالشين
والهاء المجهتين علمين وقد يستعمل في أسماء الآلات كقالب وخاتم ويشهد له جمع على أو ادم بالواو أو آدم
بالحززة وان اعتذر عنه الجوهرى بأن الهززة اذا لم يكن لها أصل جعلت واوا فانه غير مسلم منه
واذا كان أجميا لا يجري فيه الاشتقاق حتى قال أبو عبيدة ان من أجرى الاشتقاق فيها كن جمع
بين الضب والنون ولا كلام فيه اذا اشتقاقه من تلك اللغة لانه لم ومن غيرها لا يصح والتوافق بين اللغات
بهيد جدا نعم قديرون فيه ذلك اشارة الى أنه بعد التعريف أطلقوه بكلامهم واعتبروا فيه اشتقاقا
تقدير بالعرف ووزنه والزائد فيه من غيره بحيث أطلقوا عليه ذلك نسجها فرادهم ما ذكر واشتقاقه
من الادمه بضم فسكون وهي الهززة ولا ينافي ذلك كونه من أجل الينسرو ومنهم من فسرها بالبياسض
أو الادمه بفتحين وهي الاسوة والقدوة وأديم الارض ما ظهر منها ولا يلزم من كون أصله ذلك ان

(و علم آدم الاسماء كلها) اما بخلق علم ضروري
بها فيه أو القاء في روعه ولا يقتصر الى سابقه
اصطلاح لتسلسل والتعابيم فعل يترتب
عليه العلم غالبا. ولذلك يقال علمه فلم يعلم
وآدم اسم أجمي كما زروشاخ واشتقاقه
من الادمه أو الادمه بالفتح بمعنى الاسوة
ومن أديم الارض

يكون لونه تزياناً لا ترى النبات على لطافة ألوانه بخلاف ما من الارض وأخباره في مختلفين والادام
والادامة الموافقة والالفة مأخوذ من ادم الطعام ووجه كونه تعسفاً ما من ادريس من المدرس
لكثرة دراسته للعلوم وكذا يعقوب من العقب لجميحه عقباً بحق والبلد من الابل اس وهو البأس
من رحمة الله وعلى هذا فهو عربي واختاره ابن جرير وقال انه منع صرفه لانه لا نظير له في الالمام
وأورد عليه أن هذا لم يعد من موانع الصرف مع أنه له نظائر كأغريض واصليت وفيه نظر (قوله
لما روى عنه عليه الصلاة والسلام الخ) قال السبوطي أخرجه أحمد والترمذي وصححه ابن جرير وغيره
وقه در القائل

الناس كالارض ومنها هو • من شئت المس ومن لين
فلم يد ترمي به أرجل • واعني جعل في الاعين

(قوله والاسم باعتبار الاشتقاق الخ) هذا بالنظر الى المذهبين اشتقاقه من الومع بمعنى العلامة
أو من السمع وهو العلو لرفع معناه من حضيض الجهل الى ذروة التعقل والمراد بالعرف العرف العام
والخبر عنه الاسم والخبر القمل والرابطة الحرف وفي الاصطلاح يطلق على ما ذكره وعلى ما يقابل
الصفة وعلى ما يقابل الكنية واللقب والمعنى المصطلح لاتسع ارادته لانه محدث بعد نزول القرآن
فالمراد انا الاول (٢) وهو العلامة الدالة مطلقاً المبنية بقوله من الانشائات والمراد بالصفات والافعال
معناها القوي وهو اعنى من الثاني قال الامام وقيل المراد بالاسماء صفات الاشياء ونوعاتها وخواصها
لانها علامات دالة على ماهياتها الخازن يبرهنها بالاسماء وفيه نظر لانه لم يعد اطلاق الاسم على مثله
حق يفسره النظم والظاهر ان المراد الثاني قال الامام المراد بالاسماء كل ما خلق من اجناس المحدثات
من جميع اللغات المختلفة التي يتكلم بها اليوم اولاد من العربية والفارسية والنجسية وغيرها وكان
ولد آدم يتكلمون بهذه اللغات فلما مات آدم وتفرقت اولاده في نواحي العالم تكلم كل واحد منهم بلغة
معيّنة فلما طالت الابدان وسائر اللغات (قوله والمعنى انه سبحانه وتعالى خلقه من اجزاء مختلفة الخ)
بمعنى انه لا يلزم من معرفة الدوال من حيث هي دوال معرفة مدلولاتها وأشارتها الى جواب سؤال
وهو انه تعالى الله ولو علمهم لاجابوا السؤال وايضا معرفة جميع الاشياء لا يمكن ولم تقع فأجاب بأن
تعليمه لما خلق فيهم من القوى الجسمانية الظاهرة والباطنة التي اعطاه استعداد ليس فيهم لادراك
الجزئيات والكليات والخصليات والموهومات التي يقتدر على معرفتها ومعرفة خواصها وضبط اصولها
وقوانينها الجزئية الغير المتناهية (قوله الضمير فيه للمسميات المدلول عليها الخ) قال الشارح
المحقق انما احتاج الى اعتبار هذا الحذف ليتحقق مرجع ضمير عرضهم وينتظم انبؤ في باسما هؤلاء
ولم يجعل الحذف مضافاً الى مسميات الاسماء ليتنظم تعليق الانبياء بالاسماء فيما ذكر به بالتعليم وظاهر
كلامه ان اللام عوض عن المضاف اليه كما هو مذهب الكوفيين وقد نفى ذلك في قوله تعالى ان الجحيم هي
ما أوى ولم يقل به في قوله تعالى واشتعل الرأس شيباً فوجب ان يجعل على ما ذكرنا في جنات تجري من
تحته الانهار وان كان ظاهر عبارته على خلافه أو يقال ليس كل ما يذكره من المحتملات مختاراً عنده
وفيما ذكرنا اشارة الى الرد على من زعم ان الاسم عين المسمى وأن عود ضمير عرضهم الى الاسماء باعتبار انها
المسميات مجازاً على طريق الاستخدام (أقول) هذا الكلام وان وقع من عاقبة الشرح هنا لكنه ليس
بمختزلان المعروف بالالف واللام العهدية في معنى المضاف اضافة عهدية اذ لا فرق بين قولك رأيت الامير
وامير البلد وليس الخلاف متصوراً فيه انما الخلاف في محل يكون المضاف اليه ضميراً في مقام
محتاج الى الرابط كما صرح به ابن هشام في شرح باتت سعاد حيث قال بعد ما فصل المسئلة ثانياً نأل من
الضمير في نحو حسن الوجه من حيث هو ضمير لا من حيث هو مضاف اليه وربما توهم من كلامهم الثاني
وقد استجرت ذلك الرخصى حتى جوزنا بتمام عن المضاف اليه المظهر في قوله تعالى وعلم آدم الاسماء

لما روى عنه عليه الصلاة والسلام أنه
سجانه وتعالى قبض قبضة من جميع
الارض سهلها وحزمتها فخلق منها ادم
فذلك يأتي بوجه أخيراً فأومن الادم
أر الادمه بمعنى الالفة تعسف كاشتقاق
ادريس من المدرس ويعقوب من العقب
والبلد من الابل اس والاسم باعتبار
الاشتقاق ما يكون علامة للشئ ودليلاً لرفعه
الى الذهن من الانشائات والصفات والافعال
واسمعه العرف اللفظ الموضوع له معنى
سواء كان مركباً أو مفرداً مخبراً عنه وخبراً
أو رابطة بينهما واصطلاحاً المقرد الدال
على معنى في نفسه غير مترتب بأحد الازمنة
الثلاثة والمراد في الآية اما الاول أو الثاني
وهو يستلزم الاول لأن العلم بالانشائات من
حيث الدلالة متوقف على العلم بالمعاني
والمعنى انه سبحانه وتعالى خلقه من اجزاء
مختلفة وقوى متباينة مستعداً لادراك
أنواع المدركات من المعقولات والمحمولات
والمختلطات والموهومات وألهمه معرفة
ذوات الاشياء وخواصها واسماها وأصول
العلوم وقوانين الصناعات وكيفية الآيات ثم
عرضهم على الملائكة الضمير في المسميات
المدلول عليها ضمناً
(٢) قوله فالمراد اما الاول لم يذكر في النسخ
التي بأيدينا ماقابل اما وقد ذكره الشارح بقوله
أو الثاني وهو يستلزم الخ وفي زاده والمراد
بلفظ الاسماء المذكورة في الآية انما المعنى
الاول وهو ما يفرقهم منه باعتبار اشتقاقه
أو الثاني وهو المعنى العرفي اه وقد
طاول النفس في هذا المحل فراجع اه
صححه

ولا أعلم أحدا قال به مذا قبله وقال الرضى لا تقوض اللام عند البصر بين في كل موضع شرط فيه الضمير
 كالملة ووجه الصفة والخبر والوصف المشتق منه ويجوز في غيره كقوله • لحاف لحاف الضيف
 والبرد برد • أى وبردى برده فلا يفتى أن بعد ما نحن فيه منه ولا كل محل من مسائل الخلاف بين
 البصر بين والكوفيين وهذا مما غابوا عنه فاعرفه ترى ما في كلام الشارح مع جلالته من الخلل
 ولو قال المصنف رحمه الله بديل قوله إذا التقدير أو التقدير لكان الاقوال وجهها مستتة لامعناه عود الضمير
 على ما يفهم من الكلام إذا الاما لا يتأهلان من سميات وانظروا أن معنى عرضها اخبارهم بما سيجده
 من العقلاء وغيرهم اجمالا وسواهم من الابدالهم منه من العلوم واصناف التي بها انظام معاشهم
 ومعادهم اجمالا والافاتنصصيل لا يمكن علمه فقراة فكأنه قال سأجد كذا وكذا فإخباروني بما لهم
 وما عليهم وما أسماء تلك الأنواع من قولهم عرضت أمرى على فلان فقال لى كذا فلا يرد أن المسميات
 أعيان ومعان وعرض الاعيان ظاهر فكيف عرضت المعانى كالسرور والحزن والعلم والجهل
 ولا حاجة الى ما قيل ان المعانى في عالم الملكوت متشكلة بحيث ترى وهذا مثل عالم المثال الذى أثبتوه
 وقال انه قامت الادة على اثباته وأنه منصف فيه رسالة ونقل عن عبد الغفار القوصى ان المعانى
 تقصم ولا يمنع ذلك على الله وتذ كبر الضمير المخصوص بالعلاء لاجعه كما قيل لتفليمهم (قوله
 وترى عرضون الخ) قال قدس سره انما يجوز الضمير للمسميات المحذوف من قوله وعلم آدم الاسماء
 لان اعتبار ذلك المحذوف انما كان لاجل ضمير عرضهم وانما على تقدير عرضها أو عرضون فيصح عود
 الضمير الى الاسماء فلا يقتر حذف المسميات فمضاها اليه بل هنامضا فاللا يكون زعا للذف قبيل
 الوصول الى الماء فليست أمه وأورد عليه أن ما ذكره صحيح في ضمير عرضها دون عرضين لانه ضمير جمع
 المؤنث والاسماء ليس كذلك فلا بد من رجوعه الى المسميات في ضمير بالضرورة حذفها فمضاها اليه فانه
 نزع للذف بعد الوصول الى الماء اه (أقول) هذا بناء منه على أن ضميرهن يختص بالنسوة والعلاء وقد
 صرح الدمايني في شرح التسهيل بخلافه ومثله بقوله تعالى خلقهن بعد قوله ومن آياته الليل
 والنهار والشمس والقمر ولو كان كما زعم هذا القائل لزمه تغليب المؤنث على الذكر (قوله تكلمت
 لهم وتنبه على مجزهم) اشارة الى أن الامر هنا تجيزى والتكلمت غالبة لضمم بالجهة ولا يصح أن يكون
 للتكلم في هذا المحل حتى يفتى على مسئلة تكليف ما لا يطاق المختلف فيها كما مر اذا علم من لم يعلم
 غير ممكن وقيل انه غفله عن قوله ان كنتم صادقين والما هوهم لزوم التكليف بالجمال على تقدير
 كون الامر للتكليف فان المعلق بالشرط لا يوجد قبيل وجوده ووجه نظر وقوله والانباء الخ قال
 الراغب التباخير ذوقا فائدة عظيمة يحصل به علم أو غلبة ظن واتضمنته معنى الخبر يقال أنبأته بكذا
 كقولك أعلمه بكذا اه فقول المصنف رحمه الله يجرى مجرى كل واحد منهما أى يستعمل استعماله
 في التعدي بالبناء تارة وبنفسه أخرى والافاضل معناه مطلق الاخبار كما هنا فانه تعالى غنى عن الاعلام
 أى ايجاد العلم (قوله في زعمكم أنكم أحق بالخ) هو لبيان ترتب الجزاء على الشرط أى ان كنتم
 صادقين في أنكم أحق بالاستخلاف أو في ان استخلافهم لا يليق فأثبتوه ببيان ما فيكم من شرائطها
 السابقة وقوله فثبتوا كذا في النسخ وسقط من بعضهما وتبين يكون متعديا كمين بمعنى أظهر ولازما
 بمعنى انضج كافي القاموس وهو شامته أى فأرضوا ذلك وأثبتوا مدعاكم المذكور حال قدس سره
 فان قلت هذا ينافى ما سبق من أنهم عرفوا ذلك باخبار من أقره أو من جهة اللوح أو نحو ذلك فانه
 صريح في كونهم صادقين قلت المراد بذلك مجرد كون بنى آدم من بصدور عنهم الفساد والقتل
 فان قلت فوجه ارتباط الامر بالانباء بهذا الشرط وما معنى ان كنتم صادقين فيما زعمتم فإثباتي باسماء
 هؤلاء قلت معناه ان كنتم صادقين فيما زعمتم من خلوعهم عن المنافع والاسباب الصالحة للاستخلاف
 فقد اذعبتهم العلم بكثير من خفيات الامور فأثبوتى به هذه الاما فانه ليست في ذلك الخفاء ولقوة

اذا التقدير أسماء المسميات المحذوف المضاف
 اليه دلالة المضاف عليه وعرض منه
 اللام كقوله تعالى واشتعل الرأس سيبالا
 العرض للسؤال عن أسماء العروضات
 فلا يصح كون العروض نفس الاما سيما
 ان أريد به الانفاظ والمراد به ذوات الاشياء
 أو مدلولات الانفاظ وتذ كبره لتغليب
 ما اشتغل عليه من العقلاء وقري عرضين
 وعرضها على معنى عرض مسمياتهن
 أو مسمياتها (فقال أثبوتى باسماء هؤلاء)
 بتكليفهم وتنبه على مجزهم عن امر
 الخ لانه فان التصرف والتدبير واقامة
 المدونة قبل تحقق المعرفة والوقوف على
 مراتب الاستعدادات وقدر الحقوق
 محان وليس بتكليف يكون من باب
 التكليف بالجمال والانباء اخبار فيه
 اعلام ولذلك يجرى مجرى كل واحد منهما
 (ان كنتم صادقين) في زعمكم أنكم
 أحق بالاستخلاف أو صحتكم أو ان خلقهم
 واستخلافهم وهذه صفتهم لا ياتي بالحكيم
 قبيتوا

هذين السؤالين ذهب كثير من المفسرين الى ان المعنى ان كنتم صادقين اني لا اخلق خلقنا الا انتم اعلم
منه وافضل الا انه لا دلالة في الكلام عليه (اقول) نقل الحافظ السيوطي انه ورد عنهم قالوا
لن يخلق الله خلقا اكرم عليه منا ولا اعلم اخرجهم ابن جرير عن ابن عباس رضي الله عنهما والحن
البصري وقتادة والريبع بن انس فان تقدير ان كنتم صادقين في قول ذلك ومشي عليه الواحد في
رجه الله فخارته هو التفسير المأثور وهو احق بالاتباع واما قوله لا دلالة في الكلام عليه فممنوع
فان قوله ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك على افضليتهم وتنزيهه الله وتقديسه او تقديرهم انفسهم
يدل على كمال العلم ايضا ثم ان جوابه الاول لا يدفع السؤال فالظاهر في دفعه ان علمهم بذلك لا يقتضي
علمهم بانه مخالف للحكمة فتأمل وايضا المناسب ان يؤول بدقائق الامور التي تنصركم عليهم
لا يظواهرها كما ذكر وقال ابن جرير الاول ان يقدر ان كنتم صادقين في اني ان جعلت خلقه غيركم
اؤفد وسفك الدماء وان جعلتكم فيها اطعمتم واتعمتم امرى فانكم اذا كنتم لا تعلمون اسماء هؤلاء الذين
عرضتم عليكم من خاني وهم مخلوقون موجودون وتروهم وتعاينونهم فانتم بما هو غير موجود من
الامور التي ستكون امرى بان تكونوا غير ما لم يكن فلا تسألون ما ليس لكم به علم فاني اعلم بما يصلحكم
ويصلح خاني ثم انه اعترض على اسناد هذا الزعم اليهم بأنه يقضي الى تجوزهم صدور ما يخالف
الحكمة منه تعالى وهم اجل من ذلك ولذا حمل السؤال في ايجعل على الاستخبار لا الابتكار وفيه نظر
(قوله وهو وان لم يصرحوا به لكنه لازم مقالهم) قيل مثل هذا التركيب واقع في عباراتهم وظاهره غير
مستقيم وغاية ما يمكن فيه ان يقال الواو زائدة كافي وكنت وما ينهني الوعيد وان من حروف
الزوائد المعنى وهو غير مصرح به فيصح الاستدراك (اقول) هذا التركيب خرجوه كما قال الشارح
المحقق في سورة النساء في قول الزنشري لان عرض الدنيا وان كان عاجلا لقرين في الصورة الا انه
فان كل مبتدأ يعقب بان الوصلية يؤول في خبره بالاول ولكن الاستدراكية مثل هذا الكتاب وان صغر
حجمه لكن كدفعه للماني المبتدأ باعتبار تقييده بان الوصلية من المعنى الذي يصلح الخبر استدراكه
واشماله على مفروض وجعل بعض الفضلاء المبتدأ مقدرًا والقائل فعل عن هذا الا ان الوصلية
لا تأتي بدون الواو فاذا ذكره خما واستدل بالشر ليس في محله وقوله لكنه لازم مقالهم الاول لازم
اقوله ونحن نسبح بحمدك الخ والثاني لقوله ان يجعل الخ ويجعله لازما لما قالوا لا انهم صرحوا به
واعقدوه سقط ما مر من الاعتراض بأنه لا يلبق اسناده اليهم وعلم ان المصنف رحمه الله ليس بغافل عنه
والغافل من اعترض عليه وما ذكره من ان التصديق وحسب كذا التكذيب يكون لما يقتضيه الكلام
وان كان انشاء ظاهر (قوله اعتراف بالهجز والقصور الخ) اشارة الى ان الكلام ملق لعالم بالفائدة
الخبر ولا زمة فلا بد من ان يقصد به بعض لوازمه وهو هنا اعترافهم بهجزهم وقصورهم عن ادراك
حكمته لا يتوفيق منه وهو ظاهر وقوله واشعار الخ وجهه ان قديمهم شامل لاحوال آدم وخلاقته
ومن لا يعلم شيئا لا يعترض عليه بل يسأل عنه ولا يثنى هذا ما مر من انه تعجب لان التعجب انما يكون عند
شفا السبب واما احتمال ان يكون اعتراضه هذا توبة ورجوع عنه فبعد وظهور ما خفي عنهم علم
من تعجزهم اجالا وتلويحاً بان نعمته يعلم ذلك وشكر النعمة يرضهم من قوله علمنا فانه اعتراف بنعمة
تعليمه تعالى لهم واعتقل بالعين المهمة والمنشأة الفوقية واللام بمعنى حبس في الاصل والارادة هنا اشكل
وتصح قرأته بجمولا ومعولها (قوله وسبحان مصدر كقفران الخ) قدم معنى التسبيح وسبحان قيل انه
اسم مصدر لا فعل له واما سبج المشدد فاحوذ من سبحان الله كهلل أي قال سبحان الله ولا اله الا الله وقيل
انه مصدر مع له فعل وهو سبج مخفف بمعنى نزه وقدس قال الراغب والسبوح والقُدوس من اسمائه
تعالى وليس في كلامهم فعول بالضم سواهما وقد يفتحان ككلوب وسور والسبعة التسبيح ويقال
للغزوات التي يسبح بها سبحة اه وهو مصدر لا ينصرف أي لازم النصب على المصدرية وكان المصنف

وهو وان لم يصرحوا به لكنه لازم مقالهم
والتصديق كما يتطرق الى الكلام باعتبار
منطوقه قد يتطرق اليه بقرض ما يلزم مدلوله
من الاخبار وهذا الاعتبار يعترض الانشآت
(قالوا سبحانك لا علم لنا الا ما علمنا) اعتراف
بالهجز والقصور واشعار بان سواهم كان
استفسارا ولم يكن اعتراضا وانه قد بان اهم
ما خفي عليهم من فضل الازان والحكمة
في خلقه واظهار شكر نعمته بما عرفهم
وكشف لهم ما اعتقل عليهم وصراحة للادب
بتدوير العلم كله اليه سبحانه وتعالى وسبحان
مصدر كقفران ولا يكاد يعمل الاضافا
منصوبا باسماء فعله كما قال الله وقد أجرى علما
للتسبيح معنى التعزية على الشدوذ في قوله

أختم يكاد اشارة الى ما نقل عن الكسائي أنه يكون منادى فيقال يا سبحان الله وأما قوله أجرى علما للتسبيح أي علم جف من المعنى كما قالوا شعوب لأمينة وبغار للقبعة فتابع فيه الزمخشري في الفصل حيث قال سمو التسبيح بسبحان وقال ابن الحارث في شرحه قبل هذا ليس بمستقيم لأن سبحان ليس اسما للتسبيح لانه مصدر سبح ومعنى سبح قال سبحان الله فدلوه لفظ ومدلول سبحان تنزيه وهو معنى لالفظ فتبين أنه ليس علما للتسبيح وأجيب بأنه لو لم يرد التسبيح بمعنى التنزيه لكان كذلك وأما اذا ورد فلا اشكال والذي يدل على أنه علم قوله • سبحان من علقمة الفاجر • ولولا أنه علم لوجب صرفه لان الالف والنون في غير الصفات انما تنفع مع العلية ولا يستعمل سبحان علما الا اذا واد أكثر استعما له مضافا واذا كان مضافا ليس بعلم لان الالف لا تنضاف لتعريفها وقيل ان سبحان في البيت على حذف المضاف اليه يعنى سبحان الله وهو مراد العلماء وقيل انه مضاف لعلقمة ومن زائدة والمراد الحكم به وهو في قوله سبحان ثم سبحان انه وذي • وقبلنا سبح الجودي والجد

مصرف هندسي يورده رحمه الله للضرورة اه والحاصل أن القول بعليته لا داعي له الا استعماله ممنوعا من الصرف وهو مع شذوذه يجوز تخريج به على وجوه أخر وقد سمع خلافه واذا عني سيبويه رحمه الله تعالى انه ضرورة مقابله بالمثل وقال ابن يعيش رحمه الله سبحان علم واقع على معنى التسبيح وهو مصدر معناه البراءة والتنزيه وليس منه فعل وانما هو واقع وقع التسبيح الذي هو المصدر في الحقيقة جعل علما على هذا المعنى فهو معرفة لا تصرف فان أضفته بصيغة معرفة بالاضافة وقوله يا سبحان فله هذا بناء على أنه فعل اما مخفف أو شدد على الخلاف فيه فان لم يكن له فعل بقدر ما هو معناه واذا أضيف فليس بهم خلافا للزمخشري ولا حاجة الى القول بأنه تكرو وأضيف اذ لم يعد تكثير اعلام الاجناس لانها في المعنى تكثرة وعليتها للضرورة وقد جاء بالالف واللام في قوله • سبحانك اللهم ذا سبحان • وفيه شذوذ آخر نخرج عنه عن النصب على المصدرية (قوله سبحان من علقمة الفاجر) هو من قصيدة للاعشى ومبنيها أنه لما فاجر علقمة بن علانة ابن عمه عامر بن الطفيل العامريين وكان علقمة كرا عاريا وعامر عاريا سبها ساقا بلا ليضرها المقتله (٢) فهاب حكم العرب أن يحكمه واينتم ما يشي فأيها هم بن قطنه بن سنان فقال انما كركبتى البعير تبقان معا وتنضان معا قالوا فأيها البعير قال كلا ككبين فأما ما سئله لا يجسر أحد أن يحكم بينهما ثم ان الاعشى وصل الى علقمة مستنجرا فقال أجيرك من الاسود والاحمر قال ومن الموت قال لا فاني عامر فقال له مثل ذلك فقال ومن الموت قال نعم قال وكيف قال ان مت في جوارى وديتك فبلغ ذلك علقمة فقال لوعات ان ذلك مراده لهان على فركب الاعشى ناقته ووقف في نادى القوم وانشد لهم قوله بهجوع علقمة وينقر عليه عامر أي يفضله

شاقك من قبله أطلأها • بالشط فالجزع الى حاجر

حتى اذا بلغ الى قوله في القصيدة

يا عجبا للدهر اذ سوبا • كم ضاحك منه ومن ساخر
ان الذي فيه عماريما • بين للسامع والناطر
ما جعل الحد الطنون الذي • جنب صوب اللجب الماطر
مثل الفراق اذا ماجرى • يقذف بالبوصى والماهر
أقول لما جاء في نغره • سبحان من علقمة الفاجر
علقم لاتفه ولا تجملن • عرضك للوارد والصادر

الخ

والفاجر بانحاء الفرقية ذوالنغرة وقيل أراد سبحان الله على معنى التعجب ولا شاهد فيه لما مر ويحتمل انه بناء لانه لما أراد به التعجب اجراء مجرى اسم الفعل في البناء (قوله وتصدير الكلام الخ) يعنى انهم لما زهروا لا يلبق بالحكمة دل على أن الاستخلاف لا يفتي السؤال عنه وانهم غير عالمين بما فيه من الحكم

سبحان من علقمة الفاجر
وتصدير اللفظ للاسلام به اعتذار عن الاستفسار والجهل بحقيقة الحال ولذلك جعل مفتاح التوبة فقال موسى عليه الصلاة والسلام سبحانك ثبت اليك وقال يونس عليه الصلاة والسلام سبحانك انى كنت من الظالمين (انك أنت العليم) الذى لا يخفى عليه خافية (الحكيم) المحكم لمدعائه الذى لا يفعل الا ما فيه حكمة بالغة وأنت فصل وقيل تأكيده لكاف كما في قولك مررت بك أنت وان لم يجز مررت بأنت مررت بك أنت وغيغ فيه ما لا يوغ في التسبوع وذلك جازيا هذا الرجل ولم يجز بالرجل وقيل مبتدأ خبره ما بعده والجملة خبران

(٢) قوله المقتله يعنى بالفضل وقوله تبقان معا يعنى على الارض كما صرح بذلك في سورة الاسراء اه مصححه

قوله الحد الطنون قال الجوهري الحد بالضم البئر التي تكون في موضع كثير الكلا قال الاعشى وساق البيتين الا انه روى اذا ما طما بدل اذا ماجرى وقد نبتنا عليه في سورة الاسراء وفسرنا البرصى بالهامس وقال أيضا الطنون البئر لا يدري أفعى اماء أم لا ويقال القليلة الماء وامتهد باليت أيضا وقد وقع فيه بعض تفسير في سورة الاسراء والصواب ما هنا اه مصححه

الخفية وهو يشبه التوبة لان السؤال المالم يلقى أشبه الذنب ووجه ذلك مع التوبة الاشمار بالعدو
 في ارتكاب الذنب بأنه لا حمزة الا هو أو تنزيهه عن رذائل الكرمه وتفسير العليم بالذي لا يخفى عليه خافية
 أخذه من صبغة المبالغة وتفسير الحكيم بالهكم سياتي ما فيه في يدع السموات والارض وأنت خير فصل
 والخلاف في أنه لا محل من الاعراب أم لا مشهور وإذا كان تأكيداً فهو معرب محلا باعراب متبوعه
 وقوله أعلمهم فسرهم باعتبار المال والافهم مراد به الاخبار المترتب عليه العلم ولذا عدى بالياء ولو كان
 بمعنى العلم لعدى بنفسه (قوله وقرئ بقلب الهمزة بيا وحذفها بكسر الهاء فيهما) ضمير حذفها
 جزو فيه أن يعود الى الهمزة لان قلبها يضمن حذفها لكن المعهود في مثله التعبير بالقلب والى الياء
 المنقلبة عنها لانه بعد القلب يسير كالأمر المعتل الآخر في حذف آخره كإرم وقوله فيما أي في قلب
 الهمزة وحذفها ونقلها عن حمزة (قوله اني أعلم غيب السموات والارض الخ) فيه إيجاز يديع لانه كان
 الظاهر أن أعلم غيب السموات والارض وشهادتهم بما أعلم ما كنتم تدون وما كنتم تكتمون وما ستبدون
 وتكتمون فاقصر على غيب السموات والارض لانه يعلم منه شهادتهم بما اطرو في الاولى وكذلك اقتصر
 من الماضي على المكثوم لانه يعلم منه البادي بالاولى وعلى المبدى من المستقبل لانه قبل الوقوع حتى
 فلا فرق بينه وبين غيره من خبيياته ثم انه قبل لابد من بيان التكنية في تعبير الاسلوب حيث لم يقل
 ما تكتمون ولعلها افادة استقرار الكتمان فان المعنى أعلم ما تبدون قبل ان تبدوه وأعلم ما تكتمون على لسانه
 وهذا مبني على ان كان للاستمرار وهو مجاز لا قرينة عليه وفيها مرغبية عنه (قوله استحضار لقوله أعلم
 الخ) اذا كان البسط لمرضه لانه ما قيل وان كان ما لا تعلمون أو جز وأشعل اللهم اذا خص اخي من مصالح
 الاختلاف فحينئذ يكون أشعل وقال الطيبي رحمه الله انما قال أيسر ولم يقل بيان لانه معلوماته
 تعالى لانهاية لها وغيب السموات والارض وما تبدونه وما يكتمونه فطرفة منه لكنه في نوع بسط لما أجل
 فيه فان قلت ما تبدونه وما يكتمونه ليس مندرجاً فيما لا يعلمون قلت المراد اندراج الاول في الثاني
 لا العكس كما أشار اليه بقوله فانه تعالى لم يعلم الخ أو يقال ان قوله أعلم ما لا تعلمون كناية عن شمول علمه ويدل
 عليه قوله قال ألم أقل لكم فانه يقتضى سبقه بعينه أو بساويه أو مقاربه ووجه التعريض ظاهر
 ومتصددين بمعنى مستظرين (قوله استبطانهم أنهم أحقاه الخ) ليس المراد الاستبطان الاخفاء عن
 الله الذي يعلمون انه لا يخفى عليه خافية بل عدم التصريح به والرضاء اليه في وفن نسج بحمدك وقوله
 وأسمرتهم ايليس من المعصية الخ قال ابن عطية وجاء تكتمون على الجماعة والكاتب واحد منهم على
 عادة العرب في الاتساع كما اذا جنى بعض قوم جنابة يقال لهم انتم قطعتم كذا والقاعل بعضهم
 وقوله والهمزة الخ الانكار في معنى النفي والجد به معنى النفي ونفي النفي اثبات (قوله تدل على شرف
 الانسان ومزية العلم الخ) لانه قدم عليهم في الاختلاف وبين أن وجه تقديمه علمه وقوله وأن التعليم
 الخ وجه استناده اليه ظاهر وأما عدم اطلاقه عليه أتماعى القول بالتوقيف فظاهر لانه لم يرد اطلاقه
 عليه وأتماعى القول بعدمه خصوصاً في الصفات فان شرطه أن لا يوهم نقصاً وفيه ذلك لانه معروف
 فيما يخبر به ولا عبرة بأنه أطلق على الله مع علم المكثوم ولا بأن بعض الحكماء والمفسرين أطلق المعلم
 الاول على الله (قوله وأن اللغات توقيفية الخ) هذا أحد المذاهب السابقة وارتضاء المصنف رحمه
 الله تعالى وخالفه في المنهاج وقوله بخصوص هو يشاء على أن المراد بالاسم المعنى العرفي والعموم يشاء
 على المعنى الاشتقاقى وقيل عليه انه على العموم لا يدل على تعليم جميع أنواعه وبه تمك الخالقون
 ولا يخفى أنه اذا أريد جميع أنواعه أثبت المراد لدخول الاقفاظ نفسه وكما هو مرجح فيه وقوله وتعلمها
 الخ جواب عن قول الخائف ان التعليم بمعنى الالهام فلا يلزم التوقيف أو انها كانت افعالاً فكان
 الارض قبله فاعلمها له (قوله وأن مقهوم الحكمة الخ) معنى قوله زائد ان كان بمعنى مشتق على
 معناه مع زيادة فيكون ذكره بعده لا يترقى في الاثبات ولا يكون تكراراً وهو المتبادر لكن كان ينبغي أن

(قال يا آدم أتيتهم باسمهم) أي أعلمهم وقرئ
 بتاب الهمزة بيا وحذفها بكسر الهاء فيهما
 (فما أتيتهم باسمهم قال ألم أقل لكم اني أعلم
 غيب السموات والارض وأعلم ما تدون
 وما كنتم تكتمون) استحضار لقوله أعلم
 ما لا تعلمون لكنهما بيا على وجه أيسر
 ليكون كالحجة عليه فانه تعالى لم يعلم ما خفى
 عليهم من أمور السموات والارض وما ظهر
 لهم من أحوالهم الظاهرة والباطنة
 علم ما لا يعلمون وفيه تعريض بما أتيتهم
 على تركه الاولى وهو أن توفوا واسترصدون
 لان بين لهم وقيل ما تبدون قوله
 لا تجبول فيما من يفسد فيها وما تكتمون
 استبطانهم أنهم أحقاه بالملأفة وأنه سبحانه
 وتعالى لا يخلق خلقاً أفضل منهم وقيل
 ما أظهرها من الطاعة وأسترا بليس منهم
 من المعصية والهمزة لانها دخلت حرف
 الجحد فأفادت الاثبات والتقرير وأعلم
 ان هذه الايات تدل على شرف الانسان
 ومزية العلم وفضله على العباد وأنه شرط في
 الخلافة بل الصلوة فيها وأن التعليم يصح
 استناده الى الله تعالى وان لم يصح اطلاق
 المعلم عليه لاختصاصه عن يحترف به وأن
 اللغات توقيفية فان الاجماع تدل على الاناط
 بخصوص أو عموم وتعلمها ظاهر في القاطن
 على التعليم مبنياً له معانيها وذلك يستدعي
 سابقه وضع الاصل في أن يكون ذلك
 الوضع من سكان قبل آدم فيكون من
 الله سبحانه وتعالى وأن مقهوم الحكمة
 زائد على مقهوم العلم والالتفات قوله ان

أنت العالم الحكيم

يقدر الحكيم بالعالم بالاشياء الموجد لها على الاحكام كما قال الراغب الحكمة منه تعالى معرفة الاشياء
 رايجادها على غاية الاحكام لا بما يفسر به سابقا فانه يقتضى المعايير وان كان يستلزم العلم وان اراد انه
 صفة اخرى زائدة على العلم مترتبة عليه فهو ظاهر وقيل قدمه ليتصل بقوله وعلم الخ (قوله وان علوم
 الملائكة الخ) يعنى جميعهم والالم يخالف كلام الحكيم اذ ان كان الخطاب مع الجميع كما مر فظاهر وانما
 اذا كان مع البعض فلا تفرق بحكم في عالم الملكوت وانما يدل على ذلك لانه اعلمهم عالم يمكن عندهم
 علمه فزادوا علما واراد بالحكام الاسلاميين بدليل استدلالهم بالآية وهي وما منا الا له مقام معلوم أى
 مرتبة في العلم لا ينجازها (قوله افضل من هؤلاء الملائكة) لم يقل افضل من الملائكة لان الآية انما
 تدل على افضليته على المذكورين فان كان الجميع مذكورا فهو افضل منهم وان كان البعض فالآية تدل
 على تفضيله عليهم وانما قوله لانه اعلم منهم والاعلم افضل فقيل عليه ان اراد انه اعلم منهم على الاطلاق
 فالآية لا تدل الاعلى اعلميته بما اعلم به وان اراد اعلم في الجملة فلا يتم التقرير وكذا كون الاعلم افضل ان
 اراد افضل مطلقا فغيره لم وان اراد من جهة العلم فلا يتم التقرير ايضا والوكان العلم افضل من العلم
 لزم افضلية جبريل على نبينا عليه الصلاة والسلام والقول بأنه ليس بعلم والمعلم هو الله لا وجه له وكذا
 آية قل هل يستوى اعانتدل على تفضيل العالم على الجاهل لاعلى من سواء وقد قيل في الجواب ان
 استفضيل شرع معلوم انه اتم بالعلم او بالعلم وقد فضل علم آدم عليه السلام على علمه فعمل انه افضل منهم
 مطلقا والذين لا يعلمون عام شامل للعاشرين وغيرهم فدل على ذلك قدس (قوله وانه سبحانه وتعالى
 يعلم الاشياء قبل حدوثها) لانه تعالى علم آدم عليه الصلاة والسلام قبل خلقه وما فيه من المصالح والحكم
 وغير ذلك قبل وجوده (قوله تعالى واذ قلنا لاملائكة اسجدوا لآدم) غير الاسلوب فقال اولوا واذ
 قال ربك وهذا واذ قلنا بضم العظمة لانه في الاصل ذكر خلق آدم واستخلافه فناسب ذكر الربوبية مضافة
 الى احب خلقنا واهنا المقام مقام امرى سبب العظمة وايضا السجود للتعظيم فلما امر بفعله لغيره اشار
 الى كبريائه الغنية عن التعظيم ونحوه في التعبير ما مر من قوله للملائكة انبؤنى ليكون محزوم عنده اعظم
 عليهم وقال لا دم عليه الصلاة والسلام انبئتم بطاعته واظهار الفضل عليهم (قوله امرهم بالسجود)
 يعنى ان الامر في هذه الآية مخبر والفاء التعييدية في قوله فسجدوا واطهروا في عدم تراخي سجودهم عن
 الامر وهذا يقتضى ان يكون بعد التعاليم والانباء وقوله اعترافا للسجود واداء لحقه اذ علمهم عالم
 يعلموا وحق الاستناد على من علمه حق تعظيم حتى قيل لو جاز السجود لخلقوا لاستخذه المعلم علمه ومن
 قال الامر للفقور استدلت بدم بليس على ترك القور ولادليل عليه سوى الامر واجب بان دليل القور
 ليس مطلق الامر بل الفاء قبل وعلى هذا يصح قوله اعترافا بفضله واداء لحقه اعترافا قالوه لكن
 التصديق ان الفاء الجزائية لا تدل على التعقيب من غير تراخي كفى التلويح فتأمل (قوله وقيل
 امرهم به قبل ان يسوى خلقه الخ) يكون امر غير تعجيزي وحكمة الامتحان لهم ليعلم المطيع من
 غيره ولتظهر فضله حين سألوا عنه وهذا ايضا في التفسير الكبير والمصنف رحمه الله تعالى اشار الى
 عدم ارتضائه ولم يشر الى جواب استدلاله بالآية وهو ان الفاء الجوابية لا تقتضى التعقيب كفى قوله
 تعالى اذ نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله فانه لا يجب السعي عقبه ومنهم من اول هذه
 الآية بانها الاتراض الاخرى اذ ليس فيها ما يقتضى وقوعها بعد الانبأ لطفها بالاول ومنهم من
 رآها لذكرها بعد الانبأ ظاهرة في التأخر فقال ان الامر بالسجود وقع مرتين مرة عقب خلقه ومرة بعد
 انبائه وضعفه بعضهم وادعى آخرون انه مشهور وانما قيل ان المراد بفتح الروح في هذه الآية التلميح
 لما اشهر ان العلم حياة والجهل موت فبعد (قوله والاطف عطف الظرف على الظرف الخ) والمراد
 العامل المقدر هو اذ كراما او بدأ خلقكم أى الذكرا الحادث وقت قوله للملائكة انى جعل والآخر
 عند امرهم بالسجود فان لم يقدر في الاصل يقدر في هذا اطاعوه فبعد واولاده طاف بدون تقدير لان

وان علوم الملائكة وكلامهم تقبل الزيادة
 والحكام شعور الله في الطبقة العليا منهم
 وسأولاه عليه قوله سبحانه وتعالى وما منا الا له
 مقام معلوم وان آدم افضل من هؤلاء
 الملائكة لانه اعلم منهم والاعلم افضل
 اقوله تعالى هل يستوى الذين يعلمون
 والذين لا يعلمون وانه سبحانه وتعالى يعلم
 الاشياء قبل حدوثها (واذ قلنا لاملائكة
 اسجدوا لآدم) لما انبأهم بالاجماع وعلمهم
 عالم يعلموا امرهم بالسجود له اعترافا بفضله
 واداء لحقه واعتذارا عما قالوا فيه
 وقيل امرهم به قبل ان يسوى خلقه اقوله
 سبحانه وتعالى فاذا سويته ونفخت فيه من
 روحي فتهووا له ساجدين امته قالهم واظهارا
 لتأخره والاطف عطف الظرف على الظرف
 السابق ان نصبته بعضه والاطف بما يقدر
 على لانيه على الجملة المتقدمة

انظر الاول منصوب حينئذ بقا والاول يصح عطفه عليه لان قولهم ذالبايس وقت امرهم بالسجود بل
 مقدم عليه ولا يرد هذا على الاول كما نوههم فتأمل ولما قدره خبرا قال انه على هذا من عطف القصة
 قيل لثلاييزم عطف الخبر على الانشاء ورد بانها فاسد لان كاتيم ما خبر به بل لان مضمون هذه القصة نعمة
 رابعة مستقلة تناسب ان يعطف على مضمون القصة السابقة التي هي ايضا نعمة مستقلة فتأمل
 وبأمرها يعني جميعها واصلها ما ربطه الاسير فاذا سلم به فقد سلم جميعا (قوله والسجود في الاصل تذلل
 مع تطامن) أي انقضاء امر ولو بالانقضاء وغيره كما في الشعر المذكور وهو لزيد الخليل لما أغار على بني عامر
 فقتل منهم وأسر وقال

بني عامر هل تعسرون اذا بدا • أبامكنف قد شدت عقد الدرائر
 بجمع نفضل البلق في حجراته • ترى الاكم فيه سجد للحوافر
 وجمع كمثل الليل مرتجز الوغى • كثير حواشيه سرير البوارر
 أبت عادة لاورد أن تكره القننا • وحاجة رمحي في غير بن عامر

ومعناه أن خله لكثيرتها لا ترى البلق منها فيها وأنهم انقروا الاكم والرابي التي تحتها الشدة عدوها بغفلهما
 لانقضاءها كأنها اجبت لموافق خيله وهو شاهدان وتنبه في مطلق الانقضاء لامع التذلل لانها
 لا تعقل فتذلل لأن يكون ادعاء والتذلل أعم من الذل وخيل مذلة أي سهل له وهو بعيد وقيل المراد
 أمك تجذبنا فتعالي على الاماكن المرتفعة ولا تستصحب عليها فكأنها مطيعة لها والاكم بالسكون
 للتخفيف جمع أكمة وهي المرتفع من الارض وليس تسكينها ضرورة وسجد جمع ساجد والحوافر جمع
 حافر وهو في الفرس ونحوه معروف (قوله وقتل له اسجد لليلي فأسجدوا) هو لاعرابي من بني أسد وقيل
 هو من شعر الجيد بن ثور وأوله فقد نزلها وهما أيضا خطاهم وقار الخزوي بالواو وبالضياء واسجد بوزن
 أكرم يقطع الهمزة بمعنى طأ طأ رأسه ليركب وقال ابن فارس في فقه اللغة ان العرب لا تعرف السجود الا
 بمعنى الطأحة والالانقضاء تقول اسجد الرجل اذا فعل ذلك وأما في الشرع فوضع الجبهة على الارض
 قصد العبادة فلا يكون حقيقة الا لله لانه المعبود - قال الامام رحمه الله تعالى انه لغيره تعالى كسر
 فلذلك أولوه هنا ان يريد به معناه الشرعي بأن السجود لله وآدم عليه السلام جعله لله وجهه كالكعبة
 واعترض عليه بأنه لو كان لله ما امتنع ابليس عنه اذا فرق بين كونه آدم عليه الصلاة والسلام قبله
 وغيره وبأنه لا يدل على تفضيله عليهم وقوله أرايتك هذا الذي كزمت على يدل عليه ألا ترى أن الكعبة
 ليست بأكرم من سجد اليها كالتبني على الله عليه وسلم فتعين كونها سجدة تحبب ولأن أن تقول تخصيصه
 يجعله جهة لها وهم يقتضون ذلك وسيأتي في كلامه ما يدفعه أيضا فتأمل (قوله أو سبيل الوجود) كما
 جعل الوقت بسبب الوجوب الصلاة والبيت سبب الوجوب الحج ثم بين وجهه كونه قبله وسببا على وجه
 يتدفق تعظيم بقوله فكانه تعالى الخ أي أنه خلقه في أحسن تقويم وجعل فيه مثلا لمن كل موجود
 فن العالم الروحاني وهم الملائكة لعقل والعبادة ومن الجسماني التركيب من العناصر فكان ذريعة
 أي وسيلة الى تكميل علمهم بأنبيائهم ومشاهدتهم لمركبته في مخلوقاته وتتميز بعضهم عن بعض بعرفة
 المطيع من غيره فاللام على كونه بمعنى القبلة بمعنى الخ كما في قول حسان رضي الله تعالى عنه أليس أول
 الى آخره وهو حاضرة على رضي الله تعالى عنه وقوله

ما كنت أحسب هذا الامر منصرفا • عن هاشم ثم منها عن أبي حنن

والسنة جمع سنة وعلى الثاني للسببية كما في قوله تعالى أقم الصلاة لدلوك الشمس وأغودج قال في القاموس
 انه لحن (٢) والصواب غودج يفتح النون وهو مثال الشيء معرب نمونه أو غودزة أو غودزان وأصل
 هناه صورة تتخذ على مثال صورة الشيء يعرف منه حاله ولم تعرب العرب قديما وتبع فيه الصاغاني وتبعه
 هنا بعض أرباب الحواشي وليس كذلك قال في المصباح المنير الاغودج بضم الهمزة مثال الشيء معرب

بل القصة بأمرها على القصة الاخرى
 وهي نعمة رابعة عدتها عليهم والسجود
 في الاصل تذلل مع تطامن قال الشاعر
 ترى الاكم فيها سجد للحوافر
 وقال • وكان له اسجد لليلي فأسجدوا يعني
 البعير اذا طأ رأسه وفي الشرع وضع
 الجبهة على قصد العبادة والمأمور به اما المعنى
 الشرعي فالسجود له بالحقيقة هو الله سبحانه
 وتعالى وجعل آدم قبله سجودهم تفضيلا لأنه
 أو سبيل الوجود فكانه سبحانه وتعالى لما خلقه
 بحيث يسكن انغودجا للمبدعات كلها بل
 الموجودات بأمرها ونسخة لما في العالم
 الروحاني والجسماني وذريعة للملائكة الى
 استيفاء ما قدر لهم من الكالات ووجهه الى
 طهور مراتبها ونوافيه من المراتب والدرجات
 أمرهم بالسجود تذلا للمارءا وفيه من عظيم
 قدرته وباهر آياته وشكر الملائم عليهم
 بواسطة فاللام فيه كاللام في قول حسان
 رضي الله تعالى عنه

أليس أول من صلى اقتبائكم

وأعرف الناس بالقرآن والسنة
 أو في قوله تعالى أقم الصلاة لدلوك الشمس

قوله فقد نزلها وهما في الصباح والوهم الجمل
 الضخم للدلول فان ذوالرمة يصف ناقته
 كأنها جمل وهم وما بقيت

الا الخيرة والالواح والعصب
 والاشي رهمة اه

(٢) قوله قال في القاموس انه لحن كتب عليه
 تعنونه وردوه وقالوا هذه دعوى لا تقوم
 عليها حجة فما زالت العلماء قديما وحديثا
 يستعملونه من غير كبح حتى ان الزمخشري
 وهو من أئمة اللغة سمي كتابه في النحو الاغودج
 والنوروي في المنهاج يعربه في قوله اغودج
 المثل ولم يتبعه أحد من الشراح اه
 محشى باختصار اه صححه

وان أنكره الساعاني ومنهم من جوز أن يصح كون المسجود له آدم عليه الصلاة والسلام حقيقة وأن
 المسجود للمخلوق انما منع في شرعنا ويجوز أن لا يكون كغيره في شريعة من قبلنا وحل عليه قول
 الزمخشري ويجوز أن يختلف باختلاف الاحوال والاقوات وقيل انه يخالف لاجماع المفسرين ولما تركه
 المصنف وفيه نظر (قوله واتا المعنى اللغوي وهو التواضع الخ) معطوف على قوله اتا المعنى الشرعي
 فالمراد به مطلق الاختصاص ولو بالاختصاص وكانت التحية بالاختصاص فلما جاء الاسلام أبطله بالسلام فصار حراما
 نص عليه الثعالبي والفقهاء قال القرطبي رحمه الله اختلف الناس في كيفية سجود الملائكة لآدم
 عليه الصلاة والسلام بعد انشقاقهم على أنه ليس بسجود عبادة فقال الجوهري كان بوضع الجباه على الارض
 كسجود الصلاة لانه المتبادر منه لانه كان تكريما لا تكريما لآدم عليه الصلاة والسلام وطاعة لله وكان آدم عليه
 الصلاة والسلام لهم قال قبله لنا وقال قوم لم يكن بوضع الجباه بل كان مجرد تذلل وانقياد ثم اختلف
 القائلون بالاول فقيل كان ذلك السجود خاصا بآدم عليه الصلاة والسلام لم يجز لغيره وقيل كان جائزا
 بعده الى زمان يعقوب عليه الصلاة والسلام لقوله ونحوه سجدوا لله سجدا وكان آخر ما أبيع من السجود للمخلوق
 والاكثر على أنه كان مباحا الى عصر نبينا صلى الله عليه وسلم وقد نقله القائل اولا بأنه يخالف لاجماع
 المفسرين وهو عيب منه (قوله أو التذلل والانقياد الخ) لا الاختصاص وضميره ما شئهم وكما لهم راجع الى
 آدم عليه الصلاة والسلام وبنية المفهوم من الكلام لآدم الملائكة كما يتوهم اذ لا يصح اضافة المعاش
 اليهم والمراد منه حينئذ أمر الملائكة بالسعي في أمورهم فان بعض الملائكة حفظه وبعضهم موكل
 بالرزق وغو ذلك * (تبيه) * من لم يعرف اللغة يستعرب أو يسجد بآدم كرم **قوله**
 فقلن له اسجد لآدم فاسجدوا * كما ذكره المصنف رحمه الله وهو كثير في كلامهم كافي أدب الكاتب ولكنهم
 اختلفوا فيه هل بينهم ما فرق أم لا وفي شرحه لابن السكيت وغيره سجد معروف واسجد بمعنى اغشى وقد فسره
 قوله تعالى ادخلوا الباب سجدا لم يؤمروا بالدخول على جباههم وانما أمروا بالانحناء ويحتمل أنه
 حال مقدرة وقال أبو عمرو والسجود عند العرب الانحناء وقيل ومنه قوله تعالى اسجدوا لآدم فانه يسجد
 تحية بمعنى الانحناء وقال ابن حيوة القسري يقال سجد اذا وضع جبهته على الارض وسجد واسجد اذا
 طأ طأ رأسه وانحنى واسجد آدم النظر قال كثير

أعزك من أن ذلك عندنا * واسجد عينيك الصوبين رابع

انتهى فالسجود في أصل اللغة يكون بمعنى الركوع (قوله أي واستكبر) استئناف جواب لمن قال
 ما فعل وقال أبو البقاء انه في موضع نصب على الحال أي أيام استكبرها والاباء الاستماع باختبار رأي
 مع تمكنه من الفعل فهو أبلغ منه وان أفاد فائدة ولذا صح بعده الاستثناء الممزق والاستكبار بمعنى التكبر
 وقدم الاباء عليه وان كان متأخر اعنه في الرتبة لانه من الاحوال الظاهرة بخلاف الاستكبار فانه
 نفساني وأصل معنى التشبع تكلف السمع ثم تجوز به عن التحلي بقبر ما فيه وقوله من أن يتخذ
 وصلة الخ راجع الى جعله قبله وقوله أو بعظمه بناء على أنه تحية وقوله أو يتخذ به الخ راجع الى الوجه
 الاخير وهو ظاهر (قوله في علم الله أو صار الخ) انما آيات الآية بما ذكرناه لم يحكم بكفره قبل ذلك
 ولم يجرمه ما يقتضيه فاما أن يكون التعبير بكان باعتبار ما سبق من علم الله بكفره وتقديره ذلك وقيل
 كان بمعنى صار وهو مما أثبتته بعض النحاة وردة ابن زورك وقال تردده الاصول ولانه كان الظاهر حينئذ
 فكان بالقائه والظاهر انه اعلى بابها والمعنى وكان من القوم الكافرين الذين كانوا في الارض قبل خلق
 آدم فيكون كقوله كان من الجن أو كان في علم الله وقوله باستقبحه بيان لكفره متعلق به على الوجهين
 وقيل انه متعلق بصار أي تحول وانقلب حاله الى الكفر بسبب استقبحه وانكاره كفره فكيف
 استقبحه وانتهى ردة على الراغب في قوله انه ليس معنى صار وانما باعتبار زمان الاخبار اولان الكفر
 لما أحبط ما قبله صار كانه كافر قبل ذلك وهو تكلف لادليل عليه وقوله والتوسل به في نسخة أو وهو

واتا المعنى اللغوي وهو التواضع لا دم تحية
 وتعظيمه كسجود اخوة يوسف له أو التذلل
 والانقياد بالسعي في تحصيل ما ينوط به
 معاشهم ويمنه كالهم والكلام فان
 المأمورين بالسجود للملائكة كالهم أو طائفة
 منهم سابق (سجدوا الا ابليس أي واستكبر)
 امتنع عما أمر به استكبارا من أن يتخذ
 وصلة في عبادة ربه أو بعظمه وتلقاه بالتحية
 أو يتخذ به وبسعي فيما فيه غيره وصلاحه
 والاباء امتناعا باختيار والتكبر أن يرى
 الرجل نفسه أكبر من غيره (الكافرين) أي في
 ذلك بالتشبع (وكان من الكافرين) أي في
 علم الله تعالى أو صار منهم باستقبحه أو صرافه
 منه والافضل لا يجوز أن يؤمر بالانحناء
 للفضول والتوسل به كما يشعر به قوله آنا خير
 من جواراة قوله ما منعك أن تسجد لما خلقت
 بيدي استكبرت أم كنت من العالين

اشارة الى كونه قبله وفيه نظر ثم ان جواب الراغب مبني على اعتبار زمان التسليم والاشهاد وكذا من
قال معترضا على المصنف رحمه الله كان اغما تدل على كون المذكور بعده واقعا في وقت من الاوقات
الماضية اى وقت كان وذلك متحقق في كفره لانه كفر وقت ابائه وهو ماض بالنظر الى قوله كما اشار اليه
في الكشف وشرحه في سورة ص وقوله لا تبرك الواجب فانه لا يوجب الكفر في ملتنا ولم يعلم ايجابه
قبل ذلك وفيه نظر (قوله والاية تدل على ان آدم الخ) قبل عليه هذا اذا كان السجود له اما اذا جعل
قبله فلا دلالة عليه وكذا اذا كان تحية كالسلام واجيب بان جعل الكعبة قبله يدل على كونها افضل
الباقع فجعل آدم قبله دون غيره يدل على كونه افضل وقيل انه مأخوذ من التعظيم لانه المعروف فيه
فالانصب وجهه مع فرائد الاية وقوله ولو من وجه لانه لا يلزم التفضيل من كل الوجوه اذ قد يقضون
بالقرب ونحوه وعليه يجعل ما يقع من تفضيلهم والخلاف فيه مشهور وقال غير الاسلام انه لا طائل
نحوه والاحسن الكف عنه وما ذكره المصنف رحمه الله فيه اشارة الى هذا وسبب تدليله على ذلك وقد نقل عن
تعالى وقوله وان ابليس كان من الملائكة لانه استثناء منهم ودخوله في الامر يدل على ذلك وقد نقل عن
ابن عباس وغيره وكونه منقطعاً ونحوه خلاف المتبادر فعنى قوله ولم يصح يعنى على الاتصال المتبادر
واما قوله كان من الجن ففسق الاية فتداني هذا بسبب الظاهر فأولها المصنف رحمه الله بأنه منهم فعلا
لانواعها قال الشاعر شخن قوم بالجن في زى ناس • لكنهم استبهاد بأنه رتب على كونه من
الجن فعلهم بقوله ففسق وبأنه مخالف لما سجد كره في تفسير الاية من انها دالة على ان الملائكة لا تعصى
البيته فهو حتى في أصله وقال علم الهدى يحتمل أن يكون المعنى أنه صار من الجن بعدما كان ملكاً بأن
سمح كما صح بعض بنى آدم فردة وهو قول ثالث غريب وما رواه عن ابن عباس رضى الله عنهم ما من أن
الملائكة نوعان نوع مجردون مطهرون ونوع ليسوا كذلك يناسب قوله فيما سببنا في ولعل شربا من
الملائكة الخ وسببنا الكلام عليه ان شاء الله تعالى (قوله ولم يكن من الملائكة الخ)
اما تعارضت النصوص فاقضى بعضها كون ابليس من الجن وبعضها كونه من الملائكة احتاجوا الى
التأويل في أحد الطرفين فاخترنا المذهب أنه من الملائكة والزمخشرى أنه من الجن فأشار الى ضعفه
بالتعبير بالزعم وهم يقولون انه جنى سببه الملائكة فأقام معهم فقلوبوا عليه لكثرتهم وشرفهم فلا استثناء
حصل أيضا قيل لان العبارة بالدخول في الحكم لافي حقيقة اللفظ في قال ان الاستثناء متصل ان كان من
الملائكة ومنقطع ان لم يكن منهم لم يصح وهذا رد على السعد وغيره وليس يوارد قال القرطبي في العقد
المنظوم النعاة وأهل الاصول يقولون المنقطع المستثنى من غير جنسه والمتصل المستثنى من جنسه وهو
مغلط فيهما فان قوله تعالى لانا كلوا أموالكم بينكم بالباطل الا أن تكون تجارة عن تراض منكم من جنس
ما قبله وكذا قوله لا يذوقون فيها الموت الا الموت وهو منقطع فبطل الحدان وكذا وما كان مؤمن
أن يقتل • ومنا الاخطأ والحق أن المتصل ما حكم فيه على جنس ما حكمت عليه أو لا يتقيض ما حكمت
به ولا يتد من هذين التقيدين فيتحرم أحدهما فهو منقطع بأن كان غير الجنس سواء حكم عليه بنقيضه
أولا فهو رأيت القوم الانفسا فالمنقطع نوعان والمتصل نوع واحد ويكون المنقطع كنقيض المتصل
فان نقض المركب بعدم أجزائه فقوله تعالى لا يذوقون فيها الموت منقطع بسبب الحكم بغير النقيض
لان نقضه ذاقوه فيها وليس كذلك وكذلك الا أن تكون تجارة لانها لا تؤكل بالباطل بل يحق وكذلك
الاخطأ لانه ليس له القتل مطلقا والالكان بما حاق تنوع المنقطع الى ثلاثة أنواع الحكم على الجنس بغير
النقيض والحكم على غيره به أو بغيره والمتصل نوع واحد فها هو الضابط فما نحن فيه منقطع ان لم يكن
منهم فتأمل (قوله أو الجن كانوا أيضا ماورد الخ) قبل الفرق بينه وبين الوجه الاقول ان التغليب
في الاول على ابليس فقط وفي هذا على الجن المطلق الداخل فيه ابليس وكان يحتمل أن يكون الثاني من
قبيل دلالة النص لولا قوله والضمير في فمجد وراجع الى القليلين وعلى التقادير يكون الاستثناء متصلا

لا تبرك الواجب وحده والاية تدل على أن
آدم أفضل من الملائكة المأمورين بالسجود
له ولو من وجه وأن ابليس كان من الملائكة
والالم يتأوله أمرهم ولم يصح استثناءه منهم
ولا يرد على ذلك قوله سبحانه وتعالى الا ابليس
كان من الجن لمواز أن يقال انه كان من الجن
فعلا ومن الملائكة نوعا ولا أن ابن عباس رضى
الله تعالى عنهم ما روى أن من الملائكة ضربا
يتوالدون يقال لهم الجن ومنهم ابليس
وان زعم أنه لم يكن من الملائكة أن يقول
انه كان جنيا نشأ بين أظهر الملائكة وكان
معه ورايا لوف منهم فقلبوا عليه أو الجن
أيضا كانوا أممورين مع الملائكة لكنهم
استثنى يذكر الملائكة عن ذكرهم

بصحت شريف في تحقيق الاستثناء المتصل
والمنقطع

لامقطعاً (أقول) الظاهر أن المصنف رحمه الله أراد الوجه الذي ذكره الامام بقوله أو يقال انه
 أمر بلفظ غير مزمذ كورفي القرآن لقوله تعالى اذا أمرتكم ببعض شئ فاعلم انه يقتضى أن يكون مأموراً صريحاً
 لا ضمناً فيكون مقدر وهو قولنا للجن اجدوا وقوله فانه اذا علم الخ بيان للقرينة الدالة عليه فالفرق بينه
 وبين الاقول عموم الامر للجن والدلالة على ذلك بلفظ مقدر فليس من التغايب في شئ وأمر الضمير ظاهر
 حينئذ (قوله وأن من الملائكة من ليس بمعصوم الخ) عطف على أن ابليس وهو مبتنى على ما ارتضاه من
 أنه ملك قال علم الهدى زوال العصمة عن أفراد الملائكة بتحقيق المعصية منهم جازاً اذا تعلق به عاقبة
 حادثة لا وخيمة بخلاف الانبياء عليهم الصلاة والسلام عندنا وسما في الكلام عليه في قصة هاروت
 وماروت وفي التيسير وأما وصف الملائكة بأنهم لا يعصون ولا يستكبرون فدليل له قران العصيان منهم
 ولو لا تصوره لما صرح به لكن طاعتهم طبع وعصيانهم تكلف وطاعة البشر تكلف ومتابعة الهوى
 منهم طبع ولا يستكبر من الملائكة صدور العصيان مع قصة هاروت وماروت (قوله ولعل ضرباً
 من الملائكة الخ) قال ابن ابي عمير الجن اسم للملائكة أيضاً لا جستانهم أى استقرارهم عن أعين الناس
 وهذا معنى قول المصنف يشملهما أى بحسب الاشتقاق وأصل اللفظة وقال تعالى وجهوا بينه وبين الجنة
 نسياً فسر بالملائكة ووردته في كلام العرب قال الاعشى في سليمان عليه الصلاة والسلام
 ويحزن من جن الملائك تسعة • قداما لده يعاملون بالأجر
 وقيل الجن صنف من الملائكة لا تراهم الملائكة مثلنا وقوله كما قاله ابن عباس رضى الله عنه ما لانه
 قال ان من الملائكة شربايتا ولدون يقال لهم الجن أى يطلق عليهم الجن من اطلاق العام على الخاص
 فيهم كقولهم يشبههما بالفرق فلا يرد عليه ما قيل ان ما ذكره سابقا عنه أن الجن ضرب من
 الملائكة وأن ابليس من ذلك الضرب وما ذكره ههنا انه من صنف الجن المقابل لصنف الملائكة منهم
 يشابهه فأي هذا من ذلك وقوله فلذلك صح عليه التغيير يعنى بعد تسليم كونه من الملائكة فلا يرد عليه
 ما قيل في التفرقة نظر فان جهة تغير حاله لا تقتضى عدم مغايرته الملائكة بالذات بل هو على تقديره
 أظهر وقوله كما أشار اليه هذا بناءً أيضاً على تفسيره السابق بأنه كان منهم فعلا فلا يرد عليه أن هذه
 الآية لا تدل على أنه من جنههم (قوله لا يقال كيف يصح ذلك) أى عدم المخالفة بينهم بالذات
 وما ذكره عن عائشة رضى الله تعالى عنها حديث صحيح رواه مسلم وقوله لانه كالتخييل جواب للسؤال
 المذكور ولم يقل انه تمثيل حتى يرد عليه انه اخراج للخصوص عن ظاهرها كما ذهب اليه
 الباطنية وكثير من المعتزلة كما توهم لان الله وم من قوله فان المراد بالنور الخ أنه أمر حقيقى وأنه
 اشارة الى اتحاد مادتهم بما بالجنس واختلافها بالعوارض فهو مشابه للتخييل في تصويره دعاه
 وظهره ونكص به حتى رجس وجذعة ههنا حتى حديثه قسية يقول من يريد الرجوع لامر ماضى
 ان شئت أعدته جذعة وأورد عليه أنه يدل على أن الجن من نار مخلوطة بالدخان كما صرح به
 المصنف وغيره الآن يقال المراد بصفتها صفاؤها بحسب ظاهرها الجنس وهو لا يشاقى اختلافها
 به في الواقع (أقول) معنى المبرج لغة انخلط فخرج ههنا مختلط وبه فسرنا (الغيب فاختلفا لها اعتبار
 اختلاف بعضها ببعض حال اشتغالها أو باعتبار اختلافها بالاجزاء النارية التي فيها الحرارة والاحراق
 الذى هو سبب التأذى والاتقاد وهو المراد فاختلفا منه يكون نورا مختلطاً به يكون ما جافلا
 يرد عليه شئ وتفسيره النور بالجواهر الماضى احتراز عن الضوء فذلك يطلق على الله ودونه وان كان
 أبلغ من وجه آخر كما مر والمراد بالنصوص الآيات لا الاحاديث فان فيها ما يخالفه كما في التأويلات
 مثل ما روى أن تحت العرش نورا اذا اعتدل فيه جبريل عليه الصلاة والسلام وانتضج مخلق من
 كل قطرة منه ملك وفيه أيضاً ان الله خلق ملائكة من نار وملائكة من الثلج الى غير ذلك مما يدل
 بحسب الظاهر على خلقها من غير النور (قوله ومن فوائد الآية استباح الاستكبار الخ) عدها من

فانه اذا علم أن الاستكبار مأثور بالثقل
 لا حسد والتوسل به علم أن الاصغر أيضا
 مأثور به والضمير في سجود ارجع الى
 القليل فسكانه قال فسجد المأمورون
 بالسجود الا ابليس وأن من الملائكة من ليس
 بمعصوم وان كان الفاعل فيهم فهم عدم
 من الانس معصومين والغال فيهم عدم
 العصمة وعلل ضمير بان الملائكة لا يخالف
 الشياطين بالذات وانما يخالفهم بالعارض
 والصفات كالبرية والفتنة من الافس والجن
 يشابهها وكان ابليس من هذا الصنف كما قاله
 ابن عباس رضى الله تعالى عنهم فذلك صح
 عليه التغيير عن حاله والهبوط من محله كما
 أشار اليه بقوله عز وجل الا ابليس كان من
 الجن ففسق عن أمر ربه لا يقال كيف يصح
 ذلك والملائكة خلقت من نور والجن من نار
 لما روت عائشة رضى الله تعالى عنها انه عليه
 الصلاة والسلام قال خلقت الملائكة من
 النور وخلقت الجن من مارج من نار لانه
 كما تمثيل لما ذكرت فان المراد بالنور الجواهر
 الماضى والنار كذلك غير ان ضوءها مذكور
 مغفور بالدخان محذور عنه بسبب ما يوجب
 من فرط الحرارة والاحراق فاذا صارت مهذبة
 مصفاة كانت محض نور ومتى تكثرت عادت
 الحالة الاولى جذعة ولا تزال تتزايد حتى
 تبتلى نورها ويبي الدخان الصوف وهذا
 أشبه بالصواب وأوفق للجمع بين النصوص
 والعلم عند الله سبحانه وتعالى ومن فوائد
 الآية استباح الاستكبار وأنه قد ينشئ
 صاحبه الى الكثرة الخ على الانتثار لا مره
 وتزل الخوض في سره وأن الامير للوجوب

القوائد لان فيها اشارة لما اليها ولا يتبدل عليها الا ترى ان الآيه لا تدل على مطلق الاستكبار ومطلق الامر وكذا الدلالة على الوجوب انما علم من قوله افعصت امرى ونحوه مما هو خارج عنها فلا يرد ما قيل ان كفره ليس ليس لمخالفة الامر بل لاستقبال امره وهو كفر فتمت له وكذا دلالتهم على ان الكافر حقيقة من علم الله موته على الكفر وهو مأخوذ من قوله من الكافرين اذا مراد به انه في علمه الا ترى كذلك وهذه مسئله الموافاة ومعناها ان العبرة بالايان الذي يوافق العبد عليه أى باقى متصفا به في آخر حياته وأول منازل آخرته ومن فروع هذه المسئلة انه يصح ان يقول أنا مؤمن ان شاء الله وحيث أطلقت مسئله الموافاة فالمراد به ما ذلك وهي مما اختلف فيها الشافعية والحنفية والاشعرية والماتريدية والسبكي فيم تأليف مسئلة وينبئ عليها مسئله الاجباط في الاعمال بالردة وقوله اذا العبرة بالخواتم وفي نسخة بالخواتيم بالياء والقياس الاول لانه جمع خاتمة وروى في الحديث الصحيح الاعمال بالخواتيم وهذا مما جوزه بعض النحاة في جمع فاعل بالاشباع * (تنبيه) * مسئله الموافاة من أتمت المسائل وفضلها الذي في شرح التمهيد فقال ما حاصله ان الشافعي رحمه الله تعالى يقول ان الشقي شقي في بطن أتمه وكذا السعيد فلا تبدل في ذلك ويظهر ذلك عند الموت ولقاء الله وهو معنى الموافاة والماتريدية ربهم الله يتولون بمحو الله ما يشاء ويثبت فيصير السعيد شقيا والشقي سعيدا الا أنهم يتولون من مات مسلما محمدا في الجنة ومن مات كافرا محمدا في العذاب بانصاف الفريقين فلا ثمر للتحلاف أصلا الا ان يقال ان من كان مسلما وورث أباه المسلم اذا مات كافرا رذما اخذته على بنية اللورثة المسلمين وكذا الكافر وتبطل جميع أعماله والمتمول في المذهب خلافه فحينئذ لا ثمر له الا أنه يصح منه ان يقول أنا مؤمن ان شاء الله بقصد التعليق في المستقبل حتى لا يكون شكافي الايمان حاله ولا حاجة لتأويله والماتريدية يمتنعون ذلك مطلقا (قوله السكني من السكون الخ) يعني أن اسكن أمر من السكني بمعنى اتخذ المسكن لامن السكون بمعنى ترك الحركة ولذا ذكر متعلقه بدون في الا أن مرجع السكني الى السكون وتأكيده ضمير اسكن المسئلة تتربأنت ثلاثا يلزم العطف على الضمير المتصل بلا فصل وهو متمتع في فصيح الكلام وصحة أمر الغائب بصيغة افعال للتغليب مثل أنا وزيد فعلنا وابشاره على اسكالا لشعار بالاصالة والتبعية هكذا قاله قدس سره يعني أن السكون والسكني من أصل واحد وأن المقصود هنا هو الثاني والجنبة مفعول به لان معناه اتخذ الجنبة مسكنا وأما اذا كان من السكون فهو مفعول فيه فيجب اظهار في لانه ليس يمكن بهم وأن التأكيده ليصح العطف اذ شرطه النصل سواء كان تأكيده أو غيره وزوجك اسم ظاهر وهو من قبيل الغيبة واسكن أمر للخطاب المذكور فلا يصح جعله مأمورا به ولذا اقتدر فيه بعضهم وليسكن زوجك وجعل له من عطف الجمل لانه لا يصح هنا حلول المعطوف محل المعطوف عليه والمجوز له قال هو ليس باللام كما يصح تقوم هندوزيد بالاخلاف وجعلوه تغليباً بل تغليبين لانه غلب فيه الخطاب على الغائب والمذكور على المؤنث الا أن في هذا التغليب خنثا مع أنه يلزم فيه تغليب المؤنث على المذكور في نحو تقوم هندوزيد بمعنى السكون والامر موجود فيهما حقيقة والتغليب من الجواز فاما أن يلزم أنه قد يكون مجازا غير ان يرى بأن يكون التجوز في الاستناد أو يقال انه لغوي لان صيغة هذا الامر للخطاب وقد استعملت في الامر منه فتأمل ثم ان المذكور في المعاني أن التأكيده لتقرر النسبة ونحوه ولم يذكرها من نواته تصحح العطف ولا ضمير فيه لانه أمر انطى تركل به نحو وقد جوز في هذا الامر أن يكون من السكون أيضا لكنه مرجوح لما قلناه اقله حيث شئتوا واحتياجه الى التجوز ونكتة التغليب ما ذكره من الدلالة على التبعية وأما كون نصبه على أنه مفعول معه فبمع نظر ظاهر مع أنه ليس باللام سلكوا أحد الطريقين المتساويين ثم ان الامر والنهي في هذه الآيه منسوخان بقوله ابطرا (قوله والجنبة دار الثواب الخ) أى التي لا يتبع الثواب الحقيقي الا فيها وكون التعريف للعهد لانها معلومة لهم ولغيرهم لانها المتبادرة عند الاطلاق والسبق

مسئلة الموافاة

وأن الذي علم الله من حاله أنه يتوفى على الكفر هو الكافر على الحقيقة فاذا العبرة بالخواتم وان كان يحكم الحلال مؤمنا وهو الموافاة المنسوبة الى شخيخنا أبي الحسن الاشعري رحمه الله تعالى (وقلنا يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة) السكون لانها الاستقرار وليت وأنت تأكيده السكون لانها الاستقرار ليصح العطف عليه وانما لم يخاطبهم مسأولا لتبنيها على أنه المقصود بالخاتم والمعطوف عليه يتبع له والجنبة دار الثواب لان اللام للعهد ولا معون غيرها

ذكرها في هذه السورة وهذا هو المعروف عند المفسرين وأما القول الآخر فربح ولا عبرة بقوله
 في التأويلات الاحوط والاسلم هو الكف عن تعيينه والقطع به قال القرطبي رحمه الله حكى عن بعض
 المشايخ أن أهل السنة مجمعون على أن الجنة الخلد هي التي أهبط منها آدم عليه الصلاة والسلام فلا معنى
 لقول الخائف كيف يطلب شجرة الخلد وهو في دار الخلد لكسبه بأن يقال كيف يطلب شجرة الخلد
 في دار الفناء وكأنه فهم من قوله ما كن أنهما عارية مستردة فطلب سبب البقاء وهي النار ووجوده
 وبعضهم نفي وجودهما كما بين في الأصول فأقولها هنا بما عني المفسر وهو البستان وأقول الأهباط وهو
 النزول من العلو على سبيل القهر بخلاف النزول فإنه أعم كما قاله الراغب عجزه لا انتقال من أرض إلى
 أخرى كما في أهبطوا مصرا وفلسطين بكسر الفاء وتحتها كورة بالشام وقريته بالعراق وعلى الثاني
 ما في التيسير فالواحدة الجنة كانت بستانا بين فارس وكرمان من أرض فارس وعلى الأول كلام المصنف
 رحمه الله ولذا قال أو بين الخ فليرد عليه ما قيل أن الأولى طرح أو من بين لما في التيسير وقيل أنه كان
 بعدن وقوله امتحانا لا دم عليه السلام إذ كان سيدا لهذه القصة • (تبيينه) • قول المصنف دار نواب
 يقتضي أن الجنة تكلفنا والمشهور خلافه كما فصله ابن فورق فقال فيها أقوال فذهب قوم إلى أنه
 لا تكلف فيها أصلا وما وهم خلافه فقول وما ذكر عن آدم إنما هو نعيم تفضل من الله وذهب آخرون إلى
 أنها لا تكلف فيها بعد الحشر وقبله فيها ذلك وبه يجمع بين الآيات وإنما داردة ونعيم والديدار ذهب
 ونصب وعلى هذا كان سترة آدم واجبا عليه فأعرفه (قوله واسعارها) صفة مصدر محذوف أي
 أكلارغدا والرغدا هي التي لا عناقية وقال الميث أن يأكل ماشيا متى شام حيث شاء فيكون حيث
 شئنا كالتعبير به والرافة والرغبة بمعنى الخصب اللين وقيل أنه حال تأويل راغدين مرهين (قوله
 أي مكان من الجنة شئنا الخ) قيل حيث للمكان المهم ففسر بالعموم قرينة المقام وعدم المرجح ولم يجعله
 متعلقا بما سكن مع أنه أظهر من جهة المعنى لوقوع الفاصل وفيه نظر لأن التكريم في الأكل من كل ما يريد
 منها لا في عدم تعيين السكنى ولأن قوله فلاكل من حيث شئنا في محل آخر يدل عليه وكذا ما بعده من قوله
 ولا تقر بأهذه الشجرة ومنه تعلم حال ما قيل أن الأولى تعاقبه بما عني وجعله من التنازع وتوسيع
 الأمر بعدم حصره في مأكل محض حتى يمل والأزاحة الإزالة وكما وسع الأمر ضيق النهي
 والغائبة للعصر يعني السابقة له يقال فاتى كذا أي سبقني وسبق الحصر كناية لطيفة عن عدمه (قوله
 فيه مبالغت تعلق النهي بالقرب الخ) أي مبالغة من وجوه منها أن النهي عنه الأكل منها نهى عن
 قرب الشجرة المأكل منها ومنها أن العصيان مع كونه مرتبا على الأكل رتبته على القرب ومنها أن
 الظاهر أن يقال قنأ ثمانا غير الظالم الذي يطلق على الكافر ولم يكف بأن يقول ظالمين بل قال من الظالمين
 على ما تقرر وسيأتي إن شاء الله تعالى أن قولك زيد من العالمين أبلغ من قولك زيد عالم لجهله عربى بقاى العلم
 أباع عن جده وكذا تكونوا لأنها تدل على الدوام ومن غفل عن هذا قال كأنه أطلق الجمع وأراد التنبيه
 لأن المبالغة هنا بطريقتين أحدهما تعلق النهي بالقرب كما بينه وثانيها جعله سببا لكونه مانعا
 من الظالمين أو يقال الأولى لما تضمنت اعتبارات جعلت أكثر من واحدة وضمير تحريمه وعنه القرب اه
 وقيل لا تقرب بفتح الراء نهى عن التماس بالدفع وبضمها بمعنى لا تدن منه وضمير يأخذ لامليل وبجماع
 القلب أي أطراف ما يحيط به وقوله كإروى الخ هو حديث أخرجه أبو داود وعن أبي الدرداء رضى الله
 عنه مرفوعا وقال المدينى معناه يحق عنك ما بينه وبينهم أذنك عن جماع مساويه كما قال الشاعر
 وكذبت طرفي فيك والعارف صادق • وأسعت أذنك فيك ما ليس يسمع

ومن زعم أنهم لم يتخلفا بعد قال انه بستان
 كان بأرض فلسطين أو بين فارس وكرمان
 خلقه الله تعالى امتحانا لا دم وجل
 فلا يحاط على الانتقال منه إلى أرض الهند
 كما في قوله تعالى أهبطوا مصرا (وكلا
 من أرغدا) واسعارها صفة مصدر
 محذوف (حيث شئنا) أي مكان من الجنة
 شئنا وسع الأمر عليهم ما لا يحاط به
 في تناول من الشجرة المنهى عنها من بين
 أثمارها الذاتية للعصر (ولا تقر بأهذه
 الشجرة فتكروا من الظالمين) فيه مبالغت
 تعلق النهي بالقرب الذي هو من مقدمات
 تناول مبالغة في تحريمه ووجوب
 الاجتناب عنه وتبيينها على أن القرب من
 الشئ يورث داعية ودبلا يأخذ بجماع
 القلب ويليه عاوه مقتضى العقل والشرع
 كما روى جرك الشئ بهى ويصم فيدبني أن
 لا يجوعوا حول ما حرم الله عليهم ما تخافه أن
 يرقعوا به وجعله سببا لان يكونا من الظالمين
 الذين ظلموا أنفسهم بأن كتاب العاصي
 أو يذنب خطوهما بالآيات بما يحل بالكرامة
 والتعظيم فان التناقص في السببية سوا جعلته
 لا عطف على النهي أو الجواب له

(قوله وجعله الخ) أي القرب وفسر الظالم بظلم نفسه بالعصية أما بناءه على تجوز مثله وأنه قبل النبوة
 أو ليس في دار التكليف أو معنى نقص الحظ ان لم يكن كذلك لأن الظالم يكون بمعنى نقص الشئ من حقه
 كما أشار إليه الراغب رحمه الله وأورد عليه أنه مخالف لقطعه فيما سبق بكون النهي المذكور للتحريم

يشاء على الظاهر المتبادر (قوله تنبذ السببية سوا جعلته الخ) يعنى أنه أما يجوز مجزوم بحذف النون
معطوف على تقرىفاً يكون منها عنده أو على مذهب الكسافي فإنه يجوز لا تكفر تدخل النار وكان على
أصل معناها أو منصوب بحذفها على أنه جواب للثمن كتوله تعالى ولا تنفخوا فيه فيحل والنصب بانتمار
أن عند البصريين وبالقاء نفسها عند الجرمي وبالحلاف عند الكوفيين وكان حينئذ يعنى صار (قوله
والشجرة الخ) وقيل هي الخنظلة وقيل الخلة الخ غير ذلك والاولى عدم القطع والتعيين كما أن الله لم يعينها
باسمها في الآية ولا يترتب على تعيين الشجرة عمرة والشجر ماله ساق وقيل كل ما تفرع له أغصان وعيدان
وقيل أعظم من ذلك لقوله تعالى شجرة من يقطين وقوله من أكل منها أحدث أى تقوط ولا حدث في الجنة
(قوله وقرئ بكسر الشين الخ) قال السمين رحمه الله قرئ الشجرة بكسر الشين والجيم وابدالها
يا مع فتح الشين وكسرهما التقربها منها مخرجاً وبقيت القرآت ظاهرة (قوله أصدرزتم ما عن الشجرة
الخ) في الكشف وتحقيقه فأصدر الشيطان زلت ما عنها وعن هذه مثلها في قوله تعالى وما فعلته
عن أمرى وقوله يهون عن أكل وعن شرب قال العلامة يعنى لما كان عن ههنا للسببية فأصل
الكلام أن يقال فأزل بهم فافسدت أعمال عن لانه ضمن معنى الاصدار كتوله وما فعلته عن أمرى أى
ما فعلته بسبب أمرى وتحقيقه ما أصدرته عن اجتهادى ورأى وانما فعلته بأمر الله اه ضمن
الفعل معنى الاصدار وعلق به عن التعليلية مع بنام معنى المجاوزة فيها في الجملة لان الملول اذا برز بعلمته
فقد تجاوزها ومثله قول بعض العرب يصدر عن رأيه أى ان رأيه سبب ما يصدر منه من الافعال لا غير
فأعرفه فان بعض الناس لم يعرف معناه وسأى في محله وقوله وحملها على الزلة قيل يعنى يجوز أن يكون
من قولك زل الرجل اذا ألقى زلة وأزله غيره محله على ذلك فيكون الضمير للشجرة والمعنى فحملهما
الشيطان على الزلة بسببها وتحقيقه فأصدر الشيطان زلت ما عنها وهذا التأويل عدى بمن وقيل انه
إشارة الى أن في الاصدار عن الشجرة تجوزاً بتزليل السبب منزلة الفاعل يجعل الشجرة التي هي سبب الزلة
فاعلام صدرها كالساكن للقطع ومنه يعلم أن ما يقال ان طريق التضمن أن يجعل الفعل المضمن في المعنى
سالا ليس بلازم وقوله ونظيرة عن هذه في قوله في الكلام مقدر رأى عن في قوله أو موجود في قوله الخ
أى ما أصدرت فعله عن اجتهادى ورأى وانما فعلته بأمر الله (قوله وأزله ما عن الجنة يعنى
أذهبها) من قولهم زل عنى كذا اذا ذهب وأصل معناه كما قال الراغب استرسال الرجل من غير قصد
يقال زلت رجله زل والازلة المكافئ الزاق وقيل للذنب من غير قصد زلة واليه أشار المصنف بقوله ان زل
يقضى عمرة وقوله وبعضه الخ لم يتل يدل عليه لاحتمال عوده الى الشجرة بتقدير مضاف أى عن
محلها أو تجوز ولا يشاق هذه القراءة قوله فأخرجهم ما سأتى في تفسيره ولا يعارضه قراءة ابن
مسعود رضى الله عنه فوسوس لهما الشيطان عنهما أى عن الشجرة لانها شاذة مع أنه يصح عود الضمير
الى الجنة بتضمن الاذهاب ونحوه وقوله ومقامته اياهما الى لكان الناصحين أى مقامته على
ذلك أو يشوله ذلك وسأى في تفسيرها وقد قالوا أول مخلوق كذب وحسد ابليس (قوله واختلف في أنه
تمثل لهما فقاواهما الخ) أى تمثل في صورة غيره فكلمهما بما جاز من الكلمات أو ألقاه بطريق
الوسوسة من غير تصور تركهما كما هو الآن وقيل الامر في قوله اخرج محتمل أن يكون للاهانة كافي قوله
كونوا حجارة وهو بعيد (قوله قام عند الباب فناداهما) اعترض عليه بأنه لا يصح مع قوله فوسوس
لهما الشيطان اذا الوسوسة الصوت الخفى وله أن يقول انه أصل معناها كما سأتى وقد تستعمل للكلام
على وجه الافساد مطلقاً (قوله بعض اتباعه) قواه الامام بأنهما كانا يعرفانه ويعرفان عداوته حينئذ
فيستحيل أن يقبل قوله وقيل عليه كأنه لم يتأمل قوله تعالى وناداهما ربهما الى قوله ان الشيطان لكان
عدو مبین فانه صريح في مباشرة الشيطان نفسه وفيه نظر وقوله والعلم عند الله إشارة الى ما قال أبو
منصور رحمه الله تعالى ليس لنا البحث عن كيفية ذلك ولا قطع القول بلا دليل (قوله أى من

والشجرة هي الخنظلة أو الكرمة أو التينة
أو شجرة من أكل منها أحدث والاولى أن
لا تعين من غير قاطع كما لم تعين في الآية لعدم
توقف ما هو المقصود عليه وقرئ بكسر
الشين وتقرأ بكسر التاء وهذى بالياء
(فأزلهما الشيطان عنها) أصدرزتم ما
عن الشجرة وحملها على الزلة بسببها ونظيرة
عن هذه في قوله تعالى وما فعلته عن أمرى
أو أزلهما عن الجنة يعنى أذهبها
وبعضه قراءة حمزة فأزلهما وهما
متقاربان في المعنى غير أن زل يقضى عمرة
مع الزوال وازله قوله هل أدلك على شجرة
الطالوت لا لا يلى وقوله ما من كاربك عن
هذه الشجرة الا أن تكونا ملكين أو تكونا
من الخالدين ومقامته اياهما الى لكان
الناصرين واختلف في أنه تمثل لهما فقاواهما
بتلك أو ألقاه اليهما على طريق الوسوسة
وأنه كيف توصل الى ازلاهما بعد ما قيل
له اخرج منها فانك رجيم فتدل انه منع من
الدخول على جهة التكرمة كما كان يدخل
مع الملائكة ولم يمنع أن يدخل للوسوسة
ابتلاء لادم وحواء وقيل قام عند الباب
فناداهما وقيل تمثل بصورة دابة قد دخل ولم
تعرفه الخنزة وقيل دخل في فم الجنة حتى
دخلت به وقيل أرسل بعض اتباعه فأزلهما
والعلم عند الله سبحانه وتعالى (فأخرجهما
ما كانا فيه) أى من

قوله أو بقوله ذلك في بعض النسخ التصريح
به اه

الكرامة والنعيم) اختار هذا التفسير لاجتمه على كل من الاحتمالين المذكورين في مرجع ضمير عنها
وأما تفسيره بالجنة فمخصوص بعوده الى الشجرة وهو ظاهر وقيل أخرجهما من اباهما الذي كانا فيه
من نوراً وحله أو ظنرا لانهم الما أكلتهما اتما فت عنهما (قوله خطاب لآدم عليه الصلاة والسلام وحواء
الخ) في الكشف والصحيح أنه لآدم وحواء والمراد هما واذر يتم ما الخ واستدل بالآية المذكورة
لعين الخطاب فيها لهما والقصة واحدة وبعضكم لبعض عدو حكيم فيما بين الذرية وليس المراد التعادى
بينهما وبين ابليس بل فيما بين آدم بقوله تعالى فمن اتبع هداى الخ حيث قسمهم الى المؤمنين والكافرين
وبين ما لكل فريق من الجزاء وقوله وجمع الضمير الخ ظاهره أنه لتبزيها ما منزلة البشر كما هم بهذا الاعتبار
لاشمول الخطاب لهم ولذلك ترك قول الرخصى والمراد الخ لانه وان ارتبط به ما بعده كما قرره شرحه
وقد نقلناه ولكنه لا مساع له الاعلى القول بأن خطاب المشافهة يشمل المعدوم فتأمل (قوله أولهما
وابليس) معطوف على قوله لآدم ولما اقتضى هذا الابطاط معهما وقد طرد منها قبل ذلك وجهه بأنه
منع من دخولها على وجه التكرمة لان دخولها للوسوسة أو مسارقة أو ان المأمورية ليس هو هو وطهم
من الجنة بل من السماء التي هي أعم فيشمل ذلك ابليس لعارض وقد رجع هذا بعضهم لانه تفسير السلف
كجاءه وابن عباس رضى الله عنهما ولا يلزمه تكلف بكمل الخطاب شامل للمعدوم والحال مقدرة
وفي التيسير ان أمر ابطوا ينتظمهم ولا يلزم أن يكون دفعة واحدة حتى يرد عليه ما قبل ان ابليس خرج
قبل ذلك وهو مخالف للظاهر وقيل لهما والحية وهذا يقتضى كون الحية عاقلة واستبعد الامام حكاية
الدخول في فم الحية بأنه لم يتمل حية ابتداء ولم عوقبت الحية مع أنها ليست عاقلة وهذا الامر تكوي
فلا يلزم أنها عاقلة فتأمل (قوله حال استغنى فيها بالواو عن الضمير الخ) قيل الاكتفاء بالضمير في الجملة
الاسمية ضعيف لا يليق بالنظم المعجز ولذلك جعل بعض المعربين هذه الجملة استثنائية ووجه بأن الجملة
هنا موقوفة بالمفرد لان بعضكم لبعض عدو يعنى متعادين كما أشار اليه المصنف رحمه الله ومثلها يستغنى
فبها بالضمير عن الواو أو ان هذه الحال دائمة والحال الدائمة لا تكون بالواو فلا حاجة الى التأويل
(أقول) التحقيق ما ذكره أبو السعادات في كتاب البديع من أن الجملة الحالية لا تخلو من أن تكون
من سببى ذى الحال أو اجنبية فان كانت من سببى لزمها العائد والواو تقول جاء زيد وأبوه منطلق وخرج
عرو ويده على رأسه الا ماشد من فهو كئنه فوه الى في وان كانت اجنبية لزمها الواو انما عن العائد وقد
يجمع بينهما ما تحرقدم عرو وبشر قام اليه وقد جاءت بلاوا ولا ضمير قال
ثم اتصنا جبال الصفة معرضة عن اليسار وعن أيما تاجد

جبال الصفة معرضة حال ٥١ وبقي قسم ثالث وهي أن تكون صفة ذى الحال نحو وليتم وأنتم
معرضون وكلام الصفة يدل على أنه يجوز فيها الوجهان باطراد وما نحن فيه ان كان الخطاب لهما
والذرية فهو من هذا القسم احدور التعادى منهم حتى من آدم عليه الصلاة والسلام لعداوته لبعض
أولاده كما يعلم من قصة قابيل وهابيل وكذا على الوجه الاخر فملكك تطبيق كلامهم على هذا حيث
جوزوه نارة ومنعوه أخرى وأما التأويل بالمفرد فليس بشئ لان كل حال موقوفة بواقعة موقعه
الآتى أن فوه الى في يعنى مشافهة مع أنهم ضعفوه وكذا الفرق بين الدائمة وغيرها فاحفظه وهذه
الحال مقدرة ويصح أن تكون مقارنت على الوجه الثاني فان قلت كيف يقيد الامر بالتعادى وهو منسب
عنه فانك لو قلت لاحد قم ضا سكارأت تناء عن الفصل لم يصح قلت الامر كذلك اذا كان تكلفا أما
اذا كان تكوي كما في قوله كوفوا قردة طاسنين فلا ولذا نقل عن ابن عباس رضى الله عنهما أن الحق كالمهم
مأمورون بالهبوط وقد قيل انهم غير مكلفين وأما قول أبي حيان رحمه الله ان الفعل اذا كان مأمورا
به من يستد له في حال من أحواله لم تكن تلك الحال مأمورا به لان النسبة الحالية نسبة تقييدية
لا اسنادية فلو كانت مأمورا به لم تكن تقييدية فليس بشئ لان المتطور اليه في الكلام القيد فاذا قيل

الكرامة والنعيم (وقلنا اهلوا) خطاب
لآدم عليه الصلاة والسلام وحواء وقوله
سبحانه وتعالى قال ابطا منها جميعا وجمع
الضمير لانهم أصلا الانس فكانهم الانس
كأنهم أولها وابلليس أخرج منها ناسيا بعد
ما كان يدخلها للوسوسة أو دخلها مسارقة
أو من السماء (بعضكم لبعض عدو) حال
استغنى فيما عن الواو بالضمير والمعنى
متعادين يعنى بعضكم على بعض

• (تحقيق شريف في الجملة الحالية) •

صل قائما أو مستترا فهو مأوربه بلاشك وما خالف ذلك يحتاج الى التأويل وقوله بتضليله قيل ان كان
الشیطان داخل فيه فهو ظاهر وأما على تقدير التخصيص بأدم وحواء فباعتبار أن يرادهم ما ذر بهم ما
نابا التجوز كاطلاق تميم على أولاده كما هم أو بكتفي بذكرهما عنهم وفيه نظر لأن معناه بظلم بعضهم بعضا
بسبب تضليل الشيطان وهذا لم يكن على خروجه أظهر فليس الاحتمال الاخر أولى به منه (قوله
موضع استقرار الخ) يعني أنه اما اسم مكان أو مصدر ميمي ولم يزوج على كونه اسم زمان وان احتمله اللفظ
لأنه يتكرر مع قوله ومتاع الى حين وكذا الاحتمال كونه اسم مفعول بمعنى ما استقرتملكهم عليه وجاز
تصرفهم فيه كما ذكره الماوردي لأنه خلاف الظاهر مع احتياجه الى الحذف والايصال (قوله تمنع الخ)
المتاع البلغة مأخوذ من تمنع النهار اذا ارتفع والمتاع الانتفاع الممتد وقتسه ولا يختص بالحقير وقد
يستعمل فيه والى حين متعلق بمتاع أوبه وبمعنى قر على التنازع ان كان مصدرا وقيل انه في محل رفع صفة
لمتاع والحين مقدار من الزمان طويلا أو قصيرا (قوله يريد به وقت الموت أو القيامة) استشكل الذاتي
بأن المتاع التمتع بالعيش وليس بعد الموت تمتع وأجيب بأن المراد به حصول الثواب والعقاب وتمتع
الكافر بهم على التغليب أو يجعل ابتداء القيامة من الموت لأن من مات فقد قامت قيامته أو جعلت
مقدمات النبي من جلته ولا يخفى أن التفسيرين حينئذ واحد وأجعل السكنى في القبر فتعاني الارض
قيل وهو أقرب ولا يخفى أنه اذا فسر لكم بأنه لكل أحد احتاج الى التأويل اما اذا فسر بأنه لجنسكم
ونعمو عنكم فلا اشكال فتأمل (قوله استقبلها بالاخذ والقبول والعمل بها) قال الراغب يقال اتى
فلان خيرا وشرا ويقال لقبته بكذا اذا استقبلته به قال تعالى ولقاهم نضرة وسرورا وثقلاء كذا قال
تعالى وتلقاهم الملائكة وقيل التلقى لغة الاخذ فاعمل خارج عنه فكيف ادريج فيه فقال الطيبي مشيرا
الى دفعه انه مستعار من التلقى بمعنى استقبال بعض الناس من يعز عليهم اذا قدم بعد غيبته وهو يكون
بأنواع الاكرام واکرام الكلمات الواردة من الحضرة الالهية العمل بها فعلى رفع الكلمات يكون استمارة
أيضا يجعلها كأنها كمره له لكونها سبب العفو عنه وقوله وبلغته اشارة الى مال المعنى بعد التجوز
والقول الاقول هو الاصح المأثور عن ابن عباس رضي الله عنهما وغيره والثاني أخرجه البيهقي وقوله
ويحمدك قال الكرماني أي وسجنتك بحمدك أي بتوفيقك وهذا يتك لا يجوز وقولني فسيه شكر الله على
هذه النعمة والاعتراف بها والتفويض الى الله والواو في ويحمدك اما للسالم واما لهطف الجملة سواء
قلنا اضافة الحمد الى الفاعل والمراد لازمه مجازا وهو ما يوجب الحمد من التوفيق والهداية أو الى
المدحول ويكون معناه سجت ملتبساً بحمدى لك وقيل الواو زائدة وفي الاساس تلقته استقبلته
وتلقته منه من اقبلته اثنى فلما منه قيل وانما لم يجعل من هذا مع ظهوره حيث استعمل بين ليرتب
عليه الاخذ والقبول والعمل وسائر ما يدخل في استقبال الرجل أعزته وأحبابه فعلى هذا يكون من
ربه حال من كلمات بمعنى أن التوبة انما ترتب على التلقى ترتباً ظاهراً الا اذا كان بمعنى الاستقبال المتضمن
للإكرام بالقبول والعمل ولذا قال وسائر ما الخ فان من جلته قبول المستقبل ومن غفل عن مراده قال
فيه بحث لأن الترتيب المذكور انما يتأق بعد صحة استعمال اللفظ في المعنى الذي هو فيه وهو غير ظاهر
فكيف يصح جعل الترتيب جهة لصحة الاستعمال فالصواب أن يقال لأن تلقى الكلمات لا يرتب على
الاهباط بل ارتخ بخلاف الاستقبال فان ابتداءه وهو الاضطرار للكلمات حصل عقبه بالاترخ وكذا
ما قيل الاظهر أنه لم ياتق اليه لأنه لا يحتمل قراءة ورفع كلمات وبعض هذه القرآت مفسر لبعض وعلى هذه
القرأة لم يؤثف للفصل ومعناها كالتقراءة الاخرى لأن بعض الاعمال يتكون اسنادها الى الفاعل
كاسنادها الى الفاعل من غير فرق نحو نالني خير ونلت خيرا ومنه تقول اقبلت زيدا او اقبلني زيد قال
قدس سره ثم ان التعبير بالتلقى فيه نكتة غير بلغية الجاز وهي الابعاء الى ان آدم كان في ذلك الوقت
في مقام البعد لأن التلقى استقبال من جاء من بعيد ونصدير هذه الجملة بالفاعل ظاهر وعلمها المامن التعليم

بتضليله (ولكم في الارض مستقر) موضع
استقراراً واستقراراً (ومتاع) أي تمتع (الى
حين) يريد به وقت الموت أو القيامة (فتلقى
آدم من ربه كلمات) استقبلها بالاخذ والقبول
والعمل بها حين علمها وقرأ ابن كثير ينصب
آدم ورفع الكلمات على أنه استقبلته وبلغته
وهي قوله تعالى ربنا طمأننا أنفسنا الآية
وقيل سبحانه اللهم ويحمدك ويبارك اسمك
وتعالى حمدك لاله الأنت ظلمت نفسي
فاغفر لي انه لا يغفر الذنوب الا أنت

المجهول أو من العلم المعلوم (قوله وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال يا رب الخ) هذا الحديث أخرجه
الحاكم في المستدرک وغيره وصححه ويبدل بمعنى قدرتك وبلى وقع بدلها ثم في بعض التفاسير وقوله
أراجي قال قدس سره اسم فاعل أصيغ إلى المفعول وأنت فاعل لا يعتمد على الاستفهام أو مبتدأ
وأما نسخة زين المشايخ وقيل عليها السماع أراجي بتشديد الياء فعملها على سهو القلم أقرب من أن
يجعل راجي جمعا مضافا إلى ياء التمسك وافتحها أنت أي أنت راجع في إلى الجنة كما في قوله
• الأفراسخوني باله محمد • وعلى النسختين وقوع الجملة الاسمية جزاء الشرط محل بحث انتهى (أقول)
هذا مما يصححه شرح الكشاف وجله ما قالوه ماذكره الشارح المحقق فان صحت الرواية به فلهذا عذري
وجه يديع أشار إليه الرضي وتفصيله على ما قال الجعبري في شرح الرامية أن بني ربوع يزيدون على
ياه الضمير ياء أخرى صلتها ما جعل على هاء الفعول المكسورة بجوامع الاضمار والحقا كما زاد وهما على
تاء الخطابية نحو قوله رب منيته فأصبت وما أخطأت الرمية ونقل عن سيده وبه رحمه الله قريانه فقوله
فعملها الخ مردود وقوله محل بحث مردود أيضا لانه كيف يتردد في صحة وقوع الجملة الاستفهامية
جزاء وهو في القرآن أكثر من أن يحصى كقوله أرأيت أن كذب وتولى ألم يعلم بأن الله يرى قال
الرضي هل لا تقع في الجزاء بدون الفاء أبدا بخلاف الهمزة وأما الاستفهام فانه يجوز معها الوجهان
والهمزة في الجزاء عند التحقيق متقدمة على الشرط فقوله ان جئتني أنك رمي ما له ان جئتني
تكرمني ومن لم يحققه قال انه مختلف لما في شرح التلخيص من تجوز وقوع الجزاء طليبا نحو ان جاءني
زيد فأكرمه الآن يفرق بين الامر والاستفهام وقوله في الحديث من روجك معناه من روح خلقتها
والإضافة للتعظيم كما ذكره الراغب ثم ذكر ان الكلام والكلمة من الكلام وهو الجرح والتأثير وفي قوله
المدرك باحدى الحاسيتين تسمي أي المدرك أثره والكلام والجراحة فونشر مرتب (قوله رجع
عليه بالرحمة وقبول التوبة الخ) التوبة اذا أسندت إلى العبد فعنها الرجوع عنه مع الندم والعزم على
عدم العود إليه كما أشار إليه المصنف رحمه الله وفي حقوق العباد المأبوسة ونحوها لا بد من الرد
والاستحلال ولم يذكر المصنف رحمه الله دخوله في كلامه لان الغاصب مادام الغصب في يده أو ذمته
لا يقال انه رجع واذا أسندت إلى الله فعنها قبول التوبة والعفو عن الذنب ونحوه أو التوفيق لها ولما
كانت الفاء للتعقيب وقد روي أنهم ما يكفوا ما في سنة ونحوه ما يدل على خلافه أشار إلى جوابه بقوله وانما
رتبه الخ فاما ان يريد أن ما قبله وهو تلي الكلمات بالقبول والعمل به ما هو عين التوبة أو مستلزم لها
وقبول التوبة مترتب عليه فهي مجرد السببية أو أن التوبة لما دام عليها أصبح التعقيب باعتبار آخرها
اذلا فاصل بينهما ولا حاجة إلى ما قبل انه كان منتظرا القبول وانما اقترب ذلك على آخره انتظاره وليس
في الكلام حذف حتى تكون الفاء فصحة كما توهم وقوله وهو الاعتراف ذكره غير التوبة مراعاة
للقبر (قوله واكتفى بذكر آدم) عليه الصلاة والسلام يعني لم يقل عليهم لان النساء تبع يعنى عنهم ذكر
المبتوع وترك التصريح أحسن ونسر التوبة في الثواب بالرجوع إلى المغفرة لانه أوفق بعناها للغوى مع
استلزامه للمعاني الأخرى والكفر من صيغة المبالغة وذكر الرحمة احسان على احسان (قوله كثر
للتأ كيد الخ) ولذا لم يعطف وحسنه أنه رتب على الأول غير مراتب على الثاني وهو نوع من البدوع يسمى
الترديد وقد يعاد المبنى عليه تأ كيدا وتذكر كيد الطول الفصل كما في آل عمران في فلا تخف بهم فمن
قال التكرار في الكلام التمام خصوصا بعد الفصل بالاجنبي المحض لأن كيد بعيد جدا ولذا عطف
الترديد على ما ذكر من النكته بالواو لم يصب وقدم على هذا التوبة والتالي أقرط الاهتمام بمسارح
حاله وقراغ باله والاشارة بقول توبته وانها وزعن هفونه وإزالة ما عسى تشبث به الملائكة عليهم
الصلاة والسلام وقد فضل عليهم وأمر بالسهو له فان كان كذلك في الحكم فلا كلام فيه والا
فالحكاية تراعى فيها تلك النكته أيضا فلا يرد عليه شيء كما توهم (قوله أو لا اختلاف المقصود الخ)

وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال
يا رب ألم تخلفني بيديك قال بلى قال يا رب
ألم تنفخ في الروح من روحك قال بلى قال
يا رب ألم تسبق رحمتك غضبك قال بلى
قال ألم تسكني جنك قال بلى قال يا رب ان
تبت وأصلحت أراجي أنت إلى الجنة قال
تم وأصل الكلمة الكلام وهو التأثر المدرك
بأحدى الحاسيتين السمع والبصر كالكلام
والجراحة والحركة (قالب عليه) رجع عليه
بالرحمة وقبول التوبة وانما رتبته بالفاء على
تلقى الكلمات لتضمنه معنى التوبة وهو
الاعتراف بالذنب والندم عليه والعزم
على أن لا يعود إليه واكتفى بذكر آدم لان
حقه كانت تعالاه في الحكم ولذلك طوى
ذكر النساء في أكثر القرآن والسنة انه هو
التواب (الرجاع على عبادته بالمغفرة أو الذي
يكفر عانهم على التوبة وأصل التوبة الرجوع
فاذا وصف العبد كان رجوعا عن
المعصية واذا وصف بها البارى تعالى أريد بها
الرجوع من العتوبة إلى المغفرة (الرحيم)
المبالغ في الرحمة وفي الجمع بين الوصفين وعد
للتأنيب بالاحسان مع العفو قلنا أهبطوا
منها جميعا) كزرتنا كيدا أو لا اختلاف
المقصود فان الأول دل على أن هو طهم إلى
دورية يتعادون فيها ولا يجادون والثاني
أشعر بأنهم أهبطوا التكليف من اهتسدي
الهدى نجا ومن ضل هلك

فالفصل عن السابق ليس لانه نأ كيد بل لتباين الغرضين من الجانبين وهو من جهات الفصل ثم بين التعارض
بينهما بأنهم ذكر اهباطهم اذ لا للتعادى وعدم الخلود فالامر فيه تكويين وناية اليمتدى من يمتدى
ويضل من يضل فالامر فيه تكليفي اذ لم يكن لهم تكليف قبله بغير المنع من الشجرة وعبر في الاول بدل
لانه منطوقه فالتعادى والابتلاء من قوله بعصم الخ وعدم الخلود من قوله الى حين وفي الثاني بأشعر
لانه من فخرى الكلام اذ لم يصرح فيه بتكليف وانما اخذ من تعقيبها بالفاء واهتدى الهدى اما على
الحذف والابصال الى الهدى او على تضمينه فعل الهدى اوسلك الهدى ونحوه (قوله والتسبيح
على أن مخافة الابهاط الخ) الامر انهما ماد كرمع الاول من التعادى وزوال الخلود وماد كرمع الثاني
من التكليف معنى فكان ينبغي أن لا يخالفوا طرف الابهاط لاحد هذين الامرين فكيف يجتمعهما
فلولم يمد الامر لعطف فاما بانيتكم على الاول فيكون المعاقب به هو الابهاط المترتب عليه جميع هذه
الامور والحازم بالحاء المهمله والزاى المعجمة الضابط لامور المستوثق فيها وقوله واكنه نسي الخ
اقتباس ابيان عذره بأنه نسي ما أمر به ولولم ينس خلف من الطرد المترتب عليه ما ذكر وقوله وان كل
واحد توضيح الامر ويبان له في نفسه (قوله وقيل الاول من الجنة الخ) وهو ضعيف لانه ياباه قوله
في الاول ولكم في الارض مستقر الخ ولان الظاهر انما صدر جمع الضمائر ثم وما قاله الامام من أنه
لما نسي الله عليهم ما يقبلون وعادوا الى الجنة فيبين أنه أمر بخروجهم وفناء مريم فهو حسن ولا ذكر
للسما هنا واما ما قيل ان التوبة انما صدرت وهو في الارض فلا يخفى في ضعف ترتبه اعلى الهبوط
الى السماء الدنيا بالفاء فقيل انه ليس بذلك لم يثبت أنه عليه الصلاة والسلام تاب بعد الهبوط بل الظاهر
من قوله فتاتي حيث عطف بالفاء الدالة على عدم تراخيه عنه أنه عليه الصلاة والسلام تاب قبل الهبوط
لانه تدريجي فلولا خرت منه التوبة لتأخر عن الامر المذكور زمانا وجميعا حال من فاعل اهبطوا
أى مجتمعين سواء كان في زمان واحد لا وهذا هو الفرق بين جاؤا جميعا و جاؤا معا فان الثاني يقتضى
اتحاد الزمان بخلاف الاول وقد وهم في هذا بعضهم ثم قد يفهم من سياق الكلام في بعض المقامات
ولذا قال المصنف رحمه الله في تفسير قوله تعالى فسجد الملائكة كلام أجمعون في سورة الحجر انه أكد بكل
للاساطة وبأجمعين للدلالة على أنهم سجدوا مجتمعين دفعة فلا يقال انه مناف لكلامه فتأمل وقيل انه
تأكد مصدر محذوف أى هبطوا جميعا وانما أتى بالضمير المنفصل في قوله أنتم أجمعون لانه لا يصح
تأكد الضمير المنفصل بألفاظ التأكد قبل تأكده بالمنفصل وهو وان اخص بالذفس والعين وجوبا
فانه يحسن في غيره بالقياس عليه فلا يقال انه اشبهه عليه التأكد بأجمعين بالتأكد بالنفس وقوله
كنازى كناية عن ظهوره عنده بحيث يغنى ادراكه عن ياباه (قوله الشرط الثاني الخ) الشرط الثاني
هو من الشرطية ومنهم من أعربها موصولة والفاء تدخل في حيزها تضمينها معنى الشرط وجهه مع
جوابه جواب الاول ومنهم من قدر جواب الاول محذوقا ومنهم من قال الجواب لهما والاصح
ما ذكره المصنف رحمه الله واذا زيدت ما التأكدية على ان الشرطية أكد الفعل بمدها يتون
التأكد لان التأكد اولوا وطأ ذكره نائيا ولذا قال المصنف رحمه الله ولذلك الخ مع ان الشرطية
لا يؤكدها في الاكثر وانما يكثر في الطلب والقسم ثم انه هل هو على سبيل الوجوب حتى انه لا يخالف
الافى ضرورة أو شدو كقوله انما ترى رأسى حاكى لونه أو هو الحسن الشائع قولان للغة
اختار المصنف رحمه الله التالى لان الاصل عدمه فاذا رجع اليه لا ينبغي أن يقال انه ضرورة (قوله
وانما سجد بحرف الشك الخ) اما كان الظاهر انما قال الزمخشري انه لا يمان بأن الايمان بالله والتوحيد
لا يشترط فيه بعثة الرسل وانزال الكتب وأنه ان لم يبعث رسولا ولم ينزل كتابا كان الايمان به وتوحيده
واجبا لمشارك فيهم من العقول ونصب اهم من الادلة ومكتم من النظر والاستدلال بمعنى أنه لو لم يكن
طريق العقل كافي لكان اتيان الكتاب والرسول واجبا فلم يكن يصح الايمان بكلامه الشك فلما

والتسبيح على أن مخافة الابهاط المقترن باحد
هذين الامرين وحدها كافية للحازم أن نعوقه
عن مخالفة حكم الله سبحانه وتعالى فكيف
ما اقترن بهما واكنه نسي ولم نجد له عزما وأن
كل واحد منهما مكتفى به تكاليفا أراد أن يذكر
وقيل الاول من الجنة الخ وما قاله الامام من أنه
منها الى الارض وهو كنازى وجميعا حال
في اللفظ تأكد في المعنى كانه قيل اهبطوا
أنتم أجمعون ولذلك لا يستدعى اجتماعهم
على الهبوط في زمان واحد كقولك جاؤا
جميعا فاما بانيتكم معنى هدى فن تبع هدى
فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون الشرط
الثاني مع جوابه جواب الشرط الاول
الثاني مع جوابه جواب الشرط الاول
وما ضربته أهلكته بان ذلك حسن
تأكد الفعل بالذون وان لم يكن فيه معنى
الطلب والامتنان بانيتكم معنى هدى
بانزال أو ارسال فن تبعه منكم فجاؤا فاز
وانما سجد بحرف الشك وانما الهدى
كان لا محالة لانه محتمل في نفسه غير واجب
عقلا

انها آذن أنه ليس بواجب فتعين الوجوب بطريق العقل وهو - ذاهل أصول المعتزلة وأما عندنا
 فالواجب على الله فوجهه كلمة ان ظاهرا ذل قطع بالوقوع بل ان شاهدي وان شامرك لكن لما علم من
 فضله ورحمته أكد كلمة ان بما ايماء الى رجحان الوقوع وهذا معنى كلام المصنف رحمه الله فهو رده عليه
 لا يثبتانه على التصديق والتبجيل العقليين وقيل ان الهدى الخاص بانزال الكتب والارسال ليس
 بواجب عند المعتزلة أيضا فلا رده فيه فتأمل وقيل ان ان اذا قرنت بما لا تقتضي الشك واعترض عليه
 بان المفهوم منه ان ما يحتمل في نفسه لم يكونه غير واجب عقلا من مواقع ان وهو ينافي ما مر في قوله تعالى
 فان لم تفعلوا وفيه نظر ومعنى متعلق بآياتكم لان الخير كله منه (قوله وكرلفظ الهدى الخ) الشكره
 اذا أعيدت معرفة فهي عين فكان الظاهر الاشارة الى ما ليس بكلى وهي هنا غير لان الاصل الهداية
 الحاصلة بالرسول والكتب والثاني أعم لانه شامل لما يحصل بالاستدلال والعقل وليس هذا مبنيا على
 مذهب المعتزلة كما يظنهم وقيل انه جعل الهدى أو لا يجزئ الامام المتبوع المقتدى به ثم ذكره مضافا الى
 نفسه وفيه من التعظيم ما لا يكون لواق به معترف باللام وان كان ذلك مما يكون ذكره بعد فكيف
 لو اكتفى عنه بالضمير وهذا وجه وجبه للهدول من غير احتياج الى مخالفة القاعدة وهو من قول الطيبي
 انه وضع الظاهر موضع الضمير للعلمية لان الهدى بالنظر الى ذاته واجب الاتباع بالنظر الى أنه أضيف
 الى الله اضافة تشريف أخرى وأحق أن يتبع وهذا ما وافق لقوله والذين كفروا في مقابلة من اتبع
 هداى فلما قابل له حكم المقابل وقوله ما أتاه الخ بيان للعموم السابق (قوله فلا خوف عليهم
 فضلا الخ) خوف مبتدأ عليهم خبره أو عماله عمل ليس والاوّل أولى وقرئ بالرفع وترك التنوين
 لنية الاضافة والفتح والخوف الفرع مما يكون في المستقبل فيكون قبل وقوعه منقبة يدل
 على نفي الوقوع بالطريق الاولى وليس المراد نفي الخوف بالكلية بل نفيه عنهم في الآخرة كما سيأتي
 وقوله ولا هم عن يفتون عنهم محبوب نفس بالوزن وهو ضد السرور مأخوذ من الحزن وهو ما غلظ من
 الارض فكانه ما غلظ من الهم ولا يكون الا في الامر الماضي عند بعضهم فيقول حينئذ اني ليجزني
 ان تذهبوا به وفجوه يعلم بذلك الواقع وقيل انه والخوف كلاهما في المستقبل لكن الخوف استشعار
 لفقد مطلوب والحزن استشعار غم افتوت محبوب كما في ليجزني الآية وقيل لا خوف عليهم من
 الضلالة في الدنيا ولا حزن من الشقاوة في الآخرة وقدم اتفاء الخوف لان اتفاء الخوف فيما هو آت
 أكثر من اتفاء الحزن على ما فات ولذا صدر بالهجرة التي هي أدخل في النبي وقدم الضمير اشارة الى
 اختصاصه بما اتفاء الحزن وان غيرهم يحزن والظاهر عموم نفي الخوف والحزن عنهم لكن يخص بما بعد
 الدنيا لانه قد يلحق المؤمن بالخوف والحزن في الدنيا فلا يترك الحمل على ذلك وعلى جعله كناية كما قال
 المصنف رحمه الله لا يتق وجه له - ذاقنا مل (قوله نفي عنهم العقاب الخ) لان نفي الخوف كناية عن
 نفي العقاب ونفي الحزن كناية عن اثبات الثواب وهي أبلغ من الصريح وأكد لانها اثبات الشيء بيينة
 كما تقر في محله (قوله وقرئ هدى الخ) أي بابدال الالف باو واقامها وهي لغة هذيل في كل
 مقصود أضيف للساء لانه يكثر ما قبلها في الصحيح فأو بابا لسا التي هي أختها مصفاة على ذلك
 ولا يفعلون ذلك في ألف التنبيه وهذه قراءة بجدد وابن اسحق وهي شاذة (قوله عطف على فن
 تبع الخ) قيل وأفرد الاوّل اشارة الى قول أهل الهدى بخلاف أهل الكفر ثم اعتذر عن جمع ضميرهم
 بأنه اشارة الى كثرتهم في الغناء ولا يخفى أنه تكلف بارد لا داعي له لان من مفرد اللفظ مجموع المعنى
 وليس المقام يقتضي ملاحظة هذه التكرار وقوله قد يم لفسه نظر لان من لم يتبع شامل لمن لم يتبعه
 الدعوة ولم يكن من المكلفين فالعهدول عن الظاهر له لاخراج أمثالهم ومن الناس من أغرب
 فقال هو أبلغ من قوله ومن لم يتبع هداى وان كان التقسيم اللفظي يقتضيه لان نفي الشيء على وجوده
 كعدم القابلية للحاقه وعقله ونعمه تركه فأبرز في صورة ثبوتية من بله الباقي الاحتمالات التي ينتظمها

وكذا رافظ الهدى ولم يغير لانه أراد
 بانثاني أعم من الاول وهو ما أتى به الرسل
 واقتضاه العقل أي فن تبع ما أتاه صاعيا
 فيه ما يشهد به العقل فلا خوف عليهم فضلا
 من أن يجعل بهم مكرره ولا هم عن يفتون
 عنهم محبوب فيجوزوا عايسه فتخوف على
 المتوقع والحزن على الواقع نفي عنهم العقاب
 وأثبت لهم الثواب على أكد وجهه وأبلغه
 وقرئ هدى على لغة هذيل ولا خوف بالنفع
 والذين كفروا وكذبوا باياتنا أولئك
 أصحاب النار هم فيها خالدون عطف على
 فن تبع الى آخرة - سببه كما قال ومن لم
 يتبع بل كفروا بالله وكذبوا باياته أو كفروا
 بالآيات جناسا وكذبوا بها لسانا فيكون
 الله ملان متوجهين الى الجنان والمجرور

النفى ١١ فانظر ما بين أول كلامه وآخره من التناثر وأصحاب النار سكان النار وراهم سم الكفار
 في الاكثر كما يخص صاحب بالوزير وهو التام جمع صاحب على خلاف القياس أو جمع صاحب الذي
 هو جمع صاحب أو مخففه وإذا أطلق الكفر تبادر منه الكفر بالله فان أريد هنا ظاهره وبآياتنا
 متعلق بكذبوا وان لم يرتد تنازع الفعلان الجار والمجرور فالكفر بالآيات انكارها بالقلب والتكذيب
 انكارها باللسان فلا تكرار (قوله والآية في الاصل العلامة الظاهرة) قال الراغب هي العلامة
 الظاهرة وحقيقتها كل شئ يظهر وهو ملازم لشيء آخر لا يظهر وهو نفى أدرك مدرك الظاهر منهما
 علم أنه أدرك الآخر الذي لم يدركه بذاته اذ كان حكمه حاسواً وذلك ظاهر في المحسوسات والمعقولات
 فمن علم ملازمة العلم للطريق المتبع ثم وجد العلم علم أنه وجد الطريق وكذا اذا علم شيئاً مصنوعاً علم أنه
 لا بد له من صانع ١١ وفي أصلها ووزنها ستة أقوال فذهب سيبويه والخليل أن أصلها آية بفتحات
 قلبت ياءها الاولى الفالحة كها وانفتاح ما قبلها على خلاف القياس لانه اذا اجتمع حرفا فعلة أعل
 الآخر لانه محل التخيير فوجوه وهوى ومثله في الشذوذ غاية ورابة ومذهب الكسائي ان وزنها آية
 على وزن فاعلة فكان القياس أن تدغم كداية لانه ترك ذلك تخفيفاً لغيره فاعينها كما خففوا (٢) كمنونة
 ومذهب القراء أنها فاعلة بسكون العين من تأنيب القوم اذا اجتمعوا وقالوا في الجمع آيات فظهرت الياء
 والهمزة الأخيرة بدل من ياء ووزنه أفعال والالف الثانية بدل من همزة هي فاء الكلمة ولو كانت هينها
 واوا قالوا في الجمع آوا ثم انهم قلبوا الياء الساكنة الضاعفة على غير قياس لان حرف العلة لا يقلب حتى
 يتحرك وينفتح ما قبله وذهب بعض الكوفيين الى أن وزنها آية كسفة فاعل وهو في الشذوذ كذهب
 سيبويه والخليل وقيل وزنها فاعلة بضم العين وقيل أصلها آية فقد تمت اللام وأخرت العين وهو ضعيف
 فهذه ستة مذاهب لا يخلو واحد منها من شذوذ قال ابن الانباري في الزاهي وفي آية القرآن قولان
 فقيل انها بمعنى العلامة لانها علامة لا تقطع الكلام الذي بعدها والذي قبلها قال الاحوص

ومن رسم آيات عفون ومنزل * قديم به فيه الا عاصر محمول

وقيل لنها جماعة من القرآن وطائفة من الحروف قال أبو عمرو ويقال خرج القوم بآيتهم أي بجده اعتمهم
 وهو باعتبار الاكثر الاغلب فلا يرد عليه أنها تكون كلمة واحدة كدهاتين كما قيل وفيها قول ثالث
 وهو أن تكون سميت آية لانها سميت يتعجب من اعجازها كما يقال فلان آية من الآيات ١١ وقول
 المصنف رحمه الله من حيث انها تدل اشارة الى القول الاول وقوله لكل طائفة اشارة الى الثاني
 فكان عليه أن يميز بين القولين ولذلك اعترض عليه بأنه لم يصب في خطهما وقوله واشتقاقهما من أي
 بتشديد الباء عنده ولا مة ياء وقوله لانها تين أي من أي بالتشديد أيضا قيل معناه نبي يمثل عنه بأي
 أي جوابه أي تميز امرأته لاجلها ولا من آخر التيس هذا هو المراد وقيل ان العبارة آيات أي بالمدى شخصاً
 من شخص وشياً من شئ لان الآتي بالمدى يعني الشخص وفيه نظر وقوله أو من اوى اليه لانها بمنزلة المنزل
 الذي يأوي اليه القاري فعينها واو وقوله وأصلها آية على القول الاول وأو ية على القول الثاني
 وكونها على خلاف القياس لاسم والآيات اما آيات القرآن أو مطلق الدوال وهو ظاهر امكن
 التكذيب بآياتها لان ينزل المعقول منزلة المفوض ولذا أخر المصنف رحمه الله منه والرمكة أنى
 البرادين (قوله وقد تمسكت الحشوية بهذه القصة على عدم عصمة الانبياء عليهم الصلاة والسلام)
 الحشوية بسكون الشين وقصه اقوم ~~تمسك~~ وانا الظواهر فذهبوا الى التجسيم وغيره وهم من الفرق
 الضالة قال السبكي في شرح اصول ابن الحاجب الحشوية طائفة ضلوا عن سواء السبيل وعينته
 ابصارهم يجرون آيات الله على ظاهرها ويعتقدون أنه المراد سموا بذلك لانهم كانوا في حاقه الحسن
 البصري فوجدتهم يتكلمون كلاماً فقال ردوا هؤلاء الى سلا الحلقة فتسبوا الى حشاهم حشوية
 يفتح الشين وقيل سموا بذلك لان منهم المجسمة أو هم هم والجسم حشوية على هذا القياس فيه الحشوية

والآية في الاصل العلامة الظاهرة وتقال
 للمصنوعات من حيث انها تدل على وجود
 الصانع وعلمه وقدرته ولكل طائفة من طوائف
 القرآن المتميزة من غيرها ينص واشتقاقها
 من أي لانها تين أي من أي أو من أي
 اليه وأصلها آية أو آوية كمنونة
 الضاعفة على غير قياس أو آوية كمنونة
 فاعل أو آية كمنونة فذقت الهمزة
 تخفيفاً والمراد بآياتنا الآيات المستقلة
 أو ما معها والمعقولة (تسبيه) * وقد
 تمسكت الحشوية بهذه القصة على عدم
 عصمة الانبياء عليهم الصلاة والسلام من
 وجوه

(٢) قوله كما خففوا كمنونة والاصل كمنونة
 بتشديد الباء وضعفوا وهذا القول بأن بناء
 كمنونة أن تدل فكان الضعيف أطول الكلمة
 بخلاف بناء آية فلا وجه للضعيف بالحدف
 فيه بل حدف للدخام ١١ زاده وقوله
 فكان القياس أن تدغم كداية لانه باعتبار
 أن الاصل آية ياء من منعوطتين قناتل
 وقوله في الضعيف بعد وقبل طائفة يجوزون
 الخ كذا في جميع النسخ وظاهر أنه غير محذور
 ١١

الاول ان آدم عليه الصلاة والسلام كان
والظالم ملعون لقوله تعالى الالعة الله على
الظالمين والثالث انه تعالى استند اليه
العصيان والنفي فقال وعصى آدم ربه فغوى
والرابع انه تعالى لقنه التوبة وهي الرجوع
عن الذنب والندم عليه والخامس اعترافه
بأنه خاسر لولا مغفرة الله تعالى اياه بقوله
وان لم تقهر لنا وترحمنا لنكونن من
الخاسرين والسادس من يكون ذا كبيرة
والسادس انه لو لم يذنب لم يجز عليه ماجرى
والجواب من وجوه الاول انه لم يكن نبيا
حينئذ والمسمى مطالب بالبيان والثاني
ان النبي للتزمية وانما سمي ظالما وخاسرا لانه
ظلم نفسه وخسر حقه بتركه الاول له واما
استناد النفي والعصيان اليه فسياتي الجواب
عنه في موضعه ان شاء الله تعالى واما امر
بالتوبة فلا فما طاعت عنه وجري عليه
ما جرى معاته لانه على تركه الاول ووفاء
بما قاله لانه لا ذكوة قبل خلقه والثالث انه
فعله ناسا لقوله سبحانه وتعالى فسي ولم نجد
له عزما ولكنه عوتب بتركه التخط عن
اسباب التوبة وانه وان حط عن الاثم
لم يحط عن الانبياء عليهم الصلاة والسلام
لهظم قدرهم كما قال عليه افضل الصلاة
والسلام أشد الناس بلاء الانبياء ثم الايام
ثم الامثل فالامثل أو أدى فعله الى ما جرى
عليه على طريق السببية المقترنة دون
المواخذة كتناول السم على الجهل بشأنه
لا يقال انه باطل بقوله تعالى ما نها كار بكا
وقامه ما الاتيين لانه ليس فيه ما ما يدل
على أن تناوله حين ما قاله ابلدس فامل مقاله
أورث فيه ملاءمة ما ثم انه كف نفسه عنه
مراعاة لحكم الله تعالى الى أن نسي ذلك
وزال المنع فحمله الطبع عليه والرابع انه
عليه الصلاة والسلام أقدم عليه بسبب
اجتهاد أخطأه فانه ظن أن النبي للتزمية
أو الاشارة الى من تلك الشجرة فتناول من
غيرها من نوعها وكان المراد بها الاشارة الى
النوع كما روي انه عليه الصلاة والسلام أخذ
حريرا وذهب ايده وقال هذان حرام على

بكون الشين نسبة الى المشو وقيل المراد بالحشوية طائفة لا يرون البحث في آيات الصفات التي تعذر
اجراؤها على ظاهرها بل يؤمنون بما أراد الله مع جزمهم بأن الظاهر غير مراد ويؤوضون التأويل الى
افه وعلى هذا فاطلاق الحشوية عليهم غير مستحسن لانه مذهب السلف اه وقيل طائفة يجوزون أن
يخطب الله تعالى بالهمل ويطلقونه على الذين قالوا الدين تلقوا من الكتاب والسنة وهو المناسبات هنا
اه والانياء صلوات الله وسلامه عليهم لا يجوز عليهم الكفر وتعمد الكذب في التبليغ بالاختلاف
وأما غيرهما فالكثير يمنع صدورها عنهم عند ابد النبوة عند الجهور والالحشوية وهو مراد المصنف
وأما صدورهما وأخطأ في التأويل بعد النبوة فحوزه قوم والمختار خلافه واما قبل النبوة فذهب
الجمهور الى انه لا يمنع صدور الكبار عنهم ومنعه بعضهم وأما صدور الصغار عند الجزوه الجمهور
الاجلبياني وأما هو والجمهور انما قالوا ما فيه حصة كسرة قامة وقال الجاهل يجوز أن يصدر عنهم
غيره فان شرط ان ينهوا عن ما فيهم واعنها وتبعه كثير وبه أخذ الاشاعرة وذهب كثير
من المفسرين الى أنهم معصومون من الكل قبلها وبعدها سموا وعمدوا والقلب اليه أميل والعصمة
ملكته يحفظها الله فيهم منع عمالها بلق بالطبع (قوله الاول ان آدم عليه الصلاة والسلام كان نبيا الخ)
أى قبل اهباطه لانه خاطبه والخطاب منه خاص بالانبياء عليهم الصلاة والسلام والنهي عنه قرب
الشجرة وكونه عاميا لان الظاهر من النهي التحريم وجعله نظاما بقوله **ك** وامن الظالمين والظلم
التعدي وهو مخصوص بالكبار وقوله والظالم ملعون جراءة عظيمة كان الاولى تركها والظلم في الآية
المذكورة المراد به الكفر فلا دليل فيها وقوله استند اليه العصيان والنفي وهو الغواية والضلال وهو
ك كبيرة وتلقين التوبة يقتضى أنها كبيرة بحسب الظاهر وكذا الخسران وعقوبته بالايه ادوخوه
(قوله الاول انه لم يكن نبيا الخ) لانه ليس له اثم ولم يؤمر بتبليغ ولئن سلم فالنهي تنزيهي والخسران
والظلم بعصاه المغوى وما سبأني هو أنه تعظيم للزلة وزجرا ولاداه وامره بالتوبة لتلافي التقصير وتهذيبه
اتم تذيب واما ماجرى عليه فليس للاهانة بل لتحقيق الخلافة الموعود بها ولئن سلم أنها كبيرة والنهي
تجري فإنه صدر منه وهو ناس فلا يذنبه اذ وبعد تصغيره في حقه لان التسيان وان حط عن الاثم
لم يحط عن الانبياء عليهم الصلاة والسلام بل لانتهم ولذا يهابونهم فيما لا يعاتب به غيره وقال الجنيد
حسنات الابرار سيئات المقربين وقيل ان التسيان لم يرفع عن الاثم السالفة مطلقا وانما هو من
خصائص هذه الامة كما ورد في الاحاديث الصحيحة (قوله أشد الناس بلاء الخ) هذا الحديث أخرجه
الترمذي والنسائي وابن ماجه وصححه ابن ابي شيبة وأخرجه الحاكم بلفظ الانبياء ثم العلماء
ثم الصالحون وقال القشيري ليس كل أحد أهلا للبلاء ان البلاء لا رباب الولاة فأما الاجانب في تجاوز
عنهم ويخلى سبيلهم لالكرامة محلهم ولكن لحقارة قدرهم (قوله وأذى الخ) عطف على قوله عوتب
جواب آخر عن أنه اذا كان ناسبا وقلت انه عوتب عليه لما لم يجرى عليه ماجرى فذكر ان جريانه لانه
تعالى قدر تسيبه عنه فضره في الدنيا ولو نذره لضره في الدارين كما كل السم عامدا أو جاهلا ووجه
السؤال أن ما ذكر من المناسبات على أمر الشجرة لا يتصور معه التسيان وجوابه ظاهر ولكنه قيل عليه
انه انما يوجه لو كان بينهم ما عهد طويل وفي الحديث ما يخالفه الا أن يقال ان الحديث لم يصح عنده
(قوله والرابع انه عليه الصلاة والسلام أقدم عليه الخ) يعني أنه أخطأ في اجتهاده اذ ظن أن النبي
تنزيهي وأن الاشارة الى فرد معين فأكل من غيره فان الاشارة قد تكون لانوع كما في الحديث
المذكور وهو حديث صحيح في الرابعة وقوله وانما جرى اشارة الى جواب ما قيل كيف يكون تنزيها
وقد وصف بالظلم وجري عليه ماجرى فقال انه تظهير أى تعظيم وتخفيف من جنس الخطيئة وان لم
يكن هذا خطيئة فان قلت هذا لا يوافق أن الاجتهاد يثاب على الخطا وقبه ايجاب أن يجتنب أولاده
الاجتهاد قلت لادلاله على ذلك لانه ليس اجتهاد في محله كالأجتهاد صحابي بحضور النبي صلى الله عليه

ذكورا حتى حل لانها وانما ماجرى عليه ماجرى تظهير الشأن الخطيئة اجتنابها أولاده وفيها دلالة على أن الجنة شجرة واحدة وأنما في جهة عالية وسلم

وسلم فأخطأ فتأمل ووجود الجنة مصرح به في الآية وعلو هاهما أخذ من الهبوط والمعتزلة خالفوا في وجودها وقبول التوبة تفضل منه وقد وعده من لا يخلف الميعاد لا وجوباً كما زعم المعتزلة وقوله وأن غيره لا يخلد الخيشاء على حمل الخلود على التأييد بالقرائن وافادة مثل هو قائله الحصر ولأن أن تقول انه ليس بناء على هذا بل انه لما ذكر الفرقين وخص الخلود بأحدهما دل على أنه ليس صفة لغيرهم وهو الظاهر من قوله مفهوم فافهم (قوله لما ذكر دلائل التوحيد والنبوة الخ) هذا اشارة الى ارتباط الآية بما قبلها ويريد هاربطا ذكر بني اسرائيل بعد المكذبين ودلائل التوحيد من قوله يا أيها الناس اعبدوا ربكم الخ ودلائل النبوة ان كنتم في ريب الخ والمعاد من قوله فاتقوا النار الخ وقوله وعقبا تعداد النعم ان قرئ بالتعريف فتعداد فاعله وان شئت فتعداد منصوب بقرع الحياض أو بضمينه التصيير ونحوه فن قال الصواب بتعداد النعم استتم ذاورم وكلامه بين في الارتباط وخاطب الخ جواب لما واقتفاء الخ أي اتباع الدلائل لانهم أعلم بما من غيرهم فكان ينبغي أن يكونوا أول من آمن به عليه الصلاة والسلام (قوله أي أولاد يعقوب الخ) يعني أن الابن وان كان مختصا بالولد المذكور لكنه اذا أضيف وقبل بنو فلان يعم الذكور والاناث وهو معنى عرفي فيكون في معنى الاولاد مطلقا واسرائيل اسم يعقوب عليه الصلاة والسلام وبني جمع ابن شبيه بجمع التكسير لغير مقدره ولذا الخ في فعله تاويل التأييد نحو قالت بنو فلان وقد أعرب بالحروف وهل لانه ما لا يشق من البناء لان الابن فرع الأب ومبنى عليه أو وراوقواهم النبوة كالأبوة والاختوة قولان الصحيح الأول ولذا اقتصر المصنف عليه وأما النبوة فلا دلالة فيها لانهم قالوا الفتوة والاختلاف أنهم من ذوات الماء الا أن الاخفش رجع الثاني لأن حذف الواو أكثر واختلاف في وزنه فتقبل بنو بفتح العين وقيل بنو بسكونها وهو أحد الاسماء العشرة التي سكنت فاؤها وعرض من لامها همزة الوصل وقوله مبنى أيه تجوز أي منولد وكل ما يحصل من فعل أحد بسبب فهو ولده فيقال أبو الحرب للحرب وللقصيدة ونحوها بنت الفكر وهو من النسبة الى الالة مجازا والانتساب في الحقيقة الى المفكر فلذلك عطف على ما هو مثال له منسوب الى الصانع وجعل اسرائيل لقبيا لاشعاره بالمدح لانه معنى صفوة الله أو عبد الله وايل في لغتهم بمعنى الله (قوله أي بالتفكير فيها الخ) الذكر بكسر الذاو وضمها بمعنى واحد ويكونان باللسان والجنان وقال الكسائي هو بالكسر للسان وبالضم للقب وضد الأول الصمت وضد الثاني النسيان وعلى العموم فالما أن يكون مشتركا بينهما أو وضوعا لمعنى عام شامل لهما والظاهر الأول فأشار المصنف الى أن المراد التصور والتفكير في النعمة وأن المقصود من الامر بذلك الشكر والقيام بحقوقها كما تقول أنتذكر احساني لك فان المراد هلا وفيت حقه فلذلك عطف عليه القيام بشكرها عطفًا تقسيما فلا يرد عليه ما قيل الذكر هنا قلبي والمطلوب به هو القيام بشكرها أيما الى أنهم من النعم الجسم التي لا مانع لها من القيام بشكرها الا الغفلة عنها ولذا ذهب هذه الدقيرة على المصنف رحمه الله عطف القيام بشكرها على التقدير فيها كأنه أدرجه في معنى الذكر وفيه من التكلف ما لا يخفى وهو بعينه مراد المصنف رحمه الله (قوله والتقييدهم) وفي نسخة وتقييدهم -م يعني بالوصف بقوله التي الخ والظاهر أن المراد بالنعمة وهي المنعم بها مطلق النعم الالهية العاقبة لكل مخلوق كبعث الرسل عليهم الصلاة والسلام وخلق القوى والرزق ولكن قيدت في النظم بهم ولم تطلق أو نعم بأن يقال أنعمت بها على عبادي أو تخص بغيرهم بأن يقال على أمة محمد صلى الله عليه وسلم ليكون أدعى لشكرهم لانها لو لم تخص بهم لم يحاسبهم المحسد والغيرة على كفرانها وما قيل انه جل النعمة ههنا على النعمة التي أنعم بها على آياتهم جل لكلامه من غير دليل على ما لم يرد (قوله وقيل أرادها ما أنعم الخ) هذا هو الذي ارتضاه المحضري والمصنف رحمه الله تعالى ضعفه لأن السياق يشافيه فان قوله وآمنوا بما أنزلت لا يتصور في حق آياتهم مع أنه قيل عليه ان فيه جمعا

وأن النبوة مقبولة وأن متبوع الهدى سادون العاقبة وأن عذاب النار دائم والكافر فيه مخلد وأن غيره لا يخلد فيه بغيره وقوله تعالى هم فيها خالدون واعلم أنه سبحانه وتعالى لما ذكر دلائل التوحيد والنبوة والمعاد وعقبا تعداد النعم العاقبة تقريرها وتأييدها فتأكد فانها من حيث انها حوادث محكمة تدل على محدث حكيم له الخلق والامر وحده لا شريك له ومن حيث ان الاخبار بها على ما هو مثبت في الكتب السابقة من لم يتعلمها ولم يارس شيئا منها اخبار بالغيب معجز تدل على نبوة المخبر عنها ومن حيث اشتمالها على خالق الانسان وأصوله وما هو أعظم من ذلك تدل على أنه قادر على الاعادة كما كان قادرا على الابداء مخاطب أهل العلم والكتاب منهم وأمرهم أن يذكروا نعم الله تعالى عليهم ويوفوا به ووده في اتساع الحق واقتناء الحجج ليكونوا أول من آمن بعمد صلى الله عليه وسلم وما أنزل عليه فقال (يا بني اسرائيل) أي أولاد يعقوب والابن من البناء لانه مبنى أيه ولذلك نسب المصنوع الى صانعه فيقال أبو الحرب وبنت الفكر واسرائيل لقب يعقوب عليه الصلاة والسلام ومعناه بالعبرية صفوة الله وقيل عبدالله وقرئ اسرائيل بضم الهمزة واسرائيل بضمها واسرائيل بقلب الهمزة ياء (اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم) أي بالتفكير فيها والقيام بشكرها والتقييدهم لان الانسان غير حوسود بالطبع فاذا نظر الى ما أنعم الله سبحانه وتعالى على غيره حله الغيرة والحسد على الكفران والسخط وان نظر الى ما أنعم الله به عليه حله حب النعمة على الرضا والشكر وقيل أرادها ما أنعم الله به على آياتهم من الانجم من فرعون والفرق ومن العنق عن اتخاذ العجل وعلينهم من ادراك زمن محمد عليه الصلاة والسلام

بين الحقيقة والجهار حيث جعل قوله عليكم مراد به ما أتم عليهم وعلى آباءهم فينبغي أن يجعل على حذف أو اعتبار معنى جامع بأن يجعل الخطاب لجميع بني إسرائيل الحاضرين والغائبين وقوله ما أتم الله به إشارة إلى حذف العائد على الموصول وأورد عليه أن الانعام على الآباء انعام في حق الأبناء بواسطة ولا يخرج بذلك عن كونه انعاما حقيقة في حقهم حتى يلزم الجمع بين الحقيقة والجهار فيحتاج في دفعه إلى ارتكاب حذف أو معنى جامع أو تغليب كما توهم والحاصل أن المعنى أني أنعمت عليكم بأن شرفتمكم بالشرفين الزائد والطريف الذي أعظمه أدر الزمن أن شرف الأبناء صلى الله عليه وسلم وجعلتكم من جلة أمة الدعوة له تخصيصه بالذكر لالة السابق عليه فلا يرد عليه أنه لالة لانعام على الخاص فتأمل وعائد الموصول محذوف أي أنعمت بها فان قيل شرطوا في حذفه إذا كان مجرورا أن يجزأ الموصول بمثل ذلك الحرف ويتقدمتها فها هو مفعولها قيل انه انما حذف هنا بعد أن صار منصوبا بحذف الجبار انما عاقبني أنعمتها كما قيل في كل ذي خاوصا وفيه نظر وقراءة إذ كروا بالبدال المهمله المشددة مذكورة في الصرف ودرجاء بمعنى وصلوا وحذفها حينئذ لالتقاء الساكنين وقوله وهو مذهب من لا يجزئك الباء المكسورة أي لغته واحترز بالمكسورة ما قبلها من نحو محبساى (قوله بالايان والطاعة) متعلق بأوفوا أو بهدى أو بهما على التنازع وكذا قوله بحسن الأمانة (قوله أوف بهدكم) مجزوم في جواب الامراتابه نفسه أو بشرطه مقدّر وقوله والعهد يضاف إلى المعاهد والمعاهد الخ يقال أوفى ووفى مخففا ومشددا بمعنى وقيل يقال أوفيت ووفيت بالعهد وأوفيت الصكيل لا غير واللغات الثلاث وردت في القرآن كما بينه المعرب وجاء أوفى بمعنى ارتفع نحو رجاء أوفيت في علم ومعناه هنا أتممت وكلمات ويكون ضد الفدر والتوك والعهد حفظ الشيء ومراعاته وسعى به الموثوق لآزوم مراعاته وقال الطيبي رحمه الله إن الرخصى قال فيما سبق إن العهد الموثوق وعهده اليه في كذا إذا أوصاه ووثقه عليه واستعهد منه إذا اشترط عليه واستوثق منه فاللائق بهذا المقام الثاني فيكون المراد بالعهد ما استعهد من آدم في قوله فاتما بأئمةكم الخ لتنظيم الآيات وفي كلامه اشعار به اه واضافته إلى كل منهما لأن مدلوله نسبة بين شيئين فيصح اضافته لكل منهما كما يضاف المصدر تارة إلى فاعله وتارة إلى مفعوله قيل ولا يخفى في أن الفاعل هو الموفى فان أضيف إلى الموفى مثل أوفيت بهدى ومن أوفى بهده فهو مضاف إلى الفاعل وان أضيف إلى غيره مثل أوفيت بهدك فالى المفعول في أوفوا بهدى أوف بهدكم تكون الاضافة إلى المفعول فلذا قال بعاهدتوني من الايمان والقيام بالطاعة أوف بعاهدتكم من حسن الأمانة ولا يستقيم غير هذا إذ لا معنى لقولك أوف أنت ما عاهد عليه غيرك فأي توهم أن المذكور في الكتاب مبنى على رعاية الأولى والانسب ليس بشئ اه وهذا رد على الرخصى ومن تبعه كالمصنف رحمه الله ومن جعله أنسب وهو صاحب الكشف ورد بأنه ان فسر الايقاف بانتمام العهد تكون الاضافة إلى المفعول في الموضعين وهو مختار بعض المفسرين وان فسر بعرايته تكون الاضافة الأولى للفاعل والثانية للمفعول كما ذكره العلامة والمصنف رحمه الله فالعترض قصر في النظر حيث قصر معنى الايقاف على الاتمام ومبنى الكلام على معناه الآخر ومن الناس من ظن أن كلام المصنف رحمه الله مخالف لكلام الكشاف ولم يصب وقيل انهم رجحوا هذا التوجيه على جهله مضافا فيه ما على نهم واحلان الاصل والاكثر الاضافة إلى الفاعل فلا يبعدل عنه الاصارف وهذا لا صارف في الأول لانه تعالى عهد اليهم بقوله بأئمةكم الخ وفي الثاني صارف اذ لا عهد منهم وما عترض به مدفوع بأن العهد المعلق على فعل المعاهد يكون الوفاء به من المفعول بالايان بالمعلق عليه ومن الفاعل بالايان بالمعلق واذا ثبت جعل اداء المعلق عليه وفاء بالعهد فليكن أوفوا المشاكلة أوف اه ولا يخفى ما في الكلام من الاختلال سؤالا وجوابا أما السؤال فلان قوله لا معنى لقولك أوف أنت ما عاهد عليه غيرك ليس مثلا لما نحن فيه وانما مثاله ما عاهدك

وقرى اذكر او الاصل اذ عاينوا نعمتى باسكان
 الباء وفتا واسقاطها ادرجاء وهو مذهب من
 لا يجزئك الباء المكسورة ما قبلها (وأوفوا
 بهدى) بالايان والطاعة (أوف بهدكم)
 بحسن الأمانة والعهد يضاف إلى المعاهد
 والمعاهد دول على الأول مضاف إلى الفاعل
 والثاني إلى المفعول فانه تعالى عهد اليهم
 بالايان والعمل الصالح نصب اللاتل
 وانزال الكتاب ووعدهم بالثواب على
 حسناتهم

عليه غيرك ولا شبهة في صحته وأما قوله ولا خفاء في أن الشاعل هو الموفى فكلمة حتى أريد بها باطل
 لأنه إذا سلم أن العهد نسبة بينهما فكل منهما موفى وموفى قال في الكشف فسر العهد بالعاهد عليه
 وأضافه إلى من له الامن هو به وذلك لأن المعاهدة وان كانت بين اثنين إلا أن المعاهد عليه مختلف
 من العبد والالتزام ومن الله الاكرام أما إذا كان شيئاً واحداً اختلف تعلقه كالعطاء بالنسبة إلى
 المولى والمولى أو العبد كائناً ما كان على سفر ونحوه فلا يفترق المعنى بين الاضافتين إذ لا أولوية من
 الجانبين وفيما نحن فيه اضافته إلى من قام به أولى ان صح المعنى عليهما والا فالعهد عليه جانبه ولهذا
 اضيف في الآية إلى من هو له لأنه لما طلب الوفاء ووعده الايفاء كان المناسب ان يشارها مفسرة
 بما عاهدت وفي وهو الايمان في والطاعة في أو الايمان بنبي الرحمة صلى الله عليه وسلم والكتاب المهجوز وهو
 مقتضى النظم وما عاهدتكم عليه من حسن الثواب على التقديرين وقيل رفع الاصدار والاعلال على
 الثاني اه وأما ما ذكره الجيب من تفسير الوفاء فليس في كلامهم إشارة إليه على أن العهد بمعنى
 والتوفية بمعنى آخر يتعلق به والكلام في الثاني وقد يختلف فاعل المعنيين وان كان بينهما ما مناسبة
 نحو ما عاهدتكم عليه من حسن الثواب على التقديرين وقيل رفع الاصدار والاعلال على
 وعهدنا وكون كفى الشهادة وحسن الدماء أول مراتب باعتبار الظاهر المشاهد الذي يرتب عليه
 أحكام الشرع فلا ينافي أن الأول الحقيقي لها النظر في دلائل التوحيد وموهبة العلم بالوحدة والنبوة
 مع أن هذه ثمرات لها منزلة منزلتها (قوله وآخرها منا الاستغراق الخ) لا يخفى ما في الاستغراق
 مع البهر من الايمان والتورية وقوله بحيث يغفل عن نفسه أي يغفل كل مستغرق أو كل واحد منا
 والا كان الظاهر يغفل عن أنفسنا (قوله وما روى عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم الخ) رواه ابن
 جرير بسند صحيح وكذا ما بعده لكن في سنده ضعف والا صار جمع اصروه وهو مشقة التكليف وكون هذه
 وسائط ظاهرة لأن اتباع محمد صلى الله عليه وسلم شامل لجميع كفى الشهادة (قوله وقيل كلاهما مضاف إلى
 المفعول الخ) قيل هذا ما أشار إليه الزجاجي ثانياً بقوله ومعنى واوفوا به عهدي واوفوا بما عاهدتوني
 عليه من الايمان والطاعة وقوله والتزام الطاعة أحتم لفظ التزام لأن الطاعة بالفعل قد يعوق
 عن فعلها عائق وبعد وافي وهو ظاهر وقد خفي هذا مع ظهوره على بعضهم وقوله وقرئ أوف
 بالتشديد وهي قراءة الزهري (قوله وخموصا في نقض العهد) لدلالة السباق عليه ولذا خصه
 الزجاجي وان كان الأولى الاطلاق (قوله وهو أكفى افادة التخصيص الخ) هذا من مسائل
 الكتاب وهو مما اختلفوا فيه واضطربت أقوالهم وها أنا ذا أذكر لك زبدة ما قالوه على وجه استرفع
 فيه يد البيان نقاب الاشكال فأقول قال سيبويه في باب عقده لهذه المسئلة فقال في قوله الامر
 والنهي يختار فيهما التصيب في الاسم الذي يبنى عليه كما اختير في باب الاستنهاض ثم قال وذلك قولك زيداً
 اضربه وزيداً امرربه ومن ذلك أم زيداً فاقله فانك إذا قلت زيداً فاضربه لم يستقم أن تجعله على
 الابتداء ألا ترى أنك لو قلت زيداً فطلق لم يستقم فان شئت نصبت على شيء هذا تفسيره وان شئت على
 تقدير عليك زيداً ومن ذلك قوله * وقائلة خولان فانكح فنتاهم وقال ابو الحسن تقول زيداً فاضرب
 فالعامل اضرب بعده والفاء معلقة بما قبلها واعلم أن الدعاء بمنزلة الامر والنهي وأما قوله الزانية
 والزانية فمفعول على اضمار ما ذكرناكم حكمه لا على حده وقائلة خولان الخ وقد قرئ والسارق
 والسارق وهو في العربية على ما ذكرنا لك من القوة هذا المحصل كلامه وقال السيرافي في شرحه
 إذا قدمت الاسم وأخرت الفعل كنت في ادخال الفاء بالخيار ان شئت أدخلتها وهي بمنزلة في جواب
 أما وان شئت أخرتها وذلك قولك زيداً اضرب وزيداً فاضرب فاذا قلت زيداً اضرب فتقديره اضرب
 زيداً وإذا أدخلت الفاء فلا حكم الامر أن يكون الفعل فيه مقدماً فلما قدمت الاسم أضمرت فعلاً
 وجعلت الفاء جواباً له وأعلمت ما بعد الفاء في الاسم عوضاً من الفعل المحذوف وتقديره تأهب فاضرب

ولو فاء بهم معرض عن مرض فأول مراتب
 الوفاء منها هو الايمان بكلمة في الشهادة
 ومن الله سبحانه وتعالى حقن الدم والمال
 وآخرها منا الاستغراق في بحر التوحيد
 بحيث يغفل عن نفسه فضلاً عن غيره
 ومن الله سبحانه وتعالى القوز بالثناء الدائم
 وما روى عن ابن عباس رضي الله تعالى
 عنهم ما أوفوا به عهدي في اتباع محمد صلى
 الله عليه وسلم أوف به عهديكم في رفع
 الاصدار والاعلال وعن غيره أوفوا بأداء
 الفرائض وترك الكفار أوف بالغنمة
 والثواب أوف بالكرامة والنعيم المقسم
 المستقيم أوف بالوسائط وقيل كلاهما مضاف
 فبالنظر إلى الوسائط وقيل كلاهما مضاف
 إلى المفعول والمعنى أوفوا بما عاهدتوني من
 الايمان والتزام الطاعة أوف بما عاهدتكم
 من حسن الاثابة وتفصيل العهدين
 في سورة المائدة قوله تعالى واقد أخذنا
 من بني اسرائيل من تحتها الاثمار وقرئ أوف
 جنت تجري من تحتها الاثمار وقرئ أوف
 بالتشديد للمبالغة (واباى فارهبون)
 فيما تأتون وتذرون وخصوصاً في نقض
 العهد وهو أكفى افادة التخصيص من
 اباك زهيد لما فيه مع التقديم من تكرير
 المفعول والفاء الجزائية الدالة على تضمن
 الكلام معنى الشرط كأنه قبل ان كتبتم راهبين
 شيئاً فارهبون

زيد او ما أشبهه فلما حذفته قدمت زيد ليكون عوضا من المحذوف وأعملت فيه ما بعد الفاء كما عملت ما بعد الفاء في جواب اما فيما قبلها فاذا قلت زيد افاضربه فهو على تقديرين أحدهما اضرب زيدا فاضربه والثاني عليك زيد افاضربه وأما قوله والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما فإنه عند سيوييه مبنى على ما قبله كأنه قال وما يتقص عليكم السارق والسارقة ثم قال فاقطعوا فجعل الفاء جواب الجملة وهذا محصل مذهب سيوييه ومحل الكلام مخصوص بما اذا اقترن الفعل بالفاء وكان طلبيا أو منصوبا ينتصب بالفعل الذي بعدها اذا لم يشتغل بضمير لكن بطريق النيابة عن فعل مدلول عليه في قوة المذكور فالفاء عاطفة بحسب الاصل وهي الآن زائدة وان اشتغل بالضمير فلا تنكف فيه حينئذ وفي الكشاف وايى فارهبون فلا تنتصوا وعهدى وهو من قولك زيد ارضيته وهو أوكد في افادة الاختصاص من اياك نعيد اه وقال قدس سره في شرحه ان مثل زيد اضربت يفيد اختصاصا فاذا نقل الى الاضمار على شريطة التفسير مثل زيد اضربه ودات القرينة على ان المحذوف يقدر مؤخرا كان أوكد في افادة الاختصاص لان الاختصاص عبارة عن اثبات ونفي فاذا تكررت الاثبات صار أوكد على أن الاثبات اللاحق يمكن أن يعتبر على وجه الاختصاص وقد يقال تقدم المعمول صورة دال عليه بقرينة كونه نفس السابغ وان لم يكن هنالك شيء من أدوات الحصر وحينئذ يتكرر الاختصاص فيه صرا أو كد وكذا الكلام فيما اذا كان الفعل أمرا أو نهييا مثل زيد اضرب وزيد الاضرب وقد يؤكدا الاختصاص بدخول الفاء في مثل زيد افاضرب وعليه بل الله فاعبداى ان كنت عابدا لله فاعبدا وذكر المصنف في قوله تعالى وربك فكبروا اختص ربك بالتكبير ودخلت الفاء بمعنى الشرط كأنه قيل وما كان فلا تدع تكبيره أى هما يمكن من شيء فلا تترك وصفه بالكبرياء وقريب منه ما يقال ان مثله على حذف أو كما وقد يجعل الفعل مشغولا بالضمير نحو زيد افاضربه وعليه قوله وايى فارهبون وينبغي أن يكون أوكد من الاوكداذ تقديره عند المصنف ومهما يمكن من شيء فايى فارهبون فتكرير التعلق تأكيدا للاختصاص وتعليقه بالشرط العام الذى هو وقوع شيء مما تأكيد على تأكيد (وهنا ما بحث) الاقول ان اياى فارهبون ليس على شريطة التفسير لامتناع توسط الفاء بين الفعل والمفعول وما لا يعمل لا يفسر عاملا ودفعه ان أصله فايى ارهبون زحلت الفاء لشغل حيز الشرط الثاني أنه لا حاجة الى جعلها جزائية مع ظهور العطف الذى اختاره في المفتح ولا يقدح فيه اجتماعها مع واو العطف ونحوها لانها العطف المحذوف على ما قبله وهذه الفاء لعطف المذكور على المحذوف ووجه التغير أنه بمعنى ارهبون رهبة بعد رهبة أو الاقول بطريق الاختصاص والثاني بدونه أو أن رتبة المفسر بعد المنسر وهذه كلها تعسفات فلذا ترك العطف ومنهم من وفق بين مسلكي الشيخين بأنها عاطفة بحسب الاصل وبعد الحذف زحلت وجعلت جزائية وكلام المفتح صريح في خلافه فانظره وتأخير الفعل مفروض الى القرينة وأما على تقدير أو ما فلا بد منه ونقل عن المصنف أنه قال في اياى فارهبون وجوه من التأكيد تقديم الضمير المنفصل وتأخير المتصل والفاء الموجبة معطوف عليه ومعطوفات تقديره اياى ارهبوا فارهبون أحدهما ماضر والثاني مظهر وما في ذلك من تكرير الرهبة وما فيه من معنى الشرط بدلالة الفاء كأنه قيل ان كنتم راهبين شيئا فارهبون اه محصله (وأنا أقول) قد سمعت كلام المتقدمين في هذه المسئلة ومحصله أن الفاء زائدة وأنه اذا ذكر فيه الضمير فهو من باب الاضمار على شريطة التفسير وأنها عاطفة على فعل طلبى مقدر والفعل الطلبى يتضمن معنى الشرط كما في نحو أو سلم تدخل الجنة اذ معناه ان تسلم تدخل الجنة ولذا يجوز واجزم جوابه وأما اتحاد الشرط وجوابه والمعطوف والمعطوف عليه فعلى حذف قوله فن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله وهو مما يفيد تحقق الفعل وتثرتة على أبلغ وجهه وأكده وقد يستلزم ذلك الحصر لانه أبلغ في التحقق ويؤيده هنا تقدم المعمول بمعنى وان لم يمكن مقدما لفظا كما في الله يسط الرزق فاذكره

الموفق هو الحق الذي صاعده التوفيق والعجب من المعترض عليه أنه نقل عن الزنجشيري في آخر كلامه
 كما سمعت ما هو صريح في نفسه فإنه صرح أو لا بالعطف ثم جعله في آخر كلامه شرطاً وهو يقول له
 يا أبا علي فإني يا جاره ولذا شك شبهه سيدي به رحمه الله بوقوع العطف في خبر الموصول ومنه يعلم أنه
 لا فرق بين تقدير آتوا تقديران لأنه ليس تقدير حقيقة وليس للشيقين في هذا رأى سوى بيان وجه
 مذكوره العطف وتوضيح لطائفه ومن لم يفهم هذا أو رد هذا كلاماً لا طائل من تحته ومنهم من جعل كلام
 المصنف رحمه الله محالاً للكلام الزنجشيري ثم انه يفيد التخصيص على أبلغ وجه وأكد لما عرفت
 وكونه أبلغ من أبلغه بتظاهر (قوله والرهبة خوف مع تحرز) في الكشف قبل الرهبة خوف مع
 تحرز والافتقار مع حزم فالأول للعامة والثاني للأئمة والاشبه بواقع الاستعمال أن الافتقار
 التحفظ عن المخوف وأن يجعل نفسه في وفاقته منه والرهبة نفس الخوف فاقتربا والمناسبات أن يخافوا
 المحذور ثم يحفظوا أنفسهم عن الوقوع فيه فلذا تقدم الأمر بالرهبة وعقب الأول عن ذكر النعمة
 والوفاء بعد المنعم لأن عظم الجرم بحسب عظم النعمة المكفورة وعظم من وجه بالمخالفة والثاني عن
 الايمان المفصل بالتميز على محمد صلى الله عليه وسلم لأن التقوى نتيجة الايمان المنة إذا كان التصديق
 عن طمأنينة سواء كانت عينية أو برهانية أو بيانية (قوله والآية متضمنة للوعد والوعد الخ) الوعد
 في قوله تعالى أوف بعهدكم والوعد في آياتي فارهبون ووجوب الشكر في قوله اذكروا نعمتي لأنه
 عني اشكروا والوفاء بالعهد بتظاهر وكونه لا يخاف الاقناع من حصر الرهبة وانما قال في الأول
 متضمنة لأنه ليس بصريح بخلاف ما بعده وهو ظاهر (قوله افراد للايمان بالامر به) لما أمر أولاً
 بالوفاء بالعهد والمراد به الايمان والطاعات كما مر اقرده بعد ذلك بالامر في تكراره حيث عده وإشارة
 الى أنه العمدة المقصود منها (قوله وتقييد المنزل بأنه الخ) إشارة الى أنه حال مقيدة وما أنزلت عبارة
 عن الكتب السماوية والعهددة وقوله من حيث بيان وتعليل التصديقه بأنه مطابق لعمدة الواقع فيها ولما
 لم ينسخ كالتقصص والمواقظ وبعض المزمومات كالكذب والزنا والربا وهذا الاختفاء فيه انما الخفاء
 فيه نسخته ثم استأنف به بأنه مطابق لها باعتبار أن كان مقتضى الزمان ومصالح تلك الامم وقد انتهى ذلك
 وانتهى بانتهائها من زمانه فكان البيان الأول كان مؤقتاً والموقت يدل على حدوث خلافه فليس بداه كما
 يتوهمون وقوله وفيما يخالفها الخ عطف على قوله في القصص كأنه قيل مطابق لها فيما يوافقها من
 القصص الخ وفيما يخالفها من جزئيات الخ ولما كانت المطابقة مع المخالفة مشكلة بحسب الظاهر بين
 وجهها بقوله من حيث الخ (قوله لو كان موسى عليه الصلاة والسلام حياً الخ) خصه لأنه أعظم أولى
 العزم شريعة وكانها وهذا الحديث أخرجه الامام أحمد وأبو يعلى في - سندهم من حديث جابر بن عبد
 الله رضي الله عنه ما وسببه أن عرض الله عنه استأذنه صلى الله عليه وسلم في أشباه كتبها من التوراة
 ايقراها فزادها ما هو يدل على النهي عن قراءتها وحسب اذا جرح فحتمت حسنة والافهى
 ساكنة ما لم يضطر شاعر وقيل عليه ليس معنى الحديث ووجهه ما ذكره واللام يكن جهة فضيلة له فإنه عام
 شامل لجميع الانبياء عليهم الصلاة والسلام فان كل نبي متقدم لوبق حيا في زمان المتأخر لما وسعه الا
 اتباعه لنسخ شريعته بل معناه عموم الرسالة الذي هو من خصائصه صلى الله عليه وسلم فلا يدع أحدا بعده
 الا تباعه صلى الله عليه وسلم ولا يخفى أن عموم الرسالة ينتضي عدم العمل بغير شريعته صلى الله عليه
 وسلم ووجهه أن شريعته أكمل الشرائع المقتضى ذلك لكونه امسك الختام وهو المراد فتأمل
 وتبييه خبر تقييد (قوله بل يوجب ذلك عرض الخ) لما فيها من الاعلام به والتصديق له ولما علم من
 الكلام أنه بطريق التعريض والتلويح لا التصريح لانه قد دفع ما قيل بأنه لو أوجب له كان حق النظم فلا
 تكونوا بالفاء التعريفية لا الواو ولذلك ذكر التعريض هنا مع أنه سابق في الجواب فافهم والتعريض
 أن يذكر شيئاً والمراد منه شيء آخر كقول المحتاج جئتكم لا نظراً لي وجهك الكريم والغرض الاستعطف

والرهبة خوف مع تحرز والآية متضمنة
 للوعد والوعد دالة على وجوب الشكر
 والوفاء بالعهد وأن المؤمن ينبغي أن لا يخاف
 أحدا الا الله سبحانه وتعالى (وأمنوا
 بما أنزلت مصداقاً لما يحكم) افراد للايمان
 بالامر به والحث عليه لأنه المقصود والعمدة
 للوفاء بالعهد وتقييد المنزل بأنه مقتضى
 لما هو من الكتب الالهية من حيث انه
 نازل حسب ما نزلت فيها أو مطابق لها في
 القصص والامر بالعبادة والعدل بين الناس وانتهى
 عن المعاصي والنواحيش وفيما يخالفها من
 جزئيات الاحكام بسبب تفاوت الاعصار
 في المصالح من حيث ان كل واحدة منها حق
 بالاضافة الى زمانها مراعى فيها اصلاح من
 خوطب بها حتى لو نزل المتقدم في أيام التأخر
 انزل على وقتها ولذلك قال عليه الصلاة
 والسلام لو كان موسى حياً لما وسعه
 الا تباعه صلى الله عليه وسلم لانها لا ينسخ
 الايمان به بل يوجبها ولذلك عرض بقوله
 (ولا تكونوا في أول كفرين)

(قوله بأن الواجب أن يكونوا الخ) هو جواب سؤال سألني بسطه تقديره كيف جعلوا أول من كفر
وقد سبهم إلى الكفر به مشركو العرب وكذا ما فائدة التقييد بالاولية والكفر منهي عنه بكل حال
فأجاب بأنه تعريض عبارة عن أن الواجب أن يكونوا أول من آمن به وأنه بيان لزيادة فيه
وشأنه وتسمية الكفر من بعدهم من أولادهم فهو اعتراف بأن يستنوا سنة سيئة فان قلت كيف يجب
أن يكونوا أول من آمن به وقد سبهم جمع من أهل مكة بين ظهرانيهم حتى قيل انه من تكليف ما لا يطاق
قلت الاولية اما بالنسبة لقوم مخصوصين أو مطلقة وعلى الاول لا شك كالمعنى لان المعنى أول من اليهود
أو من غير أهل الكتاب أو من قومكم لأنكم تعرفونه كما تعرفون أسيادكم أو أول من آمن بجماعته من
التوراة أو مثل أول المؤمنين السابقين أو انه مشاكلة لقوله هم اما تكون أول من يتبعه والمراد آمنوا
به وان كان عامنا فهو بمعنى السابق وعدم الخلف كما في قوله تعالى ان كان لرحمن ولدا فاما أول العابدين أي
فأما سبق غيري فهو عبارة عن المبادرة والسبق (قوله ولأنهم كانوا أهل النظر الخ) عطف على لذلك
وهو علة لوجوب الايمان به والعلم شأنه لما في كتبهم والاستفتاح طلب الترخيم والنصرة عليهم وكانوا
يقولون لا شريك في سيظهنبي نعمة كذا وكذا انما اتاكم معه ونفقتكم فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به
والمبشرين بكسر الشين وفهما فان قلت هذا الكلام يقتضي رجوع الضمير إلى الرسول صلى الله عليه
وسلم وقوله فيما سألني فان من كفر بالقرآن فقد كفر بما صدقه يقتضي رجوعه إلى القرآن والظاهر
ما في الكشاف ولأنهم كانوا المبشرين بزمان من أوحى إليه والمستفتحين على الذين كفروا به وكانوا
بعدون اتباعه أول الناس كاهم فلما مات كان أمرهم على العكس قلت العلم بأن الرسول ومجيزاته
المؤدى إلى الايمان به يقتضي الايمان بالقرآن لانه أعظم مجيزاته فهذا بيان لحاصل المعنى وفيه إشارة إلى
أن الايمان بما أنزل لا يكون بدون الايمان بما أنزل عليه ولا صعوبة فيه كما توهم مع أن عود الضمير إلى النبي
صلى الله عليه وسلم صحيح فيكون في أول كلامه إشارة إلى وجه وفي آخره إلى آخره لانه قيل ان الضمير للقرآن
وقيل لمحمد صلى الله عليه وسلم اثبت ذكره بذكر الازوال وهو قول أبي العالبيه وقيل الماء معكم وهو التوراة
فان فهم انعت محمد صلى الله عليه وسلم وعلمه الزجاج (قوله وأول كافر به وقع خبرا عن ضمير الجمع الخ) انما
أوله لان أفعال التفضيل اذا أضيف إلى نكرة تجب المطابقة بين تلك النكرة وما جرى عليه أفعال التفضيل
تقول هو أفضل رجل وهما أفضل رجلين وهم أفضل رجال لانه والمرصوف واحد بالعدد لان المعنى على
تفضيل ذلك الواحدان فضلا وواحد او اواحدة وتفضيل ذلك الفردين ان كان التفضيل على اثنين اثنين
وحاصل المعنى في زيد أفضل رجل زيد رجل أفضل من كل واحد واحد من الرجال وتحققه ان أفضل
التفضيل اذا أضيف إلى المفضل عليه فان أريد التفضيل باعتبار الذات لم يكن بدم من أن يكون المضاف
إليه متعددا معنى ظاهر الدخول في المفضل عليه كما تقول زيد أفضل القوم ولو قلت أفضل قوم لم يستقم
اذ لم يعلم دخوله فيه فلهذا واجب أن يكون معرفة وان أريد التفضيل باعتبار العدد المطابق له أضيف
إلى النكرة المقصودة بالعددان واحدا فواحد وعلى هذا لو أضيف إلى مجرد العدد لم يعلم الجنس ولم
يمكن الاضافة اليه ماعا ولو أضيف إلى المعرفة لانتبس بالمعنى الاول فأضيف إلى النكرة الدالة على
العدد وكان فيه توفيق لخلق الجنسية للدلالة على ما لا أن أحدها مقصود أصلا والآخر تبعه وكذا
الحكم في أي حصةها ما بشرط في الاضافة إلى معرفة أو نكرة فافهمه فانه مما يشبه على كثير فلا بد من
التأويل اما في الاول أو في الثاني بأن يقتدر مرصوف مفردا فمجموع معنى كقربى أو يؤول الاول
بلا يمكن كل واحد منكم يتعمم النفي (٣) كما يؤول في الاثبات فهو كما في حله وقيل لأنهم لا اتفاقهم على
الكفر عدوا كشخص واحد وأن الاصل لا يمكن واحد منكم أول كافر وقدم تأويل الثاني على الاول
لان في تأويل الاول ارتكاب التأويل قبل الحاجة اليه مولاه ظاهر في نفي العموم والمقصود عموم النفي
فيحتاج إلى تأويل آخر كما قال الشارح المحقق انه لتعمم النفي وادخال كل بهد اعتبار النفي بمعنى أصله

بأن الواجب أن يكونوا أول من آمن به
ولأنهم كانوا أهل النظر في مجيزاته والعلم
بشأنه والمستفتحين به والمبشرين بزمانه
وأول كافر به وقع خبرا عن ضمير الجمع بتقدير
أول فريق أو فوج أو تأويل لا يمكن كل
واحد منكم أول كافر به كقولك كسنا حلة

(٣) وقوله يتعمم النفي الخ العمل المراد بتعمم
تشبه النفي وهو النفي لانه الموجود معناه وبعد
أن يكون من تخريف الناسخ بتدليل تكراره
هـ صحفه

لا يكن واحد منكم ثم أتى بكل وأورد عليه أنه لا حاجة للجمعية التي هي بتقدير كل فالاول أنه لا موم
السبب بالقرينة كافي قوله لا يجب كل مختال فخور فان قلت كيف صح لا يكن كل واحد أولا وأولية
واحد منهم تنافي أوامه الاخر قلت قد عرفت أن الاولية ليست حقيقية بل بالاضافة أو موزونة كما مر
وهذا على مذهب الجمهور القائلين بوجوب المطابقة في الوصف ومن قال بعدم الوجوب لا يقول
(قوله قلت المراد به التعريض لا الدلالة على ما نطق به الظاهر الخ) فملى التعريض أول الكافرين غيرهم
كما أن الجاهل في المثال غيرهم وكلامه منساق يقتضى أن معنى التعريض أن أول الكافرين المشركون
فلا يتبعونهم والتعريض الاول هو أنه ينبغي أن يكونوا أول جماعة آمنوا الماعندهم من أسباب الاولوية
والاولوية فلا تتكرر في التعريضين فتأمل أو أن المفضل عليه كفرة أهل الكتاب بقراءة أن الخطاب معهم
أو يقدري الكلام مثل وهو ظاهر وذهب بعضهم الى تقدير لا تكونوا أول كافر وآخره وقيل أول زائد
وهو بعيد (قوله أو ممن كفر بجماعه) فالضمة يراد بها كرم على الاول ما أنزلت وما ذكر من أنهم اذا
كفروا بما يصدق فقد كفروا به قيل عليه انما يتصور لو كان كفرهم به أنه كذب كاه وأما اذا كفرنا بأنه كلامه
تعالى واعتقدوا أن فيه الصادق والكاذب فلا وإلهذا كان هذا الوجه مرجوحا وقد يهملون أنه
جواب ثالث عن الاشكال المعنوي وليس بذال لانهم ليسوا أول كافر بالتوراة بهذا المعنى بل المشركون
قبلهم وانما وقع لهم ذلك بعد الكفر بالقرآن اه ويرد عليه أن كفرهم به لا يتوقف على اعتقاده كذب
كاه بل اذا اعتقدوا أن فيه كذبا يلزم الكفر بكاه ضرورة أن بعضه يصدق بعضا وانما اذا كذب بعضه نظرق
لاحتمال الى الباقي فكيف يصدق ما معهم فالوجه في مرجوحية هذا أنه واقع في مقابلة آمنوا
بما أنزلت فيقتضى اتحاد متعلق الكفر والايان وأما قوله لانهم ليسوا أول كافر بالتوراة الخ فساقط
لانه ليس معناه أول كافر بالتوراة مطلقا بل أول كافر بها وهي معه وعنده وليس غيرهم كذلك وهو ظاهر
والمراد بالعبارة معرفتهم بها وقراءتهم لها وعلمهم بها كما يقال صاحب كتاب وأهل كتاب ولذا قيل معنى كونه
معهم اعتقادهم له وادعائهم لقبوله لا يجزى الاقتران الزماني فيخص بأهل الكتاب ولا يتناول المشركين
من الاعراب فلا يراد ما قاله الفاضل وردا أيضا بأنه لا فرق بين لزوم الكفر والتزامه ومن زعم الكفر لا يسمى
كافرا مشركا ومكة ليسوا كافرين بالتوراة وان لم يسم الكفر بها من الكفر بالقرآن من حيث لا يدرون
بخلاف بني اسرائيل لانهم بانكار القرآن التزموا انكار ما في التوراة (قوله أول فعل لان فعل الخ)
قال المرزوق في شرح الفصح كان ذلك عاما أول لا يتون لانه لا يتصرف في المعرفة والكرة جميعا
لكونه أول فعل صفة ولذا كان مؤنثه أولى وأما اجازتهم الاولة فلانهم يستعملون مع الاخرة كثيرا
والحكم على الاول بأنه أول قول البصريين وفاؤه وعينه واو وهو نادى مثل ددن والهمزة من الاولى
تبدل زروما والاجتماع واو من الاولى مضمومة وأصله ووي وقال الدردي أول فوعل وليس يا فعل
فقلبت الواو الاولى همزة وأدغمت واو فوعل في عين الكلمة اه وكون وزنه فوعل ان أراد اذا كان
اسم لان باب افعال نادى فله وجه وحيد يتخالف وزن الكلمة وان أراد مطلقا يطلع منع صرفه وقولهم
أول من كذا وقوله لا فعل له هو قول ومادته على هذا وول والمراد لا فعل له محقق فانه يجب تقديره
ومنهم من قال انه أول والاصل أول وقيل من آل والاصل فيه أول نقلت الهمزة فـ واوا وأدغمت
في الواو الاخرى وهو ظاهر ووال بمعنى تبادل و آل بمعنى رجع وقوله غير قياسي لأن قياسه تحفة
بالقاء حركة الهمزة على الساكن قبلها وحذفها (قوله ولا تستبدلوا بالايان الخ) في الكشف
والاشتراء استعارة للاستبدال كقوله تعالى اشتروا الضلالة بالهدى وقوله كما اشترى المسلم اذا نصر
وقوله * فاني شربت الخلم بعدك بالجهل * يعني ولا تستبدلوا بما ياتي ثمنها والا فالتن هو المشتري به
وفي شرحه للمعنى في استعارة تحفة مبنية على تشبيه استبدال الرياضة التي كانت لهم ما ياتي الله
بالاشتراء وجرحت في الفعل بالتمية كما في الآية الا أنه وقع التعبير عن المشتري بالنسب خلاف ما في
الاشتراء الحقيقي فلذا جعل قرينة للاستعارة وجعل في الكشف تعبير يدا من وجه ترشيد من آخر

فان قيل كيف نهموا عن التقدّم في الكفر
وقد سبق لهم مشركوا العرب قلت المراد به
التعريض لا الدلالة على ما نطق به الظاهر
كقوله انما أنا فقلت يجيب اهل أو لا تكونوا
أول كافر من أهل الكتاب أو ممن كفر بجماعه
فان من كفر بالقرآن فقد كفر بجماعه
أو مثل من كفر من مشركي مكة وأول أفعل
لا فعل له وقيل أصله أو آل من آل فأبدلت
همزته واو التحفة غير قياسي أو أول
من آل فقلبت همزته واوا وأدغمت (ولا
تشتروا بما ياتي ثمنها قلابا) ولا تستبدلوا بالايان
بها والاتباع لها انحطوط الدنيا

وهو غريب في اجتماعهما وإضافته من الخفاء ذهب أكثر شراحه الى أن المراد أن هذه استعارة لفظية
 كإطلاق المرسن على الأئنف لما أنه استبدال بخصوص استعماله في المطلق لا منسوبة بمعية على التشبيه
 إذ حينئذ تقع الرياضة في مقابلة المشتري والآيات في مقابلة الثمن عكس النظم والتشثيل بالآية في مجزئ
 إطلاق الاشتراء على الاستبدال ومنه قيل يجوز أن يكون من باب القلب في التشبيه كما في قوله انما السبع
 مثل الربا ورأه على تقدير التشبيه لا يكون ههنا التشبيه استبدال الرياضة بالآيات بالاشتراء
 وتشبيه الرياضة لكونها مطلوبة عنده مرغوبة بالمشتري وتشبيه الآيات لكونها مطلوبة في مثل الرياضة
 بالثمن ولم يقع قلب في شيء من التشبيهات الثلاث لان معناه أن يجعل المشبه به مشبها بالعكس فان قلت
 فعلى ما ذكرتم فلم عبر عن الرياضة بالفظ الثمن قلت للإشارة الى أن مقتضى أن تكون وسيلة مبدولة
 مصروفة في نيل المآرب لا مرغوبة مطلوبة بذل ما هو أعز الاشياء أعنى الآيات المضافة الى من هو
 منبع كل خير وكال وفيه تفرغ وتجهيل قوى حيث جعلوا الاشراف وسيلة الى الاخص واغراب لطيف
 حيث جعل المشتري غنا باطلاق لفظ الثمن عليه ثم جعل الثمن مشتري بايقاعه بدلا لما جعل غنا بدخول
 البناء عليه ولا يخفى ما في هذا كله من التكلف وجعله مجازا مرسل لا مرصحا كما ذهب اليه أكثر
 الشراح أقرب الوجوه الثلاثة فان قيل الاشتراء بمعنى الاستبدال بالايمان بما انما يصح اذا كانوا مؤمنين
 بها ثم ركزوا ذلك لحظوظهم الاثوية كما في اشتروا الضلالة بالهدى قيل - بناء على أن الايمان بالتوراة
 ايمان بالآيات كما أن الكفر بالآيات كفر بالتوراة فيحقق الاستبدال والاستبدال مأخوذ من التعبير
 عنها بالثمن كما ترثم ان المصنف رحمه الله اختار التعميم لمناسبته لما بعده وذكر تفسيرين آخرين على
 التخصيص (قوله بالايمان واتباع الحق الخ) ما هو كالمبادئ التيم المذكورة لاقتضائها بالايمان
 واتباع الحق وليست مبادئ - حقيقة فلذا أقم الكاف والرهبة بمعنى الخوف مقدمة التقوى وعموم
 الخطاب لجميع أهل الكتاب لانهم كلهم مأمورون بالايمان به وإطلاق أهل العلم عليهم سابقا بالتسوية الى
 من ليس له كتاب فلا ينافي هذا ما مر من جعلهم اهل وعقوه وقوله أمرهم بالتقوى التي هي منتها
 جعلها منتهى لترتيبها على الخوف كما ترولان لها عرض عريض هي منتهى باعتبار بعضها وقيل عليه
 آيت التقوى مطاقا منتهى الملوك بل منتهى المرتبة الثالثة منها وفيه نظر (قوله عطف على ما قبله
 واللبس الخ) لم يبيته لانه يجوز عطفه على النهي الاول والاخر وليس من باب ضرب وليست عليه
 الامر وابسته بالتشديد فاللبس وفيه لبس وليس بالضم اذ لم يكن واضحا والباء اتمام له أى معديه لان
 الصلة كما تستعمل معنى الزائد تستعمل بمعنى المعدي أو للاستهانة أى لا تجملوا الحق منسباً منتهى غير
 واضح بسبب باسلككم ورجح الاول بأنه أكثر ولا داعي للعدول عنه وانما قال وقد يلزمه لانه يفتك عنه
 كثيرا وهو فوجئة لاستعماله في الاشياء وإشارة الى أنه مجاز ووصف الباطل باختراعهم بيان لواقف
 والالباس كما يكون بادخال ما ليس منه يكون بتأويله وكتمه وقوله والمعنى الخ إشارة الى أن الباطل فيه صلة
 وقوله بسبب إشارة الى أنه الاستهانة وأخره لانه مرجوح (قوله كأنهم أمروا بالايمان وترك الضلال)
 الامر بالايمان في قوله وأمنوا وترك الضلال في قوله ولا تشروا الخ والمراد به الكفر وأدرجه تحت
 الامر لانه لا يمتنع عليه وان كان منها عنه والاضلال لا غير ما بالتلبس أو الاخفاء وهو ظاهر (قوله أو
 نصب بانتمار أن على أن الواو للجمع الخ) عطف على قوله جزم والواو بمعنى مع ونسبى والواو جمع وواو
 الصرف لانهم صروف بها الفعل عن العطف لا يشان النهى لما توجه الى الجمع جزا فراد أحدهما
 بدون الاخر لما تقول النهى عن الجمع لا يدل على جواز الافراد ولا على عدمه وقد يكون ذلك بقريئة
 وهي هنا عقديبة لفتح كل منهما فان قلت اذا كان كذلك ففائدة الجمع قلت لما كان كل منهما منهي عنه
 ثم راعى الجمع دل على أنهم مجمعون بينهم ما ذمى عليهم - الجمع بين فعلين قبيحين فان قلت ليس الحق
 بالباطل ملزوم لكلمة ان الحق فكيف نهى عن الجمع بينهم - قلت الملازمة بين اللبس والكلمة ان المطلقين

فانما وان جلت قبلية مسترذلة بالاضافة الى
 ما يفوت عنكم من حظوظ الآخرة ترك
 الايمان قبل كان لهم رياضة في قوتهم
 ورسوم وهدايا منهم فافوا عليهم سالتوا بها
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترها
 عليه وقيل كانوا يأخذون الرشاق فيرتفون
 الحق ويكفونه (واياي فاتتوني) بالايمان
 واتباع الحق والاعراض عن الدنيا وما
 كانت الآيات السابقة فصلت بالرهبة
 كالمبادئ لما في الآيات السابقة فصلت بالرهبة
 التي هي مقدمة التقوى ولان الخطاب بها
 للمؤمنين والمقلد من هم بالرهبة التي هي
 مبدأ السلوك والخطاب بالآية لما خص أهل
 العلم أمرهم بالتقوى التي هي منتها (ولا
 تلبسوا بالباطل) عطف على ما قبله
 واللبس الخلف وقد يلزمه جعل النهى منتها
 بغيره والمعنى لا تخاطوا الحق المنزل بالباطل
 الذي تحترقونه وتكفونه حتى لا يميز بينهم
 أو لا يتجملوا الحق لمتسبب سخط الباطل
 الذي تكفونه في خلافه أو تذكره في تأويله
 (ونكروا الحق) جزم داخل تحت حكم النهى
 كأنهم أمروا بالايمان وترك الضلال ونهوا
 عن الاضلال بالتلبس على من سمع الحق
 على أن الواو للجمع أى لا يتجهوا الى اللبس
 بالباطل وكفانه

واللبس هنا شئ مخصوص وكتمان الحق شئ آخر لا لازمة بينهما (قوله وبعضه أنه في مصنف ابن مسعود رضي الله عنه الخ) لأن الحلال مقارنة والنسارئة والمعية بمعنى ولا نهى البتة داخل تحت النهي فبهم ما وان كان بينهما فرق وقوله وأنتم تكتمون إشارة إلى أن الحلال المصدر بالمضارع لا تنقرون بالواو فإذا وردت كذلك بقدر المبتدأ يصبح ذلك وفي الكشف أن كلام الزمخشري يدل على أن المضارع المثبت يجوز أن يقع حال مع الواو وكثر هذا المعنى في هذا الكتاب وذكره الجوهري وغيره وليس للمانع دليل يعتمد عليه وقد ورد في التنزيل وقد تعلمون أني رسول الله وان اعتذرت عن ذلك بأن حرف التحقيق أخرجه عن شبه المضارع فلا وجه لاعتراض المترض اه وما لك المعنى حينئذ كاتمين وجوز على هذه القراءة عطفها على جملة النبي بنى على جواز ما عطف الخبر والانشاء وقوله وفيه اشعاراً في التقييد بالخالية وهو جار في المعية أيضاً لأنه نحو قولك لا تنسى إلى وأنا صديقك القديم ولا أن الاضفاء إذا كان المصلحة لا يتبع وقوله عالمين الخ إشارة إلى أن الجملة حالية وأن مقوله مقدمه مأخوذ مما قبله وقوله إذا الجاهل قد يعذر به في تقييد النهي المقصود منه زيادة تضييق حالهم (قوله يعني صلاة المسكين الخ) يريد أن الام في الصلاة والركوع والركعة والاهد والاشارة إلى المعين ويجوز أن يجعل للجنس والدلالة على أن صلاة غير المسلمين ليست بصلوات من تخمهم بها والفروع أعمال الجوارح والاصول الايمان وقد بدت بعض الفروع كاصلاة وبقية الخمسة أصولاً لأنها أعظم شعائره فهي فرع من وجه أصل من آخر فلا يثنى في هذا حديث بنى الاسلام وقوله وفيه دليل على أن الكفار مخاطبون بها أي بالفروع وهو مذهب الشافعي رضي الله عنه وبه بعض الحنفية وغيرهم يقول ليسوا بمخاطبين بها ولا خلاف في عدم جواز الاداء حال الكفر ولا في عدم وجوب القضاء بعد الاسلام وانما الخلاف في أنهم يعاقبون في الآخرة بترك العبادات زيادة على عقوبة الكفر كما يعاقبون بترك الاعتقاد (قوله والركعة من ركع الزرع اذا نما الخ) الركعة في اللغة النماء والظهارة ونقلت شرعاً لخراج موقوف فان نقلت من الاقول فلانها تزيد بركتها اولاً وانما تكون في المال النسي وان نقلت من الثاني فلما ذكره المصنف رحمه الله ويخبر مخفف ومشدد وهو لازم وكثير ما يستعملونه متعبداً كما هنا قال في شرح المفتاح التضمين مع معنى الافادة وفيه كلام في شفاء الغليل فانظره (قوله أي في جماعتهم الخ) هذا هو الظاهر حتى استدلت به بعضهم على وجوب الجماعة والمصنف رحمه الله استدلت به على تأكدها وأفضليتها وتظاهر النفوس يعني تقويمهم على العبادة إذا اجتمعوا واطهار شوكه الاسلام وكثره ويجوز جعل المعية على الموافقة وان لم يكونوا هم والفتن بالثناء والذال المعجزة المشددة المنفرد وهو حديث مرفوع أخرجه الشيخان من حديث ابن عمر رضي الله عنهما (قوله وعبر عن الصلاة بالركوع احترازاً عن صلاة اليهود) فانما الاركوع فيها ومن التعبير عن الكل بالجزء كما تسمى سجود أو المراد به مطلق الخضوع والانتقاد كما في البيت المذكور (قوله لا تذلل) وروى لاتهم بن (٢) بفتح النون وهو للاضبط بن قريع وهو شاعر أموي وقيل

لكل ضيق من الامور رسه * والمسا والصبح لا يقام معه
 لاتهم بن التفسير علك أن * تركع يوماً والدهر قدره
 وصل حبال البعيدان وصل السجبل وأقص التريب ان قطعه
 واقبل من الدهر ما أتاك به * من تزعيناً بعيشه نفعه
 قد يجمع المال غير آكله * ويأصل المال غير من جمعه

وعلى لغة في لعلات والركوع يعني الاضطباط عن الرتبة ويلزمه الذلة والخضوع (قوله تفرير مع توييح وتنجيب الخ) قال الحق تفرير عندهم الخ على الاقرار والالجاب اليه والتحقيق والتثبيت وكلاهما مناسب هنا وأنت قلت للناس تفرير بالمعنى الاول بأن يقترباً لأنه لم يقل ذلك وفي قوله هل ثوب الصغار

وبعضه أنه في مصنف ابن مسعود رضي الله عنه وتكتمون أي وأنتم تكتمون بمعنى كاتمين وفيه اشعار بأن استقبح اللبس لما يصعبه من كفة ان الحق (وأنتم تعلمون) عالمين بأنكم لا بدون كاتمون فانه أجمع إذا الجاهل قد يعذر (وأقيموا الصلوة وآتوا الزكاة) يعني صلاة المسلمين وركعتهم فان غيرهما كاصلاة ولا ركعة أمرهم بفروع الاسلام بعدما أمرهم بأصوله وفيه دليل على أن الكفار مخاطبون بها والركعة من ركع الزرع اذا نما فان اخرجها يستحب بركة في المال ويثمر للنفس فضيلة الكرم أو من الركعة معنى الطهارة فانها تظهر المال من الخبث والنفوس من البخل (واركعوا مع الركة بين) أي في جماعتهم فان صلاة الجماعة تنزل صلاة الفرد سبع وعشرين درجة لمن فيها من تظاهر النفوس وعبر عن الصلاة بالركوع احترازاً عن صلاة اليهود وقيل ركوع الخضوع والانتقاد لما يلزمهم النار قال الاضبط السعدي لا تذلل اضعف علك أن تركع يوماً والدهر قدره (أتأمرون الناس بالبز) تفرير مع توييح وتنجيب

(٢) قوله وروى لاتهم بن رواه ذلك الاشعري وكتب عليه الصبان البيت من المسرح لكن دخل في مستفاد أوله الحرم بالراء بدخنة فصار فاعل كما قاله الدماميني والشمي وبدله بقية التصيد فقول العيني ومن تبعه الله من الخفيف خطأ

والبر الزرع في الميراث البر وهو الفضة الواسع ينال كل خير ولذلك قيل البر ثلاثة بر في عبادة الله سبحانه وذهاب ربر في مراعاة الاقارب
 و البر في معاملة الاجانب (وتدنون انفسكم) وتتركون من البر كالتسبيات وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم انهم امتازت في احبار المدينة
 كانوا امرؤ من امرؤ انفسهم ياتبع محمد صلى الله عليه وسلم (١٥٤) ولا يتبعونه وقبل كانوا امرؤ بالصدقة ولا يتصدقون (وانتم تعلمون الكتاب)

تبيحت كقوله وانتم تعلمون أي تعلمون التوراة وفيه الوعيد على العناد وترك البر ومخالفة القول بالعمل (أفلا تعلمون) قبح صنيعكم فيصدكم عنه أو أفلا عقل لكم بينكم عما تعملون وخاصة عاقبته والعقل في الاصل الحبس بمعنى الادراك الانساني لانه يحبس عما يتبع ويعقله على ما يحسن ثم القوة التي بها النفس تدرك هذا الادراك والاية ناعية على من يعط غيره ولا يعط نفسه سوء صنيعه وخيب نفسه وان فعله فعل الجاهل بالشرع أو الاحق الخالي عن العقل فان الجامع بينهما تأنى عنه شكيبته والمراد بها حد الواعظ على تزكية النفس والاقبال عليه بابا التكميل لتقوم فينم غيره لا يمنع الفاسق عن الوعظ فان الاخلال بالصدق امرين المأوربهما لا يوجب الاخلال بالآخر (واستعينوا بالصبر والصلاة) متعل عاقبه كأنهم ما امروا بما شق عليهم لما فيه من الكلفة وترك الرياضة والاعراض عن المال وجلبوا بذلك والمعنى استعينوا على حوائجكم بالتقار والتجوع والفرج نو كذا على الله سبحانه وتعالى أو بالصوم الذي هو صبر عن المفطرات لما فيه من كسر الشهوة ونصفة النفس والتوسل بالصلاة والانهاء اليها فانها جامعة لانواع العبادات النفسانية والبدنية من الطهارة وسر العورة وصرف المال فيها وما اوجهه الى التكسب والعكوف لاهيادة واطهار الخشوع بالجوارح والخلاص القية بالقلب ومجاهدة الشيطان ومناجاة الحق وقراءة القرآن والتكلم بالهداية وكف النفس عن الاطمين حتى تجابوا الى خصيل المآرب ويدر المصائب روى أنه عليه الصلاة والسلام قال اذا حزبه أمر فزع الى الصلاة ويجوز ان يراد بها الدعاء (وانها) أي الاستعانة بها أو الصلاة وتخصيصها بآرد الضمير اليها العظيم شأنها وارجعها ضميرها من الصبر أو جلة

بما عني الشاق وامر الناس بالبر ليس موجبا عليه في نفسه بل لمقارنته بالنسيان المذكور والبر الخير الواسع ومنه البر ضد البصر وتناول كل خير يعني اطلاقه عليه لا اوارده منه وقوله كالنسيان اشارة الى أن تنسون استعارة بعبية مبنية على تشبيه تركهم أنفسهم عن الخير بالنسيان في الغفلة والاهمال لان نسيان الرجل نفسه محال وبررت بالفتح بمعنى أبيت بخير وبالكسر ضد العتوق (قوله تكبكت الخ) يعني ليس الحال ههنا أيضا للتقيد بل للتبكيك وزيادة التفتيح (قوله قبح صنيعكم فيصدكم الخ) يعني أن نعو له مقدر أو ينزل منزلة اللازم واليه اشارة بقوله أفلا عقل لكم واستدل بهذه الآية على القبح العقلي ورد بأنه ترتيب التوبيخ على ما صدر منهم بعد تلاوة الكتاب فهو دليل على خلافه وفرق بين التوجيه الاول والثاني بحسب المعنى بأن في الاول نفي ادراك قبح الصنيع وفي الثاني نفي ادراك أنه لا ينبغي فعل الصنيع مع نفي قوة هذا الادراك وقوله والعقل في الاصل الحبس من شد العقاب كما اشار اليه التسائل

قد عقلتوا والعقل أي وثاق • وصبرنا والمعبر من المذاق

(قوله والاية ناعية الخ) أصل النبي رفع الصوت بذكر الموت ونبي عليه شه وإنه شهر رميها قال الازهرى فلان ينعي نفسه بالفواحش اذا نهى عنها مطمئنا نفي فلان على فلان امرا اذا ظهره وتقدمه مرفوع تأكيد للضمير المستتر وروى صفة مفعول ناعية وخيبه مطوف عليه وأن قوله فعل الجاهل يشاء على تندير مفعول يعقلون وما بعده على تنزيه منزلة اللازم وفي الصحاح شديد الشكيبه أي النفس لا يتقاد وأصلها الحدبدة في فم الفرس وقوله لتقوم أي لتقوم بنفسه بما فيه من غيره وقوله لا يمنع الفاسق عن الوعظ هذا مما تنزرفي الفروع لان النهي عن المنكر لازم ولو لم تكنه فان ترك النهي ذنب وارتكاب ذنب آخر واخلاله بأحدهما لا يلزم منه الاخلال بالآخر وأما آية لم تتدولون ما لا تعلمون فمخصوصة بسبب النزول وهو أن المسلمين قالوا لو علمنا أحب الاعمال الى الله لبدنا فيه أو والنار انفسنا فانزل الله ذلك وفيه نظر لان التأويل الجاهل في هذه الآية يجري فيها لانه ليس النهي عن القول بل عن عدم الفعل المقارن له فتأمل (قوله متصل بما قبله الخ) يشير الى أن الخطاب لبني اسرائيل أيضا لجميع المسلمين كما قيل لتفكير النظم وقوله وما عني استعينا الخ يعني الصبر بالانتظار والصوم لانه صبر عن المنعرات والاستعانة به لما فيه من كسر الشهوة والصفية وأما الاستعانة بالصلاة فلما فيها ما يقرب الى الله قربا يفتضي الفوز بما يطلب والاطمين الاكل والجماع وحتى تجابوا متعلق بما عنيوا وقوله من الطهارة الخ اشارة الى ما قاله الرابع رحمه الله تعالى من ان الصلاة جامعة للعبادات كلها وزائدة عليها لانها يذل المال في السائر ويحويه كلز كاة وللازوم مكان كالا عتكاف وبالوجه للكعبة كالحج ولد كراهه ورسوله كاشهادتين ولد اذفة الشيطان كالجهد اولاد المسالين كاصوم وتزيد بالخشوع ووجوب القراءة وغيره وجوز في البر أن يراد به الصبر على الصلاة وسبب آتي في كلام المصنف اشارة اليه (قوله روى أنه عليه الصلاة والسلام الخ) أخرجه أحمد وأبو داود وحزبه بجماء مهولة ورأى دجاجة وباء موحدة بمعنى أحمر ونزل به وضبطه الطيب وغيره حزنه كضربه بالنون من الحزن بمعنى أحزنه أي حصل له حزنا وفي الدر المنصور قيل النخبة معدية للفعل نحو شمرت عينه وشترها الله وهذا على قول من يرى أن الحركة تعدى الفعل وقوله فزع الى الصلاة أي قام بها ملتجئا اليها قال المبرد في الكامل الفزع في كلام العرب على وجهين أحدهما الزعر والآخر الاستجداد والاستسراخ وهو المراد هنا وبكون فزع بمعنى أعات (قوله وانها أي الاستعانة الخ) لما ذكر الصبر والصلاة كان المتبادر أن يقال انهم ما فعل الضمير ما للصلاة والاستعانة فان ضمير الصبر والصلاة يعود الى الصلاة فرجوع الضمير الى الصلاة أشبه لانهم مذكورة لفظا وأقرب والمقصود نفسه او الاقلى الاستعانة ليكون أشبه وما يقال من أن الاستعانة في نفسها ليست بكبيرة لا طائل تحته فان الاستعانة بالصلاة أخص من

فهل الصلاة لانها اذؤها على وجه الاستعانة بها على الجوارح أو على سائر الطاعات لاستبصارها ذلك
 وقوله أوجه له ما أمر والحق فالضمير وراجع الى المذكورات المأمور بها وانهم عنها ومشقة عليهم
 ظاهرة ولما كان الكبر عظم الاجسام بين أن المراد لازمه وهو مشقة حمله وأشار الى أنه مستعمل بهمذا
 المعنى (قوله أي الخبيثين الخ) الخبيث المظلم من الارض ويراد به التواضع والخشوع والخضوع
 والخشوع متقاربان بمعنى الضراعة والتذلل وأكثر ما يستعمل في الجوارح والضراعة أكثر ما يستعمل
 في القلب ولذلك روي اذا شرع القلب خشعت الجوارح كذا قال الراغب والمصنف رحمه الله فرق بين
 الخشوع والخضوع والخشعة بفضات الرمل المتظلم أي المتخضض في الارض (قوله أي يتوقعون
 لقاء الله الخ) اللقاء متبالة الشيء ومصادفته معا ويتقال لادراك التباين وملاقاة الله تعالى اثمار رويته
 عند الجوزين اها واليه أشار المصنف رحمه الله رداعلى الزمخشري بقوله لقاء الله أو عبارة عن القبالة
 وعن المصير اليه أو نيل ثوابه وعقابه وهو معنى قول المصنف رحمه الله ونيل ما عنده وليس عنة تفسيرها
 فان كان معنى الرؤية أو نيل ما عنده فالظن بعناه المعروف ان حمل الرجوع اليه على نيل الثواب أيضا
 فيكون تأكيدها ولا يصح حمله على النشور والمصير الى الجزاء فانه متيقن فان فسرت الملاقاة بالخشوع
 والرجوع فطلق الجزاء احتياج الى حمل الظن على اليقين وأيده بقراءة ابن مسعود رضى الله عنه تعلمون
 وبين وجهه بأن الظن الاحتمال الرابع واليقتن كذلك لما فيه من الرجحان فأطلق الظن على المتيقن
 المستقبل بجماع الرجحان وأن كلامه مأمور وقع أي منتظر قبل الوقوع ومعنى التضمين كونه في ضمنه
 لا الاصطلاح وقال قدس سره لانزاع في امتناع لنا الله على الحقيقة لكن الفاتلين بجوار الرؤية
 يجعلونها مجازا عنها حيث لا مانع وأمان لم يجوزها فيفسرها بما يتناسب المقام كلقاء النواب خاصة
 أو الجزاء مطلقا والعلم المحقق الشبيه بالمشاهدة والمعاشية فان حمل الظن على التوقع والطمع فعنى
 ملاقاة لقاء النواب ونيل ما عنده الله من الكرامة لظهور أن لا قطع بذلك وان حمل على اليقين أو قرئ
 يعلمون بدل يظنون فعناهما ملاقاة الجزاء فانه مقطوع به عند المؤمن لان التردد في يوم الجزاء كفر لا يصلح
 أن يذكر في معرض المدح كما هنا لكن لا يخفى أن الرجوع الى الله المفسر بالنشور أو المصير الى الجزاء
 كما لا يكتفى فيه الظن بل يجب القطع فعطف قوله وأنهم اليه راجعون على أنهم ملاقوا ربهم لوجب تفسير
 الظن باليقين البتة اللهم إلا أن يتذر له عامل أي ويعاين مع أنه خلاف الظاهر وقيل فيه بحث لأن
 العلاقة في هذا الجازان كانت المشابهة كان استعارة ولا وجه له هنا لانها امانا نصيحة أو مكنية
 فلو كانت نصيحة لاستعمل اليقين كان الظن وقد عكس هنا ولو كانت مكنية لزمها التخيلية وهي
 منتقبة وهذا مجيب منه فان الظن مستعمل في اليقين لما مر وقد ذكر المنسب في نصيحة بلاشبهة
 وكان التمكن في استعارة الظن المباعدة في ايهام أن من ظن ذلك لا يشق عليه فكيف من يتيقنه وقوله
 يتقن باللام في نسخة اشارة لوجهه التجوز كما مر وقوع في بعض الجواشي بالكاف وقال في معناه كما أن
 اطلاق الظن على التوقع طريق التضمين لا الحقيقة وفيه نظر (قوله قال أوس بن حجر الخ) قال
 البيهقي حجب بعضهين كما مضى طوره وان اشتر فيه خلافة وهذا شاهد ليكون الظن بمعنى العلم لقوله
 مستيقن وهو من قصده أوها

ما أمر وولها ونحوها (الكبيرة النقية)
 شاقة كقوله تعالى كبر على المنكرين
 ما تدعوهم اليه (الاعلى المشاهدين) أي
 الخبيثين والخشوع الاخبات ومنه الخشعة
 للرداء المتطامنة والخشوع اللين والاعتقاد
 ولذلك يقال الخشوع بالجوارح والخشوع
 بالقلب (الذين يظنون أنهم ملاقوا ربهم)
 وأنهم اليه راجعون (أي يتوقعون لقاء الله
 سبحانه وتعالى ونيل ما عنده وتيقنون
 أنهم يحشرون الى الله سبحانه وتعالى
 فيجازيهم ويؤيده أن في مصنف ابن مسعود
 يعلمون وكن أن الظن لما شابه العلم
 في الرجحان أطلق عليه بعضهم معنى التوقع
 قال أوس بن حجر
 فأرسلته مستيقن الظن أنه
 يخاطب ما بين النمر اسيف جائف

تذكر بهدى من أمية صائف • فترك بأعلى نواب والخائف
 قال شارح ديوانه تشكرتغبير بنون وناف ورامه همة • ورك بكسر الموحدة ورامه همة ونواب
 والخائف كاهما ما كن ومنه بعد آيات يصف صياد اري جارو حش بهم
 فأمه له حتى اذا أن كأنه • معاطى يد من جهة الماء عارف
 فسيره ماراشه بنا كيب • لؤام ظهارة وأعمج شائف
 فأرسله مستيقن الظن أنه • يخاطب ما تحت النمر اسيف جائف

وانعالم تنقل عليهم ثم قلها على غيرهم - فاق
 نفوسهم من ناضة بأمانها متوقعة في مقابلتها
 ثابتهم لا جملته مشاقها وبسبب تلبس به
 مناعهم ما ومن ثم قال عليه الصلاة والسلام
 وجهت قرة عيني في الصلاة (بابي اسرائيل
 اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم) كثره
 لانا كيد وذكرا التفضيل الذي هو اجل
 التزم خصوصا وربطه بالوعيد الشديد نحو
 لمن غفل عنها وأخل بجمعة قوتها (وأنى فضلناكم)
 عطف على نعمتي (على العالمين) أي عالمي
 زمانهم يريد به تفضيل آباءهم الذين كانوا في
 عصر موسى عليه الصلاة والسلام وبعده
 قبل أن يغربوا بعبادتهم لله تعالى من العلم
 والايان والعمل الصالح وبعدهم أنبياء
 وملوك قسطين واستدل به على تفضيل
 البشر على الملك وهو ضيف (واتقوا يوما)
 أي ما فيه من الحساب والعذاب (لا تجزي
 نفس عن نفس شيئا) لا تقضى عنها شيئا من
 الحقوق أو شيئا من الجزاء فيكون نصبه على
 المصدر وتري لا تجزي من أجره إذا غنى
 وعلى هذا تعين أن يكون مصدرا وإيراده
 منكرام مع تنكير النفسين للتعميم والاقطاط
 الكل والجملة صفة ليوما والعاث فيها
 محذوف تقديره لا تجزي فيه ومن لم يجوز
 حذف العائد المحرور قال اتبع فيه حذف
 عنه الجار وأجرى مجرى المفعول به ثم
 حذف كما حذف من قوله أم مال أصابوا

(٢) قوله فنفسا منصوب بنزع الخافض الخ
 ظاهر أن التلاوة عن نفس باظهار الخافض
 لا ينزع كما يقول وليس معنا غيره اه

أن زائدة أي حتى بلغ الماهر هذا الوقت والمعاطي المتناول أي حتى اطمان وصار في الماء بمنزلة المعاطي
 الذي يتناول منه والناسك أربع ريشات تكون على طرف المنكب واللوازم عدد ملتئم من الريش
 فيكون بطن قدة الى ظهر أخرى والظاهر ما جعل من ظهر عسيب الريشة والشائف اليايس ورواه
 الجوهري فقلب سهما رشا بمناسك * ظهره اراؤام فهو أعجف شارف
 قال يقال لهم سهم شارف اذا وصف بالعتق والقدم والظهار ما جعل من ظهر عسيب الريشة وقد قيل ان
 المراد البازي والرواية مامتر والشرا سيف أطراف الاضلاع تشرف على البطن ويأتف بالليم أي
 طاعن الى الجوف وقيل في الاستشهاد به نظرا لاحتمال أن يريدتين ماهوه نظنون غيره (قوله والالم
 تنقل عليهم الخ) يعني من غزن على شيء خفت عليه وكذا من عرف فيه فائدة عظيمة كما ترى بعض العمال
 اذ انبت أجرته ولذا جعلها النبي عليه الصلاة والسلام لاستئذاهم آخرة عيذه وهو حديث صحيح سياق
 في آل عمران وقوله كثره الخ أي كرمنا ذكر من النداء ومما به للتأكد وهو ظاهر وتذ كبر التفضيل أي
 التصريح به بعد ما تقدم أيضا ضمنا في انزال الكتب المستنمذ لبعثة لرسول منهم عليهم الصلاة والسلام
 وبين التلمذة فيه بناء على أن المزم عليه واحد فهم لا احتياجه الى البيان أمان فسرت النعمة السابقة
 بما أنتم به على الاولاد وهو ذم بما على الآباء كما اختاره فهو ظاهر فلا يقال الاولي أن يذكره لانه مختاره
 (قوله أي عالمي زمانهم الخ) يعني ليس المراد هنا بالعلمين ماسوى اقله ليزم تفضيلهم على الملائكة وعلى
 نبينا صلى الله عليه وسلم وأتمه بل أهل زمانهم لان العالم اسم لكل موجود فيجمل على الموجودين بالفعل
 ولا يتناول من قبلهم ولا من بعدهم ولو سلم عوده على المعهود في استعماله فلا يلزم التفضيل من جميع
 الوجوه كما تر ومنه علم وجه ضعف الاستدلال به على تفضيل البشر والمقسط العادل (قوله وهو
 ضعيف) يريد أن الاستدلال بالآية ضعيف لعدم ظهوره فلا يثبت في أنه مذهب أهل السنة وأنه
 صحيح في نفسه كما سيأتي (قوله ما فيه من الحساب والعذاب) يعني أنه ليس بظرف اذا ليس المقصود
 الاتصاف فيه بل مفعول به واتقائه بمعنى اتصافه بما يجزى الجمل القارف عبارة عن المظروف أو كناية
 عنه لازومه والالاتصاف يقع على ما معه محذور سواء كان فاعل الضرر أو وقته أو سببه فيقال
 اتق زيدا واتق ضربه واتق يومايحي فيه فليس نفسه بعبارة لانه ليس حقيقة بل لان الاتصاف من هذا
 الزمان لا يمكن لانه آت لا محالة فالقصد وره اتصافه بالعلم الصالح والمراد بالحساب قيل حساب
 المناقشة لاحساب العرض لانه واقع لامحالة فبه نظر (قوله لا تقضى عنها شيئا الخ) جرى يكون
 معتلا وهو - هو زوايه معناه على الاول قضى وهو تعد بنفسه المفعول الاول وعن لثاني فنفسا (٢)
 منصوب بنزع الخافض أي عن نفس وشيئا مفعول به أو مفعول مطلق قائمه مقام المصدر أي جزاء ما وعلى
 الثاني يكون معناه تقضى وهو لازم شيئا مفعول مطلق لا غير ويرد متعديا بمعنى كنى وقيل انه غير
 مناسب هنا وفيه نظر (قوله وإيراده منكر الخ) أي تنكير شيئا ونفس الدال على العموم في الشافعي
 والمشفوع له وفيه لفيد البأس الكلبي الامن رحمة الله وهذا البأس ان كان بأس بنى اسرائيل
 المخاطبين فلا كلام فيه وان كان عاما فاما أن يفسر بظاهر النظم اعتمادا على ما بعده فيقول يتاويله أو
 للتخويف فان المعنى في الحقيقة هو الله فلا يريد عليه أنه تبع فيه الكشف وهو مذهب المعتزلة المنكرين
 للشافعية في العصاة كما سيأتي فانهم استدلوا بهذه الآية (قوله ومن لم يجوز حذف العائد المحرور الخ)
 يعني به الكسافي رحمة الله والمجوز سبويه والاعفسي وليس عدم التجوز مطلقا بل فيما لم يتعين فيه
 حرف الجزم وبصر به حذف المتبدا والافقدا انفقوا على جوارزه في قوله تعالى أنسجد لم تأمرنا
 أي تأمرنا به أي بأكرامه فلا حاجة في الحذف حثه الى الاجراء مجرى المفعول به كذا في الرضي
 وقد جوز فيه وجه آخر وهو أن يكون التقدير يوم لا تجزي غذف المضاف وهو يدل من يوم الاول وهذا
 على مذهب الكوفيين وقوله أم مال أصابوا هو من شعر قال ابن السجري انه للعربن كادة يعاتب

بني عمه على أنهم لم يجيبوا كتاباً أرسله لهم وقال غيره انه لبعض الاعراب وأوله
 الأبلخ معاتيق وقولي * بنى عى فقد حسن العتاب
 وسهل هل كان لي ذنب اليهم * هم ومنه فاعتب بهم غضاب
 كتبت اليهم وكتبوا مرارا * فلم يرجع اليهم جواب
 فما أدري اغيرهم تناء * وطول العهد أم مال أصابوا
 فمن يك لا يدوم له وفاء * وفيه حين يقترب انقلاب
 فعهدي دائم لهم وودى * على حال اذا شهدوا وعاثوا

واغنا قال أم مال أصابوا الا ان الغنى في أكثر الناس بغير الاخوان على الاخوان كما قال أبو الهول
 في صديق له ليسر فلم يجده كما يجب

لئن كانت الدنيا أمالك ثروة * فأصحت فيها بعد عمر أخا يسر
 لقد كشف الأثر منك خلافتنا * من الأثر كانت تحت ثوب من القفر

وهذا معنى قوله تعالى في الحديث ان من عبادي من لا يصلحه الا العترة (قوله أي من النفس الثانية الخ)
 يشير الى أن المختار ان يرجع الغمير الى النفس العاصية لا يلائم قوله ولا هم يصرون فان الضمير فيها النفس
 العاصية وكذا لا يؤخذ منها عدل على الظاهر وليوافق ما ذكر في موضع آخر ولا يقبل منها عدل ولا
 تنفعها شفاعته ولانه حيث أريد هذا المعنى أضيفت الشفاعة مثل خاتمتهم شفاعته الشافعين وما يقال
 في ترجيح الوجه الثاني ان المقصود نفي أن يدفع أحد عن أحد فنفي جميع ما يه وتوفي ذلك من الطارق
 أعني الاعطاء للنفس الحق وهو الجزاء أو بدله وهو التسدية أو ترك الاعطاء مع اللطف وهو الشفاعة
 أو القهر وهو النصر فغايته أنه لم يراع في الذكر الترتيب وغير في طريق العصرة الاسلوب حيث لم يقل ولا
 هي أي النفس الجازية تصورها أي الجزئية مردود وكذا ما قيل من انه اشارة الى أن هذا الطريق
 يستحيل بحيث لا يصح أن يستدالي أحد وأنه لا خلاص لهم بهذا الطريق البتة لما في تقديم المسند اليه
 من تقوى الحكم مردود بان المقصود بسوق الآيات في اندفاع العذاب وعدم الغلاص لانه المناسب
 لو يوجب الاتقاء وانما نفي الدافع بالعرض مع أن عود ضمير لا يؤخذ منها الى الثانية في غاية الظهور وحل
 ولا هم يصرون على ما ذكره كما نفي لو قيل ان القبول أو عدمه انما يكون حقيقة من الشفيع
 لا المشفوع له لكان شياً اهـ وهذا رد على قول المصنف رحمه الله وكأنه أريد بالآية نفي الخ لكنه دفع
 بأن الآيات ذات لا قنات اليهود من أن آباءهم يخلصونهم فالمقصود من سياقه نفي الدفع لا الاندفاع
 وكون ضمير لا يقبل منها شفاعته رجوعه للأولى غير ظاهر ليس كذلك بل أظهر وأما ما ذكره من تغيير
 الاسلوب ومما عجز بخار على قواعد المعاني لا تصح فيه مع أنه لا يرد على المصنف بوجه لانه أشار
 لمرجوحية بتأخير وتصديره بكانه فن جعله اعتراضاً عليه ألزمه ما لم يلتزمه وانما هو وارد على الكشف
 (وبني وجه ثالث) اختاره الكواشي وهو رجوع الضمير الأول الى النفس الأولى والثاني الى الثانية على
 اللف والنشر ولا تفكيك فيه لا ضاحه وقال الطيبي رحمه الله انه من الترقى ولذا اختير نفسه بغير تجزى
 يتقضى لا يتعنى كأنه قيل ان النفس الأولى لا تقدر على استخلاص صاحبها من قضاء الواجبات
 في تدارك التبعات لانها مشغولة عنها بشأنها ان قدرت على نفي ما كان بشفاعة لا يقبل منها وان زادت
 عليه بأن ضمت معها النداء فلا يؤخذ منها وان حاولت الخلاص بالقهر والغلبة فأنى لها ذلك اهـ ولا يرد
 عليه أنه يأباه تأخير الشفاعة في نظيره وأن مساق الآيات بأباه مع ما فيه الظهور وقوطه وكون الشفيع
 مأخوذاً من الشفيع ظاهر (قوله يمنعون من عذاب الله تعالى والضمير الخ) أصل معنى النصر المعونة
 وهي تسكن بدفع الضرر كما هنا وما أرجع الضمير الى النفس الثانية وهي واحدة وثمة أشار الى أنه
 ليس عائداً الى النفس المنكرة من حيث كونها العمومها بالنتي في معنى الكثرة كما قيل بل الى ما تدل

(ولا يقبل منها شفاعته ولا يؤخذ منها عدل)
 أي من النفس الثانية العاصية أو من
 الأولى وكأنه أريد بالآية نفي أن يدفع
 العذاب أحد عن أحد من كل وجه محتمل
 فانه إما أن يكون قهراً أو غيره والأول
 النصر والثاني إماماً أن يكون سبحانه أو غيره
 والأول أن يشفع له والثاني إماماً بغيره
 ما كان عليه وهو أن يجزى عنه أو بغيره
 وهو أن يعطى عنه عدلاً والشفاعة من
 الشفيع كأن المشفوع له كان فرداً في نفسه
 الشفيع شفعاً بضم نفسه اليه والعدل
 القديرة وقيل البذل وأصله التسوية بمعنى به
 القديرة لانها قرأت بالمعنى وقرأ ابن
 كثير وأبو عمرو ولا تقبل بالتمام (ولاهم
 يصرون) يمنعون من عذاب الله تعالى
 والضمير لادات عليه النفس الثانية المنكرة
 الواقعة في سياق النبي من النفوس الكثرية
 وتذكيره في العباد والنامي والنصر
 أخص من المعونة لاختصاصه بدفع الضرر

هي عليه من النفوس الكثيرة حتى ان هذا يكون من قبيل ما تقدم ذكره هي بدلالة لفظ آخر ثم احتسب
 انه لما عاد الضمير الى النفوس كان المناسب هو لاهم فأجاب بأنه لتأويل النفوس بالعباد والانس
 كما تقول ثلاثة أنفس بالتامع تأنيث النفس لتأويل الانفس بالانحصاص أو الرجال (قوله وقد تحسنت
 المعتزلة بهذه الآية على نفي الشفاعة الخ) خصه بأصحاب الكفار لانه محل النزاع ولا خلاف في قبول
 الشفاعة للمطيعين في زيادة الثواب ولا في عدم قبولها للكفار ووجه الاستدلال ما فيه من العموم
 كما تزكون الخطاب للكفار والآية نازلة فيهم لا يدفع العموم المستفاد من اللفظ وقد دفع بأن موافق
 القيامة كثيرة وزمانها واسع ولادلالة في الكلام على عموم المواقف والارقات ولو سلم فقد خص شيء
 بالواجب من فعل أو ترك وشفاعة بالشفاعة للكفار وأهل الكفار حيث قبلت للمؤمنين في زيادة الثواب
 مع شعور اللفظ اباها انظرا الى نفسه والعام الذي خص منه البعض ظني فيخص بغير أهل الكفار ونحوه
 وفي بعض الحواشي ان القاضى اجاب عنه بأن النصره منع مع قوة فلا يلزم من نفي النصره نفي من ينفعهم
 على طريق آخر وأورد عليه أن الاستدلال بقوله لا يقبل منها شفاعة لا بقوله ولا هم ينصرون ونحن لا نجد
 في تفسير القاضى سوى أن الآية مخصوصة بالكفار والآيات والاحاديث الواردة في الشفاعة لاهل
 الكفار (قوله تفصيل لما أجله الخ) الظاهر من التفصيل ذكره اقسامه وهنأريد ذكر اعظم
 أنواعه وعطفها على الكل اعتناء بشأنه حتى كانه مغاير له ولذا قيل الاولى انه معطوف على أنى فضلتمكم
 على العالمين وأنه مبدأ التفضيل وقوله وأصل آل الخ كون أصله اهل قول البصريين واستدل له
 بتصغيره على أهيل ورد بأنه تصغير اهل وأن بدل الهاء ألفا وهم زعم الفالم يهدى في الكثير والجواب
 بأن الاهل مؤنث لا يفتض لان المبدل كذلك بل الجواب أنه لم يسمع أو يول وسمع أهيل ولو لم يكن أصله
 كذلك لوجد مصغره فانه مما يصغر في الجملة ولا يرد أن اختصاصه بأولى الاخطار يمنعه فانه قد يرد
 للتعظيم ويكون للتقليل وهو لا ينافى الشرف مع أنه قد يكون وضعا بالنسبة لغيره والتعظيم انما هو
 للمضاف اليه وقال الكسافي رحمه الله أصله أول قال ووجهنا اعتراضا فصيحاً يقول أو يول في تصغيره
 ولاداعي لقول ثعلب فله أصلان للمعنيين وعن غلام ثعلب اهل القرية كان لها تابع أو لا والاس القرية
 بتسابع والاشتقاق مع الثاني لان الرجل يؤل الى أهله فهو وأخص من الاهل ولذا لم يستعمل الا في
 الاشراف وقوله استعمال مصغره للاكتفاء بأهيل عنه ولان تصغير التعظيم فرع التحقير وقد امتنع
 والاصل أن يكون لكل مجاز حقيقة وان لم يجب وقيل انه جرى فيه تخصيصان من حيث انه لا يضاف
 الى البلاد والحرف ونحو ذلك فلا يقال آل مصر وآل الاسلام وآل البيت وآل التجارة كما يقال أهلها
 ولا يضاف من العقلاء الا ان له خطرماد نبيا ودينويا وزاد بعضهم اشتراط التذكير فلا يقال آل قاطمة
 فان أراد والله ككبرى فسلم والافتقار ورد في كلام العرب على خلافه فأضافوه الى الضمير والظاهر

وقد تحسنت المعتزلة بهذه الآية على نفي
 الشفاعة لاهل الكفار وأجاب بأنها
 مخصوصة بالكفار والآيات والاحاديث
 الواردة في الشفاعة وبوقوله أن الخطاب
 معهم والآية نزلت رد الما كانت اليهود
 تزعم أن آباءهم تشفع لهم (واذن نجيبنا لكم من
 آل فرعون) تفصيل لما أجله في قوله اذكروا
 نعمتي التي أنعمت عليكم وعطف على نعمتي
 عطف جبريل وسكاييل على الملائكة
 وقري أنجبكم ونجيتكم وأصل آل أهل
 لان تصغيره أهيل وخص بالاشارة الى
 أولى الخطر كالانبياء عليهم الصلاة والسلام
 والمولود وفرعون لقب ابن ملك العمالة
 ككسرى وقبصر ملكي الفرس والروم

غير العاقل كقوله وانصر على آل الصليب وعابديه اليوم آلك

وقال الفرزدق نجوت ولم عين عليك طلاقة * سوى زيد التقريب من آل أعرجا

وأعرج فرس مشهور وأضافه عمرو بن أبي ربيعة الى مؤنث فتال * أمن آل نعم أنت غاد مبكر *
 وقال الاخفش مع آل المدينة وأهل المدينة وهذا كله مما ذكره النقات فان قلت كيف يخص
 بالاضافة وهي لا تلزمه كما يقال هم خير آل قلت المراد أنه اذا أضيف لا يضاف الا اليهم والمراد بالاضافة
 القوية وهي الانتساب وفي الدر المنصور هو من الاسماء اللازمة للاضافة معنى لا قلنا وفيه نظر
 (قوله وفرعون الخ) العمالة أولاد عماليق بن لاوذين سام بن نوح قيل وبشبهه أن يكون مثل فرعون
 وقبصر وكسرى في هذا المعنى بعدما كان علم شخص صار علم جنس ولذا منع من الصرف ولكن جمعه
 باعتبار الافراد مثل الفراغنة والقياصرة والاكثره يدل على أنه علم شخص يسمى به كل من يملك
 ذلك وضعا ابتدائيا وفيه أنه يقتضى ان علم الجنس لا يجمع وليس كذلك لانه يقال في أسامة أسامات

كما صرحوا به ولم يقل انه نكره صار به في مسمى به اذا الاسم لان منع صرفه وتعرفه ينافيه فتأمل
(قوله ولدتوهم اشتق منه تفرعن الرجل اذا اعتا وتجب) وفي الكشاف ومن ملخ بعضهم
قد جاء موسى الكاظم فزاد في الخ يعني نفسه وهكذا ذاب في الكشاف اذا ذكر شيئا من كلام
نفسه وقد روي في ديوانه في وصف سخان قوله

في عصرنا بئيك فضل باهر * مانال ابسره بنو ايامه
طهرتهم فرعا كما طهرتهم * أصلا فخازوا طهرهم بقامه
وأخو الكتابة لا يجود خطه * حتى ينال القط من أقلامه
والكرم ليس ينال حسن نوره * الاعلى التفتيح من كرامه
والورد ليس يفوح طيب ريحه * الا اذا انفصت عرا كيامه
وكتابتك الختموم ليس بواضح * معناه الا بعد فض ختامه
واخوال الطام عن الذراع مشمر * فالكم يشغله أو ان لطامه
وابن الوغى ما لم يسلم حسامه * عن غمده لم ينتفع بحسامه
قد جاء موسى الكاظم فزاد في * اقصى تشرعته وفرط عرامه
كلوه وهو يريد ان يقتص من * شئ يرى من قصاص كلامه

والمرسى ما يعلق به من أوسى رأسه حلقه فعلى ويؤنث والكاظم فعل من الكاظم وهو الجرح ولو قال
الكاظم لكان ايهامه أقوى وفي الاساس تفرعن النبات قوى والعرام بالهمله المنعومة الشدة وهذا
كناية عن الختان وبه الفتور والقوة وقد سها فيه بعضهم فقال انه كناية عن حلق العانة وخص من القراعنة
اشين لشهرتهم ما ووقعه ما في التنزيل وقوله وكان بينهما ما أي بين الفرعونين أو موسى ويوسف وكون
احمه الوليد هو المشهور ولا وجه لتعيين أحدهما وقوله وقرئ أنجيتكم قيل الذي في الكشاف قرئ
أنجيناكم ونجيتكم فالظاهر أن ما في الكتاب تحريف منه وفيه نظر لانه ذكره غيره أيضا (قوله يفتونكم
الخ) أصل السوم الذهب لا يطلب ثم انه استعمل للذهب وحده مرة ولطلب أخرى وهو المراد وجهه
كقبي متعدبا للمعولين وقدية عدنان لواحد والخلف يعني الاهانة والذل (قوله أقطعه فانه الخ)
أقطعه بمعنى أقطعه وأشدته ولما كان في اضافة سوم الى العذاب ايهام أن منه ما ليس بسوم فسر به ما ذكر
والتفضيل مأخوذ من اطلاق المصدر عليه وجعل ما عدا بالنسبة اليه كأنه ليس بسوم (قوله حال من
الضمير في نجيناكم الخ) كون الحال من شيتين خلاف الاصل وليس هذا من التنازع حتى يقال انه
لا يجري في الحال اذ لا يلزم هنا تعدد العامل في الحال لان آل فرعون وان كان معه هول من يجب
الظاهر لكنه معمول نجيناكم بواسطة من في الحقيقة (قوله بيان يسومونكم الخ) قد جوز في هذه
الجملة الحالية والبدلية والاستئناف وما ذكره المصنف رحمه الله هو الوجه الاخير كأنه قيل ما الذي
ساموهم اياه فقال يذبحون الخ وأما قوله في المعنى ان عطف البيان لا يكون جملة فلا ينافيه لانه ليس
عطف بيان اصطلاحى مع أن أهل المعاني لا يسارونه وأما ما وقع في سورة ابراهيم بالعطف فلان البيان
قد يعدل كونه أو في المراد كأنه جنس آخر في عطف اهذه النسكتة أو يفسر سوم العذاب فيها بالتكاليف
الشاقة عليهم غير الذبح والقتل فيتغيران ويلزم العطف فان قلت على الاقول لم اعتبار المغايرة هناك
ولم تعتبر هنا قبل السر فيه أنه وقع قبله وذكرهم بأيام الله وهو يفتضى التعداد والتفصيل وما هنا ليس
كذلك وما ذكره عن فرعون وروايه رواه ابن جرير وكان رأى نارا أقبلت من بيت المقدس حتى اشقت
على مصر وأحرقتها فعبوه بولود فعل ذلك فأمر بما فعل وكان أمر الله قدرا مقدورا ومعنى يستجيبون
يقرون في الحياة أي يذبحون الابناء دون الاناث (قوله محنة ان أشير الخ) يعني البلاء مطلق الاختيار
فيكون بالمحبوب والمكروه فذللكم ان أشير به الى صنيع قوم فرعون من السوم وما عهده فبلاء بمعنى محنة

قوله والموسى الخ يظهر ان كونه فعلى اذا كان
من موسى وأما اذا كان من أوسى كما يقول
فهو شغل وذكره في الصحاح في المذاتين
وطول النفس فيه اه

واعنوتهم اشتق منه تفرعن الرجل اذا اعتا
وتجب) وكان فرعون موسى مصعب بن ريان
وقيل ابنه وابعد من بقايا عاد وفرعون
يوسف عليه السلام ريان وكان بينهما
أكثر من أربع مائة سنة (يسومونكم)
يذبحونكم من سامه خمسة اذا أولاه ظلا
وأصل السوم الذهب في طلب الشيء (سوم
العذاب) أقطعه فانه قبيح بالاضافة الى سائر
والسوم مصدر يسوم ويسوم ونسبه على
المفعول ليسومونكم وبالجملة حال من الضمير
في نجيناكم أو من آل فرعون أو منهم جميعا
لان فيها انه يترك واحد منهم (يذبحون
ابناءكم ويستهيون نساءكم) بيان
ليسومونكم ولذلك لم يعطف وقرئ يذبحون
بالتحذيف وانما ذموا لوجهم ذلك لان فرعون
رأى في المنام أو قال له الكهنة سي ولد منهم
من يذهب عليك فلم يرتد اجتمه ادهم من قدر الله
شيا (وفي ذلكم بلاه) محنة ان أشير بذلكم الى
صنيعهم ونعمة ان أشير به الى الانجاء وأصله
الاختيار لكن لما كان اختيار الله تعالى
عبادة تارة بالمحنة وتارة بالمحنة أطلق عليهم
ويجوز ان يشار بذلكم الى الجملة ويراد به
الامتحان الشائع بينهما (من ربكم)
بتسليمهم عليكم أو يبعث موسى عليه
الصلاة والسلام وتوفيقه لتخليصكم
أوبه (عظيم) صفة بلاه وفي الآية تنبيه
على أن ما يصيب العبد من خير أو شر
اختيار من الله سبحانه وتعالى فعليه أن
يشكر على مسارته ويصبر على مضارته ليكون
من خير المختبرين

(واذ فرغناكم البحر) فلقناه وفصلنا بين بعضه وبعض حتى حصلت فيه مسالك يسلككم فيه أو بسبب نجاحكم أو لئلا ينابكم كقولهم تدوس بنا الجاهم والتربيا
وقرى فزقنا على بناء التمسك كثر لآثار المسالك (١٦٠) كانت اثني عشر بعدد الاسباط (فأخبرناكم وأغرقتنا ل فرعون) أراد به فرعون وقومه

واقصر على ذكرهم للعالم بأنه كان أولي به
وقيل خصه كإروى أن الحسن رضى الله
تعالى عنه كان يقول اللهم صل على آل محمد
أى خصه واستغنى بذلك عن ذكر آتائه
(رأيتهم تنظرون) ذلك أو غرقهم وأما باقي
البحر عليهم أو انفلاق البحر عن طريق يابسة
مذلة أو منتمم التي قد فزع البحر إلى السائل
أو ينظر بهضكم بعضا روى أنه تعالى أمر
• موسى عليه الصلاة والسلام أن يسرى بيني
اسرائيل فخرج بهم فصبوهم فرعون وجنوده
فصادفوه على شاطئ البحر فأوحى الله إليه
أن اضرب بعض الماء البحر فضربه فظهر فيه اثنا
عشر طر يقايبا يسلكوها قالوا يا موسى
تخاف أن يغرق بعضنا فلانهم ففتح الله سبحانه
وتعالى فيها كوى قرا أو أوتسما عوا حتى
عبروا البحر ثم لما وصل إليه فرعون ورآه
• منطلقا اتفقهم فيه هو وجنوده فالتطم عليهم
وأغرقهم أجمعين واعلم أن هذه الواقعة
من أعظم ما أنتم الله سبحانه وتعالى به على بنى
اسرائيل ومن الآيات المجلبة إلى العلم بوجود
الصانع الحكيم وتصل إلى موسى عليه الصلاة
والسلام ثم انهم اتخذوا الجبل وقالوا لن
نؤمن لك حتى ترى الله جهره ونحو ذلك فهم
يعزل في القاطنة والذكاوس سلامة النفس
وحسن الاتباع من أمة محمد صلى الله عليه
وسلم مع أن ما تواتر من معجزاته أمور نظرية
دقيقة مثل القرآن والتخدي به والفضائل
الجمعة فيه الشاهدة على نبوة محمد صلى الله
عليه وسلم تدركها الأذكياء واخباره عليه
الصلاة والسلام عنها من جله معجزاته على
ما تواتر به (واذ وعدنا موسى أربعين ليلة)
لما عادوا إلى مصر بعد هلاك فرعون وعاد الله
موسى أن يعطيه التوراة وضرب له ميقانا
ذا القعدة وعشر ذي الحجة وعبر عن بابا للمالى
لانما أغرقت الشهور وقرأ ابن كعب ونافع
وعاصم وابن عامر وحزق الكسائي وأعدنا
لأنه سبحانه وتعالى وعدده الوحى وعدده
موسى الهى الميعات إلى الطور

وان أشير به إلى الانجاء فنعمة وان أشير به إلى مجموع ما ذكره البلا شامل لمعنيه وكذا قوله في تفسيره
من ربكم إشارة إلى هذه الوجوه الثلاثة ووجه التسمية المذكور ظاهر والمختبرين بفتح الباء (قوله
فلقناه الخ) في بابكم أوجه أقرها الاستعانة والتشبيه بالآفة فتكون استعارة تبيية في معنى بيا
الاستعانة واليه أشار المنصف رحمه الله بقوله حتى حصلت فيه مسالك يسلككم فيه وهو تسمى
والثاني السببية الباعنة بمنزلة الام واليه أشار بقوله أو بسبب نجاحكم والثالث المصاحبة فيكون
ظرفا متقرا واليه أشار بقوله أو لئلا ينابكم كافي البيت المذكور وهو لابي الطيب المتبى من قصيدة
وقبله كان خيولنا كانت قد بنا • تسمى في نحوهم الملبيا
فرت غير نافر عليهم • تدوس بنا الجاهم والتربيا
يصف خيله بأنهم سألقت الحروب فلا تنفر من القتلى وأنما كرام كانت تسمى الخليل لأن العرب كانت
تسقيه الجلباد منها خاصة والتربيت عظام الصدور واحدهم تربية وقوله فزقنا على بناء التكثير فيه
نظيرهم مما رزقنا (قوله أراد به فرعون وقومه) يعنى أنه كفى بال فرعون عن فرعون وآله كما يقال
بنى هاشم وقال تعالى ولقد كرمنا بنى آدم بمعنى هذا الجنس الشامل لآدم وقوله واقصر الخ هذا
وجه آخر لانهم اذا عذبوا بالانغراق كان ميد العناد ورأس الضلال أولى بذلك فالظاهر عطفه بأو
وقوله وقيل الخ يعنى ان آل حنا بمعنى شخص وهو ثابت في اللغة ولكن وكذا لا حاجة اليه (قوله
ذلك أو غرقهم الخ) الإشارة بذلك إلى جميع ما مر والطرق المباشرة لبيان لواقع اذ دلالة لانظم عليه
ثم انه بين الوجه الاخير بما روى والبحر المذكور هو القلزم وقيل النيل وكوى بكسر الكاف وضما
جمع كوة (قوله واعلم ان هذه الواقعة الخ) يشير إلى أن قوم موسى عليه الصلاة والسلام مع ما ظهر
لهم من الآيات المحرسة صدره منهم ما صدر وقوله فهم في معزل في القاطنة الظاهر عن القاطنة وحسن
الاتباع مبتدأ خيره مع ان الخ وهو اثبات أفضل هذه الامة عليهم الا ان معجزاته عليه الصلاة والسلام
ليست كما نظرية بل منها حركات كثيرة كسبح الماء وتكثير الطعام وشق القمر الى غير ذلك فاعلم
المنصف رحمه الله لا يسلم وتواترها وانما كل اختياره من هذا معجزاته من الغيب اذ هو لم يقرأ الكتب
فيطلع عليها وفي قوله وانتم تنظرون تجرد أى وآباؤكم ينظرون فجعل نظر آباؤهم تبيية كالمحسوس
(قوله لما عادوا إلى مصر الخ) تبع في هذا الكشف وعوده موسى عليه الصلاة والسلام وبني
اسرائيل لم يذكره أحد قال بها الدين بن عسقلان في تفسيره لم يصرح أحد من المفسرين والمؤرخين بأنهم
دخلوا مصر بعد خروجهم منها وانما كانوا بالشام ولم يأت موسى عليه الصلاة والسلام للميعاد
الاطور يشاره من أرض الشام لا مصر وقال ابن جرير ان الله أودعهم أرضهم ولم يردعهم اليها
وانما جعل مسكنهم الشام (قوله وعد الله موسى عليه الصلاة والسلام أن يعطيه التوراة الخ)
ضرب بمعنى عين والفرق بين الميعات والوقت الميعات ما قدر له عمل فيه عمل والوقت أهمل كذا أن
في مجمع البيان أمره بأن يصوم ذا القعدة وعشر ذي الحجة ويحج على الطور فذهب واستخلف هرون
عليه الصلاة والسلام على بنى اسرائيل وكث في الطور أربعين ليلة وأنزلت عليه التوراة في ألواح من
زبرجد وكانت المواعيد ثلاثين ليلة ثم تمت بعشر كافي سورة الاعراف وهو محجب الآخرة أربعين وقوله
لانما أغرقت الشهور وعده التخصيص الليلية بالذكر (قوله لانه تعالى وعده الوحى وعدده موسى عليه الصلاة
والسلام الهى الخ) لما كانت المواعيد ثمانية من الجانبين بينها بأن الله تعالى وعدده الوحى وموسى
عليه الصلاة والسلام الهى للميعات وكثيرا ما يسلك الرخصى هذه الطريقة أعنى جعل المفاعلة
بالنسبة إلى كل من المتشاورين شيئا آخر وعلى تقديره فأربعين ظرفا وحينئذ هل المناجاة كانت فيها كلها
أوق أقرها أو في العشر الاخير منها أو بعد انقضائها على ما في الاعراف واستشكل بأن أربعين اما
مفعول فيه أو بسبب لان الاول لان المواعيد لم تقع فيها ولا الثاني لانه بدون تقديره لانه معنى او اعادة
تقم

نفس الزمان وعلى تقدير مضاف فأما أن يقدرا الامران ولا نظير لانه تقدير مضافين في العربية لشئ واحد
 مثل أخذت زيدا أي توبه وفرسه أو واحد منهما ولا يصح لأن المواعيد لم تتعاقب به فقط لأن الوحي موعود
 من الله لا من موسى عليه الصلاة والسلام والجبى بالعكس وانما يصح في قراءة وعدنا أي وحى أربعين الخ
 وأجيب بوجهين أحدهما أنه على حذف مضاف يكون من الجانبين وينحل إلى الامرين أي ملاقاته
 أربعين والملاقاة من الله للوحى ومن موسى عليه الصلاة والسلام للاستماع وثانيه - حاله على اعتبار
 التفكيك في وعدنا إلى فعلين متعاقب كل منهما بشئ أي وعدنا وحى أربعين ووعدنا موسى بحبها نحو بايع
 الزيدان عمرا أي باع زيد من عمر ومثاعه وباع صاحبها منه متاعه وان لم يكن هناك مفاعله واعتراض بأن
 الملاقاة لا تصح من الجانبين ولولم فيهود الكلام إلى نعتها بأربعين ويطل ما ذكره من كون الموعود
 هو الوحي والجبى واستماعه وما أورده نظير للتفكيك لا يصح فانه انما ينقل إلى بايع زيد عمرا وبايع رجل
 آخر عمرا كما تقول ضرب الزيدان عمرا والكلام في أن يتعلق فاعل بفاعله ومفعوله على أن يكون
 الصادر من كل منهما شيئا آخر مثل بايع زيد عمرا بأن يبيع زيد شيئا وعمر شيئا وليس كذلك بل معناه
 أن يصدر عنهما مادة مقولة ومشاركة في البيع والشراء بأن يبيع واحد ويشترى آخر وأجيب بأن
 المراد الملاقاة بين موسى وملائكة الوحي عليهم الصلاة والسلام أو بينه وبين ما يشاهده من الآثار
 واستماع الكلام ونحوه ونعتها بأربعين بأن تقع في جزئها أو ما هو عنزلة الجزئ كما بهد من غير
 تراخ وما ذكر من كون الموعود الوحي والجبى والاستماع حاصل المعنى لا بيان الاعراب والمناسبة
 واهية ثم التفكيك وتنظيره ليس بشئ وقد يجاب بأن أربعين مفعول لافيه تحقيقا أو توسعا والمفعول به
 متروك أي جرى بينه وبين موسى عليه الصلاة والسلام موعودة متعلقة بالاربعين بأن تقع في جزئها
 تحقيقا أو تقدير او هو لا يشافي أن يكون الموعود من كل جانب شيئا آخر وذلك أن المواعيد لا تقتضى
 الأمر واحد مشتركين الفاعل والمفعول الا قول مثل واعدت زيدا القتال أو امرين لكل واحد
 منهما اتعلق بالطرفين مثل واعدته الاكرام وواعدتني القبول ولا يصح الاقتصار على واعدته الاكرام
 لأن الموعودة تقتضى التعدد من الوعد وللمفاعلة استعمال آخر شائع وهو أن يكون من أحد الطرفين
 فعل ومن الاخر مقابله مثل بايعت زيدا على أن منك البيع ومنه الشراء فيصح واعدنا موسى عليه
 الصلاة والسلام الوحي وواعد موسى عليه الصلاة والسلام الجبى وهو تفكيك بلا تقدير ولا اشكال فيه
 وفيه نظير لأن المواعيد لم تقع في الاربعين تحقيقا ولا تدري بل قبلها ولأن الاشكال في أنه كيف يصح
 واعدته الاكرام وواعدتني القبول من غير أن يكون في الاول منه وعد وفي الثاني منك قبول وهو
 مقتضى المفاعلة فالظاهر وعدته ووعدتني فتسأل بمعنى فعل والكلام في أنه على أصله واختلافه من
 الطرفين يضربه مثل جاذبه الثوب والعنان فان أريد أن المعنى عليه من غير تقدير مفعول فهو المعنى
 الاول وامل أربعين مفعول به باعتبار ما ياتي من الاحوال الصالحة لئلا يلقى الوعد به فيكون من
 الطرفين وعدنا لأنه من الله الوحي وتنزيل التوراة ومن موسى عليه الصلاة والسلام الجبى والاستماع
 وكذا الكلام في أمثاله واما أن يذكر المفعول الثاني مثل جاذبه الثوب ونازعته الحديث ويراد
 تعليق الفعل في كل من الطرفين بشئ آخر أو يطلق فاعل ويراد من طرف أصل الفعل ومن طرف مقابله
 ما نابرى من عهدته - فاذ زبدة ما ذكره الشارح المحقق ولا عطر بعد عطر عروس الآن انكاره المفاعلة
 بأن تكون من طرف فعل ومن آخر قبوله الذي ارتضاه كثير ومثله بعالجت المريض وغيره بتنزيل
 القبول منزلة الفعل حتى كأنه وقع من الطرفين لا يسمع منه مع وروده في كلام العرب وتصريح الائمة به
 ونظر بوجه على أحسن وجوه القبول وفي شواهد امرئ القيس

فلما تنازنا الحديث واسمعت • هصرت بقصن ذى شمار يخمبىال

مع أن ما ارتضاه ليس يبيد منه فتأمل وفي الدر المنثور قال الكسائي واعدنا موسى عليه الصلاة

والسلام انما هو من باب الموافاة وليس من الوعد في شيء وانما هو من قولك موعدك يوم كذا وموضع
 كذا وقال الزجاج واعدنا بالالف جيد لان الطاعة في القبول بمنزلة المواعدة فمن الله وعد موسى
 عليه الصلاة والسلام وقبول واتباع جبري مجري المواعدة وكذا قال مكي رحمه الله (قوله من بعد
 موسى عليه الصلاة والسلام او مضيه) وفي نسخة اي مضيه يعني ان الضمير راجع لموسى عليه الصلاة
 والسلام من غير تقدير مضاف اكتفاء بقريضة الاستعمال فان الشخص اذا مات يقال بعد فلان من غير
 تقدير او بقدر والمعنى واحد وقيل عليه ان اتخذ العجل الهام من بعد موسى عليه الصلاة والسلام
 يقتضى ان يكون موسى عليه الصلاة والسلام مع هذا العجل ذلك كما لا يخفى على العارف بسباق الكلام
 فلذا اقتصر في الكشف على التوجيه الثاني انتهى ولا يخفى ان بعد من بعد ذاته لم يفعل ونحوه
 تقدير اذا البعدية في التلبس به ولا يتقدر نفسه مضاف لانه مفهوم من نحوى الكلام كما اذا قلت جاء زيد
 بعد عمرو والمقصود ما قبله ما في الجي وكقوله تعالى ثم بعثنا من بعده رسلا وقد لا يراد ذلك ولا يصح نحو
 سافرت الى المدينة بعد مكة وقد لا يقصد وان صح لكون المقام لا يقتضيه لصف القرية ثم فهو
 اتخذوا المحارب بعد النبي عليه الصلاة والسلام فالمراد بعد وقوع ما اضيف اليه فانظر الى ما يلحق
 بكل مقام ولا تلتفت الى خرافات الاوهام وقيل معناه ان الضمير اما ان يرجع الى موسى عليه الصلاة
 والسلام وحينئذ بقدر مضاف او الى مضى موسى عليه الصلاة والسلام المفهوم من نحوى الكلام
 والهام مفعول اتخذ المحذوف لقيام القرينة اذ لا يذم على مجرد وقوله باسرا كسكم نفسير للظلم اذ قد
 يراد به الشرك والعفوا المحرور اصل معناه اندراس آثاره بالربالي (قوله لى تشكروا الخ) عدل
 من قول الرمنخري ارادة ان تشكروا لانه مبق على الاعتزال وجواز تخالف اراد فاته اذ الشكر لم يقع
 منهم فان وقع التفسير بنحوه من أهل السنة فالمراد بالارادة مطلق الطلب ولا نزاع في ان الله تعالى
 قد يطلب من العباد ما لا يقع (قوله يعنى التوراة الجامع الخ) اذا كان الكتاب والقرآن واحدا
 وهو التوراة فالعطف لان تغاير الصفات كتغاير الذات يصح فيه العطف كما مر في قوله
 الى الملك القرم وابن الهمام * وليت السكتية في المزدم
 وان فسر بما يقابره كالمجوزات فهو ظاهر وان فسر بالنصر الفارق بين المتقابلين وهو هنا بانفراق البحر
 فلا كلام ايضا (قوله باخذكم العجل الخ) فان قلت اتخذت ما يدل فيه الهمزة تاكفى اثمن وهي لغة
 رديئة كما سأتى قلت قال ابن النحاس ان اتخذت ما يدل فيه الواو لان فيه لغة يقال وخذ بالواو
 فجاء على هذه اللغة وقال الفارسي رحمه الله ان التاء الاولى اصلية لان العرب قالوا اتخذ بكسر الخاء
 بمعنى اخذ قال تعالى اتخذت عابسه اجرا اتخذت عدى لواحد وقد يعدى لثنتين (قوله فاعزوا
 على التوبة والرجوع الخ) توبة بن اسرائيل اما ان تكون الرجوع والقتل مغاير لها فالعطف بالنافا
 ظاهر واما ان تكون الرجوع والقتل متم لها وحينئذ لا اشكال ايضا الا انه قيل انه مجاز لا لاطلاق
 التوبة على جزئها كما انها في الاوّل مجاز واما ان تكون جعلت لهم عين القتل فيقول توبوا باعزوا والصح
 التفر يسع ومنهم من جعله تنبيها وهو قد يعطف بالفاء (قوله بر يا من التفاوت) يشير الى ان البارئ
 اخص من الخالق كما في هو اقله ان البارئ المصور وفي الكشف البارئ هو الذي خلق البر يا من
 التفاوت حاترى في خلق الرحمن من تفاوت ومنهز بعضه من بعض بالاشكال المختلفة والصور المتساينة
 فكان فيه تفر يعز ما كان منهم من ترك عبادة العالم الحكيم الذي برأهم بخلق حكمته على الاشكال
 المختلفة ابراهيم من التفاوت والتنافر الى عبادة البقر التي هي مثل في الغباوة والفساد في أمثال العرب
 ابلد من نور حتى عرضوا انفسهم لخط الله ونزول أمره بان يهلك ما ركس من خلقهم ويشر ما نظم من
 صورهم واشكالهم حين لم يشكروا النعمة وقال الطيبي معنى التفاوت عدم التناسب فكان بعضه
 يفوت بعضا ولا يلائمه ومعنى التميز التفرقة فاليد متميزة عن الرجل لكن ملائمة لها من حيث الصغير والكبير
 والفاظ والدقة كقوله اعطى كل شيء خلقه انتهى فالتمييز بين الاعضاء بعضها من بعض فن قال ان قوله

(ثم اتخذتم العجل) اله او معبودا (من بعده)
 من بعد موسى عليه الصلاة والسلام او مضيه
 (واثبت ظالمون) باسرا ككم (ثم عدونا عنكم)
 حين تبتم والعفو محو الجرمية من عفا اذا
 حين تبتم والعفو محو الجرمية من عفا اذا
 (من بعد ذلك) اي الاتخاذ
 درس (من بعد ذلك) اي لى تشكروا
 (اعلكنم تشكرون) اي لى تشكروا
 (واذ انبأ موسى الكتاب والقرآن) يعنى
 (واذ انبأ موسى الكتاب والقرآن) يعنى
 التوراة الجامع بين كونه كتابا منزلا وجمعة
 يتفرق بين الحق والباطل وقيل اراد بالقرآن
 معجزاته الفارقة بين الحق والباطل في الدعوى
 مجزاته الفارقة بين الحق والباطل في الدعوى
 أو بين الكفر والايان وقيل التفرقة
 بين الحلال والحرام أو بالنصر الذى فرق بينه
 وبين عدوه كقوله تعالى يوم القرآن يريه
 وبين عدوه كقوله تعالى يوم القرآن يريه
 يوم بدر (اعلكنم تهتدون) اي تهتدوا
 يتدبر الكتاب والتفكر في الآيات (واذ قال
 موسى لقومه يا قوم انكم ظالمون انفسكم
 ياخذكم العجل فتوبوا الى بارئكم)
 ياخذكم العجل فتوبوا الى بارئكم)
 فاعزوا على التوبة والرجوع الى من
 خلقكم بر يا من التفاوت ويميزا بعضكم عن
 بعض بصور هيات مختلفة واصل التركيب
 تلو من الذى عن غير ما على سبيل
 النصى كقوله برى المريض من مرضه
 والمديون من دينه أو الانشاء كقوله سم برا
 الله آدم من الطين

عبر بعضها في أكثر النسخ ولا يخفى ما فيه والاولى ما في بعض النسخ بعضهم لم يأت بشئ وانما قال لقومه
مع قوله يا قوم لدفع احتمال أن يكون ناداهم بذلك استعطا فالهم وان كانوا أجنب وظلمهم أنفسهم
بنتقيص ما لهم عند الله وضررهم وأصل التركيب للفحوص ويلزمه التمييز المذكور وقوله أوتقوا الخ
إشارة إلى الوجه الآخر وقوله بالجمع بالوحدة التحية والثناء المبهمة والعين المهملة وهو قتل الانسان
نفسه وفي الأساس بجمع الشاة بلغ بذبحها القضا ومن الهازجعه الوجد اذا بلغ منه الجهود وعلى هذا
قالقتل حقيقة والمراد أن يقتل كل أحد نفسه وقتل الانسان نفسه وان كان ليس جائز في شرعنا
انتهينا عنه فاذا كان بأمره لاخر من الامناع منه وعلى الاخير بعضهم يقتل بعضا وعلى ما بعده مجاز
وهو ظاهر لكن قال بعضهم انه نفس بل بعض ارباب الخواطر ولا يجوز أن يفسر به هنا لان المراد هنا
القتل الحقيقي بالاتفاق والعبدة كالكتابة جمع عابد (قوله روي أن الرجل الخ) المراد يعضه ولاء
وولده لانه كالجزم منه وقريبه بالبلاء الموحدة ظاهر وفي نسخة قرنه بالنون أي صديقه وقوله فلم
يقدر المضى أي عليه والخصاية شبه السحابة ولا يقاصرون من البصر بمعنى الرؤية ونزلت التوبة أي
أرسل اليه بقولها (قوله لتتوب الخ) في الكشاف الفاء الاولى للتوبيخ لا غير قال الطيبي يعني
الفاء للتوبيخ لا لعطف التعميبي كقواهم الذي يطير الذباب فيغضب عرو وقال العلامة منهم من تحبيل
من قوله لا غير أنهم البت للعطف وليس كذلك بل هي اوهامه او المعطوف عليه انكم ظلمتم الخ وكان
المصنف تركها هذا وقيل ان المانع من العطف لزوم عطف الانشاء على الخبر وكون الثانية للعقيب
مروجهه (قوله فتتاب عليكم متعلق بمحذوف الخ) يعني أن الفاء هنا فصيحة وهي اما جواب شرط
مقدر او عاطفة على مقدر وصيحت فصيحة لافصاحها عن المحذوف او لسكون قائمها فصيحا وعلى تقدير
كونه من كلام موسى عليه الصلاة والسلام لا الالتفات فيه وقد ردت في جواب الشرط كما هو القاعدة
فيه اذا اقترن بالفاء وان جعلت دعائية لا حاجة الى تنديرها (قوله وعطف على محذوف الخ) انما
كان الالتفات لا غير عنهم بالقوم في كلام موسى صلى الله عليه وسلم وهو من قبيل القيمة وانما ذكر لفظ
البارئ في التقدير الثاني دون الاول للاشارة الى أن الضمير راجع اليه بخصوصه لا دخله في التوزيع
وكان الظاهر الى ولا كذلك في الشرط لانه عائد اليه اذ هو من كلام موسى عليه الصلاة والسلام
ولما لم يكن المعطوف عليه مذكورا جعل الالتفات في المعطوف اظهوره فلا يرد عليه أن الالتفات
ليس فيه بل في المعطوف كما يقتضيه قواعد المعاني مع أنه قال بعده ان الالتفات في المقدر لا وجه له
وهذا مع وضوحه حتى على من قال ان المراد الالتفات من التكلم الى القيمة في كتاب حيث لم يقل فتتابنا
وقد قيل على الاول ان حذف الجواب ونزل الشرط وحده مع لا وارد في كلام العرب واما حذف
الاداة والشرط وابقاء الجواب فلا ويرد ان ابا علي الفارسي ترجمه الله ذكره في الحجة في تفسير قوله تعالى
فبقه مان بالله والزخشرى ثمة فلا عبرة بين أنكره وقوله وذكر البارئ الخ وهو محصل ما مر عن
الكشاف وقوله مثل في الغباوة لان من أمثال العرب أبلد من نور وفك التركيب بمعنى البنية الانسانية
بالقتل عروقا بذلك لجهلهم بما فيها من حكمة بارئها قاهر وابتدع أنفسهم كما تدبج البقر (قوله
الذي يكتر توفيق التوبة الخ) أصل معنى التواب الرجوع فهو في العبد الرجوع عن الذنب وفي الله
الرجوع بلفظه الى العبد وتوفيقه لذلك والاحسان بقوله والكثره مأخوذة من المسالفة ويالغ
في الانعام الخ هو معنى الرحيم وقوله توفيق التوبة الاضافة لامه وهو من قبيل مكر الليل (قوله
لاجل قولك أول من نزلك) لما كان الايمان يتعدى بنفسه أو بالبلاء كما مر لا باللام وجهه بأن اللام ليست
للتعدية بل تعليلية أو صلة له بتضمينه معنى الاقرار لانه يتعدى للمقر به بالبلاء ولامه قرنه باللام فلا يرد
عليه ما قيل الاولى أن يقول لن نذعن لك اذا المتعدى باللام هو الاذعان وأما الاقرار فتعدية بالبلاء فلا يرد
من تأويله بالاذعان (قوله وهي في الاصل مصدر وقولك جهرت الخ) ظاهرا أنه حقيقة في رفع الصوت

أوتقوا (فاتقوا أنفسكم) تماما
لتو بتكم بالجمع أو قطع الشهوات كما قيل
من لم يعذب نفسه لم ينعمها ومن لم يقتلها
لم يجيها وقيل امرؤا ان يقتل بعضهم بعضا
وقيل امرؤا لم يعبد العجل أن يقتل العبد
روي ان الرجل كل من يرى بعضه وقريبه
فله بقدر المنفى لامر الله سبحانه وتعالى
فيه فأرسل الله ضيابة وسحابة سوداء
لا يقاصرون فأخذوا يقتلون من الغداة
الى العشى حتى دعا موسى وهرون فكشفت
السحابة ونزلت التوبة وكثرت القتل بعين
النساء والفاء الاولى للتوبيخ والثانية
للتعقيب (ذلكم خير لكم عند بارئكم)
من حيث انه طهارة من الشرك او صلة الى
الحياة الابدية والبهجة السرمدية (فتاب
عليكم) متعلق بمحذوف ان جعلته
من كلام موسى عليه الصلاة والسلام اهام
تقديره ان فعلتم ما أمرتم به فتتاب عليكم
وعطف على محذوف ان جعلته خطايا من
الله تعالى لهم على طرائق الالتفات كأنه
قال فتعابتم ما أمرتم به فتتاب عليكم بارئكم
وذكر البارئ وترتيب الامر عليه اشعار
بأنهم بلغوا غاية الجهالة والغباوة حتى تركوا
عبادةخالقهم الحكيم الى عبادة البقر التي
هي منسل في الغباوة وان لم يعرف حق
منعهم حقيق بان يسترد منه ولذلك امرؤا
بالقتل وفك التركيب (انه هو التواب
الرحيم) الذي يكتر توفيق التوبة أو قبولها
من المذنبين ويبلغ في الانعام عليهم (واذ قاتم
يا موسى ان تؤمن لنا) لاجل قولك أول من
نزلك (حتى ترى الله جهرة) عيانا وهي
في الاصل مصدر وقولك جهرت بالقرارة
استعربت المعانية ونصبها على المصدر لانها
توقع من الرؤية أو الحيلال من الفاعل
أو المفعول

تجوز به عن المعانية بجماع الظهور وفيها وقال الراغب رحمه الله انه يقال لظهور الشيء بافراط حاسة
 البصر وحاسة السمع اما للبصر فتجوز بآيته جوارا وارتا لله جهره واما للسمع فكقوله سواء منكم من استمر
 القول ومن جهره واذا كان حال من القاعل فعنانه ما بين واذا كان من المفعول فعنانه ظاهر (قوله
 وقرئ جهره بالفتح) أي بفتح الهاء قال ابن جني في المحته بقرأ سهل بن شعيب السهمي جهره وزهره
 في كل وضع محر كما مذهب أصحابنا في كل حرف حلق ساكن بعد فتح لا يحرك الاعلى أنه لغة فيه كالنهر
 والنهر والشعر والشعر ومذهب الكوفيين أنه يجوز تحريك الثاني لكونه حرفا حلقيا تاسا مطردا كالبحر
 والبحر وما أرى الحق الامعهم وكذا سمعته من عقيل وسمعت الشجري يقول أنا محوم بفتح الحاء
 وقالوا اللحم يريدون اللحم وقالوا سارخوه بفتح الحاء ولو كانت الفتحة أصلية ما سمعت اللام أصلا انتهى
 وظاهر كلام المصنف رحمه الله على الاقول فانه يقتضى أنه لغة فيه لا قياس وقوله فتكون حالا أي من
 القاعل (قوله والثالثون هم السبعون الخ) وفيه قولان ذكرهما الامام الاقول أن هذا كان بعد أن
 كلف عبدة العجل بالقتل بعد رجوع موسى عليه الصلاة والسلام من الطور وتحريق عجلهم وقد
 اختار منهم سبعين خرجوا معه الى الطور والثاني أنه كان بعد القتل وقوبه بنى اسرائيل وقد أمره الله
 أن يأتي بسبعين من جلامه فلما ذهبوا معه قالوا له ذلك وما في شرح المقاصد من أن القائلين ليسوا
 مؤمنين لم يقل به أحد من أئمة المفسرين لكن قوله ان تؤمن صريح فيه خصوصاً على التفسير الثاني
 قتأمل واختلقتوا في سبب اختيارهم ووقته فقبيل كان حين خرج الى الميقات ليشهد واما هو عليه
 ويخبروا به وهذا هو الميقات الاقول وقيل انه اختارهم بعد الاقول ليعتذروا من ذلك وكلام المصنف
 رحمه الله مجمل فيه (قوله لفرط العناد والتعنت الخ) التعتت سؤال مالا يلبق وجهه على الرؤية مستصيلة
 للاعتناء في ذاتها كذلك بل لانهم طلبوه من جهة على ما اعتادوا باحاطة البصر وهو مستحيل وهو رد
 للمعتزلة في استدلالهم بهذه الآية على استحالة الرؤية مطلقا ويدل على ذلك عقابهم وقولهم الايمان بان
 لتقوية النبي وتأكيد ولوجع معنى وأنتم تنظرون بمعنى تنظرون الى الجهات لتروى في هذا تامة
 (قوله فانهم ظنوا أن الله الخ) هذا رد على المعتزلة اذا استدلوها على استحالة الرؤية للتكفير بطاها
 لان التكفير ليس له ذابل لما في طلبها من الاشعار بالتجسيم وتعاقبهم الايمان بما لا يكون وكون الرؤية
 واقعة في الدنيا لبعض الانبياء عليهم الصلاة والسلام كما في المعراج مذهب كثير من السلف والخلاف
 في الوقوع والامكان بسبب الكلام وقد مر تفسير الساعة وأنما قصفة شديدة وتطلق على النار
 التي معها واما اطلاقها على جنود الملائكة عليهم السلام فجاز والحديث من يمر بقر بن ولازاه
 وقوله ما أصابكم تقدير للمفهوم وما أصابهم هو الساعة فهي المعنى الاقول هي مرسية وعلى غيره المرفق
 أثرها من مقدمات الهلاك وسبب الساعة متعلق بعبادتهم والبعث كما يطلق على الاحياء يطلق على
 ايقاظ النائم وارسال الشخص فلذلك قدها (قوله نعمة البعث الخ) يعنى المراد بالنعمة الاحياء ونعمة
 الايمان التي كفرها يقولهم ان تؤمن الخ وما عطف على نعمة او البعث وقوله لما الخ اشارة الى أنه
 على الثاني تعادل لاخذ الساعة فهو يصح تعلقه بالاول بالتأويل (قوله في التيه الخ) لانهم لما مروا
 بقتال الجبار بن وامته واولوا اذهب أنت وربك فقاتلا فبلاهم الله بالتيه أربعين سنة كما سبأني
 ولكن لطف الله بهم بما ظلال الفمام والمن والسوى والترجييب بالتيه القوية المنانة والراء المهمة
 والجيم والباء الموحدة والياء والنون لفظيون اني استعمله الاطباء وقسموه بطل يقع على بعض النباتات
 وفي الدر المنصون انه يقال طريجييب بالطاء والسما في بضم السين وتخصيف الميم والنون والقصر واحده
 سمائة أو يستوى فيه الواحد والجمع طائر معروف وقيل السوى ضرب من العسل وقال ابن عطية
 انه غلط وخطئ فيه لانه ورد في شعر العرب ونص عليه أئمة اللغة وقوله الى الطلوع أي طلوع الشمس
 (قوله على ارادة القول الخ) أي قلنا لهم كما وا الخ ووجه الاختصار أنه لما قصر معنى الظلم على

وقرئ جهره بالفتح على أنها مصدر كالعقبة
 أو جمع جاهر كالسكينة فتكون حالا
 والثالثون هم السبعون الذين اختارهم
 موسى عليه السلام للميقات وقيل عشرة
 آلاف من قومه والمؤمن به ان الله الذي
 أعطاك التوراة وكل ذلك أو انك تبي (فأخذتكم
 الداعية) لفرط العناد والتعنت وطلب
 المستحيل فانهم ظنوا انه سبحانه وتعالى
 يشبه الاجسام وطلبوا رؤيته رؤية
 الاجسام في الجهات والاحياء المتعاقبة للرائي
 وهي محال بل الممكن ان يرى رؤية منزهة
 عن الكيفية وذلك لله مؤمنين في الآخرة
 ولافراد من الانبياء في بعض الاحوال
 في الدنيا قبل جاءت نار من السماء فأحرقتم
 وقيل صيغة وقيل جنود وهو اجسديها
 نفروا صفة مبيزة وما و الية (وانتم تنظرون)
 ما أصابكم بنفسه أو بأثره (ثم بعثناكم من بعد
 موتكم) بسبب الساعة وقيل البعث
 لانه قد يكون عن انحاء أو نوم كقوله
 تعالى ثم بعثناهم (اعلمكم تشكرون) نعمة
 البعث واما كقوله ثم بعثناهم باسم الله
 بالساعة (وظلنا عليكم الغمام) تخراجه
 سبحانه وتعالى لهم السحاب يظلمهم من
 الشمس حين كانوا في التيه (وانزلنا عليكم
 المن والسوى) الترجيبين والسما في قبيل
 كان ينزل عليهم المن مثل الثلج من الفجر
 الى الطلوع فبعث الجنوب عليهم السما في
 وينزل بالليل غود نار يبرون في ضوئه
 وكانت ثيابهم لا تقسم ولا تبلى (كوا من
 بطيات ما رزقناكم) على ارادة القول

(١) قوله كرايحاء زاد في القاموس وكرلاه
٥١

(وما ظاونا) فيه اختصار وأصله فظاوا
بان كقروا هذه النظم وما ظاونا (ولكن كانوا
أنفسهم يظنون) بالكفران لانه لا يتخطاهم
ضرره (واذ قلنا ادخلوا هذه القرية) يعني
بيت المقدس وقيل أريحاء أمر واياه بعد التيه
(فكلاوا منها حيث شئتم رغدا) واسعا
ونصبه على المصدر والحال من الواو
(وادخلوا الباب) أي باب القرية أو القبة
التي كانوا يصلون اليها فانهم لم يدخلوا بيت
المقدس في حياة موسى عليه الصلاة
والسلام (سجدا) متظامين مخبتين
أوساجدين لله سبحانه وتعالى شكر اعلى
اخراجكم من التيه (وقولوا حطة) أي
مستسحطة أو أمر لحطة وهي فعلة
من الحط كالجلسة وقرئ بالنصب على الاصل
بمعنى حط عناذوننا حطة أو على انه
منعول قولوا أي قولوا هذه الكلمة وقيل
معناه أمرنا حطة أي أن نخطأ في هذه القرية
ونقيم بها (تغفر لكم خطاياكم) يسجدكم
ودعاكم وقرأ نافع بالياء وابن عامر بالتاء
على البناء لانه فعل وخطايا أصله خطايب
كخضائع فنهض سيبويه انه أبدلت الياء
الزائدة همزة لوقوعها بعد الالف واجتمعت
همزتان فأبدلت الثانية ياء ثم قلبت الفاء
وكانت الهمزة بين الفين فأبدلت ياء وعند
الخليل قدمت الهمزة على الياء ثم فعل بها
ما ذكر (وسيزيد المحسنين) نوابا جعل
الاحتمال توبة للمسي وسبب زيادة النواب
للحسن وأخرجهم عن ضرورة الجواب الى
الوعدا بما بان الحسن بصد ذلك وان لم
يفعله فكيف اذا فعله وأنه يقوله لاشالة

(٣) قوله وعليه يتنزل كلام الخ هو انما يتنزل
على الاول لاعلى هذا اه معجمه

منعول مخصوص اقتضى ثبوته على وجه آخر فقد راى يكون معطوفا عليه وأريحاء كرايحاء (١) قريه
قريب بيت المقدس وقوله بعد التيه أو رده عليه أنه تبع فيه الزمخشري وقوله تعالى في سورة المائدة
يا قوم ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم الى قوله فانها محرمة عليهم أربعين سنة الخ صريح
في أن الامر بدخول القرية كان قبل التيه والقصة واحدة بالانساق وما قبل انهم امروا بالدخول
مرة أخرى قبل التيه دل على ذلك ما في المائدة من ترتيب التيه على عدم امتثالهم لهذا الامر مع عدم
نقله أو رده عليه أنه يفهم منه أنهم امتثلوا الامر المذكور في سورة البقرة وقوله فبدل الذين ظلموا الخ
بأياه (قوله اي باب القرية الخ) اختلاف المفسرون في أنهم هل دخلوا القدر في حياة موسى عليه
الصلاة والسلام أم لا فان قيل بدخولهم فلا يحمل الباب على باب القبة المعطى بما ذكر وان اختيارهم
لم يدخلوا فان حمل بتدليل الامر على عدم امتثاله لا يمنع من حمل القرية على بيت المقدس أيضا لان
المعنى انهم أمروا بالدخول فلم يدخلوا ولا حاجة الى حمل الامر على الامر على لسان يوشع كما قيل وأما قوله
في المائدة ادخلوا عليهم الباب فالمراد به باب قريتهم كما صرحوا به وأيضاً قد ذهب المصنف رحمه الله الى
أن الامر بالدخول كان بعد التيه ومعنى سجدا ساجدين شكريا على اخراجهم من التيه فيكون الامر
بالدخول سجدا به دموت موسى عليه الصلاة والسلام فلا يصح صرف الباب عن باب بيت المقدس الى
باب القبة بالتعليل المذكور وقيل ان كونهم لم يدخلوا بيت المقدس الخ لا ينفي الا كون الباب باب
بيت المقدس لا باب اريحاء التيقن كونه باب القبة وقيل يدفع هذا بأنه اكتفى بذكر بيت المقدس عن ذكر
اريحاء لكونها قرية قريبة منه فتأمل وقوله متظامين إشارة الى أنه بعنا للقوى وما بعده إشارة
الى أنه بعنا الشرعي والقبة قبة كانت اوسى وهرون عليهم الصلاة والسلام يعبدان فيها رجعت قبله
وفي وصفها أمور غريبة في القصة لا يعاها الا الله فلذلك تركها وقيل انه يعين كون الباب باب القبة
ان كان الامر منزلا على موسى عليه الصلاة والسلام وهو للفقير ولا يكون الامر في التيه بالدخول بعد
الخروج منه (قوله أي مستسحطة الخ) أي انه خبر مبتدأ محذوف يدل عليه الحال وأمرنا
أي شأنك يا ربنا أن نخط عناذوننا وقوله أي قولوا هذه الكلمة إشارة الى قول أهل اللغة ان منعول
القول يكون جملة أو مفردا أي يده لفظه كما في يقال له ابراهيم ولا عبرة بقول أبي حيان رحمه الله انه
يشترط فيه أن يكون مفردا أي بمعنى جملة نحو نوات شعرا فن قال الاوجه أن يقدر له ناصب ليكون
منعول القول جملة لم يصب وفعلة تنوع من الصرف للعلمية الجنسية والتأنيث ويصح صرفه لمشكلة
موزونه ومنه يعلم أن المشكلة ليست مجازا وقوله وقيل معناه الخ أي شأننا هذا وضعه لان ترتيب
المفعلة عليه غير ظاهر وان قيل معناه ان نخط فيها رجعا لنا متعلمين لامرنا مع أن تنزيل هذا القول
حينئذ يحتاج الى تكلف وقرئت في السبعة بالتاء والياء مع البناء للجهول فيهما وقوله وابن عامر بالتاء
هكذا في النسخ الصحيحة وفي نسخة بهاء وهي تحريف من النسخ والباقر بن النون وبنو المعالم
(قوله وخطاينا أصله الخ) فيه أقوال الاول قول الخليل ان أصله خطايب ياء بعد ألف ثم همزة لانها
جمع خطيبة كعجينة وعجائف فلوتركت على حالها لوجب قلب الياء للهزة كما قرئ في التصريف
فقدت اثلا يجتمع همزتان فقلب فصار خطايب فاستندت لواء كسرة بعد ها ياء فقلبها فتحة والياء الفاء
فصارت خطايب همزة بين الفين فقلب الهمزة ياء الهمزة ياء الهمزة ياء الهمزة ياء الهمزة ياء الهمزة
فقال وفيه أربعة افعال والثاني أن أصله خطايب بهمزة متقلبة وأصلية فأخروا الاولى لتصير
المكسورة طرفا تفتح قلب ياء فتم ففعلوا الاولى فان قلبت الياء بعد ها الفاء وأبدلت ياء لوقوعها
بين الفين كما مر فقيه خمس تبييرات والاول اقوى والثالث قول الفراء انه جمع خطيبة كهدية وهدايا
وعليه يتنزل (٣) كلام المصنف رحمه الله وخضائع بالاضاد الجملة جمع خضيفة وهو صوت بطن الدابة
أنى به لجرديسان الوزن (قوله جعل الامثال الخ) أي قواهم حطة لامثال الامر وكونه توبة

(فبذل الذين ظلوا قولا غير الذي قيل لهم) على الذين ظلوا) كرهه مباينة في تقييد أمرهم واشعارا بأن الانزال عليهم لظلمهم بوضع غير المأمور به موضعه أو على أنفسهم بأن تركوا ما يوجب فجاتهم الى ما يوجب هلاكها (جزءا من السماء كما كانوا يفسقون) عذابا يستدرا من السماء بسبب فسقهم والجزء في الامل ما يناف عنه وكذلك الرجس وقرئ بالضم وهو لغة فيه والمراد به الطاعون روى أنه مات به في ساعة أربعة وعشرون ألفا (واذا نسق موسى اتومه) لما عطفوا في التمه (فقلنا انضرب بعصا الحجر) اللام فيه لله على نهار روى انه كان حجرا طورا مكعبا حمله معه وكان ينبع من كل وجه ثلاث أعين تسيل كل عين في جدول الى سبط وكانوا سمانه ألف وسبعة المسمكراني عشر مبيلا أو حجرا أهبطه آدم من الجنة ووقع الى شعيب عليه الصلاة والسلام فاعطاه اياه مع العصا أو الحجر الذي قربوه لما وضعه عليه ليقتل ورأاه الله بما روى من الادرة فاشار اليه جبريل عليه السلام بحمله أو للجنس وهذا أظهر في الجنة قيل لم يأمره ان يضرب حجرا يعينه ولكن لما قالوا كيف ينالوا فضينا الى ارض لا يجارة بها حجر اى محللته وكان يضربه بعصا اذا نزل فينبغي ويضربه بها اذا ارتحل فيببس فقالوا ان قد سمى عصاه متناعشا فارحى الله سبحانه وتعالى اليه لا تفرع الحجر وكله بطعنا اهلهم به تبرون وقيل كان الحجر من رخام وكان ذراعا في ذراع والعصا عشرة اذرع على طول موسى عليه الصلاة والسلام من أس الجنة واهل اشعبان تتقدان في الظلمة (فانفجرت منه اثنا عشرة عينا) متعلق بمحذوف تقديره فان ضربت فقد انفجرت أو تضرب فانفجرت كما مر في قوله سبحانه وتعالى فتاب عليكم

(٢) قوله وهو الحنيس اليابس في اقاموس الخلى مقصورة الرطب من النبات واحسنه نخلة أو كل بقلة قلمتها الجمع اخلاء والخلاة بادكير ما وضع فيه اه (٣) وقوله أى الحجر هذا على نسخة لا تفرع الحجر روى نسخ لا تفرع لاجارة وهي افظ الكشاف اه مصححه ورد

(١٦٦) بدلوها أمر وابه من التوبة والاستغفار طلب ما يشتهون من اعراض الدنيا (فانزلنا

يؤخذ من قولوا وقوله وسبب زيادة الثواب أى كان الظاهر عطفه على جواب الامر واخرجه عن الجواب لوجود السين المانعة منه ولذا لم يجزم وأثره هذا الطريق لبذل على أنه يفعل ذلك البتة وأنه يستحقه وان لم يمثل فكيف اذا امتثل (قوله بدلوها أمر وابه الخ) لما كان هذا محتاجا الى التأويل اذا لزم انما يتوجه عليهم اذا بدلوا القول الذى قيل لهم لا اذا بدلوا قولا غيره أشار المصنف رحمه الله الى أن نية تقديره ومعنا ما بدل الذين ظلوا بالذى قيل لهم قولا غيره فبذل يتعدى مانعواين أحدهما بنفسه والآخر بالياء وتدخل على المتروك وقال أبو البقاء يجوز ان يكون بدل محمول على المعنى تقديره فقتال الذين ظلوا قولا غير الذى قيل لهم وغيرت لقولا وقيل تقديره فبذل الذين ظلوا قولا بغير الذى قيل لهم فحذف الحرف وانصب بقرعه ومعنى التبديل التغيير كانه قيل بغيره وقولا بغيره لا أنهم قالوا بديل حنطة أو غيره استهزاء والابدال والتبديل والاستبدال جعل الشيء مكان آخر وقد يقال التبديل التغيير وان لم يأت بيده وقد فرق بين بدل وأبدل بان بدل بمعنى غير من غير ازالة العين وأبدل يقتضى ازالة العين الا انه قيل انه قرئ عسى ربنا أن يبدلنا بالشديد والتخفيف وهو يقتضى اتحادهما وقوله طلب ما يشتهون كل الحنطة (قوله كره الخ) يعنى كره ظلمهم ورتب الحكم على ما هو كالشئق اشعارا بعلمته وقوله أو على أنفسهم عدى الظالم على التغمضه معنى التعسدى وهو عطف على مقدر رأى لظلمهم مطلقا أو على أنفسهم وقوله عذابا مقدر ايعنى أن من السماء متعلق بالفظ مقدر اصفة رجرا لامتناع بانزال وجوزها المعرب وهو صاعقة ونحوها وقوله بسبب فسقهم إشارة الى أن ما صدرية والجزء كل رجس المستقدر المكرره وورد في الحديث الطاعون رجزوه فسر هنا لان أول وقوع الطاعون فيهم كما قيل (قوله لما عطفوا في التمه الخ) لما عطفوا في حين لا جواب لها واختلف في الحجر على ثلاثة أقوال فقيل يمكن معينا وقيل كان معينا وقيل كان غيره عين ابتداء ثم عين بعد الدخول الى ارض لا يجرفها وقوله طور يانسوب الى الطور لانه أخذ منه والمكعب كل مربع لفظا ومعنى ومنه الكعبة والمراد بكل وجهه جوانبه الاربع دون الاسفل والاعلى والالزم زيادة العيون وقصة الحجر وقراءه بشويه معروفة مذكورة في حديث الاصول الاقوله فاشار اليه جبريل عليه السلام بحمله لانه لا ينفذ شأنه ومجزئه والادرة بضم الهـزة وسكون الدال المهملة والراء تنفخ الخصلة وكبرها ورجل آدم الممد وقوله كيف بنا يعنى كيف حالنا النازلة بنا وأفئنا أى وصلنا والمخلاة بكسر الميم الكيس الواسعة تعلق في رأس الفرس ايا كل ما فيه من حب أو حشيش أو تبن وأصلها ما يوضع فيه الخلى وهو الحشيش اليابس (٢) وقوله كره أى الحجر (٣) في نسخة كلها التاويل بالعضرة والرخام معجمة بحجر معروف وقوله ذراعا في ذراع أى مضربا ببقية فتكون مربعا كما يعلم من المساحة والعصا عشرة اذرع الخ غير قول الكشاف في الحجر كان ذراعا في ذراع وقيل كان من أس الجنة الخ فقيل انه سهل لانه صفة العدل الحجر وقيل ان العبارة أس من الاساس وما بعده بلاغته فبما ذكره المصنف رحمه الله هو الصحيح وكونه من أس بالمدرؤية وقيل من العويج (قوله متعلق بمحذوف الخ) هذه هي القاء النصيحة التى في قوله قالوا خراسان أقصى ما يراد بنا ثم القبول فقد جئنا خراسانا

وهل هي جواب شرطه مقدر أو عطف على محذوف أو هما جازان طرق اهلهم وعلى الاخبار الا كثرون قال المحقق ووجه فصاحتها بناؤها عن ذلك المحذوف بحيث لو ذكر لم يكن بذلك الحسن مع حسن وقوع ذوقه لا يمكن التعبير عنه لكن في حذف قد بعض نقصان وأما ما يقال في وجه فصاحتها من الدلالة على أن المأمور قد امتثل من غير توقف وظهر أثره وعلى أن المقصود بالامر هو ذلك الاثر لا الضرب نفسه والايحاء الى أن السبب هو أمره لا فعل موسى عليه الصلاة والسلام فانما هو في مثل هذه الصورة خاصة اه فالوجه العام أن يقال انه لتعيينه وافصاح الكلام عنه كانه مذكور وتسميته افضحة لافصاحها عن المقدور ولانها عليه أولفصاحة المتكلم أو الكلام الذى هي فيه فالاستنار مجازى

ورد أبو حيان تقدير الشرط بأن حذف أدائه وفعله لم يسمع وأنه ربد من اظهار قد في الجواب المضي
واذا كان ما ضيفا فليس هو الجواب بل دليله نحو ان جئني فقد أحسنت اليك أي لم تشكر وهذه كلها
تفسر مع أن معناه غير صحيح ورد بأن المراد تفسير المعنى لا الاعراب وفي المعنى ان هذا التقدير
يقضي تقدم الانفعال على الضرب الا أن يقال المراد فقد حكمنا بترتب الانفعال على ضربك فتأمل
وقوله فاضرب فان شجرة الفاء الاولى سببية والثانية فصحية وقيل انه حذف من المعطوف عليه الفعل
ومن المعطوف الفاء والمذكور هي الفاء الاولى وهو تكلف لا داعي له وفي عشرة ثلاث لغات كسر
السين وفتحها وسكونها (قوله كل أناس كل سبط) السبط في اسراييل كالقبيلة وما مر من شذوذ
اثبات همزة أناس النما مع الالف واللام كالاناس الالباب وأما يدونها فشاغ فصيح والشرب اما اسم
مكان أي محل الشرب أو مصدر ميمي بمعنى الشرب وظاهر كلام المصنف رحمه الله الاول وكلاهما قول
قول مقدر أي قلنا هم كواو وحذف القول شائع سائغ وفي قوله التي يشربون منها اشارة الى أن الجملة
صفة عين او المائدة مقدر (قوله يريد به الخ) جعل الرزق بمعنى المرزوق وفعله الى الطعام نظر الى كوا
والى الماء نظر الى اشربوا ولا قرينة على الاول الا أن بلاط ما سبق من انزال المن والسوى وعدم
التعرض له في هذه القصة تفسر بعضهم الرزق بالماء وجهه ما يؤكل بالنظر الى ما ثبت منه وشربوا
بحسب نفسه ولم يرتضوه لانه لم يكرأ كاهم في التيه من زرع ذلك الماء ونحوه ولانه جمع بين الحقيقة
والجاز ولا يندفع بكون من لا يندفع لان ابتداء الاكل ليس من الماء بل مما يثبت منه بل الجواب أن
من لا يتعلق بالفعلين جميعا وانما هو على الحذف أي كواو من رزق الله واشربوا من رزق الله فراجع وعائد
ما رزقهم محذوف أي منه أو به كذا قال المحقق وقيل عليه انه مما يقضي منه العجب لانه انما يكون جمعا
بين الحقيقة والجاز لوقيل كواو واشربوا من الماء وأريد به الماء وما يثبت منه أما اذا قيل رزق الله
وأريد به فردان أحدهما الماء والاخر ما يثبت منه فأين هذا من الجمع بين الحقيقة والجاز وهذا هو منه
فان من فسر رزق الله بالماء وجعل الاضافة له عهد لا يكون عنده شاملا له ما بل مخصوص بأحد فرديه
ولو كان عبارة عنهم لزم الجمع أيضا اذ لا يصح تعلقه بكواو الا بملاحظة شموله للشرب فيعود المحذور
وليس هذا من التنازع على تقدير متعلق الاخر كما لوهم لان المقدرا ليس هو عين المذكور فتأمل (قوله
ذاتعدو واحال افسادكم الخ) قال الراغب العتي والعبي يتضاربان نحو جيبذ وجذب الا ان العبي
أكثر ما يقال في الفساد الذي يدرك حسا والمعنى فيما يدرك حسا ونقل عن بعض المحققين ان العثوا نعا
هو الاعتداء وقد يكون منه ما ليس بفساد فالحال غير مؤكدة والرخشري لما فسر العثو بأشد الفساد
حل النهي على النهي عن التماذي في الفساد وما كواو على التماذي في الفساد نعا عما كواو عليه كقوله
نعالى لا تاكواو الرابض عا فافاضعنة فالحال مؤكدة وقيل المعنى أطلب منكم أن لا تتعدوا في حال
افداكم فليست الحال مؤكدة (٢) كواوهم وقيل عليه ان التماذي في الفساد لا يكون الا في حال
الفساد فليست الاموكدة الا أن يقال مراده جعل مفسدين بمعنى متمادين في الفساد لا تعثوا بمعنى
تعدوا وأما قوله وانما قبد الخ فقال الطيبي رحمه الله ان المقام ناب عنه لان الآية واردة في قوم
مخصوصين وفيه نظر (قوله لما يمكن أن يكون من الاجبار الخ) أراد بما يحق الشعر التورية
وفي كتاب الاجبار انه حجر حفيف يحلق الشعر وقتنه وبعيا يقرص الخل وفي نسخة عن وهو الحجر
الباعض الذي يعدل عنه معنى فيه بالخاصية وبعيا يجذب الحديد المغناطيس وقوله لم يمنع أن يحلق الله
حجرا الخ مبي على كون الحجر معينا والابن في أن يقول ان يحلق الله في طبيعة أي حجر كان وبسببه
لما تحق الارض لا ينافيه انفصاله عنها كما لوهم وأورد عليه أن اختلاف حاله بحسب الاوقات وتوقفه
على الضرب ونحوه يقتضي خلاف هذا وان فتح هذا الباب للتوجيه الخوارق استدباب المعجزات
(قوله وبوحده انه لا يختلف) أي يريد بوحده ذلك لانه متعدد فاما أن يراد انه لا يختلف أو يراد به

وقرى عشرة بسبب سر السنين وفتحها
وهما الغتان فيه (قد علم كل اناس) كل سبط
(منسرحم) عنهم التي يشربون منها (كواو
واشربوا) على تقدير القول (من رزق الله)
يريد به ما رزقهم الله من المن والسوى وما
العيون وقيل الماء وحده لانه يشرب
ويؤكل ما يثبت به (ولا تعثوا في الارض
مفسدين) لا تتعدوا واحال افسادكم وانما
قيدده لانه وان غلب في الفساد قد يكون
منه ما ليس بفساد كقابله الظالم المعتدى
بفعله ومنه ما يقتضي صلاحا راجحا كقتل
الخصم عليه السلام الغلام وخرقه السفينة
ويشرب منه العبي غير انه يغلب فيما
يدرك حسا ومن أكثر أمثال هذه المعجزات
فلغاية جهله بالله سبحانه وتعالى وقد تدبره
في عجب تبصيره فانه لما يمكن أن يكون
من الاجبار ما يحق الشعر وينغم من الخل
ويجذب الحديد لم يمنع أن يحلق الله حجرا
يسخره لجذب الماء من تحت الارض
أول جذب الهواء من الجوانب وبصيره ماء
بقوة التبريد ونحو ذلك (واذ قلتم يا وهى
ان تصبر على طعام واحد) يريد به ما رزقوا
في التيه من المن والسوى وبوحده انه
لا يختلف ولا يتبدل كقوله طعام
مائدة الامير واحد يريدون أنه لا يتغير ألوانه
(٢) أي لان الحال المؤكدة لا تكون
الا مقترنة لمنهون الجملة الاسمية على
ما صرح به في المنفصل بل هي حاصية
لان الفساد أعم من العتي من هاشم نسخة
قال في آخرها قوبات على خط المؤلف
حفظه الله اه صححه

الوحدة النوعية وقيل انهم كانوا يطبخونهم ما عا في صيران طعاما واحدا وقيل انه كان قبل نزول السلوى
 وأجواب الميم بمعنى كرهوا وفلاحة بتقدير اللام بمعنى حرائين من قلع الارض شقها والهمزة بكسر
 العين وسكون الكاف والراء المهمله الاصل وقيل العادة ونزعو بمعنى اشتاقوا يقال نزع الى أهله
 اذا اشتاقهم وقوله له الخ بيان للمعنى لانه طلب مخصوص وفسر يخرج يظهر ولما كان الاظهار
 يكون من الخفاء والعدم عطف يوجد عليه تفسيره وقوله ربك أضافوه اليه لزيد اختصه به باقرب
 والمناجاة والفظ الرب هنا أصاب محزه وقوله واقامة القابل وهو الارض لانها قابلة للانبات بالبدن
 فلا يقال الاولى اقامة المحل مقام الفاعل مع عدم صحته لان الميت هو الله لا البدن أيضا (قوله تفسير
 ويبيان وقع وقع احوال الخ) جعل من الاولى تبيضية والمفعول مقدر أى شيا وأما اذا جعل بدلا فلا بد
 من التمام معنى من فهم ما كاذ كره أبو حيان والكلام فيه ظاهر ووجه ترتيب النظم أنه ذكر أولاً
 ما يؤكل من غير علاج نار وذكروه ما يعالج به امع ما ينبغي له وقيله فانتظم على أتم انتظام في الوجود
 وقرأه قنابا بالضم أفسر لانه المعهود في مثله كرمات ونضاح وقوموا بمعنى اخبروا (قوله أنستبدلون
 الذى هو أدنى الخ) أدنى ان كان معتقلا من الذنوب ومقرب من الذنوب فعلى الشئى ظاهر وعلى الاقل
 مجازا استعير فيه الذنوب بمعنى القرب المكافى للجنة كما استعير البعد للشرف فقيل بعيد المحل وبعيد الهمة
 أو هو وزمن الدناءة وأبدت فيه الهمة لأنها كقربى به في الشواذ فان قلت مقتضى كونهم لا يصبون
 على طعام واحد أنهم طلبوا ضم ذلك اليه لاستبدالها به قلت قيل انهم طلبوا ذلك وخطأهم فيما استبدلون
 اشارة الى أنه تعالى اذا أعطاهم ماسألو اتمنع عنهم المن والسلوى فلا يجتمعان وقيل عدم الاكفاة بهما
 يحتمل وجهين أن لا يريدوا الكاهم في كل يوم بل يأكلونهم في بعض الايام وغيرهما في آخر وحينئذ
 يتحقق الاستبدال في الايام الاخر وأن يريدوا أكلها ماع غيرها وحينئذ الاستبدال متحقق لانه كان
 أول المن والسلوى وثانها ماع غيرها والكل بغير الجزء وهو تكاف (قوله المخدروا اليه الخ) يشير
 الى أن الهبوط لا يختص بالنزول من المسكن العالى الى الاقل بل قد يستعمل في الخروج من أرض
 الى أرض مطلقا وقوله قرئ بالضم أى بضم الهمزة والباء من باب نصر ثم بين أصل معنى المصر ان كان
 عربيا معنى الحد ومنه اشتري الدار بمصرها أى حدودها ثم سميت به البلاد العظيمة لاشتمالها على ذلك
 فان كان نكرة فالمراد اهلها ومن التسمية الى العمران لان ما طلبوه فيه وان اريد به بلدة معينة فاما مصر
 فرعون التى خرجوا منها وفى التفسير الاظهر أنهم لم يؤمروا به بوط مصر فرعون فانه تعالى قال يا قوم
 ادخلوا الارض المقدسة التى كتب الله لكم ولا ترتدوا على اديباركم بمعنى لا ترجعوا الى مصر فلم
 يرجعوا اليها وان ملكوها بل المراد مصر من امصا الارض المقدسة وقد أشرت الى ما يؤيد سابقا
 (قوله وانما صر ف الخ) يعى أن فيه العلية والتأنيث فاما أن يصرف لسكون وسطه كما تقرر في النحو
 أولنا أو بله بالمكان ونحوه مما هو معروف في اعلام الاماكن وقوله ويؤيده أنه الخ أى مكتوب بغير
 الالف فلا يرد أن الشكل حدث بعد العصر الاول فان قلت في شرح المفصل انهم مذكرون على وجوب
 منع الصرف في ماء وجود فلو كانت العجة لأثرها في الساكن الوسط لكان حكمه ماء وجود حكم
 هند في منع الصرف وجوازها فلما تعادى الفاد على اعتبار العجة في الساكن الوسط قلت قال الشارح
 المحقق انه لم يمتد بالعجة لوجود التعريب والتصريف فيه ونفسه نظر ومصراتهم ابن نوح وهو اول من
 استنطقها فسميت باسمه (قوله أحيطت بهم الخ) في الكشف جهات الذلة تحيطه بهم مشتملة عليهم
 اه والاحاطة الاخذ بنحو اب الشئ واشتقاله عليه وفعله حاط وأحاط ويكون لازما وهو المعروف فيه
 قال تعالى ولا يحيطون بشئ من علمه ويكفون تهديا أيضا وقد غفل عنه كثير فوهوا فيما رجعوا
 وفي نهج البلاغة أحاط بكم الاحصاء وفسره الشارح يحيطه بهم حاطا وفي لسان العرب حطت قومي
 وأحطت الحماط وحوط حاطا عمله وحوط كرمه تحوطا أى حوله حاطا فهو وكرم محوط اه

ولذلك أجوا وضرب واحد لانهم ما عا طعام
 أهل التلذذ وهم كانوا اول احوالهم فترجموا الى
 عكرهم واشتروا ما افوه (فادع النار بك)
 سله لنا بدعائنا اياه (يخرج لنا) يظهر لنا
 ويوجد وجرمه بانه جواب فادع فان دعونه
 سبب الاجابة (عما تبت الارض) من
 الاستناد المجازى واقامة القابل مقام
 الفاعل ومن لاتبعض (من يتلها وقتائها
 وفوهها وعدسها ووصالها) تفسيره بيان وقع
 موقع الحمال وقيل بدل باعادة الجار
 والبقول ما أنتبه الارض من الخضر
 والمراد به اطايبه التى تترك كل والنوم
 الحنطة ويقال للخبز ومنه قوموا لنا وقيل
 النوم وقرئ قنابا بالضم وهو لغة فيه (قال)
 أى الله أو موسى عليه السلام (أنستبدلون
 الذى هو أدنى) أقرب منزلة وأدون قدرا
 وأصل الذنوب القرب في المكان فاستعير للجنة كما
 استعير البعد للشرف والرفعة فقيل بعيد
 المحل بعيد الهمة وقرئ أدنا من الدناءة
 (بالذى هو خير) يريد به المن والسلوى فانه خير
 في اللذة والتنع وعدم الحاجة الى السبي
 (اهبطوا مصرا) المخدروا اليه من التيه
 يقال هبط الوادى اذا نزل به وهبط منه اذا
 خرج منه وقرئ بالضم والمصر المد العظيم
 وأصله الحدتين الشيبين وقيل اراد به العلم
 وانما صرفه لسكون وسطه أو على تأويل
 البلد ويؤيده انه غير منون في مصحف ابن
 مسعود وقيل أصله مصراتهم فترجموا الى
 ماسألوهم وضربت عليهم الذلة والمسكنة
 أحيطت بهم احاطة القبة بمن ضربت عليه
 أو اذقت بهم من ضرب الطين على الحائط

والبحر قد حاطه بجران دجلته * بجر وكفك بجر يتذف الدررا

وحاطه بمعنى حفظه متعدد وتعدى الجراز مما يستأخر به وقال المحشي ~~هـ~~ وكذا وقعت العباية في النسخ
وفي شرح المفتاح كان الظاهر أحاطت بدل أحبطت لأن الذلة محيطة بهم لا محاطة وغاية ما يمكن أن
يقال أنه قصد أمرين زائدين على الكشاف الأول القلب بمعنى أحطيت بهم أحيطوا به الكن قلب
لمطابقة المفسر والتبني على الاستعارة الثاني المبالغة في اثباتها بحيث يكونان محيطين بهم من وجه
ويكونون محيطين من آخر وأحيطت من الحذف والايصال والباء في بهم للسببية لا للتعدية واحاطة
مصدر المجهول بمعنى المحاطة فإن نحو القبة اذا ضربت على شيء تكون مقتصرة عليه لا تتجاوز مفعول
محيطة ومحاطة فاستعير الضرب المعدى على التسبب بجماع كمال الاختصاص وعدم التجاوز
والقرينة الاسناد الى الذلة والمسكنة واستعيرت القبة ونحوها للذلة والمسكنة بجماع الجهتين
المذكورتين ودل على الاستعارة ذلك لازم المستعار منه وهو الضرب المعتدى على لكن المقصود
هذه الاستعارة والاولى تابعة لها كما اختاره في الكشف كما في يتقضون ~~هـ~~ والله فإلغى جعات
الذلة محاطة بهم كاحاطة القبة بمن فيها فانها محاطة بهم ومحيطة صورة فكذا الذلة فاقترص المصنف
وجه الله على ذكر المحاطية لانها خفية محتاجة للبيان والآخرى منقولة من القبة (أقول) الاحاطة
متعدية كما هو وتكون من أحطت الحائط ولا تخالفه بينه وبين ما في الكشف ولا حاجة الى ما ذكره
هذا القائل من التعريفات التي لا طائل تحتها والظاهر أنه حقيقة أو بتضمن الجعل في تعدى الى
الذلة بنفسه والى المحاط بهم بالباء فينبغي ان تركيبها محيطة لا محاطة كما سيأتي في آل عمران
ثم ان الظاهر ان هنا ~~س~~ ~~س~~ ~~س~~ أحدهما ما أنه شبه تثبت الذلة عليهم بضراب القبة الناشئة على
الضروب عليه ووجه الشبه الاحاطة والشمول وهذا ما في المفتاح حيث قال المستعار منه ضرب
الخيمة وما شاكها وأنه أمر حسي والمستعار له التثبيت وأنه أمر عقلي والثاني أنه شبه عموم
الذلة لهم باحاطة القبة ووجه الشبه الاحاطة الداخلة في مفهومها والزرور وهذا ما ارتضاه غيره
والتصرف يصح أن يكون في الضرب وحده فتكون تبعية تصريحية ويصح أن يكون في الذلة فتكون
مكنية وتخيلية أو مكنية والضراب بمعنى الاحاطة على حد يتقضون عهد الله ويصح أن تكون تخيلية
أيضا وقال الشارح المحقق ان في الذلة استعارة بالكناية حيث شبهت بالقبة أو بالعابدين يعني أنه امام من ضرب
الخيمة أقامها أو من ضرب الطين بالحائط فضربت استعارة تبعية تحقيقية لمعنى الاحاطة والشمول لهم
أو الزورم والاصوق بهم لا تخيلية وهذا كما مر في نقض العهد وعلى الوجهين فالكلام كناية عن كونهم
اذلا متصاغرين فإيقال المراد ان الاستعارة اما في الذلة تشبيها بالقبة فهي مكنية واثبات الضرب
تخييل واما في الفعل أعنى ضربت تشبيها لاصاق الذلة وزورمها بضراب الطين على الحائط فتكون
تصريحية تبعية عمالا يرتضيه علماء البيان وقيل عليه أنه منه عجيب فانه رده هنا وارتضاه في آل عمران
وشرح التلخيص وأنه هو الموافق لكلام الجمهور ومن أهل المعاني وما ذكره من كون قرينة المكنية
استعارة تحقيقية لم يصرحوا به كما مر (أقول) انه بعدما قال هنا هذا قال في آل عمران انه على تشبيهه
المسكنة بالقبة استعارة بالكناية ثم اثبات الضرب اها عليهم تخيلا أو تشبيها احاطتها بهم واشتمالها عليهم
بضراب القبة استعارة تبعية وأما اعتبار كونه كناية كما في في قبة ضربت على ابن الحشرج فهوهم فاسد
اه فوقع بين كلاميه تناقض من وجهين وهو في الهامين رده على العلامة في حواشيه (وقد جال في خلدي)
انه ليس بغافل عما عترضوا به وأنه ليس برذل ذلك لانه لا يصلح في النظم بل ان عبارة الكشف لاحتماله
لانه قال هنا جعلت الذلة محيطة بهم مشغلة عليهم فهم كما يكون في القبة من ضربت عليه أو ألصقت بهم
حتى لزمهم ضربة لازب كما بضراب الطين على الحائط فيلزمه اه فصرح بأن التصرف في ضرب يستلزم

أن يكون مجازاً تبعياً ويصح أن يجعل ما بعده مكتوبة على - إذ يتقرون عهد الله وليس من التخييل المعروف
فانه لا يرضى أهل المعاني فيه التجوز وانما هذا ضرب آخر والقطب أرجعه الى المعروف ويلزم من
الاحاطة أو اللصوق الانصاف فيكون كناية وقال العلامة في آل عمران ضربت عليهم الذلة أينما
ثقفوا كما يضرب البيت على أهل فهم ساكنون في المسكنة فاستعمل الضرب في معناه الحقيقي اذ جعل
المسكنة مسكنهم فصح حمل عبارته على التخييل والكناية المعروفين وحينئذ يدل المعنى المجازي على ذاتهم
صراحة فلا حاجة الى جعله كناية فاعرف هذا فانه خفي على الناظرين فيه وقوله احاطة القبة مصدر
البيان النوع ووقع في نسخة مثل احاطة القبة فاعترض عليه بأن الصواب احاطة لفظ مثل وفيه نظر
فتأمل وقوله مجازاً زيادة على قوله ضربت (قوله رجوعوا به الخ) ثم يذكره صاحب الكشاف ورجعه
القرطبي وغيره قالوا باؤا انقلبوا ورجعوا به أي لزمه - ثم ذلك ومنه أبو يعقوب على أي أقر بها
وألزمها نفسي وأصله في اللغة الرجوع يقال به بكذا أي رجعه به وقال أبو عبيدة والزجاج باؤا
بغضب احتموه وقيل استحقوه وقيل أقرها به وقيل لازموا وهو الواجب يقال بؤا منه لا تبقوا
أي أزمته فلزمه وقوله أو صاروا أحقاء عدل عن قولهم استحقوه لمنايته من المبالغة ولانه يظهر تعديته
بالباء وقوله وأصل البؤاء بالمبد بالفتح والضم ويصح فيه بؤه كضرب كافي النسخ ومن الرغب أخذ
قال أصل البؤاء مساواة الاجزاء خلاف النبوة الذي هو مساواة الاجزاء يقال مكان بؤاء اذ لم يكن نائياً
ثم استعمل في كل مساواة فيقال هو بؤاء فلان أي كقوته ومنه بؤه نعل كليب وفلية وأمعده من النار
وليس المضروب عليهم الذلة الخ اليهود الذين كانوا في زمن موسى عليه الصلاة والسلام ولا الذين كانوا
في زمن نبينا صلى الله عليه وسلم بل المطلق لان قتل النبيين عليهم الصلاة والسلام وقع من بعضهم لكنه
أسند الى الجميع كما مر وقوله ذلك اشارة الخ يعني أنه وان كان مفرداً أشبهه بجمع ما مر بنا وأنه بالسابق
والمذكور ونحوه (قوله بأنهم كانوا يكذبون الخ) قال بسبب كفرهم اشارة الى أن البؤاء ميسية داخلية
على المصدر والمؤول ولم يعبر به مع أنه أخضرتنيها على أنهم جمعوا بين النبات على أصل الكفر والدوام
عليه وما تجدد منه والآيات اما العجزات مطاقاً وآيات الكتب المتلوة كما ذكره المصنف رحمه الله وقصة
آية الرجم وانكار اليهود لها معروفة وستأتي وقوله وقتلهم الانبياء الخ ذكر في مطاعن القرآن
السؤال بالتناقض بين هذه الآية وشبهها وقوله انما لتنصررسلنا والذين آمنوا وأجيب بأن المقولين
من الانبياء والمؤود بنصرهم الرسل عليهم الصلاة والسلام ولوسلم أنهم رسل كما وقع في آية أخرى
النصرة بعلية الجملة والأول اخذ بنارهم كما روى عن ابن عباس رضي الله عنهما أن الله تعالى قدر أن يقتل
بكل نبي سبعة من ألفا وكل خليفة خسة خسار ثلاثين ألفاً فتأمل (أقول) ذهب في التأويلات الى أن
المقول انبياء لا رسل ورد بقوله أفكاهم اجاءكم رسول الى قوله فربما كذبتم وفرفوا يقتلون وأجيب
منه بأجوبة أحسن اعنى أن المراد به الرسل المأمورون بالقتال لان أمرهم بالقتال وعدم عصمتهم
لاتتبع بالعزير الحكيم فلا يعارض هذا قوله كتب الله لا غلبن أنا ورسلي وشعياشين مفتوحة وعين
مهله ساكنة وباء تخسية وألف مقصورة وهو نبي قتل قبل عيسى صلى الله عليه وسلم بشر به وبئينا
صلى الله عليه وسلم فنشره قومه بالنيشار وفي بعض النسخ شعيباً وهو من تحريف النساخ فان شعيباً عليه
الصلاة والسلام لم يقتل بل طلق بكه بعد هلاك قومه ومات بها فان قيل انه جمع النبي على نبيين وهو
فعليل بمعنى فعلول وقد صرحوا بأنه لا يجمع جمع مذكراً له وأنه هم في القراءة المتواترة وقد روى أن
رجلاً قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا نبي الله بالله همزة فقال له يا نبي الله يعني هموزاً ولكن نبي الله
بغير همزة فتأخر عليه ذلك وقد منع بعضهم من اطلاقه عليه صلى الله عليه وسلم فكاهم هذا (قلت)
اما الاول فليس يتفق عليه اذ قيل انه بمعنى فاعل ولوسلم فقد خرج عن معناه الاصلى ولم يلاحظ فيه هذا
اذ يطلقه عليه من لا يعرف ذلك فصح جمعه باعتبار المعنى الغالب عليه وأما القراءة في السبعة هموزاً

مجازاً اتاهم على كسرهم ان النعمة واليهود
في غاب الأمر أدلاء ساكنين أمتع الى
الحقبة أو على التكلف مخافة أن تضاعف
بجزية هم (وباؤا بغضب من الله) رجوعوا به
أوصاروا أحقاء بغضبه من باه فلان بفلان
اذا كان حقيقياً بأن يقتل به وأصل البؤاء
المساواة (ذلك) اشارة الى ما سبق من
ضرب الذلة والمسكنة والبؤاء بغضب (بأنهم
كانوا يكذبون بايات الله ويقتلون النبيين
بغير الحق) بسبب كفرهم بالمعجزات التي من
جانبها ما عدت عليهم من فلق البحر واطلال
الغمام وانزال المن والاسلوى وانفجار
العيون من الحجر أو بالكتب المنزلة
كالتخييل والفرقان وآية الرجم والتي فيها
ذمت محمد صلى الله عليه وسلم من التوراة
وقتلهم الانبياء عليهم الصلاة والسلام فانهم
قتلوا شعيباً وركبوا يحيى وغيرهم

مع النهي المذكور فأجيب عنه بأن أبا زيد حكى ثبات من الارض اذا خرجت منها فخرج لوهم أن معناه
 ياطر يدا الله فتمناه عن ذلك لا يهامة ولا يلزم من صحة استعمال الله في حق نبيه صلى الله عليه وسلم الذي
 برأه من كل نقص جواز من البشر فتأمل (قوله بغير الحق عندهم الخ) اشارة الى جواب ما قيل ان
 قتلهم لا يمكن أن يكون بحق فما الفائدة فيه فقبل انه ليس للاحتراز بل لازم نحو دعوت الله سبحانه
 وذكر تشبه ما عليهم والذي ذكره المصنف رحمه الله تبع فيه الرخصى وهو لا يخلو من شبهة لان القفال
 قال انهم كانوا يقولون انهم كاذبون وان مجزاتهم غير باهات وبقية قولهم بهذا السب وبأنهم يريدون
 ابطال ما هم عليه من الحق وارتضاء بعضهم ولذلك زاد في الكشف فلو شلووا وانصفوا من أنفسهم لم
 يذكر واوجه استحقاقه القتل عندهم والحق رقع معترفاهنا ومنه كراهى آية أخرى فالعرف اما
 للجنس أى بغير حق أصلا أو للعهد أى بغير الحق الذى عندهم وفى معتقدهم وكلام المصنف رحمه الله
 يحتملها وفى الكشف التذكير فى آل عمران للتعميم والتعريض بأنهم حول نبينا صلى الله عليه وسلم
 بالقتل واهـ الم يقل وكانوا يقولون فالمناسب أن يقال بغير حق من الحقوق لئلا يوهىم أنه لو كان حقا
 عندهم لما احتجوا بزيادة الذم وقيل انه لا منقذين (قوله أى جزهم العصيان والتمادى الخ) يعنى
 أن ذلك اشارة الى السب المذكور والباء مبيحة لبيان سبب السب ايضا خلا لاحتقاقهم ذلك وانما
 أكد الاول لانه مظنة الاستبعاد بخلاف مطلق العصيان والاعتداء أصل معناه تجاوز الحد فى المعاصى
 كالمادى يمكن عرف فى ظلم الغير كما ذكره القراطى رحمه الله ومراد المصنف رحمه الله تعالى معناه
 الاصلى وفى قول الرخصى بسبب عيانهم واعتدائهم لانهم انهم كانوا يهيموا وغلوا بالمعنى العرفى
 فلا يقال ان الانهالك والغلو فى العصيان عين الاعتداء ولذلك غير المصنف رحمه الله تعالى عبارته كما
 توهم وكونها صغارا بالنسبة لما قبلها وهو ظاهر أو هى فى نفسها صغيرة لاطلاق مطلق العصية عليها اذ
 المعتاد فى الجرم العظيم أن يعين فتأمل والاشارة بذلك اتقصيه أولا لانه مما يعده العقل خصوصا من أهل
 الكتاب (قوله وقيل كرا الاشارة الخ) هذه الاشارة على تفسيره راجعة الى الكفر بالآيات وما بعده
 فلا تكرر وعلى هذا راجعة الى ضرب الذلة وما معه فهى مكرره والمقصود بيان سبب آخر وانما لم
 يرتضه لانه خلاف الظاهر ولان مقتضى الظاهر حينئذ العطف لاتحاد الموضوع وتسايب المحمولين
 (قوله وقيل الاشارة الى الكفر والقتل الخ) الفرق بين هذا وبين الوجه الاول ليس الاختلاف معنى
 الباء فمافهى على الاول سببية وعلى هذا المعية ولا اقبل ينبغى أن يقدم هذا على قوله وقيل كرا الخ
 ويكتفى بقوله وقيل الباء للمعية والمعنى أن ذلك الكفر والقتل كائن مع العصيان والاعتداء وقد
 كان كافيا فى السببية فكيف وقد انضم اليه غيره وضعفه لمفاهيم من عدم الارتباط ايضا (قوله وانما
 جوزت الاشارة الخ) الاصل فى اسم الاشارة والضمير اذا كانا مفردين أن يرجع الماهو مطابق لهما
 لكنهما قد يبرهما عن متعدد بتأويل المذكور ونحوه مما هو مفردا فلما مجموع معنى وهو فى اسم
 الاشارة كثير وقد يجرى ذلك فى الضمير جلا عليه ولذا قال وتظيره واسم الاشارة هنا المتعدد فى سائر
 الوجوه فهذا توجيه لها كلها الا لا تخير فقط والشعر المذكور لرؤية قال المصنف رحمه الله تعالى انه
 فى صفة بقرة وحشية وقال ابن دريد انها هوى فى صفة أنان وهو من قصيدة له مشهورة أولها

وقام الاعماق حاوى الخ ترق * مشبه الاعلام لماع الخفق

وقبله فودثمان مثل أمراش الأبق * فيها خطوط من سواد رباق

• كأنه فى الجلد تولىع البهق •

روى أن أبا عبد ترجمه الله قال لرؤية ان أردت الخطوط فقل كأنها أو السواد والباق فقل كأنها فاقبال
 أردت كان ذلك وبلك وأصل الباق سواد ريباض وأراد به البياض فقط وهو معطوف على خطوط
 والتولىع استعارة البلق والتلوين وسبب أنى فى قوله تعالى عوان بين ذلك وقوله والذي حسن ذلك

بغير الحق عندهم اذ لم يروا منهم ما يفتقدون به
 جواز قتلهم وانما سببهم على ذلك اتباع
 الهوى وحسب الدنيا كما أشار اليه بقوله ذلك
 بما عوا واه كما نوا يعقدون أى جزهم
 العصيان والتمادى والاعتداء فيه الى الكفر
 بالآيات وقتل النبيين فان صغار الذنوب سبب
 يؤدى الى ارتكاب كبارها كما أن صغار
 الطاعات أسباب مؤذية الى تحمى كبارها
 وقيل كرا الاشارة لانه على أن ملحقهم كما
 هو بسبب الكفر والقتل فهو بسبب
 ارتكابهم المعاصى واعتدائهم حد ودالله
 سبحانه وتعالى وقيل الاشارة الى الكفر
 والقتل والباء بمعنى مع وانما جوزت الاشارة
 بالمفرد الى شيئين فصاعدا على تأويل ما ذكر
 أو تقدم للاختصار وتظيره فى الضمير قول رؤيته
 بصف بقرة
 فيها خطوط من سواد رباق
 كأنه فى الجلد تولىع البهق
 والذي حسن ذلك أن تشبه المضمهرات
 والمهمات وجهها وأنشئها ليست على الحسنة

لا يخفى حسن موقع ذلك هنا يعني أن تنسب أسماء الاشارة والموصولات والضمائر وجهها وتأنيدها ليس
على قانون أسماء الاجناس والاقبيل في ذا ذوان مثل بل هي بوضع صيغ أخر تجوزوا فيها ما لم يجوزوا
في غيرها ولهذا جاء التعبير بالذي عن الجمع من غير تأويل عند بعض النحاة وبعضهم بقرئله بنحو ما هنا
(قوله يريد به المتدين الخ) المؤمن اذا أطلق يتبادر منه من أخلص الايمان والمصنف رحمه الله
جعل له أعم من أن يكون بواطأة القلب أو لا يصح قوله من أمن منهم ومن ظن أنه انما يصح على
تخصيصه بالمنافقين كما فعل الزمخشري فقد سها وقوله وقيل الخ نقل هذا عن سفيان قال المراد
المنافقون ولذلك قرئهم باليهود والنصارى ثم بين حكم من أخلص الايمان منهم واختره الزمخشري
وسأق وجه تضعيفه (قوله تمودوا) أي دخلوا في دين اليهود وهو ان كان عزيمتا في الاصل من هاد
لان الاشتقاق المذكور من الاسم بعد النقل كتنصر وهاد بمعنى تاب أو بمعنى سكن ومنه الهوادة وان
كان معربا فهو معرب يهودا بذا ل مجمة وألف مقصورة فعرب وغير والنصارى ان كان جمع نصران بمعنى
نصراني فهو على القياس كندمان ونشوان وندامي ونشواوي والباء حينئذ للمبالغة كما يقال للاهر
أجرى اشارة الى أنه عربى في وصفه وقيل انه الفرق بين الواحد والجمع كزنج وزنجي وروم ورومي
ونصران بمعنى نصراني وارد في كلام العرب وان أنكره بعضهم كقوله
ترام اذا دار العشي تحتها * ونصحي لده وهو نصران شامس
وكذا ورد نصرانية في مؤنثه أيضا كقوله * كما وجدت نصرانية لم تخنف * وقيل النصراني جمع نصرى
كهري ومهاري وألفه لتأنيث ولذا لم يتون نصران بمعنى ناصر سمي به لانهم نصر والمسيح أو نصر
بعضهم لبعض فلا يرد عليه أن فعلا لا يجمع على فعال كما لوهم وقيل ان عيسى عليه الصلاة والسلام
ولدى بيت لحم بالقدس ثم سارت به أمته الى مصر ولما بلغ اثنتي عشرة سنة عادت به الى الشام وأقامت
بقرية بنال لها ناصرة وقيل نصرايا وقيل نصرا وقيل نصرانة وقيل نصران فسمى من معه بانهما
ان كان نصران أو نصرانة أو أخذ لهم اسم من اسمها ان لم يكن كذلك وقال السيرافي النصراني جمع نصرى
كهري ومهاري حذف احدي ياءيه وقلت الكسرة فتحمة للتخفيف فقلت الباء انما هاداعند الخليل
وعند سيدي رحمه الله انه جمع نصران لانه جاء في المؤنث نصرانة قال
فكلتاها خرت وأمجدر أسها * كما وجدت نصرانة لم تخنف
وإذا كان المرث نصرانة فالذا نصران اه ثم ان قوله ضربت عليهم الذلة الخ استطراد بعد ذكر
النم التي يجب شكرها وهو عما ينههم للشكر لوخامة عاقبة الكفران وفي كتب الفروع اختلف
في تفسير الصابئة فنفدها هم عبدة الاوثان وانهم يعبدون النجوم وعند أبي حنيفة رحمه الله ليلوا
بعبدة اوثان وانما يعظمون النجوم كاعظم الكعبة وعليه بين الاختلاف في التكاثر ثم اختلف
في لفظه فقيل غير عربى وقيل عربى من صبأ بالهمزة اذا خرج أو من صبأه متلا بمعنى مال لخروجهم
عن الدين الحق وميلهم الى الباطل فقراءة الصابئين بالياء انما على الاصل أو الابدال للتخفيف وكونهم بين
النصارى والمجوس وقع في غير بين اليهود والمجوس وفي آخر بين اليهود والنصارى والمراد أن
ما يدون به مشابهة هؤلاء الفرقين أو أن دينهم وقع بين زمانى الدينين وهو الظاهر واختلف في قبلتهم
فقيل الكعبة وقيل مهب الجنوب وقيل انهم موحدون يعتقدون تأثير النجوم ويقرون ببعض
الانبياء عليهم الصلاة والسلام وقيل هم من المانوية (قوله من كان منهم في دينه قبل أن ينسخ الخ)
وجه التخصيص قوله وعمل صالحا فان من لم يكن على دين صحيح لا يكتسب له عمل صالح وانما يلتفت
الزمخشري الى هذا الوجه لانه رأى أن الصابئين ليسوا من أهل الكتاب فلم يصح أن يقال من كان منهم
في دينه قبل أن ينسخ والمصنف رحمه الله تعالى لما نقل كونهم على دين أمكن له هذا التفسير وظاهره
أن المراد من كان منهم من هؤلاء الفرق على دين صحيح لم ينسخ وقيل المراد بالدين في قوله الدين الذي

ولذلك جاء الذي بمعنى الجمع (ان الذين آمنوا)
بالسننهم يريد به المتدينين بدين محمد صلى الله
عليه وسلم المخلصين منهم والمنافقين وقيل
المنافقين لا يخفوا عليهم في سلك الكفرة
(والذين هادوا) تمودوا يقال هاد وتمود
اذا دخل في اليهودية وهم يهودا ما عربى من
هاد اذا تاب وهو بذلك لما تابوا من عبادة
المجلى وامام معرب يهودا وكانهم هو ابايس
أكبر اولاد يعقوب عليه الصلاة والسلام
(والنصارى) جمع نصران كالندامى والباء
في نصراني للمبالغة كما في أجرى وهو بذلك
لانهم نصر والمسيح عليه السلام اولانهم كانوا
معهم في قرية يقال لها نصران أو ناصرت
فسموا بابها أو من اسمها (والصابئين) قوم
بين النصارى والمجوس وقيل أصل دينهم
دين نوح عليه السلام وقيل هم عبدة
الملائكة وقيل عبدة الكواكب وهو ان
كان عربيا فن صبأ اذا خرج وقرا نافع وحده
بالضمة انما لا تخفف الهمزة وأبدلها ياء
أولانه من صبأ اذا مال لانهم مالوا عن
سائر الاديان الى دينهم أو من الحق الى
الباطل (من آمن بالله واليوم الآخر وعمل
صالحا) من كان منهم في دينه قبل أن ينسخ

يُتَسَبَّبُ إِلَيْهِ بِمُخْلِصٍ كَانَ أَوْ لَا فَيَتَنَاوَلُ الْمَنَافِقَ وَالْمُخْلِصِينَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَغَيْرِهِمْ وَالْمَرَادُ نَسْخُ ذَلِكَ الدِّينِ كُلِّهِ
 أَوْ بَعْضِهِ كَمَا فِي شَرِيْعَتِنَا أَوْ مَعْنَى قَبْلِ أَنْ يَنْسَخَ أَنْهَ قَبْلَ النَّسْخِ وَفِيهِ نَظَرٌ وَجَعَلَ الْإِيْمَانَ بِاللَّهِ كِتَابَةً عَنِ
 الْإِيْمَانِ بِالْمَبْدِ أَوْ مَا يَمْلُقُ بِهِ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ كِتَابَةً عَنِ الْمَعَادِ (قَوْلُهُ عَامِلٌ بِمَعْنَى شَرْعِهِ) هُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ
 وَعَلَى صَاحِبِهَا أَيْ عَامِلًا بِهِ قَبْلَ النَّسْخِ وَاخْتَارَهُ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى لِأَنَّهُ الْمَوْافِقُ لِسَبَبِ النَّزُولِ وَهُوَ
 أَنَّ سَلْمَانَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ذَكَرَ لِأَنِّي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَسَنَ حَالِ الرَّهْبَانِ الَّذِينَ يَحْبِبُهُمْ فَتَسَالَى صَلَّى
 اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا نُوِيَ أَوْ هُمْ فِي النَّارِ فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الْآيَةَ فَتَسَالَى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ مَاتَ عَلَى دِينِ عَيْبِي
 عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالسَّلَامُ قَبْلَ أَنْ يَسْمَعَ بِي فَهُوَ عَلَى خَيْرٍ وَمَنْ سَمِعَ بِي وَلَمْ يُؤْمِنْ بِي فَقَدْ هَلَكَ ذَكَرَهُ الرَّائِبُ
 رَحِمَهُ اللهُ وَقَوْلُهُ هُوَ مَخْتَارٌ صَاحِبُ الْكُشَافِ وَضَعْفُهُ بِعَدَمِ الْمَطَابِقَةِ لِسَبَبِ النَّزُولِ وَلِأَنَّ التَّخْصِصَ
 خِلَافَ الظَّاهِرِ وَفِيهِ نَظَرٌ وَعَلَى هَذَا الْمَرَادِ مَنْ أَخْلَصَ إِيْمَانَهُ فِي زَمَانِهِ اللَّائِقِينَ بِهِ فَلَهُ أَجْرُ الْخَيْرِ وَقَوْلُهُ فَاهُمْ
 عَائِدٌ عَلَى مَنْ بَاعْتَبَارَ مَعْنَاهُ بَعْدَ مَا عَادَ عَلَيْهِ بِإِعْتِبَارِ نَظْمِهِ وَلا خِلَافَ فِي هَذَا عِنْدَ الْخِلَافِ فِي عَكْسِهِ
 وَالصَّحِيحُ جَوَازُهُ كَمَا مَرَّ وَقَوْلُهُ الَّذِي وَعَدَ اللهُ الْخَيْرَ فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُمْ غَائِبٌ يَسْتَحْفِظُونَ ذَلِكَ بِمَحْضِ كَرَمِهِ تَعَالَى
 وَلَكِنْ تَسْمِيَتُهُ بِأَجْرِ الْعَدَمِ لِتَخَلُّفِهِ (قَوْلُهُ حِينَ يَخْفَى الْكُفْرَانُ الْخَيْرُ) هَذَا يُؤْخَذُ مِنْ تَخْصِصِهِمْ فِي خِلَافِ الْخُوفِ
 عَنْهُمْ وَتَقْدِيمِ الْخَيْرِ وَخُصَمِهِ بِالْآخِرَةِ لِأَنَّهُ حِينَئِذِينَ يَشِينُ فِيهِ ذَلِكَ وَأَمَّا فِي الدُّنْيَا فَلَا يَخْلُؤُ أَحَدُهُمْ وَلَمَّا
 كَانَ الْخُوفُ أَشَدَّ مِنَ الْحُزْنِ خُصَمَهُ بِالْكَفَارَةِ فَلَا يُقَالُ لَمْ يَخْصِ الْخُوفُ بِالْكَفَارَةِ وَالْحُزْنَ بِالْمُقْتَصِرِينَ وَلا
 وَجِهًا لِلتَّخْصِصِ بِهِمْ وَلا قَاتِلٌ وَقَوْلُهُ عُنْدَ رَبِّهِمْ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُ لَا يَضِيعُ لِأَنَّهُ عِنْدَ حِفْظِ أَمِينٍ (قَوْلُهُ وَمَنْ
 مَبْتَدَأُ الْخَيْرَ) جَوَازٌ فِي مَنْ أَنْ تَكُونَ شَرْطِيَّةً وَخَيْرَهَا فِيهِ خِلَافٌ هَلْ هُوَ الشَّرْطُ أَوْ الْجِزَاءُ أَوْ هُمَا وَأَنْ
 تَكُونَ مَوْصُولَةً مَبْتَدَأُ وَقَوْلُهُ الْخَيْرُ أَوْ يَدُلُّ مِنْ اسْمِ أَنْ وَقَوْلُهُ فَاهُمْ أَجْرُهُمْ الْخَيْرَانِ وَيَجُوزُ دُخُولُ
 الْفَاءِ فِي خَيْرِ الْمَوْصُولِ وَالْمَوْصُوفِ بِفِعْلِ أَنْظَرُ لَتَضَمُّنِهِ مَعْنَى الشَّرْطِ لَكِنْ إِذَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ أَنْ اِخْتَلَفَ
 فِي جَوَازِ دُخُولِهَا فَجَوَازُهُمْ وَمَعْنَاهُ آخِرُونَ لِأَنَّ لَدُنْهُمْ عَلَى أَسْمَاءِ الشَّرْطِ لِأَنَّهَا أَسْمَاءُ الْكَلَامِ
 وَنَحْوُ أَنْ مَنْ يَدْخُلُ الْكُتَيْبَةَ يَوْمًا • بَاقٍ فِيهَا جَاذِرًا وَظَاهِرًا
 شُرُورًا أَوْ وَقَوْلٍ وَرَدَّ بَأَنَّهُ وَرَدَّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى أَنَّ الَّذِينَ قَسَمُوا الْمُؤْمِنِينَ الْآيَةَ وَأَنَّهُ لَا يَلِيزُ مِنْ اسْتِثْنَاءِهِ
 فِي الشَّرْطِ الْحَقِيقِيِّ اسْتِثْنَاءٌ فِي الشَّبْهِ بِهِ وَأَجِيبُ بِأَنَّ النَّامُ زَائِدَةٌ وَرَدَّ بَأَنَّ مِنْ لَا يَقُولُ بِزِيَادَةِ الْفَاءِ فِي مِثْلِهِ
 وَبَأَنَّ الْخَيْرَ قَدْرٌ وَهَذَا مَعْطُوفٌ عَلَيْهِ لَا يَسْلَمُ وَقَالَ أَبُو حَيَّانٍ رَحِمَهُ اللهُ الَّذِي مَخْتَارَهُ أَنَّهُ يَدُلُّ مِنْ
 الْمَعَاظِيفِ الَّتِي بَعْدَ اسْمِ أَنْ فَيَصِحُّ إِذَا ذَكَرَ الْمَعْنَى وَكَأَنَّهُ قَبْلُ أَنْ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْ غَيْرِ الْأَصْنَافِ الثَّلَاثَةِ وَمَنْ
 آمَنَ مِنَ الْأَصْنَافِ الثَّلَاثَةِ فَاهُمْ أَجْرُهُمْ وَقَالَ الشَّارِحُ الْمُحَقِّقُ مَا ذَكَرَ مِنْ كَوْنِ مَنْ مَبْتَدَأُ خَيْرَهُ فَاهُمْ بِشَرِّهِمْ
 بِأَنَّهُ جَعَلَهُمْ مَوْصُولَةً إِذَا شَرْطِيَّةً خَيْرَهَا الشَّرْطُ مَعَ الْجِزَاءِ لِأَنَّ الْجِزَاءَ وَحْدَهُ أَهْ وَفِيهِ نَظَرٌ وَقَوْلُهُ مَنْ كَانَ
 مِنْهُمْ إِشَارَةٌ إِلَى تَقْدِيرِ الْعَائِدِ وَلا يَدْخُلُ الْفَاءُ فِي خَيْرِ التَّضَمُّنِ مِنْ مَعْنَى الشَّرْطِ بَلِ التَّضَمُّنِ الْمَوْصُولِ
 الْأَوَّلِ حَتَّى يَقَالُ أَنَّ الصَّحَّةَ لَمْ يَقُولُوا أَنَّ مَنْ مَعْصُومٌ دُخُولُ الْفَاءِ فِي الْخَيْرِ تَضَمُّنِ الْمَبْدَأِ مِنْهُ مَعْنَى الشَّرْطِ
 وَإِنْ قَالُوا بِهِ جَارَ اللهُ مَعَهُمْ صَرَحُوا بِهِ فِي الْمَوْصُوفِ نَحْوَ أَنَّ الْمَوْتَ الَّذِي تَفْتَرُونَ مِنْهُ فَانْهَ سَلَاكُمْ وَلا
 فَرَقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَدَلِ بَلْ هُوَ أَوْلَى مِنْهُ لِأَنَّهُ الْمُتَصَوِّدُ بِالنَّسْبَةِ وَهُوَ يَدُلُّ بِعَظْمِ لَانْتِزَاعِهِمْ بِعَظْمِ هَوْلَاءِ الذُّوَاتِ
 وَلَا يَلِيزُ اتِّحَادُهُمْ فِي الصِّفَاتِ (قَوْلُهُ وَإِذَا أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ الْخَيْرَ) لَمْ يَقُلْ مِثَاقَكُمْ لِأَنَّهُ كَانَ عَهْدًا
 وَاحِدًا وَاخْتَلَفَ فِي هَذَا الْمِثَاقِ هَلْ كَانَ قَبْلَ رَفْعِ الطُّورِ بِالْإِقْتِيَادِ لِمَوْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالسَّلَامُ وَقَبُولِ
 مَا يَأْتِي بِهِ ثُمَّ لَمَّا نَقَضُوا رَفَعُوا فَوْقَهُم الطُّورَ وَقَوْلُهُ تَعَالَى وَرَفَعْنَا فَوْقَهُم الطُّورَ بِعِشَائِهِمْ أَوْ كَانَ مَعَهُ وَالطُّورُ
 كُلُّ جَبَلٍ أَوْ جَبَلٌ مُنْبِتٌ وَهُوَ سَرِيَانِيٌّ مَعْرَبٌ وَقَوْلُهُ كَبُرَتْ عَلَيْهِمْ أَيْ شَقَتْ وَظَلَمَتْ بِمَعْنَى جَهْلِهِمْ فَوْقَهُمْ مَرْتَفَعًا
 مَنفَصَلًا عَنِ الْأَرْضِ كَالطَّلَةِ قَبْلِ فَكُنْهَ حَصَلَ لَهُمْ بَعْدَ هَذَا الْقَسْرِ وَالْإِجْلَاءِ قَبُولُ وَإِذْ عَانَ اخْتِيَارِي
 أَوْ كَانَ يَكْفِي فِي الْأَمِّ السَّابِقَةَ مِثْلَ هَذَا الْإِيْمَانِ أَهْ وَيُرَدُّ مَا فِي التَّيْسِيرِ عَنِ الْقِتَالِ أَنَّهُ لَيْسَ جَبْرًا عَلَى
 الْإِسْلَامِ لِأَنَّ الْجِبْرَ مَسْلَبُ الْإِخْتِيَارِ وَلَا يَصِحُّ مَعَهُ الْإِسْلَامُ بَلْ كَانَ أَكْرَاهًا وَهُوَ جَائِزٌ وَلَا يَسَبُّ الْإِخْتِيَارِ

مصداقاً بقائه بالمبدأ والاعاد عاملاً بمقتضى
 شرعه وقيل من آمن من هؤلاء الكفرة رأينا
 خلاصاً ودخل في الإسلام دخولا صادقا (فاهم
 أجرهم عند ربهم) الذي وعداهم على إيمانهم
 وعلوهم (ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون)
 حين يخاف الكفار من العقاب ويحزن
 المقصرون على تضييع العمر وتضييع الثواب
 ومن مبتدأ خيره فاهم أجرهم وبالجملة خبران
 أو يدل من اسم أن وخبرها فلهم أجرهم
 والقسم تضمن المسند اليه معنى الشرط
 وقد منع سبويه دخوله في خبر أن حيث
 أنها لا تدخل الشرطية وردت قوله تعالى أن
 الذين قسوا المؤمنين والمؤمنات ثم لم يتوبوا
 فاهم عذاب جهنم (وإذا أخذنا ميثاقكم)
 باتباع موسى عليه الصلاة والسلام والعمل
 بالتوراة (ورفعنا فوقكم الطور) حتى أعابتم
 لما جاءهم بالتوراة فقرأوا ما فيها من التكليف
 الشاقه كبرت عليهم وأبوا قبولها فأمر جبريل
 عليه السلام فتلع الطور فظلمه فوقهم حتى
 قبلوا (خذوا) على إرادة القول (ما أتيناكم)
 من الكتاب (بقوة) مجتهد وعزيمة

كالهارة مع الكفار وأما قوله تعالى لا إكراه في الدين وقوله تعالى أفأنت تكفره الناس حتى يكونوا
 مؤمنين فقد كان قبل الأمر بالقتال ثم نسخ به وقوله على إرادة القول أي قلنا خذوا وقائلين خذوا وقوله
 يجذرو عزة أي على تحمل مشاقه وهو حال (قوله ادرسوه الخ) يشترط أن يكون المحقق المذكور الساسي
 والقاضي والاعم منهم ما يكون كاللازم لها وما المقصود منها معنى العمل في نسخة وتكروا وفي أخرى
 أو تكفروا (قوله لكي تتقوا الخ) قد مر تفصيلا والمراد هنا أن اهلكم تتقون ان كان تعليلا لقوله
 خذوا أو ادرسوه كان على حقيقته لانه راجع اليهم ويجوز منهم الترجي وان كان تعليلا لقولنا المقدر يكون
 تعليلا لافعل الله وهو وان يجوز بالحكم كما مر لكن تأويله بالارادة بناء على مذهب المعتزلة في جواز تحلفها
 عن المراد كما مر ويجوز ان يتعلق به على تأويله بالطلب فالتحصيل ليس بذلك ويجوز ان يتعلق اذا أول
 بالارادة ويجوز أيضا على أن يكون قيد الطلب لانه مطلوب فتأمل (قوله ثم تولى الخ) يفهم منه أنهم
 امتثلوا الأمر ثم تكروه وأصل الاعراض الادبار المحسوس ثم استعمل في المعنوي كعدم القبول والخبر
 عن أحوالهم انتهى عند قوله به ذلك كما قاله الامام رحمه الله والنضل الزيادة في الخبر والافضال
 الاحسان ففضل الله هنا ان كان على من سبق منهم فهو بقبول التوبة وان كان على من خلفهم من
 المخاطبين بنعمة الاسلام والقرآن وارسال محمد صلى الله عليه وسلم واليه أشار بقوله أو يحمد صلى الله
 عليه وسلم وقوله يذبحكم الخ راجع الى الفضل والرحمة وقيل انه لف وتشر لادليل عليه والخبر ان ذهاب
 رأس المسأل أو قصه واليه أشار بتفسيره بالمعبرين والمراد هلاكهم بالانتماء للمعاصي وهو ناظر الى
 تفسير الفضل بالتوفيق للتوبة وقوله أو بانطيط الخ ناظر الى قوله أو يحمد صلى الله عليه وسلم الخ (قوله
 ولوفى الاصل الخ) اختلاف في لولا هل هي مركبة من لولا المتعاضبة ولا النافية فتكون نفى يقتضى
 الاثبات أو كلمة بسطة وضعت لامتناع شي لوجود آخر وان الاسم الصريح أو الموقول الواقع بعدها
 مبني على حذف خبره مطلقا أو اذا كان كونا عاما أو فاعل فعل مقدر كجود ثبت والكلام عليه
 ببسوط في الخبر وما ذكره المصنف رحمه الله هو مذهب البصريين والخبر عندهم واجب الحذف على
 المختار ولكنهم جواهرها ويكثر دخول اللام عليه اذا كان موجبا وقيل انه لازم الا في الضرورة وقوله
 لدلالة الكلام بيان الصحح حذفه واسد الخ بيان لموجبه (قوله اللام موطنه للقسم الخ) قيل انه سهو
 والصواب واللام لتقدير القسم أي والله لقد علمتم ان اللام الموطنه ما تدخل على شرط نازعه القسم
 في جزائه ليعمله جواب القسم نحو والله لئن أكرمتني لقد أكرمتك ولك أن تقول ان هذا اصطلاح للنصاة
 والمصنف رحمه الله تجوز به عن اللام الواقعة في جواب قسم مقدر لانه لولاها لم يعلم أن في الكلام ذمعا
 مقدر اذ قد مهدت له الجواب ولذا تسمى مهدة ومؤذنة وسبأ في كلام الزمخشري نحوه وقيل انه اللام
 ابتدائية وعلمته هنا جعنى عرفته تعدى لواحدا أي عرفتم أصحاب السبت وما أحلفناهم من النكاح فلو
 شئنا لقلنا بكم مثله (قوله والسبت مصدر سبنت اليهود الخ) تعظيمهم له بترك العادة والاشتغال بالعبادة
 بالانقطاع الى الله فالعنى على ما قال القرطبي في يوم السبت ويحتمل أن يريد في حكم السبت فالعنى
 في تعظيم يوم السبت قيل والاول قول الحسن والثاني هو الاحسن لان الاعتداء والتجاوز على ما ذكر
 لم يقع في يوم السبت بل وقع في حكمه الا ان يقال انهم فعلوا ذلك زمانا فلم ينزل عليهم عقوبة فاستبشروا
 وقالوا قد أحل لنا العمل في السبت فاصطادوا فيه كما روى فيصح جعل يوم السبت ظرفا للاعتداء وقوله
 وأصله القطع اقطع الاعمال فيه وقيل انه من السبوت وهو الراحة والدعة قيل رقى قوله مصدر سبنت
 اليهود نظرا فان هذا اللفظ واشتقاقه موجود قبل فعل اليهود اللهم الا أن يريد هذا السبت الخاص
 المذكور في الآية ولا وجه له فانه كان في زمن موسى عليه السلام وتسمية العرب له باسم هذه الاسماء
 حدث بعد عيسى عليه السلام وأما ما قبل ذلك غير هذا وهي التي في قوله
 أو لم أن أعيش وأن يومي • بأول أو بأهون أو جبار (٢)

(وذكر ما فيه) ادرسوه ولا تذكروا
 فيه فانه ذكر يا قلب أو اعلموا به (العلمكم تتقون
 لكي تتقوا المعاصي أو رجايتكم أن تكونوا)
 منقبة ويجوز عند المعتزلة أن يتعلق بالقول
 المهدوف أي قلنا خذوا واذكروا ارادة أن
 تتقوا (ثم تولى الخ) أعرضت عن
 الوفاء بالمعصية بعد أخذها (ولو لا فضل الله
 عليكم ورحمته) بتوفيقكم للتوبة أو بحمد
 صلى الله عليه وسلم يدعوكم الى الحق
 ويهديكم اليه (لكنتم من الخاسرين)
 المقصود ببيان انتم ما لفي المعاصي أو بانطيط
 والضلال في فترة من الرسل فاذا دخل على
 لامتناع الشيء لامتناع غيره فاذا دخل على
 لا فاقاد انبأ تاوهو امتناع الشيء لثبوت غيره
 والاسم الواقع بعده عند سبويه مبتدأ خبره
 واجب الحذف لدلالة الكلام عليه وسد
 الجواب مسد وعند الكوفيين فاعل فعل
 محذوف (واقدمت الذين ابتدوا منكم
 في السبت) اللام موطنه للقسم والسبت
 مصدر سبنت اليهود اذا عظمت يوم السبت
 وأصله القطع

(٢) جبار كفراب ويكسر يوم الثلاثاء
 قوله الجبار محجبه

أوالتالي دبارفان أقبسه • فؤوس أو عروبة أو شيار (١)

(قوله أمر وأَنْ يَجْزِدوه للعبادة الخ) قيل إن موسى عليه الصلاة والسلام أراد أن يجعل يوماً مخصصاً للطاعة وهو يوم الجمعة فخالقوه وقالوا نجعله يوم السبت لأن الله تعالى لم يخلق فيه شيئاً فلما اختاروه ترك ما شرع عليه الحنكنا (قوله وشرعوا فيها الجدول) وفي نسخة إليها قال المحقق قيل معنى شرعوا الظهور من شرع من الدين كذا بين ولا يخفى بعده وقيل جعل الجدول كالشارع المنتهى إليه وليس من اللغة والاحسن أشرعوا من شرع السباب إلى الطريق وأشرعته وشرع التزل إذا كان بابه على الطريق النافذ اه (أقول) في مفردات الراغب أشرعت الرمح قبله وقيل شرعته فهو مشروع اه قاله جواب أنه منه ومعنى شرعوا الجدول جمع جدول وهو القناة جعلوا متصلة بهم أو موجهة لها من غير تغيير ولا تكلف وقيل من قولهم شرع باباً إلى الطريق أي قصه كما نقل عن الخليل رحمه الله (قات) وفي هذه الآية دليل على تحريم الخيل في الأمور التي لم تشرع كالأبواب وما احتج مالك رحمه الله تعالى على ذلك إذ لا يجوز عنده قال السكاكيني وجوزها أكثرهم ما لم يكن فيها إبطال حق أو إحقاق باطل وأجابوا عن تمسكهم بأنها ليست حيلة وانما هي عين المنهى عنه لأنهم اغتنامها عن أخذها وفيه نظر وفي الكشاف فذلك الجلبس في الحياض هو اعتدائهم قيل ذكره لتصحيح الظرفية في السبت للاعتداء وتركه المصنف رحمه الله لأنه مستغنى عنه إذا لمعنى في حكم السبت فتأمل (قوله جاءه بين صورة القردة والخسوة الخ) إشارة إلى أنهم ما خبرنا إذ لو كان الخبر الأول والثاني صفة لقردة لقليل فاشتهر وأما جعله كما في ساجدين على تشبيههم بالعلاء أو باعتبار أنهم كانوا عتلاء فلا حاجة إليه ولأن القردة خامسة ذليلة فلا حاجة لتوصيفها به فيكون المراد إذا لم يعتد الله إذ قد يتوهم أن المسيح يكنى في عقوبتهم وقردة جمع قرد كقوله وتبفتح القاف وكسر الراء منه والخسوة الصغار رأى الذئبة والطرود ويكون متمدياً ولا زماً ومنه قولهم للكلب اخسأ وقيل الخسوة والخسأة كافي في نسخة مصدر خسأ الكلب بعدد وأما ذكر الطرد فلا يستغنى عنه الخسوة لا لبيان المراد والالكان الخاسي بمعنى الطارد وفي القاموس الخاسي من الكلاب والخنازير المبعداً بترك أن يدنو من الناس (قوله قال مجاهد الخ) فيكون المقصود من تشبيههم بالقردة والخنازير كقولهم

إذا أنت لم تعشق ولم تدر ما الهوى • فكن حراماً يابس الصخر جاداً

كما يقال أنت لا تقبل العلم فكن حراماً أي اذهب وكن شبيه حمار والامر مجاز عن الأهلية والترك والخذلان كافي قوله عليه الصلاة والسلام اصنع ما شئت وقد قرره العلامة في تفسير قوله تعالى ليكفروا بما آتيناهم وليبتغوا ولكن قال ابن جرير وغيره أن قول مجاهد رحمه الله تعالى خلاف الصحيح المشهور عن المفسرين من أنه مسخ حقيقي وكانوا إذا سبوا اليهود قتلوا أو أهلكوا بالخسوة الخنازير وليس تحويل الصورة بأعظم من انشائها (قوله كونوا ليس بأمر إذ لا قدر عليهم عليه الخ) هذا بناء على أنه مسخ حقيقي وليست له شهرة وظهوره من النظم والامر عليه ليس تكليفاً بل تكويهاً كافي قوله تعالى كن فيكون وهو مجاز أيضاً أي لما أردنا ذلك صار من غير امتناع ولابث وفيه اظهار عظمتهم ونفاذ أمرهم وشيئته وقوله بغيرهم زيمتل ابدالها يا به وحذفها (قوله فجعلناها أي المسخنة) لفهمه من السياق وجوز رجوعه لكنيته ونتم وصيرورتهم قردة والنكال واحد الانكال وهي القيود ونكل به فعل به ما يعتبر به غيره فمستغنى عن مثله قاله الراغب (قوله لما بين يديهم أو ما خلفها لما قبلها الخ) يعني أن المراد بما بين يديهم من يأتي بعدها كما يقال فلان بين يديك أي يأتلك وما خلفها من يتقدمها فكانه قال نكالا لآتين والماضين فظهر أن المكان اسم غير الزمان وما أقيمت مقام من الملتحقين بهم في مقام العظمة والكبرياء أو لاعتبار الوصف فان ما به مبرها عن العقلاء إذ أريد الوصف ومعنى قوله في زبر الاواين أي ذكر في كتبهم أنه

(١) دبار كقرباب وكتاب يوم الاربعاء وشيار ككتاب يوم السبت جمعه أشير وشير وشير بالأكسر قاله المجد اه منعه
أمر وأبأن يجزِدوه للعبادة فاعتدى فيه ناس منهم في زمن داود عليه السلام واشتغلوا بالصيد وذلك أنهم كانوا يكتفون قربة على الساحل يقال لها أبلة وإذا كان يوم السبت لم يبق حوت في البحر الا حضر هناك وأخرج خرطومها فإذ انضمت تفترقت فغفروا حياضاً وشرعوا فيها الجدول وكانت الحيات تلتصقها يوم السبت فيصطادونهم اليوم الاحد (فقلنا لهم كونوا قردة خاسئين) جاءه بين صورة القردة والخسوة وهو الصغار والطرود قال مجاهد ما مسخت صورهم ولكن قلوبهم فقلوا بالقردة كما مثلوا الجاهل في قوله تعالى كمثل الجاهل يحمل أسنانه وقوله كونوا ليس بأمر إذ لا قدر لهم عليه وانما المراد به سرعة التسكرين وأنهم صاروا كذلك كما أراد بهم وقري قردة بتبفتح القاف أي المسخنة وخاسين بغيرهم من (فجعلناها) أي المسخنة أو العقوبة (نكالا) بغيره تنكيل المعتبرين أي تمعه ومنه التمسك للقبيل (لما بين يديها وما خلفها) لما قبلها وما بعدها من الامم اد ذكرت حالهم في زبر الاواين واشتهرت قصتهم في الاخيرين

تكون تلك المسخحة فاعتمد برواها وصحت الفاء لان جعلها انكسالا للفرق بين جميعها انما يتحقق بمسح القول
 والمسح (قوله أو اعاصروهم الخ) وهذا ظاهر والتوجيه للظرفية وما جار فيه أيضا لان اللفظ يقع عن
 القرب وكون الجهة مدانية بلجهة من أضيف اليه اليد وقد رجحوا هذا التفسير وقالوا انه هو المنقول
 عن السلف كابن عباس رضي الله عنهما (قوله أو لم يحضروها) هذا هو الصحيح من النسخ ووقع في بعضها
 بحضورها ويحضرها وكانه من النسخ وهذا أيضا من قول ابن عباس رضي الله عنهما والظرفية
 مكانية حيث ذوالظاهر أن المراد من القرى أهلها وأن ما يعنى من أيضا وقيل انما على هذا الوجه عام
 للعقلاء وغيرهم وأبلغ من الأول لما انضم اليه من الآثار وغيرها ولا فرق بين هذا الذي بعده الا
 بالاقربى والابدية (قوله أو لاجل ما تقدم عليهم من ذنوبهم الخ) فتكون اللام لتعديل وهي في الوجود
 السابقة صالحة لتسكال قبل النكاح على هذا معنى العقوبة لا العبرة أى جعلنا المسخحة عقوبة لاجل ذنوبهم
 المتقدمة على المسخحة والمتأخرة عنها يعنى السيئات الباقية آثارها والافلاذ من ذنوبهم بعد المسح والحاصل
 أن المراد ما يكون بعد المسخحة بحسب الثبات والبقاء لا الصدور والحادث ولا يخفى أن قوله تعالى
 وموعظة للمتقين لا يلائم هذا المعنى فلذا لم يرتضه اه وقيل عليه ان نسيبها في قول المصنف ما تقدم
 عليها المعصية المعهودة وما تأخر عنها الا لامعنى لرجوع الضميرين للعقوبة فانهم ما بقوا مكافئين الاعلى
 قول سبحانه ورجه الله ويوافق ما في التيسير قيل ما بين يديهما ما تقدم من سائر الذنوب قبل أخذ السمك
 وما خلفها ما بعدها وقيل هو عبارة عن كثرة الذنوب المحيطة بهم أولا وآخرا وقال أبو العالى رحمه الله
 فجعلنا عقوبة ما مضى من ذنوبهم وعبرة لمن بعدهم فراد المصنف وغيره بما تأخر من سائر ما تأخر من
 العقوبة على ذنوب غيرهم وبعضه ترك التخصيص بتأخير البيان بقوله من ذنوبهم واللام في لامتعين
 للتعديل أيضا فما عترض به غير واحد وما وجهه وجه بارد وأورد على المصنف رحمه الله ان معنى هذا
 التنبيه على أن النكاح يعنى العقوبة كما أشار اليه في الكشف فكان المصنف رحمه الله غافل عنه أو تقول
 بانى القيد المذكور في قوله تنكيل فيه لکن بأباه نفسه بقرته اه ولا يخفى ما فيه من التكلف
 وتكليف الضمائر فالحق ما ارتضاه الفاضل تبعه صاحب الكشف (قوله أول هذه القصة الخ) هذا
 ملخص ما في الكشف لكنه هذه ما فيه من الاختلال الباعث الى التبدل والقال وحاصله أن
 القصة لم تقتض على ترتيبها المتبادر إذ كان الظاهر أن يقال قال موسى عليه الصلاة والسلام اذ قتل
 قتييل تنوزع في قوله ان الله يأمر بذيبح بقرة هي كذا وكذا وان يضرب ببعضها ذلك القتييل فيصيا ويحضر
 بقائله فيكون كبت وكيت وأجاب المصنف رحمه الله بأنه فلك بعضها وقدم لاستتلاله بنوع من مساوهم
 التي قصدت عليها عليهم وقد وقع في النظم من فلك التركيب والترتيب ما يضاهاه في بعض القصص وهو
 من المقلوب المقبول لتضمنه نكثا وفوائد وقيل انه يجوز أن يكون ترتيب نزولها على موسى عليه الصلاة
 والسلام على حسب تلاوتها بأن يأمرهم الله بذيبح البقرة ثم يقع القتل فيؤمر ويضرب ببعضها لکن
 المشهور خلافه (أقول) الحق أن قصة البقرة لما كانت متضمنة لامور مجيبية وآيات باهرة ولذا سميت
 السورة بها أراد تعالى ذكرها مرتين على وجه ينضم كل من الذكرين فوائدها وما صدر بخبرها عن
 التكرار وزاد ذلك بأن حذف من كل ذكر وطوى فيه ما يدل عليه الآخر على طريقة الاحتيال حتى
 يتأسس الكلام ويرتبط النظام وبأخذ بعضه ببعض فطوى من الأولى بعضها اذ تنفد بغيره قال
 موسى عليه الصلاة والسلام وقد قتل قتييل وقع فيه التنازع ان الله يأمركم أن تذبحوا بقرة فضره
 ببعضها فيصيا ويحضر بقائله قالوا أنتخذنا هزوا الخ اذ مجرد الامر بذيبح بقرة وتغريب قربان لاسم زاه
 فيه فذكر الاسم زاه ناشر لما طوى وأضرب في قوله فقائلنا ضربوه ببعضها حين نذيت القصة فقلنا
 اذبحوا بقرة موصوفة بما عرفت فاضر بوجه يعضها يحى الخ وهذا معنى قول الكشاف كل ما قص
 من قصص بني اسرائيل انما قص تعدد ما وجد منهم من الجنائيات وتقريرها لهم عليها ولما جدد فيهم من

أول اعاصروهم ومن بعدهم أو لم يحضروها
 من القرى وما تأخر عنها أو لاهل تلك القرية
 وما حو إليها أو لاجل ما تقدم عليهم من
 ذنوبهم وما تأخر منها (وموعظة للمتقين)
 من قومهم أو ليكل من قومهم (واذ قال
 موسى لقومه ان الله يأمركم أن تذبحوا
 بقرة) أول هذه القصة قوله سبحانه وتعالى
 واذ قتلتم نفسا فادارأتم فيها

الآيات العظام وهاتان قصتان كل واحدة منهما مستقلة بنوع من التقريب وان كانتا متصلتين متحدثين
 فالاولى لتقريبهم على الاستنزاه وترك المسارعة الى الامتنال وما يتبع ذلك والثانية للتقريب على قتل
 النفس المحرمة وما يتبعه من الآية العظيمة وانما قدمت قصة الامر بدمج البقرة على ذكر القتل لانه
 لو عمل على حكمه لكانت قصة واحدة ولذهب الغرض في تشبيه التقريب وانه رويبت نكتة بعد
 ما استوتت الثانية استئناف قصة برأسها ان وصلت بالاولى دلالة على اتحادهما بضمير البقرة لبايها
 الصريح في قوله اضربوه ببعضها حتى تبين أنهم اقصدتان فيما يرجع الى التقريب وتنبهت باخراج الثانية
 مخرج الاستئناف مع تاخيرها وانها قصة واحدة بالضمير الراجع الى البقرة وتحقيق مراده على هذا
 المنوال مما لا مرية فيه وان لم يتدأ به كثير من القبول حتى قيل لولا الفلن والتقديم لم يحصل الغرض
 فان قتل النفس بغير نفس والاختصاص فيها من قبيل ما سبق من الاعداء في الميت فان في كل منهما ما
 ارتكبه المنهى بخلاف الاستنزاه بأمر الله وروادفه وما فعله المصنف رحمه الله أدق مما ذكره
 الزمخشري وبالقبول أحق ويمكن أن يناقش فيما ذكره يمنع توقف تشبيه التقريب على فلن الترتيب فانه
 يحصل تكرير التذكير وموقع ما في القصة من الجنايات فتأمل (قوله وهو الاستنزاه بالامر الخ)
 لما سبق من قوله استخفافا به فلا يرده عليه أن المنقول عنهم في قوله اتخذناه زواجا للامر على الاستنزاه
 لا الاستنزاه بالامر وقرئ بينهما (قوله وقدمه الخ) في الكشف كان في بني اسرائيل شيخ موسر فقتله بنو
 أخيه ليرثوه وطرحوه على باب مدينة ثم جاؤا بطيونس بديته الخ وقيل عليه الصواب بنوعه وكافي
 التقاسير وكما قال بعد ذلك قلنا فلان وفلان لابني عمه ومنهم من غير العبارة الى قتل ابنه بنو أخيه
 ليرثوه أي الشيخ ويدفعه ما في آخر القصة ولم يورث قاتل بعد ذلك لانهم لم يقتلوا المورث أي الشيخ فقيل
 ضمير يورثه لابن ويكون قتل الابن بعد موت الشيخ ورد بأنه لا معنى لذكر الشيخ حينئذ اذ صارت القصة
 انه كان رجل موسر فقتله بنو عمه ليرثوه واعتذر له بأن الشيخ كان مشهورا بينهم بالفن وهو يقتضى غنى
 ابنه الموجب للطمع وقيل المعنى قتل ابن الشيخ بنو أخي الشيخ ليرثوا الشيخ اذ مات ويدفعه قضية لم يورث
 قاتل بعد ذلك وانهم جاؤا بطيونس بديته والمصنف (٢) رحمه الله قصد اصلاحه فغيره لما ذكر وقوله
 بدمه ظاهري أنه بعد موت الشيخ وفاء فقتل فصحة أي مات فقتل ابنه والمراد بالمرث ميراث الشيخ
 لعدم تصرف ابنه فيه وذكر الشيخ لبيان سبب قتل ابن عمهم فتأمل والبقرة الاتي والذكر الثور من
 بقر الارض شقها بالحرث وقيل عام للذكر والاتي واستدل بالآية على أن الذبح فيها أحسن من
 التضحية بخلاف الابل (قوله اتخذناه زواجا الخ) الاتحاد كالتصير والجهل تعدى الى مفعولين أصلهما
 المبتدأ والخبر وقرئ بالتاء خطا بالموسى عليه الصلاة والسلام وبالبا قال الضمير أي أخبرك أن رجلا
 قتل فتأمرنا بدمج بقرة ان لم يكن ذكرا لاجتماع ضميرها أو أي كمن ذلك فانت تستهزئ بنا ولما كان
 لافراد وكونه اسم معنى لا يقع مفعولا ثانيا للضمير الجمع بدون تأويل أشار الى تأويله بقوله مكان هزؤ
 الخ فهو اما بتقدير مضاف أي مكان أو أهل أو يجعل الهزؤ مفعولا للهزؤ به تسمية لله مفعول به بالصدر
 أو يجعل الذات نفس المعنى مبالغة نحو رجل عدل ويرجع مكان هزؤ الى المبالغة فيه بطريق الكناية
 وقوله استبعاد الماقاله واستخفافا به تعليل لقولنا اتخذنا والاستبعاد والاستخفاف مأخوذان من
 الاستفهام أي استخبرنا فان جوابك لا يطابق سؤالنا ولا يلحق ولا يخفى أنه يشهر بالاستخفاف فلا يتوهم
 أنه يأباه اتقيادهم له فانه بعد ان علم بأنه جد وعزيمة وقرئ بالضم على الاصل والتسكين للتخفيف وابدال
 الهزؤ المضموم مقابله او اوعلى القياس كما قرئ كذا وكها من السبعة (قوله لان الهزؤ في مثل ذلك
 الخ) أي مقام التبليغ والارشاد والجواب عما رجع اليه من القضية بخلاف مقام الاحتقار والتمكيم مثل
 فبشرهم بعذاب أليم والهزؤ ليس هو المزح والفرق بينهما ظاهر فلا يخفى وقوعه من الانبياء عليهم
 الصلاة والسلام وقوله جهل وسفه عطف تفسير لان الجهل كما قال الراغب له معان عدم العلم واعتقاد

وانما فسكت عنه وقدت عليه لاستقلاله
 بنوع آخر من مساوئهم وهو الاستنزاه
 بالامر والاستخفاف في السؤال وترك المسارعة
 الى الامتنال وقدمته انه كان في بني اسرائيل
 شيخ موسر فقتل ابنه بنو أخيه طمعا في ميراثه
 وطرحوه على باب المدينة ثم جاؤا بطيونس
 بدمه فأمسهم الله سبحانه وتعالى أن يذبحوا
 بقرة ويضربوه ببعضها ليرثوا الشيخ
 قالوا اتخذناه زواجا أي مكان هزؤ وأهله
 أو هزؤا بنا أو الهزؤ نسيه لقرط الاستنزاه
 استبعاد الماقاله واستخفافا به وقراءة
 واسمعييل عن نافع بالسكون وخصص عن
 عاصم بالضم وقلب الهزؤ واوا (قال أعوذ
 بالله أن أكون من الجاهلين) لان الهزؤ
 في منسل ذلك جهل وسفه
 قوله واستخفاف الخ عبارة المصنف عن العبارة
 المغيرة قبل التي قال فيها ما قال اه متصحه

الشيء بخلاف ما هو عليه وفعل الشيء بخلاف ما حقه أن يفعل سواء اعتد فيه اعتقاد صحيحا أو فاسدا وهو المراد هنا (قوله نقي عن نفسه ما رمى به على طريقة البرهان الخ) يعني طريقة الكتابة حيث نقي عن نفسه أن يكون داخل في زمرة الجاهلين وواحد منهم لأن أن يكون من الجاهلين أبلغ من أن يكون جاهلا لأن معناه كائن من زمرة معروفة بذلك الوصف وأن يكون جاهلا أبلغ من أن أجهل فبين أن الهزوي في هذا المقام جهل وأنا لا أجهل فكيف أهزؤ ولذا صدره بالاستعانة بالاستعانة وعنده قطعهما شذبه ما يستعاضه بالله كما هو المعروف من إرادته في إنشاء الكلام وقوله ادع الخ أي سله لا جنانيين لنا فبين مجزوم في جواب الأمر أي يظهر لنا ما هي (قوله أي ما حالها وصفها وكان حقه الخ) قال المحقق ما نكسكون سؤال عن مدلول الاسم أو حقيقة المسمى أو وصفه مثل ما زيد وجوابه الفاضل أو الكبريم أو نحو ذلك كما سرح به الزنجشيري والسكاكي والأولان معلومان فتعين الثالث لأنهم معواها صفة من أحياء الميت ليست من جنسها فتعجبوا وسألوا عن حالها ومنه ما قال كانت معينة كما هو رأي البعض فظاهرا لأنه استفسار لبيان الحمل والافتكاك والتعجب ونوعه أن مثلها لا يكون الا معينة وقد تقرر في بعض الأذهان أن كلمة ما نكسكون سؤال عن الاسم والحقيقة وأن السؤال عن الصفة إنما يكون بكيف أو نفي فزعموا أن ما هي هنا أقيمت مقام كيف أو نفي أي إلى أنها كأنها نوع أو فرد مخصوص لها أو صاف خارجة عما عليه جنس البقرة اه ملخصا وقول المصنف رحمه الله ما حالها إشارة إلى أنه قد يستعمل بها عن الوصف ولذا قال غالب الكندي بينه وبينه العادل عن الغالب فقوله كان حقه أن يقولوا أي بقرة لأن أي يستعمل بها عما عجز أحد المتشاركين في أمرهم بها وكيف للسؤال عن الحال لكنهم لما رأوا ما أمروا به لا يحيا الميت يضربه ببعضه لم يجدوا أي تلك الحال شيء من جنسها سألوا عن الحال بما يستعمل به عن الحقيقة في الغالب لعدم مثله وراى قوله أنه يقول إشارة إلى أنه من الله لا من عند نفسه ولا فاض ولا بكر صفة بقرة واعتراض لابن الصفة والموصوف نحو مرتب رجل لا طوبى ولا نصير أو خبر مبتدأ محذوف أي هي وكثرت لوجوب تكريرها مع الخبر والنعته والحال ولا يجوز عدم التكرار إلا في ضرورة خلافا للمبتدأ وان كسان كقوله

فهرت العدا لا مستعينا بعصبة * ولكن بأنواع الخدائع والمكر

والفارض المسنة الهرمة من فرض بمعنى قطع تماما لأنها فرضت سنها أو لقطعها الأرض بالعمل أو لأنها من فريضة البقر في الزكاة فهو واسلامي والبكر ما لم تحمل أو ما ولدت بطنها واحدا أو ما لم يطررها تحمل وأصل المادة تبدل على الألفية كما ذكره المصنف رحمه الله وهو ظاهر والفتية الحد يثة السن كافتحة في النساء وفرضت بفتح الراء ونسها (قوله نصف الخ) النصف بفتحين المرأة المتوسطة السن فهو من قبيل المشفر والعوان قال الجوهرى النصف في سنهما من كل شيء وإنما ذكره لدفع توهم أنها جنين أو جفرة وقوله نواعم الخ فهو من شعر لظرمناح وهو

نقي عن نفسه ما رمى به على طريقة البرهان وأخرج ذلك في صورة الاستعانة استنطاقا له (قوله ادع لنا ربك يبين لنا ما هي) أي ما حالها وصفتها وكان حقه أن يقولوا أي بقرة أو كيف هي لأن ما يستعمل به عن الجنس إنما ليالكتم لما رأوا ما أمروا به على حال لم يوجد به شيء من جنسه أجروه مجرى ما لم يعرفوا حقيقته ولم يروا مثله (قال انه يقول انها بقرة لا فارض ولا بكر) لا معينة والدرى وهو القطع كأنهم فرضت سنهما وتركيب البكر للألفية ومنه البكرة والبياكورة (عوان) نصف قال نواعم بين أبكار وعون * (بين ذلك) أي ما ذكر من الفارض والبكر ولذلك أضيف اليه بين فانه لا يضاف إلا إلى متعددا وعمود هذه الصكانات وإجراء تلك الصفات على بقرة تبدل على أن المراد بهام معينة وبلغه تأخير البيان عن وقت الخطاب

ظهاش كنت أعهدن قدما * وهن لدى الأقامة غير خون
 حسان مواضع النقب الاعلى * غراث الوشح صائمة البرين
 طوال مثل أعناق الهواذي * نواعم بين أبكار وعون
 والهواذي الطبايع وقرا الوحش والنواعم اللينة الملس وذلك وان كان مفردا أشبه به لانه قد تدمر قول بما ذكره كأمرو ولذا صح إضافة بين اليه لانه لا يضاف إلا لمتعدد (قوله وعمود هذه الكتابات الخ) قبل لاختلاف في أن ظاهر اللفظ في أول الأمر بقرة مطلقه ولا في أن الامثال في الآخرا مما وقع معينة وإنما هو في أن الماء وره في أول الأمر معينة وأخر البيان عن وقت الخطاب أو بهمسة لحقها التفسير إلى معينة بسبب كثرة سؤالهم ذهب بعضهم إلى الأول فكأن الضمائر في انها بقرة كذا وكذا للمعينة فكذا في السؤال قيل ورجمه المصنف خلافا للزنجشيري ولذا قدمه وذكره مكثرا فانه وعبر فيه

بالدلالة وفي الآخر بالزعم ولم يذكر له مفسكا وأجيب عما ذكره بأنهم لما توجبوا من بقرة مبيته يضرب
بعضها مبيت فيصايرها معينة طارحة عما عليه صفة الجنس فسألوا عن حالها وصفتم أفوقعت الضمائر
لمعينة بزعمهم فبينها الله تشديدا عليهم وان لم تكن من أول الامر معينة ولا ينبغي أنه خلاف الظاهر
المتبادر (قوله ومن أنكروا ذلك زعم أن المراد به بقرة من شق البشر الخ) شق بالكسر أى من جانبها
ونوعها من غير تعيين وفي الأساس خذ من شق الباب أى عرضه ولا تختر أى أن الماء وربيه غير معينة
بجيت يحصل الامتنال بذيح أى بقرة كانت عسكيا بظاهر اللفظ لقوله عليه الصلاة والسلام لو اعترضوا
أدى بقرة فذبحوها لكتفتم وهو مروى عن ابن عباس رضى الله عنهما لكن لفظ المروى لو ذبحوا أى
بقرة أرادوا الاجزأتهم ولكن شددوا على أنفسهم فشد الله عليهم ثم أخرجه سعيد بن منصور بصد صحيح
عن ابن عباس رضى الله عنهما ما موقفا ويبدى بقره فاقولوا ما تؤمرون من قبل بيان اللون وقوله
ثم انقلبت الخ جواب عن تمسك القائلين بالتعيين بأنه دل عليه السياق ووقع الاتفاق على أنه لم يرد
أمر متجدد غير الأول يكون به امثالهم وانما الامتنال بالامر الأول فليزم أن لا يكون مذمومًا وأن
يكون أمرًا بذبح المعينة لظهور أن الامتنال لم يقع الا بالمعينة وتقريره انما لا يجعل نسخ الامر الأول
وانتقال الحكم الى الخصوص مبنيا على ارتضاع حكمه بالكيفية حتى يحتاج الى ايجاب الخصوص موصلة الى أمر
متجدد بل على أنه كان متساويا لغيرها بمعنى حصول الامتنال بأى فرد كان فارتفع حكمه في حق
ما عداها وبقي الامتنال بذبحها خاصة فكان ذبحها امتنالا للامر الأول ولم يكن هذا منافيًا لنسخ الامر
الأول في الجملة ولا موجبًا لكون المراد به أول ذبح المعينة ويلزمه النسخ حيث ارتفع الاجزاء بأى فرد
كان والتخصيص في عبارته بمعنى التقييد لا التصريح ولا الاصطلاح لانه مطلق لا عام وقوله والحق
جوازهما أى جواز تأخير البيان عن الخطاب فان امتنع تأخير عن وقت الحاجة على الصحيح وليس
هذا منه فانه لا دليل على أن الأمر هنا للفقير حتى يتوهم ذلك وكذلك النسخ قبل الفعل جائز بل واقع
كأى حديث فرض الصلاة خمسين في المعراج وقد نص عليه السهيلي في الرواس وانما الممتنع النسخ
قبل التمكن من الاعتقاد بالاتفاق وقبل التمكن من الفعل عند المعتزلة وقيل نظر وأيده بتقريبهم
بالتامدى وزجرهم عن المراجعة قبل بيان اللون وكونها مسلمة غير مذمومة وقوله وما كادوا يفعلون وقيل
انه دليل على أنه اختار القول الثاني ولم يجعل الحديث دليلا لانه خبر واحد لا يمارض الكتاب وان كان
صريحاً فيه (قوله فاقولوا ما تؤمرون أى ما تؤمرونه بمعنى ما تؤمرون به الخ) تأ كيد لا أمر وتبسيه
على ترك التعمت وقوله ما تؤمرونه إشارة الى أن ما موصولة والعائد محذوف قال المحقق قد يتوهم
انه مثل لا تجزى نفس عن نفس شيئا في حذف الجار والجر ورد فمرة أو تدرجاً أو أنه من قبيل التدرج
حيث حذف الباء أو لا ثم الضمير والظاهر من العبارة أنه من قبيل حذف المنصوب من أول الأمر
لان حذف الجار قد شاع في هذا الفعل وكثرت عماله كذا حتى لحق بالافعال المتعدية الى
مفعولين وصار ما تؤمرون في تقدير ما تؤمرونه ولذا جعل ما تؤمرون به هو المعنى دون التقدير وأما
جعل ما مصدرية والمصدر بمعنى المفعول أى المأمور به فى المأمور به فقابل جسد وانما كثر في صيغة
المصدر اه وهذا الاخير هو معنى قول المصنف رحمه الله أو أمركم الخ ولما فيه آخره وهو يخالف قول
الطبي رحمه الله ان الامر لا يستعمل الا بالياء وقوله

ومن أنكروا ذلك زعم أن المراد بها بقرة
من شق البقر غير مخصوصة ثم انقلبت
مخصوصة بسؤالهم ويلزمه النسخ قبل
الفعل فان التخصيص ابطال للتخصيص الثابت
بالتصريح والحق جوازهما ويؤيد الرأى الثاني
بالتصريح والحق جوازهما ويؤيد الرأى الثاني
ظاهر اللفظ والمروى عنه عام الصلاة
والسلام لو ذبحوا أى بقرة أرادوا الاجزأتهم
والسلام لو ذبحوا أى بقرة أرادوا الاجزأتهم
و لكن شددوا على أنفسهم فشد الله عليهم
وقد قرره هم بالتامدى وزجرهم عن المراجعة
بقوله (قوله فاقولوا ما تؤمرون) أى ما تؤمرونه
بمعنى ما تؤمرون به من قوله
أمرتكم الخ فاعمل ما أمرت به
أو أمركم بمعنى ما أمرتكم
(٢) قوله أرى من الشعراء في نسخ قوله
الشعراء اه

أمرتكم الخير فاعمل ما أمرت به * فقد تركت ذامال وذائب

قيل فانه عباس بن مرداس وقيل خفاف بن نذبة وقال الأمدى رحمه الله أرى من (٢) الشعراء
شاعرا يقال له الاعشى غير الاعشى المشهور وهو من بني فهم حلانا بن سليم وهو القائل
ياد أبا أسماء بن السنف فالرحب * أقوت وعنى عليها ذاهب الحقب
انى حويت على الاقوام مكرمة * قدما وحذرنى ما تنقون أبى

وقال في قول ذي علم وتجربة • بسالفات أمور الدهر والخبث
أمرتك الرشدا فاعلم ما أمرت به • فقد تركت ذامال وذا نثب (٢)

أي أمرتك بالخير بدليل ما أمرت به وذا مال أي ذابله وما نثبه لأنه يخص به في كلام العرب والنثب
المال الاصيل وهو اسم يجمع الصامت والناطق والنثب بشين مبهمة وموحدة بعد النون وروى
بشيم مبهمة (قوله النقع ونوع الصفرة) أي خلوصها وأصل معنا شدة البياض يقال أبيض
فاصع وأر يديه هنا مطلق الخلوص والملك شدة السواد وليس المراد بالنا كدهنا التأكيد
الاصطلاح بل التعت المؤكد كلس الدابر وقوله في اسناده الى اللون الخ يعني أنه صفة سببية ولونها
فاعل لامبتدا كما يتبادر الى الوهم كذا قيل ولا مانع منه وقد جوز أبو البقاء رحمه الله وتكون الجملة
صفة ثم لا يصح جعله فاعل صفراء لتأنيدها واكتسابه التأنيث من المضاف اليه خلاف الظاهر وتسر
صفة صفراء ويجوز كونه صفة لونها وهو بعيدا فقاوم معنى وانما أوثر ذلك على صفراء فاقعة لما فيه من
المبالغة لأنه من قبيل جذبه وحن حنونه حيث أثبت للون صفرة وهو ظاهر (قوله وعن الحسن
رحمه الله سودا شديدة السواد الخ) لا يعني أنه خلاف الظاهر والصفرة وان استعملتها العرب بهذا
المعنى نادرا كما أطلقوا الاسود على الاخضر لكنه في الابل خاصة كقولهم جمالات صفراء سواد الابل
تشوبه صفرة وتأكدهم بالفقوع يشافيه لانهم قالوا اسود حالك وأحرقان وأبيض فاصع وأخضر
ناضروا صفرا فاقع ففرقوا بينها بالاصناف وهذا هو المشهور في اللغة الا أنه قال في كتاب اللعيق يقال
أصفرة فقع وأحرقه فقع ويقال في الالوان كلها فاقع وناصع اذا خلصت هـ فعليه لا يريد ما ذكر
وكون الاصفرة بمعنى الاسود قاله أبو عبيد رحمه الله في غريبه وابن قتيبة واستشهد له بما ذكر وقال
البصري في كتاب التنيبات فيه غلطان أحدهما أن الابل لا توصف بالسواد وانما يقال حمرانهم
وصفرانهم والسود منهم مذمومة والثاني أن الزيب أسود وأصفر والذي ذكره الاعشى الثاني
وقال أبو يوسف رحمه الله الاصفران الورس والزيب ولكنه سمع قول الاسمعي الالوان عند العرب
لونان أبيض ومساود أسود فلم يفهم لان عنده الالوان كلها ترجع لما ذكر هـ وقال أبو رياس هو غلط
وأين هما عن قول ذي الرمة

وجيد وابيات نواصع وضع • اذا لم يكن من نصع حارثة صفرا

(قوله قال الاعشى الخ) هو من قصيدة يمدح بها قيس (٢) بن معد يكرب وشيخه منه يعود له وهو
مذكور في قوله قبله

ان قيسا قيس الفعال أبا الاشعث أمست اصداؤه لشعوب

وذلك مبتدأ وخبره ومنه حال أي حاله من المدح والركاب التي تركب واحدهم اراحلة ولا
واحداهم انظروا وان تشبيهه بالزيب علم في الوصف بالسواد وكون البعض من الزيب أصفر وأحمر
لا يدفع ذلك وجعل الصفر في البيت على الظاهر وجعل كالزيب خيرا عن الاولاد يعني أنها صفراء اولادها
سود احتمال بعيد لا يحسن الا بالعاطف أي وأولادها كذا قيل ردا على ما في الكشاف وفيه نظر لانه اذا
جعل الجملة صفة لصفرة سببية لا يتأتى فيه الواو ولا مانع منه ثم رده الاول مسجع وكذا ما قاله من أنه
على هذا القول استعيرت الصفرة للسواد وكذا فاقع اشديد السواد وهو ترشيع ويجعل سواد من جهة
البرق والاممان ولا يخفى ما فيه من التكلف وقوله لانهم من مقدماته اذا لاكثر في النبات والثمار
أنها سود تبعه اصرارها فيكون اطلاق الاصفرة على الاسود باعتبار ما كان عليه فن قال في تفسير
قوله من مقدماته انه صار بالآخرة اليه فيكون مجازا باعتبار ما بول اليه فقد سها فتأمل وقوله تعلموه صفرة
قبل فهو من ذكر المحل واردة الجمال والسرور الفرح يحصل النقع ونحوه كدفع الضرر وتوقههما
ولست عماله بمعنى الاحباب لزومه غالبا مجاز وأخذ من السر لانه انشراح في الصدر اوله في القلب

(٢) قوله الرشدا كذا في جميع النسخ
وكانت رواية أخرى اه مصححه

(قالوا ادع لساروك بين اننا مالوننا قال انه
يتول اننا بقرة صفراء فاقع لونها) النقع
نوع الصفرة ولذلك تؤكد به فيقال أصفر
فاقع كما يقال أسود حالك وفي اسناده الى
اللون وهو صفة صفراء للملابسة بها فخل
ما كيد كما قيل صفراء شديدة الصفرة
صفرتها وعن الحسن سودا شديدة السواد
وبه فسرة وله سبحانه وتم الى جمالات صفراء
قال الاعشى

فلك خبلي منه ونلك ركابي
من صفراء اولادها كالزيب
واعلمه عبر بالصفرة عن السواد لانهم من
مقدماته اولان سواد الابل تعلموه صفرة
وفيه نظر لان الصفرة هي هذا المعنى لا تؤكد
بالفقوع (تسر الناظرين) أي تجيبهم
والسرور أصله لذة في القلب عند حصول
نقع أو وقوعه من السر (قالوا ادع لساروك
بين اننا مافي) تكرر الالوان الاول
واستكشاف زائد

(٢) قوله يمدح بها قيس الخ في شواهد
الكشاف يمدح بها الاشعث بن قيس وذكر
منها ستة أبيات اه مصححه

قوله مصدر مر في القاء وس انه ايم مصدر
اصح

تبدؤ كالسر ومن قرأ السرور بالغنح مصدر سر والسر بالضم وقد عسف وأتى بما لا فائدة فيه وما هي
ما استفهام عن الحال كما ترخيراً ومبتدأ والجملة في محل نصب يبين لانه مهلق عنهما وجاز فيه ذلك لشبهه
بأفعال القلوب والمعنى يبين لنا جواب هذا السؤال وكونه تنكيراً بحسب الظاهر وهو معنى أنه كثر
عبارة لانه سؤال عن الموصوف بالوصاف السابقة طلباً لزيادة البيان وقوله اعتذار عنه أي عن
تكرير السؤال قيل وقيل السؤال بالاول تنبيها على أن السؤال الثاني يخالف الاول لانه عن
اللون والاول مطلق وجعله مكثراً كافي للكشاف لان اللون من جملة الصفات ودخل فيها ومنه يعلم
وجه تقييده بالاول لانه منزه في الاطلاق فلا يرد ما قيل انه لا وجه له واستكشاف زائد على التوصيف
وجعله مضافاً اليه على معنى أمر زائد لخلاف الظاهر (قوله ان البقر الخ) قال الواحدى رحمه
الله البقر جمع بقرة أي اسم جنس جمع يفرق بينه وبين واحد بالهاء ومثله يجوز تذكيره وتأنينه
نحو نخيل منقعر والنخل باسقات وقال القرطبي رحمه الله التشابه مشهور في البقر وفي الحديث فتن
كوجوه البقر أي يشبه بعضها بعضاً والباقر اسم جمع كالحامل والساقر ويجمع أيضاً على باقر وروباقر
كأنه جمع باقرة وأباقر جمع على خلاف اللفظ (قوله ويتشابه بالياء والتاء الخ) في الدر المنثور تشابه
يتأين على الاصل وتشبه بتشديد الشين والياء من غير ألف والاصل تشابه وتشابهت ومتشابهة
ومتشابه ومتشبه على اسم الفاعل من تشابه وتشبه وقرئ تشبه ماضياً وفي معصف أبي رضى الله عنه
تشابهت بتشديد الشين قال أبو حاتم هو غلط لان التاء لا تدغم الا في المضارع وهو معدور في ذلك وقرئ
تشابه كذلك الا أنه بطرح تاء التأنين ووجهها على اشكالها أن يكون الاصل ان البقرة تشابهت فالتاء
الاولى من البقرة والثانية من الفعل فلما اجتمع مثلان ادغم نحو الشجرة فتأملت مع أن جعل التشابه
في بقرة ركيك الا أنه يشكل أيضاً في تشابه من غير تأنين لانه كان يجب ثبوت علامة التأنين الا أن
يقال انه على حد قوله • ولا أرض أبقر ليقالها • وابن كيسان يجوز في السعة (قوله الى
المراد ذبحها أو الى القاتل) بيان لمتعاقبه المحذوف وقوله وفي الحديث لولم يستنوا المائنت اهم آخر الابد
قال العراقي لم أقف عليه وقال السيوطى أخرجه هذا اللفظ ابن جرير عن ابن عباس رضى الله عنهما
مرفوعاً معضلاً وأخرجه نحوه سعيد بن منصور عن عكرمة مرفوعاً من سلا وابن أبي حاتم عن أبي هريرة
رضى الله عنه مرفوعاً موصولاً قال المحقق لولم يستنوا المائنت أي البقرة يريد كون المعنى ان المائنتون
الى البقرة وكذا ان شاء الله تعالى استثناء لصرفها الكلام عن الجزم وعن الثبوت في الحال من حيث
التعليق على ما لا يعلم الا الله وآخر الابد كناية عن المبالغة في التأييد والمعنى الى الابد الذي هو آخر
الاقوات اه وليس اطلاق الاستثناء على ان شاء الله والشرط اصطلاح الفقهاء لانه يسقط لزوم ما بعد تقدمه
الحال فصار بمنزلة الاستثناء الذي يسقط ما يوجب القمط قبله كما قيل لانه ورد في الحديث وفي القرآن
في قوله تعالى اذا قمصرهم الصر منها مصححين ولا يستننون قال في الكشاف ولا يقولون ان شاء الله فان
قلت لم سمى استثناء وانما هو شرط قلت لانه يؤدي مؤدى الاستثناء من حيث ان معنى قولك لا يخرج
ان شاء الله ولا يخرج الا ان شاء الله واحد فتأمل (قوله واحتج به أصحابنا الخ) وجهه ان الاهداء على
بمشيئة الله فلا يقع بدونها وان الله قصه مقرره ووقع في الحديث ما يؤيده وليس ذلك الاهداء
فيستوى في ذلك جميع الحوادث اذ لا فائل بالفرق فلا يرد أنه من كلام اليهود فكيف يكون حجة
وان كون الهداية بالارادة لا يقتضى أن جميع ماعداها كذلك وفيه نظر لانه ان اراد أنه لا فائل
بالفصل من أهل السنة فلا يجدي وان اراد مطلقاً فهو نوع لان المعتزلة لا يقولون بوقوع القبيح بارادته
والهداية امر حسن فتأمل ثم انه مبنى على ترادف المشيئة والارادة وفيه خلاف أيضاً (قوله
وان الامر قد يتفك الخ) رد على من قال من المعتزلة ان الامر هو الارادة ووجهه أنه أمرهم بذبحها
ثم ارتضى تعليق الاهداء لذبحها على ارادته فلو كانت عينه لم يرتض تعليقه بعد وقوعه وفيه نظر لانه

وقوله (ان البقر تشابه علينا) اعتذار
عنه أي ان البقر الموصوف بالتعويين والصفرة
كثيراً فاشبه علينا وقرئ ان البقر وهو اسم
لجماعة البقر والباقر والبواقر ويتشابه بالياء
والتاء وتشابه بطرح التاء وادغامها في الشين
على التذكير والتأنين وتشابهت مخففاً
ومشدداً وتشبه بمعنى تشبه ويشبه بالتذكير
ومتشابه ومتشابهة ومتشبه ومتشبهة
(وان ان شاء الله له تدون) الى المراد ذبحها
أولى التناول وفي الحديث لولم يستنوا
بئنت لهم آخر الابد واحتج به أصحابنا على
ان الحوادث بارادة الله سبحانه وتعالى
وان الامر قد يتفك عن الارادة

انما يتبع ان لو اريد بالاهتداء الالهتداء الى المراد بالامر وقد فسر بغيره ايضا مع انما اللازم من الغرض المذكور ان يكون المأمور به وهو ذبح البقرة مرادا ولا يلزمه الالهتداء اذ يجوز ان يكون لتلك الارادة حكمة اخرى . وقوله للشروط اراد به التعليق وهو يطلق عليه وعلى أداته وعلى الجملة الاولى **(قوله)** والمعترلة والكرامية الخ عطف على فاعل احتج ونقدم ضبط الكرامية فراجعه ووجهه ان دخول كلمة ان عليها يقتضى الحدوث لانه على حصول الالهتداء على حصول مشيئة وهو حادث فكذلك مشيئته محدثة ولا يلزم العطف وحاصل الجواب ان اللازم حدوث التعليق ولا يلزمه حدوث نفس الصفة وتفصله في الكلام **(قوله)** أي لم تذلل للكرب الخ الكراب بالكسر اشارة الى ان الارض للعرث وتذلل بمعنى تستعمل له ولا ذلول بقره ولا بمعنى غير قيل فكأنها اسم على ما صرح به السخاوي لكن لكربها في صورة الحرف ظهر اعراجها فيما بعدها ويحتمل أن تكون حرفا كما يجعل الابعى غير في مثل لو كان فيها ما آلهة الالهة مع أنه لا فاعل باسميتها أو ما الثانية فحرف زيد لتأ كيد النبي وهو لا ينافي الزيادة مع أنه يفيد التصريح بعموم النبي اذ بدونها يحتمل نفي الاجتماع ولذا سمي المذكورة وصرح بأن الفاعلين صفتا ذلول اشارة الى أن تسمية الكونه صفة للمنتقى فيصح في العطف عليه لا المزيده لتأ كيد النبي وفيه دفع المذهب اليه البعض كالكواشي من كون تشر حالاه وفيه أن قوله ان الابعى غير لم يقل أحد باسميتها ليس كما ذكر فقد صرحوا بخلافه وكون لازمة قبل انه ليس بشئ لانه يلزم منه صحة الوصف بغير تكرير لامع أنه مخصوص بالشعر والتصريح بعموم النبي لا يقتضيه ثم ان الحالة يجوزها غير الكواشي من بقره لانها تكره موصوفة أو من الضمير في ذلول والاعتراض على الزيادة غير وارد لانها زيادة لازمة كما صرح به الرضي مع أن ابن كيسان وغيره أجاز ما منعه كما صرح ثم ان وصف ذلول بناء على ما ارتضاه بعض النحاة من أن الصفة يجوز وصفها كما صرح به السمعين فلا بد ما قيل ان ذلول من صيغ الصفة فينتج أن تقع موصوفا والاشارة لقلب الارض للزراعة من أثره اذا هيئت والحرف الارض المهيئة للزرع قاله الواحدي **(قوله)** وقرئ لا ذلول بالفتح الخ في الكشاف وقرأ أبو عبد الرحمن السلي التبايى لا ذلول بمعنى لا ذلول منسأله أى حيث هو وهو نفي لذها وان توصف به فيقال هي ذلول ونحوه قولك مررت بجميل ولا جبان أى فيهم أى حيث هم يعنى أنه قرئ بفتح اللام على ان لا نبتى الجنس والحرف محذوف والجملة صفة ذلول كتابة عن نفي الذل عنها كما يقال الذليل من حيث هو كتابة عن اثبات الذل له والذل بالكسر ضد الصعوبة وهو اللين والانتقاد وبالضم ضد العز وقيل ان تشرخبرها والجملة معترضة بين الصفة والموصوف وما اختاره المصنف أبلغ وأما ما قيل من أنه بعيد من حيث المعنى والاولى ان يقال انه نبتى نظرا للصورة لا لان الرضى نقل أنه نبتى مع الازمنة فهذه أولى ونحو مررت بجميل لا جبان ليس من قبيل الآية فليس بشئ وقوله ونبتى من أصق أى قرئ نبتى بضم حرف المضارعة من أصق بمعنى سقى وبعض أهل اللغة فرق بينهما بأن سقى لنفسه وأصق لغيره كما شئت وأرضه **(قوله)** سألها الله سبحانه وتعالى من العيوب الخ أى أنه من السلامة من العيوب أو من الكد في العمل أو أن لو نأخا لاص لا يخاط صقر نزلون آخر فيكون قوله لاشية فيها أو كيداله وأهلها عطف على فاعل سلها وأخلص مجنى للعجهول أى جعله الله خالصا ولو قرئ على المعلوم صح وعطف أخلص بأوهو الظاهر ووقع في بعض النسخ بالواو وكانه تحريف من الناسخ **(قوله)** لا لون فيها الخ) شبيه مصدر وشيت الذوب أشبهه وشيا بخذف فاؤه كعدة وزنة ومنه الواشى للتمام قيل ولا يقال له واش حتى يغير كلامه ويزينه ويقال نور أشبهه وفرس ألبق وكبش أخرج وتيس أبيض وغراب أبيض كل ذلك بمعنى البلقه وشية اسم لا وفيها خبرها وقال أبو حيان نور أشبهه لذى فيه ببقية ليس ماخوذا من الرضى لاختلاف المادتين **(قوله)** الآن جئت بالحق أى بحقيقة وصف البقرة الخ) الآن عند المحققين من أهل اللغة والتعول لازم البناء على الفتح ولا يجوز تحجيره من الألف واللام واستعماله على خلافه لمن قال الحلبي وهي تنقضي الحال وتخلص المضارع له وقال بعضهم هو القالب وقد جاء

واللام يمكن للشروط بعد الامر معنى والمعترلة والكرامية على حدوث الارادة وأجيب بأن التعليق باعتبار التعليق قال انه يقول انها بقره لا ذلول تسمية الارض ولا نبتى الحرف أى لم تذلل للكرب وسق الحرف لا ذلول بقره بمعنى غير ذلول ولا الشامة مزيدة لتأ كيد الاولى والفتعلان صفتا ذلول كأنه قيل لا ذلول متفجرة وساقية وقرئ لا ذلول بالفتح أى حيث هو ونبتى من أصق ولا جبان أى حيث هو وسألها الله سبحانه وتعالى من العيوب (مستأله) سألها الله سبحانه وتعالى من العيوب أو أهلها من العمل أو أخلص لو نأخا من سلم له كذا اذا اخلص له (لا شية فيها) لا لون فيها يخاط لون جلدها وهي في الاصل مصدر وشيا وشية اذا خاط بولونه لو نأخا (قالوا الآن جئت بالحق)

قوله السلي التبايى ليس التبايى في الكشاف
٥١

حيث لا يمكن أن يكون للعالم نحو فالان باشر وهن اذا الامر نص في الاستقبال وادعى بعضهم اعرابه
 لقوله • كأنهم ماملان لم يتغيرا يريد من الان فخره وهو يحتمل البناء على الكسر وهو معرفة لنتفنه
 معنى آل التعر بقبه كسحر ولذا بنى وأما المذكورة فهي زائدة وفيه قول آخر والكلام مبسوط فيه
 في العزيمه وقوله أى بحقيقة وصف البقرة أى ان الحق هنا معنى الحقيقة وهي اما حقيقة الوصف
 والبيان التام الذى تحتنا به البقرة لا المقابل للباطل حتى يتضمن أن ما جاء به قبل كان باطلا أو حقيقة
 البقرة نفسها البيان مشغصاتها وقال أبو حيان رحمه الله جئت بمعنى فطنت بالحق الذى لا اشكال فيه
 وقيل الحق معنى الامر المقضى أو اللانزم وقراءه مد الان بالاستفهام التقريرى اشارة الى استبطانه
 وانتظارهم له وهذه مع اثبات واوقالوا وسندها كافي البحر (قوله فيما اخنصار الخ) فيل انهم افاه
 فصحة عاطفة على محذوف مثل فاضرب فانفجرت ورد بأن الاخنصار لظهور المراد لالبناء الفاء عنه
 ولذا قيل فيه اختصار ولم يقل يتعلق بمحذوف اشارة الى أنه ليس من قبيل الفاء الفصيحة لان شرطها
 أن يكون المحذوف سببا للمذكور والتحصيل ليس سببا للذبح بل الامر به وليس بشئ لانه متوقف
 عليه ومثله بعد من الاسباب ولا يتأفقه كون الامر سببا آخر وهو ظاهر (قوله تطول بهم وكثرة
 مراجعاتهم الخ) اشارة الى تكة التعبير بكاد هنا والعجلة بكسر العين وسكون الجيم الغيبة من البقر
 والغيبة بالغيب والضاد المجهتين مرعى واسع فيه أشجار وقوله اليتيم وأمه هو الصحيح ووقع في بعضها
 يتجرى فانت تكلف بعضهم لتوجيهها ما لا حاجة اليه ومل مجلد ها وقع في نسخة مسكها بنسخ فكون
 وهو بعناه ويكبر يفتح الباء في السن وشئت صارت شابة (قوله وكاد من افعال المقاربة الخ) كاد
 بموضوعة لغاربه الخبر على سبيل حصول القرب لاعلى رجائه وهو خبر محض بقرب خبرها وشبرها
 لا يكون الا مضارعا لا على الحال لتأ كيد القرب واختلف فيها فاقيل هي في الاثبات نفي وفي النفي
 اثبات وانه اذا قيل كاد زيد يخرج فعناه ما خرج وهو فاسد لان معناه متاربه الخروج وهو مثبت وأما
 عدمه فأمر على خارج عن مدلوله ولو صح ما قاله لكان قارب ونحوه كذلك ولم يقل به أحد وقيل هي
 في الاثبات اثبات وفي النفي المنفى اثبات وفي المستقبل على قياس الافعال تكلم بهذه الآية ورد
 بأن المعنى وما فاربوا الفعل قبل أن يفعلوا وفعلهم بعد ذلك مستفاد من قوله فذبحوها فالصحيح أنها
 في الاثبات والنفي كغيرها من الافعال وللشيخ عبد القاهر هنا كلام لطيف سياتى تفصيله في سورة النور
 (قوله ولا ينافى قوله وما كادوا يفعلون الخ) قيل فيه اشكال لان الظاهر أن قوله وما كادوا يفعلون حال
 من فاعل فذبحوها فوجب مقارنه منضمونه لضمون العامل فلا يصح القول باختلاف وقتيهما والجواب
 أنهم صرحوا بأنه قد يقيد بالماضى فان كان مثبتا قرن بتدلته بقره منه وان كان منفيما لم يقرن به لان
 الاصل استمرار النفي فيقيد بالمقارنة وهذا لا يندفع السؤال لان عدم مقاربه الفعل لا يتصور مقارنه
 للفعل هنا فلا يحصل لما ذكره سوى التطويل بلا طائل فالذى ينبغي أن يعول عليه أن قوله لم يكذب يفعل
 كذا كناية عن تعسره وثقله عليهم وتبرهم به كما يدل عليه كثرة سؤالهم ومراجعاتهم وهو مستمر باق قال
 ابن مالك رحمه الله في شرح التسهيل قد يقول القائل لم يكذب يفعل ومراده انه فعل بعسر لاسبه وولته
 وهو خلاف الظاهر الذى وضعه اللفظ وفي التسهيل وتأنى كاداعلاما بوقوع الفعل عسيرا وبعضهم
 هنا كلام محتمل طويل الذيل (قوله خطاب الجمع لوقوع القتل فيهم الخ) واذا قلت نفسا معطوف على
 اذ قال موسى ونفسا بمعنى شخصاً حقيقة وقيل انه مجازا وبتقدير ذانفس واسم المقتول عامييل بن
 شراحيل وقوله لوجود القتل فيهم اشارة الى أنه مجاز حيث أستند الى الكل ما صدر من البعض كما
 صرح به الزمخشري في سورة مريم في قوله تعالى ويقول الانسان انذامات لسوف أخرج حيا قال لما
 كانت هذه المقالة موجودة فبين هو من جنسهم صح اسنادها الى جميعهم كما يقولون بوفلان قتلوا
 فلانا وانما القاتل رجل منهم لكن قال بعضهم لا يحسن اسناد فعل أو قول صدر عن البعض الى الكل

أى بحقيقة وصف البقرة وحقيقة النسا وقرن
 الآن بالمد على الاستفهام والان بجذف
 الهمزة والقائه حركتها على اللام (فذبحوها)
 فيه اختصار والتقدير في صلوا البقرة المنعوتة
 فذبحوها (وما كادوا يفعلون) تطول بهم
 وكثرة مراجعاتهم أو لحوف الفصيحة في
 ظهور القاتل أو انقلا عنها الذرورى أن شيئا
 صالحا منهم كان له عجلة فأقرب الغنضة وقال
 اللهم انما استودعكها الابن حتى يكبر فثبت
 وكانت وجبة تلك الصفاة فساوموها
 اليتيم وأمه حتى اشتروها بل جلدها ذهباً
 وكانت البقرة اذ ذلك بثلاثة ذنانير وكاد من
 أفعال المقاربة وضع لدنوا لظبح حصولها فاذا
 دخل عليه النفي قيل معناه الاثبات مطاقا
 وقيل ماضيا والصحيح أنه كسائر الافعال
 ولا ينافى قوله وما كادوا يفعلون قوله
 فذبحوها الاختلاف وقتيهما اذ المعنى أنهم
 ما فاربوا أن يفعلوا حتى انتهت سؤالاتهم
 وانقطع تهللهم ففعلوا كالضطر الجا
 الى الفعل (واذا قتلتم نفسا) خطاب الجمع
 لوجود القتل فيهم

الاذا صدر عنه بظواهرهم أو رضاهم وليس كما قال فان ما ذكرناه من الاليتين ليس كذلك وقد ناقض
 هذا القائل نفسه في مواضع كثيرة نعم لا بد لاسناده الى الكل من نكتة وهي اما كون الصادر عنه
 اكثرهم أو كونه برضاهم أو غير ذلك فتأمل (قوله اختصمتم في شأنها اذا اختلفا صان الخ) أصل
 اذ اراهم تدارأتم تفاعل من الدر وهو الدفع فاجتمعت التاء مع الدال مع تضارب مخارجهما أو أريد
 الادغام فقلبت التاء الى الاء لادغام فاجتلبت همزة الوصل للتوصل الى الابتداء بها فبقى
 اذ اراهم وهذا مطرد في كل فعل على تفاعل أو تفاعل فإو دال نحو اذ ابن وا ذين أو طاء أو ظاء أو صاد
 أو ضاد نحو اطار واطار واطار واطار واطار يعني أنه مجاز عن الاختلاف والاختصاص أو كناية عنه
 لكون معناه الحقيقي وهو التدافع من الدر وهو الدفع من روادف الاختصاص ولو ازمه أو هو في معناه
 الحقيقي أعني تدافعتهم وفيه وجوه الاول أن البعض منكم بطرح قتلها أي النفس على البعض فكل
 من القرية طارح ومطروح عليه فكل منهم من حيث أنه مطروح عليه يدفع الات من حيث أنه
 طارح الثاني أن طرح القتل في نفسه دفع له **وكل** من الطارحين دافع فتطارحهم ما تدافع من
 غير احتياج الى أن يعتبر بعد التطارح دفع المطروح عليه الطارح وفيه نظر لأن هذا لا يكون
 تدافعا لان معناه دفع كل منهما الآخر لدفع كل منهما القتل مثلا وانما يصح مثل هذا في المتعدى مثل
 طارحنا الكلام وطارحناه الثالث أن كلام من القرية يقبل دفع الآخر عن البراءة الى التهمة فكل
 منهما دافع ومدفوع وهو معنى التدافع كذا قال الشارح المحقق وكلام المصنف رحمه الله بجهتها
 الا أنه قيل أنه ترك الاخير ليرمز بلبه لبعده وقد قيل فيما نظره انه ليس بشئ لان الاعتبار في تدافع
 مجرد الاشتراك والاجتماع في أصل الفعل وبه يفارق فعل فان فيه خصوصية الاسناد الى أحدهما
 والابتناع على الآخر والعجب من هذا القائل أنه اعترف به فيما صر في قوله تعالى واذا وعدنا موسى
 أربعين ليلة (أقول) هو رد على العلامة حيث قال أو نقول طرح القتل هذا على ذلك وطرح ذلك
 على هذا والطرح في نفسه دفع فيكون الدفع بينهما ومحصل نظره أن التفاعل لازم وما ذكره مأخذ
 القتل فيه لا يصح الا اذا كان متعديا فالرد لم يصادف محله فاما أن يلتزم أنه متعدي أو يقال ان في الكلام
 تقدير أي طرح بعضكم على بعض القتل فاذا اراهم لان الدر بعد الطرح له أو جعل كناية عنه فلا يلزم
 ما ذكره فتأمل وقوله اذا اختلفا صان أي اذا اختلفا صان فلا يقال الصواب بينهما أو ترك
 التنبيه كافي للكشاف وفيها معلق به على نفسه بالتحاصم واذا كان حقيقة ففي سببية وقيل الدفع من
 دفع عليه أي طرح أو من دفع عنه وعلى الاول اما أن يوجد الدفع من أحدهما بأن يطرح عليه غيره
 فيدفعه المطروح عليه فالثاني دافع والاول طارح لا دفع اذا دفع انما يكون بعد الطرح وهو على طريقة
 دناهم كما دناوا فتأمل (قوله مظهره لا محالة) أخذ من التعبير بالاسمية وبناء اسم الفاعل على المتبدا
 لمقدد لتقوى الحكيم وفسره بالانظهار لوقوعه في مقابلة الكتم وقوله واعمل مخرج الخ أي مع أنه ماض
 الآن وهو لا يعمل قيل لأنه كاجاء كناية الحال الماضية جاء كناية الحال المستقبلية وان كان الاول
 أشهر وفيه نظر لانه لا داعي هنا الى اعتبار كناية والاسمية في الحال لا يراعى فيه حال التكلم بل
 حال الحكيم الذي قبله وهو التدارؤ وهو بالنسبة اليه مستقبل فانظر وجهه وقوله والعلمير للنفس يعني
 وهي مؤنثة فذكر للتأويل المذكور والجملة معترضة للتقريب وقيل عالية أي والحال أنكم تعلمون ذلك
 (قوله أي بعض كان) هذا هو الظاهر اذا لا فائدة في تعيينه ولم يرد به نقل صحيح والاصغر ان القلب
 واللسان والعجب بالفتح والضم ثم السكون أصل الدنب وهو أول ما يخلق وآخر ما يبلى كما ورد
 في الحديث (قوله يدل على ما حذف الخ) قال المحقق يعني أن حذف ضربوه المظروف على قلنا
 شائع متكرر في الفاء الفصيحة في غي وهما قد حذف الفاء الفصيحة مع المظروف عليه والمظروف
 وانما كانت فصحية بدلالة قوله تعالى كذلك يحيي الله الموتى مع الإشارة الى أن حياة القليل

(فاذا اراهم فيها) اختصمتم في شأنها اذا
 المتخصصان يدفع بعضهم بعضا وتدافعت بأن
 طرح كل قتلها عن نفسه الى صاحبه وأصله
 تدارأتم فأدغمت التاء في الدال واجتلبت لها
 همزة الوصل (واقه مخرج ما كنتم تكتمون)
 مظهره لا محالة وأعمل مخرج لانه كناية
 مستقبل كما عمل باسط ذراعيه لانه كناية
 حال ماضية (قلنا الضربوه) عطف على
 اذ اراهم وما بينهما اعتراض والضمير للنفس
 والتدفع كبر على تأويل النخص أو التنبيل
 (ببعضها) أي بعض كان وقيل بأصغرهما
 وقيل بإسماهما وقيل بنقدهما البني وقيل
 بالاذن وقيل بالعجب (كذلك يحيي الله
 الموتى) يدل على ما حذف وهو ضربوه

كانت بعض خلق الله من غير تأثير للضرب وقيل عليه انه غفلة عن أن ذلك انما يكون على تقدير أن يكون مذكورا وما قبله محذوفا وأما إذا حذف ما كذا في نحو فيه فالتاء سببية محضة وهذا يتراعى في بادئ النظر لان التاميمت فصحة لافصاحها عن المحذوف وهو ينافي حذفها وعند التأمل ليس بشئ لانه امان يريد انهم لو ذكرت كانت فصحة أو أنها في قوة المذكورة هنا فصحة تسميتها فصحة لان كذلك اشارة الى مدخولها أي مثل هذه الحياة الحاصلة بالضرب والاشارة الى المذكور بل المحسوس فلولا تنزيها منزلته لم يصح ذلك فتأمل ومثل هذه الاعتبارات لا تجر فيها (قوله والخطاب مع من حضر حياة القتل الخ) قبل يعني يكون الكلام خطابا معهم وضربا بهم ولعلكم لهم لاحرف الخطاب في كذلك فانه خطاب لمن يتلقى الكلام فالانسب ذكره بعد تعقلون (أقول) هذا بناء على أن الخطاب المتصل بالاشارة يقع لمن يجرى معه معنى الكلام وانما أورد مع كونهم جماعة اكتفاء بخطاب واحد منهم كما نقله في شرح التسهيل عن ابن الباذش أو بأويل فربق ونحوه وعلى هذا يجرى فيه الالتفات وقيل انه خطاب لمن يلقي اليه الكلام فلا يجرى فيه الالتفات وقد وقع من العلامة اجراءه فيه تارة ومنعه أخرى بناء على المساكين ومن غفل عن هذا قال كان حقه أن يؤخر هذا عن قوله لعلكم تعقلون لثلاثيهم أن المراد الخطاب في كذلك فانه لا يصح خطابا لمن حضر حياة القتل لانهم معدومون وقت الخطاب بل هو خطاب لمن يتلقى الكلام ثم انه على هذا التقدير لا بد من تقدير القول قبل كذلك أي وقتنا بلدون واواسنا فاجل خلاف الوجه الثاني فانه ينظم بدونه بل يخرج معه عن الانتظام فتأمل والخطاب على الثاني مع كل من يتف عليه (قوله لكي يكمل عقولكم الخ) أوله لان كونهم يعقلون أمر محقق لافي صورة المرجو لكن جعلوا العدم الجري على موجب العقل كأنهم لا يعقلون ولو قدر له منعول ولم ينزل منزلة اللازم لم يتجح الى هذا التأويل فالمراد اما العقل الكامل أو أثره الذي هو العلم وللك أن يجعل قوله أو تعلمون الخ اشارة الى تقدير المنعول لكن تأخير قوله أو تعلمون بأياه والتعقب بالذبح وأداء الواجب بانثناء الامر واليتيم هو صاحب البقرة والتوكل من أيه كما مر وكذا الشفقة والطالب النوم الطالبون لمعرفة القتال وقصة عمر رضي الله عنه مذكورة في سنن أبي داود والهيبة الجيدة من الابل ويقال لراكبها نجاب وكون المؤثر هو الله لان من عضويت بالآخر مثله كيف يكون سببا للحياة بين موتين وقوله ومن أراد في نسخة وأن من أراد وهذا ما يشير اليه باطن النص مع ملاحظة المعنى لانه تفسير مستقل كما اشار اليه فيما مضى والعدو النفس وشبهه القوة الشهوية بالقوة المكتمة أكلها وعدم ادراكها لما فيه نفع وشرة الصباي كسر الشين وتشديد الراء خيانتها وجعله على ما لا يليق ويجوز رفع الشين والراء الخفيفة بمعنى الحرص والاول أولى وهذا مع ما بعده مأخوذ من قوله لا فارض ولا بكر وكونها محببة رائقة من قوله تسر الناظرين وقوله لامة به أي علامة معنى لاشية لان اللون المخالف يكون علامة لما فيه وليس معنى آخر كما توهم وقوله فتحي الخ من حياة القتل وتكلمه وحمل التداري على ما بين العقل والوهم لانه ينافر دأما وهو ظاهر (قوله التساوية الخ) أي التسوية معانها الحقيقي اليبس والكنافة والصلابة ثم تجوز بهما عن عدم قبول الحق والاعتبار فالاستعارة في قست تبعية نصريحية وان شئت قلت تمثيلية كما مر قبل شبهت حال القلوب في عدم الاعتبار والانعاط بالضرورة ولا اعتبار هذه الاستعارة حسن التفرع بقوله فهي الخ بخلاف ما اذا جعل القلوب استعارة بالكناية والقوة قرينة فانه لا يحسن بل لا يسهل تميم قولك يتقنون عهد الله فهو كالحبل وأوتى وذلك لان استعارة الحبل أصل والنقص تبع على ما هو الواجب في الاستعارة بالكناية وفيما نحن فيه الامر بالعكس كما في تقرى الرياح الرياض وبالجملة فالاستعارة وقعت في الحال والتعقيب صريح التشبيه في الذات فلا وجه لما يقال ان ظاهر الكلام كون التشبيه فرع الاستعارة والامر بالعكس

والخطاب مع من حضر حياة القتل أو نزول الآية (ويريدكم آياته) دلالة على كمال قدرته (لعلكم تعقلون) لكي يكمل عقولكم وتعلمون أن من قدر على احيا نفسه قدر على احيا الناس كلها أو تعلمون على قنيتها وله سبحانه وتعالى انما يحياها ابتداء وشرط فيه ما شرط لما فيه من التقرب وأداء الواجب ونفع اليتيم والتبسة على بركة التوسك والشفقة على الاولاد وأن من حق الطالب أن يقدم قرينة والتقرب أن يجتري الاحسن ويغالي بتمنه كما روى عن عمرو بن الله تعالى عنه أنه فحى بعبية اشتراها بثمانين دينار وأن المؤثر في الحقيقة هو الله سبحانه وتعالى والاسباب امارات لا انزاهها ومن أراد أن يعرف أعدى عدوه الساعي في مآتمه الموت الحقيقي فطريقه أن يذبح بقرته نفسه التي هي القوة الشهوية حين زال عنها شرة الصبا ولم يلطفها ضعف الكبر وكانت سحجة رائقة المنظر غير مذلة في طاب الدنيا مامة عن دنسها لامة بهم من نتائجها بحيث يصل أثره الى نفسه فتحي حياة طيبة وتعرب عما به ينكشف الحال ويرتفع ما بين العقل والوهم من التداري والتزاع (ثم قست قلوبكم) التساوية عبارة عن الغلط مع الصلابة كما في الجبر وقسادة القلب مثل في نبوءة عن الاعتبار

فالتشبيه مترتب على عرفان حالها وأنه حاصل على التشبيه المؤدى الى الاستعارة (أقول) فيه بحث فانه
انما يوجه ما ذكره اذا شئت القلوب بالحجارة كما في المنزل به فلن العهد شاع استعارة الجبل له كما مر
لواريد تشبيهها بالاجرام الصلبة الشاملة للمعادن وغيرها فتنوجه صحة التفرع بلا تكلف اذا المعنى أنها
صارث كالمصائب فهي كاصيب ما يكون منه ولا يرد عليه شيء وبه يندفع أيضا التشبيه الواردة في التشبيه
(قوله) وثم لاستبعاد القسوة الخ) قال العلامة ثم موضوعه للتراخي في الزمان ولا تراخي ههنا اذ قسوة
قلوبهم في الحال لا بعد زمان فهي محمولة على الاستبعاد مجازا اذ يعد من العاقل القسوة بعد تلك الآيات
كقولك اما احبك قد وجدت مثل تلك القسوة ثم لم تنتزها ومن الناظرين في الكتاب من حل هذا على
التباعد في الرتبة وليس بذلك فان معناه ان مدخول ثم اعلى صكها في قوله ثم استوى والمراد ههنا ان
مدخولها بعد عن الوقوع وقوله من بعد ذلك مؤكدا للاستبعاد اشدتأ كيد ثم ان منهم من جعل
الاستبعاد مأخوذا من الكلام لا مدلول ثم ولا مرفيه سهل وما ذكر من الفرق بين التناويف في الرتبة
والاستبعاد ليس بشيء لانه بعد ترتيب أيضا الا انه لم يعتبر في الثاني العلو وهذا الاطائل تحته وهو يشبه النزاع
اللفظي ولذا لم يفت اليه الشارح المحقق ثم انه قيل انها للتراخي في الزمان لانهم قست قلوبهم بعد مقدمة
حتى قالوا ان الميت كذب عليهم أو أنه عبارة عن قسوة عقوبتهم وقوله فانها عما توجب الخ إشارة الى
وجه الاستبعاد كما مر (قوله والمعنى أنها في التناويف الخ) عبر بمثل إشارة الى أن الكاف هنا اسم
معطوف عليه اشدتبعنى أزيد والتقدير مثل ما هو اشدتخذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه وأيده
بقراءته مجرورا بالفتحة لعدم صرفه ولذا وقع في نسخة بالجر وفي أخرى بالفتح وقسوة قال أبو
حسان تمييزا محمول عن المبتدأ أي قسوته وأشدت معطوف على قوله كالجارية عطب مفرد على مفرد
كما تقول زيد على سفر أو تقيم ولا حاجة الى تقدير آخرى أو هي اشدت (قوله وانما لم يقل أقسى الخ)
يعنى أن فعل القسوة مما يصاغ منه أفضل وهو أخصر وقد ورد كقوله

كل خصاصة أرفس الجمر راقب أقسى من الجلود

وهو وان كان من العيوب لكن بابطنة لظاهرة فلا يمنع صوغه منه كما توهم فلا حاجة الى التوصل
اليه بأشدت فأجاب بأن اشدتأ بلغ من أقسى دلالاته على الزيادة بالمادة والهيئة فيدل على اشتداد القسوتين
في المفضل والمفضل عليه أو أن المراد بأشدت ليس التوصل بل التفضيل في الشدة ووقم الاول لانه
الانصب المتبادر ويمكن أن يقال انه لظهوره الحق بالعبور بالظاهرة وهو حسن وأما الاعتراض بأن
أشدت محمول على القلوب لا على القسوة فليس بشيء لان أصله قسوتهم اشدت فقول (قوله) وأول التخيير الخ)
لما كانت أو تستعمل للشك وهو عليه تعالى محال دفعه بأنه للتخيير وهو يكون في التشبيه كما يكون
بعد الامر كما مر وألترديد يعنى أن الشك ليس راجعا الى الله بل الى من يعرف حالهم فانه يمكنه أن يشبههم
بالحجارة أو اشدت مع ما قاله الشك بالنسبة الى المخاطبين بالنسبة الى المتكلم قال العلامة وهذا يؤدى الى
تجويز أن تكون معاني الحروف بالقياس الى السامع حتى تستعمل اذا تحققت مخاطب وهذا الخراج
للاقتضا عن أوضاعها فانها انما وضعت ليعبر بها المتكلم عما في ضميره ولو جعلت بمعنى بل لكان أحسن
وقيل انها للتوسيع أي بعضهم كالجارية وبعضهم اشدت وقيل معنى التردد تجويز الامر من مع قطع
النظر عن الغير (قوله) تعليل للتفضيل الخ) عدل عن جعله بيانا للتفضيل كما في الكشف لانه يقتضى
الفصل ومراده أنها حالة حالية مشعرة بالتعليل ومثله كثير وأما قول الشارح المحقق يريد أنه بيان
وتتدبر من جهة المعنى وأما بحسب النظم فعطف على جملة هي كالجارية أو اشدت فلا يظهور وجهه وقوله
تعالى وان من الحجارة الخ وازد على نهج التعميم دون الترفي كالرحمن الرحيم اذ لو اريد الترفي لقليل وان منها
لما يشق فيخرج منه الماء وان منها لما يتفجر منه الانهار وقائده استيعاب جميع الانفعالات التي على
خلاف طبيعته وهو أبلغ من الترفي وكان المصنف رحمه الله غافل عن هذا حيث جمع بينهما في البيان

وتم لاستبعاد القسوة (من بعد ذلك) يعنى
احياء القليل أو جميع ما عدا من الآيات
فانها مما توجب ايقاب القاب (فهى كالحجارة)
في قسوتهم (أو اشدت قسوة) منها والمعنى أنها
في القسوة مثل الحجارة أو ازيد عليها أو أنها
منها أو مثل ما هو اشدت منها قسوة كالحديد
تخذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه
ويعزده قراءة لا عرش بالفتح مما فاعلى الخ
وانما لم يقل أقسى لما في أشد من المبالغة
والدلالة على اشتداد القسوتين واشتمال
المنزل على زيادة أو التخيير والترديد يعنى
أن من عرف طالعها يشبهها بالحجارة أو بما هو
أقسى منها (وان من الحجارة لما يتفجر منه
الانهار وان منها لما يشق فيخرج منه الماء
وان منها لما يهبط من خشية الله) تعليل
للتفضيل والمعنى أن الحجارة تتأثر وتنفجر
فان منها ما يشق فينبعث منه الماء ويتفجر
منه الانهار ومنها ما يتردى من أعلى الجبل
انقصاد الماء اراد الله به ولوبه ولا تتأثر
ولا تتفعل عن أمره والتفجر التفتح بفتح

وقدم الثاني فقال فان منها ما يشق فينبع منه الماء ويتغير منه الانهار وهذه تسكنة جليلة في الترقق
 والتعميم ينبغي التنبه لها (قوله والخشبية مجاز عن الانتقاد الخ) اطلاق الاسم المزمع على اللازم
 وسيندقنا ظاهر تعلق من خشية الله بالافعال السابقة ولم يحملها على الحقيقة باعتبار خلق العقل
 والحياة في الحجارة اما عند القائل بان اعتدال المزاج والبنية شرط الحياة فظاهر واما من لا يقول به
 فلان الهبوط والخشبية على تقدير خلق العقل والحياة لا يصلح بيان الكون بالحجارة في نفسها اقل قسوة
 ثم مبيى كلامه على عدم التغير أو التفارق بين الامر والارادة وقيل فلو بهم انما تمتنع عن الانتقاد
 لامر التكليف بطريق القصد والاختيار ولا تمتنع عما يراد به على طريق التسر والالقاء كما في الحجارة
 وعلى هذا لا يتم ما ذكره فالاولى حل الكلام على الحقيقة اه مقاله الشارح المحقق ومنه تعلم ان متابعة
 المصنف رحمه الله له فيما بناء على مذهب الاعتزال لا ينبغي وفيه بحث (قوله وعبد على ذلك الخ) أي
 على ما مر من قسوة القلب ونحوها وقوله وقرأ ابن كثير الخ قال الجعبري قرا ابن كثير بالياء المشناة
 التحمية والباقون بالفوقية ووجه الغيبة مناسبة فذبحوها وما كادوا يفعلون وهم يعاون ووجه
 الخطاب مناسبة واذ قلتم نفسا فاذا رآتم فيها وتكفون ويرىكم آياته اعلمكم تعتلون ثم قست قلوبكم
 لا أفتطمعون لانه للمؤمنين اه وكذا في التيسير وغيره ولذا قيل ان المصنف رحمه الله اخطأ
 في النقل الا ان الطيبي قال قرا ابن كثير ونافع ويعقوب وأبو بكر بالتاء الفوقائية والباقون بالياء
 فكانت المتخالفة في خلف فقول المصنف رحمه الله ضمها الى ما بعده لان الخطاب غيرهم فهو في حكم
 الغيبة وقيل ضمها الى ما بعده يعني قوله ان يؤمنوا وما بعده من الضمائر العائدة لليهود والباقون
 بالتاء ضمها الى ما قبله لا الى قوله أفتطمعون لانه خطاب للمؤمنين وما بعده اخبار عن اليهود في قال ضمها
 الى ما بعده يعني أفتطمعون نقدا خطأ وعكس الترتيب (قوله الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم
 الخ) وقيل هو لرسول والجمع للتعظيم وفيه نظر وقوله ان يصدقواكم وفي نسخة أي فسره بالتصديق
 فاللام زائدة ومثله يندرج الفعل ولذا فسره الزنجشيري بيه توالكم الايمان والوجه الثاني
 جعلها للتعايل بتقدير مضاف أي دعوتكم لان الايمان لله لانهم وقوله يعني اليهود قيل هو في قوم
 مخصوصين منهم علم الله عدم ايمانهم فأيسه منه فلو عين كان أولى وقيل المراد جنس اليهود ونفي الايمان
 عن الجنس يكفي فيه تحققة في بعضه وانما فسره ليصلح جعل السالفين فريضة منهم وان كان احداث
 الايمان لا يتصور الا من المعاصرين وردبانه اخطأ لانه ظن أنه على تقدير بيان يؤمنوا بقوم مخصوصين
 لا يصح جعل السالفين فريضة منهم وكأنه لم ينظر الى تفسير قوله منهم بطائفة من أسلافهم (قوله طائفة
 من أسلافهم) قال العلامة في شرح الكشاف اعلم ان المراد بقوله ان يؤمنوا الكرم اليهود الذين
 كانوا في زمنه صلى الله عليه وسلم لانهم الذين فهم الطمع وأما فريق منهم فاختلف فيه فبعضهم قال المراد
 من كان في عهد موسى عليه الصلاة والسلام لانه تعالى وصفهم بأنهم يسمعون كلام الله لانهم أهل
 الميثاق فكلام الله حينئذ كلامه في الطور وقد حذرت فوائده ما لا يتعلق بأمر محمد صلى الله عليه وسلم
 كما نقل عن السبعين وبعضهم قال الفريق من كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وكلام الله هو
 التوراة وسماعه كما يقال لأحدنا انه يسمع كلام الله اذا قرئ عليه القرآن وتحرى فيها تصرف
 النبي صلى الله عليه وسلم وآية الرجم هذا حصل كلام الامام فليت شعري ما فسره المصنف رحمه الله
 كلام الله بالتوراة وتحرى فيها ما مر لم ذهب الى أن الفريق من أسلافهم والظاهر أن ضمير منهم يرجع
 الى ما يرجع اليه ضمير يؤمنوا فان قلت فعلى هذا المعاندون بعضهم وعناد البعض لا ينافي اقرار السابقين
 قلت انما ينافي لو لم يكن السابقون مقلدين لهم اه وردبانه ظن أن تصدير الفريقين عن سلف منهم
 اضرورة وتوقع التصريف منهم وليس كذلك كما ترى وقوله يعني التوراة اشارة الى أن السماع ليس
 بالذات كما مر في أحد القولين وقوله كعت محمد صلى الله عليه وسلم فانه روى أن من صفاته فيها انه

قوله بالتاء الفوقائية مع قوله بالياء كأنه من
 تحريف النسخ وصوابه العكس اه معجبه
 وكثرة والخشبية مجاز عن الانتقاد وقرئ ان
 على أنها المنقذة من التقلية ويلزمها اللام
 النادرة بينها وبين ان الناقية ويميط بالضم
 وما الله بغافل عما تعملون) وعبد على ذلك
 وقرأ ابن كثير ونافع ويعقوب وخلف وأبو
 بكر بالياء ضمها الى ما بعده والباقون بالتاء
 (أفتطمعون) الخطاب لرسول الله صلى الله
 عليه وسلم والمؤمنين (أن يؤمنوا) بالضم
 أن يصدقواكم أو يؤمنوا للاجل دعوتكم يعني
 اليهود (وقد كان فريق منهم) طائفة من
 أسلافهم (يسمعون كلام الله) يعني التوراة
 (تحرى فيها) كعت محمد صلى الله عليه
 وسلم

أيض ربعة فقبروه بأهمر طوبل وغيروا آية الرجم بالتسخيم وتويد الوجهه كافي البخارى وأصل
التحرى من الانحراف والميل ومنه قلم يحترق لميل أحد شقيه أى يميلونه من حال الى حال أخرى بتبديله
أوتأويله وقوله أوتأويله عطف على المعنى كأنه قال يغربون كلامه أوتأويله وقيل يسمعون بمعنى
يتقبلون والادفلا فائدة له وفيه نظر (قوله وقيل هو لا من السبعين الخ) هذا مراد الكلبى رحمه الله
من أنهم سألو موسى عليه الصلاة والسلام أن يسمعهم كلامه تعالى فقال لهم اغتسلوا بالماء والصابون
النظيفة ففعلوا فأسعهم الله كلامه ~~لكن~~ الصحيح أنهم لم يسمعوا به بواسطة وأنه مخصوص بموسى
صلوات الله وسلامه عليه ولذا مرّضه المصنف رحمه الله وعلى هذا التحريف زيادة ما ليس فيه وأما قال
من السبعين لانهم كاهن لم يفعلوا ذلك قبل وما ذكره شاهد على فساده حيث علقوا الامر بالاستطاعة
والنهي بالمشيئة وهما لا يتقابلان وكانهم أرادوا بالامر غير الموجب على معنى افعلوا ان شئتم وان شئتم
فلا تفعلوا ولا يذهب عليك أن ما ذكره مناقشة في ترجمة كلامهم لا يجدى نفعا وقوله ولم يبق لهم فيه
رية أشد من التعبير بالقتل وقوله أنهم منقرون مبطلون اشارة الى تقدير المفعول وأن ذلك لم يكن
منهم عن نسيان أو جهل بل عند صرف لا يطع في ضده (قوله ومعنى الآية الخ) مقدم بهم بفتح
الدال جمع مقدم اشارة الى أن المراد بالسلف المتقدم بالذات لا بالزمان ولذا قاطبه بالسفلة والجهال
وقوله فإظنك هو الصحيح وفي نسخة فإظنك وقيل ان هذا مبنى على التأويل الاقول وقوله وأنهم
كفروا الخ على الثانى (قوله يعنى منافقتهم) فى الكشاف وإذا التوايعى اليهود الذين آمنوا قالوا
آمننا قال منافقوهم آمننا بأنكم على الحق وأن محمد صلى الله عليه وسلم هو الرسول المبشر به وإذا خلا
بعضهم الذين لم يشافقوا الى بعض الى الذين نافقوا الخ قال المحقق جعل ضمير لقول الجنس اليهود كما
فى أن يؤمنوا وخص ضمير قالوا بالمنافقين منهم أو اعتبر حذف المنافق لقيام القرينة ولم يجعل الشرطية
عطف على يسمعون لأن هذه الملائفة والمدولة والتعزب الى المناققة وغير المناققة لم تكن تخص الفريق
السامعين المخرفين فلم يصح جعل الضمير لهم ولا يفتى أن ضمير قالوا للبعث الذين لم يشافقوا فلذا كان حمل
البعث الذى هو فاعل خلا على غير المنافقين أحسن وأوفق مما عارة النظم حيث وقع فاعل الشرط والجزاء
شيئا واحدا ثم جوز أن يكون ضمير قالوا للبعث الذين نافقوا وهم رؤساء اليهود ويقولون ذلك لاتباعهم
وبقائهم الذين لم ينافقوا قصد الاظهار والتصلب فى اليهودية تنافق اجمع اليهود والاستفهام فى اتحدتوهم
على الاقول للعتاب والانكار على ما كان يصدر عن المنافقين من التحدث بمعنى ما كان ينبغى أن يقع
ذلك وعلى الثانى لانكار أن يصدر عن الاعقاب تحديث فيما يستقبل من الزمان بمعنى لا ينبغى أن يقع
وضمير اتحدتوهم الاقول للاعتاب والثانى للمؤمنين ٥١ والمصنف رحمه الله لم يرض ما فيه وجعل ضمير
لقول المنافقين من أهل الكتاب آمنوا بلسانهم خوفا من القتل والسبي وهم يصرخون الكفر وقد قالوا
لخاص المؤمنين من الاحصاب وكان حق المصنف رحمه الله أن يذكر قوله يعنى الخ قبل قوله الذين لئلا
يتوهم أنه تفسيره بأن يكون إيمانهم بمجرد اللسان وهو فاسد لكن القرينة قائمة على دفعه ومافى
الكشاف صرف عن الظاهر كما مر ولذا لم يرضه المصنف قبل وهو أدق وبالتبول أحق وأما القرينة
على تخصيصهم بالمنافقين فلما حكى عنهم كما مر من له عن المنافقين فى وصفهم فتأمل وقوله بأنكم على الحق
الخ بيان للمعلق الذى قدره فان كان مقدرا فى المحكى فلم يشرطوا به اهدم مساعدة قلوبهم ألسنتهم وقوله
أى الذين لم يشافقوا الخ وكذا المراد ببعض المنتظم الشرط والجزاء وقوله أو الذين نافقوا عطف على
الذين لم ينافقوا وحمل الاقول على التقرير والثانى على الانكار ظاهر ومعنى ففتح بين وعلم وعرف وهو
منقول عن ابن عباس رضى الله عنهما ما ومنه الفتح على السارى وقيل فيه وجوه أخرى وقوله فيمنافقون
الذريعتين أى المسلمين واليهود فان منهم بعض ما أبدوا كتم لا بدائهم واظهار أنهم لم يبدوا وهو محض
تفاق معهم أيضا (قوله لا يجزى اعليكم الخ) اشارة الى أن المنافق له غير مرادة وقوله بما أنزل ربكم

آية الرجم أوتأويله فيفسرونه بما يشئون
وقيل هو لا من السبعين المختارين سمعوا
كلام الله حين كاهن موسى بالطور ثم قالوا
سمعنا الله يقول فى آخره ان استظمت أن
تفعلوا هذه الاشياء فافعلوا وان شئتم
فلا تفعلوا (من بعد ما علقوه) أى فهموه
بعدهم ولم يبق لهم فيه رية (وهم يعلون)
أنهم منقرون مبطلون ومعنى الآية
أن أخبار هؤلاء ومقدمهم كانوا على هذه
الحالة فإظنك بتلثتهم وجهالهم وأنهم
انكفروا وحرفوا فاعلم سابقه فى ذلك
(وإذا اتوا الذين آمنوا) يعنى منافقتهم
(قالوا آمنا) بأنكم على الحق وأن رسولاكم
هو المبشر به فى التوراة (وإذا خلا بعضهم
الى بعض قالوا) أى الذين لم ينافقوا منهم
عائين على من نافق (اتحدتوهم عطف على الله
عليكم) بما بين لكم فى التوراة من نعمنا
محمد صلى الله عليه وسلم والذين نافقوا
لاعتابهم اظهارة التصلب فى اليهودية
ومنعاهم عن ابداء ما وجدوا فى كتابهم
من منافقون الذريعتين فالاستفهام على
الاول تقرير وعلى الثانى انكار وهن
(الاجابوكم به عند ربكم) ليجزوا اعليكم
بما أنزل ربكم

معنى به وفي كتابه معنى عند ربكم وقد أوضحه بقوله جعلوا لان معنى عند الله في حكمه كما يقال عند
 أبي حنيفة ومبى الوجود غير الاخير على أنه في الدنيا وقبل عليه انه لا وجه حينئذ للجمع بين به وعند
 ربكم الا أن يجعل الثاني بدلا أو طرفا مستقرا بمعنى ليصاحبكم بما قلتم حال كونه في كتابه م فكان
 ينبغي التعرض له ومن فسر يوم القيامة فزمن هذا (قوله وفيه نظر) لانهم يعلمون أنهم يوم القيامة
 محجوجون حدثوا ولم يحدثوا وقيل في جوابه ان العالم بذلك علماء وهم لا جبههم ولان محجوجيتهم يوم
 القيامة من الله لا تنافي احترازهم عن كونهم محجوجين من الخدم ولا يجني ما فيه والاختفاء بمعنى
 اخفاء ما فتح الله ولا يدفعها أى المحاجة وقال بعض المتأخرين انه توجه عليه أنه ان أراد أن الاختفاء
 لا يدفعها في نفس الامر فسلم ولكن لا تقع به لجواز أن يتم ذلك اليهودى دفعها بالاختفاء وان أراد أنه
 لا يدفعها عند منوع لجواز أن يدفع محاجتهم يوم القيامة وظهور الاسرار والخصيات يوم القيامة
 لا يقتضى محاجتهم فقدر وقوله أفلا تعقلون ان كان من كلام اللاتين فعهوله ما ذكره ولا منقول له
 وهو أبلغ وان كان خطابا للمؤمنين فعدم الطمع في ايمانهم باعتبار بعضهم أو للجنس كما مر قائل أولا
 يعلمون قرى بالبايا والتاء (قوله ومن جملتها اسرارهم الكفر الخ) يعني أنه عام وما مر داخل فيه دخولا
 أو مبالغة فلا حاجة الى تخصيصه كما وقع في بعض التفسير وقوله جهلة الخ هذا التفسير به باعتبار المراد منه
 والا فالامى هو الذى لم يعلم الكتابة قيل وان كتب نادرا وتفسره انه قول ناظر الى الكتاب بعنا المعنى
 وهو الكتابة والثانى الى أنه بالمعنى العرفى وأنه المعهود دينهم وهو التوراة والامى امام منسوب الى الام
 لانه كما خرج من بطنها أو الى أمة العرب أو الى أم القرى لانهم لا يكتبون غالباً وقوله فيطالعوا الان
 من لم يكتب لا يقرأ فى المعارف فلا يرد عليه أن من لا يكتب يجوز أن يقرأ فيحتاج الى التكاليف فوجهه
 (قوله استثناء منقطع والامانى الخ) كونه منقطعاً على هذه الاحتمالات ظاهر اخصه وضع لكن موضع
 الا يقال منى المانى أى قدر والتنى تقدير الشئ في النضر ويكون عن تخمين وظن وروية ولما كان
 أكثره لا يصح إطلاق على الكذب ولانه يشهد أيضاً فى النفس وكذا القراءة لان القارئ يتصور
 ما يتلوه وللامانى تناسير منها الاكاذيب وروى عن ابن عباس رضى الله عنهم ما وجدنا منها
 الشهوات وهو المراد بقوله أو موايد الخ ومنها القراءة قال حسان رضى الله تعالى عنه يرقى عثمان
 ابن عفان رضى الله تعالى عنه ويذكر قصته فى الدار

تمنى كتاب الله أول ليلة * تمنى داود الزبور على رسل
 ورسلكم فكون بمعنى تؤدة وهينة وليله قيل مضاف الى ضمير الغائب لاتباء التأنيت للوحدة على
 ما فى بعض النسخ يعرف ذلك بالتأمل ويؤيده أن ابن الانبارى وغيره أشد تنامه
 وآخروه لاقى حمام المقادير * ولم يروا غيرها والمقادير كان أصلها المقادير وفى الاساس المقادير الامور
 تجري بقدر الله ومقدوره وتقديره واقداره وتقديره والموايد الفارغة الكاذبة استعاره حسنة
 (قوله وقيل الاما يقرؤن الخ) اشارة الى ما مر وقوله وهو لا يناسب بناء على المشهور من أن الامى هو
 الذى لا يقرأ ولا يكتب واعتراض عليه بأنه فسر الامى بالذى لا يعرف الكتابة والزخنى بالذى
 لا يحسن الكتابة وهذا لا يقتضى أنه لا يقرأ لجواز أن يتلقى من الافواه ما يقرؤه كما شاهدته فى كثير
 ولا يصح الجواب بأنه يراد به ما يقابل القارئ مطلقاً وعليه استعمال الفقهاء لانه هنا بالمعنى القفوى
 ولو سلم أنه لغوى فلا يطابق تفسيره وما قيل ان الامى ر بما يقدر على كتابة كما روى فى البخارى ومسلم أن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم صلح الحديبية أخذ الكتاب وايسر يحسن الكتب فكتب هذا ما قاضى
 عليه محمد بن عبد الله الخ وهذا القدر لا يضر فى التسمية بالامى ولا فسر الزخنى كما مر غير مسلم
 فانهم أتوا الحديث المذكور بأن كتب بمعنى أمر بالكتابة وأن كون النبي صلى الله عليه وسلم
 لم يكتب متفق عليه وان ذهب بعضهم الى هذا ولان حجر فيه كلام طويل ليس هذا محلّه ثم ان التنى على

فى كتابه جعلوا محاجتهم بكتاب الله وحكمه
 محاجة عنده كما يقال عند الله كذا ويراد
 به أنه فى كتابه وحكمه وقيل عند ذكر ربكم
 أو بما عند ربكم أو بين يدي رسول ربكم
 وقيل عند ربكم يوم يوم القيامة وفيه نظر
 ان الاختفاء لا يدفعها (أفلا تعقلون) اما من
 تمام كلام اللاتين وقد تدبره أفلا تعقلون أنهم
 يحاجونكم به فيجبونكم أو خطاب من الله
 سبحانه وتعالى للمؤمنين متصل بقوله
 أقطعهم وانما معنى أفلا تعقلون حالهم وان
 لا مطمع لكم فى ايمانهم (أو لا يعلمون) يعنى
 هؤلاء المنافقين واللاتين أو كلهم أو اياهم
 ومن جملتها اسرارهم الكفر واعلانهم
 الايمان واخفاء ما فتح الله عليهم واطهار غيره
 وتعريف الكفار عن مواضعه ومعانيه
 (ومنهم أميون لا يعلمون الكتاب) جهلة
 لا يعرفون الكتابة فيطالعوا التوراة
 ويتحققوا ما فيها من التوراة (الامانى)
 استثناء منقطع والامانى جمع أمنية وهى
 فى الاصل ما يقدره الانسان فى نفسه من
 منى اذا قدر ولذلك تطلق على الكذب وعلى
 ما تمنى وما يقرب والمعنى ولكن يعتقدون
 اكاذيب أخذوها تقليداً من الهن
 أو وعابدوا فرغته معوها منهم من أن
 الجنة لا يدخلها الا بما معدودة وقيل
 ان تمهم الاياما معدودة وقيل
 الاما يقرؤن قراءة عاربية عن معرفة المعنى
 وتدبره من قوله
 تمنى كتاب الله أول ليلة
 تمنى داود الزبور على رسل
 وهو لا يناسب وصفهم بأنهم أميون

هذا معنى القراءة المطلقة وهو المراد في البيت وأما أفادة كونها عارية عن المعنى فمن جموع الكلام
لأنك إذا قلت فلان لا يعلم من الكتاب الا قرأته دل على أنه لا يفهم معناه فما قيل انه من قرينة
المقام غير مسلم وأما تسمى البيت لهذا المعنى فيقول ككلام لان القارئ الامام عثمان رضى الله
عنه فكيف تعرى قرأته عن معرفة المعنى اللهم الا ان يراد بيان أنه يجي مجزء القراءة وهذا من قوله
التمسوا لعل المصنف رحمه الله انما قال لا يناسب دون لا يصح لما ذكر ولا شبهة في عدم مناسبتها (قوله
ما هم الا قوم الخ) أى أنه استثناء من مرغ والمستثنى محذوف أقيت صفته مقامه وقوله وقد
يطلق الظن الخ كماه جواب أن فهم جازمين فقال انه يطلق على ما يتقابل العلم اليقيني عن دليل قاطع
سواء قطع بغير دليل أو بدليل غير صحيح أو لم يتقطع (قوله أى تحسروا ذلك ومن قال الخ) قال ابن عباس
رضى الله عنه ما هو الويل العذاب وقيل شديد وقيل هو لا تتبج وقيل كلمة تحسروا تفجع وقيل الهلاك
أو الضيعة أو حدوث الشر وعلى كل حال فهو مصدر لادعاء عليهم ولا فعل له وأما وال فمضارع كقوله
أبو حيان وأما أنه وادى جهنم أو جبل فيها فرادى عن النبي صلى الله عليه وسلم من طرق صحها
السيوطى فلا ينبغي أن يقال ومن قال الخ والمصنف أوله على تقدير وروده عنده بأن معنى الويل
وادى جهنم أنه وادى يستحق أن يقال من فيه ويل له ومعنى قوله يتبج أى يتبجوا الويل من جعل له
فى جهنم ذلك المكان فجعل الويل متبجوا على حد قوله تبجوا الدار والايمان مجازا ونسب فيها الجهنم
فانها مؤنثة ومن لم يفهمه قال كذا فى أكثر النسخ والصواب فيه كفى بعضها ووجه التجوز أنه سماء
بصفة من فيه فالهلاقة الحالية والمحلية ولما كان مبيداً وهو تنكرة غير موصوفة بين المسوغ له وهو أن
المقصود به الدعاء وقد حوّل عن المصدر المنصوب ومثله يجوز فيه ذلك لانه معنى غير محجور عنه كما بين
فى النحو وأما إذا كان علم وادى ولو مجازاً فظاهر (قوله والله اراد به الخ) انما حله عليه لانه لو كان التوراة
ولو محرفة لم يحتاج الى قولهم هذا من عند الله اذ التحريف بعد وقوعه غير معين فهم لا يحتاجون
الى أن يقال لهم ذلك وقوله تأكيدي الخ مثل فله فيه ونظر بعينه لنقى الجواز ويقول الزمخشري فيه
فى بعض المواضع تصوير الحال وهو ناظر الى قوله من عند الله لان التوراة أنزلت مكتوبة من السماء
والاشتراب معنى الاستبدال ودخول الباء على غير الثمن من الكلام فيه (قوله عرضا من اعراض
الدين الخ) عرض بالعين المهمة مالا لثبات له قال تعالى تبغون عرض الحيوة الدنيا ومنه استعمار
المتكلمون العرض لما يقابل الجوهر فانه الراغب وقوله الى ما استوجبوه الخ قيل كان الظاهر اعتبار
قلته بالنسبة الى ما فات عنهم من حظوظ الآخرة كما مر قلت بل الظاهر ما ذكره لانه الانسب بتقريب
قوله الخ ولانه أسلم من التكرار قائل وما فيما كذبت وما يكسبون تحتل الموصولة والمصدرية
والثانية أوجب لفظا ومعنى لعدم تقدير العائد ولان مكسوب العبد حقيقة فعله الذى به سابق ويناب
عليه فانه الشارح المحقق وقيل عليه سببية الفعلين فهت من قوله قول للذين يكتبون الكتاب لان
ترتيب الحكم على الشيء يدل على سببته له فلوجل على هذا الزم التكرار والتعريف أن العبد كما يعاقب
على نفس فعله يعاقب على أثره لانه لا فضائه الى حرام آخر وهو هنا يقضى الى اضلال الغير وأكل
الحرام فلما بين أولاً استعفاقهم العقاب بنفس الفعل بين استعفاقهم له باثره ورتبه عليه بالناس (قلت)
الاحرفى مثله سهل استعفاقه لانه انما يكون تكرار الوكان الاقل صريحاً مع أنه لما اعتبر المكتوب
والمكسوب احتاج الى أن يرد منه الاثر وهو تطويل للمسافة وكأنه لو أريد ذلك من المصدر ولانه قد
يراد به الحاصل به صرح مع أنه لا يتوجه ما قاله الا اذا ذكر الكتاب أما اذا ذكر معه الكسب فالتعميم فلا
(قوله المس اتصال الشيء بالبشرة الخ) قال الراغب المس كالمس لكن اللام قد يقال لطلب الشيء
وان لم يوجد قال الشاعر * ألمسه فلا أجده * واللام يقال فيما يكون معه ادراك الجاهة السمع
وكفى به عن التكاثر والجنون والمس يقال فيما ينال الانسان من الاذى اه ومنه أخذ المصنف رحمه

(وانهم الا يظنون) ما هم الا قوم يظنون
لا علم لهم وقد يطلق الظن بآراء العلم على
كل رأى واعتقاد من غير قاطع وان جزم
به صاحبه كاعتقاد المتكلم والرائع من الحق
لشبهة (قوله) أى تحسروا ذلك ومن قال
انه وادى أو جبل فى جهنم فعنه أن فيها
موضعاً يتبجوا فيه من جعل له الويل والله سماء
بذلات مجازا وهو فى الاصل مصدر لا فعل له
واعراض الابداء به تنكرة لانه دعاء للذين
يكتبون الكتاب بمعنى المحرف واصله أراد
به ما كتبوه من التأويلات الزائفة (بأيدهم)
تأكيد كقولك كتبه بيمينى (ثم يقولون
هذا من عند الله يشتر وابه غمنا فله الخ)
يخصه لوابه عرضا من اعراض الدنيا فانه
وان جل قائل بالنسبة الى ما استوجبوه من
العقاب الدائم (قوله لهم عما كذبت أيديهم)
بمعنى المحرف (وويل لهم مما يكسبون) يريد
الرشا (وقالوا ان سمنا النار) المس اتصال
الشيء بالبشرة

الله كما هو عادته والمراد بتأثر الحاسة بلوغ أثره الى القوة الحاسة بسمع صوت أو ادراك الملاسة
أو خشونة ونحو ذلك وكأنه لذلك أطلق على الاذى لتأثيره فيمن يصيبه وأما ما قيل انه يلزم من كلام
المصنف رحمه الله ان يكون المس أبغ من الاصابة وقد صرحوا بأنه أدنى درجات الاصابة حتى قالوا في
قوله تعالى ان تمسككم حسنة تسوهم وان تصيبكم سيئة يفرحوا بان المس ينبي عن أدنى مراتب الاصابة
ويدل على أن أدنى اصابة خير تسوهم وأما الشر والسيئة فالتاسر هم الاصابة منه والوصول التام
بحيث يعتديه لا يقال لودل المس على ما ذكرنا لجمع بينه وبين الوصف بالعظيم في قوله تعالى لمسكم فيما
أخذتم عذاب عظيم لاننا نقول لا منع في ذلك الجمع للدلالة المذكورة بل هو مة ولما قصد من المبالغة في
تعظيم العذاب وتفظيع شأنه كأنه يقول ان فطاعته بلغت الى درجة لم يبق فرق بين مسه واصابته فيعمل
أدنى درجاته فعل أولها الا أن في قوله رب انى مسنى الضر دلالة على أن في المس شدة تأثيره وأنه أبلغ من
الاصابة والمس اللمس كما في الجوهرى وأما مسه فلم يجده فجاز على معنى استعمال آله اللمس فلا دلالة
فيه على ما ذكره اه فليس بشئ لان ما ذكره المصنف رحمه الله تعالى كلام الراغب امام أهل اللغة الذى
أخذها من مجازيها كما صحت وما نقله من الفرق بين المس والاصابة والذى ذكره بين اللمس والمس
وشتان بينهما وأما الفرق بين المس والاصابة فهو وأن المس اتصال أحد شيئين باخر على وجه الاحساس
والاصابة كما قال الراغب أصلها من اصابة السهم ثم اختلفت بالانابة كما قال تعالى وما أصابكم من
مصيبة فيما كسبت أيديكم وأصاب جاء في الخير والشر قال تعالى ان تصيبك حسنة تسوهم وان تصيبك
مصيبة وقال بعضهم الاصابة في الخير باعتبار ما يصاب به أى المطروف في الشر اعتبار اصابة السهم
وكل ما يرجع الى أصل اه ومنه يعلم أن الاصابة أبغ من المس لانه وان اعتبر فيه التأثر لكان
تأثيره هذا لما كان كالمطر أو السهم كان أقوى وأشد وأما ذكر أيوب عليه الصلاة والسلام المس في مقام
الاصابة فلشدته صبره حتى استهان بما أصابه ثم ان الاصابة اذا كانت فعل المصيبة فذكرها مع السببة
أقوى وأنسب وان كانت بمعنى النزول به مطلقا فتعمل لكل منهما فلكل مقام مقال فافهم وقوله
ألمسه فلا أجده مصراع من مجزى الوافر والظاهر أن المصنف لم يقصد الشعر والاقال وألمسه أو ألمسه
أو أشار اليه ووكله الى التبع (قوله محصورة قليلة) بهنى أن التوصيف به موزون بالقله والالم يقد
ذكره فان قلت هذا جازا بقوله في الكهف في نفس يربين عددا ان وصف السنين به يحتمل التكثير
والتدليل قلت لا تخالفة بينهما وتحتمله ما في محكم ابن سيده ان عددا فيها جعله الزجاج مصدر او حال
المعنى تمتد عددا قال ويجوز أن تكون نعمتا السنين والمعنى ذوات عددا والقائدة في قولك عددا في الاشياء
المعدودة أنك تريدون كيد ككرة الشئ لانه اذا قل فهم مقداره ومدة اعدده فلم يحتمل الى أن يعدوا اذا كثر
استباح الى العتفا لعددي قولك صمت اياما عددا تزيد الكثرة ويجوز أن يؤكده عددا معنى الجماعة
في أنها خرجت عن معنى الواحد هذا قول الزجاج والايام المعدودات ايام التنسرين وهى ثلاثة ايام
وانما قل بعدد لانها تنقيض قولك لا تنصى كثره ومنه شرهه بمن يحس دراهم معدودة اه ومنه
تعلم أنه عدد كائى قد يكفى به عن القلة كما هنا وقد يكفى به عن الكثرة وقد يحتملها فاقبل ان عددا
ذكره المناسبة رؤس الاى غفلة عما حستناه ومعدودة صفة الجمع وهو مؤنث ولا كلام فيه انما الكلام
في معدودات ريبانى (قوله روى أن بعضهم قالوا الخ) قالوا هذا حين دخل النبي صلى الله عليه وسلم
المدينة وسماه المسون فقلت هذه الآية وعدد عبادة العجل لان آياهم عبيدوه فجعل الله ذلك مدة اعقاب
اليهود ولو على غير ذلك من الذنوب وهذا يزعمهم الفاسد في انكارهم الخلود (قوله خبر او وعد الخ)
همزة اتخذتم للاستفهام التوبيخى مقطوعة وهمزة الوصل سقطت للدرج كقوله أصطنى البنات
ومعنى العهد قدمتم والمراد به هنا على ما قال في التأويلات الخبر أى هل عندكم خبر عن الله تعالى أنكم
لاتعدون أبدا لكن اياما معدودة فان كان لكم هذا فهو لا يخلف عهده وفسر قادة رحمه الله هنا

بجيت تتأثر الحاسة به واللمس كالمطلب
له ولذلك يقال ألمسه فلا أجده (الأيام
معدودة) محصورة قليلة روى أن بعضهم
قالوا نعتب بعدد ايام عبادة العجل أربعين
يوما وبعضهم قالوا مدة الدنيا سبعة آلاف
سنة وانما نعتب مكان كل ألف سنة يوما
(قل اتخذتم عند الله عهدا) خبر او وعدا
بجان عيون

العهد بالوعد مستهدا بقوله تعالى ومنهم من عاهد الله ان لا يقاتلوا الله ورسوله وانصف
 ربه الله جمع بينهما تنبيها على ان من فسر بالخبر اراد الخبر الموعد كما صرح به في آخر كلامه ووقع
 في نسخة أو بدل الواو اشارة الى انهما معنيان وتفسيران للسلف وان تقاربا فلا وجه لما قيل ان الصحيح
 الاقول ولا ما قيل انه لا وجه لتخصيص العهد بالوعد مع عمومه والقراءة بالظهور على الاصل وبابدها
 ناء وادغامها في ما هو ظاهر (قوله جواب شرط مقدر الخ) والفاء فصيحة وقد رده بعضهم الشرط
 بان كنتم اتخذتم بناء على انه ما شرط وحرف الشرط لا يغيره معني كان وفيه خلاف معروف قال الحق أي
 ان كنتم اتخذتم اذ ليس المعنى على الاستقبال فان قلت فلا يصح جعل فان يخلف افع جزاء لامتناع
 السببية والترتيب لكون لن المحض الاستقبال قلت ذلك ليس يلزم في الفاء الفصيحة كقوله
 فقد بينا خراسانا ه ولو سلم فقد ترتب على اتخاذ العهد الحكم بأنه لا يخلف العهد في باب تقبل من الزمان
 فقط كما في قوله تعالى وما يكمن من نعمه فمن الله قيل عليه الاظهر انه دليل الجزاء وضع موضعه أي ان كنتم
 اتخذتم عند الله عهدا فقد نجوت لانه ان يخلف عهدا وما ذكره من انه لا يلزم في الفاء الفصيحة انما يتم
 لو لم يجعل جزاء شرط اذ لا فرق بينه وبين غيره من الاجزائية وما ذكر من ترتب الحكم فيه ان اتخاذ العهد
 في الماضي والحكم حين النزول فكيف يتم الترتب وايضا لا وجه للتعليل بكون لن المحض الاستقبال فان
 السببية بين الشرط والجزاء بحسب الوجود منقودة سواء كان عدم الخلف في المستقبل أو الماضي بل
 اذا كان ذلك بحسب الماضي يكون الجزاء ابعدا رتبيا طامن الشرط كما لا يخفى ثم انه لا وجه لتفريع
 السؤال على تقدير كان ثم ان العتب بين الشرط والجزاء اللزوم لا السببية والترتب فكان حقه ان
 يقرر السؤال هكذا هذا لا يصلح جزاء لعدم شرط صحته وهو ان يكون مرتبعا على الشرط أو لازماله
 ومخالفة الفاء الفصيحة في ذلك لم نجد ه واهل وجهه ما ذكره في الاستقبال ما يصرح به في قوله
 تعالى ومن اظلم ممن منع مساجد الله من أن يباعثوا لعل له لا يرتب عليه أمر مستقبل منفصل عنه
 يعني عرفا والشرط كذلك سبب للجزاء وعلله له فتأمل وهذا أحد مذهبين في الفاء التي في جواب
 الاستفهام فتذكر (قوله وفيه دليل الخ) قيل عليه العهد ظاهر في الوعد بل حقيقة عرفية فيه وهو
 المراد هنا فلا دليل على نفي الخلف في الوعد وهو مذهب أكثر الاشاعرة واما انه مصادرة وأنه ينبغى
 تبديل محال بغير واقع فلا يرد ما ذكره (قوله أم معادلة لهزة الاستفهام الخ) اشارة الى ما في أم
 من الوجهين كونهما متصلة للمعادلة بين شيئين معني أي هذين واقع واخرجه مخرج المترد فيه وان كان
 قد علم وقوع أحدهما وهو قوله على الله ما لا تعلمون ولذا وقع في نسخة آخرهما والتقرير رأى الجمل على
 الاقرار به أو تنبيهه اتعينه ولها شروط مفصلة في النحو ويجوز أن تكون منقطعة غير عاطفة معني بل
 والهزة والتقدير بل أتقولون والاستفهام لانكار لوقوعه منهم واليه اشارة المصنف رحمه الله وقيل
 انها تقدير بل وحدها بدون الهزة تعطف ما به دها على ما قبلها واستدل بقوله سم ان لنا ابلا أم شاء
 بنصهما ونحوه ولو قدرت الهزة لرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف ولا يصح فيها الاتصال في المشاءم
 تقدم الاستفهام فتأمل والتفريع التوبيخ والتقرير هنا معني التثبيت (قوله بل اثبات الخ)
 بل حرف جواب كبروزم الا انها تقع جوابا للنفي متقدم سواء دخله استفهام أم لا فيكون ايجابا له نحو
 ما قام فتقول بل أي قد قام وقوه الست بر بكم فالواو بل ولذا قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما
 لو قالوا نعم كقروا وأما قوله

وقرأ ابن كثير وخصص باظهار الذا
 والباقون بادغامه (فان يخلف افع
 عهدا) جواب شرط مقدر أي ان اتخذتم
 عند الله عهدا قلن يخلف الله عهدا وفيه
 دليل على أن الخلف في خبر محال (أم تقولون
 على الله ما لا تعلمون) أم معادلة لهزة
 الاستفهام معني أي الامرين كان على سبيل
 التفريع للعلم بوقوع أحدهما أو التفريع (بل)
 بل أتقولون على التقرير والتفريع (بل)
 اثبات لما نوه من ساس النار لهم زمانا مديدا
 ودر اطول بلا على وجه أعم ليكون كالبرهان
 على بطلان قواهم وتخصيص بجواب النفي

أيسر اللبل يجمع أم عمرو * وانا نافذ الشتات داني
 نم وزى الهلال كما أراه * وبعلاها النار كما علاني

فقيل ضرورة وقيل نظر الى المعنى لان الاستفهام اذا دخل على النفي قرره فحاله ابن عباس رضي الله
 عنهم نظرا الى الظاهر وبل هنا رد اقوالهم لن تمسنا النار أي بل تمسكم أبا بدليل قوله فيهما خالدون

قاله الزنجشيري وقوله ابداني مقابله قوله اياما معدودة وهو تقدير حسن ولا فرق بينه وبين كلام
المصنف رحمه الله خلافا لمن نوهه وهي بسيطة وقيل اصلها بل فزيدت عليها الالف وقوله على وجه
اعم يعنى أنه لكل مكتسب لما ذكر من اليهود وغيرهم ليكون كالبرهان على الثبوت في منهم وأيضاً هم
أثبتوا تعذيب ايام وهو أثبت الخلود الاعم منها فلا يتوهم ان المعنى بل نكسبكم اياما معدودة فانه قاسم
لنظائر معنى (قوله سيئة فيجزة الخ) هو فيجزة كسبيته اعل اعلا له وهي فيما يقصد بخلاف الخطيئة
لكن كونها من الخطا والكسب جلب النفع فهو هنا استعارة تمكينية وقيل انه عبر بالكسب لاختصم
الرشا المندم أو انه حقيقة على زعمهم أنه نافع لهم واكلى وجهه وقد في قوله قد يقال للكثير أو لتحقيق
فلا يقال الصواب اسقاطها (قوله أى استوت عليه وشملت الخ) وزوجه الاستعارة ومعنى
استوت غلبت عليه وعمت ظاهره وباطنه وقابله وهذا لا يتصور في غير الكافر والانس كجاهد وغيره
فسروا الخطيئة بالشرك وهذا رد على الزنجشيري اذ فسرها بالكبيرة بناء على مذهب المعتزلة في أن
صاحبها المخاد وزاد قوله واقرار اسانه رعاية لامذهب المعتزلة في الايمان المنجي كما مر (قوله وتحقيق ذلك
الخ) ومنه يعلم وجه ذلك كسب السيئة وتقدمها ومن لم يتنبه له قال كان يمكن من أحاطت خطيئته
عنه وقوله مستحسنا بصيغة الفاعل ومنه يعلم وجه آخر على طريق الادماج لاطلاق الكسب عليها
كما مر وقوله وتأخذ بجميع الخ كان الظاهر أخذت أو تأخذ بالفاء وقراءة الجمع وقلب الهمزة
ياء وادغامها بظواهر لكتهم استحسنا وقراءة الجمع لأن الاحاطة لا تكون بشئ واحد وقيل ولذلك فسرها
المصنف رحمه الله تعالى بقوله استوت وشملت مع أن الخطيئة وان كانت مفردة لكتهم الاضافتها متعددة
كقوله وان تعدوا نعمت الله مع أن الشئ الواحد قد يحيط كالحلقة فتأمل (قوله ملازمها
الخ) العصبية وان شملت التليل والكثير لكتهم في العرف تختص بالكثرة والملازمة ولذا قالوا لو حاد
من لاقى زيدا أنه لم يعصبه لم يحنث والخلود لما كان معناه لغة مطلق اللبث الطويل سواء الخلود
المعروف وغيره فان كانت الخطيئة بمعنى الكبيرة فالخلود بالمعنى الاول وان كانت الشرك فالثاني
فلا دلالة لها ولا ما قبلها من قوله فويل الخ على ما ذكر لاحتمالها الهذا وقيل لأن تحرير كلام الله
وأخذ ما ذكره لا كبرية وقيل المراد بما قبلها ابي من كسب الخ فان المعنى بل نكسبكم أبدا وهو خطأ
لانها آية واحدة وقيل انه لا معنى له ولعله محرف من تلبها أى تقع بعدها وهذا عذر أفتح من الذنب
ويجرد الويل لا يدل على الخلود وهذا الايضاح في تفهيم قوله أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون
من الدلالة على أن عذاب النار دائم لانه بواسطة ما يشهد له من الآيات والآثار في معنى الخلود وهذا
بناء على مجرد مدلول لغة أو جواب جدلى فافهم (قوله جرت عادته سبحانه الخ) قال الطيبي رحمه الله
في دخول الفاء في الاول دون هذا قال السخاوندى تقول من دخل دارى فأكرمه عدم دخول الفاء
يقضى اكرام كل من دخل لكن على خطر أن لا يكرم والذي دخل مع التاء يكرم حقيقة الخ وهو كلام
مختل (٢) لا يحصل له وقيل ذكر الفاء فيما سبق وتركها هنا لان ثمة موضع التأكد لان الوعيد مظنة الخلف
دون الوعد وقيل انه اشارة الى سبق الرحمة فان النجاة فالوا من دخل دارى فأكرمه يقضى اكرام كل
داخل لكن على خطر أن لا يكرم ويدونها يقضى اكرامه البتة فتأمل وقيل انه اشارة الى ما تسبب
العذاب عنه بخلاف دخول الجنة فان الاعمال التي يبيها وقوله يدل الخ لان الاصل في العطف
المغايرة ولادعى الى التأويل والاقرار مسكوت عنه وهو يقضى دخوله فيه (قوله اخبار في معنى
النهي الخ) لا يضار برفع الرأ المشددة والمقصود النهي كما فيما نحن فيه وبين وجه ابلغه بأن النهي أو
المأمور كانه سارع الى ذلك فوقع منه حتى أخبر عنه بالحال أو الماضي أى ينبغي أن يكون كذلك فلا يرد
عليه أنه لا يناسب المقام لان حال المخبر عنه على خلاف ذلك فامر أب أن يقال لما فيه من الاعتناء
بشأن النهي عنه وتأكد طابعه حتى كأنه امتثل وأخبر عنه ووجه التجوز فيه سيأتى ويؤيده قراءة

والخطيئة قد تغلب فيما يقصد بانعرض لانها
من الخطا والكسب استجلاب النفع وتعلمته
بالسيئة على طريقة قوله فيشرهم بعد ذاب
أليم (وأحاطت به خطيئته) أى استوت
عليه وشملت جملة أحواله حتى صار كالمخاطب
لا يخلو عن شئ من جوانبه وهذا انما يصح
في شأن الكافر لان غيره ان لم يكن له سوى
تصدق قلبه واقرار اسانه فلم تخط الخطيئة به
ولذلك فسرها بالانس الكافر وتحتيق
ذلك أن من أذنب ذنباً ولم يتقاع عنه استجزه
الى معاودة مثله والانس ما لقيه ارتكاب
ما هو أكبر منه حتى تستولى عليه الذنوب
وتأخذ بجميع قلبه فيصير بطبعه ما لا
الى المعاصي مستحسنا اياها معقداً أن
للاذرة سواها ما يغض من يمنعه عنها مكذباً بان
ينسجه فيها كما قال سبحانه وتعالى ثم كان
عاقبة الذين أساؤا السوأى أن كذبوا بآيات
الله وقرأ نافع خطياً أنه وقرئ خطيئته
وخطيئته على القلب والادغام فيها (فأولئك
أصحاب النار) ملازمها في الآخرة كما
أنهم ملازمون أسباجاً في الدنيا (هم فيها
خالدون) دائرون ولا يشون لبشاطير بلا
والآية كبرى لا جنة فيها على خلود صاحب
الكبيرة وكذا التي قبلها (والذين آمنوا وعملوا
الصالحات أولئك أصحاب الجنة هم فيها
خالدون) جرت عادته سبحانه وتعالى على أن
يشنع وعده بوعده لترجي رحمة ويحسنى
عذابه وعطف العمل على الايمان يدل على
خروجه عن مسماه (واذا أخذنا من سابق
اسرائيل لا تعبدون الا الله) اخبار في معنى
النهي كقوله سبحانه وتعالى ولا يضار كاتب
ولا شهيد وهو ابلغ من صريح النهي لما فيه
من ايهام أن المنهى سارع الى الانتهاء فهو
يخبر عنه ويعضده قراءة لا تعبدوا وعطف
قولوا عليه فيكون على ارادة القول

(٢) قوله وهو كلام مختل يعلم اختلاله من نقله بعد
عن النجاة اذ هذا عكسه وفي بعض النسخ
حذف عدم وهو زيادة في الخلل اه معجده

لا تهبدا وبالجزم وعطف الامر لان الانشاء يعطف على مثله وغير عبارة الزمخشري لما فيها وانما اول
بانتهى لانه لو كان خبر الزم تخلف اخباره لانهم وقع منهم مباد غير الله وتقدير القول أى قائلين أو قلنا
وأما تقدير أن فضعيف لانها لا تخذف قياسا الا فى مواضع ليس هذا منها وبعد حذفها جزوا فى الفعل
الرفع والنصب وبهم ما روى بيت طرفه فى معانته وهو

ألا أي هذا الزمخشري أحضر الوعى * وأن أشهد اللذات هل أنت مخدئ

وعلى هذه القراءة فهو مصدر يؤتى بدل من الميثاق أو منه قول به يحذف حرف الجزأى بأن لا أو على
أن لا وقيل انه جواب قسم دل عليه الكلام أو جواب الميثاق نفسه لان له حكم القسم وعلى قراءة
التامنى فى الآيات التفاتان فى لفظ الجلالة وتعبدون وغيب بتشديد الياء جمع غائب ويصح تخفيفها بالتخفيف
لان جمعه أيضا يجوز فيه أن يكون حالا وجهل أن تفسيرية وتقدر بحسن بناء على أنه خبر وأحسنوا
بناء على أنه انشاء والجملة مطروقة على تعبدون ويصح تعلقه باحسانا أيضا لانه يتعدى بالياء الى يقال
أحسنات به واليه وقيل عليه انه حينئذ مصدر مؤكد وحذف عام له تنوع وفيه نظر ومنهم من قدر
استوصوا واحسانا منه قول له والوالدان تنية والدلان يطلق على الأب والام أو تغليب وقال الحلبي
انه لا يقال فى الام والتغيب والتغليب واليتامى وزنه فعلى كسكارى وأنه للتأنيث وهو جمع تميم
كنديم ونذامى ولا يتقاس والتميم أصل معناه الانفراد ومنه الدرّة النيتية وقيل الابطاء لابطاء البرعنة
وهو فى الادمين من قبل الآباء وفى الهائم من قبل الامهات وفى الطيور من جهتها ووجهه ظاهر
وقيل انه يقال فى الآدميين لانهم لم يقدت أمه أيضا (قوله ومسكين منعبل الخ) اشارة الى أن الميم زائدة
وهو أصح القرواين لانه من السكون كان الفقر أسكنه أى جعله ساكنا والفرق بينه وبين الفقير معروف
وساكنى (قوله أى قولنا حسنا الخ) أى فيه قرأت حسنا بضم فسكون مصدر وصف به مبالغة وحسنا
بتخفيف صفة وقيل هو مصدر أيضا كحزن وحسن بضمين وضم السين لاتباع الحاء وحسنى
واختلف فى وجهه فقيل هو مصدر كرجى قال أبو حيان هو غير مقيس ولم يسمع فيه فقيل هو صفة
كجبل وقيل مؤنث افعال واستعمل منكرا بدون من على خلاف القياس مثل كبرى وصغرى قال
وان دعيت الى حسنى ومكرمة * وقوله تخلق وارشاد أى ما فيه دلالة على حسن الخلق والمعاملة أو ارشاد
الى السداد (قوله على طريقة الالتفات أو اهل الخطاب الخ) لان ذكر بنى اسرائيل انما وقع بطريق
الغيبية والخطابات انما هى فى حيز القول وفائدة الالتفات التعريف والتوبيخ كانه استحضرم وو بجهنم
وتم للاشباع كالمس وقال السمين هذا انما يحى على قراءة لا يعبدون بالغيبية وأما على قراءة الخطاب
فلا التفات ويجوز أن يكون أراد بالالتفات الخروج من خطاب بنى اسرائيل القديما الى خطاب
الحاضر من فى زمنه عليه الصلاة والسلام وقد قبل ذلك فيكون التفات على القرائتين (أقول) كون
الالتفات بين خطابين لا ختلافهما لم يقل به أهل المعانى لكنه وقع مثله فى كلام بعض الادباء وهذا غير
الالتفات المصطلح عليه فجعل الاول فى حكم الغيبية لانه محكى وهذا ابتداء كلام أقرب منه مع أنه خلاف
الظاهر وأما على التغليب فلا التفات فيه وفيه نظر (قوله الاقليل لمنكم) المشهور وقبه النصب لانه
موجب وروى عن أبي عمرو وغيره الرفع فقيل الاصفة بمعنى غير وهى يوصف بها المعارف والتكررات
بخلاف غير وقيل لا يوصف بها الا السكر أو المعرف بلام الجنس لانه فى قوة التكررة وقال المبرد شرطه
صلاحية البدل فى وضعه وقيل انه عطف بيان وفيه نظر وقيل انه مبتدأ خبر محذوف أى لم يقولوا
وقيل انه توكيد للخبر المرفوع أو بدل منه وجاز لانه فى معنى النقي ورد بأنه ما من اثبات الاويمكن تأويله
بمنى وفيه نظر ومنكم صفة تليلا والمراد بهم الانحصاص وقال ابن عطية يحتمل القلة فى الايمان
أى لم يبق الايمان قليل وهو بيب جدا والمراد على التغليب انه ليس يبدع منكم لانه يدين آباؤكم
(قوله قرم عادتكم الاعراض الخ) يؤخذ كونه عادتكم من الاسمى الدالة على الثبوت وهل هذه

وقيل تقديره أن لا تهبدا وانما حذف
أن رفع كقوله
ألا أي هذا الزمخشري أحضر الوعى
وأن أشهد اللذات هل أنت مخدئ
وقيل عليه قراءة أن لا تهبدا وانما حذف
من الميثاق أو منه قول لا يحذف الجار وقيل
انه جواب قسم دل عليه المعنى كأنه قال
حاشاكم لا تعبدون وقرأنا نافع وابن عباس
وأبو عمرو وعاصم ويهتوب بالياء حكاية لما
خوطبوا به والباقرن بالياء لانهم غيب
(وبالوالدين احسانا) متعلق بخبر تقديره
وتحسون أو واحسنوا (وذى القربى
واليتامى والمساكين) عطف على والوالدين
واليتامى جمع تميم كنديم ونذامى وهو قائل
ومسكين منعبل من السكون كان الفقر
أسكنه (وقولوا للناس حسنا) أى قولوا
حسنا وسماء حسنا لانه مبالغة وقرأ حزة
والكسافى ويعقوب حسنا بتخفيفين وقرئ
حسنا بضمين وهو لغة أهل الجواز وحسنا
وحسنى على المصدر كيشرى والمراد به ما فيه
تخلق وارشاد (وأقبر الصلوة وآتوا الزكوة)
يريدهم ما عارض عليهم فى ملتهم (ثم تولىتم)
على طريقة الالتفات أو اهل الخطاب مع
الموجودين منهم فى عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم ومن قبلهم على التغليب أى
أعرضتم عن الميثاق ورفضتموه (الاقليلا
منكم) يريد به من أقام اليهودية على وجهها
قبل المسيح ومن أطم منهم (وانتم معرضون)
قوم عادتكم الاعراض عن الوفاء والطاعة

الجملة معترضة أو حالية مبينة أو مؤكدة والمؤكد كدة هل يجوز اقترانها بالواو أو لا وكذا أقوال وقال
الطبي رحمه الله قوله وأنتم قوم عادتكم الاعراض يشير إلى أنه من الاعراض والتذليل كما يصح
في قوله ثم اتخذتم الجبل من بعده وأنتم ظالمون وقيل لا يجوز أن تكون الواو للتمسك لأن التولى
والاعراض واحد بمعنى والحال المؤكدة لا تنصل بالواو وهذا رد على إطلاقهم في الاسمية كما مر وروى
صاحب التحبير عن أبي علي رحمه الله الحال مؤكدة في قوله تعالى ثم توليتهم مدبرين لأن في وليتهم دلالة
على أنهم مدبرون وقال الراغب وأنتم معرضون حال مؤكدة إذا جعل شيئا واحدا وقيل إن التولى
والاعراض منسبل مأخوذ من سلوك الطريق وإذا اعتبرنا حال سالت الطريق المنهج في ترك سلوكه فله
حالتان أحدهما أن يرجع عوده على بدته وذلك هو التولى والثانية أن يترك المنهج بأخذ في عرض
الطريق والمتولى أقرب أمر من المعرض لأن من ندم على رجوعه سهل عليه العود إلى سلوك المنهج
والمعرض حيث ترك المنهج والأخذ في عرض الطريق يحتاج إلى طلب منهجه فيعسر عليه العود إليه
وهذا غاية الذم لأنهم جمعوا بين العود عن السلوك والاعراض وقيل إن التولى قد يكون لحاجة
تدعو إلى الانصراف مع ثبوت العقد والاعراض هو الانصراف عن الشيء بالقلب اه وهو تحقيق
بديع وفي كلام المصنف رحمه الله نحوه وكذا في قوله ورد فتموه عطف على أعرضتم عن الميثاق
على أنه تفسير له إشارة إلى اعتبار الانصراف بالقلب في مفهوم الاعراض قد تدبر والعرض في كلامه
خلاف الطول وقوله ومن أسلم منهم أي من اليهود مطلقا سواء قام على اليهودية قبل النسخ أو لا فتأمل
(قوله على نحو ما سبق) أي من توجيه الخطاب والتأويلات في الاعتقاد لأن أخذ الميثاق بانزال
التوراة وقبولها من أحكامها المستتر بين السلف والخلف وقوله بعضا منصوب بترغ الخافض أي
لبعض والاجلاء الاخراج من الديار والمساكن (قوله وانما جعل قتل الرجل غيره الخ) قال
الحقوقي جعل غير الرجل نفسه أما في لا تخرجون أنفسكم فصرحنا وأما في لا تسفكون فدلالة والقول
بأن قتل الغير بمنزلة قتل النفس لترتب القصاص يمكن اعتبار مثله في الاخراج لما يلحقه من العار
والعار اه وقيل لأنه يؤدي إلى أن يفعل به مثل ذلك وهو بعيد فالتجوز في محامين ويوجهين أما
إن المتصل به ديننا ونحوه أطلقت عليه النفس بهلاقة الملابس والاتصال أو جعل قتل الغير قتلا لنفسه
لتبسيبه بالقصاص وقيل أنه مراد المصنف رحمه الله تعالى ولم يعرض له لظهوره واللهام وجهه
عما ذكر وقيل إن المصنف رحمه الله تعالى خص صورة القتل بالتوجيه فلما منه أن الاخراج لا يحتاج إليه
ردا على الكشاف نظرا إلى أن قتل الانسان نفسه لا يكون في العادة فلا حاجة إلى أخذ الميثاق عليه
بخلاف الاخراج عن دياره فإنه معروف فلا داعي لصرته عن ظاهره فظاهر أن جعل غير الرجل نفسه إنما
هو في نفسه كون لا في تخرجون ومن زعم أن ذلك في الثاني صريح دون الأول فقد عكس الأمر الظاهر اه
وهذا التحيل فاسد لأن الاخراج بمعنى الاجلاء والتنى لا يتصور بين الانسان ونفسه بل الاخراج ان يقال
خرج زيد ولا يقال أخرج نفسه وبعد فقرره وأن التجوز في النفس وهي مصرح به في الثاني دون الأول
لاتبني شبهة فيما ذكره الشارح المحقق نعم وجه التصريح في الثاني بالنفس دون الأول لازم ونسكته أنه
لوترك لكان تخرجونكم وهو ممنوع في العربية وقيل على الشارح أيضا أن قتل الغير يفضي
إلى قتل نفسه فيصح منه قتلا لنفسه واخراج الغير لا يفضي إلى اخراج النفس فكيف يصح عده
اخراجا لها وليس يورد لأن اخراج جنسهم عار عليهم يفضي إلى حقوق ذلك العار من اخرج أيضا
فيجعل اللازم منضيا إلى لازم آخر وهو ظاهر (قوله وقيل معناه الخ) وهو على هذا مجاز أيضا على
مثال البطون القرآنية وأما قوله في الحقيقة فليس المراد به مقابل المجاز بل معناه العرفي وهو
الاخلاق وليس المراد بالحقيقة مصطلح الصوفية كما قيل ويرد على معنى ذلك وقوله بصر فكم عن الحياة
الأبدية يعني عن لذاتها لأنهم يخادون في النار أيضا أو أن حياتهم كالحياة وقوله فانه الجلاء الحقيقي

وأصل الاعراض الذهاب عن المواجهة
إلى جهة العرض (وإذا أخذنا ما يتفقكم
لا تسفكون دماءكم ولا تخرجون أنفسكم
من دياركم) على نحو ما سبق والمراد به أن
لا يعرض بعضهم بعضا بالقتل والاجلاء عن
الوطن وانما جعل قتل الرجل غيره قتل نفسه
لاتصاله به نسباً أو ديناً ولأنه يوجب قصاصاً
وقيل معناه لا تتركوا ما يبيع سنك دماءكم
واخراجكم من دياركم أو لا تتركوا ما يبيعكم
وبصر فكم عن الحياة الأبدية فانه القتل
في الحقيقة ولا تقترفوا ما تمنعون به عن الجنة
التي هي داركم فانه الجلاء الحقيقي

يعنى ان غيره ليس جلا بالنسبة اليه وفي الفصول للقصار ايس النبي جلاء الاوطان بل البعد عن
رياض الجنان (قوله ثم اقررتهم بالميثاق واعترفتم بلزومه) أى خلفا بعدد لف يعنى أخذتم منكم الميثاق
والتزمتموه فالأقرار ضد الجحد ويتعدى بالياء ويحتمل أنه يعنى ابقاء الامر على حاله أى اقررتهم بهذا
الميثاق ملتزما والمصنف رحمه الله تعالى غافل عن هذا ولذا عذاه بالياء كذا قيل وايسر بشئ لأن ابقاء
الشيء على حاله من غير اعتراف به لا يلائم قوله وأنتم تشهدون وانما يعنى الاثبات سواء كان باللسان
أو بالقلب وهذه الانكار في تعدي بالياء أيضا كما ذكره الراجح ووجه كونه تأكيديا أن المعنى اقررتهم
اقرارا ملزما كما تلزم البيعة وهذا مما يؤيد ويؤكد ويدفع احتمال أن يكون الاقرار ذكر أمر آخر
اسكنه بقية نفسه فهو احتباس دافع للاحتمال وهو لا يشافي التأكيدي كما لو علم وإذا كان الاقرار اقرار
السلف واستناده لهؤلاء مجازي بأن أسند اليهم ما وقع من آياتهم فليس فيه تغليب كما لوهم أنه من قبيل
يخرج منهم الاول والثاني والمرجان فإنه وجه آخر والشهادة من الخلف فهو على هذا من عطف جملة على أخرى
وعلى الاول حال على سبيل التتميم (قوله استباعدوا لما ارتكبوه بعد الميثاق) مرتقرا بالاستبعاد وما
بينه وبين التراخي الرتبى وقوله وأنتم مبتدأ الخ في الكشف ثم أنتم بعد ذلك هؤلاء المشاهدون يعنى
أنكم قوم آخرون غير أولئك المقرين تنزيلا لتغير الصفة منزلة تغير الذات كما تقول رجعت بغير الوجه
الذى خرجت به وقوله تقتلون بيان الخ وما كان الاخبار باسم الاشارة لا يقتضى المغايرة وحمل
الظاهر على الضمائر لا يقتضى ذلك كما اذا قلت هاذا فاعلموا أن نازيدا وضارب فلا عدول فيه عن
مقتضى الظاهر اعتراض عليه أبو حيان بأن المشار اليه بقوله أنتم هؤلاء المخاطبون أولا فليسوا قوما
آخرين الا ترى أن التقدير الذى قدره الزمخشري من تقدير تنزيل تغير الصفة منزلة تغير الذات لا يتأتى
في نحوها أما اذا قلنا ولا فى أنتم هؤلاء بل المخاطب هو المشار اليه من غير تغير وقال الجلبى لم يتصلح صحة
الايراد عليه وما بعده عنه لأنه لم يفهم مراده فالحق أنه اعتراض قوى وكلامه لا يتخلو عن خفاء وقد
أشار اليه شراحه وحاولوا توجيهه فقبل كان من حق الظاهر ثم أنتم بعد ذلك التوكيد في الميثاق نقضتم
العهد فتقتلون أنفسكم وتخرجون فريقتا منكم من ديارهم أى منبتكم الا أن غير الدقة التى كتبت عليها
فأدخل هؤلاء وأوقع خبر الانتم وبعمل قوله تقتلون أنفسكم جملة مبينة من قوله أيفيد أن الذى تغير هو
الذات بعينها انما عليهم بشدة وكأنه أخذ الميثاق ثم تساءلهم فيه وقوله المبالغة وقوله رجعت بغير الوجه
الذى خرجت به يعنى ما أنت بالذى كنت من قبل وكانك ذهب بك وحي بغيرك وفي الحديث دخل بوجه
غادر وخرج بوجه كافر اه والمصنف رحمه الله تعالى لم يمثل بما مثل به في الكشاف لكن لا فرق بينهما
كما لوهم لأن قوله أنت ذلك الرجل الذى فعل كذا مع أن الظاهر أن يقول أنت فعلت كذا كأنه قدر في
نفسه أنه صار شخصا آخر ثم أن قوله وأنتم تشهدون على الوجه الذى خطاب لمن أدرك زمن النبي صلى
الله عليه وسلم من اليهود وأنتم هؤلاء كذلك فادعاء المغايرة في المحمول بحسب الذات لا يتخلو عن كدر
وان كان خطا بالكل وأنتم كذلك فالمغايرة حقيقة والحمل محتاج الى التأويل وقوله باعتبار ما أسند
اليهم يعنى أنتم المعبر به عن المأخوذ عليهم الميثاق باعتبار ما سيجي على هؤلاء وقيل أراد بالاول استناد
الاقرار والتمساده لأنهم ابوجان القرب والثاني قتل أنفسهم الخ لأن المعاصى توجب البعد (قوله
اتما حال والعامل فيها معنى الاشارة) ويسمى عاملا معنويا كونه فى معنى الفعل وهذا كقولهم ها أنا
ذا قائم قال أبو حيان رحمه الله تعالى والقصود من حيث المعنى الاخبار بالحال وأما على البيان
فكانت لما قيل ها أنتم هؤلاء قيل ما شأننا فقيل تقتلون الخ والجملة لا محل لها من الاعراب وأما أنه
تأكيد فهو على أن يجوع بل لا مما قبله أو عطف بيان والمراد باننا كد معناه اللغوى وهو مطلق
التقوية بالتكرير وأما جعله موصولا فهو مذهب البصريين فى جميع أسماء الاشارة قائم تكون عندهم
أسماء موصولة كما قال الجمهور فى ماذا صنعت انه يعنى ما الذى صنعت والصحيح خلافه ولأنه يصير أيضا

(ثم اقررتهم) بالميثاق واعترفتم بلزومه (وأنتم
تشهدون) توكيد لقوله اقررتهم لان شاهدا
على نفسه وقيل وأنتم أيهم الموجودون
تشهدون على اقرار اسلافكم فيكون اسناد
الاقرار اليهم مجازا (ثم أنتم هؤلاء) استبعاد
لما ارتكبوه بعد الميثاق والاقرار به
والشهادة عليه وأنتم مبتدأ وهؤلاء خبره
على معنى أنتم بعد ذلك هؤلاء الناقضون
كقولك أنت ذلك الرجل الذى فعل كذا نزل
تغير الصفة منزلة تغير الذات وعدهم باعتبار
ما أسند اليهم حضورا باعتبار ما سيجي عنهم
غيبا وقوله تعالى تقتلون أنفسكم
وتخرجون فريقتا منكم من ديارهم) اما
حال والعامل فيها معنى الاشارة أو بيان
لهذه الجملة وقيل هؤلاء تأكيديا والخبر هو
الجملة وقيل يعنى الذين والجملة صلتها
والجموع والخبر وقوى تقتلون على
التكثير

من قبيل * أنا الذي حتى أرى حيدر * وهو ضعيف وفي الآية وجوه آخره بسوطة في الدر المصون وروى يحيى السنحة عن السدي أن الله تعالى أخذ العهد على بني إسرائيل في التوراة أن لا يقتل بعضهم بعضا ولا يخرج بعضهم بعضا من ديارهم وأيام عبدا وأمة وجدتموه من بني إسرائيل فاشتروه بما قام من ثمنه وأعتقه (قوله حال من فاعل تخرجون الخ) الاثم الذنب والعبد وان التعدي بالظلم ووجه القراء بالخذف أنه اجتمع نأان خذفت احدها ما للتخفيف وهي اما الاولى واما الثانية على اختلاف اوقفت ظاهرا وأدغمت وهو ظاهر ومعنى الظاهرة المعاونة مأخوذ من الظاهر للاستناد اليه (قوله روى الخ) قال الطيبي رحمه الله العرب النازلون بين يديهم يوقونهم بنو قريظة مصغرا والضمير كأمير ومشركون وهم قبيلتان الاوس والخزرج وكانت بين الاوس والخزرج محاربات فاستخلف الاوس قريظة والخزرج الضمير ~~يكونون~~ ونوا معهم في حروبهم ولم يكن بين فريقيه اليهود محالقة ولا قتال وانما كانوا يقاتلون مع حلفائهم فكانوا اذا أسروا من اليهود احدث جمع كل من الفريقين ما يقبضه به من المشركين فاذا كانوا مع الحلفاء قتل اليهود بعضهم بعضا واخرجوهم من ديارهم وخزبوا فاذا وضعت الحرب أوزارها أعطوا فداء من أسرنهم فاذا قيل لهم في ذلك قالوا ان القتل والاخراج لاجل حلفائنا وهو مخالف لما عهد في التوراة ولذلك نفادهم لاننا امرنا به كما امرنا به فاحلوا بعضا وحزموا بعضا ومعنى اتيانهم حال كونهم أسارى اما حقيقة واما اتيان خبرهم ونحوه وقوله وقيل الخ هذا خلاف الظاهر وهو من التأويل (قوله أسرى وهو جمع أسير الخ) قرئ أسرى وأسارى بفتح الهمزة وضعا أما أسارى فلانهم حلوا أسيرا على كسلان فجمعه جمعهم ~~كك~~ الى كما حلوا كسلان عليه فقالوا كسلى كذا قال سيبويه ووجه الشبه أن الاسر والكسل كل منهما أمر غير اختياري وقيل انه مجموع كذا ابتداء من غير حمل كما قالوا في قديم قدامي والاصل فيه الفتح والضم ليزداد قوة وقيل أسارى جمع أسرى جمع أسير فهو جمع الجمع والفتح لغة عالية ولا فرق بين أسرى وأسارى وقيل من كان في الوثاق فهم أسارى وغيره أسرى وهو مأخوذ من الاسار وهو الرباط الذي يشد به وفاداه وفداء بمعنى وقيل فداءه بالمال وفاداه أعطى فيه أسير مثله واللغة تخالفه وقيل فداءه بالصلح وفاداه بدونه والفداء بالكسر يند ويقتصر والاكثر مع اللام قصره نحو فدى لك وبالفتح مقصور لا غير وهو يتعدى للمفعولين الاول بنفسه والثاني باباء (قوله متعلق الخ) اشارة الى رد ما قيل انه متعلق بجميع ما تقدم لانه محتاج الى تكلف والمراد أنه حال منه وخص الاخراج ببيان حرمة قبل لما فيه من الجلاء والنفي الذي لا يقطع شره الا بالموت والظاهر أنه لظهور منافاته لمقاديرهم فيناسب تفرغ قوله أقتومون الخ وقوله وما بينهما اعتراض قيل عليه ما للجملة المفترضة لاجل اهما من الاعراب وقد جعل قوله تظاهرون عليهم حالا وبينهما منافاة ولا وجه له لان المراد بالمفترضة جملة وان يأوتكم أسارى وأما جملة تظاهرون على الحالية فهي قيد للخروج مذكورين وهو ظاهر (قوله والضمير الخ) فيه وجوه من الاعراب أحدها أنه ضمير شان والجملة بعده خبره ولا يحتاج الى رباط وقيل خبره محترم واخراجهم نائب فاعله وهو مذهب الكوفيين وانما ارتكبوه لان الخبر المحتمل ضمير امر فوعلا يجوز تنديبه على المستداف ليقال فأنزيد وهو عند البصريين جائز وما ذكره ممنع لان ضمير الشان لا يقصر عن فرد والثاني انه ضمير مهمم يفسره بدله وهو اخراجهم وهذا بناء على جواز بدل الظاهر من الضمير والثالث انه راجع الى الاخراج المفهوم من تخرجون واخراجهم بدل منه أو عطف بيان له وضعف بأنه بعد عوده الى الاخراج لوجه لا بد له منه (قوله أقتومون الخ) الاستفهام للانكار والتوبيخ على التفريق بين أحكام الله والعهد كان بثلاثة أشياء ترك القتل وترك الاخراج ومصاداة الاسارى فقتلوا واخرجوا على خلاف العهد وفداوا بقتضاه وقيل المواثيق أربعة فزيد ترك المظاهرة ومافي الكشاف من انه قيل لهم كيف تقالونهم ثم نفدوهم فقالوا امرنا بالفداء وحرم علينا القتال ولكن استحي من حلفائنا يبدل

(تظاهرون عليهم بالاشم والعدوان) حال من فاعل تخرجون أو من مفعوله أو كليهما والتظاهر التعاون من الظاهر وقرأ عاصم وجزء والكسائي بخذف احدى التامين وقرئ باظهارهما وتظاهرون به في تظاهرون (ولن يأوتكم أسارى نفادوهم) روى أن قريظة كانوا حلفاء الاوس والضمير حلفاء الخزرج فاذا اقتتلا عاون كل فريق حلفاءه في القتل وتخريب الديار واجلاء أهلها واذا أسرا أحد من الفريقين جمعوا له حتى يفدوه وقيل معناه ان يأوتكم أسارى في أيدي الشياطين تصيدون لا تقادهم بالارشاد والوعظ مع تضييعكم أنفسكم كقوله تعالى أن تأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم وقرأ حمزة أسرى وهو جمع أسير كرج ورجي وأسارى جمعهم ككبرى وسكاري وقيل هو أيضا جمع أسير وكأنه شبه بالكسلان وجمع جمعهم وقرأ ابن كثير وأبو عمرو ووجهه وابن عامر نفدوهم (وهو محترم عليكم اخراجهم) متعلق بقوله وتخرجون فريقاتكم من ديارهم وطمينتهم اعتراض والضمير للشان أو مهمم ويفسره اخراجهم أو راجع الى ما دل عليه وتخرجون من المصدر واخراجهم بدل أو بيان (أقتومون ببعض الكتاب) بمعنى الفداء (وتكفرون ببعض) يعني حرمة المقابلة والاجلاء

على أنهم لا يذكرون حرمة القتال فاطلاق الكفر عليه على فعل ما حرّم الله عليه كان في شرعهم كفرا
 أو أنه لا تغليب كما أطلق على ترك الصلاة ونحوه ذلك في شرعنا (قوله الاخرى في الحجة الدنيا الخ)
 قال الراغب نزي الرجل لحقه انكسار من نفسه أو غيره فالذي من نفسه الجاه المقرط ومصدره
 المنزاية والذي من غيره كذلك وهو ان مصدره المنزى أى ليس جزاء فاعله منكم لامن حالته وهم
 في الدنيا الا للفضيحة وفي الآخرة الا العقاب والجزاء يطلق في الظهور والشر وقيل عليه ان القتل
 ليس جزاء على تفسيره الا أن يكون نزي بالذوار بهم وذو بهم أو أن ما ذكره أصل معناه ثم عم واجلاء
 النضير الى اربحاه واذرعان وقوله على غيرهم قيل عليه انه صريح في أنهم غير مضمومين في قرينة
 والنضير وما ذكره سابقا وكذلك ما نقل عن الطيبي يخالفه فالصواب ما في المنزى أنهم كانوا
 فريقين بنى قينقاع بنق القاف وتثلبت النون وهما حلفاء المنزوح والآخر النضير وقرينة وهم حلفاء
 الاوس قتأمل وقوله وأصل المنزى أى أصل هذه المادة بقطع النظر عن خصوص المصدر وقيل عليه
 ان المنزى لا يستعمل في الاستحياء وانما المستعمل فيه الجزاية كما مر عن الراغب وذكره المرزوقي
 وغيره والديناما مأخوذ من دنيد نورياً ومنقلبة عن واو فرقا بين الاسماء والصفات وانما كان عصيانهم
 أشد لأنه كفر بكتاب الله بعدما عاوا واخلافه ووجه القراءة بالخطاب والغيبة ظاهر والقراءة للتسوية
 الى عاصم شاذة والردان كان بمعنى التصيير فظاهروا ان كان بمعنى الرجوع فلا ينهم معدون في الدنيا
 وفي القبور وقوله بالاخرة أى يحتفظها ومن قال بجياتها أراد الحياة المقيدة بها الإشارة الى الجواز
 في اشتروا والباء داخلة على المتروك (قوله بنقض الجزية الخ) أقول عدم تخفيف عذاب الكفار وقع
 في سور ثلاث البقرة وآل عمران والتخل وقد صرح فيها بأن العذاب الذى لا يخفف عنهم عذابهم بعد
 دخول جهنم الخلد لا قضاء للحكمة والعدل الرحمانى عدم الاستواء فيه وأن يجعل على مقدار كفرهم
 فلا يكون عذاب من لم يؤذ ولم يسيّر به بالعداوة بل اعتقد رسالته وأحسبه وانما كفر بالحمد المسمى بالحجة
 الجاهلة كلبى طالب كعذاب غيره على مراتبهم في الكفر والايذاء فجعل عذاب الاوّل خفيفاً بالنسبة لمن
 عداه أو تخفيفه في البرزخ قبل سجن حين لا يثاقى عدم تخفيفه بعد دخول دار الخلود كما قال تعالى
 أو ائتلك عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين خالدين فيها لا يخفف عنهم العذاب ولا هم يتظنون
 فلا يثنى القضاء بتخفيفه أو لا الذى سيذكره المصنف رحمه الله في الزلة كما يتراعى في أوّل نظرة ومنهم
 من فسر التخفيف بتخفيف العذاب الدينى والاخرى الشامل للجزى والتصريف الجزية ولم يتعرض
 لدفع العذاب لأنه يفهم من نفي تخفيفه بالاولى وقوله أى التوراة لم يقل جهلة واحدة كما في الكشاف
 لأنه لا دلالة للنظم عليه وما فيه بيان للواقع (قوله وقفيينا الخ) قالوا كان بين موسى وعيسى عليه
 الصلاة والسلام أربعة آلاف نبي وقيل سبعون ألفاً كانوا على شريعة موسى صلى الله عليه وسلم
 ومعنى ترى متتابعين واحداً بعد واحد وأصله ونزى واتبعه الاوّل في كلام المصنف من الأفعال
 والثانى من الافعال قيل يقال ففاه يقفوه قفوا أى اتبعه وقفاه غيره تقفبه أى اتبعه من القفا
 ولما كان عدم بيان ارداد موسى عليه الصلاة والسلام بجمع من الرسل معاصر ادم يقل وقفيناه
 بالرسل فان المراد منه تقفية كل من موسى عليه الصلاة والسلام بالذات وليس كذلك بل قيل قفيينا
 من بعده بالرسل على تضمين قفيينا معنى جثمان بعده بالرسل مقتفين أثره ومتبعين شريعته فن قال أصل
 الكلام قفيينا موسى صلى الله عليه وسلم لم يرسل قترك المنقول به وأقيم من بعده مقامه لم يصب وكذا
 تنبيه المصنف رحمه الله التقفية بالارسل تبعاً للزمخشري غير صواب وهذا تخصيص لا وجه له لان
 التقفية ما صحح وسه كان بمنى على أثره أو معقولة كاتباع شريعته وكل من ذلك لا دلالة على المعية
 كما يقال لا تم اتبعوا آئيرهم وتفسيروا باربعه مما وقع لغير المصنف بياناً لان المراد أن ارسلهم بعده
 لا في حياته كالاقدم على تخطئة هؤلاء القبول من غير ادع وارتاب التضمين من فضول الكلام

(فما جزاء من يفعل ذلك منكم الاخرى
 في الحجة الدنيا) كقتل بنى قريظة وسيم
 واجلاء بنى النضير وضرب الجزية على
 غيرهم وأصل المنزى ذل يستحيانه
 ولذلك يستعمل في كل منهما (ويوم القيامه
 يردون الى أشد العذاب) لان عصيانهم أشد
 وما الله بغافل عما تعملون) تأكد للوعيد
 أى الله سبحانه وتعالى بالمراد لا يعقل
 عن أفعالهم وقرأ عاصم في رواية المفضل
 تردون على الخطاب لقوله منكم وابن كثير
 ونافع وشعبة عن عاصم وبعقوب يعلمون
 على أن الضمير ان (أو ائتلك الذين اشتروا
 الحجة الدنيا بالاخرة) آثروا الحياة الدنيا على
 الاخرة (فلا يخفف عنهم العذاب) بنقض
 الجزية في الدنيا والتعذيب في الآخرة (وانتدأينا
 ينصرون) بدفعها عنهم (وقفيينا من
 موسى الكتاب) أى التوراة (وقفيينا من
 بعده بالرسل) أى أرسلنا على أثر الرسل
 قفوه سبحانه وتعالى ثم أرسلنا رسالتنا تترى
 يتتال قفاه اذا اتبعه وقفاه اذا اتبعه به
 من الغنا نحو ذنبه من الذنب

وقوله أتبعه به في نسخة أتبعه إمام كافي الكشاف وهو الظاهر وفي الأولى إشارة إلى أنه لا يتعدى
 لمفعولين وقوله ذنبه من الذنب بفتحين كذنب الرطبة (قوله المهجرات الخ) تفسر البيئات بالانجيل
 بدون الآيات خلاف الظاهر ولذا أخره وقوله بالعبرية في الكشاف بالسريانية وغيره المصنف
 رحمه الله وأجاد وفي القاموس عيسى عليه الصلاة والسلام أم عبراني أو سرياني وجمعه عيسون بفتح
 السين وقد تضم وعيسين بفتحها وقد تكسر والنسبة إليه عيسى وعيسوي وقوله وعيسى
 بالعبرية أي شوع بكسر الهمزة والمهجمة فعزب ومعناه السيد وقيل المبارك وأورد عيسى عليه الصلاة
 والسلام لتفخيمهم لكونه من أولى العزم وصاحب كتاب وقيل لأنه ليس متبعاً لشربعة موسى
 عليه الصلاة والسلام وأضافه اليه سارد على اليهود اذ زعموا أن له أبا (قوله ومريم بمعنى الخادم الخ)
 لأن أمها نذرتهم الخدمة بيت المقدس والزير بكسر من الرجال من يكثر محادثة النساء ويحياهن فن
 يكثرن النساء من مخالطة الرجال كذلك فسمي به من يخدم من النساء لأن شأنه ذلك فلامغايرة بين
 كونها بمعنى الخادم وكونها زير النساء ولا حاجة إلى ما قيل أنها سميت بذلك فلما كاي سي الأسود
 كانوا غافله عن معنى كلامه وسأني ما يحققه وقال الأزهرى المريم المرأة التي لا تحب مجالسة
 الرجال وكانه قيل لها ذلك تشبيهاً بالبريم البتول والشعر المذكور لرؤبة من أرجوزة مدح
 به السفايح (٢) وبعده

ضليل أهواء الصبات تدمه • هل يعرف الربع الخليل أرسعه • عفت عرافيه وطال قدمه
 وضليل كثر تب مبالغة ضال صفة زير والتندم التندم فاعل ضليل على الاستناد المجازي كتهاره
 صاتم (قوله ووزنه مفعول اذ لم يثبت فعيل) هو أما غير عربي عزية العرب بعد ما كان بمعنى الخادم
 أو العابدة ونقل لمعنى شاسبه كما مر أو مشترك بين اللسانين ومعناه بالعبرية غير معناه بالعربية فهو
 حينئذ مفعول لا فعيل لأن فعيل بالفتح لم يثبت في الأبنية أو نادراً ن قلناه كما اختاره الصاغاني في الذيل
 وقال انه محافات سيوريه ومنه صهيده لهاب واسم موضع وهو بالصاد المهملة والضاد المهجمة ومدين
 على القول باصالة صيمه وضهايا بالضم وهي المرأة التي لا تحيض أو لاندى لها وقال ابن جني صهيدي
 وغيره ممنوعان فلا دلالة لهما وإذا كان مفعول فهو أيضاً على خلاف القياس اذ القياس اعلاله
 ينقل حركة الياء إلى الراء وقلها ألسا نحو مباح ولكنه شذ كما شذ مدين ومن زيد وإذا كان من رام يريم
 المخصوص بالنثي فالقياس كسرياته أيضاً والأيدي القوّة ومنه أخذ أيدي على فعل وآيدي على أفعل (قوله
 بالروح المقدسة كقولك حاتم الجود) يعني أن الأصل ذلك لكن أضيف الروح إلى القدس تبييناً على
 زيادة الاختصاص به لأن من شأن الصفة النسبة إلى الموصوف فإذا أضيف إليها يكون الموصوف
 مندوباً إلى الصفة فيزيد معنى الاختصاص كحاتم الجود بإضافة الموصوف إلى مبدأ صفة مبالغة
 في ثبوته أو اختصاصه به واشتهاره وإضافة معنوية بعد تكبير العلم وبنوعها عند الرضى وليس المعنى
 أن الجود بمعنى الجواد مبالغة والموصوف مضافاً إلى صفة كآلوهم والقدس التقديس ومعناه
 التطهير وروح القدس جبريل عليه الصلاة والسلام قال تعالى قل نزله روح القدس انزوله بالقرآن
 والوحي الذي تظهر به النفوس من دنس الهوى والروح إذا أطلق على جبريل عليه الصلاة والسلام
 لا يؤنث ويعناه المعروف يذكروا نوث وظهره القدس الجنة وقيل الشريعة وقوله روح عيسى
 عليه الصلاة والسلام الخ أمّا طهارته من مس الشيطان فبأنى تحقيقه في آل عمران وأمّا كرامته على الله
 وتعظيمه بإضافته إليه فظاهر والمراد بالاصلاب أصلاب الرجال والطوامت النساء التي تحيض
 ومريم لم تحيض قط كما رواه الثقات واطلاق الروح على الانجيل لأنه أطلق على الوحي الذي به الحياة
 الأبدية واطلاقه على الاسم الأعظم لأنه كل روح في أحياء الموتى والاسم الأعظم فيه كلام لعل التوبة
 تفضي إليه والقدس بضم الدال وتسكن ويه ما قرئ (قوله هوى بالكسر هوى إذا أحب الخ)

(٢) في السيوطي زيادة أو المنصور

وآ تينا عيسى ابن مريم البيئات المهجرات
 الواضحات كاحياء الموتى وبراء الأسمه
 والابرص والاخبار بالمغيبات أو الانجيل
 وعيسى بالعبرية أي شوع ومريم بمعنى الخادم
 وهو بالعربية من النساء كالزير من الرجال
 قال رؤبة

• قلت لزيد لم تصل صريعه
 ووزنه مفعول اذ لم يثبت فعيل (وأيدناه)
 وقوله وقري أيديناه بالمد (روح القدس)
 بالروح المقدسة كقولك حاتم الجود ورجل
 صدق وأراد به جبريل وقيل روح عيسى
 عليه الصلاة والسلام ووصفها به لظهارته
 عن مس الشيطان أو كرامته على الله
 سبحانه وتعالى ولذلك أضافها إلى نفسه تعالى
 أولانه لم ترضه الا صلاب ولا أرحام الطوامت
 أو الانجيل أو اسم الله الأعظم الذي كان
 يحيي به الموتى وقرأ ابن كثير القدس بالاسكان
 في جميع القرآن (أفكلام اجاه كم رسول
 بمالاتهوى أنفسكم) بما لا تنجبه يقال
 هوى بالكسر هوى إذا أحب وهوى بالفتح
 هو يا بالضم إذا سقى

فهو من المحبة كعلم يعلم ومصدره هوى بالنقص ومن السقوط من باب ضرب ومصدره الهوى بالضم
 وأصله فعول فاعل هذا هو المشهور وقال المرزوق في شرح أشعار هذيل معنى هوى انقض انقضاض
 النجم والظائر وكان الاصمعي يقول هوت العقاب اذا انقضت لغزير الصبد وهوت اذا انقضت للصبد
 وحكي بعضهم أنه يقال هوى هوى هو يا بفتح الهاء اذا كان القصد من أعلى الى أسفل قال
 هوى الدلو أسأله الرشاء * وهوى هوى هو يا بضم الهاء اذا كانت من أسفل الى أعلى قال أبو كبير
 واذا رميت به الفجاج رأيت * بهوى مخارمه هوى الاجدل

١١ والهوى المحبوب ويكون في الحق وغيره واذا أضيف الى النفس فالمراد به الثاني في الاكثر (قوله)
 ووسطت الهمة بين الفاء وما تعلقت به الخ قال ابن هشام رجه الله في المعنى الهمة لكونها أصل
 أدوات الاستفهام لها تمام الصدر فاذا كانت في جملة معطوفة بالواو والفاء أو ثم قدمت على العاطف
 تنسبها على أصالتها في التصدير وأخواتها تنسب عن كاهو القياس (٢) فهو فعل ليل هذا مذهب
 سيديه والجمهور وخالفهم جماعة منهم الزحشري فزعموا أن الهمة في محلها الاصل وأن العطف على
 جملة مقدره ينهوا بين العاطف وردبانه تقدير مالا حاجة اليه وأنه لا يأتى في كل موضع وان كان
 الزحشري يخافه في مواضع كثيرة ومن عرف معنى كلام الزحشري عرف أنه قول من لم يصل الى
 العقود قال الشارح الحق اختلاف كلامهم في الواو والفاء وثم الواقعة بعده همة الاستفهام فقبل
 عطف على مذكور قبلها لا مقدر به بدل أنه لا يقع في أول الكلام وقيل بالعكس لأن الاستفهام
 صدر الكلام والمصنف يجعلها في بعض المواضع على هذا وفي البعض على ذلك بحسب مقتضى المقام
 ومساق الكلام ولا يلزم بطلان مداراة الهمة إذ لم تقدم هاتين من الكلام الذي دخلت هي عليه
 وتعلق معناها بضمونه غاية الامر أنهم اوسطت بين كلامين متعاطفين لا فائدة انكار جمع الثاني مع
 الأول اولوقوعه بعده متراخياً أو غير متراخ وهذا امر اذ من قال انها مقجمة من زيادة لتقرر معنى
 الانكار أو التثنية رأى مقجمة على المعطوف من زيادة بعد اعتبار عطفه ولم يرد أنها أصله ١١ ومعنى كلام
 المصنف رجه الله أن قوله تعالى كذا كما تم نسب عن قوله تعالى واقدم آتينا موسى الكتاب ولهذا
 دخلت الفاء عليه والتقدير نحن أنهم معنا عليكم بيعة الانبياء عليهم الصلاة والسلام وانزال الكتب
 لشكروا تلك النعم بالتم بالتم بالقبول فمكسبم بأن كذبتم فربما الخ كقوله تعالى وتجعلون رزقكم أنكم
 تكذبون ثم أدخل بين السبب والمسبب همة القويخ والتعجب لتعكيسهم فيما يجب عليهم وان لم تعطف
 على ما قبلها بل على مقدرته في مسانعة والتقدير أفعلتم ما فعلتم فكما الخ وما فعلتم انما عبارة عما ذكر
 بعد الفاء فيكون العطف للتفسير وانما غيره مثل أ كقرتم النعمة واتبعتم الهوى فتكون حقيقة
 التعجب (قوله والفاء للسببية أو للتفصيل الخ) لأن ما ذكرنا من استنكارهم عن اتباعهم وان أراد
 باستنكار أظهر التكبر بفعل ما لا يليق فهو وتفصيل له والاول أولى ولذا قدم وتقتلون بمعنى قتل آباؤكم
 فأسند اليهم لارضاه وللوق مذقتهم وعبر بالمضارع حكاية للحال الماضية واستحضار الصورتها
 لنظافتها واستعظاها وأما كون رعاية القواصل ولذا قدم مفعوله فوجهه أنه من قبيل المشاكلة
 للأفعال المضارعة فيما قبله فلا يقال ان التعبير عن الماضي بالمضارع لرعاية القواصل مما لا يوجد
 في كتب العربية لكنه لا يعد عن الاعتبار (قوله أولاد لالة على أنكم بعد الخ) أي بعد ما مضى والمراد
 الآن قبل وقوله تقتلون تغليب لدخول محمد صلى الله عليه وسلم في هذا الفريق وليس مخصوصا وقوله
 لولا أنى أعصمه يدل على أنه أراد بالقتل أعم من القتل بالفعل والعزم عليه وهو تكلف لاجابة اليه لأنه
 عليه الصلاة والسلام قتل بالسم حقيقة ويصح استقبال تقتلون بالنظر الى ما قبله من التكذيب وفيه
 أن قتل النبي صلى الله عليه وسلم بالسم لئلا مرتبة الشهادة لم يكن وقت نزول الآية فلا يفيد الخلل عليه
 دفع التكليف وقصة البحر وسم اليهود له شاة وأكله منها مذكورة في الصحيحين وسأنى الأولى

(٢) قوله كاهو القياس أى قياس جميع
 أجزاء الجملة المعطوفة كهاى عبارة ابن
 هشام والمخفى تصرف فيها ١١ صححه
 ووسطت الهمة بين الفاء وما تعلقت به
 توخيها لم على تعميم ذلك بهذا ويجوز
 شأنهم ويجعل أن يكون استغنافا والفاء
 للعطف على مقدر (استكبرتم) عن الايمان
 واتباع الرسل (فتريقا كذبتهم) كوسى
 وعيسى عليهم السلام والفاء للسببية
 أو للتفصيل (وفرقتا تقتلون) كزكريا ويحيى
 وانما ذكر بلطف المضارع على حكاية الحال
 الماضية استحضار الهاتى النفوس فان الامر
 فطبيع ومراعاة للتواصل اولاد لالة على
 أنكم بعد فيه فانكم تحومون حول قتل
 محمد صلى الله عليه وسلم لولا أنى أعصمه منكم
 ولذلك صغر غره وسميت له الشاة

في المعوذتين (قوله مغشاة بأغطية خلتية) فهو جمع أغلف وسكونه على الاصل كاجرو وجرو هو
ذوالغنة الذي لم يجتن ويقال قلفة (١) وقلفة أيضا والمعنى أن قلوبنا لا يصل اليها ما تقول فتذهب لانها
سعت من لما خلت عليه وهذا كقوله وقالوا قلوبنا في أكنة مما تدعونا اليه أو أصله غلف بضم
اللام جمع غلاف ككتاب وكتب فسكن للتخفيف وقرئ على الاصل في الشواذ والمراد أنهم أوعية العلم
المهولة وحينئذ فلا تنبى ما تقول لانه ليس من المعلوم وأنه منها ولو لم يكن لها حاجة لها فيه اذ عندها
ما يكفيها فانقاسير ثلاثة وقوله بل انعم الله الخ ردله وبينه المصنف رحمه الله على التفاسير الثلاثة
واللهن الطرد عن رحمة الله ومعنى خذلان الله لهم بكفرهم أنه تعالى جعلهم كفارا غير مستعدين لقبول
الحق وأنه يضلهم تعالى واحدا منهم وقد غير عبارة الزمخشري المبنية على مذهبه وبقية كلامه ظاهر
(قوله فأيما نأفلا الخ) وما مر يده لتأكيده على القلة لا نافية لان ما في حيزها لا يتقدمها ولا انه
وان كان بمعنى لا يؤمنون قليلا فضلا عن الكثير لكن ربما يؤهم لا سيما مع التقديم أنهم لا يؤمنون قليلا
بل كثيرا وأما المصدرية فلا مجال لها وانما لم يجعل قليلا من صفة الاحيان كما في قليلا ما يثكرون
لانهم لم يؤمنوا قط نعم اذا كانت القلة بمعنى العدم فهو محتمل كذا قيل وقد جوز في قليلا ان يكون حالا
أي يؤمنون حال كونهم جميعا قليلا أي المؤمن منهم قليل وقد نقل عن ابن عباس وقادة جوز كون
ما نافية ايضا بناء على جواز تقدم ما في حيزها عليهم وهو مذهب الكوفيين وأما منع المصدرية على أن
المصدر فاعل قليلا أي قليلا أي منهم فلانه لا ناصب لتلا بخلافه في قوله تعالى كالأقليات من الليل
ما جمعهم ولو نذر كانوا الصبح لكنه خلاف الظاهر وأما كونه مفعولا لزمان بخور السمين وقال انه
صفة لزمان محذوف أي فما نأفلا ما يؤمنون وهو كقوله آمنوا بالذي أنزل على الذين آمنوا ووجه
النهاروا كفروا آخره وأما قوله انه محتمل على تقدير ان القلة بمعنى العدم فربك لانه يصير المعنى
يؤمنون زمانا معدوما ولا يحصل له (قوله وقيل أراد بالقلة العدم) ضعفه لانه خلاف الظاهر وقال
أبو حيان ان القلة بمعنى النبي وان سحت لكن في غير هذا التركيب لان قليلا لا تصب باله فعل مثبت فصار
تظهيرت قليلا أي فيما ما قليلا ولا يذهب ذاهب الى أنك اذا أتيت بشئ مثبت وجعلت قليلا صفة مصدره
يكون المعنى في مثبت الواقع على صفة أو هيئة اتفاه ذلك المذهب رأسا وعدم وقوعه بالكمية وانما الذي
نقل الخويون انه تقديره بالقلة النبي المحض في قولهم أقبل رجل يقول ذلك قليلا يقوم زيد فعملها هنا
على ذلك ليس بصحيح ورد بأنه قاله الواقدي قبل الزمخشري فانه قال أي لا قليلا ولا كثيرا كما تقول
قلما يفعل كذا أي ما يفعله أصلا (ما ذكره أبو حيان قوي من حيث الدليل فانه لا معنى لتأكيده
الفعل بصدر منقذ ولا نظيره (قوله صدق لما همهم من كتابهم الخ) يجعل ما همهم مصدر قال الكتاب
وان كان يتبادر أنه أقوى لالزامهم لان القرآن مجزئال بما يجازه على أنه من عند الله فاذا طابق ما قبله
دل على أنه صدق وعلى الحالية فذوالحال نكرة لكنها تخصصت بالوصف ولا يفتر احتمال أن الظرف
لغومته ان يجيء ولو جعل حالا من الضمير المستتر في الظرف لكان أقرب وأما ما قيل ان تنبيد المحي
بالحال أنسب فلا وجه له وجعل جواب لما محذوف وهو مختار الزجاج وتقديره كفروا أو كذبوا به
واسمها نواجمية وذهب الثراء أن لما الثانية مع جوابها جواب للاولى وذهب بأن النباء لا تقع
في جواب لما ولو جوز وقوعها زائدة فلما لا تجاب عنها الا بمثلها لما جاء زيد لما قد كرمك وذهب
المبرد الى أن كفروا جواب لما الاولى والثانية مكررة تطول الكلام وقيل ان النباء مائة منه وفيه
نظر وقيل انه جواب لهما وأما جعل فلغنة الله جوابا وما بينهما اعتراض فبعيد (قوله يستفتون
على الذين كفروا أي يستنصرون الخ) أصل النسخ ازالة الاعلاق المحسوسة كفتح الباب ويستعمل في غيره
كفتح المشكلات وفتح القضية لنصلها ولذا قيل فتاح بمعنى حاكم والنسخ الظاهر المزبل للموانع واقضائها
عما ظفر به والاستفتاح طلب النسخ والنصر وأصله في المدن ونحوها تم فم يستفتون بمعنى يستنصرون

(١) قوله ويقال قلفة وقلفة بمعنى انهم
فسكون وبالتحريك كتابي التماسوس اه

مغشاة بأغطية
خلتية لا يصل اليها ما جئت به ولا تنبى
مستعاض من الاغلف الذي لم يجتن وقيل
أصله غلف جمع غلاف لغتف والمعنى
أنها أوعية العلم لا تسمع على الاوعية ولا تنبى
ما تقول أو نحن مستفتون بما فيها عن غيره
(بل انعم الله بكفرهم) رد لما قالوه والمعنى
أنها خلقت على الذمارة والتمكين من قبول
الحق ولكن الله خذلهم بكفرهم فأبطل
استعدادهم وأنهم رأب قول ما تقول لتلا
فيه بل لان الله خذلهم بكفرهم كما قال تعالى
فأسألهم وأعي أبصارهم وهم كفرة ملعونون
فمن أين لهم دعوى العلم والاستفتاء عنك
(فقليل ما يؤمنون) فأيما نأفلا قليلا يؤمنون
وما مر يده للمبالغة في التقليل وهو ما ينهم
بعض الكتاب وقيل أراد بالقلة العدم
(ولما جاءهم كتاب من عند الله) يعني القرآن
(صدق لما همهم) من كتابهم وقرئ بالنصب
على الحال من كتاب لتخصيصه بالوصف وجواب
لما محذوف دل عليه جواب لما الثانية (وكانوا
من قبل يستفتون على المشركين ويقولون اللهم
انصرنا بنبي آخر الزمان المنعوت في التوراة
أو يستفتون عليهم ويعترفونهم أن نبيا يبعث
فيهم وقد قرب زمانه والسبب للمبالغة
والاشعار بأن الناعل يسأل ذلك عن نفسه

على المشركين بالنبي صلى الله عليه وسلم أي يطلبون من الله أن ينصرهم به قال تعالى ان تستصوابوا فقد جاءكم النسخ روى السدي رحمه الله أنهم كانوا اذا اشتد الحرب بينهم وبين المشركين أخرجوا التوراة ووضعوا أيديهم على موضع ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا اللهم اننا نألت بحق نبيك الذي وعدتنا أن تبعه في آخر الزمان أن تنصرنا اليوم على عدونا فينصرون قالسين للطلب أو هو بمعنى يقتضون أي يعرفون من الفتح في العلوم والسياسة ما بلغه كآتهم فقروا بعد طلبه من أنفسهم والشئ بعد الطلب أبلغ وهو من باب التجريد جزوا من أنفسهم أم استخاضوا أو سألوهم الفتح كقولهم استعمل كأنه طلب المجلة من نفسه وقيل يستنجون بمعنى يستنجون عنه هل ولام ولو وصفته كذا وكذا نقله الراغب وغيره وما قيل انه لا يعتدي به على لا يبيع بجزء الشهى وما عرفوا كناية عن الكتاب المتقدم وكفروا به أي يجحدوهم مع علمهم به وهذا أبلغ في ذمهم كقوله تعالى وجمداهم ما واستبقنهن أنفسهن وكفروا به بما جاء من عند الله كفروا به أيضا فلذا العنوا وطردوا وجهه وكانوا من قبل يستنجون حال بتقدير قد قوله فتصكون اللام للعهد ويجوز الخ أي المراد بالكافرين اليهود والتعريف للعهد تقدم ذكرهم أو المطلق فالتعريف جنسي ويدخل فيه اليهود أول داخل لانهم المقصودون بالسباق وهو كناية ايمانية لان الامة اذا اتمت الكافرين كلهم لزم كون اليهود ملعونين لان كفرهم أشد من كفر غيرهم كذا قال الطيبي رحمه الله وأطال فيه وفيه تأمل لان الممكني عنه من افراد المعنى الحقيقي والجواب أن المراد هم بخصوصهم وليس للامة دلالة على بعض أفرادهم بخصوصه فادعى أنهم من ذكر الكافر خطر وبالبال كناية عن ان يذمتم أو رقبجا الانذ كرتك ونحوه قوله

اذا الله لم يسق الا الكرام * فسقى وجوه بني حنبل

وهو دقيق والتعبير بالمظهر للدلالة على أن وجه لعنهم كفرهم وقيل لأن من أهل الكتاب من أسلم وفيه نظر (قوله ما تكفروا به مني الخ) وفاعل بنس المستتر عائدا اليها واشترى من الاضداد فهو هنا بمعنى باع لان أنفسهم مبدولة في الساطل كالبيع وهو الظاهر ولذا اقتصر عليه الزخشي وقدمه المصنف رحمه الله وهو استعارة كآمر أو هو عنفاء المشهور ببناء على ظنهم أو دعواهم وقيل انه الصواب لانه كيف يدعى أنهم ظنوا ذلك مع قوله تعالى فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به فاذا عملوا مخالفة الحق كيف يظنون نجاتهم بما فعلوا ولا يصح أن يراد بالعقاب الديني كترك الياسة لانه لا يشتري به الانفس والهدم صحته كذا في الكشف وصرح به أبو حيان وظنوا أنهم خلصوا أنفسهم فكأنهم اشتروها والاشتراء استعارة كآمر وقيل انه مجاز عن التخليص وللحاجة في بنس ما ونعما كلام طويل فذهب القراء الى أن ما بنس شئ واحد كجذافلا محمل لما وذهب الاخفش الى أنه ماقى محل نصب على التمييز وهي نكرة وجملة اشتروا صفتها وفاعل بنس ضمير يعود لما كآمر والمخصوص أن يكفر والتأويله بالمصدر والتقدير بنس هو شيئا اشتروا به كفرهم ويجوز على هذا حذف المخصوص بالذم وجعل اشتروا صفة وان يكفروا بديل من المحذوف أو خبر مبتدأ محذوف أي هو أن يكفروا وذهب الكسائي أن ما بنس هو ما بعدها ما أخرى موصولة مقطرة اشتروا صلتها وهي المخصوص بالذم والتقدير بنس شيئا الذي اشتروا الخ وأن يكفروا خبر مبتدأ مقدر وذهب سيبويه رحمه الله الى أن ما في محل رفع وهي فاعل بنس وهي معرفة تامة والمخصوص محذوف أي شئ اشتروا وذهب بعضهم الى أن ما موصولة بمعنى الذي فاعله وان يكفروا وهو المخصوص وقيل ما مصدرية والتقدير بنس اشتروا وهم وهو المخصوص بالذم وفاعلها مضمر والتمييز محذوف وقيل هو فاعل ورد ومنه علم جملة وجوه الاعراب فيها (قوله هو المخصوص بالذم) قيل هذا انما يصح لو قال كفروا بإفظ الماضي الظهور أن ما باعوا أنفسهم واسند لوهابا ليس كفرهم في المستقبل وقيل انه مما يقضى منه العجب لانه انما يتوجه لولم يتعين أن يكون المخصوص بالذم المذات فيه هو العاقبة فما باعوا به أنفسهم أو شرروها باعنة ادهم هو كفرهم الذي يكون لهم في الخاتمة (قوله طلبا الما ليس لهم

(قوله ما باعوا به) من الحق (كفروا به) حسد أو خوف فاعل الياسة (فاعلة الله على الكافرين) أي عليهم وآتى بالمظهر للدلالة على أنهم لغوا الكفرهم فتكون اللام للعهد ويجوز أن تكون للجنس ويدخلون فيه دخولا أو لا لان الكلام فيهم (بنس ما اشتروا به أنفسهم) ما تكفروا به مني الخ فاعل بنس المستكن واشترى واصله ومعناه باعوا أو اشتروا بحسب ظنهم فانهم ظنوا أنهم خلصوا أنفسهم من العقاب بما فعلوا (أن يكفروا بها أنزل الله) هو المخصوص بالذم (بغيا) طلبا لما ليس لهم وحسدا

(مبحث بنس ما ونعما)

الحق) فيه بيان وجه التعبير عن الحسد بالبقى الذى هو فى الاصل بمعنى الطلب ويجوز أن يكون البقى بمعنى
الطلب كذا قاله المحقق لكنه قدّم ما أخره الزمخشري واكمل وجهه وأورد عليه أن بقى بمعنى حسد مصدره
البقى وبمعنى طلب مصدره البقاء بالمضم والمضى فخر مصدره البقاء بالكسر فالصنف والزمخشري
لم يصبيا فى الجمع بين البقاء والبقى هنا والمصنف رحمه الله زاد قدّم الطلب على الحسد بحيث لم يبق
احتمال لجعله تفسيره (أقول) كون البقى بمعنى الطلب مطلقا أو تجاوزه الحد فى جميع معانيه مما أشار
اليه أهل اللغة كالأغلب وغيره لكن أنواعه تختلف فى طلب زوال النعم هو الحسد وفى طلب التجاوز على
الغير ظم وفى طلب الزناخور وأشير باختلاف المصدر الى اختلاف أنواعه ومثله كثير يعرفه من تتبع
اللغة والذى غرّه فى ذلك ظاهر كلام التيسير من غير ما عان للظرف فيه (قوله) علة يكفر وادون اشترى
للفضل) وذلك فى الكشاف من جعله علة لا شترى بأنه يلزم عليه الفصل بينه وبين المعلل بأجنبي وهو
المختصر ص بالذم لأنه مبتدأ وهو أجنبي من متعلقات الخبر كما صرح به النجاة وردّه صاحب الكشاف
بأن المعنى على ذم الكفر الذى أوثر على الايمان بغيره الا على ذم الكفر المعلل بالبقى وأما الفصل فليس بأمر
أجنبي وردّه بأن الخصوص بالذم وان لم يكن أجنبيا بالنسبة الى فعل الذم وفاعله لكن لا خفاء فى أنه
أجنبي بالنسبة الى الفعل الذى وصف به تمييز الفاعل والقول بأن المعنى على ذم ما عاوبه أنفسهم
حسدا وهو الكفر لاعتلى ذم ما عاوبه أنفسهم وهو الكفر حسدا تحكّم اه وأما الجواب بأن
المميز والميز والصفة والموصوف كالشئ الواحد فلا فصل بأجنبي وأن يثار الكفر بغيره واعتادا أدخل
فى الذم من ايثار الكفر الثانى من البقى اذ لا يتبين حينئذ كون الايثار اعتادا الاحتمال أن يكون لوجه
يخفى به استحقاق الذم فالفرق واضح وحديث التحكّم مضاعف لاحتماله أن كفرهم ليس حسدا بل
لامر آخر كما اعتقاد أن دينهم لم ينسخ فخصاف للمعقول والمنقول لكن انما يلزم الفصل بأجنبي إذا كان
المخصوص مبتدأ بما خبره أمالو كان خبره مبتدأ محذوف والجملة معترضة على أحد الوجهين فيه فلا
وأما القول بأنه علة لا شترى ومقدرا فكلام آخر لا يصلح للجواب كما لوهم ومنهم من أعرب بغيره حالا
ومفعولا مطلقا الفعل مقدر وأن ينزل جوفه أن يكون مفعولا من أجله للبقى وأن يكون على اسقاط
الحافض المتعلق بغيره أى على أن وأشار المصنف رحمه الله تعالى الى تعلقه به بقوله حسدوه ومن
فى من فضله لا ابتداء موصوف محذوف أى شيا كائنا من فضله وهو الوسى (قوله) فباؤها بغضب الخ
فى الكشاف فصاروا أحقاء بغضب مترادف لانهم كفروا بنبي الحق صلى الله عليه وسلم وبغوا عليه
وقيل كفروا بحمد صلى الله عليه وسلم بعد عيسى عليه الصلاة والسلام وقيل بعد قولهم عزير ابن الله
وقيل دل على الاستحقاق العطف بالفاء على اشترى الى ساقته وفيه دلالة على تضاعف الجرعة على قوله
بغيره فصح استحقاق ترادف الغضب وهذا اختار الوجه الاول فى جهة استحقاق ترادف الغضب وقوله
بغضب حال أى رجعه واملتبسين بغضب وعلى غضبه وهذا ابتداء على تغيير الغضبين كما بينوه وقيل هما
واحد وقيل عليه انه غفلة عن اعتبار الاستحقاق فى مفهومه بانه لانه معناه صاروا أحقاء كما مره دلالة
النساء على سببية الاشتراء للاستحقاق لاعتلى الاستحقاق والفرق واضح وأيضا انه يقتضى دخول باؤها فى
صلة ما وصفته وفيه مع التحمل فى المعنى عدم العائد الى ما قال الظاهر أن الفاء فصيحة والمعنى فإذا كفروا
حسدا على ما ذكر باؤها أى صاروا أحقاء بغضب أو رجعه واملتبسين بغضب كما سبق فى تفسيره وبأوبغضب
من الله فلا ينبغي أن يجزم بالحالية وهذا كله على طرف التمام أما الاول فلان بانه معناه رجوع الاستحقاق
والاستحقاق انما فهم فيما مر من السياق وهنالك الفاء فالغفلة من المعترض وأما الثانى فلان المعقب
بانفاه لا يحتاج الى رابط فيه ما بل يكفى فى أحدهما كما ذكره فى الذى يطير الذباب فيغضب زيد ولا تجمل
فى المعنى لانهم ذموا على ما استحقوا به الغضب المترادف وقوله للكفر والحسد بيان للغضبين المأخوذين
ساقلة لترتبته على جميع ما مر ومن غفل عن هذا فال انه صلاهم لما اختاره من كون بغيره يكفر وادون

وهو علة يكفر وادون اشترى والفضل (أن ينزل
الله) لأن ينزل أى حسدوه على أن ينزل الله
وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وبه قلوب بالتخفيف
(من فضله) بمعنى الوسى (على من يشاء من
عباده) على من اختاره للترسالة (فباؤها
بغضب على غضب) للكفر والحسد على من
هو أفضل الخلق وقيل لكفرهم بحمد صلى
الله عليه وسلم بعد عيسى عليه السلام أو بعد
قوله عزير ابن الله

اشترى والمجرب من الزمخشري أنه بعد جعله على اشتروا قال هنا لانهم كثر واينبي الحق صلى الله عليه وسلم وبغوا عليه وهو برهان قاطع على قوة ما اشتاره المصنف رحمه الله تعالى وضعف ما وجه به والمجرب من ابن آتة فان هذا الالعاقلة بما صر فانه تفرغ على ما قبله فيما يفيد غضبين من غير ملاحظة للغة السابقة مع أن المشتري عين الكفر فان الخصوص داخل فيه والاختلاف السابق ليس الا لامر لفظي كما مر (قوله مهبين يراد به الخ) مهبين اسم فاعل أصله مهبون فاعل وقوله يراد به إشارة الى أنه اسناد مجازي للسبب ولام لهم وتقدير الخبر على النكرة الموصوفة المتضمنة للاختصاص يقتضي أن اهانة الذناب للكفار لا للعصاة لانه لتطهيرهم ولذا لم يوصف به عذابهم في القرآن وأما قوله من تدخل النار فقد أخزيت فالمراد به الضجعة بالدخول وهو غير هذا (قوله ييم الكتب المنزلة باسمها الخ) فيه دلالة على أن ما يعنى الذى تفيد العموم لانه تعالى أمرهم أن يؤمنوا بما أنزل الله فلما آمنوا بالبعث دون البعض ذمهم على ذلك فلو لا العموم لما حسن هذا الالتم وفيه نظر (قوله حال من الضمير) اما بتقدير وهم يكفرون أو بنوا على جواز دخول الواو على المنارع وهو مذهب الزمخشري كما مر ولم يجبه معطوف فاعلى ما قبله والتعمير بالمضارع لحكاية الحال ولا استنادا كما قبل لان الحال أدخل في رد مقالتهم أى قالوا ذلك مع مشاركتهم لما يشهد بطلانه (قوله ووراء فى الاصل مصدر الخ) فى الموازنة لا مدى رحمه الله ووراء ليست من الاضداد اتماء من الموارد والاستتار فاستترعتك فهو ووراء خلفا كان أو قدما ما ذالم زه ولم يشاهده فاما اذ ارأته فلا يكون ووراء وإنما قال ليبد

* (الكلام على ووراء)

أليس ووراءى ان تراخت منبى * لزوم العصا نحنى عليها الاصاب

بمعنى أليس أمى لانه قاله قبل أن يشاهده وكذلك قوله تعالى وكان وراءهم ملك يأخذ كل سفينة غصبا الآية قالوا انه كان امامهم وصح ذلك لانهم لم يعاينوه ولم يشاهدوه اه وهذا الاينى قول المصنف رحمه الله تعالى ولذلك عدم الاضداد لان معناه أنه لما أطلق على خلف وتقدم وهما ضدان عتضا تسما على عادة أهل اللغة وان كان موضوع المعنى شامل لهما لانه مصدر بمعنى السرفه ما لم يكن قد يستعمل بمعنى السائر وقديسته عمل بمعنى المستور ولذا قال فى القاموس هر من الاضداد أو لا وقيل انه مضاف الى الفاعل مطلقا لان الرجل يوارى ما خلفه على من هو قدما وما قدما على من هو خلفه (قوله وهو الحق الضمير لما وراء الخ) فى الدر المنصون وهو الحق مبتدأ وخبر والجمله فى محل نصب على الحال والعامل فيها قوله يكفرون وصاحبها فاعل يكفرون وأجاز أبو البقاء أن يكون العامل الاستتار فى قوله بما وراء أى بالذى استتروا وهو الحق اه وتابعه بعض المتأخرين فقال الحق المعروف بالحقيقة الحقيقية بأن يخص باسم الحق على الاطلاق حال من فاعل يكفرون واعترض بأن صاحبها الموصولة لفاعل يكفرون فهذا غفلة منهم ما ومن الناس من أجاب عنه بأن الجمله الحالية المقترنة بالواو لا يلزم أن يعود منها ضمير الى ذى الحال فحجوا بزيد والنسب طاعة أى مقارنا لاطلاعها وهذا هنا صحيح أيضا اذ التقدير يكفرون بغيره مقارنين لحقيقته ومعترفين بها والمعترض بعدم الضمير غافل أيضا لان صدقها حال من هذه وهى من جملتها ومعهم فيها ضمير لهم أيضا ولكن تأخره وتقدم ضمير منها فيما در عدم ارتباط الحال بهم ولا يجنى أنه على تقدير صحته تكلف فى النظم من غير داع فلا بد لدول عن الظاهر من مقتضى ولأن تقول انه اذا كان حالا من الواو يكون المعنى وهم مقارنون لحقيقته أى عالمون بها كتدليله قد تبين لهم الحق وهو أبلغ فى الذم من كفرهم بما هو حق فى نفسه مع أن قوله بعد ذلك فى تفرير المعنى يكفرون بالقرآن والحال أنه حق مصدق لما آمنوا به ينافيه وقوله والمراد به القرآن قيل الظاهر أن يقول القرآن والانجيل كما قال الواحدى ولعل تخصصه لاقتضاء المقام اذ هو الذى علم انما تصديقه وقال الشارح المحقق وهو الحق حال مما وراءه وتعريف الخبر لزيادة التوبيخ والتكميل بمعنى أنه خاصة هو الحق الذى يشارن تصديق كتابهم ولولا الحال اعنى مصدقا لم يستتم الحصر لانه فى

والله كما فر من عذاب مهبين (يراد به ادلالهم بخلاف عذاب السامى فانه طهرة لثوبه) واذا قيل لهم آمنوا بما أنزل الله مع الكتب المنزلة باسمها (قالوا انؤمن بما أنزل علينا) أى بالقرآن (ويكفرون بما وراءه) حال من الذين كفروا ووراء فى الاصل مصدر جعل ظرفا ويضاف الى الفاعل فيراد به ما يوارى به وهو خلفه والى ورائه قول فيراد به ما يوارى به وهو قدما ولذلك عدم الاضداد (وهو الحق) الضمير لما وراء والمراد به القرآن

مقابلة كتابهم وهو حتى أيضا وقيل الاحسن أن يقال لا حصر بل اللام للاشعار بأنه مسلم الاتصاف بالحقية معروف بها كقوله **ووالدك العبد** كما مر بل لا يصح الحصر هنا تخصيصه بالقرآن لأن الانجيل حق مصدق للتوراة وانما **حصر** الحصر في شروح الكشاف لأنه لم يخصه بالقرآن (قوله حال مؤكدة الخ) لأن كتب الله تعالى يصدق بعضها بعضها فالصدق لازم لا ينتقل وموافقته للتوراة نزوله على حسب ما فيها فانكاره انكار لما فيها فلا يرد عليه أن الكفر بالقرآن انما يستلزم الكفر بما يصدق به أن لو كفر وابه وقالوا انه كذب كله وأما اذا كفر وابتأه كلام الله واعتقد وابتأه فيه الصادق والكاذب فلا (قوله فلم تتلون أنبياء الله الخ) الفاء جواب شرط مقدر أى ان كنتم آمنتم فلم الخ وما استههامة حذف ألقها وحذف من الاوّل الشرط ومن الثاني الجواب على طريق الاحتباك وقيل انه جواب الشرط المذكور بنا على جواز تقديمه وأما كون ان نافية بخلاف الظاهر وتقولون مستقبل بمعنى الماضي قال القرطبي رحمه الله لما ارتفع الاشكال بقوله من قبل جاز أن يؤتى بالمستقبل بمعنى الماضي وكذا عكسه كقول الخطيب

شهد الخطيب يوم يلقي ربه * أن الولد أحق بالعدو

فشهد بمعنى يشهد وهذا أصوب مما قيل فان قيل المدعون هم اليهود المعاصرون والتائلون للانبياء عليهم الصلاة والسلام من قبل هم الماضون على أن تقييد المضارع بقوله من قبل لا يستقيم قلنا هو حكاية للعال الماضية كانه قيل فلم كنتم تتلون ومعنى تؤمن بما أنزل علينا جنس اليهود من المعاصرين والماضين فإيمانهم وفعلهم فعلهم والاعتراض عليهم اعتراض عليهم وقد يجاب بأن المعنى فلم ترضون بقتلهم الآت وفي تعاقب من قبل يتقنون بعض تبوة عنه لما فيه من أن حكاية الحال مع قوله من قبل لا تنسق وأما النبوة التي ذكرت فغير مسلمة لتعلقه بالقتل لا بالرضا ومن الناس من يجوز حل كلام المصنف رحمه الله على هذا وفيه نظر وجب في الكلام تغليبان تغليب المعاصر على آياتهم في الخطاب وتغليب آياتهم عليهم في اسناد القتل فتأمل وفي قوله عازمون عليه ما مر من الجمع بين الحقيقة والجاز قد ذكره (قوله الآيات التسع) في التيسير هي الطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم والعصا واليد البيضاء وفاق البحر وتغيير الماء من الحجر وقاله المصنف رحمه الله في الاسراء أيضا وقيل الاظهر أن يراد بالبينات الدلائل الدالة على الوحدة (قوله ثم اتخذتم العجل) قبل لفظ ثم أبلغ من الواو في التقرير لانها اتدل على أنهم فعلوا ذلك بعد مهلة من النظر في الآيات وذلك أعظم ذنبا وقوله إليه يعني ان نصب العجل باتخاذهم والمذبح الثاني محذوف وقديتعدى اتخذوا احد نحو اتخذت مع الرسول سبيلا (قوله بعدى موسى عليه الصلاة والسلام الخ) قدم زمانه ثم انه أورد عليه أنه كان ظاهرا أن يكون المراد مجيئه بالبينات الا أنه مشكل من حيث ان تغيير الما منها وهو لم يكن قبل اتخاذهم العجل وكان هذا منشأ عمله على الجي من الطور والقول بأن قوله الى الطور متعلق بالصدرين على سبيل التنازع بالثاني وحده لا يخفى ما فيه من التكاف بل عدم العجة ولا فرق بين الجي الى الطور والذهاب اليه وانما الفرق بين الجي منه والذهاب اليه وأما الاشكال المذكور وفأمره صعب (أقول) اذا جعل مجيئه على مجيئه بالبينات لا يلزم أن يكون المراد جميعها بل جنس ما وقع منها مع أنه لو تعين فكيف ارتضى ادخاله فيها على ما نقل عن التيسير (قوله حال بمعنى اتخذتم العجل ظالمين الخ) قيل المراد بالاعتراض التذليل لان المعترضه هي التي اعترضت بين كلام أو بين كلامين متصلين معنى والتذليل ما يؤكده تمام الكلام ومنهم من يجوز الاعتراض في آخر الكلام فلا يرد عليه والفرق بين أن يكون حالا وبين أن يكون اعتراضا أن الحال لبيان هيئة المعمول والاعتراض لتأكد الجمله بتمامها ومن ثمة قال في الحال وأنتم واضعون العبادة غير موضعها وفي الاعتراض وأنتم قوم عادتكم الظلم أى استمرتم عليه وعبادة العجل نوع منه وأيضا الجمله الحالية مقيدة للمطلق

(مصداق ما لمعهم) حال مؤكدة تنضم من ردة مقالتم فانهم لما كفروا بما وافق التوراة فقد كفروا بها (قل فلم تتلون أنبياء الله من قبل ان كنتم مؤمنين) اعتراض عليهم بتل الانبياء عليهم الصلاة والسلام مع ادعاء الايمان بالتوراة والتوراة لا توسعها وانما أسنده اليهم لأنه فعل آياتهم وأنهم راضون به عازمون عليه وقرآن فاع وحده أنبياء الله مهوزا في جميع القرآن (وقد جاءكم موسى بالبينات) بمعنى الآيات التسع المذكورة في قوله تعالى ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات (ثم اتخذتم العجل) أى إليها (من بعده) بعد مجي موسى أو ذهابه الى الطور (وأنتم ظالمون) حال بمعنى اتخذتم العجل ظالمين بعبادته أو بالاخلال بآيات الله تعالى أو اعتراض بمعنى وأنتم قوم عادتكم الظلم

فمن كون تخصيص العام والمعرضة ما اعترضت فيه والسبب الاشارة بقوله وانتم قوم عادتكم
الظلم وفي الكشف التعقيب أن الاعتراض أولى وان كان مبدل أكثر فمفسرين الى الاول لانه يكون
تكراراً محضاً فان عبادة العجل لا تكون الا ظلماً بخلاف الثاني فانه يكون بياناً لذاته لانه مقتضى ذلك
ثم قال نعم يمكن أن يجعل على بيان شمول الظلم أول حالهم وآخرها فلا يلزم التكرار (قلت) دلالة على
هذا الشمول غيرينة اللهم الا أن يؤخذ من معنى الاستمرار الذي تدل عليه الجملة الاسمية ومع ذلك
لا يعارض فائدة الاعتراض فالوجه أن يقال ان حمل الاعتراض على الحقيقة نحو اتخذت خاتماً فظاهر أن
الحال أولى لان الاحتذاء لا يتعين كونه ظمناً الا اذا قيد بعبادته وان حمل على أنه بمعنى العبادة
كما يشعر به ظاهر لفظ المصنف رحمه الله وقوله وانتم ظالمون جار مجرى القرينة الدالة على التجوز وفيه
تعريض بأنهم صرفوا العبادة عن موضعها الاصل الى غير موضعها وايها مبالغة من حيث ان اطلاق
الظلم يشعر بأن عبادة العجل كل الظلم وأن من ارتكبها لم يترك شيئاً من الظلم حيث لم يقل ظالمون فيه
فهذا ينصرف قول الاكثر وقد ظهر أن التذييل عند المصنف رحمه الله من أقسام الاعتراض اه
وقول المصنف اتخذتم العجل ظالمين بعبادته من غير ذكرها لا يحتمل أنه اشارة الى أنه على الحالة يكون
محمولاً على معناه الحقيقي لما مر وقوله أي الهام في الماضي بيان لوجه آخر وهو المصنف فن قال
لوجه من اتخذتم من قبيل اتخذت ما معنى صنعه وعمله لكانت فائدة الحال ظاهرة فان اتخذتم هذا المعنى
لا يكون ظمناً الاحال كونه مقروفاً بالعبادة وان جعل بمعنى جعلتم العجل على ما اختاره المصنف رحمه
الله وهو المناسب للمقام ففائدته زيادة التوبيخ ومن بين وجه كونه محالاً على جعل اتخذتم متعدياً الى
واحد فقد سها وغفل عن قول المصنف أي الهام فانه صريح في القطع بان اتخذتم هنا متعدياً الى مفعولين
ولم يأت بشئ ثم انه على الحالة أيضاً لو فسر بأنكم من عادتكم الظلم ووضع الشيء في غير موضعه لكان
أبلغ ولا أدري لم عدلوا عنه وأما تخيل أنه يلزم كون الحال مبينة للهيشة فلا قائل (قوله ومساق
الآية الخ) أي كما أن مساق ما قبلها كذلك فانه مما يخالف دعوى الاجمان وقوله والتنبية الخ لانهم
كافروا بجمعه ومجيزاته كسرت أسلافهم بمجيزات موسى عليه الصلاة والسلام فليس هذا يدع منهم
وكذا رفع الطور اشارة الى أنهم لا يؤمنون اختياراً كما باتهم وكان لم يرض ما في الكشف من وكثر
رفع الطور لما يظن به من زيادة ليست مع الاول يعني وأشربوا في قلوبهم الخ (قوله خذوا ما آتيناكم
بقوة واسمعوا الخ) اشارة الى مطابقة الجواب فان الظاهر فيه سمعنا فقط أو نسمع قال في الكشف
فان قلت كيف طابق قوله جواهم قلت طابقه من حيث انه قال لهم اسمعوا ويايكم سمعكم سمع
تقبل وطاعة فقالوا سمعنا ولكن لا سمع طاعة يعني المأمور به ليس مطلق السماع بل سمع مراد به
القبول كقوله سمع الله ان سمع وقال

ومساق الآية أيضاً لا يبال قولهم تؤمن
بما أنزل علينا والتنبية على أن طريقتهم مع
الرسول طريقة أسلافهم مع موسى عليهم
الصلاة والسلام لا لتكرار القصة وكذا
طابعها (واذا أخذنا ما آتيناكم بقوة
قوة بكم الطور خذوا ما آتيناكم به
واسمعوا) أي قلنا لهم خذوا ما آتيناكم به
في التوراة بجدوا اسمعوا سمعوا طاعة (قالوا
سمعنا) قولك (سمعنا) أمرنا (وأشربوا
في قلوبهم العجل) تداءخهم سمعهم ورضخ
في قلوبهم صورته افرط شغفه به كما يدخل
الصبغ التوب والشراب أعماق البدن

دعوت الله حتى خفت أن لا يكون الله يسمع ما أقول

فاجابوا بنفي ذلك القيد وهذا بناء على أنهم اجابوا به في اللفظ كما يتبادر من النظم وقال أبو منصور
قوله سمعنا ليس على أثر قوله سمعنا بل بعد زمان كما في قوله ثم توليتهم فلا حاجة الى دفعه بما ذكر
(قوله تداءخهم حبه الخ) لما كان المعنى ان حبه والميل اليه يمكن منهم عبر عنه بالاشرب وهو من شرب
التوب الصبغ وأشرب به به فيقال هو مشرب بمجرة لان الصبغ يؤثر في ظاهره وباطنه حتى كأنه شربه
أو من أشربت البعير شدته بجبل في عنقه قال

فأشربته الاقران حتى وقعها • يفرح وقد آتينا كل جنين

كأنه شد في قلوبهم لشغفهم به أو من الشراب أي أشرب حبه في قلوبهم لان من عادتهم أنهم اذا عبروا
عن مخامرة حبه أو بغض استهماره اسم الشراب اذ هو أبلغ فيجاء في البدن ولذلك قالت الاطباء
الماء مطية الاغذية والادوية ومر كها الذي تسافر به الى افطار البدن قال

تفائل حيث لم يبلغ شراب • ولا حزن ولم يبلغ سرور

وفي المثل اشرب حتى مالم اشرب أي اذعت على مالم أفعل وقيل معناه جواب الله وواعصنا جواب خذوا وفيه تشويش وقوله حبه إشارة الى تقدير مضاف وأمان المراد التقاش صورته في قلوبهم فيأباه اشربوا وقيل أيضا انه لاحاجة الى التقدير اذ جعل العجل نفسه مشربا بأبلغ وقيل الاشراب حقيقة لأن موسى عليه الصلاة والسلام برد العجل بعد وجعل برادته في ماء وهم يشربه فمن كان يجب العجل ظهرت برادته على شفتيه وهذا وان نقل عن السدي رحمه الله بعيد (قوله بيان لمكان الاشراب الخ) دفع لما يتوهم على تقدير المصاف أنه لا حاجة الى ذكر القلوب اذ الحلب لا يكون الا فيها بأنه لما أسند الى الجميع اشربوا الى بيان محله وذكرا محل المتعين يفيد ما بلغه في الاثبات لأن القلوب هي المشربة كما أن البطون ليست هي الآكلة (قوله مجسمة وحلولة) وفي نسخة وحلولة وقيل انه سهل وان القول بالتجسيم لا يكتفي بدون القول بالحلول وفيه نظر لانهم اذا كانوا مجسمة يجوزون أن يكون جسم من الاجسام لا يهاو كذا اذا كانوا حلولة يجوزون حلولة فيه تعالى عن ذلك علوا كبيرا وفي بعض التفاسير يعمد من جسم غفر من العقلاء أن يعتقدوا بمخلو من غيرهم على هيئة الهائم الهامع أنهم رأوا مارا وأوشاهدا وما شاهوا ومن موسى عليه الصلاة والسلام فاعل السامري أتى اليهم أن موسى عليه الصلاة والسلام له طلسمات يفعل بها ما يشاء ففرق عليهم ذلك وأطعمهم في أن يصيروا مثله وهذا ليس بشئ مع ما ترى من عبادة الاصنام وقوله بئس ما الخ قدم ترما بينه (قوله ايمانكم) في الكشف وازدادة الامر الى ايمانهم تمسكهم يعني استنادهم اليه تمسكهم وكذلك اضافة الايمان اليهم أما الثاني فظاهر كما في قوله ان رسولاكم الذي أرسل اليكم فغير اراستراذ الا ولاة على أن مثل هذا لا يليق أن يسمى ايمانا الا بالاضافة اليكم وليس المراد أنه استعارة تهكمية فيسأل كذا قيل يعني ليس المتصور تسمية كفرهم بما في التوراة ايمانا على طريقة التمسك المعروف بل سبق على مدعاهم وأسند اليه الامر والايان انما يامر ويدعو الى عبادة من هو غاية في العلم والحكمة فالأخبار بان ايمانهم يأمر بعبادة ما هو في غاية البلاهة غاية التهمك والاستهزاء سواء جعل يأمر به بمعنى يدعو اليه أولا وسواء قصد السب الباعث مجازا كما يتوهم أولا كما هو الحق (قوله تشرير للفتح الخ) يعني ليس الشك من المتكلم اما لعدم مطابقتها للواقع ان اعتبار حال القائل أولا واستحالة علمه تعالى ان اعتبار حال الامر وأن المعنى قل لهم عنى فليس يورهم كما توهم اذ هو لا تشكك ان قيل بأنه قد يراعى في الافاظ حال مخاطب بها كما ترأوه من ارضاء العنان والغرض اقيام الحجة وترتيب القياس كقوله ان كنت فاقته فقد علمته والتقدير ان كنتم مؤمنين بما أمركم به ايمانكم أي فقد أمركم ايمانكم بالباطل لكن الايمان لا يأمر بالباطل فاذا لمستم مؤمنين أي لكن الا لازم باطل فالملزوم مشله وقوله في نفسه الإشارة الى أن الجواب مقدر بدلالة ما قبله لأن المقدم جواب وان قيل يجوز تقدمه لانه ان كان جامدا لا بد له من الفاعل وادعاء حذفها زعم (قوله ان كانت لكم الدار الآخرة الخ) الدار الآخرة هنا الجنة قال الراغب الخالص كالصافي الآن الخالص هو ما زال عنه شوبه بعد أن كان فيه والصافي لا يعبر فيه ذلك وقد يقال لما شوبه ثم ان الخالص والام الاختصاص يقتضي انفرادهم بها وقد فسره الراغب بالافراد أيضا فقوله خاصة بمعنى خاصة لكم ومن دون الناس مؤكدا لما قال أبو حيان انه مضاف بجنازة ودون تستعمل للاختصاص وقطع الشركة يقال هذا لي دونك أو من دونك أي لاحق لك فيه وقد تأنق في غير هذا للاتخاص في المنزلة أو المكان أو المقدارين اعترض على المصنف رحمه الله بأن كلامه يقتضي أن الاختصاص مستفاد من خاصة وهو انما استفيد من دون لم يصب وقوله خاصة أي ذات اختصاص فالصفة للنسبة والافاظ اظهر مخصوصة والذي في اللغة الخاصة خلاف العامة (قوله على الحال من الدار) والخبر انكم بناء على مجيئ الحال من اسم كان وهو الاصح ومن لم يجوز الحال من اسم

وفي فلا بهم بيان لمكان الاشراب كقوله انما يأكلون في بطونهم نارا (بكفرهم) بسبب كفرهم وذلك لانهم كانوا مجسمة وحلولة ولم يرا حبا أعجب منه فتكفي في قلوبهم ما سؤل لهم السامري (قل بئس ما يأمركم به ايمانكم) أي بالثورة والخصم والذم محذوف نحو هذا الامر أو ما يعمه وغيره من قبائحهم المعدودة في الآيات الثلاث الزاما عليهم (ان كنتم مؤمنين) تقرر بالفتح في دعواهم الايمان بالثورة وتقدره ان كنتم مؤمنين بما أمركم بها القبايح ورضخ لكم فيها ايمانكم بها أو ان كنتم مؤمنين بها فبئس ما يأمركم به ايمانكم بها لان المؤمن ينبغى أن لا يتعاطى الاما يتتضبه ايمانه لكن ان كانت لكم الدار الآخرة عند الله خالصة خاصة بكم كما قلتم ان يدخل الجنة الامن كان هو ذا ونصبها على الحال من الدار (من دون الناس) ما أمرهم أو الما بين واللام لله

• (استعمال دون) •

كان بناء على أنه ليس بفاعل جعلها ساحلا من الضمير المستكن في لكم والكلام فيه مبسوط في شروح الكشاف ولما كانوا من الناس فسره بسائرهم أي باقبيهم من عداهم فأطلق الجنس وأريد بعضهم أو اللام للعهد والمراد المسلمون أو من عداهم (قوله لأن من أيقن الخ) قيل عليه إن كل واحد منهم غير موثق بدخول الجنة فإن المتيقن لهم أنه لا يدخلها غير اليهود ولا يلزم منه ذلك كما أن المتيقن أن المسلمين دون الكفار يدخلون الجنة ولا يتيقن كل مسلم أنه يدخلها قبل العذاب فالظاهر أن يقال المراد بقوله إن كنتم صادقين الصدق في دعوى أنهم أئمة الله وأحبوه فإن من اعتقد ذلك بأمن العذاب وهذا أيضا غير متجه إذ لم يجز لما ذكره من عدمه ولم تقم عليه قرينة هنا فينبغي أن تفسر خاصة بأنها خاصة من الكدر والعتاب واشتاق يتعدى بنفسه ولذا قال اشتاقها وقد تعدى بالي وقيل يتضمن النزاع وقوله وأحب التخلص قال الراغب المحبة داعية إلى الشوق والشوق داع إلى محبة لقاء المحبوب ومحبة لقائه داعية إلى أولئك السبل إليه ولا طريق له سوى الموت فيمضي لذلك (قوله كما قال علي رضي الله عنه لا بأبي سقطت على الموت أو سقط الموت علي) أخرجه ابن عساکر في تاريخه كما نقله السيوطي وفي الكشاف إن عليا رضي الله عنه طاف بين الصدين في غلالة فقال له ابنه الحسن ما هذا بزي المحاربين فقال يا بني لا يبالي أبوك على الموت سقط أم عليه سقط الموت لكنته قال في ربيع الأبرار خفق علي رضي الله عنه نعا سألته حرب الجبل فقال له مسلم بن عقيل بن أبي طالب أتخفق نعا سألني مثل هذا الوقت يا أمير المؤمنين فقال اسكت يا ابن أخي فإن عمك لا يبالي أوقع على الموت أم وقع الموت عليه وإن اعلمك يوم لا يعده وقد أخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذه قصة أخرى فلا يقال أنه حينئذ لا يناسب المقام لأن عدم ميله إلى الله رضي الله عنه ليس لاشتياقه إلى الجنة بل لعلمه رضي الله عنه أنه لا يموت في ذلك الوقت وسقوطه على الموت مباشرة لأسبابه المنضوية إليه مع علمه بسقوط الموت عليه مفاجأة له (قوله وقال عمار رضي الله عنه بصين الخ) صين بصاد مهملة مكسورة وفاء مكسورة مشددة موضع قرب الرقة على شاطئ الفرات وكانت وقعة صين سنة سبع وثلاثين في غزوة صفين علي كرم الله وجهه ومعاوية رضي الله عنه وفيها استشهد عمار بن ياسر الصحابي رضي الله عنه وكان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمار رضي الله عنه تقتلك الهممة الباغية فقال ذلك في وقت الحرب لأنه علم أنه يستشهد وتلقى في روحه في حاضرة القدس النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم فاشتاقت لذلك ونادى به فرحا وقال حذيفة بن اليمان الغساني وهو محتضر يشاهد الموت جاء حبيب أي الموت وقيل أراد لقاء الله على فاقة أي احتياجي إليه ثم قال لا أفلح من قد ندم يريد أني غنيته فلما جاء ما ندمت فعمم وقال لا أفلح الخ وهذا يحتمل الدعاء أيضا قال أبو الحسن تقول العرب لا أفلح من ندم يريدون من ندم فلا أفلح وهذا أخرجه ابن سعد في طبقاته وصححه وقوله سيما متعلق بقوله اشتاقها وحذف لام سيما وهو لم يسمع من العرب وتقدم ما فيه وقوله لا يشارك فيها غيره يعني من المسلمين فلا يريد أن اليهود لا يتعدون أن غيرهم لا يدخل الجنة كيف وهم معترفون بأن آدم وفواو غيرهما ممن لم تسخ شريعتهم يدخلون الجنة (قوله ولن يتنوه أبدا الخ) أبدا هنا للاستغراق ولا حاجة إلى القول بأن لن يتنوه وان قيل به والمراد الاستغراق المدة أعمارهم في الدنيا خلافا لما قال أنه مخصوص بهد الرسول صلى الله عليه وسلم ولا ينافي ذلك عنهم له في النار إذا نادوا يا مالك لثقيص علمنا ربك ويقولون يا ليتها كانت القاضية (قوله ولما كانت اليد العاملة الخ) اختصاص اليد بالإنسان المراد به أنها على وجه مخصوص من القدرة على العمل بها من غير ابتداء بالوطء عليها فلا يريد أن للهام يبدأ ولقد يبدأ كيد الإنسان في الأكل واليه أشار بقوله عامة صنائعه فلا يريد على ما فسره ولقد كرمنا بني آدم من الأكل باليد أنه يوجد في القرد ثم إن اليد الجارحة المخصوصة وتستعمل في النعمة لتيسر ساعته وفي القدرة لذلك وإن أطاقت على قدرة الله مع تنزهه عن الجارحة كقوله خلقت يدي

قوله وفي الكشاف إن عليا الخ لفظه كان على رضي الله عنه بطوف بين الصدين الخ اه
 (فتنوا الموت إن كنتم صادقين) لأن من أيقن أنه من أهل الجنة اشتاقها وأحب التخلص إليها من الدار ذات الشوائب كما قال علي رضي الله تعالى عنه لا بأبي سقطت على الموت أو سقط الموت علي وقال عمار رضي الله تعالى عنه بصين الخ لأن من الاحبة محمدا وحزبه وقال حذيفة حين احتضر جاء حبيب علي فاقة لا أفلح من قد ندم أي على النبي سيما إذا علم أنها سالمة له لا يشارك فيها غيره (ولن يتنوه أبدا) ما قدمت أيديهم من وجبات النار كالنكفر عجمه صلى الله عليه وسلم والقرآن وتحريف التوراة ولما كانت اليد العاملة مختصة بالإنسان آلة قدرته بها عامة صنائعه ومنها أكثر من نفعه عبرها عن النفس تارة والقاهرة أخرى

وتطلق على الذات أيضا كقوله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة أى أنفسكم وفي كونه من اطلاق الجزء على الكل كلام سيأتي وقد يكفي بالعمل باليد عن جميع الاعمال واليد في معناها الحقيقي وهو المراد هنا قال الواحدى بما قدمت أيديهم أى بما قدموه وعلموه فاضاف ذلك الى اليد لان أكثر جنسيات الانسان تكون بيده فيضاف الى اليد ككل جنسية وان لم يكن لليد فيه ما دخل وظاهر كلام المصنف رحمه الله يخالفه ولذلك اعترض عليه ومما وصله عما تقدمه من مصدرية أيديهم فاعلمه قدر رفعه (قوله اخبار بالغيب الخ) قيل وفيه أيضا دليل على اعترافهم بنبوته صلى الله عليه وسلم لانهم لو لم يتفقوا ذلك ما امتنعوا من النبي (قوله فان النبي ليس من عمل القلب الخ) دفع لما ردد من أنه كيف يكون مجتزعا مع أنه لا يمكن أن يعلم أنه لم يتفق أحد اذ هو أمر قلبي لا يطلع عليه بأنه ليس أمر قلبيا بل هو أن يقول ليت ونحوه مما يؤذى مؤذاه ولو سلم أنه أمر قلبي فهو ساذم كونه على طريق المحاجة واطهار المجزأة فلا يدفع الا بالاطهار والتلفظ كما اذا قال رجل لامرأته أنت طالق ان شئت وأحببت فانه يعاقب بالاخبار لا بالاحكام وهذا معنى قوله ولو كان بالقلب وهذا على التسليم فلا يرد عليه أن النبي بحجة حصول الشيء كما صرح به المحققون ولأنه يعارض قوله في نفسه غير الا ما في الامنية ما يقدر في النفس كما مر (قوله وعن النبي صلى الله عليه وسلم الخ) أخرجه البيهقي رحمه الله تعالى في الدلائل عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا بلفظ لا يقولها رجل منهم الاخص بريقه وأخرجه الترمذي والبخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا وانظره لو أن اليهود غنوا الموت لما نوا وهذا يدل على عمومه لجميع اليهود في جميع الاحصار وهو المشهور الموافق لظاهر النظم وأخرج ابن جرير عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا ولو غنوه يوم قال لهم ذلك ما بقي على وجه الارض يهودى الامات وهذا يدل على تخصيصه بعصره صلى الله عليه وسلم ومن فيه ولذلك اختلف فيه المفسرون وقوله لغص بريقه كناية عن الموت لان الغصة والشرق وقوف الطعام والشراب في الحلق بحيث لا يجرى وهذا الموت لا يجرى للانسان ريق فجعل عبارته عنه فان قيل لا وجه لاصل السؤال لانه تعالى أخبر بأنهم لن يتنوه ولا شك في خبره قلنا القصد الى اثبات انه اخبار عن الغيب ليتبين كونه مجزعا حتى يثبت أنه كلامه تعالى فلو أثبت صدقه بكونه كلامه تعالى لكان مصادرة فان قيل عدم نقل عنهم الموت الى الآن لا يدل على عدم عنهم أى اذ قيل الخطاب مع المعاصرين وقد انقضوا ولم يتنوا وفيه نظر ووجه التهديد اقامة الظالمين مقام ضياعهم ووعودى ما ليس لهم هو قولهم ان يدخل الجنة الامم كان هودا (قوله من وجد بعقله الخ) لان الوجدان يكون بالاحساس ويتعدى لواحد وبالعلم والعقل فيتعدي لواحد كعريف ولاثنين كعلم فقوله الجارى صفة مقيدة وتنكير الحياة لانه أريد به فردى فردى وهو حياة الدنيا وقيل التنكير للتحقير أى الحياة الدنيا وهو المطابق لقراءة تآبي رضي الله عنه بالتمعريف لانه للمعروف منها وقال أبو حيان انه على تقدير مضاف أو صفة أى طول حياة أو حياة طويله ولو لم يقدر لصح المعنى بأن يكونوا أحمرص على أى مقدار منها ولو قلنا لا ~~من~~ بغيره وقوله ومفعولاهم وأحمرص أى لفظهم وهو الضمير المتصل واقط أحمرص وفي نسخة هم أحمرص بدون واو على الحكاية ينصب أحمرص ورفعه وهم (قوله محمول على المعنى الخ) يعنى لما كان لا فعل حالات منها الاضافة ومنها جبر الفضل عليه من عطف الحالة الثانية على الاولى لتوهم أنه وارد عليها وقيل على قوله أحمرص من الناس الاولى أحمرص من باقى الناس فانه بعض من المضاف اليه بخلاف مجرور من فانه غيره الا ترى الى صحة قولنا زيد أفضل من الجن ولا يقال أفضل الجن اه وأجيب بأن مدخول من التفضيلية يجوز ان يكون كلا كما قال صاحب الاقديد تقول زيد أفضل من القوم ثم تحذف من ونضيفه والمعنى على اثبات من وفيه نظر (قوله وافرادهم باله كراخ) يعنى أنهم داخلون في الناس فتخصيصهم بالذكر اما لشدة حرصهم أو لتوخيخ

وهذه الجملة اخبار بالغيب وكان كما أخبر لانهم لو غنوا النحل واشتهر فان التمسى ليس من عمل القلب ليخفى بل هو أن يقول ليت كذا ولو كان بالقلب لغا الواعيننا وعن النسبي صلى الله عليه وسلم لو غنوا الموت انقص كل انسان بريقه فمات مكانه وما بقي على وجه الارض يهودى (واقعه هـ) وبالظالمين تهديد لهم وتنبية على أنهم ظالمون في دعوى ما ليس لهم وتنبية عن مواسم (ولتعبنهم) أحمرص الناس على حياة من وجد بعقله الجارى مجرى علم ومفعولاهم وأحمرص وتنكير حياة لانه أريد فردى من أفرادها وهى الحياة المتطاوله وقرئ باللام (ومن الذين أشركوا) محمول على المعنى وكأنه قال أحمرص من الناس على الحياة ومن الذين أشركوا وافرادهم بالذكر للحياة العاجلة حرصهم شديد اذ لم يعرفوا الا الحياة العاجلة والزيادة في التوخيخ والتقريب فانه لما زاد حرصهم وهم مقفرون بالجزاء على حرص المنكرين دل ذلك على علمهم بأنهم صابرون الى النار

• (مبحث فعل التفضيل)

اليهود بأن حرصهم هذا يدل على خلاف مدعاهم (قوله ويجوز أن يراد وأحرص من الذين الخ) يعني حذف أفعل المعلوم على الأول ودل عليه بذكر متعلقه والوجه الثالث أن يكون الجار والمجرور خبرا مقدما مبتدا محذوف ووجهه بوزن صفة والموصوف إذا كان بعض اسم مجرور عن أوفى مقدم عليه حذف نحو مناظرة منسأ قام أي فريق ظعن وفريق أقام وعلى الأول المراد بالذين أشركوا المشركون المعروفون غير اليهود وقبلهم الجوس وعلى الثالث اليهود لأنهم مشركون لقولهم عزير ابن الله وإنما فسره ليرتبط الكلام بعنه ببعض والوجه على هذا في محل رفع صفة المبتدا وعلى ما قبله مستأنفة لا محل لها من الأعراب وأما القول بأن من الذين مبتدأ التأويله بعض الذين فقد علم حاله محاصر (قوله حكاية لودادتهم ولو بمعنى آيت) أي حكاية ما يودلانه وإن لم يكن قولاً ولا في معناه لكنه فعل قبيح يصدر عنه الأقوال فعومل معاملة ما كان الظاهر أن يعمر وهذا يشاء على أن لوانتي للثني ليست مصدرية وإنما على القول بأنها مصدرية فلا يحتاج إلى اعتبار الحكاية وكونها للثني مذهب ذهب إليه الزمخشري وقيل هي لوالشرطية أشربت معنى الثني وقال ابن مالك رحمه الله هي المصدرية وقال قول الزمخشري قد فتحى في معنى الثني فهو لوانتي فتعديت بال نصب إن أراد أن الأصل وددت لوانتي الخ فحذف فعل الثني لدلالة لوعليه فأشبهت لبت في الأشعار بمعنى الثني ففهم وإن أراد أنها حرف وضع للثني كليت ممنوع وقوله لقوله بوزن أي هولاء كذا ذلك ومنه تعلم أن التحوز في المشاكلة قد يكون في الهيئة فقط وقد مر نظيره (قوله كقولك حلف بالله ليقعلن) كان الأصل لا فعلن لكن لما كان حلف ما ضا جاب ما بعده على نجه قال في الديق اعلم أنك إذا أخبرت عن عمن حلف به فلفك فيه ثلاثة أوجه أحدها أن يكون بلفظ الغائب كأنك تخبر عن شيء كان تقول استخلفته ليقومن والثاني أن تأتي بلفظ الحاضر تريد اللفظ الذي قيل له استخلفته اتقومن كأنك قلت له ليقومن والثالث أن تأتي بلفظ التكامل تقول استخلفته لاقومن ومنه قوله تعالى قالوا اتقوا الله وأهله بالنون والتاء والياء ولو كان تقاسموا أمر الم يجوز فيه الياء لأنه ليس بفنائب اه (قوله الضمير لا حدهم الخ) يعني ضمير هو راجع لا حدهم وجززحه خبره في محل نصب إن كانت ما مجازية وفي محل رفع إن كانت تيمية والياء زائدة في الخبر وأن يعمر فاعل اسم الفاعل أو راجع للضمير المقهور من يعمر وأن يعمر بدل منه وفيه ضعف لافصل بين البديل والمبدل والابدال من غير حاجة إليه وهذا معنى قوله أو ما الخ أو يكون ضمير التعمير وهو عائد على أن يعمر البديل وفي مثله يعود الضمير على المتأخر لفظاً ورتبة وهو معنى قوله أو بهم الخ والفرق بين هذا الوجه والذي قبله أن ذلك مفسر معنى متقدم مفهوم من الفعل وهذا ضمير بالبديل وفيه خلاف تقدم وقد جوز فيه أن يكون ضمير فصل تقدم مع الخبر وأن يكون ضمير الشأن وأن يعمر مبتدأ وجززحه خبره وفي زيادة الباء في مثله كلام أو فاعل يشاء على جواز تفسير ضمير الشأن بغيره وهو مذهب الكوفيين قال السيرافي في شرح الكتاب كان الفراء يميز أذهب الزيدان وأهل البصرة لا يميزونه ودخول الباء على كل ضمير منقح مطرد ومن أصحابنا من لا يميز ألبتة ما هو يذهب زيد إذا جعل ضمير الأمر لأنه إنما يفسر بجملة ولا يكون في ابتدائها الباء فاحتج عليه بقوله تعالى وما هو جززحه من العذاب أن يعمر وأن يعمر بدل منه أو هو ضمير التعمير الذي تقدم عليه الفعل اه (قوله وأصل سنة سنة الخ) لام سنة محذوفة فقيل أصلها ها وقيل وإلانه سمع في جمع سنهات وسنوات وسنيهة وسنيهة وسانيت وسانيت وقوله والزرحة التبعية فهو متممة وقال السمين استعملته العرب لازماً ومعذباً (قوله فيجاء بهم) يعني أن معنى ابصاره تعالى مجازاتهم بالتهذيب كما تقول إن يهصى قدر أيت ما صنعت لتهد يده وتخويفه (قوله نزل في عبداً بن سوريا الخ) قال العراقي لم أقف له على سند وأوردته الشعلبي والنفوسى والواحدى في أسباب النزول بلا سند وعبداً بن سوريا كيريامن أحبار اليهود قبل أنه أسلم ثم كفر

ويجوز أن يراد وأحرص من الذين أشركوا فحذف أحرص لدلالة الأول عليه وأن يكون خبره مبتدأ محذوف صفة (بوزن أحدهم) على أنه أريد بالذين أشركوا اليهود لأنهم قالوا عزير ابن الله أي ومنهم ناس يودأ حدهم وهو على الأول بيان لزيادة حرصهم على طريق الاستئناف (لويهمر ألف سنة) حكاية لودادتهم ولو بمعنى لبت وكان أصله لوأعمر فاجرى على التيمية لقوله بوزن كقولك حلف بالله ليقعلن (وما هو جززحه من العذاب أن يعمر) الضمير لا حدهم وأن يعمر فاعل جززحه أي وما أحدهم بن جززحه من العذاب نعمه أو لمدل عليه يعمر وأن يعمر وأن يعمر بدل منه أو هم من سنوات موضعه وأصل سنة سنة أقولهم سنوات وقيل سنة تكية لقولهم سانهة وتسنهت الفضلة إذا أتت عليها السنون والزرحة التبعية (والله بصير بما يعملون) فيجاء بهم (قل من كان عدواً لجبريل نزل في عبداً بن سوريا) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نزل عليه فقال جبريل فقال ذلك عدو أعادنا ما أراد وأشد ما أنه أنزل على نبينا أن يت المقدس سيخرب به يقتصر فبعنا من يقتله فرأه يبلى فدفع منه جبريل وقال إن كان ربكم أمره به لا تكلم فلاب لطلبكم عليه

ويختصر بضم الباء وتسكين الخاء والمنشأة القوقية المفتوحة لتركيب المزجي وأصله بوخت بمعنى ابن
 ونصر كقيم مشددة اسم صنم وجد عنده فندب اليه وهو الذي خرب بيت المقدس وقتل عن اسرائيل وقبله
 بمائة وعثمان وثلاثين سنة يختصر آخر مؤرخ به في الكتب القديمة وهو من ملوك الكلدانيين ذكره
 في شرح المحيط وقوله فهم تغلونه أي فدأى سبب جهل لكم قوله (قوله وقيل دخل عمر رضى الله
 عنه مدارس اليهود الخ) أخرجه ابن أبي شيبة في مسنده وابن جرير وابن أبي حاتم من طرق عن الشعبي
 وله طرق أخرى فهو أقوى من الاول والمدارس بيت اليهود الذي يدرسون فيه كتبهم جمع مدارس كما
 وقع في بعض نسخ الكشاف وفي النهاية المدارس صاحب كتاب اليهود ومغل ومغال من أبنية
 المبالغة والمدارس أيضا البيت الذي يدرسون فيه ومغال قريب في المكان اه وقد قدسنا أنه يكون
 مصدرا أيضا فله ثلاث استعمالات أشهرها الوصفية والخصب بالكسر معروف والسلام مصدر بمعنى
 السلامة والنجاة وقوله كما تقولون أي من الملائكة المقربين وانما قال عمر رضى الله عنه لتسا في
 كلامهم من اثبات الجهة فانهم مجسمة كما مر وهو تسليهي اذ لا شك منه رضى الله عنه (قوله
 ولا تتم أكرم من الجبر) قال الميداني قولهم هو أكرم من حار وهو رجل من عادية قال له حار بن موبلح
 وقال الشرق هو حار بن مالك بن نصر الأزدي كان مسلما وكان له واد طوله مسيرة يوم في عرض أربعة
 فراسخ ولم يكن يبلا ولا عربا خصب منه فيه من كل الثمار تخرج بنو تصيدون فيه فأصابتهم صاعقة
 فهلكوا فسكرو وقال لأعبد من فعل هذا بيني ودعا قومهم الى الكفر فن حصاه قتله فأهلكه الله وأخرب
 واديه فضرب به المثل في الكفر قال ألم تر أن حارثة بن بدر يصلي وهو أكرم من حار
 والحار مثل في البلادة وتعترف النعم يحتاج الى فطنة وقيل لأن صاحبه يعلقه ثم يحمله وفي المثل أيضا
 أخرب من جوف حار لأنه اذا صيد لم يلتق في جوفه ما ينفع به وقيل المراد كل جاهل لأن الكفر من
 الجهل والبلادة ولا شيء أبعد من الحار قيل وهذا أنسب لعدم الطباقي بين الجمع في الكتاب والافراد
 في المثل وقيل قول عمر رضى الله عنه محمول على هذا المعنى واضرابه من العتاة وجهه نظر الى
 الاصل وقولهم جوف العير من تبادل لفظ بالخر للغة فقد يدلون في الاعلام لاغراض كقول ابي بن
 خلف لعنه الله لا ي بكر رضى الله عنه بأبناضيل والامثال يحفل فيها ضرب من التصفيف وفيه أنه
 يخالف لكلام القوم فانهم صرحوا بأن الامثال لا تنبر كما مر وقوله سبقه بالوصي أل فيه لله هداي بوسى
 مطابق لما قاله ولعمري رضى الله عنه آرا منزل الوصي موافقا لها وقد ذكرها المؤرخون والمحدثون منها
 ما هنا (قوله وفي جبريل ثمان لغات الخ) هذا علم لك ممنوع من الصرف لتعليقها والجملة والتركيب
 المزجي على قول وقد تصرف فيه العرب على عادتهم في الاسماء الالجمية على ثلاث عشرة لغة أشهرها
 وأفضلها جبريل فكيف تبدل وهي قراءة أبي عمرو ونافع وابن عامر وحفص عن عاصم وهي لغة الحجاز
 الثانية كذلك لأنها أبلغ الجيم وهي قراءة ابن كثير والحسن ونضعيف الفراء لها بأنه ليس في كلامهم
 فعايل ليس بشئ لأن الالجمي اذا عذب قد يلحقونه بأوزانهم وقد لا يلحقونه مع أنه جمع هو يول الطائر
 الثالثة جبريل كسلييل وبهاقرأ حزة والكسافي وهي لغة قيس وتميم الرابعة كذفت الا انها بدون ياء
 بعد الهمزة وتروى عن عاصم الخامسة كذلك لأن الام مشددة وتروى عن عاصم أيضا وقيل انه اسم
 الله في لغتهم السادسة جبرائيل بألف وهمزة بعدها مكسورة بدون ياء وبهاقرأ عكرمة السابعة مثلها
 مع زيادة ياء بعد الهمزة الثامنة جبرائيل ياء بين بعدها لاف وبهاقرأ الاعمش التاسعة جبرائيل العاشرة
 جبريل بالياء والقصر وهي قراءة طلحة بن مصرف الحادية عشرة جبرين بفتح الجيم والثون الثانية
 عشرة كذلك لأنها بكسر الجيم الثالثة عشرة جبران وفي الكشاف جبرائيل بوزن جبرائيل قال
 الشارح العلامة من عادة المصنف رحمه الله تعالى بل أهل العربية فاطبة أنهم اذا ارادوا أن يبينوا
 وزن كلمة يدلون همزتها بالعين كما في المفصل في لغات كائن كائن بوزن كائن الخ فاعرفه ومعنى جبرائيل

والاقليم تغلونه وقيل دخل عمر رضى الله تعالى
 عنه مدارس اليهود ويوما نسا لهم عن جبريل
 فقالوا ذلك عدو باطلع مجد اهل أسرارنا
 وانه صاحب كل خشف وعذاب وميكائيل
 صاحب الخصب والسلام فقال وما عزلتها
 من الله فالواجب ان لا تتهم كافر من الجبر ومن
 يسار ودينها عداوة فقال ان كانا كما تقولون
 فليس بعد قرن ولا تتهم كافر من الجبر ومن
 كان عدوا وحدهما فهو عدو الله ثم رجع عمر
 فوجد جبريل قد سبقه بالوصي فقال عليه
 الصلاة والسلام اقدوا فقل ربك يا عمر وفي
 جبريل ثمان لغات ترى بين أربع في الشهرة
 جبرئيل كسلييل قراءة حمزة والكسافي
 وجبريل بكسر الراء وحذف الهمزة قراءة
 ابن كثير وجبريل كجهمش قراءة عاصم
 برواية أبي بكر وجبريل كقنديل قراءة
 الباقر وأربع في الشواذ جبرئيل وجبرائيل
 كجبرائيل وجبرائيل وجبرين ومنع صرفه
 للجملة والتعريف ومعناه عبد الله

قوله والقصر لعل مراده ما في القاموس من
 أنه يفتح الياء ولا أتكر ومع الأولى والثانية
 وفيه أيضا زيادة على ما في قراجه اه
 صححه

قبل عباده وجبر عبد و ايل اسمه تعالى كما أن اسرايل صفوة الله (قوله البارز الاقول الخ) في الكشف
 الضمير في نزله للقرآن ونحو هذا الاضمار أعني اضمار ما لم يسبق ذكره فيه فخامة لشأن صاحبه حيث
 يجعل أمره شهرته كأنه يدل على نفسه ويصكتني عن اسمه الصريح بذكر شيء من صفاته وهو التبريل
 في قوله نزله وفسر في الكشف في نزله بحفظه وفهمه فقال معنى التبريل المستدل جبريل هو التصديق
 والتفهم كأنه جعله نازلا بالقلب حاله والافال منزل حقيقة هو الله فهو مجاز لانه انتقال من اللازم الى
 الملزوم وكلام المصنف ليس بصريح فيه فيجوز أن يكون نزل بمعناه الحقيقي لكن كان مقتضى الظاهر عليك
 فزاد القلب لانه القابل الاقول ومحل الفهم والحفظ بناء على أن الادراك به والمدرك فيه على ما ورد
 في لسان الشريعة وأهلها لا يقولون بانبات الحواس الباطنة فلا يراد عليه أنهم قالوا لحافظ الصور
 الجزئية الخيال وحافظ المعاني الجزئية قوة في مؤخر الدماغ تسمى الحافظة وحافظ المعاني الكلية العقل
 المتفاض على النفس بأمر الله تعالى وكان الظاهر أن يقول على قلبي لأن القائل رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ولكنه حكى ما قال الله له وجعل القائل كأنه الله لانه قد يحض والحكاية آتية في انه روى حال
 الأمر بالقول فخكى لفظه كما تقول قل ان قومك لا يهينوك قال الفرزدق

ألم تر أني يوم جوس ربيعة * دعوت فنادتني هندية ماليا

وقيل ثمة قول آخر مضمون والتقدير قال يا محمد قال الله لي من كان وقيل الضمير في نزله للقرآن فإن
 جبريل عليه الصلاة والسلام نزل القرآن على قلبك والحفظ والفهم معا إنما أفاد ما حرف الاستعلاء
 لدلالة على أن المنزل بأخذ جميع قلبه وهو مرتبط بقوله بنسما اشتروا به أنفسهم وما وقع بينه ما غير
 أجنبي لانه كما مقررك كفرهم وانكارهم المنزل على نبينا صلى الله عليه وسلم وإن ذلك لشدة شكيتهم
 وفرط عنادهم ولا يخفى ما فيه وإن نابه في هذه الطيبي وقوله بأمره الخ أصل معنى الاذن في الشيء
 الاعلام بإجازته والرخسة فيه واذا أسند الى الله قد يراد أمره وارا دته لقوله تعالى الا يطاع باذن الله
 وليس يضارهم شيئا الا باذن الله وكذلك تيسره وقيل ان اذن الله يكون بمعنى علمه أيضا وكلها معان
 مجازية والعلاقة فيها ظاهرة وأما ما قيل ان قوله بأمره ان أريد بالتبريل معناه الظاهر وقوله
 بتيسيره ان أريد به التصديق والتفهم فلا وجه وقوله من فاعل نزله والضمير المستتر فيه لجبريل عليه
 الصلاة والسلام وقيل انه لله والمفعول ضمير جبريل والحال منه أي ما ذواته أو معه اذن الله
 (قوله والظاهر أن جواب الشرط فانه نزله الخ) يعني أن من حق الشرط أن يكون سببا للجزاء وهذا
 عداوة جبريل عليه الصلاة والسلام ليست سببا لتبريل القرآن فوجه بأنه ليس بجواب في الحقيقة بل
 هو سبب الجواب أقيم مقامه ومعناه من كان عدوا لجبريل عليه الصلاة والسلام فلا وجه لعداوته لانه
 نزل بالقرآن على قلبك مصداقا لما بين يديه الخ فلأنه فوا أحبه فتنزل القرآن سبب لعدم توجه عداوته
 أو عناءه من كان عدوا لجبريل عليه الصلاة والسلام فلعداوته وجه لانه نزل عليك بالقرآن وهم
 كارهون له فتزوله سبب توجه عداوتهم كما يقال ان عاد الذئلان فقد آذيتهم أي فهو محقق في عداوته لتأذيه
 ونحوه أن تقدير الكلام ان عادوه فاعمال المصنف يقول لوجه لعادته أولها وجه فالسببية
 في الحقيقة لذلك القول المقدري يكون سببا لاخبار بضمون الجزاء كما في قوله تعالى وما يكمن من نعمه فبن
 الله وقيل التقدير من كان عدوا لجبريل عليه الصلاة والسلام فليت غيظا فانه نزل على قلبك أي من
 عاداه هلك بعداوته لانه سبب زيادة لنزوله على قلبك وقول المصنف رحمه الله تعالى في هذا الوجه
 محذوف إشارة الى أنه لا حذف في الاقول بل تجوز بعلاقة السببية أو أن المحذوف فيه في قوة المذكور
 لوجود ما يقوم مقامه لقوله قبله حذف الخ فالمدكور كأنه جواب وفي هذا غير نائب عنه بل مله واعلم
 أن كون على قلبك ككلام الله اعناه على التوجيهين الاولين دون هذا فتنبه ومنه يعلم نكتة للحكاية
 دقيقة وأما كون من استهوا ماللا استبعادا والتهديد وما به دة تعليل له بخلاف الظاهر (قوله أراد

(قوله نزله) البارز الاقول لجبريل والثاني للقرآن
 وضمارة غيره مذكور يدل على فخامة شأنه كأنه
 لتعيينه وفرط شهرته لم يمتنع الى سبق ذكره
 (على قلبك) فانه القابل الاقول للوحى ومحل
 التهم والحفظ وكان ستمه على قلمي كأنه جاء على
 سكاية كلام الله تعالى كأنه قال قل ما تكلمت به
 (بأذن الله) أي بأمره وتيسيره حال من فاعل
 نزله مصداقا لما بين يديه وهدي وبشرى
 لانه مؤتمن) أسوال من مفعوله والظاهر أن
 جواب الشرط فانه نزله والمعنى من عادي
 منهم جبريل فقد خلع ربيعة الانصاف أو كره
 بعامه من الكتاب بعدا دته اياه لقوله عليك
 بالوحى لانه نزل كما يصدق الكتاب المتقدمة
 فحذف الجواب وأقيم علمه مقامه أو من
 عاداه قاله بفي عداوته أنه نزل عليك
 أو أنما عدوه كما قال (من كان عدوا لله
 وملائكته ورسله وجبريل وميكال فان الله
 عدو للكافرين) أراد

بعبادة الله مخالفة عناداً أو عبادة الآخرين
من عبادة وصدر الكلام بذكره تنبيهاً لأنهم
كقوله والله ورسوله أحق أن يرضوه
وأفرد الملكان بالذكر لفضلهما حتى كأنهما
من جنس آخر والتنبيه على أن عبادة الواحد
والكل سواء في الذكور والإناث العبادة
من الله تعالى وأن من عادى أحدهم فكانه
عادى الجميع إذ المرجح لعداوتهم وتجنيمهم
على الحقيقة واحد ولأن الحاجة كانت فيهما
ووضع الظاهر موضع المضمر للدلالة على أنه
تعالى عاداهم لكنهم وأن عبادة الملائكة
والرسل كفر وقرأ نافع ميكايل كيكاعل
وأبو عمرو ويعقوب وعاصم برواية حفص
ميكايل كيمعاد والباقيون ميكايل بالهمزة
والياء بعدها وقرئ ميكايل كيكاعل
ويكشيل كيكعيل وميكاعل (واقدم أنزلنا اليك
آيات بينات وما يكفر بها إلا الفاسقون) أي
المرتدون من الكفرة والفسق إذا استعمل
في نوع من المعاصي دل على عظمه كأنه
متجاوز عن حده نزل في ابن صوريا حين قال
لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما جئتكم بشيء
أعرفه وما أنزل عليكم من آية تنبئكم (أو كلما
عاهدوا عهداً) الهمزة للأنكار والواو
للعطف على محذوف تقديره أكثر والبايات
وكلما عاهدوا وقرئ بسكون الواو على
أن التقدير الذين فسقوا أو كلما عاهدوا
وقرئ عاهدوا وعهدوا (بئذ فريق منهم)
نقضه وأصل التبذ الطرح لكنه يقاب فيما
يأسي وانما قال فريق لأن بعضهم لم ينقض
(بل أكرمهم لا يؤمنون) ورسلايتهم
من أن الفريق هم الأقلون أو أن من لم يبتد
بهارافهم مؤمنون به خفاء (والساجد لهم
رسول من عند الله صدق لما همهم)
كعبسي وحجده عليهم ما السلام (بئذ فريق
من الذين أوتوا الكتاب كآب الله) يعني
التوراة لأن كفرهم بالرسول المصدق لها
كفرهم فيما بعدته وتبذلتها من وجوب
الايان بالرسول المؤيد بالآيات

بعبادة الله مخالفة الخ) لما كان معنى العبادة المعروف المقصود به الاضرار لا يتصور هنا جعله مجازاً
من مخالفة عنادا وهذا ظاهر في الله ورسوله وأما في الملائكة فبمخالفة ما جازا به وفيه تطر
وقرب منه تفسيرا الهية بارادة الطاعة أو المراد عنه الخفيق بالنسبة للرسول والملائكة وذكره للتنظيم
والتهويل لعداوتهم لأن من عاداهم فقد عادى الله وسبأني تحقيقه في محله وعبادة الله عقابه أشد
العقاب كافي الكشاف (قوله وأفرد الملكان بالذكر الخ) أي ليدل على فضلهم ما حتى كأنهم مالا
من جنس الملائكة لاختصاصهم بما جازا به فضائل ولأن التغاير في الوصف بمنزلة التغاير في الذات كقوله
فان تنق الانام وأنت منهم * فان المسك بعض دم الغزال
وقوله والتنبيه الخ لأن الافراد بالاصح كير يقتضى ذلك كما اذا قلت من أهان التوم وزيد و عمر أخننه
اقتضى ترتب الجزاء على اهانة أفرادهم لا على الجموع فقط وقوله إذا موجب الخ أي في نفس الامر
وهذه وجوه ونكت مستقلة ولذلك قال ولأن الحاجة الخ بالواو ولكنه أعاد اللام لا بعد فلا يقال الظاهر
أن يقال أو التنبيه ولا ينافيه ما سبق من قول اليهود أن ميكايل محبوب لأن الخصب والرخاء منه
وجبريل عليه الصلاة والسلام عدو لأن الخسف والعذاب منه فتأمل ولأن لو اوعى أو لأن ما ذكر
لا يدل على أكثر فيهما وقوله ووضع الظاهر الخ معنى هذا في الكلام التعليل بالمشتق وأن الجزاء مرتبط
بعبادة كل واحد مما ذكر في الشرط لا بالجموع وقوله كيكاعل قدم ابدال الهمزة عينا في الوزن
وقرئ ميكايل كيكعيل وميكشيل كيكعيل وميكال بدون همزة وياء (قوله أي المرتدون من الكفرة
والفسق الخ) لما كان الفسق يطلق على المعاصي والكفر أشدها وكان في النظم مخالفة للظاهر حيث
دفعها بأن المراد المرتدون في الكفر لما روي عن الحسن رحمه الله ان الفسق إذا استعمل في نوع
من المعاصي كفر أو غيره وقع على أعظمه لأنه في الاصل الخروج عن المعتاد فيه وقد استعمل هنا
في الكفر فيضيد ما ذكره إليه أشار بقوله كأنه متجاوز الخ وما ذكر في سبب التزول يدل على أن المراد بهم
اليهود لا ابن صوريا وحده كما قيل لأن صيغة الجمع تأتيه فالتعريف لاهم وأ المراد الجنس وهم داخلون
فيه دخولا أو ليا في تنظم السيات والسباق وحديث ابن صوريا روى عن ابن عباس رضي الله عنهما
(قوله الهمزة للأنكار الخ) قيل جعله عطفاً على محذوف إذا مجال للعطف على الكلام السابق
وتوسط الهمزة لغرض يتعلق بالمعطوف خاصة ولم يجعل قراءة ساكن الواو على أنها أسكنت اسكان
الهاء في وهو لأنه لم يثبت مثل ذلك في الواو والعاطفة بل جلت على أنها والعاطفة لافعل بعدها على
بئذ المقيد بالظرف وهو كعاعلى صلة الموصول الذي هو اللام في الخامسون ميلا الجانب المعنى وان كان
فيه مع اللام الموهولة كأنه قيل الا الذين فسقوا وان لم يصح ابتداء وقوع صريح الفعل بعد اللام
لأصابع تقدم معموله (أقول) قوله لا مجال للعطف يرد عليه انه اذا قرئ بالسكون فهي عاطفة على
ما قبلها كما الفرق بينهما وقوله انه مبجل مع المعنى يقتضى أن العربية لا تساعده عليه وليس كذلك
فإن ألتدخل على الفعل ابتداء في الضرورة كقوله صوت الحمار الجديع وبالجمعية في السعة كثيرا
كقوله تعالى ان المصدقين والمصدقات وأقرضوا الاغفارهم في التواني ما لا يفتقر في الاوائل وسبأني
تحقيقه فهذا غلظ عن هذا وقيل أو هنا بمعنى بل الاضربية واتصاف عهدا التاعلى أنه مصدر غير جار
على فعله والاصل معاهدة ويؤيده قراءة عهدوا أو على أنه مفعول به يتضمن عاهدوا ومعنى أعطوا
(قوله نقضه الخ) التبذ نقض العهد وأصله طرح ما لا يعتد به كالنعل البالية وقوله فيما ينسى أي ما من
شانه ذلك لعدم الاعتدال به والافهذ القيد لم يذكره أهل اللغة وقيد عدم الاعتدال صرح به الراغب
رحمه الله وقد فسر نظرا بانسب ما فعله منشأ الوهم وقوله تعالى بل أكرمهم لا يؤمنون يحتمل عطف
المفرد ويجعل لا يؤمنون حالا من أكثر أو من الضمير المضاف اليه بمعنى يبذون العهد عملا واعتقادا
(قوله ورسلايتهم من أن الخ) يعني أن الفريق يطلق على الكثر والقليل والساني هو المبتدأ ومنه

فلذا ضرب عنه فهو اما اتقاه أو ابطالى وعسى الثاني المراد بالاكتمار يشعل غير التابذين وقوله
 كالقرآن يشعل الانيجيل وفي نسخة وهو القرآن خص بالذكور مناسبة الواقعة في هذا المقام والنسخة
 الاولى أولى وجعل نبيذ بعض التوراة نبذ الهاء وهو ظاهر واذا فسركاب الله بالقرآن ورد أن النبيذ
 يقتضى تقدم الاخذ بهم لم يأخذوه أصلا فأشار الى دفعه في الكشف بقوله كتاب الله القرآن نبيذوه
 بعد ما لمهم تلقى بالقبول يعنى أن النبيذ وراء الظهور يقتضى سابقه الاخذ في الجملة وهذا في حق التوراة
 ظاهر وانما الخفاء في الترتيب وفي حق القرآن بالعكس أى تركه ظاهرا وانما الخفاء في أخذه فجعل أخذه هو
 لزوم التلق بالقبول وترك التوراة هو الكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم قبيل والمصنف رحمه الله أشار
 الى دفعه بقوله مثل لاعراضهم الخ يعنى أن النبيذ ليس حقيقة بل هو استعارة تشبيلية أريد به الاعراض
 فلا حاجة الى أن يقال جعله لزوم التلق الخ بل لا وجه له وليس بشئ لانه حينئذ تجوز بالنبيذ من عدم
 القبول الملازم له وهو ظاهر وأما التشبيل فلم ينص المصنف رحمه الله على أنه بالنبيذ بل في قوله وراء ظهرهم
 وقد قال الزمخشري في تفسيره أيضا وراء ظهرهم مثل تركهم واعراضهم عنه مثل ما يرى به وراء
 الظهور استعانة عنه وقلة الالتفات اليه اه فهذا غافل عن معنى كلامهم فتأمل نعم لوجه الجمع تشبلا
 لكان له وجه وقال الطيبي رحمه الله شبه تركهم كتاب الله واعراضهم عنه بجعله شئ يرمى به وراء الظهور
 والجماع عدم الالتفات وقلة المبالاة ثم استعمل هنا ما كان مستعملا هناك وهو النبيذ وراء الظهور
 فاذا جعل كتاب الله على التوراة كان كناية عن قلة مبالاةهم فقط لان النبيذ الحقيقي لم يكن منهم ولهذا قال
 بين أيديهم بقرونه الخ والجماع على القرآن لا يأتى حقيقة النبيذ فهو كطوبى ليل الحصاد (قوله أنه تعالى
 دل بالآيتين الخ) جل اليهود يعنى معظمهم فان أريد باليهود من كان منهم سوا ما ثبت على ذلك أولاهم
 أربع فرق كما قال المصنف رحمه الله وان أريد من لم يرجع عنها فهم ثلاث فرق كما قال الرابع فلا مخالفة
 بينه وبين المصنف رحمه الله كما لوهم وبقي منهم من لم يذبحها ولم يؤمن كما عترفتم قبوة محمد صلى الله عليه
 وسلم إلا أنهم خصوصاً بالعرب أو بقية بني اسرائيل وفرقة آمنوا بحسبى صلى الله عليه وسلم وما نوا قبل نزول
 التوراة اذ لا يصدق عليهم ما ذكره قس على ذلك (قوله عطف على نبذ الخ) هذا مما قاله بعض المرين
 كما في البقاء وليس بظاهر لانه يقتضى كونها اجواب لما واتباعهم هذا ليس مترتباً على مجي الرسول صلى
 الله عليه وسلم بل كان قبله فالاولى أن تكون معطوفة على جملة لما وقيل انه مراده ولكن لما كانت الجملة
 هى الجواب والشروط قبلها عبرت بها تسجما وقيل انها معطوفة على مجموع ما قبلها عطف القصة وقيل
 على أشربوا وما موصولة وعاندها محذوف أى تلوه وقيل نافية وقال ابن العربي انه غلط فاحسن
 وتلوعه على قلت لحكاية الحال الماضية وهو ما من تلاه يعنى قرأه أو تبعه واليهما أشار المصنف وهو ظاهر
 وجوز في الشياطين وجوها وقوله قبل الخ يؤيد الاقول (قوله أى عهد الخ) في الكشف أى على
 عهد ملكه وفي زمانه يعنى أن على يعنى في وفي الكلام مضاف مقدر وفي القرأان تلوه ضمن معنى
 الاملا فعدى بعلى وقيل ضمن معنى الاقراء والتضخيم جعل الشئ مستغرا أى منقادا ويراد به
 الاستعمال بغير اجبر (قوله وعبر عن السحر بالكفر الخ) يعنى أن كفر يعنى سحر مجاز للزومه له وأما كونه
 كفر افظا هو الآية والاحاديث كقوله عليه الصلاة والسلام من أتى كاهنا أو عزا فإسا أو ساحرا فصدقه
 بما يقول فقد كفر قال الجلس رحمه الله اتفق السلف على وجوب قتل الساحر ونصر بعضهم على
 كفره واختلف الفقهاء في حكمه فعن أبي حنيفة رحمه الله انه يقتل ولا يستتاب والمرأة تنجس حتى
 تركه قبل حكمه حكم المرتد ولم يجزه الشافعي رضي الله عنه كما قال في الروضة يحرم فعل الساحر
 بالاجماع وأما نقله وتعليمه فحبه ثلاثة أوجه الصحيح الذى قطع به الجمهور وانما ساحر امان والناسي
 مكر وهان والثالث مباحان ومن أراد تفصيل الكلام فيه فليراجع أحكام القرآن فكلام المصنف
 محل تأمل وقد جعل على من اعتقد تأثيره فانه كفر بلا خلاف وسقط ما قبله انما لم يخلو كونه العمل به

وقيل ما مع الرسول صلى الله عليه وسلم
 كالقرآن (وراء ظهرهم) مثل لاعراضهم
 عندهم رأيا بالاعراض ما يرى به وراء الظهور
 لعدم الالتفات اليه (كأنهم لا يعاون) أنه
 كتاب الله يعنى أن عامهم به رصين يقين ولكن
 يتجاهلون عنادا واعلم أنه تعالى دل بالآيتين
 على أن جبل اليهود أربع فرق فرقة آمنوا
 بالتوراة وقاموا بغيرها كزمنى أهل
 الكتاب وهم الاقنون وفرقة جاهروا بنبيذ
 بيل أكرهم لا يؤمنون وفرقة جاهروا بنبيذ
 عهدوا وتخطى حدودها ثم ادوا وفوقهم
 المعشرون بقوله نبيذ فريق منهم وفرقة لم
 يجاهروا بنبيذها ولكن يذوبونها لهم بها وهم
 الاكثرون وفرقة تمسكوا بما ظاهروا بنبيذها
 تنفسه عالمين بالمال بقساو عنادا وهم
 المتجاهلون (واتبعوا ما تلو الشياطين) عطف
 على نبذ أى نبذوا كتاب الله واتبعوا كتب
 السحرة التي تقرؤها أو تبعها الشياطين من
 الجن أو الانس أو منهما (على ملك سليمان)
 أى عهدوه وتلوه حكاية حال ماضية قبيل
 كانوا يسترقون السمع ويضجون الى ما سمعوا
 أعصا كاذب وياتونها الى الكهنة وهم
 يذوقونها ويعلمون الناس وفيها ذلك في عهد
 سليمان حتى قيل ان الجن يعلمون الفيب وان
 ملك سليمان تم هذا العلم وانه نضريه الجن
 والانس والريح له (وما كفر سليمان)
 بكذب لمن زعم ذلك وعبر عن السحر
 بالكفر ليدل على أنه كفر وان كان نبيا
 كان معصوما منه (ولكن الشياطين
 كقروا) باستعماله وقرا ابن عاصم وحزرة
 والكسائي وتكن بالتخفيف ورفع الشياطين

كفروا هذه من الكفار لا ينافيه لان الشركه منها وان كان أعظمها وبما ذكرناه يعلم أنه غير مسلم وعصمة
الانبياء عليهم الصلاة والسلام منه تعلم من تبرئة سليمان عليه الصلاة والسلام منه مع عدم الفارق
واصكن اذا شدت أعلمت واذا خفت ألغيت على ما تقر في النور (قوله اغواء واضللا) هذا
ما اخوذ من اسناده اليهم وذمهم وأما تعليمه لي عرف فيجب فلا يقتضى الكفر كما قال أبو نواس
عرفت الشرك لا للشرك لكن لتوقيه ومن لا يعرف الشرك من الناس يقع فيه وقوله وبالجملة حال الخ هذا
أحد أقوال فيها وقيل انها حال من الشياطين ورد أبو البقاء رحمه الله بان لكن لا تعمل في الحال
وفي الدر المنصور انه ليس بشئ لان لكن فيها راحة الفعل فتأمل وضمر يعلون عائد اليهم وأما اذا رجع
الى الذين اتبعوا فهي حال من فاعل الذين اتبعوا أو استثنائية والمراد بالتقرب الى الشيطان العزائم
والرقى التي يقولون انها تسخرها لهم وقوله لا يستقب أي يتم كما مر يعني لا يوجد الامن النفوس
المسرة الخبيثة فلا يلبس بين السحر والمجزة والكرامة كما استدله من قال انه لاحقيقة له والصحيح
خلافه وأما الجبل فكثيرة معلومة ومن أرادها فعليه بكتاب عبون الحقائق ولا تسمى سحرا
حقيقة بل تجوز المشابهة له لان أصل معنى السحر في اللغة ما لطف وخفي سببه ولذا سمي الغذاء سحرا
بلطف لغضائه ولطف بحاربه ومنه وهو رمضان قال ابيد * ونهر بالطعام والشراب * وأما قوله
انه غير مذموم فرد بيان النورى وغيره فصوا على تحريره وما يقال انه غير مذموم مطلقا بل اذا فعل
لامر لا وجه له (قوله عطف على السحرا الخ) ان كانا شأوا واحدا فتغيرا باعتبار من تلقى منه وان كان
الثاني أقوى فافزاده بالذكريات وقوله منه متعلق بأقوى أي أقوى من ذلك النوع الآخر وقيل
انه صفة نوع لا متعلق بأقوى فساد المعنى وليس بشئ وإنما أنزل المكان لكثرة السحر في ذلك الزمان
حتى ظن الجهلة أن الانبياء عليهم الصلاة والسلام مهجراتهم من هذا القبيل فأنزلا لبطال ذلك
(قوله وما روى الخ) رواه سديد بن داود عن الفرج بن فضالة عن معاوية بن صالح عن نافع قال
سأفرت مع ابن عمر رضي الله عنهما فلما كان آخر الليل قال يا نافع انظر هل طلعت الجوارح قلت لا مرتين
أو ثلاثا ثم قلت طلعت قال لا مرتين حبائبا ولا أهلا قلت سبحان الله نجم مطيع قال ما قلت
الامامة من رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الملائكة
قالت يارب كيف صبرت على بن آدم في اللطايا والذنوب قال انما ابتليتهم وعاقبتهم قالوا لو كما كانهم
ما عصينا لك قال فاختاروا ما كين منكم فلم يألوا جهدا أن يختاروا واقتاروا هاروت وماروت فنزلنا في
الله عليهما السابق قلت وما السابق قال الشهوة بغفاه امرأة يقال لها الزهرة فوقع في قلوبها
شغل كل واحد منهما ما يخفى عن صاحبه ما في نفسه ثم قال أحدهما الا سحره لوقع في نفسك ما وقع
في قلبي قال نعم فطلبها لاتفهما ففالت لا أمكنة لكما حتى تهاماني الاسم الذي تعريان به الى السماء
وتهبطن فأياهم سالاها أيضا فأبت ففعل فلما استظيرت طمها الله كوكبا وقطع أجنحتها ثم سألا التوبة
من ربهم ما خفيها وقال ان شئنا عذبنا في الدنيا فاذا هلك ان يوم القيامة رددتكما الى ما كنتم عليه
فقال أحدهما لصاحبه ان عذاب الدنيا يتقطع ويرزق فاختار عذاب الدنيا على عذاب الآخرة فارضى
الله العسا أن اتيا بابل تخفف يمسها فماتت كوسان بين السماء والارض بعد ان الى يوم القيامة قال
المحدثون وجميع رجاله غير موقوف عليهم لكن قال خاتمة الحفاظ الشهاب ابن حجر أخرجه أحمد في مسنده
وابن حبان في صحيحه وأن له طرقا كثيرة جمعتم في جزء مفرد يكاد الواقف عليها يتطعم بعضهم الكثرة
وقوة بخارجها وقال بعضهم بلغت طرفة نيفا وعشرين لكن أهل الكلام اتفقوا على عصمة الملائكة
عليهم الصلاة والسلام وطعنوا في هذه القصة وعدوها من الخلالات لمسخ الانسان كوكبا كما بينوه
في كتبهم والمصنف رحمه الله حاول التوفيق بانها تمثيلات كقصة ايسال وسلامان وحريرمقطان وغير
ذات مما وضعه المتقدمون اشارة الى أن القوى لو ركبت في تلك العصمة وأسماء الله ومنها جانه تلو

(يعلمون الناس السحر) اغواء واضللا
والجملة حال من الضمير والمراد بالسحر
ما يستعان في تحصيله بالتقرب الى الشيطان
عما لا يستعمل به الانسان وذلك لا يستتب
الامن يتناسبه في الشرارة وخبث النفس
فان التناسب شرط في التضام والتماون
وهم هذا غير الساهر عن النبي والولي
وأما ما يتعجب منه كما يفعله أصحاب الجبل
بعبودية الآلات والادوية أو يريه صاحب
خفة البدن في مذموم وتسميته سحرا على
التجوز أو لما يقب من الدقة لانه في الاصل
لما خفي سببه (وما أنزل على الملكين) عطف
على السحر والمراد بهما واحد والعطف
لتغاير الاعتبار وبه نوع أقوى منه أو على
ماتوا وهم اما مكان أنزلنا عليهم
السحر ابتلاء من الله للناس وتغييرا بينه وبين
المجزة وما روى أنهم ما مثلا بشرين وركب
فيهما الشهوة فتعرضا لامرأة يقال لها زهرة
فخدماهما على المعاصي والشرك ثم صعدت
الى السماء بجانتات منهما ما تخفى عن اليهود
وأهل من رموز الاوائل وحله لا يخفى على
ذوى البصائر وقيل رجلا من سبب الملكين
باعتبار صلاحهما وبؤيده قراءة الملكين
بالكسر

السفلى بالعلوى ونحوه وقيل أراد به النفس والبدن تعرضا لامرأة وهي الروح تخملاها على المعاصي ثم تهبت بما حبتها لها وخبره صدعت السماء وزهرة بضم الزاي ونفخ الهوا كقودة قال وأيقظني المطر الزهره كدافي أدب الكتاب ونسكبتها ما ملن أو ضرورة وهو نجم معروف وعلى القول بانهم مارجلان لا اشكال ولم يحن مصدره فعل يفعل على فعل بالكسر الاحصر وفعل وكسر اللام قراءة ابن عباس رضى الله عنهم وأبى الاسود والحسن والجمهور على خلافها (قوله وقيل ما أنزل نبي الخ) وهاروت وماروت بدل من الشياطين على قراءة التشديد والنصب وأما على قراءة الرفع فهو منصوب على الذم وهو يدل بهض ومن فسرهما بقبيلتين من الجن يكون عنده بدل كل وقيل انه بدل من الناس أى يعلنان الناس خصوصا هاروت وماروت وأما ما يعلنان على جهلها فنافية في التفسير الكبيران قوله حتى يقول لا كفولك ما أمرت فلا ناكذ حتى قلت له ان فعلت كذا ضربتك أى ما أمرته به بل حذرت عنه وهذا مع ما ترى يدفعه قوله فيستعملون منهما وقيل ان هاروت وماروت مع تعاهما الصبر وحذاقتهم فيه كآباء على الصلاح وإنما غرضه ما من التعليم فوجه فلا يعلن أحد حتى ينسجها ويحذره وهذا هو مراد من قال انهم مملكان والباء في يابل بمعنى في وهو علم أرض منوع من الصرف وهاروت وماروت بدل من الملكين أو عطف بيان وقيل بدل من الناس بدل بعض أو كل لا لاطلاقه على ما فوق الواحد وعلى قراءة الرفع فهما خبر مبتدأ محذوف أو بدل من الشياطين وعدم صرفهما للعلوية والجهة ولو كان من الهوت والمرت ومعناها في اللغة الكسر لانصر فاودعوى أنهم معدولان عن هاروت وماروت والعدل لا يختص بأوزان لا وجه لها وقوله أبدلهما الخ وعلى هذا القول فهو اليباب الملكين وتر كذا ظهره وانما يدل على ما من الملكين كما قيل لأن ما بعده بأياه ومن لم يتب لم اراده اعترض عليه بما لا وجه له (قوله فعناه على الاول الخ) المراد بالاول أنهم مملكان والثاني أنهم مارجلان ويتبع ذلك وجود الاعراب وكونه كقرا علم همام فيه (قوله وفيه دليل على أن تعلم السحر الخ) للفرق بين العلم المجرد والعمل ولومع اعتقاد التأثير وفيه اشارة الى أن الاجتناب واجب احتياطا وككلاما يحرم تعلم القسمة له منسوب للذب عن الدين برقة الشبه وان كان أغلب أحواله التحريم كذلك تعلم السحر ان فرض فتوى في صقع وأريد تعيين فساد له لم يرجعوا الى الحق وهو لا ينافي اطلاق القول بالتحريم فاعرفه وقوله الضمير ما يدل عليه من أحد من الناس وليس أحدهما في معنى الجماعة ليصح عود ضمير الجمع اليه كما سيجي لقوله فلا تكفر بالافراد وأما عود ضمير الجمع الى التكررة الواقعة في سياق النفي فليس بقوى (قوله وقرئ بضاري الخ) ما ذكره المصنف رحمه الله بيمينه كلام ابن جنى في المحاسب ونفسه بعد ما قال ان من أقبح الشاذ حذف النون هنا وأمثل ما يقال فيه أن يكون أراد ما هم بضاري أحد ثم فصل بين المضاف اليه والمضاف بحرف الجر وفيه شيء آخر هو أن هناك أيضا من في من أحد غير أنه أجرى الجار مجرى جر من الجرور فكانه قال وما هم بضاري به أحد وفيه ما ذكرنا هـ وقال التفات في رحمه الله فم قال ابن جنى هذا من أبعاد الشواذ وذلك أنه فصل بين المضاف والمضاف اليه بالطرف الذي هو به ثم جعل المضاف اليه هو الجار والجرور جميعا ولا يصح أن تكون من مقصدة لنا كيد معنى الاضافة كاللام في لأبالة لان هذه اضافة لفظية ليست بمعنى من هـ وأيضاً من هذه لاستغراق النفي وليست هي المقدرة في الاضافة فالاولى تحريمها على أن تكون الجمع تسقط في غير الاضافة كافي قوله الخافوا عورة العشرة كاذكره ابن مالك في التسهيل وأما اعتراض الطيبي رحمه الله بأنه انما يجوز في المعرفة بالفاعل غير مائل به لانه ورد بدونه كقوله

وقيل ما أنزل نبي مطوف على ما ذكر سليمان تكذيب للعبود في هذه القصة (ييايل) ظرف أو حال من الملكين أو الضمير أنزل والمشهور أنه بلد من سواد الكوفة (هاروت وماروت) عطف بيان للملكين ومنع صرفهما بالجهة والعلوية ولو كان من الهوت والمرت بمعنى الكسر لانصر فاوس جهل ما نافية أبدلهما من الشياطين بدل البعض وما بينهما ما اعتراض وقرئ بالرفع على هما هاروت وماروت (وما يعلنان من أحد حتى يقول انما نحن قسنة فلا تكفر) فعناه على الاول ما يعلنان أحد حتى ينسجها ويقوله انما نحن ابتلاء من الله فمن تعلم منا وعمل به ككفر ومن تعلم وتوق عليه ثبت على الايمان فلا تكفر باعتقاد جوارزه والعدل به وفيه دليل على أن تعلم المحرم ولا يجوز اتباعه غير محظور وانما المنع من اتباعه والعمل به وعلى الثاني ما يعلنانه حتى يقول انما نحن قسنة فلا تكفر مثلنا (فيقولون منهما) الضمير ما يدل عليه من أحد (ما يتزقون به بين المره وزوجه) أى من السحر ما يكون سبب تفرقهما (وما هم بضارين به من أحد الا باذن الله) لانه وغيره من الاسباب غير مؤثرة بالذات بل بأمره تعالى وجعله وقرئ بضاري على الاضافة الى أحد وجعل الجار جرأ منه والفصل بالطرف (ويتعاون ضايرهم) لانهم يقصدون به العمل أو لان العلم يجزى الى العمل غالباً (ولا يتفهم) إذ يجزى العلم به غير مقصود ولا نافع في الدارين وفيه أن التحريم على

ولسنا اذا تأنون سلما بدعي لكم غير أنان نسالم نسالم

أى بعد عيكم قاله أبو حسان وهذا أقرب مما تكفوه اذ جعل الجار جرأ والاضافة الى الجار والجرور محال به هدمته وأقرب من هذا كله أن يقال ان فيه مضافا مقدرا لفظا ولا تترك تنوينه لانه بعده كقوله

ياتي ثم عدى في أحد الوجوه وفي الدر المصون كلام هنا تركه أولى وكذا ما قاله الشارح المحقق أيضا
 فتدبر (قوله أي استبدل الخ) إشارة إلى أن اشترى استعارة كإصر وقوله والاظهر الخ سواء كانت
 علم متعدياً لمفعول أو مفعولين قيل قد خفي الاحتمال الآخر الظاهر ولا يعد أن يقال انه إشارة
 إلى جواز حذف مفعولي العلم بقريته ما سبق أي علواً أنه يضرهم ولا يتبعهم وحينئذ لم اشترى جواب
 قسم محذوف ولم يدركه إشارة إلى قول الفراء في هذه الآية الذي ذكره أبو البقاء ان هذه اللام موطئة
 للقسم ومن شرطية في محل رفع بالابتداء وماله في الآخر من خلاق جواب القسم قال الحلبي فاشترى
 على القول الأول صلة وهي هذا خبر اسم الشرط وجواب الشرط محذوف لانه اذا اجتمع شرط وقسم
 ولم يتقدمهما ذو خبر أجيب سابقهما غالباً وقد يجاب الشرط مطلقاً ولم يرتضه الزجاج وأما الاعتراض
 عليه بأنه مخالف لكلام الجهور وإنما الموطئة لام لقد علواً فإنا نثني من قوله التدبر (قوله نصيب)
 قال الزجاج الخلاق النصيب وأكتر استعماله في الخير ويكون للشر على قلبه والخلاق يكون بمعنى
 اقدروا المرتبة كافي قوله

فألا ليت لدى الشامحات • ومالك في غالب من خلاق

وليس هنا مانع من ارادته وقوله يحتمل المعنيين أي كونه معناه الظاهر وكرهه بمعنى باعوا (قوله
 يتفكرون فيه الخ) جواب عن اثبات العلم في قوله ولقد علواً وتبعه بقوله لو كانوا يعلمون لما بينهم
 من التناهي بأنه أريد بالثبوت علمهم ما استبدله والمنى تفكرهم فيه أو علمهم بقصه بقينا أو علمهم بما قبله
 ولما كان ما استبدله من عدم النصيب في الآخر يستلزم علمهم عاينى أوله بأن الثبوت علم بالقوة أو اجمالى
 أو من غير جزم ولا يخفى ما فيه من التكلف فاذهب اليه الزمخشري أقرب (قوله وقيل الخ) هذا
 ما ارتضاه الزمخشري وهو أوضح فالمراد لو كانوا يعلمون يعملون بعلمهم تزيلاً لعلمهم منزلة لعدم على نهج
 وما ربيت اذ ربيت قال المحقق فان قيل انما توجه السؤال لو كان متعلق العلم في موضع الاثبات
 والمنى واحداً وليس كذلك فان الثبوت هو العلم بأن من استبدل كتب السحر وأثرها على كتاب الله تعالى
 فانه لا نصيب له في الآخر والمنى هو العلم بمادة لوه من استبدال كتب السحر وابتدائها على أنفسهم
 فلنسا مال الامرين واحد وتقرير الجواب أن المنى ليس هو العلم بما ذكره العمل بموجب العلم كانه
 قيل لو كانوا يعلمون بموجب علمهم ويجوزون على مقتضاه وجواب لو محذوف أي لا ترد عوا عن تعلم
 السحر وابتدائها كسبها أول كان خير لهم (قوله جواب لو وأصله لا نبينا مشوية الخ) لما ورد هنا أن
 الاسم لا يصلح جواب لو أما لفظاً فلابطابق النحاة على أنه لا يصلحون الاغلبية ما ضوية وأما معنى
 فلان خيرية المشوية لا تتعدياً بانهم واتقائهم ولا تنفي باتقائهم ما فالأولى أن الجواب محذوف أي
 لا نبينا وأورد على قوله لتدل على ثبات المشوية أن الاسم لا يتعدى على ثبوت مدلولها وهو كون
 المشوية خيراً الا على ثبات المشوية وما ذكرنا مما يتلوه لثبوت المشوية لهم وأجيب بأنها ما ضوية تقدير اذا اصل
 لا تأمهم الله مشوية فتدل إلى المشوية لهم للدلالة على ثبات المشوية لهم وهو استقرارها على تقدير الايمان
 والتقوى ثم إلى المشوية من عند الله خير لهم تحسبهم على حرمانهم الخير وترغب اليه سواهم في الايمان
 والتقوى أو أن ثبوت الخير للمشوية يقتضى ثبوتها كذا قال المحقق وقيل عليه انه لم يرد في كلام
 العرب جواب لوجه اسمية فالخفق أنها لام ابتدائية والجملة مستأنفة وجواب لو محذوف أو هي للمنى
 لا جواب لها وما ذكره تكلف تأباه العربية وقوله والجزم بخيريتها وجه بأنه لما عدل عن الفعلية المتعلقة
 بالشرط تعليقا لثبوت الجزم حصل الجزم بها وفيه بحث لانه كيف يجزم به وقد جعل جواب الشرط
 الامتناعي الدال على عدمه فكيف الجزم فان قيل انه ليس بجواب حقيقة بل قائم مقامه فهذا
 تطويل للمسافة بلا طائل فالخفق ما تقدم وقوله وحذف المفضل الخ هذه نكتة لطيفة انكن قال
 أبو حيان الحق أن خيرها صفة لاسم تفضيل وهو أقرب ثم ان التقى على الله محمال فجعله المعتزلة

(واقده علواً) أي اليهود (من اشترى) أي
 استبدل ما تبلى الشياطين ببيع كتاب الله
 والاظهر أن اللام لام الابتداء علمت علماً
 عن العمل (ماله في الآخر من خلاق)
 نصيب (وايئس ما شروا به أنفسهم)
 يحتمل المعنيين على ما مر (لو كانوا يعلمون)
 يتفكرون فيه أو يعلمون قبضه على التعيين
 أو سببه ما تبعه من العذاب والمثبات لهم
 أو لا على التوكيد التسمي العقل الغريزي
 أو العلم الاجمالي بتبع الفعل أو ترتب العقاب
 من غير تحقيق وقيل معناه لو كانوا يعلمون
 بعلمهم فإن لم يعمل بما فعلوه لم يعلم
 (ولو أنهم آمنوا) بالرسول والكتاب (واتقوا)
 بترك المعاصي كقوله كتاب الله واتباع السحر
 (المشوية من عند الله خير) جواب لو وأصله
 لا نبينا مشوية من عند الله خيراً مما شروا به
 أنفسهم وحذف الفعل وركب الباقي جملة
 اسمية لتدل على ثبات المشوية والجزم بخيريتها
 وحذف المفضل عليه اجلالاً للمفضل من
 أن ينسب اليه وتشكراً للمشوية لان المعنى
 لثبوت من الثواب خير وقيل لولته في المشوية
 كلام مبتدأ

وقرى المنوية كشورة وانما سمي الجزاء ثوابا
ومثوية لان الحسن ينوب اليه (لو كانوا
يعلمون) ان ثواب الله خير مما هم فيه
وقد علموا ان الله سبحانه جعلهم اترك التدبير
او العمل بالعلم (يا ايها الذين آمنوا لا تقولوا
راعنا وقلوا انظرنا) الرعي حفظ الغير
لمصلحةه وكان المسالمون يقولون للرسول
عليه السلام راعنا أي راقبنا وتأتنا فيما
تأنتنا حتى نقتهم وسعه اليهود فاقترصوه
وخطبوه به مردين نسبه الى الرعن اوسيه
بالكلمة العبرانية التي كانوا يسمون
بها وهي راعينا فنهي المؤمنون عنها وامروا
بما يفيد تلك الفائدة ولا يقبل التليس وهو
انظرنا بمعنى انظر لنا وانظرنا من نظره اذا
انظره وقرى انظرنا من الانظار أي
أمره لتسلفه وقرى راعونا على لفظ الجمع
للتوقير وراعنا بالتسوية أي قولنا
وعن نسبة الى الرعن وهو الهوج لما شابه
قولهم راعينا وتسبب السبب (واسمعوا)
وأحسنوا الاستماع حتى لا تنفروا الى
طالب المراجعة أو وسمعوا سماع قبول
لا كسماع اليهود أو وسمعوا ما أمرتم به
بجهد حتى لا تعودوا الى ما نهيتهم عنه
(ولللكافرين عذاب أليم) يعنى الذين
تهموا بوابالرسول عليه السلام وسبوه (ما يؤذ
الذين كفروا من أهل الكتاب ولا المشركين)
نزلت تكديبا لجمع من اليهود يظهرون مودة
المؤمنين ويزعون أنهم يودون لهم الخير والود
محبة الشيء مع غيره ولذلك يستعمل في كل
منها موص للتبيين كما في قوله تعالى لم يكن الذين
كفروا من أهل الكتاب والمشركين (أن ينزل
عليكم من خير من ربكم) مفعول يودون
الاولى من زيادة للاستغراق والثانية للابتداء
وقسر الخير بالوحي والمعنى أنهم يحسدونكم
به وما يحبون أن ينزل عليكم شيء منه وبالعلم
وبالتصيرة وأهل المراد به ما به ذقت

بمعنى الارادة المتخلفة عن المراد وغيرهم أوله بأنه شبه بحال يتقى العارف بها اتقاهم ولا يخفى موقع
التدبير هنا لانه يفيد ان شيئا من المنوية خير مما هم عليه (قوله وقرى المنوية الخ) اختلف
في وزن منوية فقيل مفعولة وأصلها منوية فمقلت ضمة الواو الى ما قبلها وحذفت لالتقاء الساكنين
وهي من المصادر التي جاءت على مفعولة كصدوقة نقله الواسدي وقيل مفعولة بضم العين فقلت الضمة
الى ما قبلها فهي مصدر مجي ويقال منوية بسكون النون وفتح الواو وكان من حقها أن تفتح فبقال مشابهة
كقائمة الا أنهم صححوها كما قالوا في الاعلام مكروزة وقرأ بها أبو السمال وقناة كشورة ومعنى منوية
ثواب وجرأ من الله وقيل رجعة الى الله والمصنف رحمه الله أشار الى أن المعنى الاقول راجع الى الثاني
لرجوع الحسن الى الله أي الى جرائمه واحسانه وقوله أن ثواب الله الخ اشارة الى تقدير مفعولة وأنه
لم ينزل منزلة القاصر وقوله لترك التدبير بناء على تأويله يعلمون قبله يتفكرون وقوله وأول العمل اشارة
الى ما حكاه بقيل (قوله الرعي حفظ الغير لمصلحةه الخ) سواء كان الغير ماعقلا ولا وقوله وكان المسالمون
الخ هذا أخرجه أبو نعيم في الدلائل عن ابن عباس رضى الله عنهما وقوله تلقننا من التلقين وقوله
فاقتصره أي عدوه فرصة مردين نسبه الى رعي الغنم أي أنت راع لانجى وهم حينئذ يذيقون الباء
أو يختلسون التليس أوسيه معطوف على نسبه لان هذه الكلمة في لغتهم كلمة سب ونهى المؤمن عن
يعلم منه أنه لا يجوز أن يطلق عليه صلى الله عليه وسلم ما يؤهم نقصا ولو على وجهه بعيد وفي لغة أخرى
وانظرنا قرى بالوصل والقطع من الثلاث والمزيد فان كان من نظر البصر تعذى بالى على الحذف
والايصال وان كان من نظره بمعنى انظره فهو متعد بنفسه والانظار التأتى والامهال وراعونا بضم
الجمع للتعظيم بناء على ما أثبتته الفارسي فيه وان قال الرضى انه لا يكون الا في التكلم بخوفه لنا وراعنا
بالتسوية من الرعونة وهي الهوج بوزن الضرب أي الحق الناشئ عنه أفعال وأقوال تدل على السفه
والصيغة للنسبة أي ذارعونة ثلاثين وتامر وقوله لما شابه الخ متعلق بقوله نهر وأي نهر وان ذلك
لشابهته قول اليهود الذي هوسب في لغتهم أو لقصدهم الرعونة أو التحقير بأنه راع وقيل انه متعلق بقوله
ذارعن أي انما نسب ذلك القول الى الحماقة لما شابه الخ ولا وجه له (قوله وأحسنوا الاستماع الخ)
انما أولوه لانه لفائدة في طلب السمع من السميع فالمراد اما أحسنوه حتى لا يحتاج الى قولكم له ذلك
وخوفه أو المراد اقبلوا اقولى هذا وغيره والسمع يكون بمعنى القبول كما في سمع الله لمن حمده أو وسمعوا
ما أمرتم به هنا وهو قوله انظرنا والجذب كسر الجيم الاجتهاد والمراد بالكافرين اليهود الذين سبوه بهذه
الكلمة ولم يجعل على العموم ودخاؤه سم فيه أرى لان الكلام مع المؤمنين فلا يصلح قوله وللکافرين
الخ أن يكون تذيلا لالتعريف بالعهود وفيه تحريض للمؤمنين على ترك ما ذكر وزاد قوله مودة المؤمنين
وان لم يكن في النظم لان من ذاهم الخير فقد أحبهم (قوله والود محبة الشيء مع غيره الخ) قال الرابع
الود محبة الشيء وتعنى كونه ويستعمل في كل واحد من المعنيين على أن التقى يتضمن معنى الود لان التقى
هو منتهى حصول ما توده اه فاشار الى أنه يكون مجموعهما ويستعمل لكل منهما على الانفراد
ثم انه هنا لما أن يراد به المحبة فقط كما أشار اليه بقوله بعد وما يحبون ويصح أن يراد به الجموع ونفيه مستلزم
نفيه ما معا اذا لمحبة بدون الود كما طاله الرابع ويلزم أيضا من محبة الشيء جواز نفيه فن قال معترضا
على المصنف رحمه الله انه لو كان كذلك لكان المناسب أن يقول ما يجب لان تقى الود لا يستلزم نفي المحبة مع
أن ما ذكره ليس في كتب اللغة فقد غفل وقوله ومن للتبيين كما في قوله تعالى لم يكن الذين كفروا من أهل
الكتاب والمشركين ولا زيادة لتأكيد التقى وفيه اشارة الى تضعيف ما قيل انها للتبيين (قوله ومن
الاولى من زيادة الخ) وهي وان لم يله ان تقى فالنق الاؤل منسحب عليها فيكون مستقنا ولا حاجة الى ما قيل ان
التقدير يود أن لا ينزل خير وخير نائب الفاعل وقوله يحسدونكم به أي بسببه وبالعلم وبالتصيرة معطوف

على الوحي وقوله محمد ونكم بيان للواقع أيضا لا تفسير للنظم لأن عدم مودتهم يأتي من الحسد وقوله
 للاستغراق أي التأكيد الاستغراق فان السكر في سياق النبي عامة (قوله يستبشبهه ويعله الخ) يستبشبهه
 ناظر الى تفسير الخبر بالوحي ويعلم الحكمة ناظر الى قوله بالعالم ويضمره ناظر الى قوله بالنصرة وفيه
 اشارة الى أن المراد بالخبر والرحمة واحد فهو من وضع الظاهر موضع المضمهر وكذا أقيم اقمه تمام خبر
 ربكم لأن تخصيص من يشاء بالرحمة يناسب الألوهية كما أن انزال الخبر يناسب الربوبية وعدم الوجوب
 مستفاد من قوله من يشاء وهذا رد على الحكام في قوله هم ان النبوة تصفة الباطن وعلى المعتزلة
 في قولهم بوجوب الاصلح على الله لأن الواجب اما عبارة عما يستحق تاركه الذم كما قال بعض المعتزلة
 أو عما تركه بحسب الحكمة كما قاله بعض آخر أو ما قدر الله تعالى على نفسه أن يفعله ولا يتركه وان كان تركه
 جائزا كما اختاره بعض الصوفية والمتكلمين كما يتسبب به ظواهر الآيات والاحاديث مثل قوله تعالى
 ثم إن علينا حسابهم والاول باطل لأنه تعالى مالئ على الاطلاق والمتصرف في ملكه كيف يشاء
 فلا يتوجه اليه الذم أصلا على فعل من الافعال بل هو المحمود في كل أفعاله وكذا الثاني لانه لم يجمالا
 أن جميع أفعاله تنفي الحكم والمصالح ولا يحيط علمنا بحكمته والمصلحة فيه على أن التزام رعاية
 الحكمة والمصلحة لا يجب عليه تعالى لا يستل عما يفعل وهم يستلون وكذا الثالث لأنه ان قيل بامتناع
 صدور خلافه عنه تعالى فهو يناقض ما صرح به في تعريفه من جواز الترك وان لم يقبل به فأت مع في
 الوجوب اذ حينئذ يكون محمله أنه تعالى لا يتركه على طريق جري العادة وليس ذلك من الوجوب في شيء
 بل يكون اطلاق الوجوب عليه مجرد اصطلاح (قوله نزل الخ) واتظامها مع ما قبلها لان النسخ
 بخبر منها من الفضل العظيم ولأن ما نسخ بخبر من الخبر (قوله والنسخ في اللغة ازالة الصورة الخ) قال
 الراغب النسخ ازالة الشيء بشئ يعقبه كنسخ الشمس الظل والظل الشمس والشيب الشباب فتارة يفهم منه
 الازالة وتارة يفهم منه الاثبات وتارة يفهم منه الامران ونسخ الكتاب ازالة الحكم بحكم يعقبه قال
 تعالى ما ننسخ من آية الخ قيل معناه ما نزيل العمل بها أو نخرقها عن قلوب العباد وقيل معناه
 ما نوجدتها ونزلها من نسخ الكتاب ونسأها أي نخرها ولم تنزلها ونسخ الكتاب نقل صورته المجردة
 الى كتاب آخر وذلك لا يقتضي ازالة الصورة بل يقتضي اثبات شئ في مادة أخرى كما يجاد نقش الخاتم
 في شمع كثيرة اه فإشارته الى معنى الازالة والاثبات معا أولا ومثله بنسخ الظل للشمس فان صورة
 الضوء زالت عنه الى غيره والراغب جعله مثلا للازالة فقط وهو أظهر وليس من الاضافة الى المنهول
 كما توهم والظاهر أن الصورة فهم ما واحدة فما قيل ان الصورة المنبئة أعم من الصورة الاولى وغيرها
 خلاف الظاهر وقوله والنقل أي نقل الكتاب باستنساخه أو نقل الشئ من مكان الى آخر وهو أخص
 من الزوال فإنه اعدام صفة وهي التخصيص واحداث أخرى اما عطف على اثباتها أو على نسخ الظل فعل
 الاول عطفه عليه لأنه داخل فيه كما ذكره الراغب وانما خصه لما توهم فيه من الازالة كما أشار اليه
 وعلى الثاني ففيه اثبات محقق للصورة الاولى في الثانية ولاتقالها كأنها زالت عنه والاول أولى
 وعلى ذلك فغير منهما الازالة والنقل وليس كذلك كما يدل عليه ما بعده والتناسخ من النقل لأنه عندهم
 انتقال الروح من بدن الى آخر وليس المراد به مناسخة الموارد كما قيل وقوله ومنه لأنه ليس فيه
 ازالة صورة واثباتها والنقل وقع في بعض النسخ دون بعض وهي أولى لأنه لا يناسبه ما بعده اذ نسخ
 الرمح مثال للازالة ونسخ الكتاب مثال للاثبات فتأمل وعلى كل حال فإن كلامه لا يتخلو من الكدر
 (قوله ونسخ الآية بيان انتهاء التصدي الخ) اشارة الى ما ارتضاه بعض الاصوليين من أنه بيان انتهاءه
 بما ذكره لارفعه وقال فيمن الأئمة ان النسخ بالنسبة اليه تعالى بيان لمدة الحكم الاول لارفع وتبديل
 وبالنسبة اليه تبديل وإشارته الى أقسامه الثلاثة من منسوخ الحكم والاعلار ومنسوخ أحدهما

(والله يختص برحمته من يشاء) يستبشبهه ويعلمه
 الحكمة ويشبهه لا يجب عليه شيء وليس
 لاحد عليه حق (والله ذو الفضل العظيم)
 اشعار بأن النبوة من الفضل وأن حرمان
 بعض عباده ليس لغيره فضل بل المشيئة
 وما عرف فيه من حكمته (ما ننسخ من آية
 أو ننزلها) نزلت لما قال المشركون أو لم يرد
 الا نزلت الى محمد بأمر الله تعالى
 عنه وبأمر يخلفه والنسخ في اللغة ازالة
 الصورة عن الشيء واثباتها في غيره
 الصورة والنقل ومنه التناسخ ثم استعمل
 الظل الشمس والنقل ومنه التناسخ ثم استعمل
 لكل واحد منهما كقولك نسخت الرمح
 الاثر ونسخت الكتاب ونسخ الآية بيان
 انتهاء التعبد بقراءتها والحكم الاستناد
 منها أو بغير ما جازها

وتنصلي في الاصول وقوله وانساؤها اذها بما عن القلوب بان لا تبقى في حفظهم وقد وقع هذا فان بعض
 العصابة اراد قراءته بعض ما حفظه فلم يجده في صدره فقال النبي صلى الله عليه وسلم فقال نسخ البارحة
 من الصدور (قوله وما شرطية الخ) هذا هو القول الاصح من أن العامل فيها الشرط باعتبار أنها
 مفعول به لا مطلق كما يجوز به بعضهم وهي عاملة فيسه الجزم باعتبار تضمن معنى الشرط فتكون عاملة
 ومعمولة من جهتين ومثله جائز وناب جوابها عن الخبر ومن بيانية وقراءة تنسخ بالفتح ظاهرة وبالضم
 من الانساح والهمزة اما التعدية أي ما تنسخك من آية أو تنسخ جبريل عليه الصلاة والسلام والمعنى
 فأمره بالاعلام بنسخها لانه لا يقدر أن ينسخ شيئا أو أن الهمزة لتعني الوجدان على صفة نحو وأحمدته أي
 وجدته محمودا ومعنى نجدناه منسوخة أفا تنسخها على ما سبقه علمنا ذلك فهي في المال موافقة لقراءة
 الأخرى وهذا رد على من قال أنسخ لم يوجد في اللغة كآبي على وأبي حاتم ولم يأت أنسخ بمعنى نسخ ولا
 يصح فيه التعدية ووجهه بوجهين بناء على جواز التعدية وعدمها وخرج ابن عطية التعدية على أنها
 من نسخ الكتاب والمعنى ما يكتب وينزل من اللوح المحفوظ أو ما نؤخر فيه ونتركه فلا تنزله أي ذلك فقلنا
 فانما تأتي بغيره من المؤخر المتروك أو مثله ورد أبو حيان رحمه الله والحب من المفسرين والشراح أنهم
 لم يوردوا ما يصح هذه اللفظة ولعلنا نلفظ به (قوله نساها الخ) قراءة أبي عمرو ابن كثير بفتح التون
 لا ولي وسكون الثانية وفتح السين وبالهـ همزة الساكنة للجزم بالعطف على فعل الشرط وقرأ غيرهما
 بالانف في هذه ولم يحذفها للجزم لان أصلها الهمزة من نساها أي نساها أي نساها أي نساها أي نساها
 فلا تنزلهما وقبل نؤخرها عن النسخ الى وقت معلوم وقرئت بالتشديد من النسيان معلومة ومجولة مع
 ذكر المفعول وتركه وقوله في النفع والثواب شامل للاخف والاثقل والمساوي وزاد النفع على
 الكشف ليثمل التبديل الى الاباحة والقول بأن فيه ثواب الاعطاء خلاف الظاهر وقوله أو نساها
 في الثواب لم يذكره النفع لانه لو كان محلا للنسخ من اللذة وأما كونه مقتضى الزمان وان تساوبا
 فيه ما هو وقع أيضا ولم يعكس لان المقصود هو النفع فيلزم كون المنسوخ أنفع وقوله أي تنس أحدا
 اياها الظاهر نساها أحدا وقوله بقلب الهمزة أي من نساها (قوله والاية دلت على جواز النسخ الخ)
 لذكره صريحا فيها ولو لانه جائز لم يكن لذكره وجه وأدوات الشرط من ان وما تضمن معناها في أصل
 وضهها تدل على احتمال ما دخلت عليه وجوازه فلا يرد أن الشرطية لا تتوقف على صدق الطرفين
 كما في قوله تعالى قل ان كان للرحمن ولد فأنا أول العابدين وجواز التأخير أي تأخير انزال القرآن لنسخها
 أو منسوخها المدلول عليه بقراءة أو نساها على أحد الوجوه والقراءات وقوله وذلك اشارة الى الجواز
 أي وجه ذلك أن الوحي للمصالح وهي تختلف باختلاف الأزمنة كما ترى من احتياج الصيف الى غير
 لباس الشتاء وغير ذلك (قوله واحتج به) وفي نسخة بها على معنى النظم أو الاية لانه نص على أن لها
 مثلا أو خيرا فلا تكون أثقل ولا من غير الكتاب لانه لا يعماله شيء ولا دليل فيه لان المراد بالخيرية والمنلية
 في الثواب أو النفع لاني الاخضية ولا في النظم وهو ظاهر وقوله والنسخ قد يعرف بغيره أي بقول الشارع
 هذه منسوخة مثلا وهو جواب عما يقال اذا لم تنزل آية أخرى كيف يعلم نسخ الأولى وفيه تفصيل هذا
 في أصول الفقه (قوله والمعتزلة على حدوث القرآن الخ) فان تفرقه بالنسخ وتفاوته في الخيرية وتأخير
 النسخ عن المنسوخ كل ذلك مما يستلزم الحدوث فأجاب بأنه في تعلقاته وهي حادثة لانه نفسه وقوله
 من لوازمه كان الظاهر من ملزومات الحدوث لانه استدلال بالتغير على الحدوث والاستدلال يكون
 من الملزوم على اللازم لا العكس اذ يلزم من وجود الملزوم وجود لازمه بدون العكس فقيل المراد
 ان التغير والتفاوت من لوازم القرآن وهما مستلزمان للحدوث ففيه طي أويقال المراد من اللازم
 ما لا يتحقق بدون ذلك كما يقال فلان لازم بيته أي لم يخرج منه وقد مر هذا في البسطة كما ذكره الشريف
 قدس سره وحاصله أنه لا تعرف المعنى القائم بذاته انما هو في تعلقاته بأفعال المكلفين وقيل لانه لم أن التقاوت

وانساؤها اذها بما عن القلوب وما
 شرطية حازمة لتسخ منتسبة به على
 المفعولية وقد أرباب عامر ما نسخ من أنسخ
 أي ناسرك أو جبريل بنسخها أو نساها
 منسوخة وابن كثير أبو عمرو نساها أي
 نؤخرها من النسخ وترغبتها أي نساها
 أحدا اياها ونساها أي أنت ونساها على
 البناء للمفعول ونساها أي نساها
 (نات بخيرتها أو نساها) أي نساها
 في النفع والثواب أو نساها في الثواب وقرا
 أبو عمرو بقلب الهمزة أنساها (لم تعلم أن الله على
 كل شيء قدير) فيقدر على النسخ والايان
 يتل المنسوخ أو نساها وخبر منه والاية دلت
 على جواز النسخ وتأخير الانزال اذ الأصل
 اختصاص ان وما يتضمنها بالامور المحتملة
 وذلك لان الاحكام شرعت والآيات نزلت
 لمصالح العباد وتكميل نفوسهم فضلا من الله
 ورحمة وذلك يختلف باختلاف الاعمار
 والاشخاص كما في باب المعاش فان النافع
 في عصر قد يضر في عصر غيره واحتج به
 من منع النسخ بالبدل أو يبدل أثقل ونسخ
 الكتاب بالسنة فان النسخ هو المأق به بدلا
 والسنة ليست كذلك والنسخ ضعيف اذ قد
 يكون عدم الحكم أو الاثقل أصلح والنسخ
 قد يعرف بغيره والسنة مما آق به الله وليس
 المراد بالبدل والمثل ما يكون كذلك في اللفظ
 والمعتزلة على حدوث القرآن فان التغير
 والتفاوت من لوازمه وأجيب بأنهم ما من
 عوارض الامور المتعلقة بالمعنى القائم
 بالذات القديم

مستلزم للحدث لم لا يجوز أن يكون أمور قديمة متفارقة فإن صفاته تعالى قديمة مع أنها متفارقة
 في الأحكام لا يقال المعتزلة لم يقولوا بالصفات القديمة لأنها قولهم مدم قولهم بذلك لا يضر نافع أنهم
 يقولون بالمعنى بالصفات القديمة وان نفوها بحسب الظاهر كما سبق في الكلام (بقي أنه لا حاجة إلى هذا)
 قائمهم يبدعون حدوث الاقفاط ونحن لا نخالفهم فيه ولا يثبتون الكلام النفسي فهذا الغما يحتاج اليه
 الخبايا فتأمل (قوله ان خطاب النبي صلى الله عليه وسلم والمراد الخ) في الكشف فهو ذلك أموركم
 ويذرها ويجريها سبحانه يا صلحكم وهو ما سلم عليه من نافع ومنوخ وهو لا يتضح حق الاقفاط
 الابدسيان أن الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم وهو في الحقيقة له ولا تتمه بدليل قوله وما لكم من دون
 الله من ولي ولا نصير فلذلك قدمه عليه كذا قيل وفيه أن الخطاب عند صاحب الكشف ليس للنبي
 صلى الله عليه وسلم وحده بل لكل واقف عليه على حد قوله بشر المشائين كما بينه شرحه في كلامه هذا
 اشارة اليه ولا حاجة الى تقديم ما ذكره وما أتى ما يريه والاستفهام حينئذ للتقرير وقول ابن هشام
 في المفسر الاوّل أن يجعل على الانكار التوبيخي أو الابطال أي ألم تعلم أيها المنكر للنسخ مبنى على
 أن الخطاب المنكرى النسخ للنبي صلى الله عليه وسلم ولا للعموم فهو لم يمدف محزه وقوله يفعل
 ما يشاء أي من النسخ وغيره وانما حال كالدليل لأن المالك للنسخ يقصد على التصرف فيه والدليل مبين
 للمدلول والمبين لا يعطف على المبين ويكون هذا النسخ خبر مانع آخر أيضا لعدم العطف وأما
 كون أن الله على كل شيء قدير بلا أيضا فلا يضر في المقصود (قوله وانما هو الذي يملك أموركم
 الخ) المحصر يستفاد من قوله دون الله لأنه بمعنى سوى الله وقوله يملك الخ اشارة الى أن الولي هنا
 بمعنى المالك والحاكم وما بعده نفسه بالنص وهو الناصر المعين اذا بالنصرة صلاح الامور وانتظامها
 وأصل معنى الولاية الاتصال من غير احتمال شيء آخر اجنبي بينهم ما ثم يستعار للتقرب في المكان أو في النسب
 أو في الدين أو الصداقة والنصرة كما حققه الراغب وقوله والفرق الخ يعني الولي بمعنى الوالي والمالك
 والنصير المعين والمالك قد لا يتردد على النصرة أو قد يتردد ولا يفعل والمعين قد يكون مالكا وقد لا يكون
 بل اجنبيا عنهم فالعموم والنصوص الوجهي ظاهر وبعض الناس توهم من قوله اجنبيا أنه فسر الولي
 بالقريب فاعترض عليه بأنه لا يدين هنا اذ لا يقال ليس فيهم قريب غير الله (قوله أم معادلة لله مزة الخ)
 قد جوزوا فيها الاتصال والانعطاع لكنهم رجحوا الثاني حتى قيل ينبغي القطع بالقطع فعلى الاتصال
 والمعادلة التي تكون بمعنى أي الامرين المعنى ألم تعلموا أنه المالك المطلق القاعل لما يريد أم تعاون
 وتساءلون رسوله عما لا ينبغي السؤال عنه كما سألو موسى صلى الله عليه وسلم فقوله أم تريدون الخ وقول
 بأم تعاون لأنه لا يترشح المقترحات الشاقة الابدالي بأن له باقاردا على اجابته سؤاله ولا يخفى ما في هذا
 من التكلف وقد ورد عليه أنها كيف تكون معادلة لله مزة مع أن الذي دخل على تفسيره في فاعل تعلم
 غير داخل في فاعل أم تريدون ومثله لا يجري في المتعادلين ولو سلم صحته فلا يخفى بعده وكذا جعلها
 متعديين لأن خطاب النبي صلى الله عليه وسلم فيما لا يخصه خطاب لأمته في الحقيقة ووجه في الكشف
 الاتصال بأن ألم تعلم محمول على الثقة وأم تريدون الخ الدال على الاقتراح المنافي للثقة معادله كانه قال
 أنتقون بعد العلم على وجه الوثوق أم لا تثقون وتفترحون كما اقترحت أسلاف اليهود وهو محمول على
 الثقة على سبيل المبالغة كما في قوله تعالى فهل أنتم متنون وهذا كما تلخصه لامسترشدطر بق الطيرواشر
 وما فيه من المصالح والمناسد ثم تقول له أهذا تختار أم ذلك اه وهو كلام لطيف ومن هنا بين ان عموم
 الخطاب لغیر النبي صلى الله عليه وسلم الذي أشار اليه الرخصي أولى فان قلت على المعادلة لا يخلو
 اما أن تكون معادلة لله مزتين أو للشيافة فقط والاوّل خلاف الظاهر والثاني أقرب لكن قول المصنف
 قادر على الاشياء بأباه قلت المراد الثاني ولما كان الثاني دليلا لاوّل كما ترصكان معناه ملاحظه
 فتأمل قيل وفي عبارة المصنف رحمه الله اشارة الى أن ما صدرية في موقع المفعول المطلق كما في تفسير

(ألم تعلم) الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم
 والمراد هو وأمنه اقوله وما لكم وانما أفرد
 لانه أعاهم ومبدا أعاهم (أن الله يملك
 السموات والارض) يفعل ما يشاء ويحكم
 ما يريد وهو كالدليل على جواز النسخ ولذلك ترك
 شيء قديرا روي في جوار النسخ
 العاطف (وما لكم من دون الله على كل
 ولا نصير) وانما هو الذي يملك أموركم
 على ما يصلحكم والفرق بين الولي والنصير أن
 الولي قد يضعف عن النصرة والنصير قد يكون
 اجنبيا عن المنصور فيكون بينهما عموم من
 وجه (أم تريدون أن تسألو رسولكم كما سأل
 موسى من قبل) أم معادلة لله مزة في ألم تعلم أي
 ألم تعلم انه مالك الامور قادر على الاشياء كلها
 بأسر وبغير كما أراد أم تعاون وتفترحون
 بالسؤال كما اقترحت اليهود على موسى

الكواشي وقال الضرير الانسب أنها ووصولة في موضع المفعول به لتساؤلوا أي كلالسياء التي سئلتها موسى عليه الصلاة والسلام وذلك لان الانكار عليهم انما هو لفساد المقترحات وكونها في العاقبة ربا لا عليهم وفيه نظر لان المشبه ان تسألوا وهو مصدر فاذا ظهر ان المشبه به كذلك وقع السؤال انما هو لتبع السؤال عنه مع أنه لا يحتاج الى تقدير رباط فهو أولى وفي قوله تريدون مباغنة كنتم منهم وان ارادة السؤال فضلا عنه ولم يقل كما سأل أمة موسى عليه الصلاة والسلام أو اليهود للاشارة الى أن من سأل ذلك يستحق أن يسان للسان عن ذكره (قوله أو منقطه والمراد الخ) مرأنها بمعنى بل والهزة أو بل فقط وانما فسرهما بما ذكره ليرتبط بما قبله وينتظم معه لانه لما بين اهم بقوله ما نسخ الى قوله قد ير أنه مالمك أمورهم العالم بما هو أصل لهم - وكيف وكيف وحلوه - على الاقرار بقوله ألم تعلم الجارى مجرى التعليل لقدرته وصاحبه بالثقة به فيما هو أصل لهم - حتى لا يقتروا عليه على أبلغ وجه وقد عرفت أن المخشري لا يظن معنى الثقة في الاقول أيضا تذكر وقوله نزات في أهل الكتاب فالخطاب حينئذ في ألم تعلم وتريدون لهم لانهم هم المنكرون للنسخ فالاستفهام حينئذ للتوبيخ ويظهر ارتباطه بما قبله وهو أقرب مما بعده لنداء ارتباطه بما قبله ولان قوله كما مثل موسى لا يناسبه اذ لا علم لهم باقتراح قوم عليه وفيه نظر ولذا أخره وهذا مروى عن مجاهد وما قبله عن ابن عباس رضى الله عنهما وقوله ان تؤمن لرقيبك أى لن تصدق بارتقائك في السماء (قوله ومن ترك الثقة بالآيات الخ) فسرته بترك الثقة الى الاقتراح ليرتبط بما قبله لانه تذييل له على سبيل التمهيد والتذليل ما يؤتى به في آخر الكلام كما يشتمل على المعنى السابق فكذلك وقوله الطريق المستقيم نفس السبيل وفسره بوسطه أيضا ولا يضل عن ذلك الا الاصحى وقوله ومعنى الآية الخ اشارة الى أنه خبر المقصود به النهى والبعد عن المقصد مأخوذ من ضلال الطريق (قوله وقد كثير من أهل الكتاب يعنى أحبارهم الخ) انما خصه بالاحبار لقوله من بعد ما بين لان العارفين لذلك انما هم الاحبار فلا يقال انه لا دلالة لهلى هذا التخصيص والودادة من عاقبتهم لئلا يطل ديتهم فالمراد جميعهم وغير بالكثير لاخراج من آمن منهم وفي الكشف روى أن فخصاص ابن حازم واوزيد بن قيس ونوران اليهود قالوا الجذبة بن اليان وعمار بن ياسر بعد وقعة أحد ألم تزوا ما أصابكم فلو كنتم على الحق ما هزمتهم فارجعوا الى ديننا فهو خير لكم وأفضل ونحن أهدى منكم سبيلا فقال عمار رضى الله عنه كيف نقض العهد فيكم قالوا لا والله فاني قد عاهدت الله أن لا أكره بعد صلى الله عليه وسلم ما عشت فقال اليهود انما هذا فقد صبا وقال حذيفة رضى الله عنه وأما ما فقد رضيت بالله ربيا وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيا وبالاسلام ديننا وباقرآن اماما وبالسكينة قبله وبالؤمنين اخوانا ثم أحبار رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبراه فقال أصبنا خيرا فنزلت الآية وأهل المصنف انما تركه لانه كما قال الحافظ ابن حجر لم يوجد في شيء من كتب الحديث وقوله فان لوالخ أى تكون معناها في المصدرية لكنها لا تنصب وهذا قول للخامة (قوله كفار امرئدين وهو حال الخ) وجوز فيه أن يكون حالا من فاعل وذو وارضى بعضهم أنه مفعول يرتفع بصير لانها تنصب مفعولين اذ منهم من لم يكفر حتى يرتد اليه فيحتاج الى التغليب كما في اليهود في ملتنا (قوله يجوز أن يتعلق بوالخ) جوز فيه وجهين نعلقه بوالخ على معنى تمتهم ذلك من قبل أنفسهم وماتوا له الامن الذين وان يتعلق بحمد أى حسدا من عتامن أنفسهم وتصور معنى الظرفية في عند ومن ثم قال من قبل فهو ظرف الغرض ما هو منقول عن مكى ورد ابن السجري فى أماليه بأنه لم يعرف أهدي حسدا وودين فهو مستقر أى حسدا ووقد كائن من عند أنفسهم وقيل انه مرادهم هنا والتعلق معنوى وهو معمول معموله فكانه معموله وكثيرا ما يريدون ذلك وقيل انه على الاقل لغو ومن ابتدائية وعلى الثاني مستقر وكلام المصنف رحمه الله ظاهر فيه وقوله بالغامسة فاد من كونه من عند أنفسهم اذ هو ذاتي لهم رايح كالطبيعي وما قبل انه مستعاد من كونه داعيا لأهل الكتاب الى محبة كفرهم أو من التنكير بعينه غير ظاهر وبفسر

أو منقطه والمراد أن يؤمنهم بالثقة به وترك الاقتراح عليه قيل نزات في أهل الكتاب حين سألوا أن ينزل الله عليهم كتابا من السماء وقيل في المشركين لما قالوا لن تؤمن لرقيبك حتى تنزل علينا كتابا نقرؤه (ومن يتبدل الكفر بالايان فقد ضل سواء السبيل) ومن ترك الثقة بالآيات البيئات وشك فيهما واقتراح غيرها فقد ضل الطريق المستقيم حتى وقع في الكفر بعد الايمان ومعنى الآية لا يقتروا قضاوا وسط السبيل ويؤدى بكم الضلال الى البعد عن المقصد ويتبدل الكفر بالايان وقوى يدل من أيدل (وذكر كثير من أهل الكتاب) يعنى أحبارهم (لورؤيتكم) أن يرتدكم فان لوتوب عن أن في المعنى دون اللفظ (من بعد ايمانكم كفارا) من تدب وهو حال من ضمير الخاطئين (حسدا) علمه رد من عند أنفسهم (يجوز أن يتعلق بوالخ) لان قبل ذلك من عند أنفسهم وقد شبههم لان حسدا الذين والميل مع الحق أو يحسد أى حسدا ما نفا منبعا من أصل نهى ٢٢٣ (من بعد ما بين له - الخ) بالهجرات والنهوت المذكورة في التوراة

الغفر بترك العقوبة والصفيح بترك التزيب بالثلثة أى اللوم والتعير وأصل معناه الأهراس بجانبه
 تين حسن التزييب قال الراغب في مفسر دانه الصفيح ترك التزييب وهو أبلغ من الغفر إذ قد يغفر
 الإنسان ولا يصفيح فن قال ليس هذا معناه لغة وإنما له عليه بمقتضى المقام لم يصب (قوله وفيه نظر)
 يعنى أن فاعفوا واصفحوا مقيدان بقوله حتى يأتي الله بأمره قال الامام كيف يكون منسوخا وهو مقيد
 بغاية كقوله أتموا الصيام الى الليل فاذا لم يكن ورود الليل ناسخا لم يكن اتيان الامر ناسخا وأجاب
 بأن الغاية التي يتعلق بها الامر اذا كانت لا تعلم الا شرعا لم يخرج ذلك الوارد من أن يكون ناسخا فيجوز
 محل افعوا واصفحوا حتى أنسخه لكم قال الطيبي ويؤيده حكم التوراة والانجيل لانه ذكر فيهما انتهاء
 مدة حكمهما بإرسال النبي الامي صلى الله عليه وسلم قال تعالى الذين يتبعون الرسول النبي الامي
 الذي يجودونه مكنوا بعد ذلك في التوراة والانجيل مع أن ظهوره صلى الله عليه وسلم نسخ لهما والحاصل
 أن هذا القدر من التقيد لا ينافي النسخ وإنما ينافيه التقيد به في تعيين وقت الحكم الاول كما في آية
 الصوم وأجاب أيضا بأن ابن عباس رضى الله عنهما لم يجعل الايمان بالامر على ايمانهم أو على اقامة
 الساعة كقوله تعالى أي أمر الله فلا تستعجلوه واعترض على الطيبي بأنه غفيل عما تقرر في الاصول
 حيث أنكر بعضهم النسخ وقال الشريعة المتقدمة موقوفة الى وقت ورود الشريعة المتأخرة اذ ثبت
 في القرآن أن موسى وعيسى عليهما الصلاة والسلام بشر بشريعة محمد صلى الله عليه وسلم وأوجب الرجوع
 اليه عند ظهوره واذا كان الاول مؤقلا يسمى الثاني نسخا فأجابوا عنه بأننا نسلم أن بشارته موسى
 وعيسى عليهما الصلاة والسلام بشرع النبي صلى الله عليه وسلم وإيجابهما الرجوع اليه يقتضيان
 نوقيت أحكام التوراة والانجيل لاحتمال أن يكون الرجوع اليه لانه مفسر أو مقرر فن أين يلزم
 اتوقيت بل هي مطلقة كما يفهم من التأيد الواقع فيها فيجوز أن يكون نسخا ولم يقولوا ان هذا القدر
 من التقيد ينافي النسخ اه وهذا غير وارد لان الجواب الاول يمنع التقيد وهذا نسلي لا ينافيه
 أى ولو سلم أنه مقيد فالقيد الذي لا يعلم زمانه تعيينه نسخ لان معنى النسخ كما ترى ان انتهاء الحكم
 وآية السيف قاتلوا الذين لا يؤمنون وتفسيره القدرة بالقدرة على الانتقام مع عمومها يرتبط بما قبله
 ارتباطا تاما والجماع قصوره هو زعمه في الالتصاق ويكون بمعنى الجبا والهاطقة بالهاء المجهمة والقاف
 مفاعلة من الخلق الحسن وهو مستفاد من الغفر والصفيح والاتجاه بالعبادة لانها تدفع عنهم
 ما يكرهون كما مر وقراءة تقدموا من قدم من السفر وأقدمه غيره أى جعله قادم ما فهم قريب
 من الاول لان الاقدام ضد الاجام وفسر عند الله بوجود ثوابه عنده وقيل الظاهر أن المراد أنه ثابت
 في علمه لا يضيع لان عند الله معنى في علمه كثير في القرآن يجعل ما في علمه بمنزلة الموجود المحسوس لتعقبه
 ولذا أردفه بقوله ان الله بما تعملون بصير فعبر عن علمه بالابصار مع أن من أعمالهم ما لا يبصر وهذا
 هو الداعي لتفسير البصير بالعالم في الكشف وان قال النحرير انه اشارة الى نفي الصفات وانه ايش
 معنى السمع والبصر في حقه لان المتعلق الذات بمعلومات خاصة وعلى قراءة التاء فبصير تعملون للكفرة فهو
 وعيد وتهدد بهم وأما على القراءة الاخرى فهو وعيد لاهؤمنين (قوله عطف على ود الخ) وما بينهما
 اعتراض بالفاء لان الجملة تقترب بالوار والفاء كما في التلويح وقوله والضمير لاهل الكتاب لم يجعله
 للكشبر مع أنه المتبادر كما قيل ليوافق ما بعده من قات اليهود وقات النصرى ولان الحكم ليس
 مخصوصا ببعضهم فيجعل الجميع كأنهم قالوه ويدل عليه الآية الاخرى وقالوا كونوا هودا أو نصارى
 وقوله لف الخ هذا نوع من الف والنشر لطيف المصنف يسمى الف والنشر الاجمالي قال المحقق ولما قلنا
 أن يقول لما كان الف بطريق الجمع كان المناسبات أن يكون النشر كذلك لان رد السامع بقول كل
 فريق الى صاحبه فيما اذا كان الامر ان مقولين وكلمة أو لا تقيد الامقوله أحد الامر بن والجواب
 أن متول الجمع لم يكن دخول الفريقين بل دخول أحدهما لكن بعضهم هذا بالتعيين وبعضهم ذلك

(فاعفوا واصفحوا) المنوزك عنوية
 المذنب والصفيح ترك التزييب (حتى يأتي
 الله بأمره) الذي هو الاذن في قتلهم
 وضرب الجزية عليهم أو قتل قريظة اجلائي
 الضير وعن ابن عباس أنه منسوخ بآية
 السيف وفيه نظر اذا الامر غير طلق (ان الله
 على كل شيء قدير) فقدر على الانتقام منهم
 (واقبلوا الصلاة وآتوا الزكاة) عطف على
 فاعفوا وكأنه أمرهم بالصبر والمجاهدة والرجوع
 الى الله تعالى بالعبادة والبر (وما تقدموا
 لا تنفك من خبير) كصلاة وصدقة
 وقري تقدموا من أقدم تعبدوا عند الله
 أى ثوابه (ان الله بما تعملون بصير) لا يضيع
 عنده عمل وقري بالياء فيكون وعيدا
 (وقالوا) عطف على ود والضمير لاهل
 الكتاب من اليهود والنصارى (ان يدخل
 الجنة الامن) كان هودا أو نصارى (الضمير

بالتعيين اه ورد بان مقول المجموع دخول القرية قبل لا دخول ذلك القرين لا غير فالجواب ان وجه
 اشارة وعلى الواو لا يقع قوم ان شرط المدخول كون الشخص جامع الوصف اليهودية والنصرانية وهذا
 لا يحصل له فالصواب ما في معنى اللبيب ان او هنالكا لتفصيل والتقسيم وهو كما يكون باو ويكون بالواو ايضا
 فهي تدل على اجتماعهما في المقسم ولا تنافي الالف والنشر وقوله بين قولي القرية وفي بعض كتب
 المعاني بين القرية بين والمآل واحد والثقة بفهم السامع لان اليهود لا يقول لا يدخل الجنة الا النصراري
 ولا عكسه (قوله وهو دمج هائل الخ) العوز بالذال المهجة الحديثة النتاج من الظباء والابل
 والذيل واحد عائد وقيل انه مصدر يستوي فيه الواحد وغيره وقيل انه مخفف يمد ويحذف الياء
 وهو ضعيف واذا كان جمعاً فاسم كان مفرداً عائد على من باعتبار اراة نظها وانظر بالجمع باعتبارها
 وهو كثير ولما كان تلك راجعاً الى قوله ان يدخل الخ وهي امنية واحدة اجاب عنه بان المشار اليه متعدد
 وهو ما ذكره اوفى الكلام مضافاً من ذكر في الاقول اوفى الثاني اى كل امانيههم باطله كهداه وقيل
 لا حاجة الى هذا لان هذه محتوية على امان ان لا يدخل الجنة الا اليهود وان لا يدخل الجنة الا النصراري
 وحرمان المسلمين منها رايها ايضا فاقائله متعدد وهو باعتبار كل قائل امنية وباعتبار الجميع امان كثيرة
 وهذا لا يوجبها آخر لا يرد على المصنف رحمه الله كما توهم ومن فوائد الاتصاف ان امنيتهم لتأ كدها
 وتكثرت هانهم مبرهن بالجمع لانه قد يبره له صدق ذلك كما قالوا امي جميع لان الجمع يفيد زيادة الآساد
 فيستعمل لطلب الزيادة وهذا من بديع الجوار من نفاثس البيان وامنيتها اصلها امنوية كاجوبة
 فأعلنت وهو ظاهر وجملة تلك امانيههم معترضة والمراد بالامنية الكذب كما مر فلا يقال ان البرهان
 يكون على الدعوى لاعلى الفنى الانشائي حتى يتكلف بانه املق التقي على دعوى ما لا يكون لشبهه به
 والبرهان اللمحة القاطعة وما لاجه فيه كما عدم كما قيل

من ادعى شيئاً بلا شاهد * لا بد أن تبطل دعواه

وليس في الآية دليل على منع التقليد فان دليل التقليد دليل المقادير (قوله بلى اثبات لما نقوه الخ) لما كانت
 بلى ايحاً بالمعنى والاستدلال من التقي ايحاً اشار الى انه يشتمل على ايحاً وهو دخولهم الجنة ونفى وهو
 انه لا يدخل الجنة غيرهم فبلى اثبات لما نقوه فكأنهم قالوا لا يدخل الجنة غيرنا فقبل بلى يدخلها غيركم
 فهو رد لما قالوه والوجه الجارحة المنصوصة لان التوجه والاستقبال به ويطلق على مبدأ كل شيء
 فهو وجه التمرار لا قوله ويقال للذات والاقصد والمقصد ايضاً كما قاله الراغب والمصنف رحمه الله اشار الى
 انه هنا ايضاً يصح ان يكون بمعنى الذات من اطلاق الجزء الاشراف على الجميع والاقصد والاسلام
 الانتقاد لما قضى الله وقدر وهو الاصلاح فلذا فسره المصنف به هنا تعديده باللام (قوله وهو محسن
 في جملة الخ) ليس هذا بناء على الاعتزال كما توهم ابو حيان رحمه الله فانه ليس فيه ان من لا يعمل لا يدخلها
 وقوله الذي وعد له اشارة الى انه افضل من الله والجواب تم عند بلى والوقف عليه وان قدر يدلى ان يكون
 هذه الجملة من الجواب لبيانها وان كان بلى ايضاً على هذا جواباً مستقلاً فلا يرد ما قاله التحرير ثم ان بلى
 لما كانت ردة للنفي على الاقول اوفى بقوله من اسلم الخ ردة للاثبات فنهط له وقد رتني الخوف في
 الاخرة لان المؤمن في الدنيا بين الرجاء والخوف حتى يكشفه الغطاء (قوله اى على امر يصح الخ)
 في الكشف وهذه صياغة عظيمة لان المحال والمعدوم يقع عليه اسم النسي فاذا نفي الاطلاق اسم النسي
 عليه فقد بواغ في ترك الاعتداده الى ما ليس بعده وهذا كقولهم اقل من لا شيء قال التحرير اطلاق
 النسي على المحال معنى على تفسيره بما يصح ان يعلم ويخبر عنه وهو المنقول عن سببه وبه رحمه الله وقد سبق
 وأما قولهم ان المعدوم الممكن شيء بخلاف المستحيل فيصحت آخره وهاذا رد على صاحب الاتصاف اذ قال
 ان ما ذكره الزمخشري لا يوافق قول أهل السنة والجماعة والوفاة بافناء والدال المهمله القوم الوافدون
 اى القادمون ونجران كعطشان موضع فيه قوم من العرب نصارى سمي نجران بن زيد بن سببا

بين قولي القرية بين كافي قوله تعالى وقالوا
 كونا هو دا أو نصارى ثقة بغيرهم السامع
 وهو دمج هائل كعوز وهو تدوير توحيد الاسم
 المضمر وجمع الخبر لا اعتبار اللفظ والمعنى
 (تلك امانيههم) اشارة الى الاماني المذكورة
 وهي ان لا ينزل على المؤمنين غير من ربهم
 وان يردوهم كما راي ان لا يدخل الجنة غيرهم
 اولى ما في الآية على حذف المضاف اى
 امان تلك الامنية امانيههم والجملة اعتراض
 والاشنية افعولة من التقي كالافضوكة
 والاشجوية (قل ها توارها تكلم) على
 اختصامهم بدخول الجنة (ان كنتم
 صادقين) في دعواكم فان كل قول
 لا دليل عليه غير ثابت (بلى) اثبات لما نقوه
 من دخول غيرهم الجنة (من اسلم وجهه لله)
 اخص لنفسه أو قصده وأمله العوض (وهو
 محسن) في عمله (فله اجره) الذي وعد له على
 عمله (مندوبه) ثابتاً عنده لا يضيع ولا ينقص
 والجملة جواب بان ان كانت شرطية ونسبها
 ان كانت وصولية والنافعها استندتصتها
 معنى الشرط فيكون الرتبة قوله بلى وحده
 ويصح الوقف عليه ويجوز ان يكون
 من اسلم فاعل فعل متقدر مثل بلى يدينها
 من اسلم (ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون)
 في الاخرة (وقالت اليهود ليست النصراري
 على شيء وقالت النصراري ايستاليم وندت
 نبي) اى على امر يصح وبه تدينه نزلت
 لما قدم وفد نجران على رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وانماهم ابيار اليهود فتناظروا
 وتنازلوا ايذال

وهذه القصة ذكرها ابن جرير عن ابن عباس رضي الله عنهما (قوله الواو للرجال الخ) أي قالوا ذلك وهم من أهل العلم والكتاب ولما كان الحال عن الفريقين وكل فريق فاعل الفعل آخر ولا يعمل فعلان في حال جعل الفعل المسند إلى الفريقين واحدا ليصح عمله في الحال والمقصود من الحال توابعهم (قوله كذلك مثل ذلك الخ) قيل يعني أن كذلك مفعول قال ومثل قولهم مفعول مطلق والمقصود تشبيه المفعول بالمفعول في المؤدّي والموصول وتشبيه القول بالقول في الصدور عن مجرد التشبيه والمهورى والعصبية فظهر الفرق بين التشبيين ودفع توهم الاقربية في أحدهما وفي الكشف وجه آخر وهو أن مثل صفة مصدر مقدر وكذلك حال أي قالوا قولاً مثل قولهم جارياً على ذلك المنهاج الصادر عن مجرد الهوى وهذا مطرد في غير القول تقول كذلك فعل مثل فعله وهو في الفارسية أيضاً وتحققه أن كذلك اطرد في تأكيده الأمر وتحققه حتى كأنه سلب منه معنى التشبيه فقوله مثل قولهم يدل على تماثل القولين في المؤدّي وكذلك يدل على توافقهما في الصفات والغايات وما يترتب عليها من الذم وهو دقّين وسبأ في تحقيقه في قوله وكذلك جعلناكم أمّة وسطاً والمعاملة بكسر الطاء المشددة طائفة نفوا الصانع وجعل قولهم مشبهاً به أقوى لأنه أقيح إذا باطل من العالم أقيح منه من الجاهل وفي أعرابه وجود منفصلة في الدرالمصون وقوله فان قيل الخ ظاهر أو يقال انه يريد أن دينه الآن حق وليس كذلك فوجوه عليه (قوله بين الفريقين الخ) فان قلت لم خصهما بالذم الذين لا يعاونون مع ذمهم قبله قلت المراد توخيح اليهود والنصارى حيث نظمو أنفسهم في سلك من لا عمل له فالواجب تقديرهؤلاء خاصة وأيضاً أنه لا يعتد بالقول من غير مستند وقوله بما يقسم الخ قيل انه للاشارة الى أن حكم يستدعي التعدي بقى والباء كما يقال حكم الحاكم في هذه الدعوى بكذا فالأول محكوم فيه والثاني محكوم به وهو محذوف تقديره ما ذكر وفيه أيضاً اشارة الى أن الحكم بين فريقين يقتضي أن يحكم لاحدهما بحق ولاحق لاحدهما بغيره بمعنى أنه بين لسلك عقاباً أو يكذب كلامهما فهو ويجازهما ذكراً (قوله عام لكل من خرب الخ) وجه ارتباطه بما قبله أن النصارى عطلوا بيت المقدس أو مشركو العرب عطلوا المسجد الحرام لكنه عام في كل من عطل المعابد والمدارس كافي زماننا إذ خصوص السبب لا يمنع العموم فان قيل أليس المشرك أعظم ممن منع مساجده أجب بأن المانع من ذكراته السامح في خراب المساجد لا يكون إلا كافر امتبأ في الكفر ولا أعظم منه في الناس أو المراد من المانعين الكفر لأن الكلام فيهم لكن يحمل على عموم الكافر المانع ولا يخص بالمؤمنين الذين فيهم نزلة الآية كما صرح به عموم المساجد مع نزول الآية في مسجد خاص وقوله مريض للصلاة أي معد لها والحد بيعة اسم بئروهمي بها كأنها وهي منخفضة كدوية على الانصاع ويجوز تشديدها (قوله ثانی مفعول منع الخ) منع يتعدى لله ولين بنفسه تقول منعه كذا وقد يتعدى للثاني بن أو عن فتنة اختلف في أعراب أن يذكروا فمفعول هو مفعوله الثاني واختاره المصنف رحمه الله والثاني أنه بدل اشتمال من مساجد والثالث أنه على اسقاط الجارة أي من أو عن والرابع أنه مفعول لاجله وهو متعد لاثنين ثانيهما قد رأى عمارتها أو العبادة فيها ونحوه أول واحد وهو ظاهر وقيل المفعول الأول أي منع الناس مساجده الله وقد روي بكرة أن الخ قال انصرير وليس التقدير من جهة أن يكون فعلاً لفاعل الفعل المعامل مقارناً فيصح حذف اللام لأنه جائز مع أن وان بدون ذلك بل من جهة أن المفعول له اتناحية يقصد بالفعل حصولها أو باعث يكون عليه للاقدام على الفعل والذكري المستقبل ليس واحداً منها وإنما السبب كراهة الذم وقد يقال ان ذكر الارادة أو الكراهة في أمثال هذه المواضع بيان للمعنى لا لتحقيق أنها على حذف المضاف (أقول) قال في الكشف التحقيق أنه لا حاجة الى الاضمار فان الغرض هو الذي يسوق الى الفعل ذهنياً وترتب عليه وجوده فيكون حاصله سواء كان محض ما ليس بمحصل أو إزالة ما هو حاصل كقولك ضربته لتأديبه وضربه بل هو فلو قيل في الأول ارادة أن يتأدب وفي الثاني كراهة أن يتق في الجهل كان اظهاراً

(وهي تلون الكتاب) الواو للرجال والكتاب للجنس أي قالوا ذلك وهم من أهل العلم والكتاب (كذلك) مثل (قال الذين لا يعاونون مثل قولهم) كعبدة الاصنام والمعطلة ويجهلهم على المكابرة والتشبه بالجهال فان قيل لم وجههم وقد صدقوا فان كلا الدينين بعد التسخير من بشي قلت بقصد واذلان وانما صدق كل فريق ابطال دين الآخر من أصله والكفر بنبيه وكتابه مع أن ما لم ينسخ منهما حق واجب القول والعمل به (فأقبح بحكمكم) ينصل (بينهم) بين الفريقين بما يشتم السلك فربق ما يليق به بختلافون) بما يشتم السلك فربق ما يليق به من العقاب وقيل حكمه بينهم أن يكذبهم ويدخلهم النار (ومن أعظم ممن منع مساجد الله) عام لكل من خرب مريض للصلاة وان نزل في الروم لما غزوا بيت المقدس وخربوه وقتلوا أهلها أوفى المشركين لما منعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يدخل المسجد الحرام عام الحد بيعة (أن يذكروا فيهم باسمه) ثانی منه عول منع

للمعنى وكذلك اذا قلت منعتهم دخول الحائض لان يرشد دل على أن المنع لارادته ولو قلت منعتهم دخولها
 لأن يفسق دل على أن المنع لكرهاته ومثله قوله تعالى بين الله لكم أن تضلوا أى بين لاجل ضلالكم
 الحاصل وازدياده فيما بعد بالاستمرار فلا يرد أن الناصبة للاستقبال فكيف يصح من دون اضمار نعم
 قد يهوج الى الاضمار لكنه غير لازم والمعنى لا أظلم عن منع مساجد الله من العمارة لأن داخلها سيدكر
 اسم الله على معنى لا باعث له على المنع غير ترقب انصاف الداخل بالذكروفيه مبالغة وذم عظيم حيث جعل
 ترقبه مانعا لان أن للاستقبال ولم يذكر نالى مفعول منع لشيوعه في الدخول والعمارة ونحوه وهذا
 أصل عهدك فاحفظه اه والشارح المحقق أشار الى ما فيه ايماء لانه جار على مقتضى العقل والقياس
 لكن الكلام في قبول أهل العربية له ويرى على معنى كلامهم فان مثل هذه التدقيقات وان كانت بدعة
 كما هو دأبه إلا أنه لا بد من مساعدة الاستعماله والبلاغة العربية زهرة لا تختمل الفرق فتأمل وقوله
 بالهدم ناظر الى تخریب بيت المقدس وما بعده لما بعده وجعل التعطيل تخریبا استعارة حسنة ومن
 الاشارات قول القشيري ومن أظلم من خرب بالشهوات أو طان العبادات وهى نفوس العابدين أو
 خرب بالاستغفال بالغير وأطان المشاهدات (قوله ما كان ينبغى لهم أن يدخلها الخ) دفع لما يتوهم من
 أن الله أخبر بأنهم لا يدخلونها الا خائفين وقد دخلوها آمنين وقد نبى في أيديهم أكثر من مائة سنة
 لا يدخلها سلم الا خائفا حتى استخلصه السلطان صلاح الدين بأن معنى ما كان لهم الخ ما كان ينبغى لهم
 دخوله الاجنوف وخشيعة من الله أو أنه كان الواجب والحق هذا لكم تركوه لكفرهم أو ما كان ذلك
 لهم في حكم الله وقضائه والمقصود وعد المؤمنين باستخلاصه منهم أو أنه خبر لا يريد به النهى عن تمكينهم من
 الدخول فيها التام ووجوب ان كان النبي تخریبا أو لان لم يكن على اختلاف في المسئلة تقولوه وقيل ان في
 كلام المصنف رحمه الله ردا على الزنجشري حيث جعل الوجه الثاني معنى الاول فقال أى ما كان ينبغى
 لهم أن يدخلوها مساجد الله الا خائفين والمعنى ما كان الحق والواجب الا ذلك لولا ظلم الكفرة وعقوبتهم
 وحاصل الثالث ان معنى ما كان لهم ما كان في حكم الله وقضائه يعنى أن حكم الله أنهم يصيرون بحيث
 لا يدخلون الا خائفين ولو بعد حين وقد وقع في النسخ التي رأيتها في علم الله بدل في حكم الله وهو سهو
 من النامخ لاقتضائه وقوع خلاف علمه تعالى وقيل على الاخير لا يخفى أن العبارة انما قيدتهم عن
 الدخول كافي قوله تعالى وما كان لكم أن تؤذوا النهى المؤمنين عن التكبير والتظبية وهو حاصل الوجه
 الاول وهو كونه غير وارد أما الاول فلان ما ينبغى يستعمل بمعنى ما يلبق ويعنى ما يجوز ويعنى ما يكون
 والذي في كلام الكشاف غير الذي في كلام المصنف رحمه الله فالذى غره اشتراك اللفظ وأما قوله ان ما
 وقع فيه علم الله سهو فليس كما قال فان معنى حكم الله بذلك قضاؤه بوقوعه وهو لا يختلف أيضا ولا أقال
 الامام يكتفى بتحقيقه في وقت ما دلالة فيه على التكرر والادوام وهذا بعينه جار في علم الله أيضا وقال
 السيوطى انه تفسير ما تورع من قتادة فكيف يصح ما قاله وكذا ما أورده النضرير فانه مقتضى اللفظ بحسب
 وضعه لا بحسب ما كفى به عنه قال الطيبي نهي المؤمنون عن تمكينهم من الدخول وهو أبلغ من صريح
 النهى لان السكائية أبلغ فأنك اذا قلت اصاحبك لا ينبغى له بعد ذلك أن يفعل كذا على ارادة النهى للسيد
 كان أبلغ من النهى له وقال الجصاص ان قوله الا خائفين يدل على أن المسلمين يلزمهم منعهم منها والامنا
 خافوا (قوله واختلف الاثمة فيه الخ) قال الشافعي لا يدخل المشرك المسجد الحرام والحرم وقال
 مالك رحمه الله لا يدخله ولا غيره الا لحاجة وقال الحنفية يجوز له دخول ما ترا مساجد لدخوله سلم على
 النبي صلى الله عليه وسلم في مسجده وما ذكر محمول على النهى التثنيى أو الدخول للحرم بقصد
 الحج (قوله قتل ربي أو ذلة الخ) عطفه بأولئك مما لا يجتمعان اذا قتل والسي للعربي والذلة بالجزية
 لذمى وهذا مع ظهوره حتى على من قال الظاهر وذلة وقوله يكفرهم وظلمهم مأخوذ من ترقبه على قوله
 ومن أظلم الدال على الكفر كما تزوجهم المشرق والمغرب كناية عن جميع الارض ومثله كثير وقوله

(وسمي في خرابها) بالهدم أو التعطيل
 (أو تلك) أى المانعون (ما كان لهم أن
 يدخلوها الا خائفين) ما كان ينبغى لهم أن
 يدخلوها الا خشيعة وخشوع فضلا عن
 أن يجترؤا على تخریبها أو ما كان الحق
 أن يدخلوها الا خائفين من المؤمنين أن
 يبطشوا بهم فضلا عن أن ينعوهم منها
 أو ما كان لهم في حكم الله وقضائه فيكون
 وعد الامؤمنين بالنصرة واستخلاص
 المستاجدين منهم وقد أنجز وعده وقيل معناه
 النهى عن تمكينهم من الدخول في المسجد
 واختلف الاثمة فيه يجوز أو بوجه سنة ومع
 مالك وفرق الشافعي بين المسجد الحرام وغيره
 (اهم في الدنيا خزي) قتل ربي أو ذلة بضرب
 الجزية (واهم في الآخرة عذاب عظيم)
 يكفرهم وظلمهم (ولله المشرق والمغرب) يريد
 بهم انا حتى الارض أى له الارض كلها
 لا يختص به مكان دون مكان

فان منعه الخ بيان لارتباط الآية بما قبلها وأورد عليه أنه يقتضي أنها من تنمة الكلام فبين منع المساجد
وهو قول ضعيف والذي وردت به الأحاديث أنها نزلت مستقلة بسبب آخر اختلفت فيه الروايات على
خسة أو وجه ذكرت في أسباب النزول وفيه نظر لانها وان كان نزولها بسبب آخر لا يمنع ذكر مناسبتهم لما قبلها
وفرق بين المناسبة وسبب النزول (قوله فقد جعلت لكم الأرض مسجدا) هكذا في الحديث الصحيح
جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا قال القاضي عياض رحمه الله هذا من خصائص هذه الأمة لأن من
قبلنا كانوا الأبيس لون الأفي موضع يتقنون طهارته ونحن خصنا بجواز الصلاة في جميع الأرض الا
ما يتقنا نجاسته وقال القرطبي رحمه الله هذا مما خص الله به نبيه صلى الله عليه وسلم وكانت الأنبياء
عليهم الصلاة والسلام قبل انما أصبحت لهم الصلاة في مواضع مخصوصة كالبيع والكائس وقال الزركشي
رحمه الله في كتاب المساجد الطاهر من نجاه ما في قرن ما قال بعض شراح البخاري ان المخصوص به الجمع
وهو باختصاص أحد جزأيه وهو كون الأرض طهورا وأما كونها مسجدا فلم يأت في أنزائه منع منه غيره
وقد كان عيسى عليه الصلاة والسلام يسبح في الأرض ويصلي حيث أدركته الصلاة فكانت عليه الصلاة
والسلام قال جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا وجعلت لغيري مسجدا لاطهورا ولأن تقول ان
غيره عليه الصلاة والسلام لم يجعله الصلاة في غير البيع والكائس من غير ضرورة فلا يرد صلاة عيسى عليه
الصلاة والسلام في أسنانه وقوله ان تصلوا في المسجد الحرام أو الأقصى ذكر الأقصى على سبيل الفرض
وقد وقع بعده صلى الله عليه وسلم فهو من الأخبار بالمفنيات وقيل الأولى الاقتصار على المسجد الحرام
ولا وجه لذلك الأقصى (قوله في أي مكان الخ) يعني أن أيما ظرف لازم الظرفية وليس مفعول تولوا
فيكون معنى أي جهة تولوا حتى يكون منافيا للوجوب التوجه لاقبله فيحصل على صلاة المسافر على
الراحلة أو على من اشتهت عليه القبلة وأن تولوا منزل منزلة اللازم فلا يحتاج الى حذف مفعوله
وتقدير فأيتوا تولوا ووجهكم شطر المسجد الحرام والتولية الصرفة عن جهة الى أخرى ونم مبنى على
الفخ اسم إشارة لمكان كهناك ووجه الله اتباعه في جهته التي ارتضاها للتوجه اليها وأمرها وهي القبلة
أو بمعنى ذاته كما ترى فهو حاضر مطالع على عبادتكم وانما أول بذلك لتزعمه عن المكان والجهة وقوله
بأحاطته بالاشياء أو برحمة فاسناد السعة اليه مجاز عنى الاحاطة المذكورة وقوله في
الاما كن كاه الربطة بما قبله (قوله وعن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما أنها نزلت في صلاة المسافر على
الراحلة) وأيضا ظرف كافي الوجه الذي قبله والمعنى في أي مكان فعلمت أي تولية لان حذف المفعول به
يفيد العموم لأن المعنى الى أي جهة تولوا وأيضا مفعول به على ما شاع في الاستعمال كانوا هم فانه لم يقل
به أحد من أهل العربية كما صرح به التحرير وكذا في القول الآخر في أنها حق من اشتهت عليه القبلة
فصلى الى أي جهة أدى اليها اجتهاده والمسئلة مع لزوم الاعادة وعدمها مفعلة في الفروع والمراد
بالتدارك الاعادة وكونها توطئة لتسخ القبلة ظاهرا لانه اذا كان محيطا بكل جهة فله ان يرضى ماشا منها
وتسدل التوجيه اليه يدل على أنه ليس في جهة اذ لو كان لوجب التوجه لها وقيل هذا أصح
الاقوال لانه روى عن ابن عباس رضي الله عنهما أنها نزلت لما قال اليهود ما ولا هم عن قبلتهم التي كانوا
عليها وفيه نظر (قوله نزلت لما قال اليهود الخ) في بعض الحواشي فالضمير راجع الى الثلاثة لسبق
ذكرهم ولا نقل لم يسبق ذكر المشركين كما قال الذين لا يهلمون وقرأ الجهم وربوا وقرأ ابن عامر بتركها
على الاستئناف واستخسروا عطفها على الجملة التي قبلها بالبعد الوجوه المذكورة وانما قال على
مفهوم قوله ومن أظلم لانها استغماية انشائية اسمية وهذه خبرية فأشار الى أنها مؤولة بعلية خبرية أي
ظلم الذين منعوا ظلما عظيما وقالوا أيضا اتخذ الله ولدا فان الاستغمام ليس مقصودا حقيقة ومنه علم
وجه عطف تلك الجملة على ما قبلها أيضا ولذا احسن ترك الواو لوجهه من عطف القصة لم يمتح الى تأويل
كلام والاستئناف بياني كما أنه قيل بعدما عذب من قبائحهم هل انقطع خيط اسمائهم في الاقتران على الله

فان منعه أن تصلوا في المسجد الحرام
أو الأقصى فقد جعلت لكم الأرض مسجدا
(فأيتوا تولوا) في أي مكان فطنت التولية شطر
القبلة (فتم وجهه الله) أي جهته التي أمر بها
فان إمكان التولية لا يختص بمسجد أو مكان
أو قسم ذاته أي هو عالم مطلع عما يفعل فيه (ان
الله واسع) بأحاطته بالاشياء أو برحمة يريد
التوسعة على عباده (عليهم) بصالحهم
وأمرهم في الاما كن كاهها وعن ابن عمر رضي
الله تعالى عنهما أنها نزلت في صلاة المسافر
على الراحلة وقيل في قوم عيت عليهم القبلة
فصلوا الى أي جهة مختلفة فلما أصبحوا تبينوا
خطأهم وعلى هذا خطأ الجهم تدبير
له الخطأ لم يلزمه التدارك وقيل توطئة
لتسخ القبلة وتزعمه للمعبود أن يكون في
حيز جهة (وقالوا اتخذ الله ولدا) نزلت
لما قال اليهود من زبر ابن الله والنصارى المسيح
ابن الله ومشركو العرب الملائكة بنات الله
وعطفه على قالت اليهود أو منع أو منه ومن
قوله ومن أظلم وقرأ ابن عامر بغير واو

أم امتد فقيل بل امتد فانهم قالوا ما هو أشنع من ذلك (قوله تنزيهه عن ذلك فإنه يقتضى التشبيه الخ)
 إذ الولد حيوان يولد من نطفة حيوان آخر والنطفة جسم يتولد من جسم فيلزم تشبيهه بالأجسام
 أولان الولد يشارك الأب في الماهية ويشابهه ولذا قالوا ومن يشابه أبه فما ظلم وهذا أقرب وبعبارة
 قول المصنف بعده وأما الحاجة فلأنه يقتضى التحميم والتركيب المحتاج إلى المادة وقيل لأن الابن
 إنما يطلب للحاجة إليه في أن يعاونه ويخلفه وسرعة الفناء لأنه لا يولد من جسم بل من نطفة
 وقوله ألا ترى الخ هذا يترتب عن أمثاله والمصنف رحمه الله يرتكب مثل أحيانا وهو من أصابة الكمال ويكون
 سبحانه للتنزيه ظاهرا كما مر (قوله رد لما قالوه الخ) إشارة إلى أن بل لا ضرب الإبطال قال الجصاص
 في أحكام القرآن في هذه الآية دلالة على أن ملك الإنسان لا يبقى على ولده لأنه نفي الولد باثبات الملك
 بقوله بل له ما في السموات الخ وهو نظير قوله وما ينبغي للزمن أن يتخذ ولدا إن كل من في السموات
 والأرض إلا آتى الرحمن عبدا فاقضى ذلك عنق ولده عليه إذا ملكه وقد حكم النبي صلى الله عليه وسلم
 بمنزل ذلك في الولد إذا ملكه ولده وسب صرح به المصنف رحمه الله وقوله واستدل الخ بحجة لكن قوله
 والمعنى الخ يقتضى أن وجهه أنه خالق لكل وجود فلا حاجة له إلى الولد إذ هو وجود ما يشاء منزها عن
 الاحتياج إلى التوالد واللام في له للملك وقيل أنها كالتى في قولك زيد ضرب فغيره نسبة الأثر إلى المؤثر
 وقوله منقادون إشارة إلى معنى القنوت قال الراغب رحمه الله القنوت لزوم الطاعة مع الخضوع وفسر
 بكل واحد من معنى قوله تعالى ككل له قاتون قيل خاضعون وقيل طائعون واختار المصنف الثاني
 لأنه أنسب بالتمام وقوله لم يجانس مكرونه لأنه فاهر وهذا مقهور وقوله فلا يكون له ولد بيان لارتباطه
 بما قبله (قوله وانما جابجا الذى الخ) في الكشاف فان قلت كيف جاء بما التى لغيره أولى العلم مع قوله قاتون
 قلت هو كقوله سبحانه ما مضى لنا وكأنه جاء بما دون من تحقيرهم وتصغير شأنهم قال الصبر يعنى
 كيف غلب غير العقلاء فأتى بلفظ ما مع تغليب العقلاء فيه حيث جمع بالواو والنون فأجاب بأنه وقع
 في نظير تغليب العقلاء على الأصل وفي المبتدأ عكسه لتسكتة التصغير وهذا كما يقال إن له ما في السموات
 والأرض إشارة إلى مقام الألوهية والعقلاء فيه بمنزلة الجمادات وحصل له قاتون إلى مقام العبودية
 والجمادات فيه بمنزلة العقلاء وأما كون ما بين العقلاء وغيرهم فاعناه في موضع الإبهام فاذا وقع التمييز
 فرق بما ومن وقد رضاف إليه في كل ما فيه مالا كل واحد لاخبار عنه بالجمع وقوله كل من جعلوه
 الهوا وكذا كل من جعلوه ولذا دلالة اتخذ الله ولدا عليه ووجه الإلزام أن من زعمه ولد أخضع له مقتر
 بعبوديته والوجود الثلاثة في قوله سبحانه الذى نزهه عما يشابهه ونحوه المقتضى لعدم الولد وكون
 ما في الوجود ملكا له لا ولدا وكونهم كلهم أو من اتخذوا أخضاعا مقتراب عبوديته وقوله واحتج الخ تر
 بيانه (قوله بدعهما ونظيره السميع في قوله الخ) فعيل يكون بمعنى فاعل كعلم وبمعنى مفعول كتبيل
 وهو يكون من المزيد بمعنى اسم الفاعل كبديع بمعنى مبدع ذكره بعض أهل اللغة واستشهدوا عليه
 بالبيت المذكور لأن جميعا فيه معنى مسموع إذا دعى مسموع لاسماعه وفي لسان العرب كان الأصمى
 يشكر فعلا بمعنى مفعول ويحمله قول ابن الأعرابي سليم بمعنى مسلم وقال ابن بري قد جاء كثير نحو مسخن
 ومخبين ومقعد وقعيد ومقع ومقبع ونقبع ومحب وحبيب ومطررد وطريد ومقض وقضى ومهدى وهدى
 وموصى ومصى ومبرم وبرم ومحكم وحكيم ومبدع ومفرد وفريد ومسمع ومسموع وموتق وأيق
 ومولم وأيم في أخوات له اه فقد علمت أن فيه قولين لأئمة اللغة ارتضى ككلا طائفة وعلى الثاني
 ابن دريد في الجهرة والزخشرى تارة أى جميعا صفة مشبهة أو من صيغ المبالغة المعقبة باسم الفاعل
 وعليه ابن مالك في التسهيل قال وربما بنى فعيل من أفعال وكذا فعيل بالفتح بمعنى مفعول أيضا فيه
 الخلاف وأخذها من المزيد المعقبة على خلاف القياس لم يرتضه وقال إن السميع على معناه الظاهر

(سبحانه) التشبيه والحاجة وسرعة الفناء ألا ترى
 أن الأجرام الفلكية مع إمكانها وفنائها
 لما كانت باقية مادام العالم لم يتخذ ما يكون
 لها كالولد اتخذ الحيوان والنبات اختيارا
 أو طبعيا (بل له ما في السموات والأرض)
 رداه قالوه واستدل على فساد ما في
 أنه خالق ما في السموات والأرض الذى من
 جاتيه الملائكة وعزير والمسيح (كل له قاتون)
 منقادون لا يجنحون عن مشيئته وتكوينه
 وكل ما كان بهذه الصفة لم يجانس مكرونه
 الواجب لذاته فلا يكون له ولد لأن من حق
 الولد أن يجانس والده وانما جابجا الذى لغير
 أولى العلم وقال قاتون على تغليب أولى العلم
 بجهت انهم وتبين ككل عوض عن
 انضاف إليه أى كل ما فيه ما يجوز أن يراد
 بكل من جعلوه ولذا مطعون مقترن
 بالعبودية فيكون الزام بعد إقامة الحجة
 والآية مشعرة على فساد ما قالوه من ثلاثة
 أوجه واحتج بها الفقهاء على أن من ملك
 ولده عنق عليه لأنه تعالى نفي الولد باثبات
 الملك وذلك يقتضى تناقض ما (بديع السموات
 والأرض) مبدعهما ونظيره السميع في قوله

والاستناد مجازي لان دعوى الشوق لمادعاء صار عرو وسميها الدعوى فلو لم يكن له سبب لكونه سميها فاستند اليه
 السماع كما استند الرذالي العاقي في قوله • اذار دعوا في القدر من يستعبرها • على انه ان ثبت شاذ لا يقاس
 عليه والمنصف رحمه الله لما صح عنده النقل فيه لم يلتفت الى ما تكلفه مع انه على ما ذهب اليه يكون من
 اضافة الصفة الى فاعلها وقد تفرقت في الصور انما اذا اضيفت اليه يكون فيها ضمير يعود الى الموصوف
 فلا تصح الاضافة الا بما صح اتصاف الموصوف بها نحو حسن الوجه حيث يصح اتصاف الرجل بالحسن
 لحسن وجهه بخلاف حسن الجارية وانما صح زيد كثير الاخوان لا تصافه بأنه متقو بهم فعلى هذا
 لا يصح يدعي السموات لا متصاف بذلك الا اذا اريد أنه مبدع لها وهذا يقتضي أن يكون على ظاهره
 وأما قيل ان من يقول ان المبدع بمعنى المبدع لا يدعي أنه كذلك بل انه من قبيل المبالغة من باب
 جد جده وقد اعترف به صاحب الكشف في قوله ولهم عذاب أليم فقال يقال ألم فهو أليم كوسع فهو
 وجيع ووصف العذاب به قوله • تحية بينهم ضرب وجيع • وهذا على طريقة قولهم جد جده
 والالم في الحقيقة للمؤلم كما أن الحد للحداد فقير صحيح لان قول المنصف في الوجه الآخر ان يدعي يتأدى
 بأن الأول من المزيد وأما ما ذكره في أليم فليس مما نحن فيه في شيء فإنه من التلاقي لكن فيه اسناد
 مجازي فهو هو الآخر (قوله أمن ربحانة الداعي السميع) تمامه • يؤرقني وأحسبني هجوع
 وهو مطلع قصيدة لعمر بن معد يكرب يشوق أخناله اسمها ربحانة أمرها بنو دريد بن الصمة ومنها
 اذا لم نستطع شياً فدعه • وجاوزته الى ما نستطيع

والمراد بالداعي الشوق ويؤرقني يعني يوقظني من الارق وهو السهر وهجوع يعني قيام وجهه وأحسبني
 هجوع حال وقوله أو يدعي الخ ظاهر وهو مختار المخشري وهو حجة رابعة على نفي الولد لانه أصله
 ومثوه الحاصل بالانفعال المترجمه ذوالجلال (قوله والابداع اختراع الشيء الخ) فرق في شرح
 الاشارات بين الصنع والابداع والايجاد والتكوير والاحداث بأن الصنع الابداع بعد العدم فهو
 والايجاد عامان والابداع ايجاد من غير مادة ولا زمان فهو أعلى مرتبة من التكوير والاحداث
 لان التكوير ايجاد من مادة والاحداث أن يكون مع الشيء وجود زمانى وكل واحد منهما ما يقابل
 الابداع من وجه والابداع أقدم منهما لان المادة لا يمكن أن تحصل بالتكوير والزمان لا يمكن أن يحصل
 بالاحداث لا متصاع كونها ماسبقين بمادة أخرى وزمان آخر انتهى وكلام المنصف رحمه الله يقتضي
 فرقا آخر وهو أن الابداع الابداع الداعي من غير مادة لانه معنى الاختراع والصنع الابداع عن مادة وهي
 العنصر الذي فيه صورته كالسرير والخشب والتكوير ايجاد من مادة خلقت عنها صورته الاولى التي
 هي صورة أخرى في زمان كالاحداث لكن أورد عليه أنه كيف يكون ايجاد السموات لان مادة
 وقد كانت دنانا كما صرح به في الآيات وكيف يكون دفعا وقد خلقت في ستة أيام فكأنه جعل ذلك على
 التمثيل المناسبة ما بعده فتأمل (قوله أي أراد شيئا وأصل القضاء الخ) القضاء فضل الحكيم في الشيء
 قولاً وهو ظاهر أرفع وهو ايجاد وما كان ذلك يستلزم الارادة أطلق عليها فاعلم أنه يستعمل بمعنى
 الابداع ويقابله القدر بمعنى التدبير وقد يعكس ذلك قال ابن السيد قدرة الله وقدره قضاؤه ومنهم من
 يفرق بين قدرة الله وقضائه فيجعل القدر تقديره الامور قبل أن تقع والقضاء انشا ذلك القدر وخروجه
 من العدم الى حد الفعل وهذا هو الصحيح لانه قد جاء في الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم مرتكب كيف
 ما نزل السوط فأمرع المشى حتى جاوزه فقيل له أنت من قضاء الله فقال أفمن قضائه تع الى الى قدره
 ففرق صلى الله عليه وسلم بين القضاء والقدر وبين أن الانسان يجب أن يتوفى انتهى (قوله من كان
 التامة الخ) وهي تدل على معنى الناقصة لان الوجود المطلق أهم من وجوده في نفسه أو في غيره مع أنها
 الاصل فلا يقال ان الله كما يفيض الوجود في نفسه للاشياء يفيض الوجود لغيره وهو انما يكون
 بأن يقول للشيء كن كذا ووجه التمثيل فيه أنه شبهت الحالة التي تصور من تعلق ارادته تعالى بشئ من

أمن ربحانة الداعي السميع
 أو يدعي هوانه وأرضه من يدعي فهو يدعي
 وهو حجة رابعة وتقريرها أن الولد عنصر
 الولد المنفعل بالانفعال مادته عنه والله
 سبحانه مبدع الاشياء كلها فاعل على
 الاطلاق منزله عن الانفعال فلا يكون والدا
 والابداع اختراع الشيء لا عن شيء دفعة وهو
 أبقى من هذا الموضع من الصنع الذي هو
 تركيب الصورة بالعنصر والتكوير
 الذي يكون بتغيير وفي زمان غالباً وقوى
 يدعي مجرور على البديل من الضمير في له
 ومنصوب على المدح (وإذا قضى أمراً) أي
 أراد شيئاً وأصل القضاء اتمام الشيء قولاً
 كقوله وقضى ربك أو فاعلاً كقوله تعالى
 فقضاهن سبع سموات وأطلق على تعاقب
 الارادة الالهية بوجود الشيء من حيث انه
 يوجبه (فانما يقول له كن فيكون) من
 كان التامة أي احداث فيحدث وليس
 المراد به حقيقة أمر وامتثال بل تمثيل
 حصول ما تعلق به ارادته بلامه له بطاعة
 الماء والطبيع بالوقوف وفيه

المكوثات الدال عليها قوله قضى كما مر وسرعة ايجاده اياه من غير امتناع ولا توقف بحال امر الامر
 الزايفه نصرته في المأمور والمطيع الذي لا يتوقف في الامتناع فاطلاق على هذه الحالة ما كان يستعمل
 في ذلك من غير أن يكون هنا قول وأمر فهو استعارة تمثيلية وذهب بعضهم الى أنها استعارة تمثيلية
 نصر يحمية ورده التحرير وسياق ما فيه وقوم الى أنه حقيقة وأن السنة الالهية جرت بأنه تعالى يكون
 الاشياء بكلمة **ص** كن ويكون المأمور هو الحاضر في العلم والمأمور به الدخول في الوجود وكان مراده
 أن اللفظ موجود حقيقة والافهـ هذا الامر تنصيري وهو مجاز أيضا ووجه تقريره لا بداع أن هذه
 السرعة تقتضي عدم التوقف على المادة وكون الولد يقتضى ما ذكره جرت به العادة وقوله بفتح النون
 يعنى به النصب والفتح يستعمل في البناء واذا أضيف الى الحرف دون الكلمة يراد ذلك أيضا للفرق
 بين فتح الكلمة وفتح الحرف وقراءة النصب قراءة ابن عامر رحمه الله وقد أشكلت على النحاة حتى تجرأ
 بعضهم عليه وقال انه سائما وهو سوء أدب والرفع على الاستئناف أى فهو يكون وهو مذهب سيويه
 رحمه الله وذهب الزجاج الى عطفه على يقول وإنما نصب فقبل انه روي فيه ظاهر اللفظ لصورة الامر
 فنصب في جوابه ولو نظر الى المعنى لم يصح لأن الامر ليس حقيقة ان لا ينصب جوابه ولأن من شرطه
 أن يتقدم ما شرطه وجزء نحو انتنى فأكرمك اذ تقديره ان تأتى أكرمك وهذا لا يصح هذا اذ بصير
 التقدير ان يكن يكن فيتحذف فعلا الشرط والجزء معنى وقاعلا ولا بد من تعاريفه ما لا يلزم كون الشيء
 سببا لنفسه لكن المعاملة المنطوية على التوهم واقعة في كلامهم وقال ابن مالك رحمه الله ان الذاصلة
 قد تنضم بعد ادغام الا فادتم بالثني وقد قالت العرب انما هي ضربة من الاسد فتحطم ظهره بنصب تحطم
 ولأن أن تقول انها منصوبة في جواب الامر والاتحاد فيه المذكور مردود لان المراد ان يكن في علم الله
 وارادته يكن في الخارج كقوله صلى الله عليه وسلم فن **ك** كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله
 ورسوله أى من كانت هجرته عملا ونية فهجرته ثوبا وقبولا وكون الامر غير الحقيقي لا ينصب في جوابه
 ممنوع فان كان بلفظ كما ذهب اليه كثير من المفسرين فظاهر ولكنه مجاز عن سرعة التكوين كما مر
 في كونها قرينة وان لم يعتبر ذلك فهو مجاز عن ارادة سرعة التكوين فيكون استعارة تتبعية يترتب عليها
 وجوده سريرا فالتقدير ان يرد سرعة وجوده في الحال فالتعريف ظاهر ومنه تعلم أن عدم
 الذهاب الى التمثيل له وجه خلا فان رده ثمين السبب في خط الكفرة في نسبة الولد بأنه في اسانم الاب
 مشترك بين المبدئى الموجد وهذا المعروف وهذا المنس من كلام الامام رحمه الله (قوله أى جهلة
 المشركين الخ) فبنى العلم عنهم على حقيقته وعلى الثاني لتجاهلهم أو لعدم علمهم بقتضاهم والتقدير الاول
 منقول عن قتادة والسدى والثاني عن ابن عباس رضى الله عنهما ولذا لم يبق المصنف رحمه الله جهلة
 المشركين وأهل الكتاب ومتجاهلهم غلبة الجهل في أهل الشرك والتجاهل في أهل الكتاب فانهم وقوله
 هلا اشارة الى أن لولاها لتخصيص وقد يكون حرف استفتاح نحو ولولا فضل الله والكلام معهم
 اما باذات أو بانزال الوحي وهو استنكار منهم بعدهم كالملائكة والانبيا عليهم الصلاة والسلام
 وما بعده انكار وجوده وهو ظاهر وقوله والثاني وجود أن الخ في نسخة لان وقوله كذلك الخ تقدم
 الكلام في توجيه الجمع بين كلمتي التشبيه وأرنا لله نظير لولا يكملنا الله وهل يستطيع نظير طلب الآية
 والحجة وقراءة التشديد شاذة وهي قراءة أبي حنيفة وابن أبي اسحق قال الداني رحمه الله وذلك غير جائز
 لانه فعل ماض والتامين الزيدتين انما يجيآن في المضارع فندغم اما الماضي فلا وقال الراغب انه سله
 على المضارع فزاده ما وهذا التدر لا يدفع الاشكال ولذا قال السقا قسى قراءة تشابهت بادغام التاء
 فهم ساو يس في الماضي تا أن تبي احدهما وتندغم الاخرى ووجهت على أن الاصل اشابهت وأصله
 تشابهت فأدغم التاء في الشين واجتات همزة الوصل حين أدرج القارئ القراءات طن السابع أن تاء
 البقرة هي تاء الفعل فتوهم أنه قرأ تشابهت ولا يظن بان أبي اسحق أن التامين الفعل على الادغام

تقريره معنى الابداع واعيان الى حجة خاصة
 وهو أن اتحاد الولد ما يكون باطوار ومهولة
 وفعله تعالى يستغنى عن ذلك وقراء ابن عامر
 فيكون بفتح النون واعلم أن السبب في هذه
 الصلاة أن أبواب الشرائع المتقدمة كانوا
 يطلقون الاب على الله تعالى باعتبار أنه
 السبب الاول حتى قالوا ان الاب هو الرب
 الاصغر والله سبحانه وتعالى هو الاب الاكبر
 ثم طلت الجهة له منهم أن المراد به معنى
 الولادة فاعتمدوا ذلك تقليدا وذلك كفر
 قاله ومنع منه مطلقا حسبا للمادة الفساد
 (وقال الذين لا يعلمون) أى جهلة المشركين
 أو التجاهلون من أهل الكتاب (لولا يكملنا
 الله) هلا يكملنا الله كما يكمل الملائكة
 أو يوحى البناء بأنك رسوله (أرنا نبينا آية)
 حجة على صدقك والاول استنكار والثاني
 بخود أن ما أناهم آيات الله استهانة به
 وعنادا (كذلك قال الذين من قبلهم) من
 الامم الماضية (مثل قولهم) قتلوا آيات الله
 جهرة هل يستطيع ربك أن ينزل علينا ماندة
 من السماء (تشابهت قولهم) تلوب هؤلاء
 من قبلهم في العمى والعناد وقري بنسب يد

لانه رأس في علم النور أخذ من أصحاب الدؤى انتمى (قلت) ما آله الى تحفة الراوى دون القارئ
(قوله اى يطلبون اليقين اويوقنون الحقائق الخ) في الكشاف اقوم نصفون فيوقنون انما آيات
يجب الاعتراف بها والاذعان لها والاكتفاء بها عن غيرها قال التحرير انه يعنى اقوم يوقنون ايقتانا
صادرا عن الانصاف ليكون اذعانا وقولا فيكون ايمانا لان مجرد الايقان بدون اذعان وقبول بل مع اياه
واستكبار ليس بايمان بل كانه ليس بايقان والظاهر انه ليس مرادهم من هذا التأويل بل أن الموقن
لا يحتاج الى التبيين ولذا قوله المصنف رحمه الله بأن المراد العالون لليقين أو الواقفون على الحقائق
في غيرها وقيل انه فسر بالايقان المستفاد من الانصاف لان التوم كانوا معاندين وكانوا موقنين لاعتن
انصاف فعلى هذا الايقان حقيقى وعلى الاول من وجهى المصنف مجاز والاشارة المذكورة تؤخذ من
الكناية والتعريض وقوله منبى الشارة الى أن الظرف مستقر ويجوز تعلنه بأولنا وبشيرا ونذيرا حال
من التكاف وجوز كونه من الحق ونذير يعنى منذر بلا كلام وهذا مما يؤيد كون بديع يعنى مسدع
لكنه هنا قد يقال سوغه المشاكة فتأمل (قوله ما لهم لم يؤمنوا الخ) هذا كله نسليته للنبي صلى
الله عليه وسلم وأما القراءة بالنهى ففيها عطف الانشاء على الخبر فاما لانه خبره عن اذ المراد است مكانا
يجبرهم لان اذ هو قبل الامر بالقتال ونحوه أو عطف على مقدراى نبشروا نذرا وأما قوله نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فنبع فيه قول الكشاف روى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليت
شعري ما فعل أبو اى فهى عن السؤال قال الطيبي اى ما فعل بله ما وفى الحديث يا ابا عبد الله ما فعل النعمان
اى الى اى شئ انتهى عاقبة امره فلوقيل ما فعلت بالنعمان بل يكف فى الاهتمام بذلك وقال العراقى
رحمه الله لم أقف عليه فى حديث قيل ونعم ما فعل فانه لم يرد فى ذلك الا ارضعيف الاستناد فلا يعول
عليه والذي قطع به أن الآية فى كفار أهل الكتاب كآيات السابقة عليها والثالثة لها وقد ورد
في الأثر وان كان ضعيفا أن الله أحياهم ما حتى آمناب وتعارض الاحاديث فى ذلك وضعفها قال
الضحاوى رحمه الله الذى ندين الله به الكف عنهم وعن الخوض فى أحوالهم او قد التزم بعض الجهلة
فى هذا الزمان من الوعاظ البحث عنهم والسيوطى فيه تأليف مستقل فن أرادهم فليراجعهم (قوله
أو تعظيم لعقوبة الكفار الخ) يشير الى أن النهى عن السؤال قد يكون اتمويل الامر المسؤل عنه حتى
كان المسائل لا يقدر على استماع حاله والمسؤل لا يمكنه ذكره كما يكون لتعظيمه أيضا كما قال
وعن الملوك فلا تسئل والمناجيج يعنى المشتعل ويحبر معنى لتعظيمه (قوله واعلمهم قالوا مثل ذلك الخ)
يعنى أن قوله لن ترضى كناية فعنى كلامهم ليطابق قوله قل ان هدى الله الخ فانه جواب اهم لانهم ما قالوا
ذلك الا لرغبتهم أن دينهم حق وغيره باطل فأجيبوا بالتمس القابى اى دين الله هو الحق ودينكم هو
الباطل وهدى الله الذى هو الاسلام هو الهدى وما يدعون الى اتباعه ليس بهدى بل هو على ابلغ
وجه للاضافة الهدى اليه تعالى وتأكيده بان واعادة الهدى فى الخبر على حد شعري شعري وجهه
نفس الهدى المصدرى وتوسط ضمير النصل وتعريف الخبر وقدر الا هو بالانفة اى المتعرفة عن
الحق والمراد الباطلة (قوله والملة ما شرعه الله الخ) فى الكشاف الملة والطريقة سواء وهى
فى الاصل اسم من أملاى الكتاب بمعنى أمليته كما قاله الراغب ومنه طريق عمول مسؤل مع اقوم
كأنقوله الأزهري ثم تنقل الى اصول الشرائع باعتبار أنهم اطلبها النبي صلى الله عليه وسلم ولا يختلف
الانبياء عليهم الصلاة والسلام فيها وقد نطلق على الباطل كالكفر له واحدة ولا تضاف الى الله
فلا يقال ملة الله ولا الى آحاد الامة والدين يراد فهم ما صدقوا به باعتبار قبول المأمورين لانه
فى الاصل الطاعة والانتقاد والتمسك ما صدقوا به قال تعالى دينا قيمانهم ابراهيم وقد يطلق الدين على
الفروع فجوزنا ويضاف الى الله والى الاتحاد والى طوائف مخصوصة نظرا للاصل على أن تغاير
الاعتبار كفى فى صحة الاضافة ويقع على الباطل أيضا وأما الشريعة فهى المورد فى الاصل وهى اسم

(قد بينا الآيات اقوم يوقنون) اى يطلبون
اليقين أو يوقنون الحقائق لا يستتر
شبهة ولا اعتاد وفيه اشارة الى أنهم ما قالوا
ذلك لخلافه فى الآيات أو اطلب من يد اليقين
وانما قالوه عتوا وعنادا (انا أرسلناك
بالحق) ملتبسا مؤيداه (بشيرا ونذيرا)
فلا عليك ان أصروا أو كبروا (ولا تستمل
عن أصحاب الجحيم) ماله لم يؤمنوا بعد
أن بلغت وقرأ نافع ويعتوب لانه قال صلى
الله عليه وسلم من
أنه نهى للرسول صلى الله عليه وسلم
السؤال عن حال أبويه أو نعتهم
الكفار كأنهم انقطع عنها لا يقدر أن يحبر عنها
أو الراجع لا يصير على استماع خبرها فنهى
عن السؤال والجحيم المتأرجح من النار وان
ترضى منك اليهود ولا النصرارى حتى تسبح
مليتهم) مبالغة فى انقطاع الرسول صلى الله
عليه وسلم من اسلامهم فانهم اذا لم يرضوا
عنه حتى يسبح مليتهم فكيف يتبعون ملة
ولعلمهم قالوا مثل ذلك فخبرك الله عنهم ولذلك
قال (قل) تعلموا للعباد (ان هدى الله هو
الهدى) اى هدى الله الذى هو الاسلام
هو الهدى الى الحق لا ما تدعون اليه (ولئن
اتبعتم أهواءهم) آراءهم الرائفة والملة
ما شرعه الله تعالى لعباده على اسان أديانهم
من أملاى الكتاب اذا أمليته والهدى
راى يتبع الشهوة

لا حكم الجزئية المتعلقة بالماش والمعادسوا كانت منصوبة من الشارع اولاً لكنهما راجعة
اليه والسمع والتبدل يقع فيها ونطاق على الاصول الكلية تجوزاً (قوله أى الوحي أو الدين الخ)
الوحي بمعنى الموحى به وهو اشارة الى أن العلم بمعنى المعلوم فانه شاع فيه حتى صار حقيقة عرفية والمعلوم
يتصف بالبحى دون العلم نفسه الآن يكون مجازاً كما اشار اليه التحرير وأما القول بأن بحى المعلوم
يستلزم بحى العلم فضعفه ظاهر وكذا القول بأن الوحي بالمعنى المصدرى وهو وان كان اعلاماً
لا علماً فهما متحدان بالذات كالطعام والتم ولم يكله من التكاليف الباردة (قوله مالك من الله من ولى
والانصير) هذه اللام هي الموطئة للقسم وهي تقع قبيل أدوات الشرط وتكتمل مع وقد تأق مع
غيرها فتحرى ما آتيتكم من كتاب والسببها إيجاب القسم معها دون الشرط ولو أوجب الشرط هنا لوجب
القضاء فهذه الجملة جواب القسم فتقوله وهو جواب لثبثه اللهم الآن يقال مراده انه جواب
القسم المدلول عليه فأقاه مقامه لكونه تسميح في التعبير وقيل انه اشارة الى أنه جواب الشرط
وذلك انما يجوز اذا قدر القسم بعد الشرط وقد مر ان جعله تعليمة ماضوية أى ما استقر والاتعين كونه
جواب القسم لوجوب النشاء وهو وصف اذ لم يقل أحد من النحاة بتقديره وتوابع اللام الموطئة
وتقديره فعلية لادليل عليه (قوله يريد به مؤمنى أهل الكتاب الخ) خصهم بم لانهم الذين أوتوه
وتسلطوه ويؤمنون به وفرض حق التلاوة وهو منصوب على المصدرية لاضافته لاصون لفظه عن
التعريف وتقدر معناه والعمل به وجعله حالمة قدر لانهم لم يكونوا وقت الايتاء كذلك بل بعده
وهذه الحال مخصصة لانه ليس كل من أوتيه يتلوه فالمراد بالذين المقيد بالحال ومؤمنو أهل الكتاب
بحسب المنطوق وأولئك يؤمنون به خبر بالانكاف وأما اذا جعل يتلونه خبراً أو اولئك يؤمنون به جملة
مستأنفة فلا بد من تخصيص الموصول بالمؤمنين استعمالاً للعام في الخاص وهذا معنى قوله على
أن المراد الخ أى على أنه مراد منه بقرينة عقلية ليصح الاخبار عن العام بما هو له بعض أفراده وأما
قوله يريد أولاً فعناه يريد من هذا اللفظ بحسب الدلالة وقيل معناه أعم من الارادة بالتقييد اللفظي
ومن الارادة بالاستعمال فلا يراد عليه أن قوله على أن المراد بالموصول مستغنى عنه ولا حاجة الى
تكلف أن المراد مؤمنى أهل الكتاب الذين آمنوا بكتابتهم وهم التوراة والانجيل وقوله المراد
مؤمنو أهل الكتاب ثانياً المراد به من آمن ببيد الله على الله عليه وسلم فانه نصف وعذر أشد من الذنب
فانه ليس التكرار لفظاً لاجابة الله به هوهم أنه يجوز أن يراد غيره وقوله دون المحرفين يشير الى أن
هذا يفيد القصر كما في الله يستزى بهم كآذبه اليه الخ مشرى ونسراً الكشركم بكتابتهم بخبر يقفه لانه
كقوله كما مر وقوله حيث اشترى الكفر بالايان أى استبدلوه اشارة الى أن فيه استعارة مكسبة وأنه
ايما الى ما مر منهم وقوله لما صدقتهم الخ بيان لفائدة ذكر ما فيها مع أنه تقدم (قوله كلفه
بأوامر ونواه) قال الراغب بلى الثوب بلا خلق وبلوته اختبرته كائى أخلفته من كثرة اختبارى له ومعنى
التكليف بلاه لانه شاق ولانه اختبار من الله لعباده وابتلى يتضمن أمرين أحدهما التعرف حاله
والوقوف على ما يجهل من أمره والثانى ظهور وجوده وردائه ورجوعه الى الامران ورجوعه بقصد به
أحدهما فاذا قبل ابتلاه الله فالمراد اظهر وجوده وردائه لا التعرف لانه لا يخفى عليه خافية
وفي الكشف اختبره بأوامر ونواه واختبار الله عبده مجاز عن تكمينه من اختيار أحد الامرين
ما يريد الله وما يشتميه العبد كأنه يتجنه ما يكون منه حتى يجازيه على حسب ذلك قال العلامة اختبار
الله عبده لا يكون بطريق الحقيقة لان الاختبار حقيقة انما يصح فيمن خفى عليه العواقب بل هو مجاز
على طريق التمثيل شبه حال الله والعبد في تكمينه من الامرين الطاعة والمعصية واردة الطاعة منه
بجمال المختبر مع الخبر ثم عبر عنها بالاختبار وما في قوله ما يكون استتفاهاية وفي الامتحان معنى العلم
أى يتجنه به لم أى تسمى يفعل انتهى وحاصله أن مراده التكليف أيضاً لكنه بطريق الاستعارة التمثيلية
وكلام الراغب بشره بأنه مجاز باعتبار اطلاقه على ما هو الغاية منه وأشار الى أن بلم ويتلى بمعنى اتبرته

(بعد الذى جاء من العلم) أى الوحي
أو الدين المعلوم صحته (مالك من الله
من ولى ولا نصير) يدفع عنك عقابه
وهو جواب اتن (الذين آمنوا هم الكتاب)
يريد به مؤمنى أهل الكتاب (يتلونه حتى
تلاوته) بمرعاة اللفظ من التصريف
والتدبر في معناه والعمل بقضائه وهو حال
مقدرة وانظر ما بعده أو خبر على أن المراد
بالموصول مؤمنو أهل الكتاب (أو تلك
يؤمنون به) بكتابتهم دون الجزئين (ومن
يكفر به) بالتصريف والكفر بما به تدفع
فأولئك هم النصارى (بأى اسرائيل اذكروا
الكفر بالايان) بآى اسرائيل اذكروا
نعوق التما نعمت بلكم وأنى فضلتكم على
العالمين واتوا بوما لا تجزى نفس من نفس
شياً ولا يقبل منها عدل ولا تنفعها ساعة
ولا هم ينصرون) لما صدقتهم بالامر
بذكر التسم والقيام بحقه وهو حاله من
اضاعتها والخوف من الساعة وأوهاما
كتر ذلك وختم به الكلام معهم مبالغة
في التذم وايذا نأى به فذلكم القصة
والمقصود من التذم (واذا تبلى ابراهيم ربه
بكلمات) كلفه بأوامر ونواه والابتلاء
في الاصل التكليف بالامر الشاق من
البلاء لكنه لما استلزم الاختيار بالنسبة
الى من يجهل العواقب طن ترادفهما
والصبر لابراهيم وحسن التقدير لفظاً
وان تأخر رتبة

على الاختيار فلهذا يلقى **ك** كما سبقت في سورة تبارك والمصنف رحمه الله تعالى خالفهم وذهب الى
 ان حقيقة التكليف ولكن تكليف العباد لما استلزم الاختيار والاستعمال يشهد به شهادة بينة ولم يقل أحد
 لان أهل اللغة صرحوا قاطبة بأن معناه الاختيار والاستعمال يشهد به شهادة بينة ولم يقل أحد
 يترادفهما اذ الاختيار أهم منه أو مبين له وأما قوله فيماسبأى عامله معاملة التخيير في أي الكلام فيه
 وقوله أحد المتقدمين يعنى اتمامي اللفظ حقيقة أو حكماً نحو وعدوا هو أو في الزينة كالفاعل المؤخر وهو
 ظاهر وقول الزمخشري وما يشبهه العبد اعترال خفي ولذا تركه المصنف رحمه الله (قوله والكلمات
 قد تطلق على المعاني فلذلك فسرت الخ) أصل معنى الكلمة اللفظ المفرد وتستهعمل في الجمل المفيدة
 أيضا وتطلق على معاني ذلك لما بين اللفظ والمعنى من العلاقة وقد فسره قوله تعالى قل لو كان البحر
 مدادا للكلمات ربي كاسيا (قوله فسرت بالخصال الثلاثين الخ) هذه الثلاثين جعلها في الكشف
 عشر منها في سورة براءة وعشر في سورة الاحزاب وعشر في سورة المؤمنون وسأل سائل وآية براءة
 التائبون العابدون الحامدون السائحون الراكعون الساجدون الآمرون بالمعروف والنهي عن
 المنكر والحافظون لحدود الله وآية المؤمنون قد أفلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون والذين هم
 عن المقوم معرضون والذين هم للزكوة غافلون والذين هم لفروجهم حافظون الا على أزواجهم
 أو ما ملكت أيمانهم فانهم غير ملومين فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون والذين هم لاماناتهم
 وعهدهم راعون والذين هم على صلواتهم يحافظون وآية الاحزاب ان المسليين والمسلمات والمؤمنين
 والمؤمنات والقانتين والقانتات والصادقات والصابرات والخالصين والخالصات
 والمتصدقين والمتصدقات والصائمين والصائمات والحافظين فروجهم والحافظات والذاكرين الله كثيرا
 والذاكرات وآية سأل سائل الاماين الذين هم على صلواتهم راعون والذين هم في أموالهم حق معلوم
 للسائل والمحروم والذين يصدقون بيوم الدين والذين هم من عذاب ربهم مشفقون ان عذاب ربهم غير
 مأمور والذين هم لفروجهم حافظون الا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فانهم غير ملومين فمن ابتغى
 وراء ذلك فأولئك هم العادون والذين هم لاماناتهم وعهدهم راعون والذين هم بشهادتهم راعون
 والذين هم على صلواتهم يحافظون والمذكور في السور الثلاث ست وثلاثون وهي التوبة والعبادة
 والحد والسياحة والركوع والسجود والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وحفظ حدود الله والصلوة
 والخشوع وترك الفحور والزكوة وحفظ الفرج وحفظ الامانة وحفظ العهد والحفاظة على الصلاة
 والاسلام والايمان والقنوت والصدق والصبر والخشوع والصدقة والصوم وحفظ الفرج وكثرة
 ذكر الله ومداومة الصلاة واعطاء السائل والمحروم والتصدق بيوم الدين والاشفاق من العذاب وحفظ
 الفرج وحفظ العهد وحفظ الامانة والقيام بالشهادة والحفاظة على الصلوات وانت اذا سقطت المذكر
 حصل منه ثلاثون (٢) كافي الكشف والمصنف رحمه الله ما نظر الى المكثر وكأنه لاحظ فيه مغايرات
 اعتبارية بقية خارجية فأسقط السورة الثالثة وخالف ما صنعه الزمخشري ولا يخفى أنه ان كان
 هذا ما تورق في أحدهما فلا وجه للاختروان لم يكن كذلك فالاولى ترك هذه التكلفات (قوله وبالعشر
 التي هي الخ) هي خمس في الرأس تفريق شعر الرأس في الجانبين وقص الشارب والسواك والمضمضة
 والاستنشاق وخمس في غيرها الختان وحاق العانة وتقليم الاظفار وتنظيف الاطراف والاستنشاء
 وفي التيسير انها كانت فرضا عليه وقوله وبغنا سلك الحج أى فسرت الكلمات بمسالك الحج وقوله
 وبالكوكب منه لى بفسرت مقدرا أيضا وهجرته عليه الصلاة والسلام كانت من العراق الى الشام
 وقوله على أنه تعالى عامله هو على الوجه الاخير لانه لم يكلف به ووجه التوقير فيه ما مر وما بهدها
 الامامة وتطهير البيت وما هو عليه ولا وجه له قبل ان الاولى تأخير قوله على أنه تعالى عامله عن هذه
 لان هذه تكاليف واذ رفع ابراهيم فالمراد بالاتباع الاختيار مجازا لانه وان صح من جانبه لا يصح من
 الجانب الاخر فعبه عن الدعاء والطالب لان الاختيار لا يخلو عن الطالب غالبا وفسر الاتمام بتكميل

لان الشرط أحد المتقدمين والكلمات
 قد تطلق على المعاني فلذلك فسرت بالخصال
 الثلاثين المجمودة المذكورة في قوله التائبون
 العابدون الآية وقوله ان المؤمنون والمسلات
 الى آخر الآيات وقوله قد أفلح المؤمنون الخ
 قوله أولئك هم الوادون كما فسرت بها في قوله
 فتلقى آدم من ربه كلمات وبالعشر التي هي من
 سنته وبغنا سلك الحج وبالكوكب والقمرين
 وذبح الولد والنار والهجرة عن أنه تعالى عامله
 به عاملة للتعبير به وبغنا فسرت الآيات
 التي بعدها وقري ابراهيم ربه على أنه دعائه
 بكلمات مثل أرنى كيف يحيى الموتى
 واجعل هذا البلد آمنا يرادى عليه وقرا
 ابن عباس ابراهيم بالالف جمع ما في هذه
 السورة (فانتمون) فأزاهن كذا وقام بهن
 حق القيام وقوله تعالى و ابراهيم الذي رقى
 وفي القراءة الاخرى الضمير لربه أى اعطاه
 جميع ما دعاه

(٢) العدد المذكور في هذه التوبة سكا
 غير مجتزأ ه صححه

الحقوق واستشهد به بقوله الذي وفي لان التوفيقه أداء الحقوق واذ رفع ابراهيم وكان الالتهام في
الطلب فغير آتتهن لله بمعنى اجابه ويصح رجوعه لابراهيم عليه الصلاة والسلام بمعنى أنه آتم مادعا به
واذاه على آتم الوجوه والازل اولي (قوله استئناف ان أضمرت ناصب اذ الخ) اضمار ناصبها
هو تقدير اذ كروم نحو كسكان كذا وكذا على أنهم مفعول به والمراد اذ كروم الحاد اذ قال وحينئذ قال قول
بأنهم مفعول اذ كروم نحو وعلى هذا الجملة قال مستأنفة استئنافا غايبا وأما اذا تعلق بقوله فحمله
حينئذ معطوفة على مجموع ما قبلها عطف القصة على القصة ويجوز أن يكون معطوفا على نعمتي وجعله
بيانا على تقدير تعلقه بقدر وهو أحسن مما في الكشاف اذ جعله بيانا على تقدير تعلقه بقوله
وان كسافله بأنه يجوز في قولك أعطاء حين أكرمه أن يكون إعطاؤه بيانا لا كرامه فكذا قوله
ان جاء ملك حين ابتلاه وفي صحته نظر وجعل قد يعتدى لواحد وقد يعتدى لثنين الاول الكاف والثاني
اماما (قوله والامام اسم لمن يؤتم به الخ) قيل انه اسم شبيه باصطفة كالتأريفة وفي الكشاف انه على زنة
الآله كالآزار لما يؤتم به قال التحرير هو اسم الآلهة فان فعلا من صبيغ الآلهة كالآزار والرداء وقيل
عليه في جعله آله نظر لان الامام ما يؤتم به والآزار ما يؤتم به فـ ما مفعولان ومفعول الفعل ليس بالآله
لان الآلهة هي الوساطة بين الفاعل والمفعول في وصول أثره اليه ولو كان المفعول آله لكان الفاعل
آله وليس فليس وفي المقتبس اسم الآلهة ما يعمل به وما اشتق من فعل لما يستعان به في ذلك الفعل
وصيغته المطردة مفعول ومفعول وما الخ به الهاء معما في الزمان والمكان وما جاء مضموم الميم والعين
فحوم معطلم يذهب وبوجه مذهب الفعل ولكنها جعلت اسماء لهذه الاعوية ومنهم من يجعل فعلا بالكسر
كالماد والنقاب وأمثالها منه اه وقوله وامامته عامة الخ كذا الداعي له أنه جعل تعريف الناس
على الاستفراق لكن كون جميع الانبياء عليهم الصلاة والسلام بعده مأمورين بتابعه فيه نظر لنسخ
ما بعده من الشرائع لما قبلها كشرعية بيننا صلى الله عليه وسلم وشريعة موسى عليه الصلاة والسلام
فلو جعل على الجنس لم يرد هذا فكان مراده أنهم مأمورون بتابعه في العقائد وما يضاهاها كما قيل لنبينا
صلى الله عليه وسلم أتبع مله ابراهيم (قوله عطف على الكاف الخ) قيل فيه ان الجاز والمجرور لا يصلح
مضا فإله فكيف يعطف عليه وان العطف على الضمير كيف يصح بدون إعادة الجاز وان كيف يكون
المعطوف مقول فائل آخر ودفع الاوئين بأن الاضافة للفظية في تقدير الاتصال ومن ذريتي في معنى
بعض ذريتي وكأنه قال واجعل بعض ذريتي وهو صحيح والثالث بأنه عطف تليفي كما يقال سأ كرمك
فتقول وزيدا أي وتكرم زيدا وتريد تعلقه بذلك ولم يجعله بتقدير أمر أي واجعل بعض ذريتي احترازا
عن صورة الامر ودلالته على أنه كأنه واقع البتة وهذا أكثره وقع في كلام أبي حيان رحمه الله اذ قال
انه لا يصح عقتضى العربية والذي يقتضيه المعنى أن يكون من ذريتي متعلقا بـ ذوق أي اجعل من
ذريتي اماما لانه فهم من انى جاءك الاختصاص به وقيل ان التليفي يقتضى أن يقال ومن ذريتيك
اذ لو ضم مع قوله انى جاءك لم يقل ومن ذريتي وفي الكشاف أصله واجعل بعض ذريتي لكنه عدل عنه
لا وجه من المبالغة جعله من ثقة كلام المتكلم كأنه متحقق مثل المعطوف عليه وجعل نفسه ككاتب
عن المتكلم فيه مع ما في العدول عن افظ الامر من المبالغة في الشبوت ومن مراعاة الادب في التفاضل
عن صورة الامر وفيه من الاختصار الواقع موقعه ما يروى كل ناظر وفي الحواشي عن المصنف رحمه الله
انه كعطف التلقين وعنه في قوله ومن كفر فاستمع انه عطف تلقين وقال دامت الادب في الاول تضاديا
عن جعله تعالى شأنه ملقنا وحاصله أنه في الحقيقة مفعول لمقتدر والتقدير اجعلنى اماما واجعل من
ذريتي آتمة لخذف ذلك وأوهم انه معطوف على ما قبله لما ذكر من النكت فالردي عليه حينئذ شيء من
الشبه السابقة وقد ذكر هذه المسئلة الاسنوي وغيره في أصوله فقالوا هل يتركب الكلام من كلمات
متكلمين أجاز به بعضهم ومنعه الجمهور والالزام أن من قال امرأتى فقال آخر طالق يقع به الطلاق

(قال انى جاءك لاناس اماما) استئناف
ان أضمرت ناصب اذ كأنه قيل فاذا حاله
وبه حين آتتهن فأجيب بذلك أو بيان لقوله
ابن قسطنطين الكرامات ما ذكره من
لامامة وتطهير البيت ورفع قوامه
والاسلام وان نصبته يقال فإله موعجلة
معطوفة على ما قبلها ويجعل من جعل
الذى له مفعولان والامام اسم من يؤتم به
وامامته عامة موقوفة اذ لم يثبت بعده آتية
لا كان من ذريته مأمورا بتابعه قال ومن
ذريتي) عطف على الكاف أي وبعض ذريتي
ياتقول وزيدا في جواب سأ كرمك

ولا قائل به وأقولوا كلام من قال بصحته بأن كلامهما يضر في كلامه ما ذكره الاستنباط في المقام فهما
كلامان ولكن بعد ذلك ما وجدنا على التمسح ثم انهم ذكروا أن التابعين ورد بالواو وغيرهما من الحروف
وأنه وقع في الاستثناء كما في الحديث ان الله حرم شجر الحرم قالوا الا الاذخر يا رسول الله ذكره
الكرماني في شرح البخاري وقال انه استثناء تعيني فان قلت تقدم أن كونه اماما عام لجميع الناس
فيقتضى أن جميع ذريته كذلك اذا عطف عليه وليس كذلك قلت بكني في العطف الاستثناء في أصل
المعنى وقبل بكني حصوله في حق نينا صلى الله عليه وسلم فتأمل قال الجصاص ويحتمل أن يريد بقوله ومن
ذريتي مساواته تعريفه هل يكون من ذريته أم لا فقال تعالى في جوابه لا يزال الخ يخوي ذلك معنيين
أنه يجعل ذلك اما على وجه تعريفه مساواة أن يعرفه اياه وانما على وجه اجابته الى ما سألت بذريته اه
(قوله والذرية نسل الرجل الخ) أصلها الاولاد الصغار ثم عمت البكار والصغار الواحد وغيره وقبل
انها تشمل الأبناء لقوله تعالى أنا جئنا ذرية بهم في الفلك المشكوك به في نوحا وأبناؤه والصحيح خلافه وفيها
ثلاث لغات ضم الذال وكسرها وفتحها ووجه اقرب وفي اشتقاقها أقوال فقيل من ذروت وقبل من ذريت
وقيل من ذرا وقيل من الذر فان كانت من ذروت فأصلها ما ذرووه ففعلته بواو من زائدة ولام الكلمة
قلت الثانية يا تفضيلا فقلت الاولى يا بالاعلال المعروف وكسر ما قبلها وقيل فعلية وأصلها ما ذرووه
فأعلت بما مر وان كانت من ذريت فوزنها اما فعولة وأصلها ما ذرووه ففعلته فأعلت أو فعيلة فأصلها ما ذرووه
فأعلت وان كانت موهوزة فوزنها فعليه فقلت الموهوزة وأدغمت وان كانت من الذر بانه شديد
فأصلها فعليه والياء النسبة وضم أوله كما قالوا دهري أول غير النسب كشمريه أو فعيلة وأصلها ما ذرووه
قلت الراء الثالثة ياء هر يامن نزل السكرير كما قالوا في تظنت تظنت وفي تفضت تفضت أو فعولة
وأصلها ما ذرووه فقلت الراء الثالثة وأعلت كما مر وقس عليه حال النسخ والكسر (قوله اجابة الى
ملقته الخ) هذا يقتضى تقدير اجعل في الكلام والافليس فيه ما يدل على الطلب وقوله وأنهم لا يزالون
الامامة والامامة شاملة للنبوة والخلافة والقضاء والامامة المعروفة وهي كما مر اعادة على ما قال
الجصاص وأدخل فيها الاقضاء والشهادة ورواية الحديث والتدريس لانهم غير مؤتمنين على الاحكام
قال ومن نصب نفسه في هذا المنصب وهو فاسق لم يلزم الناس اتبائه ولا طاعته وهو يدل على أن الفاسق
لا يكون حاكما وأن أحكامه لا تنفذ اذ اولي وأنه لا يتقدم للصلاة لكن لو قدم واقدمى به صبح ولا فرق عند
أبي حنيفة بين الفاسق والخليفة في أن شرط كل واحد منهما العدم والآن الفاسق لا يكون خليفة
ولا حاكما ومذهب فيه معروف وما نقل عنه من خلافه كذب عليه وقد أطال في تفصيله وقيل اتفق
الجمهور ومن الفقهاء والمتكلمين على أن الفاسق لا يصلح للامامة ابتداء وان اختلف في أنه لا يصلح لها
بقا بحيث لا ينزل بطريان الفسق وقال الغرير وجهه دلالة الآية على أن الظالم لا يصلح للامامة
والخلافة ايديا ظاهره وانما أنه لا يصلح لذلك بحيث ينزل بالظالم فلا قال وفيه اشكال من وجهين أما أولا
فلان وجه دلالتها اما أن نستفاد من منطوق النص أو دلالة القياس لا سيما في الأول لما مرفت
أن المراد بالامامة النبوة فلا يتناول بمنطوقه الخلافة ولا الى الثاني لان أقل مرتبتها المساواة وهي
مفقودة هنا اذ لا يلزم من عصمة النبي صلى الله عليه وسلم الاصل عصمة الادنى منه ولا الى الثالث
اذ لجامع بينهما وأما ثانيا فلان وجه دلالة الآية على أن الظالم لا يصلح للامامة والخلافة ابتداء وان كان
ظاهرا في ذلك فيسنى أن يكون ظاهرا أيضا في الانزال بطريان الفسق اذ لا وجهه في الظاهر للمنافاة
بين وصي الامامة والظالم فالجمع بينهما محال ابتداء وبقا وبجواب عن الثاني بأن المناقاة في الابتداء
لا تقتضى المناقاة في البقاء لان الدفع أسهل من الرفع وبشده أن رجلا لو قال لامرأة بمجهولة النسب
بوجه مثلها لله هذه بنتي لم يجره نكاحها ولو قال لزوجته الموصوفة بذلك لم يرتفع النكاح احسن
لأن أصر عليه بشرق اقاضي بينهما (أقول) ما ذكره الضرير مطور عن السلف كما مر والظاهر

والذرية نسل الرجل فعليه أو فعولة فقلت
راؤها الثالثة ياء كافي تفضت من الذر
جمع في التدقيق أو فعولة أو فعيلة فقلت
هو من الذر بمعنى الخلق وقرئ ذريتي
بالكسر وهي لغة (قال لا يزال عهدى
الظالمين) اجابة الى ملقته وتنبه على أنه
قد يكون من ذريته ظلمة وأنهم لا يزالون
الامامة لانها أمانة من الله تعالى وعهد
والظالم لا يصلح لها وانما يتبناها البررة
الاتقيا منهم

أنه من المنطوق لانه قال اماما ولم يقل نبيا ونحوه ليشمل كل من يقتدى به فكلام الضرير لا غشور عليه برمته (قوله وقبه دليل على عصمة الانبياء عليهم الصلاة والسلام من الكافر) وجه الدلالة أن المعنى لا يصلح عهدي الى الظالمين فهو حال الوصول اليه لم يكن ظالما وكونه كذلك مانع منه فلا فرق بينه وبين ما قبله والظلم اذا اطلق ينصرف الى الكافر فلا يقال انه انما يدل عليه اذا احسب ان النسق نوعا من الظلم ولم يكن المعنى أنه لا يشال عهدى الظالمين ماداموا ظالمين اذ لو كان كذلك فالظالم اذا تاب لم يبق ظالما كيف وقد نال الامامة ابو بكر وعمر وعثمان مع سبق الكفر فتأمل وقوله وأن الفاسق الخ أى ابتداء على ما مر وقوله والمعنى واحد ظاهر لكن مقتضى تفسيره بالاعتدال بعض كتب اللغة أن يستدل الى العقل فيكون غيره مغلوبا (قوله غلب عليها الخ) جعله لها بالقلبة فتلزمه اللام أو الاضافة ولو جعل التعريف للعهد ناسخ (قوله مرجعها ينوب الخ) يعنى أن الزائر ينوبون اليه باعيانهم سم أى أنفسهم أو بأيمانهم وأشباههم ومن يقوم مقام أنفسهم لظهور أن الزائر يعاينون بل قليا ينوب لكن مع استناده الى الكل لا يتحداهم في التصدي والناس للجنس ولا دلالة له على أن كل فرد يزور فضلا عن الثوب وما يقال ان المراد بالاعيان الاشراف جلا للناس على الكاملين أو أن المراد بالثوب التصدي على ما هو مقتضى الديانة فتعسف ولأن أن تقول انه مثل قوله فلان مرجع الناس يعنى أنه يحق أن يرجع ويلجأ اليه ولا تكلف فيه وان كان من الثواب فلا اشكال وقرا الامش وطلمة مشابها بالجمع يتوزيل تعدد الرجوع منزلة تعدد عمله أو أن كل جزء منه مثابة وهذا أوضح وقيل انه باعتبار تعدد الاضافات وهو يقتضى أن يصح التعبير عن غلام جماعة بالملك ولا يعرف وفيه نظر وقد مر عن الاتصاف أن صيغة الجمع تدل على زيادة المعنى والوصف دون الافراد كقولهم معى جياع وتأثره التأنيث البقعة أو المطلقة وهو اسم مكان وجوز فيه المصدرية وتصح مثاب بمعنى مثابة (قوله وموضع آمن الخ) قال الضرير فان قيل هذا التدر كافي فيما تصدق كونه آمنا بمعنى موضع آمن فلم يضم اليه ونخطف الخ قلنا هو بيان لوجه كونه آمنا كأنه قال لان أهله يسكنون فيه فلا يخطفون ولأن الجاني يأوى اليه فلا يمترض له (قلت) الاظهر أن ما حوله ما هو أقرب الا ما كان مخوف فأنه موهبة وسجاية الهمة لالعدم البقعة وعلى مذهب أبي حنيفة رضى الله عنه وجه ظاهر ووصفه بأمن اسم فاعل مجاز لأن الآمن هو الساكن والملتجئ وكذا ما فى الآية اذا جعل بعناء أو جعل كأنه نفس الآمن أما اذا جعل على حذف المضاف أى موضع آمن فلا مجاز وقوله يجب ما قبله أى يزيله ويمحوه غير حقوق العباد والحقوق المالية كالكفارة (قوله على ارادة القول الخ) أى قلنا اتخذوا وهم معطوف على جعلنا أو وهم معطوف على اذ كرامة عاملان اذ وقوله أو اعتراض معطوف على ضمير تقديره نوبوا بالذوات الملتئة أى ارجعوا وهم مأخوذ من قوله مثابة واعتراض عليه بأنه لا حاجة الى تقدير المعطوف عليه لأن الواو تكون اعتراضية كما فى قوله

وفيه دليل على عصمة الانبياء من الكافر قبل البعثة وأن الفاسق لا يصلح للامامة وتقرى الظالمون والمعنى واحد اذ كل ما نال فقد فقه (وإن جعلنا البيت) أى الكعبة غلب عليها كالعجم على الثريا (مثابة للناس) مرجعها ينوب اليه أى عيان الزوار أو آمناءهم أو موضع ثواب ينوبون بحججه واعتباره وتقرى مثابات أى لانه مثابة لكل أحد (وأما) وموضع آمن لا يمترض لاهله كقوله تعالى حرما آمنا ونخطف الناس من حوله سم أو بأمن حاجسه من عذاب الآخرة من حيث ان الحج يجب فاقبله أو لا يؤخذ الجاني الملتجئ اليه حتى يخرج وهو مذهب أبي حنيفة (واتخذوا من مقام ابراهيم مصل) على ارادة القول أو عطف على المقدر عام لانه أو اعتراض معطوف على ضمير تقديره نوبوا اليه واتخذوا على أن الخطاب لآلة محمد صلى الله عليه وسلم وهو أمر استصحاب ومقام ابراهيم هو الحجر الذى فيه أنزل الله أو الموضع الذى كان فيه حين قام عليه ودعا الناس الى الحج أو وقع بناء البيت وهو موضعه اليوم

ان الثمانين وبلغتها قد أحوجت على الى ترجان

ووجهه بأنه قدره لمتاسب ما قبله ويلتزم معه لان الجملة المعترضة تقوى ما عترضت نفسه وتؤكد به يظهر ذلك وايضا اتخاذ المقام مصلى انما يكون بعد الرجوع وفيه تأمل وعلى قراءة الامر فالخطاب لهذه الامة لا لغيرهم -م دليل سبب النزول الآتى وليس مبنيا على الاعتراض حتى يرد الاعتراض على تخصيصه قبيل ولا يخفى أن عطف قوله وعده ناعلى جعلنا البيت يستدعى جعل واتخذوا معترضة ويدفع كونها معطوفة على ناصب اذ وكون الامر استصحابيا يجمع عليه (قوله ومقام ابراهيم الخ) المقام بالفتح موضع القيام وهو الحجر الذى قام عليه فى الحقيقة وكان اذا وطئه بلبين ويديه كالطين مجهزة ويطلق على المحل الذى نفسه الحجر توسعا وهو موضعه الذى هو فيه الآن وكان قيامه عليه وقت دعائه ووقت رفعه بناء البيت فقوله والموضع يان لوجه تسميته مقاما أو رفع بصيغة الماضى معطوف على

روى أنه عليه الصلاة والسلام أخذ يد
 عمر رضي الله تعالى عنه وقال هذا مقام
 ابراهيم فقال امرأة لا تأخذ مصلى فقال لم
 أو مر بذلك فم تبق الشمس حتى تزات وقيل
 المراد به الامر بركعة الطواف لما روى جابر
 أنه عليه الصلاة والسلام لما فرغ من طوافه
 عاد الى مقام ابراهيم فصلى خلفه ركعتين
 وقرأ واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى
 وللسامعي رحمه الله تعالى في وجوب ما
 قولان وقيل مقام ابراهيم الحرم كله وقيل
 مواقف الحج واتخاذها مصلى أن يدعى فيها
 ويتقرب الى الله تعالى وقرأ نافع وابن عامر
 واتخذوا بلفظ الماضي عطف على جعلنا أي
 واتخذ الناس مقامه الموسوم به يعني
 الكعبة قبله يصلون اليها (وعهدنا الى ابراهيم
 واسماعيل) أمرناهما (أن طهرا بيتي)
 بأن طهرا بيتي ويجوز أن تذكر أن مفسرة
 لتضمن العهد معنى القول يريد طهرا من
 الاوثان والنجاس وما لا يليق به أو إخلاء
 (للطائنين) حوله (والعاكفين) المعينين
 عنده أو المعتكفين فيه (والركع السجود)
 أي المصلين جمع راكم وساجد (وإذ قال
 ابراهيم رب اجعل هذا) يريد البلد
 أو المكان (بلدا آمنا) ذا أمن كقوله
 في عيشة راضية أو آمنا أهله كقولك ليلي
 نائم (وارزق أهلهم من الثمرات من آمن منهم
 بالله واليوم الآخر) أ بدل من آمن من أهله
 بدل البعض للتخصيص (قال ومن كفر)
 عطف على من آمن والمعنى وارزق من كفر
 فاس ابراهيم عليه الصلاة والسلام الرزق
 على الامامة فنه سبحانه على أن الرزق
 رحمة دينية تم المؤمن والكافر بخلاف
 الامامة والتقدم في الدين أو مبدا متضمن
 معنى الشرط (فأتمعه قليلا) خبره
 والكفر وان لم يكن سبب التبع
 لكنه سبب تقييده بأن يجعله مقصورا
 بحدود الدنيا غير متوسل به الى نيل الثواب
 ولذلك عطف عليه (ثم أضطره الى عذاب
 النار) أي الرزق اليه المضار لكفره ونفي يبعه
 مائة منه به من التهم

قام وصححه في بعض النسخ رفع بصيغة المصدر عطف على الحج قبل كأنه لاحظ أنه لم يكن لاراهيم عليه
 الصلاة والسلام موضع معين وليس هذا وجه بل وجهه أنه لو عطف ما ضاع على قام انتهى أنه قام عليه
 في موضعه الآن لرفع البناء مع أنه بعيد عن حائط الكعبة كما يرى بالمشاهدة فيحتاج الى أن يجعل قوله
 أو الموضع لبيان المعنى الثاني الذي يطلق عليه المقام وتعلق حين بأثر قائل وقوله روى الخ رواه
 ابن مردويه عن ابن عمر رضي الله عنهما وقوله لما روى جابر رضي الله عنه أخرجه مسلم وهي إحدى
 موافقاته الوحى المشهورة وقوله في وجوب ما أي ركعة الطواف وقوله واتخذوا مصلى الخ فهو
 مأخوذ من الصلاة بمعنى الدعاء وقوله مقامه الموسوم به أي المعروف به فالمقام مجاز عن المحل المنسوب
 اليه وكذا المولى بمعنى القبلة مجاز عن المحل الذي توجه اليه في الصلاة بعلاقة القرب والجوارفة (قوله
 أمرناهما الخ) العهد يكون بمعنى الوصية ويجوز به عن الامر فلا يقال انه لا ينبغي حينئذ أن يعدى
 بالى ولا حاجة الى التضمين وجهه معنى الوحى وقوله بأن طهرا الإشارة الى أن الجار محذوف على
 القياس المعروف أو هي مفسرة لتقدم ما تضمن معنى القول دون حروفه وهو العهد اذ هو شرطها وأما
 دخولها على الامر ففيه خلاف مشهور ومنهم من قدر بأن قلنا ~~كون~~ داخله على الخبر تقدير
 والظهارة أعم من الحسية والمعنوية (قوله يريد البلد أو المكان الخ) يعنى أن الإشارة أن كانت الى
 ما هو بلد حال الإشارة فالمسؤول الأمن وذكر البلد بوظيفة وان كانت الى المكان فيكون المسؤول بديته
 وأمنه وأول أمنا بوجهين أن يكون بمعنى النسبة أي صاحب أمن لمن فيه وأنه اسناد مجازى
 والاصل آمنا أهله فاستند بالعال للحمل لأن الامن والخوف من صفات العقلاء (قوله عطف على
 من آمن الخ) قال التحرير هو عطف تلقين كأنه قال قل وارزق من كفر أيضا فإنه محله وما ذكر من أن المعنى
 وارزق بلفظ التكلم تقرر للمعنى لا تقرر للفظ والذي يقتضيه النظر الصائب أن يكون هذا عطف على
 محذوف أي أرزق من آمن ومن كفر بلفظ الخبر واجعلنى اما ما وبعض ذر بى بلفظ الامر فيحصل
 التناسب ويكون المعطوف والمعطوف عليه مقول واحد ~~هـ~~ وهذا يخالف ما أسلفه في قوله
 انى جاءك لكن الاقول تقرير الكلام المصنف رحمه الله وهذا بيان لمختاره فهو لا يقول بالعطف التلقيني
 وقدمه تحقيقه على أحسن الوجوه وقوله فاس ابراهيم عليه الصلاة والسلام الرزق الخ تبع فيه
 صاحب الكشف والاحسن أن يقال انه تعالى لما قال لا ينال عهدى الظالمين احتراز ابراهيم عليه
 الصلاة والسلام من الدعاء لمن ليس مرضيا عنده فأرشد الله تعالى الى كرمه الشامل (قوله أو مبدا
 متضمن معنى الشرط الخ) هذا محتمل أن يريد أنه موصول تضمن معنى الشرط فدخلت الفاء في خبره
 وهو جملته أو مبدا أو مبدا أيضا تتضمن معنى حروف الشرط كان وجملته فأتمعه جواب
 الشرط وأما تقدير نافع فلا حاجة اليه لأن ابن الحارث نص على أن المضارع في الجزاء يصح اقترانه
 بالفاء الآن ~~يكون~~ استصنافا فقول الصريح قدره لتصح الفاء غير سديد ولما كانت النافية فييد
 السبية والكفر لا يصلح لسبية التمتع أشار الى توجيهه بأنه هنا ليس سببا للتمتع بل لظنه وللمتبع الذي
 هو منتج للعذاب والى هذا أشار في الكشف بقوله يجوز أن يكون مبدا متضمنا معنى الشرط وقوله
 فأتمعه جوابه أي ومن كفر فانا أتمعه فأضطره فلا يرد ما قيل هو في التنزيل ثم أضطره والاعتذار بأنه
 ذكره بالفاء ايماء الى أنه من مواقع الفاء ~~وكان~~ أنى بتم للترخي الرقي غير وارد وضمن مقصورا معنى
 مخصوصا فتداه بالباء (قوله أي الرزق المضطر) كذا في الكشف وقال الطيبي انه استعارة شبه
 حال الكافر الذي أدراقه عليه النعمة التي استندنا به قليلا قليلا الى ما ~~يكون~~ بحال من لا يملك
 الاستعانة مما اضطر اليه فاستعمل في المشبه ما استعمل في المشبه به وقيل انه قال في الاساس لهذا
 قرن به وألحق ومن الجواز الى كذا اضطره اليه وبهذا يظهر أن ما في الكتاب تكلف لا حاجة اليه وفيه
 نظر لأن الكافر ليس مضطرا الى العذاب اذ يمكنه الاسلام فهو مجاز عن كون العذاب واتعابه وقوعا

وقيل لا ينسب على المصدر والاطرف وقرئ
 بانظ الامرين - ما على أنه من دعاء ابراهيم
 وفي قال ضميره وقرأ ابن عامر فأنتمه
 من أمتع وقرئ فنتعه ثم نظطه واضطه
 بيكسر الهمزة على لغة من يكسر حروف
 المضارعة وأظنه بادغام الضاد وهو ضعيف
 لأن حروف ضم شفر يدغم فيها ما يجاورها
 دون العكس (وبس المصير) المخصوص بالذم
 محذوف وهو العذاب (واذ يرفع ابراهيم
 القواعد من البيت) حكاية حال ماضية
 والتواعد جمع قاعدة وهي الأساس صفة
 ثابته من القواعد - في الثبات وله مجاز
 من المقابل للقيام ومنه قدك الله ورفعها
 البناء عليها فانه ينشأها من هيئة الانخفاض
 الى هيئة الارتفاع ويحتمل أن يراد بها
 سافات البناء فان كل ساف قاعدة ما يوضع
 قوفه ويرفعها بناؤها وقيل المراد رفع مكانه
 وانها شرفه بتعليقه ودعاء الناس الى حبه
 وفي ايهام القواعد وتبيينها تخيم لئلا
 (وام جعل) كان بناؤه الخجارة ولصكته
 لما كان له مدخل في البناء عطف عليه وقيل
 كاتاينيان في طرفين أو على التناوب (ربنا
 تقبل منا) أي يقولان ربنا وقد قرئ به
 والجملة حال منسما (انك أنت السميع)
 فدعانا (العليم) بنايتنا (ربنا واجعلنا مسلمين
 لك) مخلصين لك من أسلم وجهه أو مستأين
 من أسلم اذا استسلم وانقاد والمراد طلب
 الزيادة في الاخلاص والاذعان والشبات
 عليه وقرئ مسلمين على ان المراد انفسها
 وهاجر أو ان التثنية من مراتب الجمع

شدة فاحق كانه مربوط به وما في الاساس شئ آخر وقيل لاصفة مصدر مقدر رأى تتعاقلا أو المراد
 زمانا قديلا وهو ظرف (قوله وقرئ بلفظ الامر) من الامتاع واضطره أمر يفتح الراء كما هو في نحو شدة
 وهذه القراءة منقولة عن ابن عباس رضي الله عنهما وكونه على هذه القراءة من دعاء ابراهيم صلى الله
 عليه وسلم مروى عن السلف كما أخرجه ابن أبي حاتم وقال ابن جني حسن إعادة قال اطول الكلام
 وللا تتقال من دعاء قوم الى دعاء آخرين ويحتمل أن يكون ضمير قال لله أي فأنتم يا فادو يارازق خطايا
 لنفسه على طريق التجريد ولم يلتفت اليه المصنف رحمه الله بعده (قوله بادغام الضاد وهو ضعيف) هذا
 مما تبع فيه الزمخشري وليس بصواب فان هذه الحروف أدغمت في غيرها فأدغم أبو عمرو والراء في اللام
 في نغفر لكم والضاد في الشين في بعض شأنهم والشين في السين في العرش سيلا وأدغم الكسائي الفاء
 في الباء في تخف بهم والذي قاله سيديه انه هو الاكثر وأصل اضطر اضطر فابدلت التاء طاء كما بين
 في الصرف وضم مبنى للجوهول وشفر بمعنى منبت الاهداب وقوله المخصوص بالذم محذوف والجملة
 للتذييل معترضة في الآخر لا يلزم عطف الانشاء على الخبر (قوله حكاية حال ماضية الخ) لأن الرفع
 مضى وانقضى قال أبو حيان رحمه الله وفيه نظر لان انقضاء الفعل للمضى ولا وجه لجملة ما تعامن
 الحكاية فتأمل والقاعدة تجرت مجرى الجوامد ولذا لم تجر على موصوف بمعنى الثابتة مجاز من القعود
 ضد القيام كما قاله الراغب ومنه قدك الله في الدعاء لانه بمعنى آدمك الله ونيتك وهو دعاء استعملته
 العرب في القسم وهو مصدر منصوب على انه مفعول مطلق لا مفعول به وان ذهب اليه بعض النحاة
 وقول الزمخشري سألت الله أن يعقدك يشعربه لكنه صرح بخلافه في الفصل وهو يفتح القاف وروى
 كسرهما عن المازني وأنكره الازهرى ويقال تعيدك الله وهما مثل عملك الله يصب الله والحلالة
 بعدها واجبة النصب اما على المفعولية أو البدئية وذلك لانهم مصدران كالحس والحسيس ومعناها
 المرازية فالتقدير أقيم بمراتبك الله فانه مفعول أوهما وصفان كالخلل والخليل ومعناها ما الرقيب
 والحفيظ وهما منصوبان بفتح الضمير أي أقسم بقعدك الله بدل منه لكن قال العماديني انه لم يرد
 في الشرع اطلاقهما على الله وفي التذييل قال أبو عبيد يقال قدك الله بمعنى الله معك وأشد
 قعد كما قاله الذي أتتله * (قوله ورفعهما البناء الخ) دفع لما يتوهم من أن الاساس لا يمكن رفعه
 فأول بأن رفعه مجاز عن رفع ما عليه من البناء فجعل رفع ما عليها رفعا لها لانها به تعلم وتدرى وأنث ضمير
 الاساس باعتبار القاعدة لكن في عبارته تسامح فانها لا تنقل الى الارتفاع وانما المرتفع ما عليها فالاولى
 تركه والسافات بالسين المهولة والقاعدة ساقية وهي الصف من اللبن والطين وكل ساف قاعدة لما فوقه
 فالمراد برفعهما على هذا بناؤها نفسها ووجه الجمع على هذا ظاهر وعلى الاول لانها مربعة ولكل حائط
 أساس وقيل الرفع بمعنى الرفة والشرف وقواعد بمعناه الحقيق السابق فهو واستعاره تمثيلية ولبعده
 مترضة (قوله وفي ايهام القواعد) يعني كان الظاهر قواعد البيت لكن التبيين بعد الابهام أبلغ
 فلذا عدل عن الاضمر ومن هنا ابتدائية متعلقة برفع أو تبعية أو ابتدائية حال من القواعد
 ولكن في ذكر الكل بيان للجزء في ضمنه وهو مراد المصنف رحمه الله لأنهم من البيانية ولا أنها صفة
 القواعد وقوله واسمى عليه الصلاة والسلام كان بناؤه الخ قيل وفي تأخيرها إشارة الى ذلك وقوله
 والجملة حال وقيل انها خبر اسمييل بتقدير القول فابراهيم عليه الصلاة والسلام بان واسمى عليه
 الصلاة والسلام داع وروى ذلك عن علي رضي الله عنه وقوله بدعاتنا ولبنايتنا أي بقرينة المقام
 وقيل الاولى فتسمع دعاءنا وتم لبنايتنا (قوله مخلصين لك الخ) أسلم يكون بمعنى أخلص وانقاد ولما كانا
 مخلصين منقادين أو لها بأن المراد الزيادة في ذلك أو الثبات واستدل به هذا على الموافقة وفيه نظر
 والاذعان في اللغة بمعنى الانقياد وأما استعماله في الفهم فن كلام المرادين وإذا أريد به ذلك فهو هو
 حقيقة أو مجازية كلام مترجم في الهدى الصراط القاطعة وهاجر زوجة ابراهيم عليه الصلاة

والسلام والخلاف في الجمع مشهور (قوله واجعل بعض ذريتنا الخ) قيل انه اشارة الى أن من
 للتبعض وأنما في موضع المفعول الأول الذي هو مبتدأ في الاصل وجعل الحرف مفعولا تعسفا كما مر
 مع أن محيى ان من ذريتي أمة يدفعه والآيات يفسر بعضها بعضا والحق جمع أحق وحشاء أيضا كما
 صرحوا به (قوله ويجوز أن تكون من للتبيين الخ) قال النجاشي لما كان الاندلس في مثل هذا الدعاء
 أن لا يقتصر على البعض من الذرية يجوز كون من للتبيين ولم يقطع به لأن من السببية مع الجرور وتكون
 أبدا من تنه الميّن بصفة أو حال ولم يعهد كونها خبرا عن مثل الرجس من الأوثان بمعنى هي الأوثان
 ولا يحبس عنه سوى أن يقال المعنى أمة مسلمة هي ذريتنا على التعدي الى مفعول واحد وعلى
 أن يكون أمة مسلمة مفعول على جعل ولذا لم يجعله المصنف رحمه الله مفعولا ثانيا واركتب تقديمه على
 الميّن والفصل بين حرف العطف ومعطوفه بالطرف مع ما في ذلك من الخلاف لاهل العربية فالجاء
 والجرور كان صفة للتكرة فلما قدم اتصّب على الحال (قوله من رأى يعنى أبصر أو عرف) فيتعدي
 بالهزة الى مفعولين بعد تعدي به لواحد وفي الايضاح لابن الحارث رحمه الله انه لم يثبت رأيت الشيء
 يعنى عرفه وانما هي بمعنى علم أو أبصر وتبعه أبو حيان رحمه الله لكن الزمخشري ذكره في المفصل
 والراغب في مفرداته وهما من الثقات فلا عبرة بانكارهما والذم بضمين وتسكن العبادة والذم
 للتقرب ولذا سمي الذبيحة نسبكا والمذابح مناسك قيل وقيد الغاية في كلام المصنف رحمه الله ليس
 في اللغة و ليس كذلك فانه ذكره الراغب رحمه الله (قوله وفيه اجحاف) بتقديم الجيم أي زيادة تغيير
 وتبع فيه الزمخشري و ليس كما ينبغي لانها من القرات المتواترة وقد شبه فيه المنفصل بالمتصل فهو مل
 معاملة تخفف جواز اسكانه للتخفيف ولما كان التثقل هو المستعمل والاصل مر فوضا شبه بالاصل
 وقد استعملته العرب كذلك قال

ازداد اداة عبد الله غلظها * من ما زحزم ان القوم قد ظموا

والاختلاس تخفيف الحركة حتى تخفى (قوله استنابة لذريتهما) لما كانت التوبة تقتضى الذنب وهم
 معصومون على الاصح قبلها وبعدها قوله بما ذكره هو بتقديم مضاف أو من اطلاق اسم الاب على
 الذرية كما يقال غيم للتبيلة وبقية الوجود ظاهرة وقوله لمن تاب متعلق بالرحيم ولو قال فترحم من تاب
 كان أولى (قوله ولم يبعث من ذريتهما الخ) أي من ذريتهما ما بأن يكون ابن اسمعيل ابن ابراهيم
 عليهما الصلاة والسلام لان ذرية كل منهما فان في أولاد اسحق أنبيا ورسلا وقال دعوة ابي ابراهيم
 في الحديث اقتصارا على الاعظم والافهر دعوة اسمعيل عليه الصلاة والسلام أيضا ويصح أن يراد من
 ذرية كل منهما المادعوي في ذلك المقام أمادعوة اسمعيل عليه الصلاة والسلام فظاهرة وأما دعوة ابراهيم
 عليه الصلاة والسلام فلان اسحق لم يكن معه فلهذا قصده عامة من كان من عقبه بواسطة اسمعيل وهو
 تكلف قيل ويحتمل أن يكون مراد كل منهما ذريته فيكون سائر الانبياء دعوة ابراهيم عليه الصلاة
 والسلام ومحمد صلى الله عليه وسلم اجابة دعوتها وقوله صلى الله عليه وسلم أمادعوة ابي ابراهيم من غير
 ذكر اسمعيل يدل على أن الجواب من الدعوتين كان دعوة ابراهيم عليه الصلاة والسلام وفيه نظر وقوله
 صلى الله عليه وسلم انادعوة ابي ابراهيم جعله نفس الدعوة مبالغة أو في الكلام مضاف مقدر رأى
 أن تدعوه وهذا الحديث رواه الامام أحمد بن حنبل وشارح السنة عن العرياض عن رسول الله صلى
 الله عليه وسلم أنه قال سأخبركم بأئلى امرى أنادعوة ابي ابراهيم وبشارة عيسى وورثاى اتى التي رأت
 حين وضعتى فدعوة ابراهيم عليه الصلاة والسلام في هذه الآية وبشارة عيسى عليه الصلاة والسلام
 في قوله ومبشرا رسول بانى من بعدى اسمه أحد وورثاى امة كما رواه الدرارى هي التي رأت حين وضعتى
 وقد شرح لها نور أضائه قصور الشأم وأمه آمنه بنت وهب بن عبد مناف من بنى زهرة وفي
 الاستدلال برؤياها ما يرنح اسلامها وقوله يقر عليهم اشارة الى أن المراد بالآيات آيات القرآن

(ومن ذريتنا أمة مسلمة لك) أي واجعل بعض
 ذريتنا وانما خصا الذرية بالدعاء لانهم أحق
 بالشفقة ولانهم اذا صلوا صلح بهم الاستماع
 وخصا بعضهم لما أعلم ان في ذريتهم ما فائدة
 وعلم أن الحكمة الالهية لا تقتضى الاتفاق
 على الاختلاس والاقبال السكلى على الله
 تعالى فانه مما يشوش المعاش ولذلك قيل لولا
 الحق لخرت الدنيا وقيل أراد بالامة أمة محمد
 صلى الله عليه وسلم ويجوز أن تكون من
 للتبيين كقوله وعد الله الذين آمنوا منكم
 قدام على الميّن وفصل به بين العاطف
 والمعطوف كما في قوله خلق سبع سموات
 ومن الارض مثلهن (وأرنا) من رأى يعنى
 أبصر أو عرف ولذلك لم يتجاوز مفعولين
 (مناسكا) متعبدا تان في الحج أو مذاجنا
 والنسك في الاصل غاية العبادة وشاع في الحج
 لما فيه من الكفنة والبعث عن العادة وقرا
 ابن كثير والسوسى عن أبي عمرو ويعقوب
 أرنافيا على تخفى فخذ وفيه اجحاف لان
 الكسرة منقولة من الهزة الساكنة دليل
 عليها وقرا الدورى عن أبي عمرو بالاختلاس
 (وتب علينا) استنابة لذريتهما أو عافرت
 منهن ماسهوا ولعلهما قالاهما لانفسهما
 وارشاد الذرية منهما (انك أنت التواب
 الرحيم) لمن تاب (وبينا وبعث فيهم) في الامة
 المسئلة (رسولا منهم) ولم يبعث من ذريتهما
 غير محمد صلى الله عليه وسلم فهو المجاب به
 دعوتهما كما قال أنادعوة ابي ابراهيم
 وبشرى عيسى وورثاى امى (يتلوا عليهم آياتك)
 التوحيد والسبوة (ويعلمهم الكتاب) القرآن

(١) قوله المجهين في زاده انه بالصاد المهملة فانه نقل (٢٤٠) عبارة الصحاح من باب الصاد المهملة بالهمزة في المذكور هنا وكذا هو في الشاموس

وأما الجهم الصاد في ذلك كره هذا المعنى في الصحاح ولا في الشاموس وفي حاشية السبوطي مكتوب بالصاد المهملة في نسخة قرت عليه لكن وجدت بها من نسخة الشرح عن زكرياته بالصاد المهملة ويعزر (٢) وقوله لقبه الصواب كنيته كما في السبوطي اه مصححه

(والحكمة) ما تكمل به نفوسهم من العارف والاحكام (ويزكهم) عن الشرك والعاصي (انك أنت العزيز) الذي لا يقهر ولا يقاب على ما يريد (الحكيم) المحكم له (ومن يرغب عن ملة إبراهيم) استبعاد وانكار لان يكون أحد يرغب عن ملة الواضحة الفراء أي لا يرغب أحد عن ملته (الامن سفه نفسه) الامن استهتأ وأذلهما واستخف بها قال المبرد وثعلب سفه بالكسر تعذ وباضم لزوم وبشده ما جاء في الحديث الكبر أن تسفه الحق وتفض الناس وقيل أصله سفه نفسه على الرفع فنصب على التمييز نحو وعين رأيه وألم رأسه وقول جرير وتأخذ به بذناب عيش

أجب الظاهر ليس له سنم أوسفه في نفسه فنصب برفع الخافض والمستثنى في محل الرفع على المختار بل الامن الضمير في برغب لانه في معنى الذي (واقصد اصطفيناه في الدنيا) انه في الآخرة لمن الصالحين) حجة وبيان لذلك فان من كان صفوة العباد في الدنيا مشهودا بالاستقامة والصلاح يوم القيامة كان حقيقا بالاتباع له لا يرغب عنه الا سفيه أو منسفه أذل نفسه بالجهد والاعراض عن النظر (اذ قال له ربه أسلم قال أسلمت رب العالمين) ظرف لاصطفيناه وتعليل له أو منصوب بانتهار اذ كرهه قبل اذ كره ذلك الوقت لتعلم أنه المصطفى الصالح المستحق للإمامة والتقدم وأنه قال ما نال بالمبادرة الى الأذعان واخلاص المرشحين دعاه ربه وأخطر ياله دلالة المؤدية الى المعرفة الداعية الى الاسلام روى أم أنزلت لما دعا عبد الله بن سلام ابن أخيه سلة ومهاجر الى الاسلام فأسلم سلة وأبى مهاجر

ومابعد اشارة الى أن المراد الخلق الالهة لك لا يتكزبه ولو أريد ما يشمله ما صح فيكون ما بعده ذكرا للناس بعد الامم (قوله والحكمة الخ) للمفسرين في تفسيرها أقوال متقاربة يجمعها الكتاب والسنة فقبل هي السنة وقبل القرآن وقبل الفقه في الدين وقبل العلم والعمل وقبل كل صواب من القول وأورث بعضها من العمل والتركية التطهير وذيلت بالعزيز وهو الذي لا يقهر والحكيم بمعنى المحكم بناء على أن فعلا يجي بمعنى مفعول كما لا عازره تعالى أنباه عليهم الصلاة والسلام وأرسلهم بالحكمة وضمر له لما يريد وقوله استبه اشارة الى أن الاستفهام ليس حقيقا بل هو لانكار والاستبعاد وهو أي الاستبعاد الذي بعد اوهو عين الانكار هنا فلا يراد ما قبل الاستبعاد معنى مجازي كالانكار ولا يصح الاستعمال في معنيين مجازيين إلا أن يقال معناه الانكار المبنى على الاستبعاد لا على الامتناع لأنهما قد ادعا (قوله الامن استهتأ وأذلهما الخ) استهتأ أي عذها مهنة ذليلة فحطفت وأذلهما تفسيري اشارة الى أنه متعذروا والقول الاصح وأما اللازم فصفه بالضم بمعنى صار ذاسفنه وهو حقة وقيل ضمن معنى جهل أي جهل نفسه تخفة عقله ولم يعرفها بالتفكير لان من جهل نفسه لا يعرف شيئا وقبل أهلاك واستشهاده بالوقوع في الحديث متعذبا من غير احتمال آخر وقوله فيه ان تسفه الحق أي تجبهله وتفض بالحق والصاد المجهين (١) وكسر الميم وقصها بمعنى فتحقروا من جعله لازما قال انه منصوب على التمييز وهو يوجب معرفة بالالف واللام والاضافة لكونه نادرا نحو عين رأيه بالنصب وعين مجهول من القين ورأيه منصوب على التمييز المحول عن نائب الفاعل وكذا ألم رأسه كالم (قوله وقول جرير الخ) كذا في النسخ وهو وفان الشعر لانه في الدنيا بالانفاق وكذا رأيه في ديوانه وهو في روح النعمان بن المنذر وقد مر من أبو قابوس لقبه (٢)

والشعر فان يملك أبو قابوس يملك • ويبيع الناس والبلد الحرام وتأخذ به بذناب عيش • أجب الظاهر ليس له سنم

ويروي والشهر الحرام وأراد بالبيع طيب العيش وبالبلد والشهر الحرام الامن والاجب المقطوع السنم وهو لا يستقر عليه فالمراد ما ذهب عنهم لان السنم يكفي به عنه أو كثره اضطرارهم به وذناب النبي بالكسر عقبه أي نبي بعده آيسين من الامن والخير والظهور منصوب على التمييز لكن جعله في المفصل من المشبه بالمفعول به لان أجب صفة شبيهة فلا ينهض شاهد اعليه وقيل انه أيضا حقه التشكيك كالتبني وقوله على المختار اشارة الى قول آخر انه في محل نصب ونسبه تأكيد له واختلاف فيمن هل هي موصولة أو موصوفة وجهان (قوله حجة وبيان لذلك الخ) قيل كما يشير الى أن الجملة حالية لكن الظاهر أنها جواب قسم محذوف فتكون الواو اعتراضية لا عاطفة والمقصود ما ذكر وجعلها حالية لا شافية جعلها اجواب قسم لان الحال هو القسم وجوابه واللام لاتمين القسمية فلكن لام الابتداء تقتضي استئناف ما بعدها واذ قال ظرف لاصطفينا كأنه أريد أنه مذموم وقيل لم يزل مصطفي الى أن فارق الدنيا وقبل انه منصوب بقال أي قال أسلمت اذ قال له ربه أسلم وأقول الخطاب بالاسلام بالاطهار والتكئين من النظر اذ لو أجرى على ظاهره كان وجهاً بوجاباً تنبأ به واسلام النبي صلى الله عليه وسلم سابق عليه لعصمتهم عن الكفر قبل النبوة وانما جرى ذلك في أوائل تميزه وعلى القول الآخر يجعله في معنى أطع والامر على ظاهره (قوله مشهودا بالاسقامة والصلاح يوم القيامة) الاستقامة الاستمرار على الصلاح فهو وأما ما أخذ من الصلاح أو من الجملة الاسمية المؤكدة (قوله ظرف لاصطفيناه) تقدم بيانه والظروف تفيد التعليل كما مر في تفسير الاسلام بالاذعان لان معناه الحقيق لا يصح هنا وأما قوله روى أم أنزلت أي آية ومن يرغب فانه دعاهما الى الاسلام وقال لهما قد علمنا أن الله تعالى قال في التوراة اني باعث من ولد ادم نبيا اسمه أحمد من آمن به فقد هدته ورسد ومن لم يؤمن به فهو ملعون فنزلت الآية تصديقا له فقال السبوطي رحمه

أقده لم يجد هذا في من كتب الحديث (قوله الترسية الخ) قال الراغب رحمه الله الترسية
التقدم إلى الغير بما به عمل به مقترنا بوعظ من قولهم أرض واسعة أى متصلة النبات فأصل معناه
الوصل فهو ضد فضاء ترسية إذا فصله ومنه التقصى عن الأمر ومنهم من جعله من باب ضرب وضمير
بها فالله أو لقوله أسلمت باعتبار أنه كلمة أو جملته وهذا باعتبار الحكاية أن كان معنى قال أسلمت نظير
أو عرف أو باعتبار المحكي فلا حاجة إلى ما تكلفه بعض أرباب الحواشي ثم ذكر الخلاف بين البصريين
والكوفيين في أنه هل يشترط فيه خصوص القول أو يصح في كل ما يؤدى معناه وقوله بالكسر
أى كسر هزة إن ليكون محكيًا بأخبارنا ورجلان تنبيه رجل سكتت جبهه لضرورة الشعر وضبة اسم
قبيلة معروفة والاسماء المذكورة منها ما هو معروف كنيامين يوزن اسرافيل وروين بضم الراء وكسر
الباء وباء ونون وقال الليث فى الصحيح فيه رويل باللام ومنه ما هو غير معروف لأنها ليست بعربية فلم
يقدم على ضبطها من غير نقل والمراد بين الإسلام الدين الذى به الإخلاص لله والانتقاده وويل يعلم
أن الإسلام يطلق على غير ذلك لكن المعروف خصه به والفقوة ثلثة الصاد (قوله ظاهره النهى عن
الموت الخ) لما كان المطلوب من الشخص والنهى عنه ما هو مقدوره وهنالك قال والمقصود
الخ وهو تحقيق وتصريح بما هو مدلول اللفظ من حيث كون النهى واجبًا على القيد الذى هو الحال
حيث أوقفه خبر كان الذى هو المقصود بلا فائدة وفى الكشف فلا يمكن موتكم الأعلى حال كونكم ثابتين
على الإسلام الخ قال الضرير ولاختفاء فى أن معنى لا تجئ الأرا بكلا لا يمكن مجيئ الأعل حال الركوب
واحد لا يتفاوت الابتصريح وتوضيح كما يقال فى لانا كل معناه لا يمكن ذلك كل ثم ليس المقصود
النهى عن الموت فى غير حال الإسلام لأنه ليس بمقدور مع أنه كائن البتة والقيد وهو المكون على حال
الإسلام مقدر وفعل الكلام إلى النهى عن الاتصاف بالقيد والنبات عليه عند حدوث المقيد
الضرورى وهو الموت لما بين المعنيين من الاتصال والارتباط والجمهور على أنه كناية وان احتمل الجواز
وتقرير الكناية بأن طلب امتناع النفس عن فعل الموت فى غير حال إرادته يلزمه طلب الامتناع عن
كونه على غير تلك الحال عند الفعل ليس على ما يقضى لأن أمر الكناية بالعكس وكذا تقررها بأن ههنا
كناية بنفى الذات عن نفي الحال كما أن قوله تعالى كيف تكفرون كناية بنفى الحال عن نفي الذات
وذلك لأن نفي الفعل المقيد بالحال ليس نفيًا للذات بل بما يدعى كونه تفاعل (وفيه بحث) أما
الأول فإنه مبنى على أن الكناية هل هى الانتقال من المزمع إلى اللازم أو عكسه وفيه الخلاف المعروف
وأما الثانى فلأنه لم يرد بالذات القيد لامتثالها المتبادر وقربته عليه ظاهرة فان قيل إذا كان النفي
فى الكلام المقيد راجعًا إلى القيد كان مدلول الكلام هو النهى عن كونهم على غير حال الإسلام عند
الموت ولا حاجة إلى ما ذكر قيل إذا كان الفعل مقدورًا مثل لا تجئ الأرا بكلا والنهى هو الفعل فى غير
حال الركوب حتى يمثل ترك الفعل رأسًا وبالاثبات راجعًا للفعل هنا ليس بنهى عنه البتة لعدم الممكنة
وإنما النهى هو الكون على خلاف تلك الحالة فلا امتثال إلا بالكون عليه الكنه جهل الفاعل شيئا
بانهى الذى حقه أن لا يقع فان وقع كان كاهدم كما أنه فى مت وأنت شهيد بمنزلة المأور الذى من حقه
أن يقع (وفيه بحث) لأن كون المقيد غير مقدور كما هنا والقيد غير مقدور كما فى لا تصم وأنت مريض
أو كرتم - ما مقدورين كما فى لا تجئ الأرا بكلا يصرف في توجه النفي إلى القيد أو عدمه بل يؤكده
فما دعى إلى هذه التكاليف ومن هنا علمت تفصيلا آخر في توجه النفي إلى القيد فليكن على ذلك
والتضحى للمعنى كلام المصنف رحمه الله وقوله وروى الخ قال الذى يوطى رحمه الله لم أقف عليه وفاعل
فترت أم كنتم شهداء الخ (قوله أم منقطعة الخ) انتفى فى أم هذه هل هى متصلة أم منقطعة وهل
الخطاب لله وروى للمؤمير وإذا كانت منقطعة وهى بمعنى بل الأذرية فهى الأضراب هنا لا انتقال
أم لا بطل وهل ما بعد ما خبر أم مقدر بالاستفهام على القولين للتحاق فيها واستفهامية مستقلة فعل

(روى بها إبراهيم بنه) الترسية هى التقيد
إلى الغير بفعل فيه صلاح وقربة وأصلها
الوصل يقال وصاه إذا وصله ونصاه إذا
فصله كان الموصى يصل فعليه قبل الرضى
والضمة فى باب اللملة أو قوله أسلمت على نادريل
الكلمة أو الجملته وقرا نافع وابن عاصم وأرسى
والأول أبلغ (وبعقوب) عطف على
إبراهيم أى وصى هو أيضا سبابته وقرئ
بالنصب على أنه من وصاه إبراهيم (بابنى)
على اشتراك قول عند البصريين متعلق
بوصى عند الكوفيين لأنه نوع منه ونظيره
رجلان من ضبة أخترا
أنا رأيت أربابا جلا عرابا
بالكسر وبنو إبراهيم كانوا أربعة - عويل
و-ندق ومدين ومدان وقيل ثمانية وقيل
أربعة عشر وبنو يعقوب اثنا عشر وروين
وشعمون ولاوى وهم ذرا وبشونون
وزبولون وزوابى ونفتون وكودا وأوشيز
وذيابير ويوسف (أن الله اصطفى لكم الدين)
دين الإسلام الذى هو صفوة الأديان لقوله
(فلا تخزنن إلا وأنتم مسلمون) ظاهره النهى
عن الموت على خلاف حال الإسلام والمقصود
هو النهى عن أن يكونوا على خلاف تلك
الحال إذا حان أو الأمر بالنبات على الإسلام
كقولنا لا تصل الأوقات تأسع وتغير العبارة
للدلالة على أن موتهم لا على الإسلام موت
لا خبر فيه وأن من حقه أن لا يجعل بهم ونظيره
فى الأمر مت وأنت شهيد وروى أن اليهود
قالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ألم أنت
تعلم أن يعقوب أوصى بنيه بالهدية يوم
مات فقالت أم كنتم شهداء الخ حضر
يعقوب الموت أم منقطعة وهى الهزة
فبها الإنكار أى ما كنتم حاضرين إذ حضر

الانتطاع وتقدير اليهودية فالعنى بل اكنتم شهداء فاذا كان الخطاب لليهود بدلالة سبب النزول ولذا
 تقدمه المصنف رحمه الله فهو لا انكار عليهم في دعواهم وصاحب الكشاف رد هذا الوجه بأنهم لو شهدوه
 وهم وما قامه لبيته وما قالوا لظاهر لهم حرصه على مله الاسلام ولما ادعوا عليه اليه يودية قالوا به منافية
 اندواهم فكيف يتسال لهم أم كنتم شهداء يعنى رد اعليهم وانكارا لما اتهم به بل ينبغي أن يقال اكنتم
 حاضرين حين رضى باليهودية وبما يحقق دعواكم كما تقول لمن يرى زيدا بانصق اكنتم حاضرا حين زنى
 وشرب ونحو ولا تقول حين صلى وزكى وأجابوا عنه بوجهين أحدهما أن الاستهتام حينئذ للتقرير أى
 اكنتم أو ائلكم حاضرين حين وصى بنبيه بجملة الاسلام والتوحيد وأتمت عالون بذلك فقال لكم تدعون
 عليهم اليهودية وثانيهما أنه يتم الانكار عند قوله ما تعدون من يهدى ويكون قوله قالوا الخ بيان
 فساد ادعائهم لا اذ خلا في حين الانكار كما سألنا قالوا له فأجبه بما ذكر ولا تعلق له بما قبله لا اختلاف
 النظم والمخلال الربط والمصنف رحمه الله اختار هذا الجواب فلم يبال بما ورد عليه وهذا اقتصر على
 قوله وقال ولم يذكر ما قالوه فالاستهتام انكارى يعنى ما كنتم حاضرين ذلك فكيف تدعون وقيل
 وجه الرد عليه ان المعنى ما كنتم حاضرين حين موته ولا تدعون من ما وصى به حيث وصى بخلاف
 ما تدعون فلم تدعون له من غير علم ما يجانف ما ظهر منه وهذا في غاية الوضوح وان خفي على صاحب
 الكشاف وشراجه ولا يخفى أنه لا ينزع عرق الشبهة ولو قيل ان قوله اذ قال لبيته لا تملق له بالاول ولذا
 أعاد اذ يدون عطف لكان أظهر ولكن كلام المصنف رحمه الله يخالفه قيل ولو ذهب الى أن أم اشراية
 داخله على الخبير دون الاستهتام لا بطلان ما ادعوه بذلك خلافة لم يتجلى الى توجيهه والاضراب عليهم ما
 اتقانى وجوز على الانتطاع المذكور أن يكون الخطاب لله ومؤمنين للتحريض على اتباع نبينا صلى الله
 عليه وسلم بانبات بعض معجزاته وهو الاخبار عن حال الانبياء السابقين عليهم الصلاة والسلام من غير
 سماع من أحد ولا قراءة كتاب والانكار يعنى أنه لم يكن أى ما كنتم حاضرين ذلك ولا شاهدتموه ولا سمعتموه
 فانه حصل بطريق الوحي فلا يصح فساد الخبر به حينئذ وعلى الاول يصح كون الاضراب لا بطلان ما ادعوه
 المأخوذ من سبب النزول لا ما قبله (قوله أو متصلة بمجذوف تقديره اكنتم غائبين الخ) هذا على كون
 الخطاب لليهود والمتصور رد اعليهم فيما ادعوه من تزود الانبياء عليهم الصلاة والسلام وقد مر بما ذكر
 والمراد أن حالكم لا يخالف من الغيبة والحضور فعلى الاول كيف تجزمون بما لم تروه وتذكره وعلى الثاني
 فليس الامر كما قلتم بل الثابت خلافه والزمخشرى قال تقديره اكنتم تدعون على الانبياء عليهم الصلاة
 والسلام اليهودية أم تعملون كونهم على الاسلام لا اعترافكم بحضور آبائكم وصية يعقوب عليه الصلاة
 والسلام واعلاه هم بذلك قرنا بعد قرن قال التحريض وليس الاستهتام على حقيقة حتى يعترض بأن
 كذا الامر من معلوم التحقيق بل على سبيل الفرض والتقدير والتفويض الى اخبارهم واقرارهم قصد ا
 الى تبيكيتهم والزامهم لقطعهم بالثاني أعنى حضور استهلامهم وفيه نفي لدعواهم يودية أي انهم عليهم
 الصلاة والسلام فان قيل لا معنى للاسلام الذى عليه يعقوب عليه الصلاة والسلام وبه سوى الاذعان
 والقبول لا حكم والاخلاص له تعالى لا التصديق بنبينا صلى الله عليه وسلم وهو لا يشاقى اليهودية التي
 ادعوا حتى يلزم من اثباته نفيها قيل لا توحيد لهم لتولهم عزير ابن الله ولا اسلام لعنادهم واستكبارهم
 وترفعهم عن قبول كثير من الاحكام لاسيما نبوة محمد صلى الله عليه وسلم (وفي بحث) فان الاسلام بهذا
 المعنى قطعاهم يدعون أن اليهودية من هذا الاسلام وانهم عليها وليس في هذا المقام ما يفتيه فتأمل
 (قوله وقيل الخطاب لله ومؤمنين الخ) هذا على الانتطاع وقد تقدم تقريره وقيل هذا مختار الزمخشرى
 ولم يردضه المصنف رحمه الله فان الخطاب هنا مع اليهود بقريته بسبب النزول فلا يستقيم أن يخاطب به
 المؤمنون وقد علمت ما في سبب النزول من الضعف وقد اعترض أبو حيان رحمه الله على الوجه الاول بأنه
 لا يعلم أحد من النخلة أجاز حذف الجملة المعطوف عليها في أم المتصلة وانما سمع حذف أم مع المعطوف

قوله والزمخشرى قال الخ عبارة كأنه قيل
 اكنتم تدعون على الانبياء اليهودية أم كنتم شهداء
 اذ حضر بيتوب الموت يعنى أن ائلكم من
 بنى اسرائيل كانوا مشاهدين له اذ اراد بنيه
 على التوحيد ولا الاسلام وقد علمت ذلك
 فان كنتم تدعون على الانبياء ما هم منه براه
 اه قوله تعالى بالمعنى

يعتوب الموت وقال لبيته ما قال فلم تدعون
 اليهودية عليه أو متصلة بمجذوف تقديره
 اكنتم غائبين أم كنتم شهداء وقيل الخطاب
 لله مؤمنين والمعنى ما شهدتم ذلك وانما علمتموه

لان الثواني تحتل ما لا تحتل الاوائل كقوله * فوالله ما أدري أُرشد طلابها * أي أم غي لكن
سبق الزمخشري إليه الواحدى * وتدره أبلغكم ما تنسبون اليه بقوب عليه الصلاة والسلام من إصائه
بنيه باليهودية أم كنتم شهداء وذكره ابن هشام في المغنى ولم يتعبه وقال ابن عطية رحمه الله أن أم بمعنى
الله - زلة لا استفهام التوبيخى وهى لغة بنيانية ولا تكون الا فى صدر الكلام وحكى الطبرى رحمه الله أنها
تكون فى وسطه وشهدا جمع شهيد أى شاهد بمعنى حاضر وحاضر يحضر كقعدته قعد وفي لغة حاضر بكسر
الضاد فى الماضى وضمها فى المضارع وهى شاذة وقيل انها على التداخل وانما جعل اذا الثانية بدلا من
الاولى بدل اشتمال لانها لو تعلفت بالواو لم ينظم الكلام (قوله أراد به تقريرهم الخ) أى تبييتهم على ذلك
فليس استفهاما محققا وما عاى أصبح اطلاقه على ذى العلم وغيره عند الابهام سواء كان استفهاما مائلا ولا
وإذا علم أن الشئ من ذوى العتل والعلم فرق لخص من بدوى العلم وما غيره وبهذا الاعتبار يقال ان
ما قبل العتلا - وتدل على اطلاق ما على ذوى العقول باطباق أهل العربية على قواهم من ما يهتقل
من غير تجوز فى ذلك حتى لو قيل من لم يهتقل كان لغوا بمنزلة أن يقال لذى عتل عاقل فان قيل ههنا
يجب أن يفرق بين ومالات ما يهتقل معلوم أنه من ذوى العلم فلما لم يكن بهد اعتبار الصلة أى معنى بهتقل وإنما
الموصول فيجب أن يعتبر بهم ما مراد به شئ مما يصح فى موقع التقدير بالنسبة الى ما لا يعلم مدلول من
ويقع وصفه بهتقل مفيدا غير مترو وقد تقرر أن ما يقع سؤاله عن مفهوم الاسم وماهية الشئ وعن
الوصف والوصف فى نفسه لا يهتقل فاذا كان هو المراد أطلقت ما على العتلا وما فى الآية يجوز أن يحمل
على هذا والمعنى ما معبودكم (قوله المتفق على وجوده) أخذ الاتفاق من جعله الهاهم ولا تأتهم وعدت
اسم على أبابعتوب مع أنه من نسل أخيه اسحق بطريق التغليب وهو ظاهر وأما الجذو وهو ابراهيم
عليه الصلاة والسلام فدخل فى الآباء لانه أب حقيقة فلذلك لم يذكره المصنف فى التغليب والمشهور
فى علاقة التغليب أنها الجزئية والكلية فتقوله أولاده كلاب وجه آخر المراد به أن الأم يطلق عليه أب
بدون تغليب لمشابهة للاب فى كونها من أصل واحد وقيامه مقامه فى أكثر الامور وأكثر ذلك نفسه
فصح جمع أب وأب وبمعنى أب وجد وعم على آباء كقوله عيون لابن الباصرة والحارية والذهب مثلا
فلا يرد عليه أن المقابلة غير صحيحة لان المشابهة طريق للتغليب كما صاحبة وبعذر بأنه اعتبر التغليب
أولا بعلاقة المصاحبة وثانيا بعلاقة المشابهة وعم الرجل سنوايه حديث صحيح أخرجه الشيخان
والصنوبر الكسر واحد صنوان وهما تخطتان من عرق واحد وقوله ههنا بقية آباءى أخرجه ابن أبى
شيبه فى مصنفه وغيره بلغة اسعظونى فى العباس فانه بقية آباءى قال النحر رأى الذى بقى من جله آباءى
يقال بقية القوم لواحد بقى منهم ولا يقال بقية الاب لاللاخ والحاصل أن بقية الشئ من جنسه (قوله
وقرى اله أليك الخ) فى شرح التسهيل قالوا أبون وهو يحتمل وجهين أن يكون أمه لأبوين فهو الباء
لمناسبة الواو وحذف كسرة الواو والتحقيق وهى لالتقاء الساكنين وأن يكونوا استعملوه ناقصا كما
كان حاله أفرادوه وهو أسهل والشعر المذكور ليزيد بن واصل السلمى وهو

بالوحى وقرئ حضر بالكسر (اذ قال البنية)
بدل من ان حضر (مانه بدون من بعدى) أى
شئ تعبدونه أراد به تقريرهم على التوحيد
والاسلام وأخذ نسبة اهتم على الذات عليهم ما
وما أبال به عن كل شئ ما لم يعرف فاذا عرف
خص العقلاء من اذا سئل عن تعيينه وان
سئل عن وصفه قيل ما زيد أفتسه أم طبيب
(قالوا ان عبد الله وال آباءنا ابراهيم واسماعيل
واسحق) المتفق على وجوده وألوهيته
وجوب عبادته وعتابه - سئل من آباءه
تقليبا للاب والجد أولاده كلاب تقوله
عليه الصلاة والسلام عم الرجل سنوايه
كما قال عليه الصلاة والسلام فى العباس
رضى الله عنه ههنا بقية آباءى وقرئ أبين
على أنه جمع بالواو والنون كما قال
ولماتين أصواتنا * بكين وقد بنا الآبينا
أومرود و ابراهيم وحده عطف بيان (الها
واحد) بدل من الآبينا كقوله تعالى
بالمصاحبة ناصية كاذبة وفائدته التصريح
بالتوحيد ونفى التوهم الناشئ من تكوير
المصاحبة بتعذر العطف على الجبرود والتأكيده

عزرتنا نساء بنى عامر * فمن الرجال هو نامينا
بضرب كوام ذكور الذبا * ب تسمع للهام فيه ونينا
ورمى على كل عزافة * ترد الشمال وتغلى اليمنيا
فلما تبين أصواتنا * بكين وقد بنا بالآبينا

ويرى فلما تبين أشباحنا والنون فى الافعال للنسوة اللاتى أسرن وقد بنا بتدال ال أى قلن جعل الله
آباءنا فاعلموا كم وألف الآبينا اطلاقا والرواية فلما بالباء لا بالواو أو أريك على هذه القراءة مفرد و ابراهيم
بدل منه أ وعطف بيان واسم على معطوف على أريك ولم يرتض كونه عم بالاضافة فأبدل منه (قوله بدل
من الخ) والتكررة تبدل من المعرفة بشرط أن توصف واليه أشار المصنف وجه الله بقوله كقولك الخ

والبصريون لا يسترطون ذلك فيها وأشار الى فائدة الابدال بأنها دفع توهم التعدد الثاني من ذكر الاله
مرتين وبين وجه تكراره بأنه أعيد لانه لا يعطف على الضمير الجرد وبدون إعادة الجاز وقوله أو نصب على
الاختصاص قال أبو حيان التصويرون نصوا على أن المنصوب على الاختصاص لا يكون نكرة ولا مبهما
وجعله منصوبا على الحال الموطئة ونحن له مسلمون حال من الفاعل أو المفعول أو متما لوجود ضميرهما
أو اعتراضية في آخر الكلام بل الكلام (قوله والامة في الاصل المتصو والخال) لانها من أم بمعنى قصد حال
الراغب الامة كل جماعة يجمعهم أمر ما ماديين واحد أو زمان واحد أو مكان لانهم يوم بعضهم بعضا أي
يقصده (قوله اكل أجره الخ) وقعه في نسخة اكل أجبر وهي أظهر رأى لكل أجبر حرا وعمله وأما على
هذه فالظاهر لكل عمل أجره ولاداعي للعدول عنه وقيل فيه إشارة الى أن المراد بآلها أجر ماله وان
هنا قصر المسند على المسند اليه أي لها أجر كسبها لا أجر كسب غيرها ولكم أجر كسبكم لا أجر
كسب غيركم وسبق ما فيه وقوله والمعنى الخ بيان لانتظام الكلام مع معنى مع ما قبله وهو أخوذ من
ذكر الكسب دون التنب بطريق التعريض وأما انظافا فلانه صفة أو حال أو استئناف (قوله والمعنى
الخ) في الكشف والمعنى أن أحد الاليفة كسب غيره متقدما كان أم متأخرا فكأن أولئك لا ينتمون
الاما كسبوا فكذلك أنتم لا ينتمونكم الاما كسبتم قيل هذا يشعر بأن لها ما كسبت الخ من قصر
المسند على المسند اليه أي لها كسبها لا كسب غيرها ولكم كسبكم لا كسب غيركم وهذا كما قيل في لكم
ديتكم ولي دين أي لاديني ولادينكم اه وتحقيقه أن تقديم المسند على المسند اليه مذهب
السكاكي والخطيب أنه يفيد قصر المسند اليه على المسند في عين التكلا لا على غيرك وصرح به
الرحمشرى في مواضع والسكاكي في احوال المسند وقال في التصريح من قصر الموصوف على الصفة
وعند الطيبي ومن تابعه أنه من قصر المسند على المسند اليه وهو عند من قصر الموصوف على الصفة
ذكره في التبيان وذكر صاحب الفلك الدائر أنه لا يفيد قصر اصلا وذهب بعض المتأخرين أنه يرد لكل
منه ما وقال أن قول علي رضي الله عنه * لنا علم وللأعداء مال * ظاهر فيه لكن العكس صحيح وهل هو
مستفاد من التقديم أو من معونة المقام والتقديم قرينة عليه قال الظاهر الثاني فيصرف الى ما يقتضيه
المقام وفيه نظر والمشهور وكلام السكاكي لكنته قبل عليه ان المسند في لافها غول هو الظرف والمسند اليه
ليس مقصورا عليه بل على جزئه وهو الضمير الراجع الى خور الجنة وأجيب بأن المراد أن عدم الغول
مقصود على الاتصاف بني خور الجنة والحصول فيها لا يتجاوز الى الانصاف بني خور الدنيا وكذا لكم
ديتكم كافي شروح المفتاح فالموصوف الدين والغول أو عدمه ولا يشترط فيه أن يكون ذاتا أو صفة
الحصول فيها مثلا فهذه مغالطة نشأت من عدم فهم مراده وأيضانه اذا قصر المتبدأ على الجرد وكان
من قصر الصفة وهو الدين على الموصوف وهم المخاطبون وقد ذهب الى توجه هذا كثير من وقالوا
ان الامثلة لا تساعد منهم العلامة في شرح المفتاح وهو محل تأمل مبسوط في شرح التلخيص وحواشيه
فما قاله النحوي بهذا ان جعل على ظاهره يفيد أن التقديم يكون لكل من القصرين لكن كلامه في المطول
وغيره يتأنيه ولك أن تقول انه بيان لمحصل المعنى وما كمال الجملتين وتحقيقه أنه اذا كانت لقصر المسند
اليه على المسند يكون المعنى ليس ما كسبت الالهها وليس ما كسبتم الالهكم وما كسبت الاله ليس لكل
الاما كسب الألات ولو قلت ليس العلم الا لزيد وليس المال الا لعمرو ورتا المعتقد التشرية أو العكس لم
منه أنه ليس لزيد العلم وليس لعمرو المال لان كل جملة مستلزمة لعكس الاخرى كما ترى البيت
المنسوب لعلي كرم الله وجهه ولهذا قال يشعرو لم يقل يدل أو يصرح ويكون صدر هذه الآية كقول
تعالى وأن ليس للانسان الا ما سعى وآخرها كقوله تعالى ولا تزوروا زورا غيركم وعكس هنا المناسبة
افتخارهم بأنهم فان قلت قد وقع في الآيات والاحاديث الاتفاغ والتضرير بفعل الغير كقوله تعالى من
قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الارض فكأنما قتل الناس جميعا ومن سن سنة سيئة نعليه وزرنا ووزر

أو نصب على الاختصاص (ونفس له مسأون)
حال من فاعل نعبدا ومفعوله أو منهم أو يجعل
أن يكون اعتراضا (ذلك أمة قد خلت) يعنى
ابراهيم وبعثه وبنيهما والامة في الاصل
المتصو وروى بها الجماعة لان الفرق تأنها
(لهما ما كسبت ولكم ما كسبتم) اكل أجر
عنه والمعنى أن اتسا بكم اليهم لا يوجب
اتفاغكم بأعمالهم وانما تتأخرون بموافقتهم
والتساعهم كما قال عليه الصلاة والسلام

من يعمل بها (قلت) قبل انه منسوخ بقوله تعالى وان ليس للانسان الا ما سعى ونقل عن ابن عباس رضي
الله عنهما وقيل انه من طريق العدل وأما من طريق الفضل فقد يشاب كما يؤخذ بالسب وقال
المصنف رحمه الله في غيره هذا الموضوع كالأبواخذ ذئب الغير لا يثاب بفعله وما في الاخبار ان الصدقة
والحج يتقاعان الميت فذلكون النأوى كالتائب عنه وكلامه هنا بشير اليه وسأق تحفته في محله (قوله
لا يأتي الناس بأعمالهم الخ) قال العراقي رحمه الله لم أقف عليه وقال السيوطي ترجمه ابن أبي حاتم
من مرسل الحكم بن مينا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا معشر قريش ان أولى الناس بالنبي
صلى الله عليه وسلم المتقون فكونوا أعماب بيل من ذلك فانظروا أن لا يلقاني الناس بمحلمون الاعمال
وتلقوني بالدينيات تحملونها فأصد عنكم بوجهي وهذا معناه قال التحرير رواء الجمهور يأتي بالتخفيف
فهو وخبرني معني النبي كما تقول تذهب الى فلان تقول له كذا وتأتوني منصوب على أن الواو للوصف
والنون للوقاية وقد حذف نون الاعراب أي لا يكن من الناس الايمان بالاعمال ومنكم بالانساب
وأما على رواية التشديد فهو وسر مخرجي وقوله الضمير الغائب هو بمعنى ضمير الغائب ومزما في الآية
من ألف والنشر وقوله تكون الخ وقيل انه منصوب على الاغراء أي الزموا مله ابراهيم وقيل منصوب
بترغ الخافض أي يقدي مله ابراهيم (قوله ولا تستدلون عما كانوا يعملون الخ) ان أجرى السؤال على
ظاهره فالجمله حاله مقترنة لمضمون ما قبلها وان أريد به سببه أمهي الجزاء فهو وتذييل لتعظيم ما قبله والجمله
مستأنفة أو معترضة والمراد تخييب المخاطبين وقطع أطماعهم من الاتماع بمسلمات من معنى منهم
وانما أطلق العمل لاثبات الحكم بالطريق البرهاني في ضمن قضية كلية وقيل ان ما ذكره لا يطبق
بشأن التنزيل كيف لا وهم منزهون عن كسب السيئات فمن أين يصور تحميلة على غيرهم حتى يتصدى
ايمان اتقاعه وقد علم مما مر سقوطه فان المقصود سؤاها بطريق كل برهاني فكيف يتوهم ما ذكره
(قوله ما تلاعن الباطل الى الحق الخ) أصل معنى الخلف الميل في الرجل وأطلق على الدين الحق
المائل عن الباطل وهو حال ان كان من مله فقد كبره لتأويلها بالدين أولكون فعيل يستوي فيه
المذكروا المؤنث وهذا اذا كان المقدر تتبع ظاهره واما اذا كان المقدر نكون ففي مجي الخصال من خبرها
وخبر المبتدأ تردد واما اذا جعل حال من المضاف اليه فيجوز بناء على ما ارضوه من أنه يجوز في ثلاث
صور اذا كان المضاف مشتقا عاملا أو جزأ أو بمنزلة الجزء في صحة حذفه كما هنا فانه يصح اتمه و ابراهيم
بمعنى اتمه واملته فيتحذف عامل الحال وذوها حقيقة أو حكما ولذا مشله بقوله ما في صدورهم لان الصدور
بعض وهذا مشبه به وقوله وما كان من المشركين اعتراض أو معطوف على الحال للتعريض المذكور
وحينئذ فهي حال من المضاف اليه الا أن يقتدر وما كان دين المشركين وهو تكلف (قوله الخطاب
للمؤمنين الخ) رد على الزمخشري إذ جوز أن يكون للكافرين فان قوله فان آمنوا الخ يقتضى خلافه
فيحتاج الى تأويله بأنه داخل في مقول قل أي وقل لهم قولوا ويكون قوله وما أنزل البنا و ارد على عبارة
الأمردون الأمور كما أنهم أمر و بان يقولوا هذا المعنى على وجه يليق بهم وهو أن يقولوا وما أنزل
الديكم أي المؤمنون أو إشارة الى أنهم من أمة الدعوة وقد أنزل الكتاب اليهم أيضا لكن المناسب أن يقتدر
فيما مر كونوا مله ابراهيم وكه تكلف وقوله لانه أول بالاضافة البنا أي لم يصل الى المؤمنين على
وخبره الابد وصول القرآن أولان الايمان بالقرآن سبب للايمان به والسبب مرتبه التقدم ثم أول
نزول صحف ابراهيم عليه الصلاة والسلام عليهم باتباعهم كما في نزول القرآن على أمة محمد صلى الله عليه
وسلم والاسباط جمع سبط كاحمال وحمل وهو بن اسرائيل كلقبائل فينا وهو من السبوط وهي
الاسترسال وقيل انه مقلوب من البسط قال الحلبي وقيل للحسين سبطا رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تتشاور ذريتهما قيل لكل ابن بنت سبط وكذا قيل له ففيد أيضا والخفدة والخفد جمع الخفاد والخفد
ولد الولد وبه فرأوا ولأنا بالاولاد وذريتهم وذراي يجوز فيه تشديد الباء وتخفيفها كما في وأثاني

ألا يأتي الناس بأعمالهم وتأوتون بأعمالكم
(ولا تستدلون عما كانوا يعملون) أي
لا تتواخذون بديانتهم كما لا تتأبون بحسناتهم
(وقالوا كونوا هودا أو نصارى) الضمير
الغائب لاهل الكتاب وأول التنويع والمهني
مناسلتهم أحد هذين القولين قالت اليهود
كونوا هودا وقالت النصارى كونوا نصارى
(تهدوا) جواب الامر (قل بل مله ابراهيم
أي بل تكون مله ابراهيم أي أهل ملته
أول تسبع مله ابراهيم وقرئ بالرفع أي
ملته ملتنا أو مكه أو نحن ملته بمعنى نحن
أهل ملته (حينئذ) ما تلاعن الباطل
الى الحق حال من المضاف أو المضاف اليه
كقوله وزعمنا ما في صدورهم من عمل آخر أنا
(وما كان من المشركين) زعموا أنهم
الكتاب وغيرهم فانهم يتدعون اتباعه وهم
مشركون (قولوا آمنوا بالله) الخطاب
للمؤمنين لقوله تعالى فان آمنوا بمثل ما آمنتم
به (وما أنزل البنا) القرآن تقدم ذكره لانه
أول بالاضافة البنا وسبب للايمان بفيره
(وما أنزل الى ابراهيم واسماعيل واسحق
وبعتوب والاسباط) الضمير

وأوقى وأوقى وكذا كل جمع في آخره ياء مشددة ذكره الكرماني في شرح العناري وقوله وهي وان
 الخ قد أسلفنا لك نصيب هذا التركيب فلا تلقت الى ما قبل انه تركيب مختل نخلوهي مبتدأ عن
 الخبر ولما عن الجواب فالج حذف وان وقوله فهي لكان هو العوَاب ولما هنا ظرف بمعنى حين فقد ذكر
(قوله أفردهما) ما يحكم أباغ الخ المراد أنه أفرد موسى وعيسى عليهما الصلاة والسلام مع دخولهما
 في الأسباط بالحكم الابغ وهو الايتاء وهو أبلغ من الانزال لانك تقول أنزلت الدول في البئر ولا تقول
 آتيتهم ايام الدلالة الايتاء على الاعطاء الذي فيه شبه التأييد والتفويض ووجهه مغايرة ما سبق من
 وجود هديده ككونهما كآبين عظيمين لم ينزل مثلهما وكثيرة ما استعمل عليه من الاحكام وغيرها
 وكوقوع التبشير ببينا صلى الله عليه وسلم فيهما فان قلت كيف يكون الحكم المنفردان به هو الايتاء
 وقد قيل بعده وما أوقى النبيون قلت المنفردان به هو اسناد الايتاء اليهما على التعيين وقوله جعله
 المذكورين في نسخة جعله بالنسبة والمذكورون بالرفع والمعنى واحد وقوله منزل عليهم من بهم يحتمل
 أنه بيان لعلقه بأوقى لانه بمعنى انزل أو أنه حال متعلقة بما ذكر وقيل انه خبر ما وقوله فنؤمن بالتصيب
 في جواب النفي **(قوله)** وأحد لوقوعه في سياق النفي عام الخ الذي في الكشف أن أحدا في معنى الجماعة
 لانه اسم يصلح لمن يخاطب يستوي فيه المفرد والمنى والجمع والمذكور والمؤنث ويشترط أن يكون
 استعماله مع كلمة كل أو في كلام غير واجب نص على ذلك أبو علي وغيره من أئمة العربية وهذا غير
 الاحد الذي هو بمعنى أول في مثل قول هو الله أحد فان هـ زنه من واومن الوحدة فلا يمكن أن يشمل
 الكثير لما ساقته لوضعه وهـ زه أصلية وليس من الوحدة لا لاطلاقه على غير الواحد حقيقة واعتبار
 وحدة نوعية وغيرها يشافي كونهم صرحوا بأنه معنى حقيقي له وليس كونه في معنى الجماعة من جهة
 كونه نكرة في سياق النفي على ما سبق لبعض الاوهام ألا ترى أنه لا يستقيم لانفترق بين رسول من الرسل
 الاستدراك على أي رسول ورسول ولست كما سجد من التاء ليس في معنى كما مرأة كذا قال التحرير
 معترضا على المصنف ومن تابعه وعليه جعله أرباب الحواشي وبه اتضع وجه القول بأن الهـ زه في هذا
 أصلية وفي التحديد من الواو فانه خفي على كثيرين وكان المصنف رحمه الله لذلك جعله بمعنى واحد
 فلا يمكن تعدده الا باعتبار عومه في النفي قال القرافي في الدر المنظوم قال النحاة اذا قلت خذا أحد
 هذين فالله منقلبة عن واو ويستعمل في الاثبات واذا قلت ما جاءني أحد فأنه ليست منقلبة عن واو
 ولا يجوز استعماله في الاثبات يعني الامع كل ويشكل بأن اللفظين صورتهم ما واحدة والفظ الوحدة
 تتناولهما والواو فيها أصلية فلزم قطعها انقلاب الالف عنها وأن يكونا مشتقين من الوحدة وأما جعل
 أحدهما مشتقا منها دون الآخر فجميع من غير مرجح وقد أشكل هذا على كثير من الفضلاء حتى أطلعني
 اقه على جوابه وهو أن أحد الذي لا يستعمل الا في النفي معناه انسان باجاء أهل اللغة وأحد الذي
 يستعمل في الاثبات معناه الفرد من العدد واذا كان مسمى أحد اللفظين غير مسمى الآخر في اللفظ
 وضابط الاستتقاق أن يجدي بين اللفظين مناسبة في اللفظ والمعنى ولا يكفي أحدهما انفاراق في الاستتقاق
 وبهذا يعلم ما هو أحد الذي لا يستعمل الا في النفي وما هو أحد الذي يصلح للنفي والتبويث بأن تنظر
 ان وجدت المقصود به انسان فهو الذي لا يستعمل الا في النفي وألفه ليست منقلبة عن واو وان وجدت
 المقصود به نصف الاثنين من الفرد فهو الصالح للاثبات والنفي وألفه منقلبة عن واو اه الآن المصنف
 جعلهما واحدا وجعل التعدد من عوم النكرة المنقصة وقول التحرير لا يستقيم لانفترق بين رسول بدون
 عطف غير مسلم عنده أيضا قال في الاتصاف النكرة الواقعة في سياق النفي تفيد العموم لفظا وعموما
 فهو ايساحتي ينزل المفرد في منزلة الجمع في تناوله الاحاطة طابقة لا كما ظنه بعض الاصوليين من أن
 مدلولها بطريق المطابقة في النفي كدلولها في الاثبات وذلك الدلالة على الماهية وانما لزم فيها العموم
 من حيث ان سلب الماهية يستوجب سلب الافراد لما بين الاعم والاخص من التلازم في جانب النفي
 اذ سلب الاعم أخص من سلب الاخص فيستلزمه فلو كان اعظما لا اشعاره بالتعدد والعموم وضعا

وهي وان نزلت الى ابراهيم الكثر لم كانوا
 متعددين بنفسها ادا خلت تحت احكامها
 فهي أيضا منزلة اليهم كما أن القرآن منزل النبا
 والاسباط جمع سبط وهو الحافظ يريد به حفدة
 يعقوب أو أبناءه وذرائعهم فاسم حفدة
 ابراهيم واسم حفته (وما أوقى وهي وعيسى)
 التوراة والانجيل أفردهما ما يحكم أباغ لان
 أمرهما بالاضافة الى موسى وعيسى مغاير
 لما سبق والتضاعف وقع فيهما (وما أوقى النبيون)
 جعله المذكورين منهم وغير المذكورين
 (من رجم) منزل عليهم من رجم (لانفترق بين
 أحد منهم) كالمورد فنؤمن ببعض ونكفر
 ببعض وأحد لوقوعه في سياق النفي عام
 (سألون) مدعونون مخلعون

مجتب جليل في الفرق بين
 أحد المستعمل في الاثبات
 واحد المستعمل في النفي

لما جاز دخول بين علمه وقد ساق هذا على أنه معنى كلام العكشاف وتبعه العلامة في شرحه والمصنف
وقد حقا المقام بما فيه شفاء الغليل فليكن في خزنة فكر لعدة تندفع بها الاوهام (قوله من باب
التعجيز والتبكيك الخ) ظاهر الآية أنهم ان آمنوا بدين مثل دين آمنتهم به فقد اهدوا ولكن الذين
الذي آمنتهم به وهو دين الاسلام والتوحيد ليس له مثل فكيف يؤمنون به فاجاب بأنه من باب
التبكيك أي ازام الخضم فقد فرض أنهم ان حصلوا ديناً مثل دين الاسلام في الحصة فقد اهدوا ولكن
من الحال تحصل له فاستحال الاهداء بغير دين الاسلام في الكلام على الاضافة ليكون أبعث لهم
على الاتباع حيث لم يطلب منهم الايمان بما آمنوا به بل الايمان بما هو حق وعلى ما ينبغي أياً ما كان فاذا هم
هم الفكر على أن ذلك الحق منحصر فيما آمنوا به لم يكن لهم محيص عن الايمان وعلى هذا يكون آمنوا
متعدياً بالباء ويجري آمنوا مجرى اللازم والباء للاستعانة والآية أي ان دخلوا في الايمان باستعانة شيء
دخلوا في الايمان باستعانتهم وهو كلمة الشهادة فقد اهدوا أو مثل زائد كقوله تعالى وشهد شاهد من بني
اسرائيل على مثله أي عليه وقراءة ابن عباس وأبي رضى الله عنهم تدل عليه وقوله كقولته تعالى فأثروا
بسورة من مثله إشارة الى أن ذكر المثل فيها أيضاً للتعجيز وسلك الطريق المصنف ومنه يعلم سقوط ما ذكر
فيها سابقاً فذكر (قوله وقيل الباء لآلة الخ) أي ليست صلة بل هي للاستعانة وآمنوا بمعنى أوجدوا
الايمان الشرعي ودخلوا فيه من غير احتياج الى تقدير صلة أي فان دخلوا في الايمان بواسطة شهادة مثل
شهادتكم قولاً واعتقاداً وذلك طريق للايمان ولا مانع من تعدده كما قيل الطرق الى الله تعالى بعدد
أنفاس الخلائق وعلى الوجهين ماموصولة عبارة عن الدين أو الشهادة (قوله أو مزيدة الخ) أي الباء
زائدة وما مصدرية وضمر به لله والهاء أشار المصنف رحمه الله بقوله ايمانكم وجوز أن يكون قوله آمناً
باقية الخ بتأويل المذكور أو لقرآن أو لمجدي صلى الله عليه وسلم أو مثل مقعده كما في الآية المذكورة
وقراءة بما آمنتهم به بدون مثل قراءة ابن عباس رضى الله عنهم ما وقراءة بالذي آمنتهم به قراءة أبي رضى الله
عنه (قوله أي ان أعرضوا عن الايمان الخ) فسر التولي بالاعراض وقدم الفرق بينه مالك الفرق
لاحتجاج اليه وكان بعض مشايخنا رحمه الله يقول الالفاظ المتقاربة المعاني اذا اجتمعت افرقت واذا
اقررت اجتمعت وهو منزع لطيف والشفاة والمناواة والخالفه والمعاداة واختلف في اشتقاق الشقاق
فقيل من الشق بالكسر أي الجانب لأن كلامهم ما في جانب غير الذي فيه الآخر واليه أشار المصنف
رحمه الله وقيل انه من الشقة وقيل مأخوذ من قولهم شق العصا اذا أظهر العداوة (قوله تسليية الخ)
وجه التسليية فيه ظاهر وقوله وتسكين أي تسكين لروحهم ومثبت لهم وقوله ائمان تمام الوعد الخ
واذا كان من تمامه يفيد أن ذلك كائن لا محالة لتمامه عليهم وتمامه ما به قولون المقضى له وأخذ تحقق
وقوعه من هذا التأكيدي محال للزحزحى من أخذ من السين في فكيف فكيفهم الله حيث قال معنى
السين ان ذلك كائن لا محالة ولو بعد حين لأن السين حرف تنديس لا دلالة له على التأكيدي وقول الشراح
في توجيهه ان دلالة على التأكيدي من جهة كونها في مقابلة لن الدالة على التأكيدي قال سيويه ان
أفضل نفي سأفعل فيه تأمل والضميران مفعولان تقول كفاء وتته وأوفى قوله أو وعداً لتوزيع
لا لتريد فلا يمنع حمل الكلام على الوعيد والوعد معاً (قوله أي صبغنا الله صبغته الخ) الصبغة
كالحلقة مصدرة صبغ الثوب ونحوه وهو معروف ولما كان في الصبغ تزيين للمصوغ ودخول فيه
وظهور أثره عليه جاز أن يستعاره لظاهرة الطبيعة التي خلقهم الله عليهم بترينون بها كما يترن الثوب
بصبغه أو لاهديته التي هداهم الله بها المذلل أو للايمان الذي أظهره الله عليهم كما يظهر أثر الصبغ على
المصبوغ ويؤيده أن العرب سميت الديانات والاتفاقيات صبغة كما قال الشاعر
وكل أمانهم صبغة • وصبغة همدان خير الصبغ
قالوا على هذه الأقوال هو من الاستعارة التصريحية الحقيقية والقرينة الاضافة الى الله والجامع

(فان آمنوا بتسليم ما آمنتهم به فقد اهدوا)
من باب التعجيز والتبكيك كقوله تعالى فأثروا
بسورة من مثله اذ لا مثل لما آمن به المسلمون
ولا دين كدين الاسلام وقيل الباء لآلة
دون التعلية والمعنى ان تحجروا الايمان
بطريق يهدي الى الحق مثل طريقكم فان
وحدة المقصد لا تأتي بعدد الطرق أو مزيدة
لأنها كقوله تعالى جزاء سيئة بمثلها
والمعنى فان آمنوا بالله ايماناً مثل ايمانكم به
أو المثل مقعده كما في قوله وشهد شاهد من بني
اسرائيل على مثله أي عليه وشهد له قراءه
من قراءنا آمنتهم به وبالذي آمنتهم به (وان تولوا
فانما هم في شقاق) أي ان أعرضوا عن
الايمان أو عاتقوا قولون لهم ففاهم الا في شقاق
الحق وهي المناواة والخالفه فان كل واحد
من المتضادين في شق غير شق الآخر
(فسيكفبكم الله) تسليية وتسكين
للمؤمنين ووعداهم بالحق والتمسرة على
من ناوهم (وهو السميع العليم) ائمان
تمام الوعد بمعنى أنه يسمع أقوالكم ويهلم
اخلاصكم وهو مجاز بكم لا محالة أو وعيد
لامعرضين بمعنى أنه يسمع ما يدعون به ولم
ما يحققون وهو ما قبهم عليه (صبغة الله)
أي صبغنا الله صبغته وهي فطرة الله تعالى
التي فطر الناس عليها فانها سلبية الانسان
كما أن الصبغة سلبية المصبوغ أو هداية الله
هدايته وأرشدنا بحجته وأظهر قلوبنا بالايمان
تظهره وجماء صبغة لانه ظهر أثره على جسم
ظهره والصبغ على المصبوغ وتداخل
في قلوبهم تداخل الصبغ الثوب

التأثر والظهور والترين قالوا وهذا أنسب من المشاكلة لأن الكلام عام في اليهود والنصارى وتخصيصه
 بالنصارى لا وجه له وأجيب بأن اختصاص الغمس في المعمودية بالنصارى لا ينافي صحة اعتبار
 المشاكلة لأن ذلك الفعل كائن فيما بينهم في الجملة وهذا يصححه ولكنه لا يقتضى حسنه ويدفع التكلف
 عنه وهو مراد المعترض (قوله أو المشاكلة فإن النصارى الخ) هذا راجع الى الوجه الاخير وهو معنى
 التطهير لا لوجوده كلها كما قيل فعبر عن التطهير عن دين الشرك بالصبخ مشاكلة فإن النصارى كانوا
 يصبغون أولادهم بماء أصفر يعتقدون أنه تطهير للمولود كثنان لغيرهم فأطلق الصبخ على التطهير
 بالإيمان للمشاكلة فإن المشاكلة كما تجرى بين القواين تجرى بين قول وفعل أيضا كما تقول اذا رأيت
 شخصا يغرس اشجارا اغرس غرس فلان تعنى ~~ممكن~~ كرى ما تصطع الناس تريد حنه على الكرم والخير
 وان لم يجرد ذكر الغرس لانه مشغول به وعليه اقتصر اليمخسرى وقال المعنى تطهير الله لأن الايمان يظهر
 النفوس والاصل فيه أن النصارى كانوا يغرسون أولادهم في ماء أصفر يسمى المعمودية ويقولون هو
 تطهير لهم واذا فعل الواحد منهم بولده ذلك قال الآن صار نصرانيا حقا فأمر المسلمون بان يقولوا لهم
 قولوا آمنا بالله وصبغنا الله بالإيمان صبغة لا مثل صبغتنا وطهرنا به تطهير لا مثل تطهيرنا أو يقول
 المسلمون صبغنا الله بالإيمان صبغته ولم نصبخ صبغتكم وانما نحن بلبظ الصبغة على طريق المشاكلة الخ
 وقوله فأمر المسلمون بناء على أن الخطاب للكافرين في قوله قولوا آمنا وقوله أو يقول المسلمون بناء على
 الوجه الاقول وهو أن الخطاب للمؤمنين والمصنف رحمه الله لم يذكر هذا التردد لانه لم يجوز كونه
 للكافرين كما مر والمعمودية بفتح الميم وسكون العين المهسلة وضم الميم الثانية وكسر الال المهملة
 وبالبااء المثناة التهمة الخفيفة مر معنا وقال الصولى في شرح ديوان أبي نواس انه معرب وعموديا بالذال
 المعجمة ومعناه الطهارة ويراد به ما يشهد بما تلى عليه من الايمان ثم تغسل بها الحاملات اه (قوله
 ونصها الخ) أى هو مصدر مؤكدة فسه محذوف عامله وجوبا وايس ناصبه آمنا كما قيل وقيل انه على
 الاغراء بتقدير الزموا وعليكم وقيل بدل من مله ابراهيم على النصب واليه ذهب الزجاج والكشاف
 وغيرهما وردت اليمخسرى وسيأتى جوابه وقوله لا صبغة أحسن من صبغته اشارة الى أن
 الاستفهام انكارى في معنى النقي (قوله تعريض بهم الخ) التعريض استفاد من تقديم نحن
 المضى للحصر وقوله وهو عطف الخ يعنى هذه الجملة معطوفة على جملة آمنا وهو محبب الظاهر يقتضى
 كون صبغة الله داخل فيها أيضا لاغراء ولا بدلا من مله ابراهيم ما فيه من تفكيك النظم لتخلل
 الاجنبى على الاغراء بينهما ونوسط ما هو بدل مما قبلها بين اجزائها ولذا رده اليمخسرى والمصنف
 رحمه الله أجاب عنه بقوله وان قال الخ أى من قال به من أئمة العربية يحمل قولهم على أنهم قدروا
 في هذه الجملة وقولوا ونحن له عابدون بقريئة السياق فان ما قبله مقول المؤمنين وتقدير القول سائغ شائع
 فلا يرد عليه أنه تكلف من غير دليل وهذه الجملة معطوفة على الزموا في صورة الاغراء والتقدير الزموا
 صبغة الله وقولوا ونحن الخ أو على اتبعوا مله ابراهيم وقولوا آمنا بدل من عامل مله ابراهيم المقدر أى
 الزموا واتبعوا صبغة الله بدل من مله والبدل من الجملة ليس بأجنبي من بدل بعض اجزائها وقال
 الطيبى رحمه الله مراد القاضى أن العطف مانع من جعل صبغة الله نصبا على الاغراء فيقدر الزموا صبغة
 الله وقولوا ونحن له عابدون والخ أن كلاما من قوله ونحن له مسلمون ونحن له عابدون ونحن له مخلصون
 اعتراض وتذييل لكلام الذى عقب به مقول على السنة العبادت تطعم الله تعالى لا عطف وتحريره
 أن قوله ونحن له مسلمون مناسب لا مآلى نؤمن بالله وبما أنزل على الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم
 ونستسلم له ونقادلا وامره ونواهيهم وقوله ونحن له عابدون ملائم لقوله صبغة الله لانهادين الله فالصدر
 كالفعل كما سبق وقوله ونحن له مخلصون موافق لقوله لنا أعمالنا ولكم أعمالكم وهو ترتيب أتيق
 قال التحرير فان قيل نحن لا نجعله عطفًا على آمنا بل على فعل الاغراء بتقدير القول أى الزموا

أولاد المشاكلة فإن النصارى كانوا يغرسون
 أولادهم في ماء أصفر يسمى المعمودية
 ويقولون هو تطهير لهم ويدقق نصرانيهم
 ونصها على أنه مصدر مؤكدة لقوله آمنا
 وقيل على الاغراء وقيل على البدل من مله
 ابراهيم عليه السلام (ومن أحسن من الله
 صبغة) لا صبغة أحسن من صبغته (ولم نحن
 له عابدون) تعريض بهم أى لا نتركه
 كترككم وهو عطف على آمنا وذلك يقتضى
 دخول قوله صبغة الله في مفعول قولوا وان
 نصها على الاغراء أو البدل أن يضم قولوا
 معطوفا على الزموا واتبعوا مله ابراهيم
 وقولوا آمنا بدل اتبعوا حتى لا يلزم فى
 النظم وسوء الترتيب

(قل أنتما جوتنا) أنتما جوتنا (في الله) في شأنه واصطفائه نبيسان العرب دونكم روى أن أهل الكتاب قالوا لا نبينا كانهم منافقو كنت نبيا كنت منا
فتزلت (وهو ربنا وربكم) للاختصاص به يقوم دون قوم يصيب برحمته من بشاء من عباده (٢٤٩) (ولنا أعمالنا ولكم أعمالكم) فليعد

أن يكرمنا بأعمالنا كأنه أزمهم على كل
مذهب يتخونه الحساما وتبكتنا فان كرامة
النسوة اما تفضل من الله على من يشاء
والكل فيه سواء واما افاضة حتى على
المستعدين لها بالمواظبة على الطاعة والتقى
بالاخلاص وكما أن لكم أعمالا يربها
الله في اعطائها فلنا أيضا أعمال (وتحن له
مخلصون) موحدون تخلصه بالايان
والطاعة وتكم (أم يقولون ان ابراهيم
واسماعيل واسحق ويعقوب والاسباط كانوا
هودا أو نصارى) أم منقطعة والهزمة
للاينكار وعلى قراءة ابن عامر وحزمة
والكسائي وحفص بالتاء يحفل أن تكون
معادلة للهزمة في أنتما جوتنا معنى أى
الامرين تأتون الحاجة وأدعاء اليهودية
أو النصرانية على الانبياء (لأنتم أعلم
أم الله) وقد نفي الامرين عن ابراهيم بقوله
ما كان ابراهيم يهوديا ولا نصرانيا واحتج
عليه بقوله وما أرت التوراة والانجيل
الامن بعده وهؤلاء المعطوفون عليه أتباعه
في الدين وقا (ومن أظلم ممن كتم شهادة
عنده من الله) يعنى شهادة الله لابراهيم
بالحنيفية والبراءة عن اليهودية والنصرانية
والمعنى لأحد أظلم من أهل الكتاب لانهم
كتموا هذه الشهادة أو ربما لو كتموا هذه الشهادة
وفيه تعريض بكتنائهم شهادة الله لحمد عليه
الصلاة والسلام بالنسبة في كتبهم وغيرها
ومن للابتداء كما في قوله تعالى برامة من الله
ورسوله (وما الله بغافل عما تعملون) وعيد
اهم وقرئ بالياء (تلك أمة قد خلت لها
ما كبت وأنكم ما كسبتم ولا تستحلون
عما كانوا يعملون) تكرر لله بالغة في التعذير
والزجر عما استحكم في الطباع من الافتخار
بالآباء والاتكال عليهم وقيل الخطاب فيما
سبق لهم وفي هذه الآية لنا تحذير عن
الافتدائهم وقيل المراد بالامة في الأول
الانبياء وفي الثاني أسلاف اليهود والنصارى
(سيعتول السفهاء من الناس) الذين

صيغة الله وقولوا نحن له عابدون ولولم فعباد كرم أيضا فضل بين المعطوف والمعطوف عليه وكذا بين
المؤكد والتأكيدي بالاجنبي لأن قوله فان آمنوا وقوله فسيكفيكم الله لا يدخل شيئا منهما في حيز قولوا
قلنا لا وجه لارتكاب الاضمار بلا دليل مع ظهور الوجه الصحيح وما ذكر من الفصل وان لم يلق
بقولوا لفظا فقد تعلق به معنى فلا فلك للنظم وهو الحق الذي لا محيد عنه قيل وفي عدم ذلك النظم بالفصل
بين المقبول وبدله يدل التعلل العامل تأمل (قوله في شأنه واصطفائه نبيسان العرب الخ) قيده دلالة
قوله ما أنزل اليك سابقا وقوله ومن أظلم ممن كتم الخ لاحقا وقوله على كل مذهب يعنى من مذهب
أهل الحق في أن النبوة بفضل من الله يختص به من يشاء ومذهب الحكام من انما تدرك بالجاهدة
وتصفية الباطن والظاهر من كد والعقائد والاخلاق والذي يشعر بالاول قوله ربنا وربكم والذي يشير
الى الثاني الاعمال ويتخونه بالمهمله يعنى يقصدونه وقوله روى الخ قال السيبوطي لم أوقف عليه
في كتب الحديث (قوله أم منقطعة الخ) يعنى ان قرئ أم يقولون ياء الغيبة لا تكون أم المنقطعة
لاضرب عن الخطاب في أنتما جوتنا أى بل أنتما جوتنا الخ وهو للاينكار يعنى ما كان شئني ذلك وان قرئ
بالخطاب فيجوز الاضرب والمعنى ما ذكر ويجوز الاتصال والمراد أيهما يكون يعنى أنه لا ينبغي ذلك
والا فالعلم حاصل بثبوت الامرين وما ذكره من الانقطاع على الغيبة ومنع الاتصال حتى عن بعض
الصحة جوازها لانك اذا قلت أنتموا يزيد أم يقوم عروص الاتصال وقال أبو البقاء وهو جيد وقيل
انه اذا لم تكن الغيبة من باب الالتفات كما يقتضيه التوفيق بين القراءتين فان كان القارئان سواء
في الاتصال والانقطاع والحاجة اليه لماسمعه بقوله وقد نفي الخ يعنى أن الله نفي عن ابراهيم عليه
الصلاة والسلام ما دعيتوه وما ذكر به من اسمعيل واسحق ويعقوب والاسباط أتباعه وعلى دينه
فكيف يكونون هودا أو نصارى (قوله يعنى شهادة الله تعالى لابراهيم عليه الصلاة والسلام الخ) يريد
أن الطرفين كلاهما صفة شهادة أى كاشفة من الله كاشفة عن كتم يعنى متحققة معلومة أنها
شهادة الله والمعنى لأظلم من أهل الكتاب لانهم كتموا الشهادة على التعتيق أولا أظلم من المسلمين
لو كتموها على سبيل الترض فالفعل الماضي في الاول على أصله وفي الثاني للتعريض عن تحقيق منه
الكتمان كما في قوله ان أشركت والاولى حمله على الاعم منهما لكن الاول قالوا انه اتفق عليه أهل
التفسير وهو المروي عن مجاهد وقتادة لكن اختلفوا في المكتوم هل هو نبوة محمد صلى الله عليه وسلم
أو حنيفية ابراهيم عليه الصلاة والسلام وأما الثاني فلا يعرف قال أبو حنيفة رحمه الله ولا يناسب
المقام وانما حمله المصنف رحمه الله على التعريض لانه ليس في السلام تعرض له وقوله من للابتداء
ظاهر وجوزف من الله أن تعلق بكتب أى كتها من عبادة الله وفيه نظر وقوله وقرئ بالياء قيل انه لم يوجد
في شيء من كتب التفسير والقراءات وليس كذلك فانه قرأها السلي وأبو جبار وابن محبوب في كافي اللوائح
وهي شاذة خارجة عن الاربعة عشر (قوله تكرر الخ) قدم على هذا النظم بعينه وبيان ما فيه لكنه
أشار الى حكمة تكريره أو أن شخص كل يعنى ليكون تأسيسا والظاهر الاول ولذا قدمه اذ لا قرينة
على الثاني (قوله الذين خفت أحلامهم الخ) السقه في الاصل مطلق الخفة وبطابق على خفة العقل
وهو المراد هنا والاحلام جمع حلم وهو العقل واستهوها يعنى استدلوها والمراد بهم المنكرون لتغيير
القبلة عن بيت المقدس الى الكعبة اما حرصا على الطعن أو انكار التسخ وخبره به قبل وقوعه كما يدل
عليه قوله سيقول ليوطن نفسه وبعد الجواب له كافي المثل قبل الرمي يراش السهم ونحوه ولأن
المكروه اذا وقع بعد العلم به لا يكون هاتلا كما اذا وقع فجأة وبغته فانه أصعب وقيل انما أنزلت بعد
تحويل القبلة وقوله والقبلة الخ قال الراغب القبلة في الاصل اسم للعالم التي كان عليها المقابل نحو
الجلسة والقبلة وفي المعارف اسم للمكان المقابل المتوجه اليه للصلاة والمراد بالمعارف والعرف
عرف اللغة لا عرف الناس حتى توهم أنه ليس بالمعروف مع وروده في كلام العرب كقوله

خفت أحلامهم واستهوها ٦٣ الشهاب في بالتقليد والاعراض عن النظر يريد به المنكرين لتغيير القبلة من المساقين واليهود
والمشركين وفائدة تصديق الاخبار به توطين النفس واعيد الجواب (ما لا فهم) ما عرفهم (عن قبلتم التي كانوا عليها) يعنى بيت المقدس والقبلة
في الاصل الحال التي عليها الانسان من الاستقبال

أليس أزل من صلى قبلتكم * كما تمز والمتوجه بفتح الجيم قبل وأطلق ذلك عليها إشارة إلى أن المكان ليس بمقصود بالذات بل الحالة الحاصلة من التوجه إليه وقوله لا يختص به مكان الخ إشارة إلى أن المشرق والمغرب عبارة عن جميع الامكنة والارتسام بمعنى الامتثال (قوله وهو ما تزنيه الحكمة وتقتضيه المصلحة من التوجه الخ) عدل عن قول التكشاف توجبه لانه مبني على الاعتزال وبدل قوله من التوجيه إلى التوجه لاحتياجه إلى التوجيه على ما بين في شروحه فالمراد بالصراط المستقيم ما أراد الله وهو التوجه إلى بيت المقدس ثم التوجه إلى الكعبة شرفها الله تعالى (قوله وكذلك إشارة إلى مفهوم الآية المتقدمة الخ) فالشبهه به كونهم مهديين إلى الصراط المستقيم أو جعل قبلتهم أفضل القبل والمثبه جعلهم خيارا قبل وفي فهم أفضلية قبلتنا من الآية المتقدمة تأمل اذ منلية الحكم الناسخ جائزة ولا يخفى أنه مفهوم من التشبيه لان معناه جعلناكم خيارا من ضلن كقبلتكم وهو يقتضى ذلك بالفصوى فتأمل ثم انه خالف الرخصى في قوله وكذلك ومثل ذلك الجعل الجيب جعلناكم أمة وسطا قبل لما فيه من التكاف وارتكاب الخيام بلا فائدة وفوات الارتباط بما قبله بخلاف ما اختاره وهو من قوله التدبر كما ترى قال التحرير يريد أن ذلك إشارة إلى مصدر الفعل المذكور به -هـ- لا إلى جعل آخر يقصد تشبيهه هذا الجعل به كما يوهم من أن المعنى ومثل جعل الكعبة قبله جعلناكم أمة وسطا واذا تحققتة فالكاف مقوم الخاما كالإزم لا يكادون يتركونه في لغة العرب وغيرهم هكذا ينبغي أن يفهم هذا المقام وتبع فيه العلامة حيث قال يريد أن الكاف منصوب المحل على المصدر وهو إشارة إلى جعل القبلة أى كجعلنا قبلكم أفضل قبله جعلناكم أمة وسطا وكما نقول وقت مباح هذا الكتاب ذلك إشارة إلى التحويل فقال الاستاذ رحمه الله لا بل هو إشارة إلى الجعل الذى اشتمل عليه قوله جعلناكم أمة أى جعلناكم أمة وسطا مثل هذا الجعل الجيب ويرد عليه أنه تشبيه الشئ بنفسه فكنا نقول بالفارسية هجنين كديم وهجنين ميكنين واين اشارت باين فعل وكأنه لا يتسنه وسيرد عليك أمثال هذا وفي الكشاف يريد أنه لم يشبهه إلى سابق بل إلى الجعل المدلول عليه بجعلناكم وحى بما يدل على البعد تقييما وأصله جعلناكم أمة وسطا مثل هذا الجعل أى جعلنا جميعا كأننا هؤن والكاف مقوم للمبالغة وهذا الخيام مطرد في كلام العرب والعجم لا تكاد تسمع غيره وهو في القرآن كثير وهذا هو الوجه وقال الطيبي في قوله كذلك قال الذين من قبلهم أى جرت عادة الناس على ما شهد من هؤلاء وقد كنت مع تحقق أن هذا هو الحق ومقتضى البلاغة برهة الشمس ما يعيط عنه لثام الشبهة إلا أنى مع كثرة ما أرفرف عليه لم أجد ما يفتح عنه ويرد غله الصدر فيه حتى انكشف لي الغطاء عقلا ونقلا وتقريره أن الشريف قدس سره قال في شرح المفاتيح ليس المقصود من التشبيهات هى المعانى الوضعية فقط اذ تشبيهات البلغاء فلما تخالو من مجازات وكلمات فنقول انارأيا شام يستعملون كذا وكذا للاسمرار تارة فهو عدل عرفى قضية فلان كذا وكذا أى عدل مستعمل قال الجامى

فصارت عرفا للمكان التوجه إليه للصلاة
 (قل لله المشرق والمغرب) لا يختص به مكان
 دون مكان للمناسبة ذاتية تمنع إقامة غيره
 مقامه وانما العبرة بالارتسام أمر لا بخصوص
 المكان (يهدى من يشاء إلى صراط مستقيم)
 وهو ما تزنيه الحكمة وتقتضيه المصلحة
 من التوجه إلى بيت المقدس تارة والكعبة
 أخرى (وكذلك) إشارة إلى مفهوم الآية
 المتقدمة أى كجعلناكم مهديين إلى الصراط
 المستقيم أو جعلنا قبلكم أفضل القبل
 (جعلناكم أمة وسطا)

هكذا يذهب الزمان ويقضى الشئ فيه ويدرس الأثر
 نص عليه التبريزى في شرح الجاسة له شواهد كثيرة وقال في شرح قول أبي تمام
 كذا فليجل الخطب وايندح الامر • انه للتحويل والتعظيم وهو في صدر القصيدة لم يسبق له ما يشبه به
 والاشارة كالفهم يرجع إلى المتأخرة فبند التعظيم لنفسه يريد الالهام فجعل كناية عن ذلك وأنه أمر
 عظيم مقرر فارادى هذا ونحوه ان جعلناكم جعلنا جميعا يدعى هكذا وليست الكاف فيه زائدة كما يوهمه
 كلامهم لكنه قطع النظر فيه عن التشبيه واستعمل في لازم معناه فان أريد بالانجام هذا فم لم رأيت
 الوزير عاصم بن أيوب قال في شرح قول زهير

كذلك خيهم ولكل قوم • اذا مستهم الضراخيم
 قال قال الجرجاني تفسير لفظه كذلك أنها تشبيهة أما الخبر مقدم وأما الخبر متأخر وهو تقيض كلالا ن كلا

تتقى وكذلك ثبت ومثله قوله تعالى كذلك نسلكه في قلوب البحر من ذنوبي البيت أن هرا وما آياه ثبت لهم
حسن الخلق في دفع الملمات اذ انزات بقومهم وان كانت الاخلاق تتغير عند نزول الشدائد وحلول
العظام ٥١ فعليك بالعض على هذا النواجذ فانه من بدائع هذا الكتاب وروائعه والحدقة الموفق
للصواب وقد ذكر مثله عن ابن الانباري رحمه الله وما يدل عليه دلالة ظاهرة قوله تعالى كذلك قال
الذين من قبلهم مثل قولهم فلوك كان كذلك لتشبيهه لم يصرح به بمثل ولا حاجة لما ذكر في توجيهه
(قوله أي خيارا الخ) الخيار جمع خير وهم خلاف الاشرار وقد يكون الخيار اسمان الاختيار
وأما الخيار لم نوع من القناء فولد وظاهرة كالكشاف أن الوسط يكون بمعنى الخبير مطلقا كما قالوا خبير
الامور والوسط والتصديق ما قاله السميلي في الروض أن الوسط وصف مدح في مقامين في النسب لأن
أوسط القبيلة أعزها وصميمها فهو أجدران لا تضاف اليه الدعوة وفي الشهادة كما هنا وهو غاية العدالة
كانه ميزان لا يميل مع أحد ووطن قوم أن الاوسط الافضل على الاطلاق وفسرنا الصلاة الوسطى
بالفضلى وليس كذلك بل هو لا مدح ولا ذم كما يقتضيه لفظ التوسط غير أنهم قالوا أنتل من معن وسط
على الذم لانه كما قال الجاحظ يحتم على القلب يأخذ بالانفاس لانه ليس بجيد قطرب ولا بردي فيخذل
وقالوا أخوال دون الوسط وقوله أوعد ولا قد عرفت وجه اطلاقه عليه أنه لا يميل الى طرف ومن كين
بفتح الكاف الشددة جمع من كى كصطفين وقوله بالعلم والعمل لانه الخصال المحمودة وهما أساسها
وهو في الاصل المعصان الذي تستوى المساحة من جوانبه وهي قياس الارض ثم استعير للخصال
المحمودة لانها على ما ذكر في الاخلاق لكل منها طرفان مذمومان بالانحراف والتفريط وما بينهما هو
المحمود كما ذكره ثم أطلق الحال على المحل واستوى فيه الواحد وغيره لانه بحسب الاصل جامد لا تعتبر
مطابقتها وقد برأى فيه ذلك والتميز والوقوع في الشيء بقوله مبالغة من انها بمعنى وقع (قوله
واستدل به على أن الاجماع الخ) لأن الله تعالى شهد بعد التهم وقبول شهادتهم ولا يمكن أن يكون ذلك
بالنسبة الى صل فرد فبقي ذلك في اجتماعهم لقوله صلى الله عليه وسلم لا تجتمع أمتي على الضلالة
والكلام عليه في الاصول وان قلت بمعنى اختلفت من التلم (قوله علة للجمع) أدرج فيه العلم لأن
الشهادة لا تكون الا عن علم اما بالمشاهدة أو بالسماع والاشهاد تناه وعومها الله ما صرحت وغيرهم
لعموم الناس (قوله روى الخ) هذا الحديث رواه البخاري والترمذي وقوله وهذه الشهادة الخ
جواب عما يقال ان التهمي بعلى للمضرة وشهادتهم على الناس ظاهرة وأما شهادة الرسول صلى الله
عليه وسلم فهي لهم لانهم اتزكتهم نافية فاجاب بأنه نعم معنى الرقيب المهيمن لأن المتركى مرافق
لاحوالهم مقيد بعرفتها ويصح أن يكون المشاكلة مائة بله (قوله وقدمت الصلة الخ) بمعنى عليكم
لأن المراد بالشهادة الثانية التزكية وهو صلى الله عليه وسلم انما يركب أتمته فقدم له شهادته وهو
من قصر الفاعل على المفعول (قوله أي الجهة التي الخ) اختلفوا في الجهة التي كان صلى الله عليه
وسلم توجه اليها بمكة فقال ابن عباس رضي الله عنهما وجماعة كان يصلى الى بيت المقدس لكنه
لا يستدبر الكعبة بل يجعلها بينه وبين بيت المقدس وأطلق آخرون أنه صلى الله عليه وسلم كان يصلى الى
بيت المقدس وقال آخرون كان يصلى الى الكعبة فلما تحول الى المدينة استقبل بيت المقدس وضعف
هذا لما فيه من التسخير بين والاصح الاول وقوله أي الجهة التي سكنت عليها ليس تقبيل القبلة
بل للاشارة الى أن جعل متعذاته عولين الاول القبلة والثاني التي الخ بمعنى الجهة التي وليس الموصول
صفة القبلة وهذا مختار الزمخشري وعكس أبو حيان رحمه الله فقال التي مفعول اول والقبلة مفعول
ثان وقال ان المعنى عليه وقيل التي صفة القبلة والمفعول الثاني محذوف أي ما جعلنا القبلة التي كنت
عليها قبلة وقيل لتعلم هو الثاني بتقدير مضاف أي ما جعلنا صرف القبلة الا لعلم المذكور وعلى التفسير
الاول التي عبارة عن جهة الكعبة وعليه التسخير وقع مرتين وعلى الثاني الضمير في قوله وضمير في قوله النبي

أي خيارا أوعد ولا من كين بالعلم والعمل
وهو في الاصل اسم المكان الذي تستوى
اليه المساحة من الجوانب ثم استعير للخصال
المحمودة لوقوعها بين طرفي افراط وتفريط
كالجود بين الاسراف والخل والشجاعة
بين التهور واللين ثم أطلق على المتصف بها
مستويا في الواحد والجمع والمذكر
والمؤنث كسائر الاسماء التي وصف بها
واستدل به على أن الاجماع حجة اذ لو كان
فيما انتفى وعليه باطل لانتفى به عد التهم
(لتنكروا وشهدوا على الناس ويكون
الرسول عليكم شهيدا) علة للجمع أي لتعلموا
بالتأسل فيما نصب لكم من الحجج وأترن
عليكم من الكتاب أنه تعالى ما يجعل على أحد
وما ظلم بل أوضح السبل وأرسل الرسل
فبلغوا وانصروا ولكن الذين كذبوا حالهم
الشقاء على اتباع الشهوات والاعراض عن
الآيات فتشبهون بذلك على معاصرتكم وعلى
الذين من قبلكم أو بعدكم روى أن الأمم
يوم القيامة يجحدون ببلغ الأبياء
فبطلابهم الله بينة التبليغ وهو أعلمهم فأما
للحجة على المنكرين فيؤتى بأمة محمد صلى الله
عليه وسلم فيشهدون فتقول الامم من أين
عرفتم فيقولون علمنا ذلك يا خبار الله تعالى
في كتابه الناطق على لسان نبيه الصادق
فيؤتى محمد صلى الله عليه وسلم فيدل عن
حال أمتهم فيشهد بعد التهم وهذه الشهادة
وان كانت لهم لكن لما كان الرسول عليه
السلام كالرقيب المهيمن على أمة عدى بعلى
وقدمت الصلة للدلالة على اختصاصهم بكون
الرسول شهيدا عليهم (وما جعلنا القبلة التي
كنت عليها) أي الجهة التي كنت عليها وهي
الكعبة فانه عليه السلام كان يصلى اليها
بمكة ثم لما هاجر أمر بالصلاة الى الضمير تألغا
للبيوت أو الضمير لقول ابن عباس كانت
قبلته بمكة بيت المقدس لأنه كان يجعل
الكعبة بينه وبينه فالخبر به على الاول الجعل
الناسخ وعلى الثاني المنسوخ

والله ان اصل امرنا ان نستقبل الكعبة
وما جعلنا قبلك بيت المقدس (الانعلم
من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه)
الانعلمن به الناس ونعلم من يتبعك في الصلاة
الهيامن يرتد عن دينك آلفا لقبلة آياته
اولنعلم الان من يتبع الرسول ممن لا يتبعه
وما كان لعارض يزول بزواله وعلى الاول
معناه ما رد ذلك الى التي كنت عليها الانعلم
الثابت على الاسلام ممن ينقلب على عقبيه
لثاقته وضعف ايمانه فان قيل كيف يكون
علمه تعالى غاية الجعل وهو لم يزل عالما قلت
هذا واشياهم باعتبار التعلق الحالى الذي
هو مناط الجزاء والمعنى اشترط علمنا به
موجودا وقيل لعلم رسوله والواؤمنون لكنه
أسندته الى نفسه لانهم خواصه اولتيز
الثابت من المتزلزل كقوله ليسير الله الخبيث
من الطيب فوضع العلم موضع التمييز المسبب
عنه وبشمله قراءة لعلم على البناء للمفعول
والعلم اما بمعنى المعرفة او معلق لما في من
معنى الاستنباط او مفعوله الثاني ممن ينقلب
أى لعلم من يتبع الرسول متبعا ممن ينقلب
(وان كانت الكعبة) ان هي المنقضة من الثقلية
واللام هي الفاصلة وقال الكوفيون هي
النافية واللام عنى الا والضمير لما دل عليه
قوله تعالى وما جعلنا القبلة التي كنت عليها
من الجعله أو التولية أو التحويل أو القبلة
وقرى الكعبة بالرفع فتكون كان زائدة
(الاعلى الذين هدى الله) الى حكمة
الاحكام الشائين على الايمان والاتباع
(وما كان الله ليضيع ايمانكم) أى ثباتكم
على الايمان وقيل ايمانكم بالقبلة المنسوخة
أوصلاتكم اليها ما روى أنه عليه السلام
لما وجهه الى الكعبة قالوا كيف بمن مات
يا رسول الله قبل التحويل من اخواتنا فترأت
(ان الله بالناس رؤف رحيم) فلا يضيع
أجورهم ولا يدع صلاحهم ولعله قدم
الرؤف وهو أبلغ محافظة على الفواصل
وقرأ الحرميان وابن عامر وحميد رؤف
بالمد والياقون بالقصر

صلى الله عليه وسلم والثاني لبيت المقدس وقوله والمعنى الخ بيان للثاني وبعبارة قوله الاق وعلى الاول
معناه (قوله الانعلمن به الناس الخ) أى لنعاملهم معاملة المحسن المتخير لظهور حقيقة الحال ونعلم
وتعلم بصح فيه النون والتاء وهو على التثنية أى فعلنا ذلك فعل من يختبر ومنه يؤخذ جواب آخر من
السؤال الاق وعلى هذا اقتصر الزمخشري في قوله تعالى ولنعلم الله الذين آمنوا في سورة آل عمران
فتصيرا الاجوبة عن مثل هذا التركيب أربعة وهذا معنى على الثاني أيضا والمراد بمن يرتد أهل مكة
وقبله آياته ابراهيم واسماعيل عليهما الصلاة والسلام وهى الكعبة وقوله اولنعلم الان أى حين حوت
الثقلية من بيت المقدس الى الكعبة والمراد بمن لا يتبعه أهل المدينة ومن يحذو حذوهم والمراد بالعارض
موافقة قبلتهم والتركض الاجسام عن الشيء (قوله فان قيل الخ) يعنى أن قوله لعلم يشعر بحدوث العلم
في المستقبل وعلمه تعالى أنى أجاب بوجوه ثلاثة تقدم رابعها أنه على التجوز فى الاستدلال أن أسند
اليه تعالى ما هو مسند الى خواصه المقربين وليس على حذف مضاف أو العلم قديم ومتعلقه حادث
فى الحال فعبر عنه بذلك باعتبار المتعلق لانه الذى يتعلق به الجزاء اذا علم قبله لا يتعلق به جزاء وانما يكون
بعد وجوده وطاعته أو عصيانه فالتعالى وان كان عالما به دائما أن العلم الذى يتعلق به مجازاته انما
يحصل بعد وجوده وحاصله تخصيص العلم أو هو من اطلاق السبب وهو العلم على المسبب وهو التميز
فى الوجود الخارجى عند المخلوقين ويؤيده تعديه عن كالتميز وبه فسرهم ابن عباس رضى الله عنهم
وقوله وبشده الخ لان معناها لعلم الناس ذلك وتميز عندهم وقيل انما يصلح شاهد المقابلة وفيه نظر
لانه لم يميز فيها العالم اذ ظاهرها العموم وانما ما قيل ان لعلم للمتكلم مع الغير فالمراد بشرك العلم بين وبين
الرسول فقير مناسب لتشريك الله مع غيره فى شئ واحد كما سيأتى ووجه خامس أنه أريد بالعلم الجزاء
أى لتجازى الطائع والعاصى وكثيرا ما يقع التهديد فى القرآن بالعلم (قوله والعلم اما بمعنى المعرفة الخ)
فيعتدى للمفعول واحد وهو من الموصولة وعن متعلق به كما مر أو بتقدير أويسان لمن ويجوز أن يكون
على أصله متعديا لاشين قامت الجملة المعلقة عنهما مقامهما وعن ينقلب حال من فاعل يتبع أى متميزا عنه
وبهذا المدفع قول أبى البقاء رحمه الله انه لا يجوز أن تكون من استنباطها لانه لا يبق اقوله ممن ينقلب
متعلقا لان ما قبل الاستنباط لا يعمل فيما بعده ولا معنى لتعلقه يتبع والكلام دال على هذا التقدير
فلا يرد أنه لا قرينة عليه فان قيل كيف يكون معنى المعرفة والله تعالى لا يوصف بها قيل ذلك لشبوحها
فما يكون مسبوقا بالعدم وليس العلم الذى بمعنى المعرفة كذلك المراد به الادراك الذى لا يعتدى الى
مفعولين وفيه نظر لانه وقع فى نهي البلاغة اطلاق العارف على الله تعالى وذكره ابن ابي الحديد
فى شرعته وأما السبق بالعدم فلانسلم أنه من لفظ المعرفة بل ناشى من معناها لانها كذلك فى اللغة وهو
لا يضر لان العلم أريد به هنا تعلقه ولذا عبر عنه بالمضارع وتعلقه مسبوق بالعدم فتأمل وقوله متميزا بصح
دعوه الى الوجهين كما مر (قوله ان هي المنقضة الخ) الخلاف فى منته معروف وهذه اللام تسمى الفارقة
أو الفاصلة لفصلها بين النافية والمنقضة وعلى قراءة الرفع كان زائدة وقيل انها خبر مبتدأ محذوف أى
هى كعبة والجملة خبر كان وقوله الثابتين الثبوت مأخوذ من مقابلة قوله ممن ينقلب على عقبيه والافهى
فعلة لاتفيد الثبوت (قوله أى ثباتكم على الايمان) هذا أيضا مأخوذ من مقابله ممن ينقلب والا
فاضاعة أصل الايمان وعدمها الامناع من اعتبارها هنا أو المراد به تصديق مخصوص بقريظة المقام
(قوله أوصلاتكم) يعنى الايمان بمعنى الصلاة بقريظة المقام وهو مجاز من اطلاق اللازم على ملزومه
وقد وقع تفسيره فى البخارى وقوله كيف بمن مات أى كيف يصنع به وهذا حديث صحيح أخرجه
الشيخان والترمذى والحاكم وأحمد عن البراء بن عازب رضى الله عنه (قوله فلا يضيع الخ) يعنى
ان المراد بالرحمة رحمة يترتب عليها ما ذكر ليتم الارتباط وقوله وهو أبلغ هو بناء على تفسيرا الافة بأشد
الرحمة وحينئذ المناسب رحيم رؤف وفيه نظر من وجهين الاول أن فواصل القرآن لا يلاحظها الحرف

الاخير الصبح كما هنا في رحيم وهم لولون فذلالت حاصل على كل حال الثاني ان الرافعة حيث وردت في القرآن قد تمت وولوى غير التواصل كما في قوله تعالى رافعة ورحمة وربانية استعدوهما في وسط الآية والذي عزه كلام الجوهرى وهو عندى ليس بصواب فان رافعة معناها الشدة واللاطف والرحمة الازمام ورتبتها التقديم كما قبل الاناس قبل الابساس وعليه اسمع مال العرب قال قيس الرقيات ملكة ملك رافعة ليس فيه • جبروت منه ولا كبرياء

فانظره كيف اوضح معناها بالاقابل ومثله كسرى في كلام العرب وقد فصلنا في سورة النور وقوله ربحا اشار الى ان قد هنا للتدليل وتحتل الكثير كما في ربحا وهو ما منصرفان الى التقلب والروع بالنم القلب والتولى امان الولاية اذ من لى جهته (قوله فتحها وتشوق اليها) جعل الرضا معنى المحبة والتشوق لانه لم يكن ساخطا لتلك وانما كان الهم تغيرها فكان يشوق الى مراد الله وبؤثره على مراده وهذه مرتبة فوق التوكل وقوله لما صدقته اشارة الى ان صلبه لم يكن لهوى نفسه واجابته لم تكن الا الموافقة حكمة (قوله اصرف وجهك الخ) اى اصرفه عن غيره واقبل به عليه لان الاقبال بالوجه على شى يقتضى صرفه عن غيره وانما ذكره لانه تحول عن الجهة الاولى قال الراغب ولى اذا عدى بنفسه اقتضى معنى الولاية وحصوله في اقرب المواضع يقال ولىت سعى كذا اقبلت به عليه قال تعالى قول وجهك الخ واد اعدى بعن انظرا وتقدر اقتضى معنى الاعراض اه فهو هامة تدلى مفعولان كما سمعت وعرفت معناه في قال لا يخفى انه ليس من التولية بشى من المعنيين بل هو من قبيل ما ولاهم لم يصب والبخشمى قال شطر المسجد نصب على الطرف اى جعل تولية الوجه تلقاه المسجد اى في جهته وسمته وقيل انه يشير الى انه قد ترك اخدمته لى وشطر ظرف بمعنى اجعل وجهك في جهة المسجد ولو كان مفعولا به كما في لتوليك قبله لما ذكر شطر بل اقتصر على المسجد وفيه نظر لان وجهه ذكره انه هو المتيقن كما سياتى والنظر بضم فسكون بمعنى الجانب وقوله ان يتعرضوه اصله يتعرضوا له على الحذف والايصال او منع ان تدخله الكهرة (قوله فخره الخ) هذا هو الصحيح في معنى الشطر قال المبرد في الكامل للشطر وجهان في كلام العرب احدهما النصف والاخر القصد يقال خذ شطر زيد اى قصده ونحوه وكر الالية (قوله والبعيد بك فيه مراعاة الخ) لاختلاف في ان حاضر الكعبة انما توجه الى عينها وانما الخلف في البعيد هل يلزمه التوجه الى عينها اويكى التوجه الى جهتها وهو المختار للتورى رادلة كل من القريتين بسوطة في الفروع والمصنف رحمه الله اختار الثاني واستدل عليه بذكر المسجد دون الكعبة وكذا الشطر وقوله روى الخ اخرج الشيخان وقوله ثم وجه الخ اخرج ابو داود في النسخ والمنسوخ عن سعيد بن المسيب مرسلان فيه قبل الزوال يمكن يؤخذ من الحديث الا ترى وسلة بكسر اللام قال الجوهرى وليس في العرب سلة بالكسر غيره (قوله وقد صلى عليه الصلاة والسلام بأصحابه في مسجد بنى سلة الخ) قال السيوطى هذا تخريف للحديث فان قصة بنى سلة لم يكن فيها النبي صلى الله عليه وسلم اما ولا هو الذى تحول في الصلاة اخرج النسائى عن ابي سعيد بن المعلى قال كانعدوا الى المسجد فمرنا بواو رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعد على المنبر فقلت لقد حدث امر فجلست فقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية قد نرى قلب وجهك في السماء الآية فقلت لصاحبي تعال تركع ركعتين قبل ان ينزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فتكون اول من صلى فتوارىنا فاصابتنا هم انهم نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فضلى للناس الظهر يومئذ واخرج ابو داود في النسخ عن انس رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه كانوا يصلون نحو بيت المقدس فلما نزلت هذه الآية من رجل بنى سلة فناداهم وهم ركوع في صلاة الفجر نحو بيت المقدس الا ان التبله قد حولت الى الكعبة فالتوا كما هم ركوعا الى الكعبة واخرج الشيخان عن ابن عمر رضى الله عنهم ا قال بينما الناس بقباء في صلاة الصبح اذ جاءهم ات فقال ان النبي

(قد نرى قلب وجهك في السماء) تزد وجهك في جهة السماء تطلع اللوحى وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبع في روعه ويتوقع من ربه ان يحوله الى الكعبة لانهم اقبلت آية ابراهيم وأقدم التبتين وأدعى للعرب الى الايمان ولما اتته اليهود وذلك يدل على كمال أدبه حيث انتظر ولم يسأل (فلتوليك قبله) فلم تكنك من استقبلها من قولك وايشه كذا اذا صبرته والباله أو فلتبعك تلى جهتها (ترضاهما) تحبها وتتشوق اليها المتناصد دينة وافقت مشيئة الله وحكمته (قول وجهك) اصرف وجهك (شطر المسجد الحرام) نحوه وقيل الشطر في الاصل لما انفصل عن النبي من شطر اذا انفصل ودار شطورا اى منفصلة عن الدور ثم استعمل بجانب وان لم يتصل كالتقطر والحرام المحترم اى محترم فيه التقال أو ممنوع من التظلة ان يتعرضوه وانما ذكر المسجد دون الكعبة لانه عليه الصلاة والسلام كان في المدينة والبعيد بك فيه مراعاة الجهة فان استقبل عينها خرج عليه بخلاف القريب روى انه عليه الصلاة والسلام قدم المدينة فصلى نحو بيت المقدس ستة عشر شهرا ثم توجه الى الكعبة في رجب بعد الزوال قبل قتال بدر بثهريين وقد صلى بأصحابه في مسجد بنى سلة ركبعتين من الظاهر فتحول في الصلاة

صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الآية قرآن وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها وكانت وجوههم
 الى الشام فاستداروا الى الكعبة اه فقد علمت أن ما ذكره المصنف رحمه الله ليس موافقا للروايات
 الصحيحة فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يتحول في صلاته وأن التحول كان في صلاة النحر (قوله
 وتبادل الرجال والنساء صفة فهم الخ) قيل أراد أن الرجال قاموا في مكان النساء والنساء في مكان
 الرجال قيل والظاهر أن مراده أن بعض الرجال قاموا مكان بعض النساء وبعض النساء قاموا مكان
 بعض الرجال مثلا إذا قام الامام وصف خلفه صفين صفرا رجالا وصفانا فاذا دار الى جانب اليمين تحول
 ما في يمين الامام من الرجال الى خلف لاتباع الامام وتسوية الصفوف فاذا كانوا قريبين من النساء
 يبعدون من أمكنتهن حتى يتقوا ما كنهن وكذا التحول من في يسار الامام الى يسار النساء الملاقى
 خلف هؤلاء الرجال ليقف من وقف مكان الرجال حتى تستوي مع النساء اللاتي في جانب يمين الامام
 كما يشهد به التحليل الصحيح وقوله واستقبل الميزاب أي كانت جهتهم مقابلة لميزاب الكعبة وهو معروف
 وقوله خص الرسول صلى الله عليه وسلم يعني في قوله قول وجهك ثم عرف في هذه الآية لما ذكر (قوله
 بجملة الخ) أي اجمالا مقابلة بقوله تفصيلا وقوله لعلم الخ قيل عليه هذه القبلة كانت لابراهيم عليه
 الصلاة والسلام كما مر فلا تخص شريعتنا فالاولى لهم بأن محمد صلى الله عليه وسلم لا يأمر بياطل اذ هو
 النبي المشرى به في كتبهم ولأن تقول انهم اتخذت فلم تكن قبلة تغيب عاد التوجه اليها عن بيت المقدس
 صارت كمنه سابقة أخرى ولا يخفى ما فيه من التكلف فلاحسن أن المراد أنه يغير قبلة من كان قبله الى
 أخرى فلا يضره ما ذكر وقوله لا شريقتين أي أهل الكتاب والمسلمين وقوله والمعنى ما تركوا الخ لان عدم
 الاتباع يعني الترك وما قبله يدل على أنه كان عنادا وقوله وقيلتهم ولم تعددت أي قبله أهل الكتاب
 اليهود والنصارى لكنهم الجمع البطال له الكاشي الواحد كما مر في قوله ان نصبر على طعام واحد وقوله
 لتصلب الخ في الاساس نصلب فلان في الامرا اذا اشتد فيه ثم ان كون قبلة النصارى مطلع الشمس
 سر حوايه لكن وقع في بعض كتب القصاص أن قبلة عيسى عليه الصلاة والسلام كانت بيت المقدس وبعد
 رفعه ظهر بواس ورس في دينهم دس منس منها أنه قال اني اتبعت عيسى عليه الصلاة والسلام فقال لي ان
 الشمس كوكب أحبه يبلغ سلامي في كل يوم فرجوني ليتوجهوا اليها في صلاتهم ففعلوا ذلك (بقي الكلام
 في أن المطالع مختلفة فأي مطلع يعتبر عندهم لم أر من صرح به وفي بدائع الفوائد لابن القيم قبله أهل
 الكتاب ليست يوحى وتوقف من الله بل بحسرة واجتهاد منهم أما النصارى فلاريد أن الله تعالى
 لم يأمرهم في الانجيل ولا في غيره باستقبال الشرق وهم مقرون بأن قبلة المسيح عليه الصلاة والسلام قبلة
 بني اسرائيل وهي الصخرة وانما وضع لهم أسماخهم هذه القبلة وهم يعتقدون عنهم بأن المسيح عليه
 الصلاة والسلام قوض اليهم التحليل والتحرير وشرع الاحكام وأن ما حلوه وحرموه فقد حلله هو
 وحرمه في السماء فهم مع اليهود متفقون على أن الله لم يشرع استقبالات بيت المقدس على رسوله أبدا
 والمسلمون شاهدون عليهم بذلك وأما قبلة اليهود فليس في التوراة الامر باستقبال الصخرة البتة وانما
 كانوا يصوبون التابوت ويصلون اليه من حيث خرجوا فاذا قدموا صبوه على الصخرة وصلوا اليه
 فلما رفع صلوا الى موضعه وهو الصخرة وأما السامرة فانهم يصلون الى طوره وهم بالشام يعظمونه
 ويجعون اليه وهو في بادية نابلس وهي قبلة باطلة مبتدعة اه (قوله أي واتن اتبعتم مثلا) قال
 النحر ير معنى قوله مثلا لأن هذه الشرطية مبنية على الفرض والتقدير والافلام معني لاستعمال ان
 الموضوع للمعاني المحتملة بعد تحقيق الانتفاء بقوله وما أنت بتابع قبلة من يعنى أن كونه من الظالمين
 لا يخص متابعة بل كل من يتبع كذلك وانما أسند اليه العلم غير بالطريق الاولى وأنه ليس المقصود
 التحصيص بل متابعة الهوى مطلقا كذلك (قوله وأكدهم وبلغ فيه من سبعة أوجه الخ)
 وفي نسخة عشرة أوجه وكذا ذكرها الشارح التحريم وهي القسم واللام الموطئة وان القرضية وان

واستقبل الميزاب وتبادل الرجال والنساء
 صفة فهم في معنى المصنف مع جرد القائلين
 (وحيت ما كنتم فولوا وجوهكم شطره)
 خص الرسول بالخطاب تعظيما له واجبا
 لغيته ثم عتم نصريجا بهوم الخ
 وتأكد الامر القبلة وتخصضا لآلته على
 المتابعة (وان الذين أتوا الكتاب يملون
 أنه الحق من ربهم) بجملة لعلمهم بأن عادته
 تعالى تخصيص كل شريعة بقبله وتفصيلا
 لتضمن كتبهم أنه صلى الله عليه وسلم صلى الى
 القبلتين والضمير للتحويل أو التوجه
 (وما الله بغافل عما تعملون) وعد ووعيد
 للقرئين وقرآن ابن عامر وحزرة والكسافي
 بالياء (واتن آيات الذين أتوا الكتاب بكل
 آية) برهان وحجة على ان الكعبة قبلة واللام
 موطئة للقسم (ما تبعوا قبلة) جواب للقسم
 المنه والقسر وجواب سابقه - سد جواب
 الشرط والمعنى ما تركوا قبلة التي تتبعها
 الجدة وانما خالفوا مكابرة وعنادا (وما أنت
 بتابع قبلة) قطع لاطماعهم فانهم قالوا لو
 ثبت على قبلة النصارى جواز أن يصح كون
 صاحبنا الذي نتظنه تفريرا له وطعام ما في
 رجوعه وقيلتهم وان تعددت لكن استعدة
 بالبطال ومخالفة الحق (وما بعضهم يتابع
 قبلة بعض) فان اليهود تستقبل الصخرة
 والنصارى مطلع الشمس لا يرجي توافقهم كما
 لا يرجي موافقتهم بل انصلب كل حزب فيما هو
 فيه (واتن اتبعتم أهواهم من بعد ما جاءك
 من العلم) على سبيل الفرض والتقدير أي
 واتن اتبعتم مثلا بعد ما بان لك الحق وما كان
 فيه الوحي (انما اذا ان الظالمين) وأكد
 تهميده وبالغ فيه من سبعة أوجه تعظيما
 للحق المعلوم وتحريضا على اقتضائه وتحذيرا
 من متابعة الهوى واستنطاق الصادق والذنب
 عن الانبياء

التصقيفة واللام في حيزها وتعرف الظالمين والجملة الاسمية واذا الجزائية وابتار من الظالمين على ظالم
 أو الظالم لافادته أنه مقرر محقق وأنه معدود في زمرة من غير عرق فيه وايضا الاتباع على ما سماه هوا
 أي لا يعزده برهان ولا نزل في شأنه بيان وقيل وعده واحدا منهم مجهولا بعد تعيينه بالحق وفيه
 نظر لأن هذا التركيب يقتضي المبالغة لا المجهولية ولولا مخالفته الاستعمال لكان حسنا وعلى هذه
 النسخة مكانه أسقط منها ما بالغه ان التعريف والاهواء وهو ظاهر ونقل في الكشف عبارة المصنف
 من عشرة أوجه وقال هي القسم واللام الموطئة والتعاليق بان دلالة على أن أي شيء مفروض من
 الاتباع وقع كقبي في كونه من الظلم والاجمال والتفصيل في قوله ما جاء من العلم وجعل الجاني نفس
 العلم وحرف التحقيق واللام في حيزها وتعرف الظالمين الدال على المعرفين فيه وكون الجملة اسمية
 بخبرية الدال على الاستمرار التام والثبات وما في اذا من المبالغة لكونه الجواب والجزء ودلالتها على
 زيادة الربط ونيف على العشرة ما في قوله من الظالمين للدلالة على أنه اذا دل من المرسومين منهم وتسمية
 ما ذهبوا اليه أهوا الما فيه من المنع عن الاتباع المؤكد لا وعيد (قوله الضمير لرسول الله صلى الله
 عليه وسلم الخ) كذا في الكشاف واعترض عليه أبو حيان رحمه الله بأن الخطاب في الآيات السابقة
 الى هنا لرسول صلى الله عليه وسلم فكيف يقال انه لم يجز له ذكر وقال النجيري انه ليس بشيء ولم يذكر
 وجهه وفي الكشف فان قيل هو التفتاح لا شمار دون سبق الذكر فتنجما أجيب بأن الامرين جائزان
 ولكن المقام لما ذكره ادعى ان لا يحسن الالتفات الا اذا كان مقصودا لانه منبها مسبق له الكلام
 عليه ومع ذلك يكون له حسن موقع خصوصا انه وهو هو في يدع بقيد اطلاقهم تعريف الالتفات
 بأن يكون التعبير الاول مقصودا فيه مسوقا له الكلام وهذا نظير قوله -م شرط الاستعارة أن يذكر
 المشبه بطريق القصد ليحل فيه قد زور أزراره على القمر - فاحفظه فانه من خصائص هذا المقام
 والمراد بالعلم مسبق في قوله ما جاء من العلم وهو الوحي وهذه كلها مذكورة قبله وقوله يشهد لادول
 أي لربوع الضمير للنبي صلى الله عليه وسلم لانه يتحد جنس المعروف فيها ما يؤيده ما رواه أيضا والمراد
 أنهم يعرفون نبوته لا يخصه صلى الله عليه وسلم كافي الكشاف وان كان مراده هذا فان قلت ما ذكره
 عن ابن سلام رضى الله عنه يقتضى أن معرفة الابن دونه لما فيها من الاحتمال والمثبه به أقوى في وجه
 الشبه قلت هذا ليس بشرط بل يكفي كونه أشهر كما هنا فان معرفة الابناء أشهر من غيرها وأن معرفة
 ذات الابن وشخصه أقوى في نفسه والاحتمال في كونه حاصله في الواقع لا ينافي ذلك والله أشار
 المصنف رحمه الله بقوله لا يلتبسون الخ وهو الداعي لذكر التشخيص في الكشاف (قوله تخصيص
 لمن عاند الخ) في الكشاف انه استثناء من آمن منهم أو بلجها هم وليس المراد بالاستثناء المصطلح بل
 الاخراج مطلقا قال النجيري أي اخرج عن حكم الكتمان لمن أظهر ما علم من الحق وآمن به أو لمن لم يعلمه
 فلا يتصور منه الكتمان لا قضائه سابقة العلم فاخص الكتمان بفريق منهم دون الفريقين الآخرين
 وأولى قوله أو بلجها هم لمنع الخلو والاعتراض بأن الجهال لا يدخلون في الذين يعرفونه فكيف يصح
 اخراجهم مدفوع بأن اختصاص حكم المعرفة بالبعض لا ينافي عموم آياتناهم الكتاب وتناوله
 بحسب اللفظ للعارة من منهم والجاهلين وقرب منه ما قبل ان معنى يعرفونه يوجد فيهم العرفان اسنادا
 لقب على البعض الى الكل لاختلاطهم وارتباطهم وكان المصنف رحمه الله لم يرتض هذا فلذا تركه الى ما هو
 الظاهر المتبادر من النظم (قوله كلام مستأنف الخ) على قراءة الرفع هو ميتة أخبره الجار والمجرور
 بعده واللام مالهه اشار الى الحق الذي جاء به النبي صلى الله عليه وسلم أو الحق الذي كتبه هؤلاء
 أو للجنس وهو يفيد المصريح حيث كذا اشار اليه بقوله لا مالم يثبت كافي قوله الحمد لله والكرام في العرب
 والنسب الى آياتها لوقوع المحكوم عليه نفس الجنس من غير قرينة البعضية وهو شرط ميتة المحذوف
 أي هو الحق والجار والمجرور خبر به خبر أول وسكت عن بيان التعريف فيه فكانه محتمل للوجهين

(الذين آتيناهم الكتاب) بمعنى علمهم
 (يعرفونه) الضمير لرسول الله صلى الله عليه
 وسلم وان لم يسبق ذكره دلالة الكلام
 عليه وقيل للعلم أو القرآن والتحويل
 (تجايزون أبناءهم) يشهد لادول أي
 يعرفونه بأوصافه كعرفتهم أبناءهم
 لا يلتبسون عليهم بغيرهم عن عمر رضى الله
 تعالى عنه أنه سأل عبدا عنه بن سلام
 تعالى الله عنده عن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فقال أنا أعلم به في بابي قال ولم
 قال لا في لست أشك في حمده نبي قاتما
 ولدى فاعل والدلة قد خانت (وان فرقتهم
 لستون الحق وهم يعلمون) تخصيص لمن عاند
 واستثناء من آمن (الحق من ربك) كلام
 مستأنف والحق اماميتا خبره من ربك
 واللام للعهد والاشارة الى ما عليه الرسول
 صلى الله عليه وسلم أو الحق الذي يكتونه
 أو للجنس والمعنى ان الحق ما ثبت أنه من الله
 تعالى كالذي أنت عليه لا مالم يثبت كالذي
 عليه أهل الكتاب وما خبر ميتة المحذوف
 أي هو الحق ومن ربك حال أو خبر به
 خبر وفري بالنسب على أنه يدل من الاول
 أو تقول يعلمون

السابقين لكن قيل انه على هذا التقدير اللام للجنس كافي ذلك الكتاب ومعناه ان ما جاء من العلم
 او ما يكتونه هو الحق لا ما يدعون ويرعون وجعل جنس على الادعاء ولا معنى حينئذ لانه لا يمتد
 متحد منطوقه ومفهومه فيحتاج الى تكلف وقراءة التنب منسوبة الى على كرم الله وجهه فان كان
 مفعول يعاون فهو من اقامة الظاهر مقام المضمير للتعظيم وان كان بدلا فوجهه ان قوله من ربك حال منه
 يحصل به ما غيرته للاول وان اتحد لفظهما وجوز فيه التنب بفعل مقدر كالزم (قوله السابقين في
 انه من ربك الخ) فسر المرية بالسك وقال الراغب انه اخص وفسرهما بالتردد في امر وبين معاشه
 بقريته المقام وقوله وليس المراد الخ لان النبي عن شئ يقتضى وقوعه أو ترقبه من المنهى عنه وهو
 لا يتصور هنا لان الكون والوجود ليس مقدورا له حتى ينهى عنه حقيقة كما سياتى تحقيقه في قوله فلا
 يكن في صدره لخرج منه وهو معنى قوله لانه ليس بقصد واختيار فاذا جعل كناية وعبر به عما يصح
 النبي عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يصدر منه ذلك فاما ان يكون الخطاب لغير معين كافي قوله صلى
 الله عليه وسلم بشر المشائين الخ وفيه من المبالغة ان المعنى لا ينبغي لكل من عرفه ان يشك فيه كما بنا
 من كان أو الامر له والمقصود امته كافي قوله اذا طلقت النساء والمقصود النبي عما يقع في الرب
 والامر باكتساب المعارف المزيحة للشك وهو راجع الى الوجهين لما عرفت وهذا معنى ما نقل عن
 الزنجشري انه نهي عن الاشياء المنيرة للشك لانه ليس بالاختيار وقال في الكشف الاشبه انه اظهر
 لكونه ليس مظنة للشك حتى كان الشك لا يعتري في مثله الا لمن أغرض عيناه عن الحق وقوله على الوجه
 الاباح لان النبي عن الكون على صفة أبلغ من النبي عن نفس الصفة فلذلك جاء التبريل عليه اذا نهي عن
 الكون على صفة يدل على عموم الاكوان المستقبلة والمعنى لا تعترف كل فرد فرد من أكوالك فلا تعترف
 في وقت يوجد فيه الامتراء بخلاف قولك لا تعترفانه لا يقيد ذلك (قوله واكمل امة قبله الخ) أى المراد
 بكل اما كل امة اذ لكل منها قبله تخصها أو المراد لكل قوم من المسلمين كاهل المشرق والمغرب جهة
 وجانب توجهون اليه (قوله أحد المنعويين محذوف الخ) تقدم ان ولى بمعنى جعله مستقبلا لا يعنى
 المنعويين فضميرهما ما ان يرجع للرب أو اكمل وضميرها مفعوله الاول وهو عائد الى الجهة وعلى الاول
 تقديره وجهه لانه يقال وايته الجهة ولا يقال وايته الجهة اياه وعلى الثاني اياه (قوله وقري واكمل
 وجهة الخ) وضمير هو على هذه القراءة قطعاً كما أنه على قراءة مولاها لكل من غير احتمال آخر وهذه
 قراءة ابن عامر وقد صعب توجيهها حتى تجرأ بعضهم على ردّها وهو خطأ عظيم ووجهها المصنف رحمه
 الله تعالى للزنجشري على أن اللام زائدة في المفعول المتقدم للتأكيده والتقوية فان العامل اذا تأخر ضعف
 فزاد اللام في مفعوله كما زاد في مفعول الصدقة وردّه أبو حنبلان مالك بأن لام التقوية لا تزاد في
 أحد من مولى المتعدي لاشين قالوا لانها ما ان تزداد فيهما ولا نظيره أو في أحدهما فلينزل الترجيح من غير
 مرجح وردّه السفاقي وقال ان اطلاق النجاة يقتضى جوازها والرجح من غير مرجح مدفوع هنا بأنه
 ترجح بتدعيه وقوله أى قد ولى أى صار في الجهة التي تليها (قوله فاستبقوا الخيرات الخ) هو منصوب
 بنزع الخافض أى الى الخيرات قبل ومدلول استبق ليس الاطاب السابق فيمابينهم ودلالته على سبق
 غيرهم من جهة أنهم لما أمروا بسبق بعضهم بعضهم اولى وهذا بناء منه على أن ضمير استبقوا
 للمسلمين ولو كان لكل لم يمتحج الى تأويل وعلى الاول فالكتابة في التعبير به اشارة الى أن ميدان الخيرات
 هم السابقون فيه لا غير وقوله أو الفاضلات يريد به الافضل وهو التوجه الى عين الكعبة وهما أقوى
 ما يمكن ومعنى الاتيان بهم جميعاً أن صلاتهم مع اختلاف جهاتهم في حكم جهة واحدة كأنها كاهلها
 مسامحة لهم الكعبة (قوله أينما تكونوا الخ) أين ظرف مكان واليه اشارة بقوله في أى موضع وتكون
 للاستتھام وللشرط كما هنا وما زائدة وبات جواها والمراد بما وافق والخالف ما وافق مقرهم وما خلفه
 والقصد التھيم للامكنة والحال وفيما بعده الشمول لجميع أجزائهم مجتمعة ومتفرقة والمخسر يفتح الشين

ولا تكون من المترين) الشاكين
 في أنه من ربك أوفى كتابهم الحق عالمين به
 وليس المراد به نهي الرسول صلى الله عليه
 وسلم عن الشك فيه لانه غير متوقع منه
 وليس بقصد واختيار بل اما الخبيرين الامر
 وأنه يجب لا يشك فيه ناظر أو امر الامة
 باكتساب المعارف المزيحة للشك على
 الوجه الاباح (واكمل وجهة) واكمل
 امة قبله والتسوية بالاضافة أو اكمل
 عموم من الماسين جهة وجانب من الكعبة
 (هو مولىها) أحد المنعويين محذوف
 أى هو مولى وجهه أو الله مولى اياه وقري
 واكمل وجهة بالاضافة والمعنى واكمل وجهة
 الله ووليا أهلها واللام من مبدئياً كيد
 جبر الضعف العامل وقري ابن عامر مولاها أى
 هو مولى تلك الجهة أى قد ولىها اذ مثال به
 الخيرات) من امر القبلة وغيره على انال به
 سعادة الدارين أو الناضلات من الجهات
 وهي المسألة للكعبة (أينما تكونوا من
 بكم الله جميعاً) أى في أى موضع تكونوا
 موافق وخالف مجتمع الاجزاء ومنتزعا
 يجتمع الله الى المحشر للجزء أو أينما تكونوا
 من اعماق الارض وقال الجبال يقبض
 أو واحكم أو أينما تكونوا من اهلها
 المتقابلة بات بكم الله جميعاً ويجعل صلواتكم
 كأنهم الى جهة واحدة (ان الله على كل
 شئ قدير) فيقدر على الامانة والاحياء
 والجمع

وكسرها والاتيان بهم بغيرهم - بأعمالهم والاتيان بكون في الآخرة أو المراد ما يشهد الجبال والوهاد
والعمران والخراب والاتيان بمعنى قبض الارواح والوجه الاخرى بمعنى على الاخرى في تفسير الاستئناف
كما في قوله فيقدر الخ على الوجهين الاولين (قوله ومن حيث خرجت الخ) حيث ظرفه كان لازمة
الاضافة للجمع و اضافتها للمفرد نادرة والظاهر انه يريد من أى مكان خرجت منه قول فمن حيث
متعلق بول والفاء زائدة كما في وربك فكبر وقيل انه يشعربان من حيث متعلق بخرجت فيلزم عدم اضافته
الا أن شكاف تقدير حيث يكون خرجت ولا يخفى بعده وقيل انه متعلق بول وما بعد الفاء يعمل فيما
قبلها كما بين في محله لانه لا وجه لاجتماع الواو والفاء فالوجه أن يكون التقدير فعل ما أمرت به من
حيث خرجت قول فيكون قوله قول معطوف على المتقدر ويجوز أن يجعل من حيث خرجت بمعنى أينما
كنت وتوجهت فيكون قول جراه له يعنى أنها شرطية العامل فيها الشرط على نحو ما ذكره المصنف رحمه الله
ولا يخفى أن حيث بدون ما لا تكون شرطية وكذا إذا الا في قول ضعيف للفراء وقالوا انه لم يسمع في كلام
العرب وقوله وان هذا الامر أى الشأن والحال الدال عليه قوله وقيل ان المراد به التولية
وأوله ليصح تذكيره وكذا فسره في الكشف بهذا المأمور به ولو قصد بالامر ظاهره صبح أيضا
(قوله كثر هذا الحكم الخ) يعنى أنه ذكر قول وجهك شطر المسجد الحرام في ثلاث مواضع فقاما أن
يكون كثره اعتناء بشأنه لانه من مظان الطعن وكثرة المخالفين فيه لعدم الفرق بين التسخير والبدء
أولانه ذكر في كل محل على وجه قصده غير ما قصد في الاخر معنى وان تراعى من اللفظ تكرره في
الاول ذكر بعده قوله فلنواينك قبله ترضاها للعظيم النبي صلى الله عليه وسلم بابتغاء مرضاته وانما يبعد
قوله ولكل وجهه لجرى العادة الالهية الخ وهناك بعد قوله وانه للفق الخ لدفع حجج المخالفين وقديين
بوجوه أخر متقاربة ولكل وجهه هو مواليها (قوله وان محمد صلى الله عليه وسلم يجحد ديننا
ويتبعنا الخ) قيل هذا الخ ما يجدى لولم يكن حكم من أحكام ديننا موافقا لهم وليس كذلك كما في الرجم
وليس بشئ لان انكارهم هذا الاى انكار غيره أو خص هذا الظهور في كل يوم وكونه في أركان الدين
والعبادة مع أنهم منكرون للرجم (قوله استثناء من الناس الخ) يعنى أنه بدل عما قبله وان جاز فيه
التصيب على الاستثناء لانه المختار في الاستثناء من كلام غير موجب واليه أشار بقوله الاله معاندين وقوله
لاحد من الناس إشارة الى أن تعريف الناس للجنس الاستغراقى والزخيمى جعلها الاله حيث قال
لاحد من اليهود وقوله أو بدله أى تعبيراً به وما كانت الحجية الدليل المنيب للتصود ولا حجة لهم
أجاب بأن الحجية ما يصد به الاستدلال سواء كان صحيحاً في نفسه أو في زعم فائلكان كان حقيقة لغة
فهو ظاهر والاستثناء متصل وان لم يكن حقيقة فهو وتقلب فلا يرد أن المذكوور في صدر الكلام
ان تناول هذه الما يصد به الاستدلال سواء كان صحيحاً في نفسه أو في زعم فائلكان كان حقيقة لغة
ولا يحصى سوى أن يراد بالحجة المتمسك حقا كان أو باطلا مع أن قوله لم يصب الاستثناء غير مسلم لان غاية
أن لا يكون متصلا وقد قيل بانقطاعه في الآية (قوله وقيل الحجية بمعنى الاحتجاج الخ) الاحتجاج
المنازعة والمعارضة مطلقا والحجة تستعمل بمعناه كما في قوله تعالى لاجحة بيننا وبينكم أى لاحتجاج
ومجادلة قاله الراغب فما قيل انه لا فائدة في جعل الحجية بمعنى الاحتجاج لان ما له الى الوجه الاول ولا
يُدفع به السؤال الا اذا فسرها بالتمسك لوجهه (قوله وقيل الاستثناء الاله بالغة في نفي الحجية الخ) وهو
استثناء منقطع أيضا لكنهم من تأكيد النفي بصدده وانما يتبينه قال الزجاج تقول مالك على حجة الا
الظلم أى مالك على حجة البينة ولكنك تظلمني ومعناه ان تكن لهم حجة فهو الظالم والظلم لا يمكن أن يكون
حجة فحجتهم غير ممكنة وهوانبات بطريق البرهان وقوله ولا عيب الخ هو من قصيدة للناطقة الذيانى أولها

(ومن حيث خرجت) ومن أى مسكان
خرجت للسفر (قول وجهك شطر المسجد
الحرام) اذا صابت (وانه) وان هذا الامر
(العلق من ربك وما الله بغافل عما تعملون)
وقرأ أبو عمرو وبالياء (ومن حيث خرجت
قول وجهك شطر المسجد الحرام وحيثما
كنتم فقولوا ووجهكم شطره) كثر هذا الحكم
لثبوت عدله فانه تعالى ذكره لثبوت ثلاث عمل
تعمد به الرسول بابتغاء مرضاته وجرى
العادة الالهية على أن يولى أهل حكم
مصلحة وصاحب دعوة وجهة يستقبلها ويتبر
بها ودفع حجج المخالفين على ما ينشئه وقرن
بكل عمله مع قولها كما يشتر الممدلول بكل
واحد من دلالة تقريرا وتقريرا مع أن القبلة
له الشأن والتسخير من مطلق السنة والشبهة
في الجرى أن يؤكد أمرها وبما دكرها
مرة بعد أخرى (لئلا يكون للناس عليكم
حجة) علة لقوله فقولوا والمعنى أن التولية
عن الصخرة الى الكعبة تدفع احتجاج اليهود
بأن المنعوت في التوراة قبلته الكعبة وأن
محمد يجحد ديننا ويتبعنا في قبلتنا والمشركون
بأنه يدعى ملة ابراهيم ويخالف قبلته
(الا الذين ظلموا منهم) استثناء من الناس
أى التولية يكون لاحد من الناس حجة
الاله معاندين منهم فانهم يقولون ما تحوّل الى
الكعبة الامم الا الى دين قومهم وحبائلهم
أو بدله فرجع الى قبله آتانه ويوشك أن يرجع
الى دينهم ونهى هذه حجة كتولة تعالى حجتهم
داخلة عند ربهم لانهم يسوقون ساقها
وقيل الحجية بمعنى الاحتجاج وقيل الاستثناء
لله بالغة في نفي الحجية رأسا كتولة
ولا عيب فيهم غير أن يسوقها
بين قول من قراع الذائب
للعلم بان الظالم لا حجة له

كلمتي لهم بأهمية ناصب * دليل أقاسيه بعلى الكواكب

والفالول مصدر كاتعود بمعنى الانقلام والكسر وقيل انه جمع فل بالنسخ معناه أيضا والقراع الضراب

والكتاب جمع كتيبة بالمنة وهي الجيش المجمع ويسمى هذا النوع في البدع ناكيد المدح بما يشبه الذم
 (قوله وقرئ الألاخ) بالفتح والتخفيف وهي حرف يستفتح به الكلام لينبه السامع الى الاصغاء والذين
 مبهمة أو الفناء زائدة في خبره على الاصح وقوله فان مطاعهم الخأخذوه وما بعده من التعقيب والتقريب
 (قوله علة محذوف الخ) وهو أمرت وقدره مقدما والزمخشري قدره مؤخر اقصه للاختصاص
 ولأن الحذف يدل على الاهتمام بالمدح كورالمقتضى للتدعيم لكنه لم يبين عطفه على ماذا وقوله وارادني
 بيان معنى اهل الاستحالة حقيقة الترجي عليه وقد أسلفنا ما فيه وقوله أولئلا يكون معطوف على علة
 أي أو عطف على ائلا يكون وأخره اشارة راجو حيته لبعده المناسبة ولأن ارادة الاهداء انما تصلح
 علة للاهتراء بالتوازية لاندل على المأمور وعلى ما هو الظاهر في ائلا يكون واراد الاثر المذکور لترجيح
 المقدر وأبو حيان رحمه الله تعالى قال ان العطف على ائلا هو الراجح قال ولا يضر الفصل بما ذكرناه
 من متعلقات العلة الاولى وقوله وفي الحديث أخرجه البخاري في الادب والترمذي وكذا ما بعده
 (قوله متصل بما قبله الخ) اختلف في هذه الكاف فتقبل للتعديل وقيل للتشبيه وهو الظاهر ولذا اقتصر
 عليه المصنف رحمه الله ووجهه ظاهر وأوله بالاتمام المذکور ليتم الانتظام وقوله أو بما بعده والتقدير
 اذ كروني ذكر امثل ذكرى لكم بالارسال حذف منه قال أبو البقاء والفناء غير مانعة من عمل ما بعدها
 فيما قبلها وفيه كلام في النحو وقوله بالارسال اشارة الى أن ما مصدرية وذكرا لارسال وارادة الاتمام من
 اقامة السبب بمقام المسبب والمناسبة بين القبلة التي هي قبله آياتهم وارسال رسول منهم تام على تمام
 (قوله يحكمكم على ما تصيرون الخ) المراد بالتركية التطهير من النقائص ولما كانت التركية عناية
 لتعليم الكتاب والحكمة وهي مقدمة في الفساد والتصوير مؤخر في الوجود والعمل قدمت هنا وأخرت
 هنا رعاية لكل منهما أو ما تقدم الآيات ويانها فان المتصوره ما يحصل الايمان وهي تخلية
 مقدمة عليهما وقيل المراد بالتركية هنا التطهير من الكفر وكذلك فسرناه وهذا المراد بهما الشهادة
 بأنهم اخبار أركنا وذكرا متأخران تعلم الشرائع والعمل بها وهو أحسن وقوله بالنكر والنظر فيسد
 للمتنق منق مثله والمراد به ما يستفاد من النبي صلى الله عليه وسلم غير القرآن فهو جنس آخر فلذا
 أعيد فعله وقوله بالطاعة اشارة الى أنه ليس المراد به الذكر اللساني وقوله ما أنعمت اشارة الى أن
 شكرت عتدي لواحد بحرف جر ولا خريفه وما أحسن قول الشاعر

ولو كان يستغنى عن الشكر منهم * لرفع شأن أو علمه كان
 لما أمر الله العباد بشكره * فقال اشكروني أي بالثقلان

وقوله بجهد النعم اشارة الى أنه من الكفران لبقائه بالشكر (قوله يا أيها الذين آمنوا الخ) لما
 أمرهم بالذكر والشكر وكان ذلك رجا يقصر فيه بين لهم ما يعينهم وخسه ما بالذكر لأن الصبر يشعل
 كل ترك والصلاة مشتملة على كل عبادة وقوله ومناجاة رب العالمين عطف على المعراج تفسيره لانه
 المنصود من العروج وقوله ان الله مع الصابرين تذييل لما قبله وخص الصبر كما قدمه حنا عليه واذا
 كان معهم فهو يهينهم عليه وعلى غيره وقوله هم أموات اشارة الى أنه خير ميتة المحذوف وكذا
 أحياء الآن جلته لا يحل لها من الاعراب لانها جملة مستأنفة بل اضرائية وقيل تقديره بل قولوا
 هم أحياء فيكون في محل نصب أيضا (قوله ما حالهم وهو تشبيه الخ) حياة الشهداء ثابتة في الآيات
 والاحاديث وقد اختلفوا فيها فذهب كثير من السلف الى أنها حياة حقيقة بالروح والجسد ولكننا
 لاندركها ولا نعلم حقيقتها لانها من أحوال البرزخ التي لا تطلع عليها وفي الحديث الصحيح ان ارواحهم
 في حواصل طير خضر تسرح في الجنة حيث شاءت ثم تأوى الى قناديل تحت العرش وأنهم يعرض عليهم
 رزقهم غدوة وغشية وذهب غيرهم وعليه الزمخشري والمصنف رحمه الله تعالى الى أنها ليست بالجسد
 بل روحانية وجميع الاموات وان كانوا كذلك لكن تخصبهم لزيد كرامتهم وقرب درجاتهم فكانت

وقرئ الألا الذين ظلموا منهم على أنه استئناف
 بحرف التثنية (فلا تخشواهم) فلا تخافوهم
 فان مطاعهم لا تضركم (واخشوني) فلا
 تخافوا ما أمرتكم به (ولا تخشوا) نعمتي عليكم
 واهلكم تهتدون) علة محذوف أي وأمرتكم
 لا تعامى النعمة عليكم وارادني اهداءكم
 أو عطف علة على مقدره مثل واخشوني
 لا ننظلكم منهم ولا تخشوا نعمتي عليكم أو لئلا
 يكون وفي الحديث تمام النعمة دخول
 الجنة وعن علي رضي الله تعالى عنه تمام
 النعمة الموت على الاسلام (كما أرسلنا فيكم
 رسولا منكم) متصل بما قبله أي ولا تخشوا
 نعمتي عليكم في أمر القبلة أو في الآخرة كما
 أعلمتها بالارسال رسول منكم أو بما بعده أي كما
 ذكرتكم بالارسال فأذكروني (يلو عليكم آياتنا
 ويركيكم) يحكمكم على ما تصيرون به أركنا
 قدمه باعتبار الفساد وأخره في دعوة
 ابراهيم باعتبار الفعل (ويعلمكم الكتاب
 والحكمة ويعلمكم ما لم تكونوا تعلمون) بالنكر
 والنظر اذ لا طريق الى معرفته سوى الوحي
 وذكرا لفعل ليدل على أنه جنس آخر
 (فأذكروني) بالطاعة (أذكركم) بالثواب
 (واشكروا لي) ما أنعمت به عليكم
 (ولا تكفرون) بجهد النعم وعصيان الامر
 (يا أيها الذين آمنوا استعينوا بالصبر) عن
 المعاصي وحفظ النفس (والصلوة) التي هي
 أم العبادات ومعراج المؤمنين ومناجاة تروى
 العالمين (ان الله مع الصابرين) بالنصر واجابة
 الدعوة (ولا تشولوا من يقتل في سبيل الله
 أموات) أي هم أموات (بل أحياء) بل هم
 أحياء (واكن لا تشعرون) ما حالهم وهو
 تشبيه على أن حياتهم ليست بالجسد ولا من
 جنس ما يحس به من الحيوانات وانما هي
 أمر لا يدرك بالهاتل بل بالوحي وعن الحسن
 ان الشهداء أحياء عند ربهم يعرض
 أرواحهم على أرواحهم

فيصل اليهم الروح والفرح كما تعرض النار على ارواح آل فرعون عند وادعيا فصل اليهم الوجع والآيات في شهادته بدرو كانوا
أربعة عشر وفيه دلالة على أن الارواح جواهر فاعمة بأنفسها مغيرة لما يحس به من البدن تبقى بعد الموت ذرأه وعليه جهور العصابة والتابعين وبه
نطق الآيات والسنة وعلى هذا فخصيص الشهداء لاختصاصهم بالتقرب من الله ومن يذبحه والكرامة (وانبؤنكم) وانصبيكم اصابة
من يجتبر لاحوالكم هل تصبرون على البلاء وتساون للقضاء (بشيء من الخوف والجوع) أي بتقليل (٢٥٩) من ذلك وانما نقله بالاضافة الى

ما وقاهم منه لينصف عليهم ويرحمهم أن رحمة
لا تفارقهم أو بالنسبة الى ما يصيبهم معانديهم
في الآخرة وانما أخبرهم به قبل وقوعه
ليوطنوا عليه نفوسهم (ونقص من الاموال
والانفس والثمرات) عطف على شيء أو الخوف
وعن الشافعي رضي الله تعالى عنه الخوف
خوف الله والجوع صوم رمضان والنقص من
الاموال الصدقات والزكوات ومن الانفس
الامراض ومن الثمرات موت الاولاد وعن
الذي صلى الله عليه وسلم اذا مات ولد العبد
قال الله تعالى للملائكة اقبضتم روح ولد
عبدي فيقولون نعم فيقول اقبضتم ثمرة فؤاده
فيقولون نعم فيقول الله تعالى ماذا قال عبدي
فيقولون حمدك واسترجع فيقول الله انبؤا
لعبدى بيتا في الجنة وهو بيت الحمد (وبشر
الصابرين الذين اذا أصابتهم مصيبة قالوا
انالله وانا اليه راجعون) الخطاب للرسول
صلى الله عليه وسلم أولن تأتي منه البشارة
والمصيبة نعم ما يصيب الانسان من مكروه
لقوله عليه الصلاة والسلام كل شيء يؤذي
المؤمن فهو له مصيبة وليس الصبر بالاسترجاع
باللسان بل وبالقلب بان يتصور ما خلق
لاجله وأنه راجع الى ربه ويتذكر نعم الله عليه
ايضا ما أتى عليه أضعاف ما استردده منه
فيؤمن على نفسه ويستسلم له والبشر به
مخدوف دل عليه (أو أتتكم عليهم صلوات من
ربهم ورحمة) الصلاة في الاصل الدعاء ومن
الله التركية والمغفرة وجهها للتنبيه على
مخزنتها وتوقعها والمراد بالرحمة اللطف
والاحسان وعن النبي صلى الله عليه وسلم
من استرجع عند المصيبة جبر الله مصيبتها
وأحسن عقبا وجعل له خلفا صالحا يرضاه
(وأولئك هم المهندون) للفق والصواب
حيث استرجعوا وأسلموا القضاء الله تعالى

حياة غيرهم ايدت معتقدهم والروح بفتح الراء الراحة والسرور (قوله والآيات في شهادته بدرا الخ)
كذا أخرجه ابن مندو وقوله أربعة عشر وقيل سبعة عشر أو ستة عشر وأما وهم مسطورة في السير
(قوله وفيه دلالة الخ) وجه الدلالة أنه أثبت لهم الحياة وهي ليست بالجسد فتميز كونها بالروح وحياة
الروح بدون الجسد مستلزمة قيامها بنفسها وهو المذهب الحق خلاف من ذهب الى أنها أعراض
والخلاف فيها معروف (قوله وانصبيكم الخ) لما كان أصل الابتلاء الاختبار وهو على الله غير
جائز جعله استعارة تمثيلية شبهه اصابتهم بالبلاء الذي يظهر به صبرهم ورضاهم عما قدر الله به فعل المختبر
الذي يكلف من اختبره أمر اشاق له لم اطاعته (قوله أي بتقليل الخ) القلة تؤخذ من انظ شيء وتشكيره
لانه استعمل في ذلك ولهذا عيب على المتنبئ قوله في ذلك فهو شيء من الدوران ثم بين أن قلته
نسبية بالنسبة لما حقه عنهم عنه مما يقع لهم وقوله وانما أخبرهم به الخ هذا على مقتضى النظم ظاهر
اذ عبر عنه بالمستقبل وأما بالنظر الى ما فسره به فشكل لان خوفه تعالى لم تزل قلوب المؤمنين مشحونة به
وكذا ما بعده فانها كما سابت على نزول الآية واما ان الزكاة والصدقة لا يناسب التعبير عنها بالنقص
لانها عبر عنها بالزكاة وهي الثمر والزيادة فتدفع بأنها نقص في الحس والظاهر وان كانت زيادة
باعتبار ما يؤل وأجيب بأن الخوف يتجدد بتجدد الانذار فضع الابتلاء به وان كان منه ما هو حاصل
عند نزول الآية وكذلك الكلام في المرض وموت الولد وهذه نزلت قيل ايجاب الزكاة وصوم رمضان
ومعنى الابتلاء بخوف الله الابتلاء بما يخشى عقاب الله عليه وعطفه على شيء أو لى لتوافقه ما
في التكبير ولذا قدمه والحديث المذكور أخرجه الترمذى واطلاق الثمرة على الولد مجاز مشهور لان
الثمرة كل ما يستغنى ويحصل كما يقال ثمرة العلم العمل واطلاق الثمرة الى القلب كناية عن شدة تعاقبه به
ومحبته ومعنى استرجع قال انالله وانا اليه راجعون وقوله وبشر الصابرين وقوله كل شيء يؤذي الخ حتى
القصة على النصة أو على مقدر أي انذر الجاهلين وبشر الصابرين وقوله كل شيء يؤذي الخ حتى
الشوكة يشاكها والبعضة تلسعة وهو حديث ورد من طرق عديدة (قوله وليس الصبر
بالاسترجاع الخ) ما خلق لاجله هو معرفة الله وتكميل نفسه حتى يستعد للبقاء السرمدي ومنه قول
بشر مقدر أي برحمة عظيمة واحسان جزيل بدليل ما بعده (قوله في الاصل الدعاء) اشارة الى ما قال
الراغب ان أكثر أهل اللغة ان معنى الصلاة هو الدعاء والتعجيل يقال صليت عليه أي دعوت وركبت
وصلاة الله للمسلمين هي في التحقيق تزكيتهم والمراد بالتزكية محو السيئات ونظهيرها وجمعها
للتكثير كما ان التمنية يرادهم ذلك كليلك وسعديك وان كان جمع قله فان جمع القلة يستعار للكثرة
ونكتة التعبير به أنهم سمع كثيرهم اقبله في جنب عظمتهم (قوله والمراد بالرحمة اللطف والاحسان
الخ) قدم تر معنى اللطف والاحسان الانعام وقوله من استرجع الخ قال الطيبي رحمه الله ما وجدته
في كتب الحديث وتعقب بأنه أخرجه ابن أبي حاتم والطبراني والبيهقي في شعب الایمان عن ابن عباس
رضي الله عنهما (قوله للفق والصواب حيث الخ) لما كثر أو لتلك الشدة الاعتناء بهم وتمييزهم وأتى
بضمير الفصل المنفصل للعصر والاعتناء ليس محصورا بل ولأن اشار الى أن المحصور بهم ليس مطلق
الاهتداء بل اهتداء محصور وهو الاهتداء للتسليم وقت صدمة المصيبة فافهم (قوله علماء الجليلين الخ)
لما ذكر الصبر عقبه بالحج لما فيه من الامور المحتاجة اليه وكونها بالغة لان اصل معذاتها من
الحجارة مطاقا فلتزمها الامم والشعائر جمع شعيرة أو شعارة بمعنى علامة يطلق على ما يعلم به موطنه

(ان الصقي والمروة) هما علم الجليلين بمكة (من شعائر الله) من أعلام مناسكة جمع شعيرة وهي العلامة (فن حج البيت او اعتمر) الحج اقامة القصد
والاعتمار الزياره فبما شرع على قصد البيت وزيارته على الوجهين المخصوصين (فلا جناح عليه أن يطوف بهما)

كأهنا وعلى نفس أعماله وإضافتهما إلى الله لأنه جعلهما معاملة مع ما فيه من التعظيم وتغليب الحج
والعمرة بمعنى اشتراكهما في نوع مخصوص منهما كالأية لأنهم ما علمنا (قوله كان اسأف على
الصفالح) اسأف بكسر الهمزة وخفة السين المهملة وألف بعدها فاء ونائلة بثون وألف يليها همزة
مكسورة ولام الاوّل اسم رجل سمي به صنم على الصفا والثاني اسم امرأة سمي به صنم على المروة
قيل ولذا أنت وكانا زينا في الكعبة فسخا حجرين ووضعتهما ليكونا عبدة فلما تقدم العهد عبدوهما
وكانوا يتصحن بهما اذا سعوا ولما كان السعي واجبا أو ركعا عند الاكثرو كان قوله لا جناح يقتضي عدم
الوجوب كما ذهب اليه بعض الصحابة والمجاهدين أجازوا عنه بما ذكر وفي جامع الترمذي عن سفيان قال
سمعت الزهري يحدث عن عروة قال قلت لعائشة رضي الله عنها ما أرى على أحد يطوف بين الصفا
والمروة شيئا وما أبالي أن لا أطوف بينهما فقالت بئس ما قلت يا ابن أختي طاف رسول الله صلى الله عليه
وسلم وطاف المسلمون وانما كان من أهل النماء الطاغية التي بالمثل لا يطوفون بين الصفا والمروة
فأنزل الله تعالى في حج البيت الآية ولو كان كما تقول لكنا كفلا جناح عليه أن لا يطوف بهما قال الزهري
رحمه الله فذكر ذلك لابي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام فأعجبه ذلك وقال إن هذا هو العلم واتد
سمعت رجلا من أهل العلم يقول انما كان من لا يطوف بين الصفا والمروة من العرب يتولون ان طوافنا
بين هذين الحجرين من أمر الجاهلية وقال آخرون من الانصار انما أمرنا بالطواف بالبيت ولم نؤمر بالسعي
بين الصفا والمروة فأنزل الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله قال أبو بكر بن عبد الرحمن فأراهنا نرات
في هؤلاء هذا حديث حسن صحيح انتهى قال الأكرمانى فان قلت الآية لا تدل على الوجوب فلم يرد
به عائشة رضي الله عنها قلت اما أنها استفادت الوجوب من فعله صلى الله عليه وسلم مع انضمام خدوا
عنى مناسككم اليه أو فهمت بالتران ان فعله للوجوب كما قيل به والسعي ركن عند مالك والشافعي
وأجد رحمة الله وقال أبو حنيفة رحمه الله واجب فلو تركه صبح وجهه ويجبر بالدم وقال النووي رحمه الله
هذا من دقيق علمها لان الآية تدل على رفع الجناح عن الطائف فقط فأخبرته عائشة رضي الله عنها
بأنه لا دلالة فيها لاعلى الوجوب ولا على عدمه وينت السبب في نزولها والحكمة في نظمها وقد يكون
الفعل واجبا ويعتقد الانسان منع ابقاعه على صفة مخصوصة وذلك كمن عليه صلاة الظهر
وظن أنه لا يجوز فعلها عند الغروب فسأل عن ذلك فقال له يجب لا جناح عليك ان صليت ما في هذا
الوقت فيكون جوابا صحيحا ولا يقتضي نفي وجوب صلاة الظهر اهـ وما نقله عن أحمد بن حنبل
المصنف رحمه الله وخبر أنه لا طواف بهما واستدل ابن عباس رضي الله عنهما بهذه الآية
لان لا جناح بحسب الظاهر يقتضيه ولم يذكر الاستدلال بقوله ومن تطوع خيرا فهو خير له لان
تفسير تلك الآية لا بلاغته كما في شروحه ولم يجعل قراءته من سعة ودنى الله عنه أن لا يطوف ناصرا
له لانها شاذة لا عمل بها مع ما يعارضها واحتمال أن لا زائدة فيها كما يقتضيه السياق (قوله
وهو ضعيف الحج) بمعنى رفع الجناح وان تبادر الى النهي منه عرفا للتخيير وان كان فهو محسب
العقل مجرد عدم الحرمة أو الكراهة فيم الواجب والمنذور لكنه لا ينافي الوجوب وقوله من شعائر
الله قرينة على ارادته منه وأما التلوع ففي اللغة التبرع وقد يقال لنعل الطاعة متذلا فهو بهذا
الاعتبار يستدل به لئلا نعدية بنفسه تشعربأن المراد به الاتيان بالنهـل طوعا وهو لا ينافي
الوجوب أيضا وقوله صلى الله عليه وسلم اسعوا أمر بالسعي مع التعليل والتأكد بان الله كتب عليكم
يفيـد غاية الوجوب بحيث بثوت الجواز وبأنه وهو معنى الركنية وهو حديث صحيح أخرجه أحمد
والطبراني عن ابن مسعود رضي الله عنه والجواب عما ذكره أنه لا يقتضي الا الوجوب المؤكّد
ولادلالة على الركنية قال الجصاص وفي حديث الشعبي عن عروة بن مضر من الطائي أنه قال أتيت
النبي صلى الله عليه وسلم بالزلفة فقات يارسول الله جئت من جبل طى ما تركت جبلا الاوقفت

كان اسأف على الصفا ونائلة على المروة
وكان أهل الجاهلية اذا سعوا نحوهما
فلم يأتوا الاسلام وكسرت الأصنام
فخرج المسلمون أن يطوفوا بينهما لذلك قتلت
والاجماع على أنه مشروع في الحج والعمرة
وانما الخلاف في وجوبه فمن أحمد أنه سنة
وبه قال أنس وابن عباس لقوله فلا جناح
عليه فإنه يشتم منه التخيير وهو ضعيف لان نبي
الجناح يدل على الجواز الداخل في معنى
الوجوب فلا يردعه وعن أبي حنيفة رحمه الله
تعالى أنه واجب يجبر بالدم وعن مالك والشافعي
أنه ركن اتول عليه الصلاة والسلام اسعوا فان
الله كتب عليكم السعي

عليه فهل لي من حج فقال من صلى معناه هذه الصلاة ووقف معناه هذا الموقف وقد أدرك عرفة قبل ذلك
 ليلا أو نهارا فقد تم حجه وقضى فتمه فهذا ينبغي كون السعي فرضا من وجوه أخباره بتمام حجه وليس
 السعي فيه السعي بينهما ولو كان من فروضه لبيته للسائل لعلمه صلى الله عليه وسلم بجمله بالحكم (قوله
 أي فعل طاعة فرضا الخ) يعني أن التطوع فعل الطاعة مطلقا فلا يدل على سنته أو المراد أي عازاد
 على الفرض بأن حج أو عمر مرة أخرى وعلى القول بسنته فهو ظاهر وخبر صفة مصدر محذوف أي
 تطوعا خيرا أو منسوب برفع الخائض أي تطوع بخير ويؤيده أنه قرئ به ولذا رجمه بعضهم أم مفعول
 لتعديته بتضمينه معنى أي أو فعل وقراءة تطوع بالاضارع والادغام ظاهرة وقوله منيب الخ قال الراغب
 إذا وصف الله بال شكر فاعناه معنى به انعامه على عباده وجزاؤهم وقوله لا يخفى عليه تضرير عليهم (قوله
 ان الذين يكفون الخ) يعني أنزلنا في التوراة من العلامات الدالة على أمر محمد صلى الله عليه وسلم
 ثم شرحنا فيها العلامات الدالة على صحته ثم هديناهم فيها الى طريق متابعتها بوصفها بأنه الذي يصلى الى
 القبلتين كما هم وهم يكفون ذلك ويلبسون على الناس فيه وفسر الهدى والبيئات والكتاب بما ذكر
 لانه الذي يكفونه ومن بعد انما تمتع بيكفون أو أنزلنا وقوله كأخبار اليهود هو وكفوله في الكشف
 من أخبار اليهود بدليل تقييده الكتاب بالتوراة وقيل انه عدل عنه ليشمل النصارى وليس بشيء وقوله
 لخصناه عناء مشر حناه وبيناه لا اختصرناه فان المبدأ كور في اللغة الاقول وهو المناسب لتمام (قوله
 أو لئلا يلغتهم الله الخ) لم يأت بالفاء في هذه الجملة التي هي خبر الموصول قبل التلاوة وهم أن لغتهم اغماضوا
 بهذا السبب اذ له أسباب جمة ومعنى لعن الله لهم تبعيدهم عن رحمة ولعن اللاعنين دعاهم عليهم
 وقوله الذين يأتى إشارة الى التعجب فيه وقال الزجاج اللاعنون هم المؤمنون من الجن والانس
 والملائكة وعن ابن عباس رضى الله عنهما كل شيء في الارض والمراد أنهم مستحقون لذلك وقيل انه
 للإشارة الى أنه ليس على عومه والمراد من قوله يلغتهم لغتهم في الحياة الدنيا وقوله لعنة الله
 فيما بعد الامات لان أمر الدنيا على التجدد والحدوث وأمر الآخرة على الدوام والثبات فلا تكرر
 وان لم يغير بينهم ما فالاول بيان لحدوث اللعنة والثاني بيان استقرارها وثباتها (قوله وينوا
 ما بينه الله الخ) يعني أن المراد بالتبيين تبين ما في كتابهم من وصف النبي صلى الله عليه وسلم وغيره
 عما كفوه فان بذلك توبتهم وتم وعلى ما بعده المراد به اظهار توبتهم لجموعهم من الكفر أى علامتها
 فيقتدى بهم أسبابهم من الكفر والغضب لان مجرد التوبة والرجوع عما كانوا عليه يكفي
 في خلع ربة الكفر ونزع طوق اللعنة ولا يشترط اظهار ذلك لغيرهم من أضربهم وقوله بالتبول الخ
 قد مر أن معنى توبة الله قبوله توبة العباد وقوله المبالغ في قبول التوبة معنى التوب و ما بعده معنى
 الرحيم (قوله أى ومن لم يتب من الكافرين حتى مات) قال الامام ان الذين كفروا عما فلا وجه
 لتخصيصه وقال غيره يجب حمله على من تقدم ذكره لان الكافرين اثنان توبوا فهو وقوله الا الذين تابوا
 أو عوتوا من غير توبة فهو وقوله ان الذين كفروا فان الكافرين ملعونون في الحياة والامات وأجاب
 الامام بأن هذا انما يصح اذا لم يدخل الذين عوتوا تحت قوله أو لئلا يلغتهم الله ويلغتهم اللاعنون
 ولما دخلوا استغنى عن ذكرهم فيجب حمل الكلام على أمر مستأنف وقال الطبري رحمه الله انه أحسن
 لان الآية حيث تدل على التذليل فيدخل هو لا فيها دخولا أو لئلا يفتخر بها في قوله الذين كفروا على
 هذا الجنس وعلى الاقول للعهد وقوله استقر الخ مر يانه (قوله وقرئ والملائكة الخ) أى بالرفع
 هذه التراتم خرجت على وجوه منها عطفه على لعنة بتقدير لعنة الله ولعنة الملائكة فحذف المضاف
 من الثاني وأقيم المضاف اليه مقامه ومنها رفعه بفعل متدر كاذكره المصنف رحمه الله ومنها جعله
 مبتدأ محذوف الخبر أى والناس والملائكة يلغتهم ومنها أن لعنة مصدر مضاف الى فاعله وهذا
 معطوف على محله وقيل عليه انه ليس بجائز لان شرط العطف على الموضع أن يكون ثمة طالب ومحرز
 للموضع لا يغيره وأيضاللعنة وان سلم مصدرية فهو وانما يعمل اذا النحل لان الفعل وهذا المقصود

(ومن تطوع خيرا) أى فعل طاعة فرضا
 كان فضلا أو زاد على ما فرض عليه من حج
 أو عمرة أو طواف أو تطوع بالسعي ان قلنا انه
 سنة وخبر انصب على أنه سنة مصدر محذوف
 أو محذوف الخبر وايصال الفعل اليه
 أو بتعديته الفعل لتضمينه معنى أى أو فعل
 وقرأ حمزة والكسائي وبعه توب يطوع
 وأصله يطوع فأدغم مثل يطوق (فان الله
 شاكر عليم) منيب على الطاعة لا يخفى عليه
 (ان الذين يكفون) كأخبار اليهود
 (ما أنزلنا من البيئات) كآيات الشاهدة
 على أمر محمد صلى الله عليه وسلم (والهدى)
 وما يهدى الى وجوب اتباعه والايان به
 (من بعد ما بيناه للناس) لخصناه (في
 الكتاب) في التوراة (أو لئلا يلغتهم الله
 ويلغتهم اللاعنون) أى الذين يأتى منهم
 اللعن عليهم من الملائكة والتقلين (الا الذين
 تابوا) عن الكفر وسائر ما يجب أن يتاب
 عنه (وأصلحوا) ما أفسدوا بالتدارك
 (وينوا) ما بينه الله في كتابهم اتمت توبتهم
 وقيل ما أحدثوه من التوبة لجمعوا صفة
 الكفر عن أنفسهم ويقتدى بهم أضربهم
 (فأولئك أتوب عليهم) بالقبول والمغفرة (وأنا
 التواب الرحيم) المبالغ في قبول التوبة
 وافاضة الرحمة (ان الذين كفروا وما نوا
 وهم كفار) أى ومن لم يتب من الكافرين
 حتى مات (أو لئلا يلغتهم الله والملائكة
 والناس أجمعين) استقر عليهم اللعن من الله
 ومن يعتد بلعنه من خلقه وقيل الاقول لعنهم
 أحياء وهذا لعنهم أمواتا وقرئ والملائكة
 والناس أجمعون عطف على محل اسم الله
 لانه فاعل في المعنى كقولك أعجبنى ضرب
 زيد وعرو أو فاعلا لفعل متدر نحو وتلعنهم
 الملائكة

(مبث شريف في عمل)
 (المصدر في العاقل لرفع)

الثبوت فلا يصح اغلاله اهما وسله له غيره وقالوا انه مذهب سيبويه رحمه الله لانه يوجب في نحو
 ضرب زيد وعمر وبارفع تقدير ويضرب عمرو **وا** لكن قال الحلبي ان له طالبا وهو المصدر لانه اذا نون
 يرفع التساعل فيقال ضرب زيد وفيه خلاف فالصريون يعزونه والنزاع ينعنه لكن قيل انه هو
 الصحيح لعدم السماع وانما قاسه البصريون وقد اتبع العرب فاعل المصدر على محله رفعها كقول
 مشى الهولك عليها الخيل الفضل * وهو صفة له لولته على الموضوع واذا ثبت في النعت جاز في العطف
 اذ لا فارق بينهما واما قوله انه لا يؤول فمفوع وفيه نظر وقوله وانما هارها قبل الذكر أي بدون
 الذكر لكنه تسميح ووجه تنجيها هو انهما انما هارها انما هارها انما هارها انما هارها انما هارها
 لا يهلون الخ) يعني أنه امان الانظار بمعنى الامهال أو من نظره بمعنى انتظره أي انتظره ليعتذر
 أو انتظره مدره أو من نظره بمعنى رآه وهو يعتدي بنفسه أيضا كما في الاساس فيصاغ منه المجهول
 واما قوله لا ينظر اليهم فيبان للمعنى لا اشارة الى حذف حرف الجز (قوله خطاب عام) ويدخل فيه
 الكائنون فينتظم الكلام فلا حاجة الى جعل الخطاب لهم ووجهه نسيها بعد المشرى به فهو فرد
 في الوهية لا يصح أن يعبد غيره أو يسمي الهاد ان لم يعبد قال التحرير ولا يعني أن في قولنا سيدكم سيد
 واحد من تقرير السيادة ونسليها ما ليس في سيدكم واحد فلذا أعيد له ولم يقل واحد ولا اله الهونقي
 لكل اله سواء وبسبب الاستثناء اثبات له ولا لوهيته لان الاستثناء من النفي اثبات سيما اذا كان بدلا
 فانه يكون هو المقصود بالنسبة ولهذا كان البديل الذي هو المختار في كل كلام تام غير موجب بغيره
 الواجب في هذه الكلمة حتى لا يكاد تستعمل لاله الا الله بالنصب أو لاله الاياه فان قيل كيف يصح
 أن البديل هو المقصود بالنسبة والنسبة الى البديل منه سامية قيل انما وقعت النسبة الى البديل بعد
 النقص بالالف فالبديل هو المقصود بالنفي المعبر في البديل منه لكن بعد تنقسه ونقض النفي اثبات وهذا كله
 بناء على أنه بدل من اسم لاهي المحل وقد جعله أبو حيان رحمه الله استثناء من الضمير المتعريف بالخبر
 والكلام فيه يحتاج الى تنصیل سياقي في محله (قوله كالخجة عليها) أي الوحدة لانه لم يقل حجة لانه
 لم يقصد به ذلك لما سياتي من أن الدليل ما بعدها اذ لا يثنى سواء به هذه الصفة لان ما سواه اما نعمة
 أو منعم عليه فيفيد الحصر فيه ولا يتوقف ذلك على تقديره فان قيل الكفر والمعاصي وسائر القبايح ليس
 بنعمة ولا منعم عليه قيل هي كلها من حيث القابلية والفاعلية وما يرجع الى الوجود والتبنيح
 ومرجع الشر والتبع الى العدم ولهذا يبان في علم آخر وقوله خبران آخران أي كما أن الله وحده
 لاله الا هو خبران أيضا ولابد من حذف أي هو أو بدلان وفاعل زوات ان في خلق السموات الخ على
 التأويل فيه وما ذكره أخرجه البيهقي في الشعب (قوله انما جاع السموات الخ) هذا ما عليه الحكماء
 واما المحدثون فالارض عندهم طبقات بين كل منها والاخرى مسافة عظيمة وفيها مخلوقات على ما وردت
 به الاحاديث فالنكتة كما قال أبو حيان رحمه الله أن جمعها قبل وهو مخالف لقياس كارضون
 ولذا لما أراد الله تعالى ذلك قال ومن الارض مثلها ولم يجمعها ورب مفرد لم يقع في القرآن جمعه لانه
 وخفة المفرد وجمع لم يقع مفرد كالأبواب وفي المثل السائر نحوه وقوله متشابهة بالصاد المهملة أي
 بعضهم منفصل عن بعض ولو قرئ بالمجبة أي متناوئة تصح ولكن الرواية والدراية مع الاقول (قوله
 واختلاف الليل والنهار تعاقبهما الخ) الخلفنة بكسر فسكون أن يخلف كل واحد الآخر وسد
 مسده وقيل أمرهم خلفه أي يأتي بعضهم خلف بعض (قوله أي يتبعهم أو بالذي الخ) اشارة الى
 أن ما تمام صدرية وتبع يتبع حينئذ اما الجري أو للجري لانه لا يتبعه بل يتبعه بالحق وقوله
 والتصدية الخ يمكن أن يقال ترك ذكر الجرد لاله الارض عليه والمتصرد هنا يبان جري السفن لمفاده
 من المنافع وكون البحر منشأها صاحب أحد الاقوال كما مر وقوله لانه بمعنى السفينة هذا تركا لوني
 من ذكره لانه جمع هنا وهو من الأنداط التي استعملت مفردا وجمعها وقد رتبنا متغايرا اعتباري واليه

(خالد بن قيس) أي في المعنة أو النار وانما هارها
 قبل الذكر تنجيها الشأتم وويل أو اكتفاء
 بدلالة اللمن عليها (لا يخفف عنهم العذاب
 ولا هم ينظرون) لا يهلون أو لا ينظرون
 لمعتذروا أو لا ينظر اليهم نظرحجة (والهكم
 اله واحد) خطاب عام أي المستحق منكم
 العبادة واحدا لا شريك له يصح أن يعبد
 أو يسمي اله (لا اله الا هو) تقرير للوحدة
 وازاحة لان توهم أن في الوجود الهات
 ولكن لا يستحق منهم العبادة (الرحمن
 الرحيم) كالخجة عليها فانه لما كان مولى
 انتم كلها أصولها وفروعها وسواها اما
 نعمة أو منعم عليه لم يستحق العبادة أحد
 غيره وهذا خبران آخران اتوله الهكم
 أو ابتدا متخوف قيل لما سمعوا المشركون
 تعجبوا وقالوا ان كنت صادقات يا نبي
 نعرف بها صدقك فترات (ان في خلق
 السموات والارض) انما جاع السموات
 وأورد الارض لانها طبقات متناصلة
 بالذات مختلفة بالحقيقة بخلاف الارضين
 واختلاف الليل والنهار تعاقبهما كقول
 جعل الليل والنهار خلفة (والفالت التي
 تجري في البحر بما يتبع الناس) أي يتبعهم
 أو بالذي يتبعهم والقصد به الاستدلال
 بالبحر وأحواله وتخصيص ذلك بالذكر
 لانه سبب الخوض فيه والاطلاع على عجائبه
 ولذلك قدمه على ذكر المطر والسحاب لان
 منأهما البحر في غالب الامر وتأيت الثلث
 لانه بمعنى السفينة

وقرى بفتحين على الاصل او الجمع ونسبة
الجمع غير نسبة الواحد والجمع عند الحسنيين
(وما أنزل الله من السماء من ماء) من
الاولى للابتداء والنسبة للبيان والسماء
يحمل الثلج والسحاب وجهتها العلو (فأحيى
به الارض بعد موتها) بالنبات (وبث فيها
من كل دابة) عطف على أنزل كأنه استدلال
بتزول المطر وتصحكون النبات به وبث
الحيوانات في الارض أو على أحيى فان
الدواب ينمون بالسحاب ويهيمون بالحياة
والميث النشور والتفريق (وتصرف الرياح)
في مهامها وأحوالها وقر أحزرة والكساف
على الافراد (والسحاب المسخر بين السماء
والارض) لا ينزل ولا ينشق مع أن الطبع
يقتضى أحدهما حتى يأتي أمر الله تعالى
وقبل مسخر للرياح تنال في الجو بشيئة الله
واشتقاق من السحاب لأن بعضه يجر بعضا
(لايات أتوم بعثلون) يتفكرون فيها
وينظرون اليها يعينون عقولهم وعنه صلى
الله عليه وسلم ويل من قرأ هذه الآية معجبها
أى لم يتفكر فيها واعلم أن دلالة هذه الآيات
على وجود الآلهة ووحدة من وجوه كثيرة
يطول شرحها مفصلا والكلام الجملة أنها
أمور ممكنة وجه كل منها بوجه مخدوس
من وجوه مختلفة وأنحاء مختلفة إذ كان من
الجائز مثلا أن لا تتحرك السموات أو بعضها
كالارض وأن تتحرك بعكس حركتها
وبحيث نصير المنطقة دائرة مارة بالقطبين
وأن لا يكون لها أوج وحضيض أصلا
أو على هذا الوجه بل باطتها وتساوى
أجزائها فلا يذاهم من موجد قادر حكيم
يوجدها على ما تستدعيه حكمته وتقتضيه
مشيئته متعاليا عن معارضة غيره إذ لو كان
معها الله يتقدر على ما يتقدر عليه فان توافق
أرادتهم ما فالتعل ان كان لهما لزم اجتماع
مؤثرين على أثر واحد وان كان لاحدهما
لزم ترجيح الفاعل بلا مرجح وبغير الاتخ
المنافي لهيئته وان اختلفت لزم التنازع
والنظار كما أشار اليه بقوله تعالى لو كان
فيهم آلهة الا الله لسدنا وفي الآية تنبيه
على نرف علم الكلام وأعله وحث على البحث والنظر فيه (ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا) من الأ
لقوله إذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا واعلم المراد منهم ما هو ما يشغل عن الله

أشار بقوله ونسبة الخ قال الراغب رحمه الله الثلاث يستعمل للواحد والجمع وتقدر اهما مختلفتان
فإن الثلج اذا كان واحدا كان كبناء قبل واذا كان جمعا كان كبناء من التراء بنضم اللام قيل
انها لم توجد في شيء من الكتب المعتمدة وقوله على الاصل يعني أنه ليس مقيرا عن السكون لتتابع الغاء
كما قالوا في عسر عسر بفتحين فهي لغة واردة على الاصل مبنية لانه أصل الجمع وحينئذ يتحقق تغاير
بين الجمع والمفرد (قوله من الاولى للابتداء الخ) لما كان من قواعدهم أنه لا يعلق حرفا بجر متعلق
واحد جعل الاولى ابتداءية لان ابتداء نزوله من جهة السماء والثانية لبيان ما الموصول فتغاير
معناهما بل ومتعلقا هما لان من البيانية لا تكون الامستتزا وجوز في الثانية أن تكون
تبعضية وأن تكون بيانية بدل من الاولى وقوله بالنبات وفي نسخة بالنباتات واحياء الارض بالنبات
مجاز معروف (قوله عطف على أنزل الخ) قد خفي أمر العطف هنا معنى ولنظما أماما معنى فلان الماء المزل
من السماء والدواب المبنونة لا جامع بينهما حتى يعطنا وتقابل السماء والارض غير كاف والعطف على
ما بعد الغاء يقتضى نسبة عن النزول وهو غير ظاهر وأما نظافة لانه على الاول في حيز الصلة ولا عائد فيه
وتدبره لا يجوز لان الجور وانما يحذف اذا جاز الموصول به وهو ممتدود هنا مع ما في الاول من النصل
بين المعطوف والمعطوف عليه حتى اختار أبو حيان رحمه الله انه على حذف الموصول أى وما بابت التيام
الترينة عليه ولانه يصير آية مستقلة قال وحذف الموصول جائز في كلام العرب حتى قاسه الكوفيون
وأجيب بأن أحيى من نعمة الاول أو المعنى وما أنزل لحياتها فيظهر الجامع وعدم الفصل لا يحتاج
الدواب الى الماء والنبات ولا حياء في التسبب لان الماء سبب حياة الموائى والدواب من أوجبه
وسبب بنها لان الحر كمنه فرع الحياة وهي بذلك وجعل عطفه على أنزل أظهر لسببه ولدائه على
الاستقلال وشعر فيها للارض وان كان سائق في حرم عسق أن في السماء دواب أيضا لانها غير مشاهدة
لهم حتى تكون آية واذا عطف على أحيى فلا حاجة الى تقدير الضمير لان الغاء السببية تكفي في الربط
وما ذكره من شرط حذف الجور وأكثرى لا كلى والحياة التصرف والمطر والسحاب ومهامها
جمع نهب وهو جهة هبوبها وأحوالها من اللين والشدة والبرد والحرارة ولا يتشعب من التمدل
أو الانفعال بمعنى يزول وقوله مع أن الطبع الخ يعني يقتضى صعوده ان كان لطيفا وهو بوطه ان كان
كثيفا وسخر اسم مفعول ضميره أو قلبه نائب فاعله والضمير للسحاب وهي صحابا لانسحابه
في الجو أو لسحب بعضه بعضا أو لجز الرياح له (قوله يتفكرون فيها الخ) يعني المراد بالعدل هنا بقرينة
التمام التكرري في هذه الآيات وتدبرها وعيون العنول استعارة مكنية وقوله ويل الخ قال العراقي
لم أقف عليه لكن (١) رواه ابن مردويه وابن أبي الدنيا عن عائشة رضى الله عنها بغير هذا اللفظ وهو أن
النبي صلى الله عليه وسلم قرأ هذه الآية ثم قال ويل لمن قرأها ولم يتفكر فيها وقال الأوزاعي التفتكر فيها
أن يقرأها ويعقلها وقوله يججها من حج الرين من فيه والباء لما فيه من معنى الرمي ووجه الدلالة على
التفكر أن من تفكر فيها فكأنه حفظها ولم يلقها من فيه (قوله والكلام الجملة الخ) محتملة بفتح
الميم وأخشاها بالتجمع نحو عسى جهة أى وجهات مختلفة والمنطقة دائرة عظيمة متساوية البعد
عن القطب فلا تتزبه والقطب رأس القطر من الجانبين والاوج أبعد عن المركز والحضيض يتناوله
ولا بد منها فهو وجودها على هذا النمط البديع يدل على أن لها موحدا قادرا حكيما لا يبداهه شيء
ولا يعارضه غيره وما ذكره كاهم مبنى على مدى أهل الهيئة وأهل الشرع والظاهر ما بين متكرره
وساكت عنه (قوله إذ لو كان معه الله بقدر الخ) هذا برهان التنازع المذكور في الكلام وسائق
تقريره في قوله تعالى لو كان فيهم آلهة الا الله والتنازع بمعنى التنازع وأصله طرد أحدهما الآخر
(قوله من الأصنام الخ) فسر الاندادهنا بالأمثال دون الاضداد إذ لم يتعد التنازع هنا وقبل
انه لا مانع منه لكن ما بعده لا ياسبه فتأمل وهي اما الأصنام أو الرؤساء الذين اتبعوهم وفسر المحبة

على نرف علم الكلام وأعله وحث على البحث والنظر فيه (ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا) من الأ
لقوله إذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا واعلم المراد منهم ما هو ما يشغل عن الله

(١) قوله في صحيفة ٢٦٣ لكن رواه ابن مردويه الخ عبارة السيوطي قلت لم يرد في هذه الآية ولا بهذا اللفظ وإنما أخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن مروية في تصانيفهم وابن أبي الدنيا في كتاب التمسك (٢٦٤) عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أنزل على اللبلة ان في خلق السموات والارض

واختلاف الليل والنهار لايات لأولى الالباب ثم قال ويل لمن قرأها فلم يتكفر فيها وويله فقد بأصابعه عشرًا قسيل للأوزاعي ما غاية التكفيرين قال يقرؤهن وهو يفتن أه

بالتعظيم والطاعة لتلازمهما كما قيل

تعصى الاله وأنت تظهر حبه * هذا العمري في القياس بدع

(قوله أي يسوون الخ) هذا هو يوم بشرية قوله أشد حبا والافتشبيه لا يقتضى المساواة بل زيادة المشبه به وحب الله مصدر مبنى للفاعل مضاف الى المفعول أو مبنى للمفعول وقوله من الحب بالفتح كعب الخنطة ونحوها وواحد حبة وحبة القلب وسطه مستعاره فقوله استعبر لحبة أى استعبر الحب لها ثم اشتق منه المحبة لأنها أنزلت في صميم القلب ورسخت فيه كما يقال رأسه إذا أصاب رأسه وهذا كله مأخوذ من كلام الراغب (قوله ومحبة العبد لله الخ) قال بعض المتكلمين المحبة نوع من الارادة فتعلق بالخائزات فلا يمكن تعلقها بذاته تعالى وصفاته وقالت الصوفية العبد يحب الله لذاته وأما حب خدمته ونوابه فترتبة نازلة وقال الامام رجه الله من حل محبة الله على محبة طاعته أو محبة نوابه فقد عرف أن اللذة محبوبة لذاتها ولم يعرف أن الكمال محبوب لذاته وأما نحن فحب الأتباع عليهم الصلاة والسلام والآولياء بمجرد اتصافهم بصفات الكمال فالله تعالى المصنف بكل كمال لا يذنيه كمال أولى بالمحبة مما سواه ومن أراد تفصيله فليستظر في الاحياء والمصنف رحمه الله لم يعدل عن هذا الا لأن ذلك من خواص الخواص والكلام هنا على العموم وأما محبة الله لله بدفعه عن ارادة الخيرة اذ هو نزه عن الميل المذكور (قوله لأنه لا يتقطع محبتهم لله الخ) اشارة الى أن أشد بعنى أدوم وأرسل لا أكثر قال النجاشي رأيت أشد حبا على أحب لأنه شاع في الأشد محمودة بعنى فعلد عنه احترام عن اللبس وهذه كنية لطيفة في العدول عن أفعال القياسى وأيضاً أحب أكثر من حب فلو صيغ منه تروهم أنه من المزيد وفي الحديث من أحبك لشيء ملك عندنا قطعاه وقوله ولذلك كانوا الخ كما قال تعالى فاذا ركبوا في النفاق دعوا الله لمخلصين الآية ومن اللطائف هنا أن باهله كانت لهم أصنام من حيس أى تمر مخلوط بأقط وسمن فجاءوا في خط أصنامهم فأكوهوا فقبل انه لم ينتفع مشركاً بأهلهم كالتفاهم بها فانهم ذاقوا حلاوة الكفر (قوله ولو يعلم هؤلاء الذين ظلموا الخ) بعنى ان رأى هنا بعنى علم والذين ظلموا من وضع الظاهر موضع الضمير للدلالة على أن البخاذا الانداد ظلم عظيم وقوله اذا عاينوه اشارة الى أن اذ بعنى اذا المضارع بعنى الماضى ورأى بصريه ولا يعنى أنه اذا كانت اذ بعنى اذا فالرؤية في المستقبل فتأويله بالمضى ثم جعل الماضى عبارة عن المستقبل لحقق الوقوع فكيف لا داعى له الا المناسبة اللفظية بين اذا والماضى فتأمل (قوله سادتمه فعولى يرى الخ) مما يدل على أنها من الجواب أنه قرئ بكسر الهمزة وقوله لا يتقطع الخ مأخوذ من قوله جميعاً وبه يرتبط النظم (قوله على أنه خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم الخ) في الكشف وقرئ ولوترى بالتمام على خطاب الرسول أو كل مخاطب أى عن نصيح منه الرؤية والمصنف رحمه الله تعالى ترك الثاني مع أنه من الفصاحة يمكن وهو متعدى الى مفعول واحد وهو الذين ظلموا قال النجاشي وينبغى أن يكون اذ يرون بدلا منه وكذا اذ تبرا اذ لم يعدل بالبدال من البذل وأن القوة في موقع بدل الاشتمال من العذاب وفي جعله بغيره المبسر المشاهد بالغة وقيل هو في معرض التعميل للجواب المحذوف أى رأيت أمر عظيم لان القوة لله الخ وفيه فصل بالجواب ومتعلقه بين البذل الذى هو اذ تبرا والبذل منه وأورد عليه أنه يقتضى جواز تعدد البذل بلاشبهة وإنما التردد في جواز البذل من البذل مع أنه لم يرد تعدد البذل فى شيء من كتب النحو ولا ضرورة فى هذه القراءة الى جعل اذ بدلا من المفعول اذ يصبح ابقاؤه على الظرفية مع أن ان على هذه القراءة لا يتعين فتحها اذ قرئت بالكسرة أيضاً وهو يؤيد ما زينه من التعليل فتأمل واحتمار القول بتقديره نقلت ان القوة الخ على أنه جواب (قوله والوالواللحال الخ) رجع الخالصة على العطف لتأديه الى ابدال رأوا العذاب من اذ يرون العذاب وليس فيه كبير فائدة ولأن الحقيق بالاستعظام والاستعظام هو تبرؤهم في حال رؤية العذاب لا هو نفسه وقيل عليه ان البذل الوقت المضاف الى الامرين والمبذل

(محبوبهم) يعظمونهم ويطيعونهم (كعب الله) كتعظيمه والميل الى طاعته أى يسوون بينه وبينهم فى المحبة والطاعة والمحبة ميل القلب من الحب استعبر لحبة القلب ثم اشتق منه الحب لأنه أصابهم اورسح فيهم ومحبة العبد لله تعالى ارادة طاعته والاعتناء بتصيل مرضيه ومحبة الله لعبدا ارادة كرامه واستعماله فى الطاعة وصونه عن المعاصى (والذين آمنوا أشد حبا لله) لأنه لا يتقطع محبتهم لله تعالى بخلاف محبة الانداد فانها لا تغراض فاسدة موهومة تزول بأدى سبب ولذلك كانوا يعدلون عن آلهتهم الى الله تعالى عند الشدائد ويعبدون الصنم زماناً ثم يرضونه الى غيره (ولو يرى الذين ظلموا) ولو يعلم هؤلاء الذين ظلموا بالبخاذا الانداد (اذ يرون العذاب) اذا عاينوه يوم القيامة وأجرى المستقبل مجرى الماضى لصدقته كقوله تعالى ونادى أصحاب الجنة (أن القوة لله جميعاً) سادتمه فعولى يرى وجواب لو محذوف أى لو يعلمون أن القوة لله جميعاً اذا عاينوا العذاب لتدموا أشد الاندم وقيل هو متعلق بالجواب والمفعولان محذوفان والتقدير ولو يرى الذين ظلموا أنذارهم لا يتقطع لعوا أن القوة لله كلها لا يتقطع ولا يضر غيره وقرأ ابن عامر ونافع ويعقوب ولوترى على أنه خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم أى ولوترى ذلك رأيت أمراً عظيماً وابن عامر اذ يرون على البناء للمفعول ويقترب ان بالكسر وكذا وان الله شديد العذاب على الاستئناف واحتمار القول (اذ تبرا الذين اتبعوا من الذين اتبعوا) يدل من اذ يرون أى اذ تبرا الاتباع من الرؤساء (ورأوا العذاب) أى رأين له والوالواللحال وقد مضى وقيل عطف على تبرا (وتشملت منهم الأسباب) يحتمل العطف على تبرا أو رأوا أو الحال

منه

وتشملت

منه الوقت المضاف الى واحد وليس ينسب وبين ابدال الوقت المضاف الى التبرى مقيد برؤية العذاب
كبير ففرق وقوله والاول اظهر لاستقلاله في الاستفطاع والحال اتمام فاعل تبرأ أوراً وافتكون
متداخلة وبانهم للسببية بتقدير مضاف أى بكفرهم أو الحال اتمى ملتبسة وقيل انها التعديبة
واستبعدت الحال لانه بان تنظفه ليس في حال تلبسهم بها وفيه نظر (قوله وأصل السبب الخ) قال
الراغب في مفرد انه السبب الحبل الذى يصعبه النخل ومثل هذه القيود بناء على الاكثر فيها فلا يرد
ما قبل ان هذا التمدد غير مذكور في كتب اللغة والوصول بضم الواو وفتح الصاد المهمله جمع وصلة
يسكونها (قوله لو أن لنا كزرة الخ) المراد من الكزرة الرجوع الى الدنيا أى لبث لنا كزرة الى الدنيا قال
الحريري هذا بيان للمعنى وأما مجيب اللفظ فأن لنا كزرة في موضع رفع أى لو ثبت أن الخ وتبرأ مع أن
المضرة عطف عليه وانما غمنا وذلك لان التبرى منهم في الآخرة لا يضرهم لانهم في شغل شاغل وأما على
قراءة مجاهد فقبه اشكال لان الاتباع اذا تبرؤا في الآخرة لم يكن لهذا التنى معنى بل ينبغى أن يكون
هذا من التبرؤ عين على ما قبل ان حقه أن يقرأ وقال الذين تبرؤوا على البناء للمفعول واعترض بأن
هذا يكون تخيلاً لى الدنيا بعد ذلك الآخرة وفيه نظر ووجه النظر أن ذل الآخرة مشتركة بينهم وانهم بعد
ما توضح الحال لورجوعوا الى الدنيا لم يتبعوه هم حتى تبرأ الرؤساء منهم فلا يبق مثل في النظم وهو ظاهر
(قوله مثل ذلك الاراء الخ) الاراء مصدر اراءه واراها كما سمع اتماماً وأما والمعروف في مثله التاء
لانها عوض عن العين المحذوفة لكن حكى هذا سيويه قبل واختار مع أنه خلاف المشهور وراى وافق
نذ كبر ذلك وان كان تأنيث المصدر غير معتبراً ولأن الاراء عرفت في معنى الربا وهو غير صحيح هنا وجعل
المشار اليه مصدر الفعل المذكور بعده لا ما قبله كما مر تحقيقه في قوله وكذلك جعلناكم أمة وسطاً
(قوله يريهم الله أعمالهم الخ) الرؤية هنا مجتملة أن تكون بصرية فتعذى لثنتين أولهما الضمير
والثاني أعمالهم وعلى هذا حسرات حال من أعمالهم وأن تكون قلبية فتعذى للثلاثة مفاعيل ثنائها
حسرات وعلمهم أما متعلق بحسرات بتقدير مضاف أى على فقر يظهم لان حسرت تعذى بهلى أو صفة
لحسرات والحسرة الندم أو شدته (قوله أصله وما يخرجون الخ) يعنى أن هذا التركيب مثل
وما أنت علينا بعزيز والمعروف فيه قصد اختصاص المسند اليه بالنفي ونبوت الفعل غيره لكنهم لم يقصد
هنا الحسرة وان كان صحيحاً لأن أرباب الكفار يخرجون من النار وانما القصد الى التوى وقد تبع فيه
المصنف رحمه الله الزمخشري حيث قال هم بمنزلة في قوله هم بشرشون اللبد كل طمرة * في دلالة
على قوة أمرهم فيما أسند اليهم لأعلى الاختصاص واعترض عليه في عروس الافراج وقال هي دقيقة
اعتزالية لانه لو جعله للاختصاص لزمه تخصيص عدم الخروج بالكفار فيلزم خروج أصحاب الكفار كما هو
مذهب أهل السنة والزمخشري أكثر الناس أخذوا بالاختصاص في مثله فاذا عارضه الاعتزال فزع
منه اه فكان على المصنف رحمه الله أن لا يتبع هو انه فيه وان كنا نقول من جانبه انه اعتمد على ما يدل
على خلافه من النصوص وسبب أى مثله في سورة المائدة في قوله وما هم بخارجين منها (قوله نزلت
في قوم حرموا الخ) قيل انه ليس كذلك انما نزلت في المذكورين آية المائدة بأهل الذين آمنوا
لا يخرجوا طيبات ما أحل الله لكم وأما هذه فنزلت في الكفار الذين حرموا البحار والسواحل
والوصائل كما ذكره ابن جرير وغيره بدليل قوله بل تتبع ما ألتصنا عليه آباءنا كما ذكر في قصة البحائر
وخطاب المؤمنين بعده بقوله يا أيها الذين آمنوا كما خاطبوا في ثلاث الآيات لانهم مؤمنون فعلا وذلك
زهداً وهو وارد غير مندفع (قوله وحلالا مفعول كوا الخ) في هذه الآية وجود من الاعراب
الاول أن حلالا مفعول كوا ومن لا بداه القاية منه لفة بكوا وقيل لا للتبعيض لان من التبعية
في موقع المفعول أى كوا وبعض ما في الأرض فان قيل لم لا يجوز أن تكون حلالا قدم عليه لتكبره قيل
لان كون من التبعية ظر فاستقرأ وكون اللغو حلالا لا بقوله به الحماة (أقول) أما كون الثاني

والاول اظهر والاسباب الوصول التي
كانت بينهم من الاتباع والالتحاق على
الدين والأعراض الداعية الى ذلك
وأصل السبب الحبل الذى يرتقى به الشجر
وقرى تطلعت على البناء للمفعول (وقال
الذين تبرؤوا أن لنا كزرة فتراهم
كاتبوا منا) لولم تبنى ولذلك أوجب النساء
أى لبث لنا كزرة الى الدنيا فتراهم
(كذلك) مثل ذلك الاراء الفطيع (يرحمهم
الله أعمالهم حسرات عليهم) ندامات وهى
ثالث مفاعيل يرى ان مكان من رؤية
القلب والأفعال (وما هم بخارجين من
النار) أصله وما يخرجون فعدل به الى
هذه العبارة للمبالغة فى الخلود والاقناظ
عن الخلاص والرجوع الى الدنيا (يا أيها
الناس كوا وما فى الأرض حلالا) نزلت
في قوم حرموا على أنفسهم رفيع الأطعمة
والملايس وحلالا مفعول كوا

أوصفة مصدر محذوف أو حال مما في الأرض
المستقيمة إذ الحلال دل على الأول
(ولا تتبعوا خطوات الشيطان) لا تتقدوا
به في اتباع الهوى فحتموا الحلال وفضلوا
الحرام وقرأ نافع وأبو عمرو وحزرة والبرقي
وأبو بكر بتشكين الطاء وهما الغتان في جمع
خطوة وهي ما بين قدمي الخطاطي وقرئ
بضمين وهمز جمع نحة الطاء كأنها عليها
ويفتحين على أنه جمع خطوة وهي المرة من
الخطو (إنه لكم عذوة من) ظاهر العداوة
عند ذوي البصيرة وإن كان يظهر المرواة
لمن يغربه ولذلك سماه ولما في قوله أو لما وهم
الطاغوت (انما أمركم بالسوء والفتنة)
بيان لعداوته ووجوب التحرز عن متابعتها
واستعبار الأمر لتزيينه وبعثه لهم على الشر
تسفيهاً لأبيهم وتحقير الشائهم والسوء
والفتنة ما أنكره العقل واستنجمه
الشرع والعطف لاختلاف الوصفين فإنه
سوء لا يختم العاقل به وغشاؤه باستتباعه
أياه وقبيل السوء يوم القبائح والفتنة
ما يجاوز الحسد في العج من الكبار وقبيل
الأول ملاحظ فيه والثاني ما شرع فيه المخذ
(وإن تتولوا على أقدامنا لنكونن) كالتخاذ
الانداد وتحليل الحرمان وتحريم الطيبات
وفيه دليل على المنع من اتباع الظن رأساً
وأما اتباع المجهت لما أذى إليه ظن مستند
إلى مدرك شرعي فوجوبه قطعي والظن
في طريقه كما يشاهد في الكتب الأصولية
(وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله) الضمير
لتناس وعدل عن الخطاب معهم لنداء على
ضلالهم كآفة التفت إلى العقلاء وقال لهم
انظروا إلى هؤلاء الحق ماذا يجيبون (قالوا)
بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا ما وجدناهم
عليه نزلت في المشركين أمر وابتاع
القرآن وسائر ما أنزل الله من الحجج والآيات
بغيرها إلى التقليد وقبيل في طائفة من
اليهود دعاهم رسول الله صلى الله عليه
وسلم إلى الإسلام فقالوا اتبع ما وجدنا عليه
آباءنا لأنهم كانوا خير منا وأعلم وعلى هذا
فيم ما أنزل الله التوراة لآبائهم أيضاً يدعو إلى الإسلام

(٢٦٦) ومن للتبعيض إذ لا يؤكل كل ما في الأرض (طيبنا) يستطيه الشرع أو الشهوة
عملاً يقول به النجاة فظاهر وأما الأول فليس كما قال فانهم صرحوا بأن من التبعيض تكون مستقراً
ولغوا وسكت عن كونها بيانية كأنه ظن أنها لا تتقدم على الميزان الصحيح خلافه (قوله أوصفة مصدر
محذوف أو حال الخ) ومن يجوز فيها الابتداء أو التبعيض وقوله إذ لا يؤكل كل ما في الأرض ظاهره
أنه على سائر الوجوه السابقة فليتناقل (قوله يستطيه الشرع أو الشهوة) قبل المراد على الأول
مما لا شبهة فيه وهو ظاهر وأما على الثاني فبده أن ما ليس كذلك إنما حلال بلا شبهة فلا يمنع منه
أو لا يخرج بقيد الحلال ولا يتأق الجواب أنه صفة مؤكدة لأن قوله إذ الحلال الخ بإياه وهو غير وارد
إذا المراد بالحلال ما نص الشارع على حله وهذا ما لم يرد فيه نص وإنما يستدلون بشبهته الطبع
المستقيم ولم يكن في الشرع ما يدل على حرمة كسكر وضرر (قوله لا تفتدوا به الخ) يعني أن اتباع
الخطوات استعارة للاتباع كما يقال هو على أثره وعلى قدمه (قوله وقرأ الخ) يعني أنه قرئ بضم الحاء
والطاء وبضم الناء وسكون الطاء وبفتح الحاء والطاء وبفتح الناء وسكون الطاء وبضمه ما والهمزة
ووجهه أن فعله الساكن العين السالمه إذا كان اسماً جاز في جمعه بالالف والتاء ثلاثة أوجه السكون
وهو الأصل والاتباع وفتح العين تخفيفاً وأما قراءة الهمزة فبها وجهان قبل أنها أصلية من الخطا بمعنى
الخطية وقيل إن الواو قلبت همزة لأن الواو المنضومة تقلب لها نحو أوجه وهذه لما جاورت الضمة
جعلت كأنها عليها والفرق بين الخطوة بالفتح والضم أن الأول مصدر للهمزة وكما الضربة والثاني اسم
للمضطى أي ما بين القدمين كالغرفة للمغروف (قوله ظاهر العداوة) يعني أنه من أبان بمعنى بان
وظهر وتسميته وليا باعتبار ما يظهره ويحتمل أنه من باب تجميع السيف (قوله بيان لهداوته الخ)
يعني أن هذه الجملة مستأنفة لبيان ما قبله ولذا ترك عطفه ووجوب التحرز لأن ما يأمربه ويرزقه فيج
فلا يرد ما قبل أن التحرز إنما هو من كونه عذوة أميناً وقوله واستعبر الخ لدفع ما يترأى من معارضته
لنقله أن عبادي ليس لك عليهم سلطان إذا امر يقتضى العلو والتسلط ووجه الدفع أن الأمر استعبر
الترينه القبايح ووساوسه ودفع أيضاً بأن الأمر للاستعلاء لا للعلو وبأن المأمورين من اتباع خطواته
وهم الغاؤون والمذكور في الآية الأخرى غيرهم وعلى الأول فهو استعارة تبعية وتبعها الرمز إلى أنهم
بمثلة المأمورين لما بين الأمرين من الملازمة وقال الامام أمير الشيطان عبارة عن الخواطر التي تجدها
في أنفسنا وفعالها هو الله تعالى كما هو أصلنا لكن بواسطة الفناء الشيطان إن كانت داعية إلى الشر
وبواسطة الملك إن دعت إلى الخير وروض الصوفية والفلافة يفسر الملك الداعي للخير بالقوة العقلية
والشيطان بالقوة الشهوانية والغضبية ثم انهما إن كانا شيئاً واحداً فالعطف لتزليل تغاير الوصفين منزلة
تغاير الحقيقة والافعال ظاهر (قوله وفيه دليل على المنع من اتباع الظن رأساً) أي ابتداء من غير
نظر وما أخذ يقتضيه الدليل وهذا تؤطنه لما بهد من قوله وأما اتباع المجهت الخ وحاصله دفع سؤال وهو
أن المجهت به سهل يقتضى ظنه الحاصل عنده من النصوص فضلاً عن المقلد فكيف يمنع من القول بغير
علم والجواب أن الشارع جعل ظنه مناطاً للأحكام وعمله لها كما جعل ألفاظ العقود علامة عليها فإني
تحقق ظنه بالوجدان علم قطعاً ثبت ما يثبت به إجماعاً بل ضرورة من الدين فقد أفضى به ظنه إلى العلم
بالأحكام أنفسها ووجب عليه العمل بما يقتضى ظنه لذلك فالطريق ظني والمقصود علم محقق أو عام بوجود
أن اتباع الحكم المظنون بوجه إلى العلم بشيئونه من الله تعالى في حقه مع مقلديه بأن يقول هذا حكم يجب
علي اتباعه وما ليس حكماً ثابتاً من الله تعالى لا يجب على اتباعه والمقدمتان قطعيتان فكذلك النتيجة
أي كونه ثابتاً من الله تعالى في حقه وإن أردت تحقيق هذا فانظر حواشي العصد والمدرك بالفتح برزنة
اسم المكان ما يؤخذ منه الحكم وهو من ألفاظ الأصوليين المولدة (قوله انضمير للناس وعدل
عن الخطاب الخ) هذا غلط عما قاله هناك فإنه فسر الناس بالترهدين وهو لا يصح هنا بل هم اليهود
أو المشركون والضمير للناس على طريقة الالتفات ولو كانوا غير الأولين لم يكن هناك الالتفات والتي بمعنى

(أولوكان آباؤهم لا يعقلون شيأ ولا يم تدون)
 الواو للعالم أو العطف والهجرة للرد
 والتعجب أي لا ينبغي أن يكون اتباعهم
 لهم وهم جهلة لا يتدنون وجواب لو محذوف
 أي لو كان آباؤهم جهلة لا يتفكرون في أمر
 الدين ولا يتدنون إلى الحق لا يتبعوهم وهو
 دليل على المنع من التقليد لمن قدر على
 النظر والاجتهاد وأما اتباع الغير في الدين
 إذا علم دليل ما أنه محق كالأنبياء والجهتهدين
 في الأحكام فهو في الحقيقة ليس بتقليد
 اتباع لما أنزل الله (ومثل الذين كفروا
 كمثل الذي ينعق بما لا يسمع إلا دعاء ونداء)
 على حذف مضاف تقديره ومثل داعي الذين
 كفروا كمثل الذي ينعق أو مثل الذين كفروا
 كمثل بهائم الذي ينعق والمعنى أن الكفرة
 لانهم كهم في التقليد لا يعقلون أذهانهم
 إلى ما يلي عليهم ولا يتأملون فيما يقترن معهم
 فهم في ذلك كالبهائم التي ينعق عليها تسمع
 الصوت ولا تعرف مغزاه وتحس بالنداء
 ولا تفهم معناه وقيل هو تمثيلهم في اتباع
 آباءهم على ظاهر حالهم جاهلين بحقيقة ما
 بالبهائم التي تسمع الصوت ولا تفهم ما نعته
 أو تمثيلهم في دعائهم الأصنام بالناعق في نعته
 وهو التصويت على البهائم وهذا يقين عن
 الأضمار ولكن لإساعده قوله الادعاء ونداء
 لأن الأصنام لا تسمع لأن يجعل ذلك من
 باب التمثيل المركب

(١) قوله وهما الأرواح في حاشية السيوطي
 والأرواح في الآية قول ثالث وهو أنها
 من الاحتيال وهو حذف جزء من كل طرف
 أثبت في الآخر والتقدير ومثل الذين
 كفروا معك يا محمد كمثل الناعق مع الغنم
 وهذا الذي اختاره الكورماني شيخ
 الزمخشري وقال انه أبلغ ما يكون من الكلام
 وقد نص عليه سيويه وقدره ابن طاهر
 والشلوبين وابن خروف وقالوا انه من بديع
 كلام العرب اه

وجد كما صرح به في الآية الأخرى والله منقابه عن ياء (قوله الواو للعالم أو العطف) لو وان الوصلية
 في مثل هذا تقرن بالواو وقال أبو حيان رحمه الله انه لازمة لا يجوز اسقاطها واختلاف فيها فقبل عاطفة
 على حال مقدرة وقيل حالية وقيل القولان بمعنى لأن المظوف عليه حال فهي عاطفة وحالية وهذا هو
 الصحيح وبعبارة قول العرب • قد قيل ما قبل اصداق وان كذبا • ونحوه والاضابط فيها ان تقديره بالابد
 ليضيد الاقرب دلالة وفي الكشف ان الشرط نقل لجزء التسوية وهذا الشرط لا يقتضي جوابا على الصحيح
 لأنه خرج عن معنى الشرطية وانما يقدرون توضيحا له معنى وتصوره له وأما دلالتها على المنع من التقليد
 فلزمهم على اتباع آباءهم ولو كانوا لا يتدنون فإما من يتقن أنه مهتم محقق فلا يدخل فيه وهو ظاهر
 (قوله على حذف مضاف الخ) اختلف في هذا التشبيه هل هو مترق على أنه تشبيه أشيا بأشيا أو تشبيه
 مركب بمركب وان تقدير المضاف هل هو مبنى على التقريب أم لا فقبل لابد من تقدير المضاف وان كان
 مركب على ما ينبغي عنده لفظ المتصل لأن المناسبة تقتضي اضافة المتصل أي الحال والفصلة في الطرفين إلى
 المتناسبين الواقع أحدهما موقع الآخر وان لم يكن القصد الاصل في تشبيهه به كقوله تعالى مثلهم كمثل
 الذي استوفى نارا ومثل الذين حملوا التوراة لم يحموها كمثل الحمار يحمل أسفارا ولا يحسن كمثل
 الادمقاروبه الذي يدفع ما يقال لا يجوز ان يكون التشبيه مركبا غير مترق فلا يحتاج إلى تقدير أو ورد
 عليه أنهم قد صرحوا في قوله تعالى انما مثل الحيوة الدنيا كما أنزلنا من السماء أنه لا تقدير فيه على
 تركيب وتابهم هذا القائل في قوله تعالى أو كصيب من السماء وفيه بحث ليس هذا محله وإذا قلنا
 بالتقدير سواء كان لازما في الوجهين أو في أحدهما فاما أن يقدري الأول مثل داعي الذين كفروا
 أو في الثاني أي كمثل بهائم الذي ينعق وعلى التقريب فالداعي بمنزلة الراعي والكفر بمنزلة الغنم المنعوق
 بها ودعاؤه الكفرة بمنزلة صباح الناعق وعلى التركيب شبهة حال هذا الداعي مع من دعاه في أنهم يسمعون
 قوله ولا يفهمونه بمنزلة الراعي الصائح بغنم وكلام المصنف رحمه الله محتمل لهذا واليه أشار بقوله والمعنى
 الخ ومغزاه باعين والراي المجهتين أصل محل الغزو والقتال ويجوز فيه عن المقصود منه يقال هو لا يعرف
 مغزى كذا أي ما يقصد منه وهذا وجهان من ثمانية أوجه في الآية وهما الأرواح (١) ويجوز فيه
 الزمخشري أن يراد بالابيع البهائم كما هو الظاهر من كلمة ما والنعيق التنازع في تصويت البهائم
 وأن يراد الأصم الاصلي وترجمته المصنف رحمه الله لأنه خلاف الظاهر من وجوه والداعي هنا الداعي
 إلى الإيمان (قوله وقيل هو تمثيلهم الخ) في الكشف وقيل معناه ومثلهم في اتباعهم آباءهم بتقليد
 لهم كمثل البهائم التي لا تسمع الا ظاهر الصوت ولا تفهم ما نعته فكذلك هؤلاء يتبعونهم على ظاهر حالهم
 ولا يفقهون أهم على حق أم باطل فتشبه حالهم في اتباع آباءهم بحال البهائم كما أنها لا تتبع الا ظاهر النداء
 كذلك هؤلاء لا يتبعون الا ظاهر حال الآباء وهذا اشتد مناسبة لما قبله وفيه احتمال التركيب والتقريب
 والأول أولى ولا تقدير على هذا التقدير (قوله أو تمثيلهم في دعائهم الأصنام الخ) يعني أن هذا الوجه
 فيه احتمالان أحدهما أن يكون تشبيها مفرقا والآخر أن يكون تمثيلا والاحتمال الأول مردود لعدم
 التقابل بين المنسبه والمنسبه به وعدم صحة قوله الادعاء ونداء لانهم لا يسمعون شيأ والثاني مقبول لعدم
 ورود ذلك وأورد عليه أنه على التمثيل لا يتدفع ذلك لان المراد أن داعي الأصنام لا يرجع من دعائهم إلى
 شيء وأنهم أذون حال من البهائم لانها تسمع دعاء ونداء وهي لا تسمع شيأ قط قال تعالى ان تدعوهم
 لا يسمعوا دعاءكم ولو دعوا ما استجابوا لكم فاذا لم يوجد في الممثل ما للممثل به يناسبه تفوت هذه الحقيقة
 لأن الواجب في التمثيل أن يقدّر للممثل ما له ممثل به من الحال المتوهمه المتزعم من أمور ولو اختلف
 منه شيء اختلف التمثيل اللهم الا أن يجعل التشبيه مركبا على أي مثل دعائهم الأصنام في الجادوى فيه
 كمثل الناعق بما لا يسمع الادعاء ونداء ورتبان ما يذكر في الطرفين لا بد أن يكون له دخل في انزعاج الهيئة
 والفرق بين المركب الوهمي والمركب العقلي في ذلك بتخصيص المرادية وهم وهذه جملة معطوفة على

(صم بكم عني) رفع على الذم (فهم لا يعقلون) (٢٦٨) أي عما بعد قتل للاخلال بالنظر (بأيام الذين آمنوا كرا من طيبات ما رزقناكم)

لما وسع الامر على الناس صكافة
واباح لهم ما في الارض سوى ما حرم عليهم
امر المؤمنين منهم ان يتكروا طيبات
ما رزقوا ويقوموا بحقوقها فقال (واشكروا
له) على ما رزقكم واحل لكم (ان كنتم
اياه تعبدون) ان صح انكم تحسونه بالعبادة
وتقرنون انه مولى النعم فان عبادته لانتم
الاباليسكر فان المعلق بفعل العبادة هو الامر
بالشكر لا عامه وهو عدم عندهم وعن
النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى
انني والانس والجن في شيا عظيمة اخلق وعبد
غيري وارزق وبشكر غيري (انما حرم عليكم
الميتة) اكلها والاتساع بها وهي التي
ماتت من غير ذكاة والحديث الخلق بها
ما بين من حى والسك والجراد اخرجها
العصف عنها او استثناء الشرع والحرمه
المضافة الى العين تفيد عرفا حرمه التصرف
فيها مطلقا الا ما خصه الدليل كالتصرف
في المدبوغ (والدم ولحم الخنزير) انما خص
اللحم بالذكراه لانه معظم ما يؤكل من الحيوان
وسائر اجزائه صك كالتابع له (وما اهل به
لغيره) أي رفع به الصوت عند ذبحه
لصنم والاهلال اصله رؤيه الهلال
يقال اهل الهلال واهل الله انكن لما جرت
العاده ان يرفع الصوت بالتكبير اذا روى سمي
ذلك اهلالا ثم قيل رفع الصوت وان كان غيره
(فن اضطر غير باغ) بالاستثناء على مضطر آخر
وقرأ عاصم وابوعمر وجزة بكسر النون
(ولا عاد) سدا رمق أو الجوع وقيل غير باغ
على الوالي ولا عاد بفتح الطريق فعلى هذا
لا يساح للعاصي بالسفر وهو ظاهر مذهب
الشافعي وقول احمد رحمه الله تعالى (فلا
انتم عليه) في تناوله (ان الله غفور) لما فعل
(رحيم) بالرخصة فيه فان قيل انما تفيد قصر
الحكم على ما ذكره من حرام ما يذكر قلت
المراد قصر الحرمة على ما ذكره استعملوه
لامطلقا وقصر حرمة على حال الاختيار
كأنه قيل انما حرم عليكم هذه الاشياء ما لم

الجملة الشرطية تفتر وما ذمهم به من التقليد وعدم رفعهم رأسا الى اتباع المتقدم عند الله بالتأييد وعطفه
على خبر كان آباؤهم يجعل الذين كفروا مظهرافا مقام الضمير عدول عن الظاهر وقوله رفع على الذم
أي خبره مبتدأ محذوف تقديره هم فان قلت المرفوع على الذم أو المدح وكذا المنصوب نعمت مقطوع وهذا
نكرة لا يصح أن يكون نعتا للذين حتى يقطع قلت سبأني أن النعت اذا قطع لا يشترط فيه ما يشترط اذا
اجرى كما سر حوايه (قوله أي عما يعقل الخ) وقع في النسخ هنا اختلاف فعلى هذه المراد التعميم
أي لا يعقلون شيئا مما يعقل ويعقل بجوهول وفي نسخة بالنهول وفي نسخة بالعقل والمراد به العقل المكتسب
لاما هو بحسب الفطرة والاستعداد (قوله لما وسع الامر الخ) هذا الايتاني قوله في أيام الناس انها
نزلت الخ لأن خصوص السبب لا يتاني عموم اللفظ كما بين في الاصول وقوله سوى ما حرم ما أخذ من
قوله حلالات فان قلت قوله ان يتكروا طيبات الخ أي يقصدوا يقتضى أنه لم يبق مع أنه قال أو لا حلالات
طيبات على تسمية الطبيب (١) الا قول هذا لا يرد وعلى الثاني فالخصوص من هذا المقام التحريم مع القيام
بالحقوق لا هو فقط (قوله فان عبادته لانتم الاباليسكر الخ) في نسخة فالملق بفعل العبادة هو الامر
بالشكر لا عامه وهو عدم عندهم يعني أنه علق العبادة بالشكر بل علق حصرها فيه وتوحيده بها به
وهو يقتضى أن لا ينسك أحدهما عن الآخر فأجاب بأن المراد تمامها وهو انما يكون بالشكر ولو قيل ان
الشكر لا يوجد بدون العبادة لانه نوع منها بل هي عين الشكر اذ هو أتم من اللسان والحنان والاركان
الصالح لكن المصنف رحمه الله بناء على المتبادر وهو أن المراد بالعبادة ما يكون طاعة معرفة وبالشكر
الجدد اللاني قنائل وقوة وعن النبي صلى الله عليه وسلم الخ اخرج الطبراني في السنن والديلمي
والبيهقي ويعبد ويشكر مجهولان (قوله اكلها والاتساع بها الخ) لما سبأني من أن الحرمة تتعلق
بأفعال المكلفين فاذا علق بالعين فالمراد تحريم التصرف والاتساع مطلقا الا ما خصه الشرع
كالاتساع بالجلد المدبوغ والحق بالميتة ما بين أي فصل من حى وهو بعض أعضائه وأما السمك والجراد
فميتتاها ما غير حرام اطلاقا الميتة في العرف ما يذكي اذ لم يذكيا وأنه خص بصحيدت أحلت لغا مبتدئان
ودمان السمك والجراد والكبد والطعام (قوله انما خص اللحم الخ) قال ابن عطية خص اللحم
لبدل على تحريم عينه ذكي أو لم يذك وفيه نظر (قوله أي رفع به الصوت الخ) هذا أصله ثم جعل عبارة
عما ذبح لغير الله وكون الاهلال أصله رؤيه الهلال كما ذكره المصنف رحمه الله هو ما ذهب اليه كثير
من أهل اللغة وارتضى في صكف أن هذه المادة وضعت للأولية فيقولون الهلال لا قول المطر
والهلال لا قول ما يد والقمر ثم قيل أهل الصبي اذ ارفع صوته حين الولادة لانه أول ظهوره وسماع
صوته ثم استعمل في رفع الصوت مطلقا وقوله بالاستثناء رأى طلب أن يؤثر نسبه على ذلك المضطر الآخر
بأن ينقرد بتناوله فيم لك الآخر (قوله سدا رمق الخ) أصل معنى سدا تجارز ومنه العدوان
التجاوز الحد كما أن بغي بمعنى طلب ومنه البغي لطلب الفساد والخروج على الامام وقد فسرها
بهدن المعنيين فاختر المصنف رحمه الله تفسير البغي بالبغي على الغير بأخذ نصيبه والعادي بالتجاوز
ما يذ رمق والجوع وعلى القول الآخر هو من البغي والعدوان صكف منه خلاف القول الصحيح عند
الائمة الأربعة الا في قول للشافعي وأحد قالا بمثله في قصر الصلاة (قوله المراد قصر الحرمة الخ) يعني
أنه رد على المشركين في تحريمهم ما أحل الله من السابية وأخواتها وتحليلهم ما حرم الله من هذه
المدكورات كأنهم قالوا تلك حرمت علينا لكن هذه أحلت فقيل لهم ما حرم عليكم الا هذه فهو قصر
قلب هذا معنى الوجه الاقول وهو مبني على أنه لئلا تار فان عاد على المؤمنين في تحريمهم لذيذا لا طعمه
ورفع الملابس فهو قصر أفراد وقوله فن اضطر الخ لتفصيل الحكم وبيان بأنه محترم في حال الاختيار
وقوله أو قصر حرمة على حال الاختيار أي أنه يعلم من التشريع المذكور أن الحكم الاول مقيد بحالة
الاختيار والحصر بالنسبة اليه حتى لا يكتنف مخالف للظاهر اذ الحصر في وصف غير مذكور في الكلام
يعيد ولذا قال الطيبي رحمه الله انه ضعيف وقوله عوضا فسر الثمن به لدخول الباع على ما يقابله وقدمضى

نضطر واليهما (ان الذين يكفون ما أنزل الله من الكتاب ويشتركون به مما قبله) عرضا حقيقيا (أو انك ما يأكلون في بطونهم الا البار) الكلام
(١) قوله قلت على تفسير الطبيب الخ لعل الصواب العكس اه صححه

الكلام فيسب (قوله أما في الحال الخ) الماء كقولنا عاير الشا التي أخذوا في مقابلته ما بذلوه وأكاه
 مجاز عن أخذها والشارح جازعنا من اطلاق المسبب على السبب عنسب ما في البيت فالمراد بالتبليس
 ملايسة السبيبة لأنه استناد مجازي (قوله أكلت ما الخ) هو لا عربي ترويح امرأة فلم يوافقته
 فقيل له ان حتى دمشق تم لك الدنيا سر بها فعملها اليها وقال

ده شق خذني يا واعي أن ليلته • عز بهودي نعشها ليلته القدر
 أمالك عمر انما أنت حية • اذاهي لم تقتل نهش آخر الدهر
 ثلاثين حولا لأرى منك راحة • لهنك في الدنيا الباكية العمر
 أكلت دمان لم أر عك بضمرة • بعيدة مهوى القراطيبية النسر

قال النبري أجد الوجوه في معناه أنه يدعو على نفسه بأن يقتل له قتيلا فيأخذ دية ويجوز أن
 يكون المراد أصابني جذب وساجة لانهم كانوا يابا كاون الدم في التعطأ أو يعني بالدم دم الحية وهو سم فلا
 شاعديه وأرعتك هي أشرفك والمراد أمورك وبعيدة مهوى القراطير وهو الحلقة في الأذن كناية من
 طول العنق ونيل الحسن طول القامة وقوله أو في المآل معطوف على في الحال وأكل النار عبارة
 عن اسراق باطنهم والافهي لا تؤكل - حقيقة (قوله ومعنى في بطونهم الخ) لا يخفى أن البطن ليست
 ظرفا فلا كل بل للمأ كول لان الأكل المنع أو التعدي لكن يذكره لئلا يظن أنه ملوثة واذ قيل
 في بعض بطنه فانظر مادون الممل في كلام المصنف رحمه الله تأمل وقيل انه بيان لحاصل المعنى
 وأما التعتيق فهو وأنه - عمل البطر بتناه محل الأكل بمنزلة ما لو قيل - عمل الأكل في البطر فهو ظرف
 متعلق بياكل لاجل مقدرة على ما في تفسير الكواشي (أقول) قال أبو البقاء الاجود أن تكون حالا
 مقدرة ذهاب وقت الأكل ليست في بطونهم وانما يؤول الى ذلك والتقدير ناسية في بطونهم لكن فيه تقدم
 الحال على الاستثناء وهو ضعيف (قوله كما في بعض بطنكم وتنفوا) تمامه

فان زمانكم زمن خبيص • أذ تفتوا عن السؤال (قوله عبارة من غضبه الخ) لما كان الله يسألهم
 حل الكلام على الكلام بما يسرهم فيكون مخصوصا بقرينة المقام ولم يرتفعه المصنف رحمه الله وجعله
 عبارة عن غضبه على طريق الكناية وكذا قوله وتعرض بجرمانهم لان التعريض نوع من أنواع الكناية
 وهو مبنى على أن سؤال القيامة لهم من الله وقيل انه ليس كذلك بل بواسطة الملائكة عليهم الصلاة
 والسلام وحل التركيبة على انشاء لانهم الازم معناه وقوله أليم يعني مؤلم من ما فيه ومعنى اشتراء
 الهدى بالضلال استداله وقوله بكمثان متعلق بهما (قوله تعجب من حالهم الخ) اختلف
 في ما فعل في التعجب فذهب الجوهري الى أن ما انكرة ناشئة ومعناه التعجب فعسى ما أحسن زيد اشئ
 صير زيدا حسنا وذهب النجاشي الى أن ما استفهامة نهت معنى التعجب فكيف تكلمون بالله وذهب
 الأحنف الى أنها موصولة وفي قوله انها انكرة موصوفة وعلى هذه الأقوال هي في محل رفع على
 الابتداء والجملة خبرها وخبرها محذوف ان كانت صفة أو صلة وبقية الكلام فيه بسوط في النحو
 ثم ان التعجب هنا راجع الى العباد وأن حالهم حقيق بأن يتعجب منها لان التعجب منشأه الجهل بالسبب
 وهو في نفسه انفعال فلا يجوز عليه تعالى من وجهين ثم ان الصبر هنا مجاز عن الجراءة على أسباب
 العتوية وهو من بليغ السلام قال الراغب قال أبو عبيد ان ذلك لغة بمعنى الجراءة واحج يقول
 أعرابي قال لخصه ما أصبرك على الله وهذا تصور مجاز ضرورة حقيقة لان ذلك معناه ما أصبرك على
 عذاب الله في تقديره اذا اجترأت على ارتكاب ذلك والى ذلك يعود قول من قال ما أبصاهم على النار
 وقول من قال ما عملهم بعمل أهل النار ويصح أن يكون استعارة تشبيهية وقوله لتخصيص قولهم الخ
 يعني قصد التعجب لانه من الخصصات كالاستهزام أولانه موصوف تقديرها وان كانت موصولة
 أو موصوفة فهو ظاهر وبقية الأقوال واضحة وكلها بناء على التعجب وجوز فيه وجه آخر وهو

اتفاق الحال لانهم أكلوا ما يتلوس بالنار
 لكونه اقية عليه فكانه أكل النار كقوله
 أكلت دمان لم أر عك بضمرة
 بعيدة مهوى القراطيبية النسر
 يعني الدية أو في المآل أي لا يابا كاون يوم
 القيامة الا النار ومعنى في بطونهم مل
 بطونهم يقال أكل في بطنه وأكل في بعض
 بطنه كقوله
 * كما في بعض بطنكم وتنفوا *
 (ولا يكلمهم الله يوم القيامة) عبارة عن
 غضبه عليهم وتعرض بجرمانهم - حال
 مقابلهم في الكرامة والرفق من الله
 (ولا يركبهم) لا يبنى عليهم (والم عذاب أليم)
 قوله (وأولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى)
 في الدنيا (والعذاب بالمعصرة) في الآخرة
 بل إنسان الحق له المطامع والأغراض الدنيوية
 (فما أصبرهم على النار) تعجب من حالهم
 في الاتيان بوجبات النار من غير ميلان
 وماتاة من فوعة بالابتداء وتخصيصها
 كتخصيص قوله - ثم أهر ذاتا
 وأرسته هامة وما بعدها الخبر وأوصولة
 وما بعدها صلة والخبر محذوف

(دليل بان الله نزل الكتاب بالحق) أي ذلك العذاب بسبب أن الله نزل الكتاب بالحق فرفضوه بالكذب أو الكتمان (وإن الذين اختلفوا في الكتاب) اللام فيه اما الجنس واختلفوا فيهم اي انهم يبعث كتب الله وكثرهم يبعث أوله هدهد والاشارة انما الى التوراة واختلفوا في معنى تحتوا عن المنهج المستقيم في تأويلها واختلفوا في اختلاف ما أنزل الله تعالى من كتابه أي حرفوا ما فيها وانما الى القرآن واختلفوا فيهم فيه قولهم يحصر وتقول وكلام علمه بشره وأساطير الأقران (لنبي شاق بعبد) اتي ضلال بعبد عن الحق (ليس البر) أن قولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب البر كل فعل مرضي والخطاب لاهل الكتاب فانهم أكثر والنورس في أمر القبله حين حوت واتى كل طائفة أن البر هو التوجه الى قبلته فرد الله عليهم وقال ليس البر ما أنتم عليه فنه منسوخ ولكن البر ما بينه الله وانعمه المؤمنون وقيل عامتهم وللمسلمين أي ليس البر من تصور أو بالنبيلة أو ليس البر العظيم الذي يحسن أن تذه لها بشانه عن غيره أمرها وقرا حزة وحض البر بالنصب (ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر واللائكة والكتب والنبين) ولكن البر الذي ينبغي أن يتم بدين من آمن بالله أو لكن البر من آمن ويؤيده قراءة من قرأ ولكن البر والاول أوفق وأحسن والمراد بالكتاب الجنس أو القرآن وقرأ نافع وابن عامر ولكن بالتخفيف ورفع البر (واتى المال على حبه) أي على حب المال كما قال عليه السلام لما مثل أي الصدقة أفضل أن تؤتيه وأنت صحيح صحيح تسأل العيش وتحشى الفقر وقيل الضمير لله أوله صدر الجار والجرور في وضع الحال (ذوى القربى واليتامى) يريد الخواص منهم ولم يتبدلهم الله تعالى

أن تكون ما استنفها مية قصد بها التوريج وأصبر فعل ماض بمعنى صبره صابر الكنه لم يوجد في اللغة أصبر بهذا المعنى ولذا ذكره المصنف رحمه الله (قوله أي ذلك العذاب بسبب الخ) يعني ذلك اشارة الى العذاب والشك للجنس والمختلفون هم اليهود القائلون بأن البعض من هذا الجنس حتى كانت توراة والبعض باطل كالقرآن وجوز أن يكون اشارة الى كفر اليهود والكتاب لاهم هو القرآن والمختلفون هم المشركون حيث اختلفوا في شأنه فرفاه وظاهره وأما على الأول فالاختلاف عائد الى جنس الكتاب حيث جعلوه قسامين ووصف القوم به تجوز ثم لما كان انزال الكتاب ليس سببا للعذاب قدر قوله فرفضوه الخ لا ترى نسبة انما عليه لتفتح السببية وقيل السببية راجعة الى الحال الذي هو القيد أي وإن الذين اختلفوا فيهم (قوله وإن الذين اختلفوا في الكتاب الخ) تندم الاشارة الى أن الجملة حالية وأن اختلافهم يعني اختلاف الكتب عندهم وأن الاسناد مجازي وأما إذا أريد التوراة فالذين واقع على اليهود وهم لم يختلفوا فيها فالمراد باختلاف الاسناد عن سلوك طريق الحق فيها وتأخر راعنه أوجهها ما بدلوله خلفا عما فيها قول الزاعب يقال فلان فلانا إذا تأخر عنه وإذا جاءه خلف آخر وإذا قام مقامه ومصدره الخلفة اه ومن لم ينف عليه قال حمل الاختلاف على الخلف أو الخلف مما لم يجده في كتب اللغة والقول تدل من القول بعني الكذب والشقاق بعني الخائفة كما مر وقوله بعبد عن الحق بيان لتقدير متعلقه (قوله البر كل فعل مرضي) وفي الكشف الخطاب لاهل الكتاب لان اليهود تصلى قبل المغرب الى بيت المقدس والنصارى قبل المشرق وفي الكشف ان هذا بحسب أفق مكة وهو يقتضي أن التوجه له ما للقدس وأما كونه مشرقا ومغربا بحسب الافق لا مطلقا فانظره وذكر القبله هنا استطراد حسن الموضع لانه لما ذكر اختلافهم في الاصول تهمه باختلافهم في الفروع ولولا هذا لم يرتبط باقبله وقوله ليس البر ما أنتم عليه عبارة للكشاف فيما أنتم اشارة الى أنه لم يتقدم الحصر والمصنف رحمه الله أشار الى أنه حصر اضافي لا مانع منه (قوله وقيل عام لهم ولهم ابن الخ) فيكون عودا على بد فأن الكلام في أمر القبله وطعنهم في النبي صلى الله عليه وسلم بذلك كان أساس الكلام الى هذا القطع فجعل خاتمة كلية أجل فيها ما فصل وانما قال ليس البر العظيم لان ما يكثر الخوض فيه يكون لا محالة عظيم الشأن ولانه في نفسه بر وكذلك الجدال فيه بالحق فيكون بر بانسبعية الى هذه الانواع التي هي أصول وذلك من تواترها كذا في الكشف وقال الخبير على الأول حمل البر على اطلاقه والخبر أعني أن قولوا على تقدير في لانهم لم يزعموا أن جنس البر ذلك بل فيه فتنى وعلى الثاني حمل البر على الكمال الذي كأنه البر كله والخبر على تقدير مضاف أي أمر البر أن قولوا والبحث عن ذلك والنزاع فيه وحديثه لا يصح في البر بالكلمة فتعين الحمل على الكمال اه ومنه يعلم الختام المصنف رحمه الله لفظا أمر ولو صيغته البر العظيم لكن في قوله مقدر بالبر التوراة تصور بحسب الظاهر اذ كان حقيقته أن يقول على أمر القبله وكأنه لا يظ أنه مقصود على البر بأمر القبله (قوله ولكن البر الذي ينبغي أن يتم به الخ) اشارة الى الوجوه الثلاث الجارية في مثله من التقدير في الأول والثاني أوجه لعين البر بالغة على حد فانما هي اقبال وادباره واليه اشارة بقوله ولكن البار لكنه اشارة الى أن التجوز في الطرف لافي الاسناد وقوله أوفق أي لقوله ليس البر وأحسن اذ سابقه القرينة أولى من لاحقته لانه تقدير في وقت الحاجة لا قبلها ولان التصور يبين البر لانه ومراده أنه أحسن من التقدير الثاني لان الأخير باطل وقوله والمراد بالكتاب الخ هذا دليل على ما يرايد في قوله اختلفوا في الكتاب استلام أجزاء الكلام وأما احتمال أن يراد به التوراة لان الايمان به يوجب الايمان بغيره فبعيد (قوله أي على حب المال الخ) أي في الاحتياج اليه أو في صحته لانه بالمرض يزهد فيه ويؤيده الحديث المذكور وهو حديث رواه الشيخان وقامه وتأمل المعنى ولا تهمل حتى اذا بلغت الخلقوم قات فلان كذا ولقلان كذا لكن لفظه أن تصدق بدل أن تؤتيه وعلى في الوجه الأخير لتعليل والمراد مختصا وقوله المحاويع يعني التقراء جمع

يحتاج على خلاف التماس وقوله ثنتان أي حسنتان وقوله صدقتك على المسكين أخرجه الترمذي
والشافعي وابن جرير من حديث سلمان بن مامر (قوله الذي أسكنه الخلة الخ) الخلة يفتح الخاء الحاجة
أي جعلتها كالأيتام لا يتقدم على الحركة لضعفه أو ساكناً كما استجنا إلى غيره وأشار به إلى أن الميم زائدة وأما
تمسك فلجها بمنزلة الأصلية والفرق بينه وبين الفقير معروف ولكن المراد هنا الفقير مطلقاً ومفعيل من
صبيغ المبالغة ووجه المبالغة فيه ظاهر وابن السبيل المسافر والناطع يعني به قاطع الطريق وقوله
برعف به أي يأتي منها بفتحة على غير انتظار وأصل معنى رعف سبق وبأدر ومنه الرعاف (قوله الذين
الطأهم الحاجة الخ) وقيل السائل المستظم فقيراً كان أو غنياً وعلى ما ذكره المصنف المراد به المحتاج
الذي يعرف حاجته بسؤاله والمسكين السابق ذكرهم الذين لا يسألون ويعرف حاجتهم بحالهم وإن كان
ظاهرهم الغنى وهو معنى قوله وإن جاء على فرسه وهذا الحديث أخرجه أحمد وقال عيسى صلى الله
عليه وسلم إن للسائل حقاً وإن أتاك على فرس مطوق بالذهب وقوله وفي تخطيها أي الإشارة إلى تقدير
مضاف أو إلى ما يهيم من السبيل والرقبة مجاز عن الشخص وقوله أو يتباع الرقاب أي اشتراؤها
وتلكها وحمل الصلاة على المفروضة لتنظيمها مع الفرائض (قوله يجهل الخ) يعني لا يكون القصد إلى
أداء الزكاة ليكون قوله وآتى الزكاة تكراراً إيل إلى بيان مصارفها التي هي أهم وأكثرها على أن يكون
السائلين إشارة إلى الفقراء ويشترط في ذوى القربى واليتامى الفقير والافتقار لذلك ذكر البعض وذكر
ما ليس من المصارف وإن أوجب حقاً سوى الزكاة أن يتسكن هذه الآية بقوله تعالى وفي أموالهم حق
للسائل والمجروم وبالاحاديث الواردة في ذلك وبالاجماع على وجوب دفع حاجة المضطرين وأن يجيب
عن نسيخ الزكاة وجوب كل صدقة بأن المراد الواجبات المقدرة وحديث نسخ الخ أخرجه ابن شاهين
في النسخ والمنسوخ من حديث علي كرم الله وجهه مرفوعاً نسخ الانبيى كل شيء ورضان كل صوم
وغسل الجنابة كل غسل والزكاة كل صدقة وقال هذا حديث غريب وأخرجه الدارقطني والبيهقي
فان قلت هذا لا يناسب ما تقدم من تفسير ذوى القربى واليتامى بالمساويج لان ذوى القربى اذا كانوا
كذلك يلزم النفقة عليهم قلت هو على هذا التفسير لا يتقدم به اذ لا يلزم من كونهم كذلك أن لا يكون لهم
غيره ممن يجب عليه نفقتهم (قوله والموفون الخ) لم يقل أو في كفايته إشارة إلى أنه أمر مقصود بالذات
والتقدير بقوله اذا عاهدوا التمسك بالمال والنفقة أو للتتميم (قوله نصبه على المدح الخ) قال ابن السبكي
في أماليه ومن المدح في التبريل قوله والصابرين في البأساء بعد قوله والموفون بهمهم أراد عين الصابرين
ومثله والمقيمين الصلاة بعد قوله والموفون الزكاة اه ذهب إلى أن المقيمين منصوب على المدح وهو أوضح
ما قيل فيه وفي الدر المنثور في رفع المرفون عطفه على فاعل أمر أو على من آمن أو جعله خبر مبتدا
مخذوف أي وهم الموفون ونصب الصابرين على المدح وهو في المعنى عطف على من آمن قال الفارسي
وهو باع ووقع نصبه على المدح في الكتاب أيضاً فما قيل معناه تقدير ما يدل على المدح مثل وأخص
الصابرين أو مدح الصابرين وحينئذ يكون من عطف الجملة على جملة ولكن البر من آمن بالله وحذف
هذا المقدر واجب والمشهور بالرفع أو والنصب على المدح هي الصفات المتطوعة ولم نجد ذلك مبيناً
في المعطوف وإنما أخذناه من هذا الموضع اه من قوله الاطلاع وضيق العطن وهذه المسئلة مسطورة
في متن الفصل في باب الاختصاص قال وقد جاء ذكره في قول الهذلي

ويأوى إلى نسوة مثل • وشعنا مضيع مثل السعالي

وهذا الذي يقال فيه نصب على المدح والذم والترحم اه وذكر القطع في البديل أيضاً قال في المتبسم
وأفاد انقطع في العطف الاختصاص لان الاعراض عن العطف السلس المنقاد أو هم أن الثاني ليس
من جنس الأول وهذا معنى الاختصاص اه وقوله انفضل الصبر على سائر الاعمال أي بقيتها غير مامر
من الايمان وأشواته فلا يرد عليه ما قيل ان الايمان أفضل منه والبأس كتر استعماله في بأس العدو

وقدم ذوى القربى لان آياتهم أفضل
كما قال عليه السلام صدقتك على المسكين
صدقة وعلى ذوى رحمتك صدقة وصلته
(والمساكين) جمع المسكين وهو الذي أسكنه
الخلة وأصله دائم السكون تألم كبير الدائم
السكر (وابن السبيل) المسافر سمي به
للازمته السبيل كما سمي الناطع ابن الطريق
وقيل الضيف لان السبيل يعرف به
(والسائلين) الذين ألبأهم الحاجة أي
السؤال وقال عليه السلام للسائل حق
وان جاء على فرسه (وفي الرقاب) وفي تخطيها
بمعونة المسكين أو من الاسارى أو يتباع
الرقاب بعتها (وأقام الصلاة) المفروضة
(وآتى الزكاة) بحيث أن يكون المقصود منه
ومن قوله وآتى المال الزكاة المفروضة واكن
الغرض من الاول بيان مصارفها ومن الثاني
أدائها والحث عليها ويحتمل أن يكون المراد
بالاول نوافل الصدقات أو حة وقا كانت
في المال سوى الزكاة وفي الحديث نسخت
الزكاة كل صدقة (والموفون بهمهم
اذ عاهدوا) عطف على من آمن (والصابرين
في البأساء والضراء) نصبه على المدح
ولم يعطف انفضل الصبر على سائر الاعمال
وعن الازهرى البأساء في الاموال كالقدر
والضراء في الانفس كالمرض (وحين البأس)
وقت شدة العدة

(أولئك الذين صدقوا) في الدين والتمسح
جامعة للكليات الانسانية بأسرها دالة
عليها صريحا أو ضمنا فانها أكثرها وتشعبها
منحصرة في ثلاثة أشياء صحة الاعتقاد
وحسن المعاشرة وتهذيب النفس وقد أشير
الى الاول بقوله من آمن الى والذين الى
الثاني بقوله وآتى المال الى وفي الرقاب والى
الثالث بقوله وأقام الصلاة الى آخرها
ولذلك وصف المستقيم له بالصدق نظر الى
إيمانه واعتقاده وبالقرى اعتبارا بما شرته
لتخلفه ومعاملته مع الحق والبه شار بقوله
عليه السلام من عمل بهذه الآية فقد
استكمل الايمان (يا أيها الذين آمنوا كتب
عليكم النصاص في القتلى الخبز والعبد
بالعبد والانتى بالانتى) كان في الجاهلية
بين حيين من أحياء العرب دماء وكان
لاحدهما طول على الآخر فأقسموا يقتلن
الجزء منكم بالعبد والذكر بالانتى فلما جاء
الاسلام فتحا كوا الى رسول الله صلى الله عليه
ولم يقتلت وأمرهم أن يتباؤوا ولا تتدل على
أن لا يتتسل الخبز بالعبد والذكر بالانتى كما
لا تتدل على عكسه فان المذهبوم حيث لم يظهر
للتخصيص غرض سوى اختصاص الحكم
وقد بينا ما كان الغرض وانما منع مالك
والشافعي رضى الله تعالى عنهم ما قبل الجز
بالعبد سواء كان عبده أو عبدا غيره لما روى
عن علي رضي الله تعالى عنه أن رجلا قتل
عبده فخلده الرسول صلى الله عليه وسلم ونفاه
سنة ولم يقده به وروى عنه أنه قال من السنة
أن لا يقتل مسلم بذي عهد ولا حر بعبد
ولأن أبا بكر وعمر رضي الله تعالى عنهم ما كانا
لا يقتلن الجز بالعبد بين أظهر العصابة من
غير تكبير ولا قياس على الاطراف ومن سلم
دلالاته فليس له دعوى نسخه بقوله النفس
بالنفس لانه كناية مافي التوراة فلا ينسخ
مافي القرآن واحتجت الحنفية به على أن
مقتضى العمدة القوي وحده وهو ضعيف
اذ الواجب على التخيير بصدق عليه أنه
وجب وكذب ولذلك قبل التخيير بين
الواجب وغيره ليس نسخا وجوبه وقري

(٢٧٢) الحق وطلب البر (وأولئك هم المتقون) عن الكفر وسائر الرذائل والاية كالمزى

(قوله أولئك الذين صدقوا الخ) جعل الصدق في هذه الامور بقرينة ما سبق وكايد عليه أولئك
كأمر وعم التقوى ليدفع الحصر حقيقة وتهذيب النفس عن الرذائل بفعل الطاعات وترك المنهيات
ووجه الاشارة فيما ذكره صريحا ظاهر ومنه المالم يذكر من أنواعها لان هذه أهمها تتدل على باقيه او قوله
ولذلك وصف الخ فهو وافق ونفس مرتب وقوله من عمل الخ أخرجه ابن المنذرى تفسيره عن أبي بصيرة
(قوله كان في الجاهلية بين حيين الخ) قال العراقي لم أف عليه وقال السيوطي أخرجه ابن أبي حاتم
عن سعد بن جبير مرسل الطول بفتح فسكون الفضل والمراد هنا شرف العشيبة وقوله أن يتباؤوا وقال
في الفتن هو أن يتقاصوا في قتالهم على التساوي فيقتل الجز بالجز والعبد بالعبد يقال باء فلان فلان
اذا كان كذواله يقتل بذي أو بواو ثم يقال هو بواو أي أكفاه في النصاص والمعنى ذوو بواو وكتر حتى قيل
هم في هذا الامر بواو أي سواء وفي النهاية عن أبي عبيدة يتباؤوا كيتعاونوا والصواب يتباؤوا
بوزن يتباؤوا مهموزا من البواء بمعنى المساواة وقال غيرهم يتباؤوا والصحيح أيضا بان حذفوا المهمزة
لتخفيف ورسم الخط بجملة الخنا (قوله ولا تتدل الخ) رد لمن استدل بهذه الآية على ذلك ثم اثبت مدعا
بطريق آخر قال الثوري لا نهيان وتفسيره قوله كتب عليكم النصاص في القتلى فدل على اعتبار
الموافقة ذكورة وحرية في القصاص لانها مفهومها يدل على أن غير الانتى لا يقتل بالانتى وفيه نظر
أما أول فلان القول بالمفهوم انما هو على تقدير أن لا يظهر لتبديده فائدة وهذا النافي أن الاية انزلت
لذلك واليه أشار المصنف بقوله وقد بينا ما كان الغرض به من سب التزويل وانما ثانيا فلانه لو اعتبر ذلك
لزم أن لا يقتل الانتى بالجز نظر الى مفهومه بالانتى واليه أشار المصنف بقوله كما لا تتدل على عكسه ورفع
بأنه يعلم بطريق الاولى وانما ثالثا فلانه لا عبرة بالمفهوم في مقابلة المنطوق الدال على قتل النفس كيشما
كانت لا يقال تلك حكاية عمافي التوراة لا بيان الحكم في شريعته لاننا نقول شرأن من قبلنا لاسيما
اذا ذكرت في كتابنا حجة وكمن مثلها في أدلة أحكامنا حتى يظهر الناصح وما ذكره هنا يصلح مستورا فلا يجعل
ناحضا ودليل آخر على عدم النسخ أن ثلاثا هي النفس بالنفس كناية عمافي التوراة وهذه أعنى الجز
بالجز خطاب لنا وحكم علينا فلا ترفعها وما ذكرنا من كونه مقسرا الفايتم لو كان قولنا النفس بالنفس
مبهما ولا اهتمام بل هو عام والتخصيص على بعض الافراد لا يدفع العموم سيما والخم يريد في تأخر العام
حيث يجعله ناسخا لكن يرد عليه أنه ليس فيه رفع شيء من الحكم السابق بل اثبات زيادة حكم آخر اللهم
الآن يقال ان في قوله الجز بالجز الخ دلالة على وجوب اعتبار المساواة في الجزية والذكورة دون
الرق والانوثة ومنه يعلم مافي قوله انه كناية مافي التوراة فلا ينسخ مافي القرآن (قوله وانما منع مالك
والشافعي الخ) هذا رد لما في الكشف أنه جعل مذهب ما أنه لا يقتل الجز بالعبد والذكر بالانتى فانه وهم
محص اذا خلاصا مافي قتل الجز بالانتى فلما قال وانما وقوله ولم يقده أي لم يقده قوله قد انتم اثبتة
بالحديث واجماع الصحابة ثم فاسه على الاطراف اذا قصاص فيهما بين الجز والعبد بالانتى (قوله
واحتجت الحنفية به على أن مقتضى العمدة الخ) اختلف الفقهاء في موجب القتل العمدة فنسأل أبو
حنيفة وأصحابه ومالك وغيرهم ليس لولي الا القصاص ولا يأخذ الدية الا برضا القاتل فظاهر هذه
الآية لانه هو المقروض وقال الاوزاعي والليث والشافعي في أحد قوايه وهو محتمل المصنف رحمه الله
وان قيل ان المقنى به في مذهبهم خلافة ان الولي بالخيار بين أخذ القصاص أو الدية وان لم يرض القاتل
قال الجصاص ظاهر الآيات ايجاب القصاص دون المال وغير جائز ايجاب المال على وجه التخيير لا يمثل
ما يجوز به نسخه لان الزيادة في بعض القرآن توجب نسخه والتخيير بعد التعيين زيادة كعكسه وهما
من قبيل النسخ كما سرح به الجصاص وأهل الاصول فقوله ولذلك قبل الخ مخالف للراجح في الاصول
وهو قول عند الشافعية ارتضاء المصنف رحمه الله فلا اعتراض عليه كما قيل وقوله وكذا كل فعل جاء
في القرآن أي فعل لله ورد فيه فانه مبيح للمجهول وللفاعل لتقدم ذكره حقيقة أو حكما ويجعل أنه أراد

(فن عني له من أخيه شيء) أي شيء من العفولان عننا لازم وقائدته الأشهر بأن بعض العذو كالعفو التام في إسقاط القصاص وقيل عني بمعنى ترك شيء متعمول به وهو صفة أذ لم يثبت عفا الشيء بمعنى تركه بل أعفاه وعنا به يدى بنى إلى الجاني وإلى الذنب قال الله تعالى عني الله عنك وقال عني الله عنها فإذا عدى به إلى الذنب عدى إلى الجاني باللام وعليه ما في الآية كأنه قيل عني له ٢٧٣ عن جنائيه من جهة أخيه يعني ولي الدم وذكره بلنظ

الأخوة الناتجة بينهما من الجنسية والاسلام ليرق له ويهطف عليه (فاتباع بالمعروف وأداء إليه باحسان) أي فليكن اتساع أو فالامر اتساع والمراد به وصية العافي بأن يطالب الدية بالمعروف فلا يعنف والمعنون عنه بأن يؤديها بالاحسان وهو أن لا يعطل ولا يجنس وفيه دليل على أن الدية أحدم مقتضى العمد والالتمار بآدابها على مطلق العفو وللشافعي رضي الله تعالى عنه في المسئلة قولان (ذلك) أي الحكم المذكور في العفو والدية (تختيف من ربكم ورحمة) لما فيه من التسهيل والنفع قيل كتب على اليهود القصاص وحده وعلى النصارى العفو مطلقا وخير هذه الأمة بينهما وبين الدية تبرأ عليهم وتقدرا للحكم على حسب مراتبهم (من اعتدى بعد ذلك) قيل بعد العفو وأخذ الدية (فله عذاب أليم) في الآخرة وقيل في الدنيا بأن يقتل للمحالة لقوله عليه السلام لا أعاني أحدا قتل بعدد أحده الدية (ولكم في القصاص حياة) كلام في غاية النصاحة والبالغة من حيث جعل الشيء محل ضده وعرف القصاص ونكح الحياة ليدل على أن في هذا الجنس من الحكم نوعا من الحياة عظيم وذلك لأن العلم به يردع القاتل عن القتل فيكون سبب حياة لنفسين ولأنهم كانوا يقتلون غير القاتل والجماعة بالواحد فتثور الفتنة بينهم فإذا اقتص من القاتل سلم الباقيون وبصير ذلك سببا للحياة لهم وعلى آء قول فيه انحصار وعلى الثاني تخصيص وقيل المراد به الحياة الآخروية فإن القاتل إذا اقتص منه في الدنيا لم يواخذه في الآخرة ولكم في القصاص يحتمل أن يكونا خبرين للحياة وأن يكون أحدهما خبرا والآخر صلة له أو حال من التفسير المستمكن فيه وقري في القصص أي فيما قص عليكم من حكم القتل حياة وفي القرآن حياة للقلوب (يا أولى الألباب) ذرى العقول الكاملة ناداهم للتأمل في حكمة القصاص

كتب حيث ورد وهو الظاهر (قوله شيء من العفولان) من أمّا شرطية أو موصولة وقوله من العفو إشارة إلى أن شيء القاصم مقام الفاعل المراد به المصدر وهو مصدر نوعي فيقوم مقامه أو المراد شيء قيل أو قصاص وهو عفو ومخصوص وعنا غير متعد والمراد بالاخ المتقول أو ولي الدم سواء استعطا فأبتد كبر أخوة البشرية والدين ونحوهما وعنا تعدى إلى الجاني وإلى الجنائية بعن يقال عفوت عن زيد وعن ذنبه فإذا ذكرنا تعدى إلى الجاني باللام وإلى الجنائية بعن فتقول عفوت لزيد عن ذنبه كأي هذه الآية وإنما أقام شيئا مقام الفاعل لما ذكره من أن بعض العفولان التام في إسقاطه سواء عفا بعض الورثة أو عفا الوارث عن بعض القصاص فإنه لا تجزأ (قوله وقيل عني بمعنى ترك شيء متعمول به) فهو متعد أقوم متعمول مقام فاعله وقد ورد متعديا في كلام العرب بمعنى ترك ذكره السرقسطي وغيره من أئمة اللغة لكن ضعفه المرحشمري وتبعه المصنف رحمه الله بأنه ليس يثبت وإنما المتعدى أعفاه فإن ورد بخلاف اللغة المعروفة فلا ينبغي تخريج القرآن عليها وجعل مثله جراءة على كلامه تعالى ورد بأنه إذا ورد بمعنى ترك وصحى ونقله أهل اللغة وإن لم يشتر فاستناده إلى المنعول الذي هو الأصل في المبني للجهول برحمته على استناده للمصدر الذي هو مجاز على خلاف الأصل ولا حاجة إلى القول بأنه تضمنين لأنه لا يتقاس وقوله عن جنائيه تقدير لمتعلقه الآخر وقوله من جهة أخيه إشارة إلى أن من ابتدائية (قوله أي فليكن اتساع الخ) يعني أنه مرفوع على الفاعلية ومنهم من قدره فعلية اتساع أو فالواجب اتساع وقوله وفيه دليل الخ تقدم الكلام فيه وجوابه مبسوط في أحكام الجصاص (قوله ذلك أي الحكم الخ) كون الواجب على اليهود القصاص وحده كذا في الكشاف هنا أيضا لكنه ذكر في الاعراف أنهم منعوا من الدية فقط وكان لهم القصاص أو العفو مجازا أو سبأ أي تفصله في محله (قوله لا أعاني أحدا قتل بعد أخذ الدية) أخرجه أبو داود وفي رواية لأعني وظاهره أنه لا يتقبل من ولي القاتل الثاني عفو عن القصاص مطلقا وفيه تأمل (قوله كلام في غاية النصاحة الخ) لأنهم كانوا يقولون القاتل أتقى للقتل ويعذونه بأبلغ كلام في معناه وهذا التركيب أبلغ منه وأصح بوجوده كثيرة كأي شروح المنتاح وقد أشير إلى طرف منها هنا كقوله حيث جعل الشيء محل ضده إذ جعل القصاص وهو قتل أو موت مكان العفو الذي هو الحياة وقد رد هذا صاحب الاتصاف وقال هذا إما وهم أو نساخ لأن شرط نضاد الحياة والموت اجتماعهما في محل واحد ولا تضاد بين حياة غير المقتص وموت المقتص وليس كما زعم فإن فيها محل الشيء على ضده ولم يكف بهذا القدر بل شرح بالفريقية بان جعل القصاص مدخول في وفائدته أن المظروف إذا حواه الظرف صانه عن التفرق فالتصاق بمعنى الحياة من الآفات ومعناه أن الحياة الحاصلة بالارتداد أو الحياة العظيمة إنما تحصل بشرعية القصاص لا غير فالظرفية مجازية تفيد بحسب الوضع اجتماعهما وهما ضدان في قصدية هذا المعنى البديع في نفسه الغريب في مأخذ فلا يرد عليه شيء (قوله وعرف القصاص الخ) يعني أن التعريف للجنس والتسوية للتوزيع والتعظيم لأنه يردع القاتل عن القتل فيكون سببا للحياة لنفسين أو يمنع أن يقتل غير القاتل كما كان في الجاهلية فتخصيها بنفسه فعلى الأول فيه انحصار أي شرع القصاص أو علم القصاص وعلى الثاني فيه تخصيص الحياة بحياة غير المقتص منه والنوعية أنسب بالأول والتعظيم بالثاني ولذا أخذه في الكشاف والمصنف رحمه الله لم يعينه لصلاحيته لكل منهما (قوله يحتمل أن يكونا خبرين الخ) وقوله صلة أي متعلقا بمتعلقه أو به نفسه لنبايشه عن المتعلق أو حالا وقراءة القصص جوز فيها أيضا أن يكون القصص مصدر بمعنى القصاص وخص الخطاب بأولى الألباب لما ذكره وقيل لأن الحكم مخصوص بالباغين دون الصبيان وقوله في المحافظة إشارة إلى أنه من التقوى بالمعنى الشرعي وقوله أو عن القصاص فيكون بالمعنى التقوى (قوله كتب الخ) ترك العطف في هذا ونظائره لأنه قصد استقلالها وأن كلامها مقصود بالذات وأن أمن فيها العطف وملاحظة مناسبة بينهما وقوله حضر

أن يوصى له سبع مائة درهم فنهى وقال قال الله تعالى ان ترك خيرا والخير هو المال الكثير وعن عائشة رضي الله تعالى عنهما ان رجلا أراد أن يوصى فسأله كم مالك فقال ثلاثة آلاف فقالت كم عيالتك قال أربعة قالت انما قال الله تعالى ان ترك خيرا فان هذا الشيء يبرق فتركه له مالك (الوصية للوالدين والأقربين) مرفوع بكتب وتذكر فعملها للفصل أو على تأويل أن يوصى أو الأوصياء ولذلك ذكر الراجح في قوله فن بدله والعامل في اذام دلول كتب لا الوصية لتقدمه عليها وقيل مبتدأ خبره للوالدين والجمله جواب الشرط يا شعرا والفاء كقولها

من يفعل الحسنات الله يشكرها * ورد بأنه ان صح فن ضرورات الشعر وكان هذا الحكم في بدء الاسلام فنسخ بآية الموارث وبقوله عليه الصلاة والسلام ان الله اعطى كل ذي حق حقه الا الوصية لو ارث وفيه نظر لان آية الموارث لا تعارضه بل تؤكد من حيث انها تدل على تقديم الوصية مطلقا والحديث من الاحاد وتلقى الامامة بالقبول لا يلحقه بالتواتر ولعله احتراز عنه من فسر الوصية بما أوصى به الله من توريث الوالدين والأقربين بقوله يوصيكم الله أو بإيضا المختصر بهم بتوفير ما أوصى به الله عليهم (بالمعروف) بالعدل فلا يفضل الغني ولا يتجاوز الثلث (حقا على المتقين) مصدره مؤكدا أى حق ذلك حقا (فن بدله) غيره من الاوصياء والشهود (بعد ما سمع) أى وصل اليه وتحقق عنده (فانما سمع على الذين يتدلونه) فانما الإيضا المغيرا والتبديل الاعلى مبدله لانه الذى حاف وخالف الشرع (ان الله يسمع علم) وعيد للمبدل بغير حق (فن خاف من موحد) أى توقع وعلم من قولهم أخاف أن ترسل السماء قرأ حجة والكسافي ويعقوب وأبو بكر موحد مشددا (جنفا) بلا بالخطأ في الوصية (أو انما) نعم المد الجنب

أسبابه اشارة الى تقديره مضاف لان الموت لا يحضر وقيل ان المراد به الحضور العلى وفسر الخبر بالمال الكثير ويطلق على المال قليلا أو كثيرا (قوله مرفوع بكتب الخ) وترك تأنيبه وان كان غير حقيق لا بدله من مرجح وقيل الاحسن أن نائب الفاعل الجار والجرور وهو عليكم والوصية خير مبتدأ كانه قبل ما المكتوب فقيل هو الوصية وكتب بمعنى قدر وقضى أو جعل وليس تقديره ولا جملته في وقت حضور الموت بل قبله لكن الغرض الذى في ضمنه يكون في ذلك الوقت فلذا قال مدلول كتب ولم يجعله نفس الفعل كما قاله غيره وقرب منه ما قيل ان معنى كتب أرجح والطرف قيد الوجوب لا الايجاب من حيث الحدوث والوقوع على ما هو مدلول الفعل وما ذكره من أن معمول المصدر لا يتقدم عليه هو المشهور ولكن ذهب بعض المحققين الى جواز تقدم الطرف فينبذ بتعلق به وهو أنسب بمعنى (قوله وقيل مبتدأ الخ) رده بأن حذف الفاعل من جواب الشرط لا يجوز وما ذكره من الشعر لا ينهض حجة أما أولا فلان الرواية ليست هكذا بل هي * من يفعل الخير فالرحمن يشكره * كما قاله المبرد وقال انه لم يسمع في الشعر أيضا وهذا معنى قوله ان صح ولو سلم فهو ضرورة كاذب يوجب رده الله فلا يصح تخصيص الآية عليه والبيت لعبد الرحمن بن حسان بن ثابت وقيل الكعب بن مالك وقد اختلفت رواية صدره كاذب كراهه وروى أيضا من يحفظ الصالحات الله يحفظه * وعجزه * والشرب بالشعر عند الله سيان * وروى مثلا ان (قوله وكان هذا الحكم في بدء الاسلام الخ) هذا مروى عن ابن عباس رضي الله عنه اذ ذكره أبو داود في ناسخه وابن أبي شيبة وابن جرير عن ابن عمر رضي الله عنهما وقوله ان الله اعطى الخ أخرجه الترمذى وحسنه والنسائي وابن ماجه وظهره أن الآية والحديث نسخا الآية الوصية لكن قال الطيبي رحمه الله الحق أن آية الموارث هي الناسخة والحديث مبين لكونها ناسخة لان الحديث لا ينسخ الكتاب (قوله وفيه نظر لان آية الموارث لا تعارضه الخ) وجه عدم المعارضة أنه قال في آية الموارث من بعد وصية فوصونهم أو دين فقرر فيها الوصية ونص على تقدمها مطلقا فكيف تكون معارضة لها حتى تنسخها وأجاب عما قاله المصنف بوجهين الاول أن المشهور الذى تلقته الامامة بالقبول له حكم المتواتر عند الخنسية كما عرف والثاني أن الحديث ليس ناسخا بنفسه بل مبين أن آية الموارث نسخت وجوب الوصية للوالدين وأن المراد بالوصية فيها ليس المطلق وذلك لان ناسخة آية الموارث كان فيها خفاء واحتياج الى بيان فبينها الحديث ولا يلزم من عدم صحة ناسخة خبر الواحد صحة بيانها للنسخ المراد بالآية كما لا يلزم من عدم صحة اثباته للفرضية عدم صحة بيان اجمال الآية التي ثبتت بها الفرضية وهو بحث مشهور وعلى أن قوله تعالى كتب عليكم اذا حضر أحدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين متروك الظاهر بالاجماع فلم لا يجوز ان ينسخ منه بخبر الواحد فتأمل (قوله وله احتراز عنه من فسر الخ) عبر بلعل اشارة الى ضعفه لان الوصية المتبادر منها ما يتعلق بغير انصاء الورثة وقوله فلا يفضل الغني مبنى على القول بأنه قبل فرض الموارث وقوله ولا يتجاوز الثلث مبنى على القول بأنه لا تعارض آية الموارث (قوله مصدره مؤكدا الخ) قال أبو حيان هذا تأنيها للقواعد النكوية لان على المتقين متعلق بجمعا وصفة له فلا يكون مؤكدا والمصدر المؤكد لا يعمل وهذا وارد اللهم الا أن يجعل معموله لا المقدر غير صفة ومنهم من جعله صفة مصدره فمدر رأى ايضا حقا وقيل انه حال (قوله فن بدله الخ) ما سمع من اللادصياء والشهود فسر السماع بالتحقق والوصول ليشتمل الاوصياء وقوله حاف من الحيف وهو الظلم وفي نسخة خان من الخيانة وكونه وعيد لانه يستعمل للتهديد بأن يعاقبه على ما علمه منه (قوله أى توقع وعلم الخ) أصل الخوف توقع مكرود عن اماراة مظلونة أو معلومة كأن الرجاء توقع محبوب كذلك ولما كان هنا المعنى للخوف من الميل والالتمس بما بعد الوقوع ذهبوا الى أنه مستعمل فيما يلزمه من التوقع والظن الغالب أو العلم فان التوقع وان لم يستلزم الجزم لا ينافيه فجاز الجمع بينهما ثم استعمل التوقع فيما لا جزم فيه أكثر وأظهر كما في أخاف أن ترسل أى أوقعه وفسر الجنب بالميل خطأ والالتمس بهعد

الجلف أى الجور يظهر التناوب وأصل الجلف الميل فى الحكم مطافاً كما قاله الراغب وقوله فأصل أى فعل الصلاح وقوله فى هذا التبديل أى تبديل جوراً موسى لهم بالعدل ولو فسر فلائم عليه بأعم منه لم يكن النفي واقعا وموقعا لانه يقتضى أنه مظنة لذلك فتأمل (قوله وعد للمصلح الخ) يعنى أنه بعد نفي الائم لا يبقى للوعد بالمغفرة فائدة وإنما أتى به لمناسبة ذكر الائم وإلكون ما فعله يتوهم فيه الاثم ولو جعل على أنه وعده بمغفرة ماله من الاثم نام لما أحسن فيه لكان أظهر وقوله من جنس ما يترجم من الأفعال يعنى ما يقع فى الاثم يقال آثمه اذا وقع فى اثمه وأما آثمه بالتشديد فعناه نسبة الى الاثم (قوله يعنى الانبياء عليهم الصلاة والسلام الخ) ووجه التوكيد يعلم من كونه فرضا على جميعهم فهو محاميتهم به وقوله وتطيب على النفس أى تهبل عليها وفى نسخة للنفس وقيل انه إشارة الى أن المشقة اذا عمت طابت وقوله تنازع اليه النفس أى غلب وتشتاق (قوله كما قال عليه الصلاة والسلام الخ) حديث صحيح فى البضارى ومسلم عن عبد الله بن عبد الله قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم باع عشر الشباب من استطاع منكم البائة فليترج فانها أعرض للبصر وأحسن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء والباية السكاح والوجاه نوع من الخلاء وهو أن ترض عروق الانثيين وتترك الخصىتان كماهما أى يقطع شهوة الجماع كما يقطعها الخلاء وهو بكسر الخاء والمد وجوز بعضهم فتحها مع القصر والاختلال معطوف على المعاصى وفيما ذكره المصنف رحمه الله إشارة الى أن السكاح للقادر سنة وقيل انه عبادة وقوله فعليه بالصوم قال المازرى انه اغرام للغائب وهو شاذ كقوله عليه رجلا ليس وفى شرح التقرىب انه ليس منه للخطاب بقوله من استطاع منكم وفيه بحث يعلم من شروح الكتاب (قوله معدودات الخ) أى اتمأت تراد حقيقته أى معينات بالعدد أو يجعل عبارة عن القلة كما مر تحقيقه لأن القليل بهل عدده فيعد والكثير بغيره كذا جرافا ويهال من قولهم هلأت الدقيق فى الجراب أى صبيته من غير كميل (قوله ونصه ليس بالصيام) أى نصب أياما ليس بالمصدر لما يترجم من الفصل بين المصدر وموله لكن الرضى جوزة لانه يتوسع فى الطرف ما لا يتوسع فى غيره (قوله أو ما يجب صومه الخ) اختلاف السلف هل يجب صوم قبل رمضان فالشهور وهو أحد قولى الشافعى انه لم يجب صوم قبله وفى آخره وهو قول أبى حنيفة رحمه الله أول ما فرض صوم عاشوراء فلما فرض رمضان نسخ وقيل نسخ صومه بصوم أيام البيض ثم نسخ برهضان كذا فى شرح البخارى لكنه قيل انه كان قبل نزول هذه الآية وانه نسخ بها وقوله أو ثلاثة الخ هى أيام البيض قال الضرير فان قيل كيف يكون النسخ متصلنا الاتصال فى التلاوة لا يدل على الاتصال فى النزول وبناء السؤال على أن النسخ قبل العمل لا يجوز والاسم جواز الأ أن يقال يناؤه على نسخ ما عمل به مدة مسددة كيف يكون مقصلا ويحجاب بأنه نسخ بوجى غير متلوم قرر ذلك بهذا (قوله أو يكاتب الخ) هذا وما بعده من قول عن القضاء وذكره أبو البقاء قال أبو حنيفة رحمه الله وهو خطأ أما النصب على الطرف فانه محل للفعل والكتابة ليست واقعة فى أيام لكن متعلتها هو الواقع فى أيام وأما النصب على المقولبة انساغا فانه مبنى على كونه ظرفا للكتب وهو خطأ واما بسببى لانه يكفى للظرفية ظرفية المتعلق كما فى يعلم ما فى السموات والارض (قوله وقيل الخ) كونه فى الحرشا فظاهر وأما فى البرد مع قصر النهار وعدم غلبة الحرارة فيه فليس مشتقا لانه كونه تدارك موته ونحوه وقوله لموتان الموتان بوزن البطلان الموت الكثير الوقوع والموتان بفتح الواو الجهاد ضد الحيوان وفى الحديث موتان الارض لله ورسوله يعنى مواتها وفى الاساس وقع فى التماس موتان وموتان بالفتح والضم مع ككون الواو ومن الجواز اشترا الموتان ولا تشر الحيوان قال الراغب قيل كان قد وجب على من قبلنا صوم رمضان فغيروا فزادوا وانه صوا وهذا قول عهدته على قائله (قوله مرضا يضره الصوم الخ) هذا هو الصحيح وفى قول للشافعية انه يجوز ان لم يضره وقوله أو واكب إشارة الى أن كلمة على استعارة تبعية شبه تلبسه بالسفر باستعلاء

(فأصل بينهم) بين موسى لهم باجرائهم على نسخ الشرع (فلائم عليه) فى هذا التبديل لانه تبديل باطل الى حق بخلاف الاول (ان الله غفور رحيم) وعد للمصلح وذكر المغفرة لمطابقة ذكر الاثم وكون النسب من جنس ما يؤتم (يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم) يعنى الانبياء والامم من لدن آدم وفيه توكيد للحكم وترغيب على الفعل وتطبيب على النفس والصوم فى اللغة الامساك عما تنازع اليه النفس وفى الشرع الامساك عن المنطرات بياض النهار فانما معظم ما تشتهيه النفس (اهلكم تقون) المعاصى فان الصوم يكسر الشهوة التى هى مبدؤها كما قال عليه الصلاة والسلام فعليه بالصوم فان الصوم له وجاء أو الاخلال بادائه لاصالته وقدمه (أياما معدودات) مؤقعات بعدد معلوم أو قلائل فان القليل من المال يعد عدا والكثير من ال هبلا ونصه ليس بالصيام لوقوع الفصل بينهم ما بل بانهار صوم والدلالة الصيام عليه والمراد به رمضان أو ما يجب صومه قبل وجوبه ونسخه وهو عاشوراء أو ثلاثة أيام من كل شهر أو يكاتب على الظرفية أو على أنه يفعل ثمان لكتب عليكم على السعة وقيل معناه صومكم كصومهم فى عدد الايام لما روى أن رمضان كتب على التصارى فوقع فى برد أو حر شديد فلولوه الى الربيع وزاد واعلمه عشرين ككفارة لتحويله وقيل زادوا ذلك لموتان أصابهم (فن كان منكم مرضا يضره الصوم ويضره معه) (أو على قدر) أو واكب قدر

الراكب واستبلائه على المركوب يتصرف فيه كيف يشاء وقوله وفيه ايماء الى ان من سافر اثناء اليوم
 وفي نسخة يوم وفيه خفاء ولذا جعله ايماء وقيل وجهه انه لما عدل عن الظاهر وهو اومسافر او في سفر
 الى على المقتضية للتمكن التام وكان التام انما هو بسفر اليوم كله كان فيه اشارة اليه وقوله اخري يوشى
 الى ذلك ايضا فتأمل والافطار في السفر رخصة وقال ابوهريرة رضي الله عنه انه لو صام في السفر
 لم يصح وزمه القضاء في الإقامة تمتد كما بظاهر الآية (قوله نصف صاع من الخ) في الصحيحين عن سلمة
 رضي الله عنه لما نزلت وعلى الذين يطبقونه كان من اراد أن ينفطر اقتدى حتى نزلت الآية التي بعدها
 فنسختها لانه في اول الامر شق عليهم فرضص لهم ثم نسخ بقوله وان تصوموا خير لكم لكن يعارضه ما في
 صحيح البخاري ايضا أن ابن عباس رضي الله عنهما تلاها وقال ليست منسوخة وهي للشيخ الكبير والمرأة
 الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما فيطعمان مكان كل يوم مسكينا وجمع بأنهما كانت في حق الجميع
 ثم خصت بالعباسين وأورد عليه أن هذا ليس من الجمع في شيء فان منطوق اللفظ لا يساعده لتباين مفهوما
 من يطبق ومن لا يطبق واعتذر له بأن الآية كانت مفيدة للرخصة للمطيعين منظرها ولغيرهم مفهوما
 ثم نسخت بالتسوية الى المنطوق دون المفهوم وفيه بحث وفي شرح تحرير ابن الهمام ومثنى ابن الهمام
 رحمه الله على تقديم ما روى عن ابن عباس رضي الله عنهما لانه مما لا يقال بالراى اذ هو مخالف لظاهر
 القرآن لانه ثبت جعله بتقدير يعرف النبي لا يقدم عليه الا بجماع ولا نة قوله وان تصوموا خير لكم
 ليس نصا في نسخه وأورد عليه أن في هذه الآية خمس قرائن وللكل معنيان أحدهما ما يقدرون عليه
 لامع جهده وعسر وبه فسر السني رحمه الله وثانيهما في الجهول بكلفونه على جهدهم ومشتقة وفي
 العلوم يتكفونوه على هذا الوجه أيضا فالآية على المعنى الاول منسوخة قطعاً من غير احتياج الى
 تقدير لامع أنه لم ينقل تقديرها عن ابن عباس رضي الله عنهما لكن في قراءة حفصة وعلى الذين لا يطبقونه
 فيعمل على هذا المعنى على القول بالنسخ وعلى الثاني ثابته الحكم عند الجمهور وخلافاً لما لا عليه فيعمل
 القول بنسخ السبع على أنه لو كان محمولاً على قوله السبع ونفيه في القراءة المشهورة تقدر لا وعدهما لكان
 قول النسخ مقيداً (قوله وقرئ بطوقه الخ) كل هذه اللغات تحريجها بظاهر واتمال الكلام في تطبقونه
 هل هو تفعل أو تفعيل قال الضرير هو تفعيل اذ لو كان تفعلاً لكان بالواو ودون الباء كما أن تدير الو كان
 تفعلاً كما وقع في الفصل لكان تدورا لانه واوى واهذا لما أورده زين المشايخ عليه اذ عن له وقال اغواى
 عبد القاهر وهكذا يارفع لولو كان فعلاً لا قبل دوار وذكر المرزوقي أنه تفعل وجاء بالياء نظر الى
 الديار وأناظن أن ما نقل عن الرخشري لا أصل له فان هذه قاعدة مقررة أن قلب الواو ياء اذا كثر في
 كلامهم عاملاً هو ما عماله الاصلية وقد كرر هذه القاعدة ابن جنى رحمه الله في كثير من كتبه من غير
 تردد قال في اعراب الجاسة في قول الشاعر

أن لا يخاف جدوجنا قدف النوى * قبل الفساد إقامة وتديرا

التدوير تفعل من الدار وقياسها تدور لان عينها واوبد لالة قولهم دور غير أنهم لما كثرت استعمالهم فيها ديار
 وديرة أنسو الياء ووجدوا لفظها أوطأ حسا والين مسا فاجتمروا عليها فقالوا تدوير نادارا وقال حاتم
 تديره نبال الصهري باد وحاضر انتهى وقال ايضا في قول الراجز * ان ديموا جادوان جادوا وويل
 هكذا رواه أبو يزيد ورواه أيضا ذو موفائنا أن يكون لما مثلت الباء في الديمة والديم جاؤا بها على
 صورة الياء اليمية انتهى فرواية دووم وواقضى أنه فعلا لولا الا فاعلوا وذكره لفظا كارباح وارباح وهذا
 مما لا شبهة فيه (قوله وعلى هذه القرائن الخ) أى في هذه القرائن غير المشهورة وهي منقولة عن
 ابن عباس رضي الله عنه ما فيها وجهان أحدهما الوجهين أن المعنى أنهم لم يتكفونوه لان الصوم في نفسه
 تكليف والمطبق مكلف به اذ لا يكاف فوق الطاقة وهو بمعنى المشورة والثاني أن ينظر فيه الى بلوغ
 الجهد والطاقة ولا يحظ معنى الكلفة بالفعل ويكون المراد به الشيوخ والجماع لا يكون منسوخا

وفيه ايماء الى أن من سافر اثناء اليوم لم
 ينظر (فعدة من أيام أخر) أى فعله صوم عدة
 أيام المرض أو السفر من أيام أخر ان أظفر
 تحذف الشرط والمضاف والمضاف اليه العلم بها
 وقرئ بالنصب أى فليصم عدة وهذا على سبيل
 الرخصة وقيل على الوجوب واليه ذهب
 الظاهرية وبه قال أبوهريرة (وعلى الذين
 يطبقونه) وعلى المطبقين للصيام ان أظفروا
 (فعدة من أيام مسكين) نصف صاع من بر أو صاع
 من غيره عند فقها العراق ومد عند فقهاء
 الججاز رخص لهم في ذلك في أول الامر لما
 أمروا بالصوم فاشتد عليهم لانهم لم يتعودوا ثم
 نسخ وقرأ نافع وابن عباس برواية ابن ذكوان
 بإضافة القندية الى الطعام وجمع المساكين
 وقرأ ابن عباس برواية هشام مساكين بغير
 اضافة القندية الى الطعام والباقون بغير اضافة
 ولو جحد مسكين وقرئ بطوقونه أى يتكفونوه
 ويتلدونه من الطوق بمعنى الطاقة والسلافة
 ويطوقونه أى يتكفونوه أو يتلدونه
 ويطوقونه بالادغام ويطبقونه ويطبقونه على
 أن أصله ايطاقونه ويطبقونه من فعل
 وتفعيل بمعنى يطبقونه وعلى هذه القرائن
 تتحمل معنى ثانيا وهو الرخصة ان يتعبه
 الصوم ويجوده وهم الشيوخ والجماع في
 الاظفار والقندية

ثم ذكر المصنف أن المعنى الآخر جارقي المشهورة من أطاق الفعل بلغ نهاية طوقه فيه وجاز أن تكون
 الهزرة للسلب كأنه سلب طاقته بأنه كلف نفسه الجهد وسلب طاقته عند تمام بذله ويكون مخالفة
 في بذل تمام الجهد ولأنه مشارف زواله اذ ذلك ولا حاجة الى تقدير لا كما ذهب اليه بعضهم فقوله فيكون
 ثابتاً أي غير منسوخ وقوله يصومونه جهدهم وطاقته أي يجهدون مشقة تضعفهم وتعبهم (قوله من
 تطوع خيراً) قال التحرير في قوله من تطوع خيراً مصدر خرت الزجل فأنت خائر وفي قوله فهو وخبره اسم
 تفضيل بمعنى أزيد خيراً وخبره للتطوع أو لخبر الصدقية وحل التطوع على الزيادة على القدية لأن
 التطوع كما مر يستعمل في غير الواجب وقوله أي المطيعون على الترتاب والمطوقون على الأخرى
 وجهه ثم معنى وقد جهدهم طاقتهم وكذا قوله من الصدقة ناظر الى الوجوه السابقة في صدر الآية
 وقوله ان كنتم من أهل العلم في منزل منزلة اللازم ولا يقدر له متعلق كالذي قبله (قوله مبتدأ خبره ما بعده)
 لم يبينه وهو يحتمل وجهين أحدهما أنه الذي أنزل الخ والناسي أنه قوله من شهد الخ والثناء زائدة في
 الخبر والربط بالاسم الظاهر والأول أولى لسلامته من السكاف أو خبره مبتدأ تقديره ذلك أو المكتوب
 وعلى الأول فاسم الإشارة لتعظيم المشار اليه أو لتعظيمه يجعل بعد الرتبة بمنزلة البعد المحسوس (قوله
 أو يدل الخ) هو على ما ذكره المصنف بدل كل من كل ومنهم من لم يقدر وجعله بدل اشتمال لكن المعهودة به
 ابدال المصدر من الطرف فهو ويسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه وهذا عكس ما ذكره المصنف أولى
 (قوله وقرئ بالنصب على ضمها وموموا الخ) الوجه الأول ظاهر وأما الثاني فأورد عليه أنه يلزم
 الفصل بين أجزاء الصلة بأجنبي منها وهو الظاهر والأخبار عن الموصول قبل تمام صلاته وكلاهما ممنوعان
 ولذا وقع في بعض النسخ وفيه ضعف والبديل بعده بعد المبدل منه والفصل بينهما وجوز فيه أن يكون
 مفعول تعاون بتقدير مضاف أي شرف شهر رمضان ونحوه (قوله ورمضان مصدر رمضان إذا احترق
 الخ) قال أبو حيان يحتاج في تحقيق انه مصدر الى صحة نقل فان فعلاً نال مصدره على اللازم فان جاء
 شيء منه مكان شاذاً فقوله وجعل علمي يعني يجمع شهر رمضان علماً لا رمضان وحده قال الضرير
 واللام يحسن إضافة شهر اليه كالأحسن انسان زيد ولهذا لم يسم شهر رجب وشهر شعبان وبالجملة فقد
 أطبقوا على أن العلم في ثلاثة أشهر يجمع المضاف والمضاف اليه شهر رمضان وشهر ربيع الأول وشهر
 ربيع الثاني وفي البواقي لا يضاف شهر اليه ثم في الإضافة لا تغيير في أسباب منع الصرف وإنما منع اللام
 ووجوبها على المضاف اليه فيمنع مثل شهر رمضان وابن داية من الصرف ودخول اللام وينصرف
 مثل شهر ربيع الأول وابن عباس وتجب اللام في مثل امرئ القيس ويجوز في مثل ابن عباس وعلى هذا
 فتعوم صام رمضان من حذف جزء العلم لعدم الالباس كذا قالوا برمتهم وفيه بحث) من وجوه الأول
 أن قوله لا يحسن إضافة العلم الى الخاص يتأخره منهم جوازهم من غير فتح كما ذكره هذا الغائل في علم
 المعاني ونحوه كدينة بغداد وشجر الأراك وأجيب بأنه إذا اشتر المضاف وعلم أنه من أفراد المضاف
 اليه ولم يكن في ذكره فائدة فهو قبيح كأنسان زيد والأحسن فهو يختلف باختلاف المقام ولا يقع مطلقاً
 ولذا تراهم إذا قبحه مثل بائسان زيد وإذا جوز به شجر الأراك والمرجع فيه الى الذوق الثاني ان قوله لم يسمع
 شهر رجب مما شاع بين المتأخرين وكنيت أتردد فيه حتى راجعت الكتب القديمة والكتب وشروحه
 فوجدته لأصله لأن كلام سيدي وغيره من النحاة يخالفه قال في شرح السهيل مقتضى كلام المصنف
 رحمه الله جواز إضافة شهر الى جميع أسماء الشهور وهو قول أكثر النحويين وقيل يختص بما أوله راء في
 رجب فادعاهوا أطباقهم عليه غير صحيح وان اشتر ذلك الثالث أن الصائفة السيبويه فرقوا بين ذكر
 الشهر وعدمه بحيث ذكر لم يفهم العموم نحو شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن وحيث حذف فادعاه نحو
 من صام رمضان قال السهيلي وعلى هذا استعمال رجب ووجهه مذكور في المفصلات وعليه يكون
 إضافة العلم الى الخاص فائدة فلا يقع ولا يكون مثل انسان زيد وقال أبو حيان ما ذكره الرخشي

فيكون ثابتاً وقد أول به القراءة المشهورة
 أي يصومونه جهدهم وطاقته (من تطوع
 خيراً) فزاد في القدية (فهو) فالتطوع
 أو الخبر (خبره وأن تصوموا) أي المطيعون
 أو المطوقون وجهه تم طاعتكم أو المرخون
 في الاضطرار ليدرج تحته المريض والمسافر
 (خبركم) من القدية أو تطوع الخيراً ومنهما
 ومن التأخير لتعاضد (ان كنتم تعاون) ماقى
 الصوم من التنبه وبراءة الذمة وجوابه
 محذوف دل عليه ما قبله أي اخترتموه وقيل
 معناه ان كنتم من أهل العلم والتدبر علم أن
 الصوم خير من ذلك (شهر رمضان) مبتدأ
 خبره ما بعده أو خبر مبتدأ محذوف تقديره
 ذلكم شهر رمضان أو يدل من الصيام على
 حذف المضاف أي كتب عليكم الصيام
 صيام شهر رمضان وقرئ بالنصب على
 ضمها وموموا أو ملى أنه مفعول وأن
 تصوموا وفيه ضعف أو يدل من أيام معدودات
 والشهر من الشهرة ورمضان مصدر رمضان
 إذا احترق فأضيف اليه الشهر وجعل علماً
 ومنع من الصرف للعبارة والالتون
 كما منع داية في ابن داية علماً للقراب العلمية
 والثابت

من أن علم الشهر بجوع اللغتين غير معروف والعلم بمرضان علم جنس الرابع ان قوله ثم في الاضافة الخ
 تبسح فيه صاحب الكشف وهو أخذ من ايضاح ابن الحاجب قال فيه المضاف اليه في هذه الاعلام كلها
 مقدر علميته فيعامالوهمعامته في منع الصرف ان كان فيه علمه أخرى ومنع اللام الآن يكون سمي به
 وفيه اللام كأنهم لما أجروه بعد العلمية تجرى المضاف والمضاف اليه في الاعراب وهو معرفة قدر والثاني
 علما ليكون على قياس المعارف في الاصل الذي أجرى مجراه اذ لا تضاف معرفة الى نكرة فلذلك منع
 صرف قتره في ابن قتره وامسعت اللام في بنت سابق وان لم يقع على انفرادها علما انتهى **اصح** النجاة
 صرحوا بخلافه فان ابن داية سمع منه وصرفه كقوله

فما رأيت السر عز ابن داية * وعشش في وكره جاش له صدرى

قالوا لكل وجهة * أما عدم الصرف فلضرورة الكلمة من بالتركيب كلمة بالتسعة فكان كلمة مفردا وهو
 غير منصرف * وأما الصرف فلان المضاف اليه في أصله اسم جنس والمضاف كذلك وكل منهما ما انفراده
 ليس يعلم وانما العلم بمجموعهما فلا يؤثر التعريف فيه ولا يكون لمنع الصرف مدخل فيه ومنه يعلم أن ما ذكره
 المصنف رحمه الله فيه نظر من وجوه * قد برهنا * واعلم أن ما ذكره المتأخرون لا أصل له لان سيدي وشراحه
 كاهم أنبتوا أسماء الشهر ووجوه واضافة شهر اليها بأسماءها وقرى سيدي به بين ذكرها وعدمه وما ذكره
 من اضافة الى ما قلناه غير راجب لا صحته ومنشأ غلطهم ما في شرح أدب الكتاب من أنه اصطلاح
 الكتاب قال لانهم لما وضعوا التاريخ في زمن عمر رضى الله عنه وجعلوا أول السنة المحرم فكانوا
 لا يكتبون في واريحهم شهر الامع رمضان والريبعين انتهى فهو أمر اصطلاحى لا وضعى اقوى * ووجه
 في رمضان موافقه القرآن وفي ربيع ثلاثا ليس بفصل الربيع فاحذفه فانك لا تجده في غير كتابنا هذا وقوله
 لا رعاضهم أى التباهم وقوله لا رعاض الذنوب كذا وقع في حديث مرفوع (قوله من صام رمضان)
 تمامه ايماننا - تسابغا غفرله ما تقدم من ذنبه وما تأخر وأورد في الكشاف حديث من أدر لرمضان فلم
 يغفر له قال النخري لا يوجد له تمام فيما اشتهر من الكتب ويحتمل أن تكون من استسهامية والمعنى
 ما أدركه أحد فلم يغفر له بمعنى أن كل من أدر كغفرله فيكون كلاما تاما انتهى وليس كما قال والحديث
 بتمامه معروف أخرجه البرازن حديث عبد الله بن الحرث الزبيدي مرفوعا أنا نى جبريل عليه الصلاة
 والسلام فقال من أدر لرمضان فلم يغفر له فأبعده الله ثم أبعده قل آمين وقد ذكر الحديث بتمامه الحافظ
 ابن حجر في أماليه فقال روى عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رقى المنبر فقال
 آمين ثلاث مرات فذوالوايل رسول الله ما كنت تصنع بهذا فقال أنا نى جبريل عليه الصلاة والسلام فقال رغم
 أنف رجل دخل عليه رمضان فلم يغفر له فقلت آمين ثم قال رغم أنف رجل أدر لك أبويه أو أحدهما فلم
 يغفر له فقلت آمين ثم قال رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل على فقلت آمين وروى من غير طريق عن
 الدارقطني والبخاري والبيهقي * ومن فيه موصولة فتقول المحقق انها استسهامية وأنه لم يوجد له تمام عجيب
 منه (قوله حينما اتلوا) أى في الوقت الذى نقلوه عن أسمائهم القديسة أى غيروا الاسماء القديسة
 وهى مؤتمروا جراح ووجه تسمية هذه مذكور في كتب الآداب مشهور (قوله أى ابتدئ فيه انزاله
 الخ) لما فهم من النظم أن القرآن نزل في رمضان وليس كذلك بينه بأن المراد أن ابتداء نزوله وقع فيه
 أو أنه نزل جملة فيه الى سماء الدنيا ثم نجس أو المراد أنزل في شأنه والحديث المذكور أخرجه أحمد
 والطبرانى (قوله والفا لوصف الخ) قال السمين الفاء زائدة على رأى الاخذش وليست هذه الفاء
 التى تزداد في الحسب لتشبيهه المبتدأ بالشرط وان كان بعضهم زعم أنهم ما نسئل قوله تعالى قل ان الموت
 الذى تفترون منه فانه ملائكم وايس كذلك لان قوله الموت الذى تفترون منه يوهم فيه عموم بخلاف
 شهر رمضان وفيه نظر وقوله شعاربان الانزال أى ابتداء الانزال أو الانزال جملة الى السماء الدنيا
 والافضل الانزال مشترك بينه وبين غيره (قوله حالان من القرآن الخ) أى هدى وبيئات وأما ما بعده

وقوله عليه الصلاة والسلام من صام
 رمضان فعلى حدف المضاف لان
 الالتباس وانما هو بذلك اما لا رعاضهم
 فيه من حر الجوع والعطش أو لا رعاض
 الذنوب فيه أو لوقوعه أيام رمض الحر
 حينما اتلوا أسماء الشهر وعن اللغة القديسة
 (الذى أنزل فيه القرآن) أى ابتدئ فيه انزاله
 وكان ذلك ليلة القدر أو أنزل فيه جملة الى سماء
 الدنيا ثم نزل منجما الى الارض أو أنزل في
 شأنه القرآن وهو قوله كتب عليكم الصيام
 وعن النبي صلى الله عليه وسلم نزلت صحف
 ابراهيم أول ليلة من رمضان وأرث التوراة
 است مضين والاشعيرى ثلاث عشرة والقرآن
 لا ربيع وعشرين والموصول بملته خبر
 المبتدأ أو وصفته والحسب من شهسد والفاء
 لوصف المبتدأ بما تضمن معنى الشرط وفيه
 اشعار بان الانزال فيه سبب اختصاصه
 بوجود الصوم فيه (هدى للناس وبيئات
 من الهدى والذرفان) حالان من القرآن
 أى أنزل وهو هداية للناس بالهجاز وآيات
 وانها من هدى الى الحق ويفرق بينه
 وبين الباطل بما فيه من الحكم والاحكام

فهو متعلق به ثم انه اشار الى تغيرهما بأنه هدى للمتكبرين وغيرهم بانجازها وانها وانحة الهداية الى الحق من غير ذلك وفارقة بين الحق والباطل فالهدى ليس مكررا هنا لتغير متعلقته والرخشري دفعه بأنه تدرج في وصفه باهداية فجعله أول هدى ثم وانحلت هدى (قوله من حضر في الشهر الخ) يعني ليس الشهر مقعولا به كما في قولك شهدت يوم الجمعة يعني أدركته اذ ليس معناه كنت مقعيا غير مسافر فيه وانما لم يكن مقعولا به لان المقيم والمسافر كلاهما اشاهدان لشهر أي مدر كان له مع أن المسافر لا يجب عليه الصوم على الوجه الذي يجب على المقيم أي من غير رخصة في الافطار واذ جعل الشهر ظرفا والشاهد بمعنى الحاضر له لم يتناول المسافر فلم يحجج الى تخصيصه كما احتجج الى تخصيص المريض المقيم في الشهر ولا خفاء في أن تقابل التخصيص أولى ولا حاجة الى تقدير المفعول أي شهد البلد وأما غير فليصه فظرف على الاتساع كما في قوله ويوم شهدناه وقته تطرفان ما بعده مخصص له فلا حاجة الى سلو غير المتبادر لتبديل الاختصاص أمر سهل وقوله للتعظيم أي النهوم من التكرار وان لم يكن معنى الانظمة يشعر بالتعظيم (قوله وقيل من شهد منكم هلال الشهر الخ) الشهر زمن معروف في الشهر وقال ازواج انه اسم للهلال نفسه قال ذوالرمة يرى الشهر قبل الناس وهو تحييل ثم أطلق على الزمان لظلاله فيه فبقي هذا الشهر مفعول وشهد بمعنى المشاهدة ونحوها والمنصف رحمه الله حل المشاهدة على هذا المعنى فاحتاج الى تقدير الهلال لان الشهر نفسه لا يشاهد ولو كان بمعنى الادراك لم يحجج الى تقدير أيضا كما يقال شهدت عهد الخليفة أي أدركته وأما غير يصح على كل حال لان صام غيره متعدد ومثل شهدت الجمعة للتقدير اقيام القرينة وهو ظاهر وقوله فيكون الخ أي مخصصا للجموع أو لاسافر والافه ومخصص للمريض على كل حال وأما ذكره سابقا فلما لم يصرح فيه برمضان لم يكن مخصصا فتأمل وبين وجه تكريره أو أن ما زمن قوله وعلى الذين يطبقونه الخ اذ كان منسوخا على أحد الوجوهين كما مر عاوتهم نسخة لذكره فأعاد لتكريره (قوله لا يريد أن يسرع عليكم ولا يسرع الخ) يشير الى أن قوله لا يريد الله بكم اليسر قد سبقه على ان المراد بقوله فعندة من أيام أخر لاختار الرخصة وما ذكر من أنه يريد لا يجابه على ما زعم بعض الناس والمعنى فعندة من أيام أخر لاختار الرخصة وما ذكر من أنه يريد أن لا يسرع مدلول لا يريد الله بكم اليسر لا مدلول ولا يريد بكم اليسر لان عدم ارادة العسر لا يستلزم ارادة عدم العسر الا اذا ثبت لزوم تعاقب الارادة بأحد النقيضين كذا قيل ورد بأنه مسلم بالنظر اليها في نقبها وأما ملاحظة قوله لا يريد الله بكم اليسر فيستلزمه وقيل ان قوله ولا يسرع مرفوع معطوف على يريد لا منصوب معطوف على يسر ونسبه به على أن عدم ارادته العسر مستلزم لعدم العسر اذ لا يكون شي بدون ارادته ومنه ظهر ضعف ما قاله التحرير وفيه نظر وبإحاطة النظر للسفر والمرضى يسردون عسر لجواز الفطر وعدم ايجابه (قوله عمل الفعل محذوف الخ) لما لم يكن في النظم ظاهرا ما يعطف عليه هذا التعليل اختلف فيه على وجوه سبأ في بيانها وعندى أنه ميل مع المعنى والتوهم لان ما قبله لالترخيص فكانه قبل رخص لكم في ذلك لارادته بكم اليسردون العسر ولتسكموا الخ والمنصف ذهب الى أنها عمل لمقتدره معطوف على ما قبله بقرينة ما قبله أي شرع لكم ما ذكرتمكم لولا أما ذكر الامر بالصوم وجرأة العدة فظاهر وأما الترخيص فتقبل بقوله لا يريد الله بكم اليسر وقيل بقوله فعندة من أيام أخر وقيل عليه انه ذكر في تفصيل العمل أمر الشاهد بالصوم دون تعليم كيفية القضاء وفي تطبيق الحال ورد كل منها الى معال بالعكس ولم يقع بازاء الصوم الشهر علة وبازاء التكبير والصل وأجيب بأن أمر الشاهد بصوم الشهر فوطئة وعهيد وفي الامر بجرأة العدة تعليم الكيفية القضاء لان معناه فليراع عدة ما أفطر يصومها من شهر فيخرج عن العهدة ولما في هذا اللبس من الخضاء قال الرخشري انه لطيف المسلك (قوله أو لافعال كل الخ) عطف على قوله الفعل وعلى الاوّل بقدره بل يشمل شامل لها وعلى هذا يقدر على التفصيل كما مر كم بصومه ورخص لكم فيه لسردو من الخ وأخر ما فيه من كثرة التقدير

فمن شهد منكم الشهر فليصمه / من حضر في الشهر ولم يكن مسافرا فليصم فيه والاصل من شهد فيه فليصم فيه أكن وضع الظهور موضع المضمير الاوّل للتعظيم ونسب على الطرف وحذف الجار ونصب المضمير الثاني على الاتساع وقيل من شهد منكم هلال الشهر فليصمه على أنه قد سئل به هلال الشهر شهدت الجمعة أي صلاحها صكوة وللشهادة الجمعة أي صلاحها فيكون (ومن كان مريضا أو على سفر فعندة من أيام أخر) فخصه صاله لان المسافر والمريض من شهد الشهر واهل تكريره لذلك أو لثلايته وهم نسخة كما نسخ قوله (لا يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر) أي يريد أن يسرع عليكم ولا يسرع الخ فذلك أباح العطف في السفر والمرضى (واتسكموا العدة ولتسكبوا الله على ما هداكم به منكم تتسكرون) عمل الفعل محذوف دل عليه ما سبق أي وشرع جملة ما ذكر من أمر الشاهد بصوم الشهر والمرخص بالقضاء ومرعاة العدة ما أفطر فيه والترخيص لتسكموا العدة آخره على سبيل اللطف فان قوله واتسكموا العدة آخره على سبيل اللطف وانتم تسكبون العدة أو معطوفة على علة فتدرة مثل لتسكبوا العدة أو لتسكبوا العدة

ويجوز أن يعطف على اليسر أي ويريدكم تكملوا كقولهم يريدون ليطنوا والمعنى بالتكبير تعظيم أقداله والجد والنفا عليه ولذلك عدى بعلى وقيل تكبير يوم
الغفار وقيل التكبير عند الأهلل وما يحتمل المصدر والخبر ٢٨٠ أي الذي ذكره ابنه وعن عاصم برواية أبي بكر واتكلموا بالتشديد (وإذا

سألت عبادي عنى فاني قريب) أي فقل لهم
انقريب وهو وتيسيل لكل علم بأفعال
العباد وأقوالهم وإطلاعه على أحوالهم
بجمال من قرب مكانه منهم روى أن أم رباب
قالت رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرب
ربنا فتناجيه أم بعيد فتناديه فترت (أجيب
دعوة الدعاء إذا دعاهن) تقرر القرب ووجد
للداعي بالاجابة (فليس تهيبوا لي) إذا دعوتهم
للإيمان والطاعة كما أجيبهم إذا
دعوا لهم ما تم (وليؤمنوا بي) أمر بالثبات
والمداومة عليه (أهم يرشدون) راجين
إصابة الرشده وهو أصابه الحق وقرئ يفتح
السين وكسرهما وأهل أنه تعالى لما أمرهم
بصوم الشهر وهو صلاة العدة وحشهم على
الصيام بوظائف التكبير والشكر عقبه بهذه
الآية الدالة على أنه تعالى خير بأحوالهم
سبح لاقوالهم محبب لدعوتهم مجازيهم على
أعمالهم تأكيد له وحنا عليه ثم بين أحكام
الصوم فقال (أحل لكم ليلة الصيام الرفث
الى نسائهم) روى أن المسلمين كانوا
إذا أصروا حل لهم الأكل والشرب
والجماع إلى أن يصلوا العشاء أو يرقدوا
ثم إن عمر رضي الله تعالى عنه باشر بعد
الصلاة فقدم وأتى النبي صلى الله عليه
وسلم واعتذرا له فقام رجال واعتزفوا
بما صنعوا بعد العشاء فترت ليلة الصيام
الليلة التي يصبح منها صائما والرفث كناية عن
الجماع لأنه لا يكاد يصلح من رفث وهو الإفصاح
بما يجب أن يكفى عنه وعدى بالي لتضمنه معنى
الإفصاح وإشارته هنا لتفصيح ما ارتكبهوه
ولذلك سماه خيانة وقرئ الرفوث (من لباس
أبكم وأنتم لباسهن) استئناف مبيِّن
الإفصاح وهو قول الصبر عنق وصعوبة
الاستقامين الأكثر الخاطئة وشدة الملاعبة ولما
كان الرجل والمرأة يعشقان ويشغل كل منهما
على صاحبه شبه باللباس قال الجعدي
إذا ما الضجيج ثنى عطفا
تنت فكأنت عليه لباسا

وكذا حذف المعطوف عليه خلاف الظاهر أيضا (قوله ويجوز أن يعطف على اليسر) قال العلامة
في سورة الصف وكان هذه اللام زيدت مع فعل الإرادة كما كيد الله المنافقين من معنى الإرادة في قولك جئتكم
لاكرامك وشبهه بلا بالآلة في أنها زيدت لتأكيد معنى الإضافة قبل ولعل الأشبه أن يجعل من قبيل
وأمر فأنزل أي يريدون الأطفاء للاطفاء لا لشيء غيره وفيه مبالغة وتبسيه على أنهم لم يقصدوا بالاطفاء
غرضاً كما يقصدوا العقلاء في أفعالهم انتهى وهذه ملاحظة دقيقة في تدليل الشيء بنفسه كأنه لاعله له سواء
وبلاغته ظاهرة لكنه بأياه عطف المفعول له على المفعول به الآن يريد أنهم إذا زلوا في المفعول به ولكن
وجه زيادتهم اليهام ما ذكر ولا يخفى بعده فتأمل (قوله والمعنى بالتكبير الخ) أي عدى به باعتبار ما قصد
منه وهو النفا لأنه يقال أنفى عليه خيراً أو لتضمنه ذلك كافي للكشاف وهذا يدل على ضعف ما ذكره
ولذا قدمه عليه مع أنه خلاف الظاهر لاقرينة لتخصيصه وقوله والخبر أي الموصولة لأن صلتهما
جمله خبرية والعائد مقدّر واليه أشار بقوله إليه (قوله فقل لهم انقريب) قد راعى قولهم بقوله
التزول ليرتبط الجزاء بالشرط والقرب حقيقة في القرب المكاني المنزه عنه الله تعالى فهو استعارة لعلمه
بهم وهم واجبة ذوالهم وقوله روى الخ أخرجه ابن أبي حاتم وابن جرير وابن مردويه وتناجيه ويجوز فيه
النصب في جواب الاستهتام والاولى الرفع أي ان كان قريبا فتنسجبه وتناجيه ومقتضى الحكاية أن يقول
فانه قريب لكن عدل للدلالة على شدة القرب حتى كأنهم يسعون كلامه بالذات وقوله أمر بالثبات
الخ فسر به لبأخذ الكلام بعضه بعضا وليكون ذكره بعد ليس تهيبوا على ما فسره غير مستغنى
عنه وقوله راجين تقدم توجيهه وماله وعليه (قوله واعلم الخ) وجه الحديث ما شرع لاجله يكون
مهما يعنى به وقوله تأكيد له وحذالين هذا التأكيد في الكلام صريحاً منطوقاً ومفهوماً وأما
هو طريق الإيعاز والتلويح ومنه يحسن فيه العطف إشارة إلى أنه مقصود بالذات كور بالتبعية
فلا يرد عليه أن التأكيد يقتضى ترك العطف حتى يحتاج إلى عطفه على مقصود وهو إذا لم يأتى فاني
غنى عنهم وإذا سألت الخ (قوله روى أن المسلمين الخ) أخرجه أحمد من حديث كعب بن مالك
وأبو داود من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه شخصاً بما بعد النوم وأخرجه ابن جرير عن ابن عباس
رضي الله عنهما وفيه إذا صلاوا العشاء كما قال المصنف رحمه الله وهذا أحمد واقفات عمر رضي
الله عنه وقوله وليلة الصيام الخ لأن الليل سابق على النهار على الأصح إلا في ليلة عرفه فأنها بعده
كما صرحوا به (قوله والرفث كناية عن الجماع الخ) الرفث كلام متضمن لما يستتبع ذكره من
ذكر الجماع ودواعيه وهو هنا كناية عن الجماع ولم يجعل مجازاً لعدم المنع من الحقيقة وعدى بالي
لتضمن معنى الإفصاح يقال رفث وأرفث يعني صار ذارفت ووجه دلالة على معنى القبح من جهته أنه
الإفصاح بما يجب أن يكفى عنه فذكر لتفصيح ما فعله ولو لا أسماء خيانه في قوله كنتم تحتانون بعده
فلم يقل أفصحتم أو باشرتم أو نحو ذلك كافي أمثاله فان قيل لم لا يجعل من أول الأمر كناية عن الإفصاح كما في
الاساس قيل لأن المقصود هو الجماع والإفصاح أيضاً كناية عنه (قوله استئناف مبيِّن سبب الإحلال)
جعله في الكشاف كالبيان للسبب قبل والتشليل بيت النابغة الجعدي وان كان لتشبيهه باللباس لكن
يقدم أن وجه التشبيه هو الاشتغال لا ما قيل أن كلامه ما استرا الآخر عن التيجور والضحيج المضاجع
وثنى عطفاً أما لشبهها وتنت مات وفيه أيضاً أن اللباس استعارة وليس على حذف أداة التشبيه كما
هو رأى الأكثرين وذلك لأن الظاهر أن عليه متعلق به كافي أسد على انتهى وقيل انه اعتراض على قول
المصنف رحمه الله ولأن الخ بأنه خلاف قصد العرب وهو غير وارد لأن قصد العرب هذا لا يمنع من تشبيهه
الله تعالى بوجه آخر أنسب بالحل ولذا أخره عنه كما جعل التقوى لباساً وقد استفاض هذا التشبيه
وتصرفوا فيه على إجماع شتى وتظرف بعض المتأخرين فقال استناب العناق منزرة بالقبيل وأما
قوله وليس على حذف أداة التشبيه فالمرضى خلافه وقد مر جوابه (قوله علم الله الخ) جملة معترضة

أولان كل واحد منهم ما يترحل صاحبه وينعه عن القبور (علم الله أنكم كنتم تحتانون أنفسكم) تطلونها بقرضها العتاب
وتشبه حظه من التراب

صينة ان الله عالم بهم متضمنة لوعدهم بما بعدهم على مخالفتهم والحيانة ضد الامانة ولما
 كانت خيانة النفس غير متصورة جعلها مجازا عن الظلم وتقصير الثواب وقال الراغب الاختيان
 مر اودة الخيانة ولم يقل تخونوا انفسكم لانه لم يكن منهم الخيانة بل الاختيان فان الاختيان تخون
 شهوة الانسان لتخزي الخيانة وذلك هو المشار اليه بقوله ان النفس لا تقار بالسوء وفسر فداء عنكم
 بما اثره أى أحله بعد ما حرم لانه أنسب والتحرير الاقول كان بالحديبية وهذه الآية نكتته والازاق
 والاساق بمعنى وهو الماسة (قوله فالآن بأشرو عن ما نسي الخ) اشار به الى أنه متفرع على أصل
 لكم الخ وأن الامر لا باحسة لانه بعد التحريم وهو توطئة لما بعده وقوله من الولد اشارة الى أن
 المقصود من الجماع التنازل لا قضاء الوطر والنهي عن العزل بالنسبة الى الحرأثر وعلى الوجه الاخير
 باعتباره عن الحمل وهو ظاهر (قوله شبه أول ما يبدو من النجس) في الكشف فان قلت أهدا من باب
 الاستعارة أم من باب التشبيه قلت قوله من النجس أخرجه من باب الاستعارة كما أن قولك رأيت أسدا
 مجاز فاذا اردت من فلان رجوع تشبيها وأورد عليه بعض فضلاء العصر بما لابن القارى وغيره اعتراضا
 فقال لو كان النجس يانا للمراد من الخط الابيض لكان مستعلا في غير ما وضع له وهو ينحصر في الجواز
 والخطاوية وليس كناية ولا مجازا مرسل لانه المراد به التشبيه فحين أن يكون استعارة الا أن يكون يانا
 لتقدر أى حتى يبين لكم شبه الخط الابيض لكن نظم الآية لا يحتاج الى تقدير واردة كتاب حذف لاسم
 والجواز أبلغ وأطال فيه وادعى أنه تحقيق دقيق وهذا غنله منهم عن كونه يانا غير حقيقى على سبيل
 التجريد كما مر نعم البيان للفظ اذا كان بغير معناه الحقيقي ولم يقصد به التجريد لزم أن يكون استعارة ولذا
 قال العلامة في سورة العنق في تفسير قوله تعالى ينزل الملائكة بالروح من أمره الروح استعارة للوسى
 الذى هو سبب الهداية الابدية ومن أمره يسان له وفي بعض شروحه شبه الروح بالوسى لحياته ميت
 الجهل ثم أقيم المشبه به مقامه فسار استعارة تحقيقية مصرحة والقرينة الصارفة عن ارادة الحقيقة
 ابدال أن أشدروا من الروح وقيل من أمره يخرج الاستعارة الى التشبيه كما في هذه الآية (قلت) بينهما
 بون بعيد لأن نفس النجس المشبه الذى شبه بالخطين وليس مطلق الامر ههنا تشبيها بالروح - حتى يكون
 يانا لانه امر عام بمعنى الشأن والحال ولهذا يصح أن يفسر الروح الحيوانى به كقوله تعالى قل الروح
 من أمر ربي أى من شأنه وبما استأثر به له وأن يفسر به الروح المراد منه الوسى أى من شأنه وبما أنزله على
 أنبيائه عليهم الصلاة والسلام ثم هو مجاز أيضا لان الامر العام اذا أطلق على فرد من أفراد كان مجازا
 انتهى والى هذا أشار في الكشف بقوله ليس وزن من أمره وزن من العجر فمن ظن أن البيان مطلقا
 يتأى الاستعارة كما هو عبارة المطول فتدوهم وأما قول المرزوقى في شرح النصح الخط الواحد
 الخطوط استعمل فيما هو كالمطر الممتد مجازا تشبيها بامتداد الخط في قوله تعالى الخط الابيض
 فن نصح أهل اللغة في استعمال المجاز فى أمثاله وقوله المعترض احتراز عن المستطيل وهو العجر
 الكا ب فانه ليس منتهى الدليل والغبش بالعجربك بقية الدليل ويقال ظلمة آخر الليل والجمع غباش (قوله
 واكتفى ببيان الخط الابيض الخ) يريد أن يبان وهو الغبش كانه ذكر معه فيخرج الى التشبيه كخط
 الابيض وهذا مختار السكاكى ومنهم من جعل الخط الاسود استعارة لانه لم يبين لا يقال فى كل
 استعارة دلالة على حذف المشبه لانه لا نقول لابل فيها دلالة على أن المراد هو المشبه وقرق بين هذا وبين
 الدلالة على ان فى الكلام محذوفه واما مشبهه سواء كان جزأ من الكلام يتوقف صحة التركيب
 عليه أولا وقوله وبذلك خرج الخ لانه من باب التجريد وهو من التشبيه البليغ كما مر (قوله ويجوز
 أن تكون من التبعية الخ) في الكشف من العجربان للخط الابيض واكتفى به عن بيان الخط
 الاسود لان بيان أحدهما بيان للثاني ويجوز أن تكون من التبعية لانه بعض العجربا وله وفي
 الكشف لما مر من أن الخط الاسود ما يتقدمه من الغبش فقد حصل بيان الثانى تعالى الغبش
 لا يفتك عنه ويجوز أن تكون من التبعية لانه بعض العجربا وله لان ما يتقدمه ولا الخط الابيض

والاختيان المبلغ من الخيانة كالاكتساب
 من الكسب (فتاب عليكم) لما تبتم مما
 اقترفتموه (وعنى عنكم) ومما عنكم
 أثره (فالآن بأشروهن) لما نسخ عنكم
 التحريم وفيه دليل على جواز نسخ السنة
 بالقرآن والمباشرة الزايق البشيرة بالبشرة
 كفى به عن الجماع (وابتغوا ما كتب الله لكم)
 واطلبوا ما قدره لكم وأثبتته فى الواح
 المحفوظ من الولد والمعنى أن المباشرة ينبغي
 أن يكون غرضه الولد فانه الحكمة من خلق
 الشهوة وشرع النكاح لا قضاء الوطر
 وقيل النهى عن العزل وقيل عن غير المأتى
 والتقدير وابتغوا الحمل الذى كتب الله
 لكم (وكاوا واشربوا حتى يبين لكم الخط
 الابيض من الخط الاسود من العجر) شبه
 أول ما يبدو من العجربا المعترض فى الافق وما
 يتقدمه من غبش الليل بجبطين ابيض
 وأسود واكتفى ببيان الخط الابيض بقوله
 من العجربان بيان الخط الاسود لانه
 عليه وبذلك خرجا عن الاستعارة الى التمثيل
 ويجوز أن تكون من التبعية

والمعنى لا يختلف وكفالك ذلك لاقوله أول ما يبدو من الفجر المعترض في تنفسه الخيط الأبيض وقول بعضهم الصحيح الأول مردودا بطاوع معنى وجوز أن يرجع إلى الغيبس على أن النجر عبارة عن النور والظلمة بعضه أي جزؤه لا جزئ منه وهو خلاف الظاهر لقوله وأوله وسينذبه يكون وزانه وزان من في قولك جاءني العالم من القوم والاعتراض بأنه إذا لم تنم نمة الأبيض فوجب أن لا يوصل بينهما خيط الأسود غير قاذح لانه في المعنى بيان له ايضا ولا أن محله انصب على الخالية تبدينا كان أو تبدينا فقه التأخير عما هو في صلاة التبيين ولو قيل ان النجر عبارة عن مجموع الخيطين انقول العاطي * وازرق النجر يبدو قبل أبيضه فيكون بيانا له ما على وزان قولك حتى تنم العالم من الجاهل ويكون وقت التبيين عبارة عن العبر الصادق على أن الخيط اشارة اليه اكان وجهها ثم انهم سكتوا في وجه التبيين عن الحقيقة والمجاز والظاهر من كلام الكشف أنه حقيقة وفيه تأمل وقوله فان ما يبدو بعض النجر اذ هو مجموع البياض والاسود وعلى الأول هو البياض فقط أو مجموعهما ووجهه بيانا لان بيان الجزئين الكلي أو ان فيه تقدير أي من بعض العبر والظاهر الأول لانه لو سلم الذاتي كان بيانا له ما من غير تقدير كما في الكشف ولم يكن فرق بين البيان والتبيين (قوله وما روى أنهم سكتوا الخ) هذا صحيح مذكور في البخاري فلا ينبغي أن يقول ان صح ولما كان تأخير البيان على القول به لا يجوز عن وقت الحاجة على الصحيح أوله بأن نزوله كان قبل رمضان وهو غير دافع لانهم محتاجون اليه في صوم السنن فالاولى الاقتصار على ما بعده قال الكرماني كان استعمال الخيطين فيهما شائعا غير محتاج الى البيان فاشتبه على بعضهم فخلوه على العقابن وقال النورى فعلمه لم يكن مخالفا لسول الله صلى الله عليه وسلم من الاعراب ومن لاقه عنده أو لم يكن في لغته استعماله فيهما رجع هذا بعضهم وقال انه كان معروفا في لغة قريش ومن جاودهم قال أبو داود

فلما أضامت لاسد فنة * ولاح من السج خيطا نارا
(وقال آخر)

قد كان يبدو وهدت تباشره * وسد ف الخيط البهيم سائرته

وعدى بن حاتم لم يكن ذلك من لغته (قوله وفي تجوز المباشرة إلى الصحيح الخ) لانه لما أباح المباشرة إلى التبيين العبر تبيين أن الغسل فيما بعده وأما دلالة على جواز التنية بالمباشرة فلا ولد الميز كره كما في الكشف لانه ثابت بدليل آخر (قوله بيان آخر وقته الخ) ونفي صوم الوصال وفي نسخة فبنتني صوم الوصال وهي أولى وهو أن يصوم يومين فأكثر من غير أن يفطر بالدليل قيل ان النبي صلى الله عليه وسلم استنبط هذاهما كما أخرجه أحمد ووجهه أنه جعل الدليل غاية للصوم وغاية الشئ منقطعته ومنتهاه وما بعد الغاية مخالفة ما قبله وإنما يكون كذلك إذا لم يبق بعده صوم وأما احتمال كون الغاية لا وجوب فمع أنه خلاف الظاهر لا يفي احتمال مع بيان المراد بالحدث الصحيح (قوله والاعتكاف الخ) أصل معنى العكوف في اللغة الملازمة على سبيل التعميم ثم تنقل في الشرع إلى الاحتباس في المسجد على سبيل القرية وأما دلالة على ما ذكر فلانه معنى الاعتكاف شرعا كما قدمه وأما كونه لا يخص مسجدا قطا فلا يرده أنه ربما تدعى دلالة على أن الاعتكاف يكون في غير المسجد والاما كان لتقييد فائدة وقوله وأن الوطء يحرم فيه راجع للاعتكاف بقريته قوله وبفسده وأما الجماع في المسجد طاقا فلا تدل الآية على حرمتها وقال ابن الهمام رحمه الله التحريم يحتمل أن يكون للاعتكاف وأن يكون للمسجد فتكون ظنية الدلالة وعملا ثبت كراهة التحريم لا التحريم فهي مكروهة كراهة تحريم على الاصح كما في شرح السكندر (قوله أي الاحكام التي ذكرت الخ) أي الاحكام المذكورة من باشروا بغيره واكوا واشربوا ولا باحة وأتموا الصيام للإيجاب ولا تبشروه من تحريم حدود الله والنهي عن الاتيان والقربان في الحرام ظاهر وأما في الواجب والندوب والمباح فمشكل وعن التعدي بالعكس لان النهي عن التعدي في الواجب

فان ما يبدو وبهض النجر وما روى أنهم سكتوا ولم ينزل من النجر فعهما درجال الخيطين أسود وأبيض ولا يزالون بأكون ويشربون حتى يتبيناهم تنزلت ان صح فله كان قبل دخول رمضان وتأخير البيان الى وقت الحاجة جائزا ولا يوجبهم في ذلك ثم صرح بالبيان لما التبس على بعضهم وفي تجوز المباشرة الى الصحيح الدلالة على جواز تأخير الغسل اليه ووجهه صوم المصح جنبا (ثم أتوا الصيام الى الليل) بيان آخر وقته وأخرج الأئمة عنه ونفي صوم الوصال (روى تبشروه من أنهم سكتوا في المساجد) معكفون فيها والاعتكاف هو اللبث في المسجد بقصد التوبة والمراد بالمباشرة الوطء وعن قتادة كان الرجل يعتكف فيخرج الى امرأته فيبشرها ثم يرجع فمواضع ذلك وفيه دليل على أن الاعتكاف يكون في المسجد ولا يخص مسجدا دون مسجد وأن الوطء يحرم فيه وبفسده لان النهي في العبادات بوجوب الفساد (ذلك حد والله) أي الاحكام التي ذكرت

والمندوب والمباح ظاهر لانه بمعنى يبتغي أن يكون هذا عملكم وفي الحرام مشكل لان التعدي عن
الحرام واجب وما ذكر في الكشف من كون منع القربان مبالغة في منع التعدي وكون التعدي عبارة
عن ترك الطاعة والعمل بالشرائع وتجاوز حيز الحلق الى حيز الباطل يدفع الاشكالين بنا وبنا في القتل وهو
أن تلك الاحكام ذوات حدود فلا تقر بها كبلابؤذي الى تجاوزها والوقوف في حيز الباطل وهو معنى
قوله نهي أن يقرب الحد الحاجر الخ وقوله فضلا عن أن يتخطى جواب عما قيل كيف قبل فلا تقر بها
مع قوله فلا تعدها ومن يتعد حدود الله ومنع تعدي الحد ومنع قربانه متدافعا لان منع التعدي
يشترط تجاوز القربان فان منع القربان يفيد منع التعدي بطريق الاولى فهو أبلغ منه وقوله لكل مالك
حيي حديث صحيح وهو من جوامع الكلام وشبه المحارم بالحي الذي يحميمه السلطان عن الرعاة وغيرهم فلا
يدخله أحد ثم نهي عما يقرب منه من المشتبهات فانه يوقع في المحرمات كمن قرب من المرعى الحمي فانه
يتخشى عليه من دخوله ويوشك بمعنى يقرب وهو شاهد للمنع من القرب وان كان المذكور فيه المحارم
فقط (قوله ويجوز أن يريد محدود الله الخ) فيستقيم منع القربان من غير تأويل لأنه لم يسبق الاثبات
واحد وهو قوله لا تبشروهن فقيل التعدد باعتبار أن الاوامر السابقة نهي عن اضدادها وقيل انه
في أمر الاباحه مشكل فالوجه أن يراد هذا أمثاله (قوله مثل ذلك التبيين) يتحمل أن الاشارة الى
التبيين السابق أو الى ما بعده كما مر وقوله مخالفة الاوامر والنواهي على التفسير الاول ظاهر وعلى الثاني
تتيم (قوله أي لا يأكل بعضكم الخ) يعني أن هذا ليس من مقابلة الجمع بالجمع كما في اركبوا وابتكم بل المراد
نهي كل عن أكل مال الاستر في قوله بالباطل متعلق بتأكلوا وابتكم أيضا كذلك أو طرف مستتر حال
من الاموال والادلاء الاقناء أي القاء الاموال الى الحكام وفي الاساس أدلت دلوي في البئر أرسلتها
ودلوتهم زعمت ومن الجواز دلوت حابتي طليته اودلوت به الى فلان دلوتت به اليه وأدلى بحجته أظهرها
وأدلى بمال فلان الى الحكام رفعه وعلى نصيبه باستمرار أن معناه لا يكون منكم أكل الاموال والادلاء ومثله
وان كان للنهي عن الجمع لا ينافي كون كل من الأمرين منها وبها الباطل لانه متعلق بتدلو أو أي أرسلوا
بها الى الحكام أو لاسببية وضيميرها للاموال والالتم متعلق بتأكلوا والباء للسببية أو لانه صاحبة الجمار
والجور رحال من فاعل تأكلوا أي ملتبسين بالانتم وكذلك جعله وأنتم تعملون حالية وهو قوله محذوف كما
أشار اليه المصنف رحمه الله (قوله روي ان الخ) هذا الحديث أخرجه ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير
مرسلا وأمر القيس هذا صحابي رضي الله عنه وأبى هو الشاعر المشهور ولانه جاهلي وعبدان بوزن
عطشان علم (قوله وهو يدل على أن حكم القاضي الخ) هذه المسئلة مما اختلف فيه هل حكم الحاكم
بحسب ظاهر الشرع اذا لم يكن كذلك في نفس الامر فيفقد ظاهره او باطنا وظاهره فقط حتى لا يحل له
ما حكم له به وأبى الخلاف فيمن ادعى حقا في يد رجل وأقام بيعة فتقاضى أنه لانه غير جائز له أخذ
وحكم الحاكم لا يبيح له ما كان قبل ذلك محظورا عليه وانما الخلاف في حكم الحاكم بعقد أو فسخ عقد
بشهادة شهود اذا علم المحكوم له أنهم شهود زور فقال أبو حنيفة رحمه الله اذا حكم الحاكم بيعة بعد
أو فسخ عقد ما يصح أن يتدأ فهو نافذ ظاهره او باطنا ويكون كعقد عقده بينهم وان كان الشهود شهود
زور كما روي أن رجلا خطب امرأته وودونها فأبى فادعى عنده على كرم الله وجهه أنه تزوجها وأقام
شاهدين فقالت المرأة لم أتزوجها وطلبت عقدا النكاح فقال على رضي الله عنه قد تزوجك الشاهدان
وقال أبو يوسف ومحمد والشافعي لا ينفذ وحيكم الحاكم في الظاهر كعقود الباطن والمسئلة معروفة في
الفروع والاصول ولها تفصيل في أدب القاضي والاشية تبدل على القول الثاني بحسب الظاهر (قوله
وروي الخ) الحديث المذكور أخرجه الشيخان وألن أقفل تفضيل من اللحن وهو صرف الكلام عن
سنة الجارية اما بلن أو بوجهه له تعريضا وقيل للفتن لحن وكذا القوى على التكلم ومنه ما في الحديث
ودلاته لما ذكر ظاهرا ولكنه ليس محل الخلاف كما مر ومطابقة سبب النزول للاية باعتبار أن كل المال

(فلا تقر بوجها) نهي أن يقرب الحد الحاجر
بين الحق والباطل لا ليدان الباطل فضلا
عن أن يتخطى عنه كما قال عليه الصلاة
والسلام ان لكل ملك حي وان حي الله
بمحارمه فمن زرع حول الحي يوشك أن
يقع فيه وهو أبلغ من قوله فلا تعدها
ويجوز أن يريد محدود الله محارمه
ومناهيه (كذلك) مثل ذلك التبيين
(بين الله آياته للناس لعلهم يتقون) مخالفة
الاوامر والنواهي (ولان تأكلوا أموالكم
يتكلم بالباطل) أي ولا يأكل بعضكم مال بعض
بالوجه الذي لم يجهه الله تعالى وبين نصب على
الطرف أو الحلال من الاموال (وتدلو ايها
الى الحكام) عطف على النهي أو نصب بانتم
ان والادلاء الاقناء أي ولا تلذوا حكومتها
الى الحكام (تأكلوا) بالتحكم (فريقا)
طائفة (من أموال الناس بالانتم) بما يوجب
انما كنهها دار الزور واللين الثنائية أو ملتبسين
بالانتم (وأنتم تعملون) أنتم مبطلون فان
ارتكاب المعصية مع العلم بها أقبح روي أن
عبدان الحضرمي ادعى على امرئ القيس
الكدي قطعة أرض ولم يكن له بيعة فحكم
رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن يحاق
امرؤ القيس فوهم به فشر رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان الذين يشتمون بعهد الله
وأيمانهم ثم ما قبلوا فارتدع عن النبي وسلم
الارض الى عبدان فزاد في ذلك على أن
حكم القاضى لا ينفذ باطنا ويؤيده قوله عليه
الصلوة والسلام انما أنا بشر وانتم تحضرون
الى واصل بعضكم يكون ألحن بحجته من
بعض فأقضى له على نحو ما أجمع منه فبن
قضت له بشي من حق أخيه فاعاد أنفع به
قطعة من النار فليحسها لها وليذرها

(بـ) لو نكح من الالهة) سألهم معاذ بن جبل
 وعلية بن غنم فقالوا ما بال الهلال يبدو دقيقنا
 كغليظ ثم يزيد حتى يستوي ثم لا يزال ينقص
 حتى يعود كما بدأ (قل هو) ووقيت للناس
 والحج) أي أنهم سألوا عن الحكمة في
 اختلاف حال القمر وتبدل أمره فأمره الله
 أن يجيب بأن الحكمة الظاهرة في ذلك أن
 تكون معالم للناس يؤقتون بها أمورهم
 ومعالم للعبادات المؤقتة يعرف بها أوقاتها
 وخصوصا الحج فان الوقت مرعى فيه أداء
 وقضاء والمواقيت جمع ميقات من الوقت
 والفرق بينه وبين المدة والزمان أن المدة
 المطلقة امتداد حركة الفلك من مبدئها إلى
 منتهاها والزمان مدة مقسومة والوقت الزمان
 المفروض لامر (وليس البرهان تأتوا البيوت
 من ظهورها) وقرأ أبو عمرو وورش
 وحفص بضم الباء والباقون بالكسر
 (ولكن البر من اتقى) وقرأ نافع وابن عامر
 بفتح ط وكن ورفع البر كانت الانصار
 اذا حرموا لم يدخلوا دارا ولا فسطاطا
 من بابها وانما يدخلون ويتخرجون من ثقب
 أو فريجة ورأه ويمدون ذلك برا فيبذلهم
 أنه ليس ببيت وانما البر من اتقى الحرام
 والشهوات ووجه اتصاله بما قبله أنهم سألوا
 عن الامرين أو أنه لما ذكر أنها موقيت
 الحج وهذا أيضا من أفعالهم في الحج ذكره
 للاستطراد أو أنهم سألوا عمالا بعينهم
 ولا يتعلق بعلم النبوة وتركوا السؤال
 عما يعينهم ويختص به علم النبوة عقب ذكره
 جواب ما سألوه تنبيهها على أن اللذيق بهم
 أن يسألوا أمثال ذلك وهم قوا بالعلم بها
 أو أن المراد به التنبيه على تعذيبهم السؤال
 بهتميل حالهم بحال من ترك باب البيت ودخل
 من ورائه والمعنى وليس البر أن نكحوا
 مسائلكم وانما البر من اتقى ذلك ولم
 يجسر على مثله (وأبو البيوت من أبوابها)
 ادليس في العدول برقبانم والامور من
 وجوهها (واتقوا الله) في تغيير أحكامه
 والاعتراض على أفعاله

بغير حق مطلقا (قوله سألهم معاذ بن جبل رضى الله عنه الخ) قال العراقي لم أقفله على اسناد وثقه بأنه
 أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق من طريق السدي عن الكلبى عن أبي صالح عن ابن عباس رضى الله
 عنهم ما رواه طارق أخرى وغم غنم مغيرة بن نوفل ويزن قفل وكباد يصح فيه الهمة والافى كى كان أولا
 (قوله أى أنهم سألوا عن الحكمة الخ) ذهب أهل المعاني الى أن هذا من الاسلوب الحكيم ويسمى
 القول بالموجب وهو تلى السائل بغير ما يطلب بتزليل سؤاله منزلة غيره تنبيه على أنه الاولى بحاله وأنهم
 سألوا عن السبب في اختلاف القمر وزيادة النور ونقصانه فقالوا ما باله يسدود فبقائه يتزايد قلبه لا
 قلبه لا حتى يتجلى ثم يعود الى حاله الاول فأجيبوا ببيان الغرض من هذا الاختلاف من بيان موقيت
 العبادات والمعاملات تنبيه على أن الاولى بحالهم أن يسألوا عن الغرض لاعتراض السبب لانهم ليسوا بمن
 يطلع على دقائق الرياضات ولا يتعلق لهم غرض بها فان كان المصنف رحمه الله أراد هذا فالظاهر أن
 يقول سألوا عن السبب والعللة وان أراد أن السؤال انما هو عن غايته وفائدته فالمدى وورق
 سبب النزول لا يساعده كما قيل وليس بشئ لان عبارة السؤال لا تنافي فيه ولذا قال التحرير أنا لا أزيد على
 التعجب سوى أن أقول أى دلالة أتروا لهم ما بال الهلال الخ على أنه سؤال عن السبب والفاعل دون
 الغاية والحكمة هي المصنف على ذلك لانه اللانق اذ مثلهم لا يستبعد منه السؤال عن ذلك فيكون
 محصاه لم يجعله الله كذلك بخلافه على حالة تنقيته ولم يدم على حالة واحدة الشمس فأجيبوا بأنه
 للمواقيت ونحوها فان كان السؤال عن السبب وعدل عنه الى ما ذكرنا من سبب ذكره المصنف رحمه الله
 أيضا فوجه العدول أنه أمر لا يتعلق بحسب النبوة اذ العلوم قسمان قسم يعلم من الشرع كالمعلوم الدينية
 وقسم يعلم من غيره اذ لا يتعلق له بعرفة الله وأمر الدين كمثل هذا أولانهم ليسوا بمن يقف على مثل هذه
 الدقائق الموقوفة على الارصاد والادلة الفلسفية وليس هذا مما تقتص من قدرهم كما هو مذهب بعض
 الناس مع ان كثيرا من أدلتهم مطعون فيها عندهم أيضا والحكم المسكوت عنها لا تخصى وقوله ومعالم
 يعنى أن الميقات ما يوقت به الشئ كما أن المقدار ما يقدر به وقوله وخصوصا الحج اشارة الى أنه من ذكر
 الخاص بعد العام ما يزيد اختصاص الميقات به حيث روى فيه أداء وقضاء وقيل انه تويج لاصحاب
 التسي ووقتة لما بعده (قوله والمواقيت الخ) هذا الفرق مأخوذ من الرغب وعليه يعول في أمثاله
 وقوله ان المدة استرزا اذا قدمت كذا وقوله انقروض لامر أى القدر لان أصل معنى الفرض
 التقدير (قوله كانت الانصار الخ) الفسطاط بضم الفاء وكسر هاءيت الشعر والنقب خرق الحائما
 وهو راجع الى الدار والفرجة راجعة الى الفسطاط (قوله ووجه اتصاله الخ) أى وجه جمعه مع
 ما قبله بالعطف وعدم فصله وذكره أربعة أوجه وقوله أنهم سألوا عن الامرين أمر فرضى فلا يضره
 منافاة بعض الوجوه الاخر وأصل معنى الاستطراد فى الصائد اذا قصد صيدا بعينه فعرض له صيد
 آخر فغنى في أثره وطرده لاعتراضه وقصد والفرق بينه وبين الاعتراض أن الاعتراض مؤكدا لما سبق له
 الكلام منزل منزلة الجزء منه حتى صح توسطه بين أجزاءه ولا يعد فصلا وهذا يتصل به باعتبار مناسبة ما
 فلا يتصل كالا اعتراض لكن يشبهه من حيث انها غير متصدين فلهذا يساق مساقه الحائما لان اتصال
 الضعف بالتوى توسعا ويكون باو وبدوها هكذا فرق بينهما ما صاحب الكشف ويفرق بوجه آخر
 وهو أن الاستطراد قد يتعلق بما معه بحسب الاعراب والسكاكى لم يفرق بينهما وقوله أو أنهم
 لمسألوا الخ يعنى لما سألوا ما لا يهمهم بل كونه ليس من العلوم الدينية أجيبوا وذكراهم هذا اشارة
 الى أنه اللانق بأن يستل عنه ويعنون به معنى يقصدونه والمراد أنه ليس من شأنه أن يقصداهم وقوله
 أو أن المراد به الخ محصاه أنه ذكر ضربا للممثل لهم بأنهم في سؤالهم عمالا بهم وتركوا لهم
 يترك باب الدار ويأتى من غير الطريق وقوله بر اشارة الى ما مر في مثله وقوله اذ ليس الخ مبنى
 على الوجوه الاول وقوله فباشرنا على الاخير (قوله في تغيير أحكامه) يعنى اتيان البيوت

من غير باهم او انه اعتراض على فعله وهو السؤال عن الالهة والسؤال السابق وان لم يكن للاعتراض
 لكنه لما كان لا يستل عما يفعله ولا يفعله الاحكامه كان السؤال في غير محله والسؤال في غير محله منزل
 منزلة الاعتراض وانما حمله على ذلك لانه مقتضى الامر بالقوى وتفسير الفلاح بالهدى أى الهداية الى
 الحكم الالهية في أفعاله والبر في ترك ما فعله بقرينة المقام وقوله جاهدوا الخ فسر به لان من لم يقصد
 ذلك لم يكن مجاهدا وهو مأخوذ من قوله في سبيل الله لان ذلك هو الطريق الموصل اليه (قوله قبل كان
 ذلك الخ) لما لم يكن لقوله قائلوا الذين يقاتلونكم فائدة في الظاهر اذا المقابلة تكون من الجانبين فسر
 الذين يقاتلونكم بالذين شاجرون القتال ويأرزون فيه أى لا تقاتلوا المحاجزين الممانعين أو بالذين
 ياصبون الحرب ويصحبونهم قوة ذلك لا الشيوخ والصبيان واضرابهم أو بالذين يعادونكم
 ويقصدون قتالكم أى جميع الكفرة لتظهر الفائدة وعلى الأول يكون منسوخا في حكمه وهو أى
 لا تقاتلوا المحاجزين لقوله اقاتلوا المشركين كافة متاجزين كانوا أو محاجزين (قوله ويؤيد الأول الخ)
 جعله مؤيدا للأول وبعضهم جعله في كلام الكشاف وجهار بهما وهو أن المراد بالذين يقاتلونكم من
 يصدى من المشركين للقتال في الحرم وفي الشهر الحرام وقوله فقاتلوا مشركيهم والضعير لهذه الآية
 والمناسبة العداوة ومنه الناصبي والرهانية وفي نسخة الرهبان وكلاهما جمع راهب وعمرة القضاء
 معروفة في الحديث وقوله بإتداء القتال راجع الى الوجوه السابقة في تفسيره يقاتلونكم وقوله لا يريد
 بهم الخير لان محبة الله ارادة الخير اذا الميل النفساني محال في حقه تعالى كما مر (قوله وأصل الثقت الخ)
 هذا أصله ولكنه يستعمل في مطلق الادراك والغلبة كما هنا ومعنى البيت ان تدركوني أى الاعداء
 وقد رتم على قتلى فقتلوني فان من أدركته منكم أقتله فكفى بقوله فليس الى خلود أى صائرا الى خلود
 أى بقاء عن قتله والبيت من قصيدة لعمر والمقلب بذي الكلب وقوله وأخرجوهم أى اقاتلوا بعضهم
 وأخرجوا بعضا آخر والا فلاخراج لا يجمع القتل (قوله أى المحنة التي ينتن الخ) وقيل لبعض الحكماء
 ما أشد من الموت قتال الذي يبقى فيه الموت ومنه أخذ المتنبى قوله * وحسب المنايا أن يكن امانيا
 وجعل الاخراج من الوطن من الفتن التي يبقى عندها الموت كما قال الشاعر

القتل بجذ السيف أهون موقعا * على النفس من قتل مجذ فراق

وقوله شركهم في الحرم الخ أى أشد قبيحا فلا تسالوا بقتلهم بعد أن لم يسالوا بالشرك في الحرم ومدتهم
 اياكم عنه وقتلهم اياهم لا يوجب فيه لكنه بحسب ما يتوهم لكونه في الحرم (قوله لا تقاتلوا المشركين بالقتال
 الخ) هتك الحرمه ازالتها وقوله لا تقاتلوا المشركين معنى تمام النظم لامعنى تقاتلوا المشركين ان لا يستقيم
 لا تقاتلوا المشركين حتى يقاتلواكم وقوله حتى يقاتلوا بعضكم الخ يعنى أنه جعل العمل الواقع على
 البعض وكذا الصادر عن البعض بمنزلة ما يكون من الجميع وبينه في جانب المنعول لعلم الاخر بالمقايسة
 عليه كقولهم قتلنا بنو فلان والقاتل بعضهم كما مر وهذا التأويل على القراءة بما فعله لاحاجة اليه ولذا
 ذكره المصنف رحمه الله مع القراءة الثانية وقوله قتلنا بنو أسد مؤنث في النسخ وهو صحيح كما صرحوا به
 وان كان لا يجوز قامت الزيدون وهو مخصوص بجمع ابن لانه لما تغير مفرده أشبه جمع التكسير وهو
 يجوز فيه التأنيث والتذكير وقوله عن القتال والكفر أى عنه امعا لانه الذي يترتب عليه المغفرة
 وتفسير الفتنه ههنا بالشركه أو عن قتادة والسدى وقوله ليس للشيطان فيه نصيب قال الطيبي هذا
 الاختصاص من لامه وهذا فسر التفتة بالشركه لا مقابلة والذي يقتضيه حسن النظم وابقاع
 الشركه في سياق النبي أن تم لكل ما يسهى فتنة فيطابق ويكون الدين كله لله لان الفتنة حملت أول على
 الشركه فلما كانت عينها الاضمرت أو عرفت وقيل انما فسرت الفتنة بالشركه لانه العموم بانتي وبقظم
 عطف ويكون الدين لله وفسر الانتهاء في الموضوعين بالانتهاء عن الشركه بقرينة المقام وضم اليه القتال
 في الأول دون الثاني وكأنه مراد في الثاني اه وقد علمت أنه تفسير السلف واما ان الخلل محل اضمار

تمنسه وبعزاديشه (الذين يقاتلونكم)
 قيل كان ذلك قبل أن أمروا بقتال المشركين
 كافة المقاتلين منهم والمجاهزين وقيل معناه
 الذين يناصرونكم القتال ويتوقع منهم ذلك
 دون غيرهم من المشايخ والصبيان
 والراهبة والنساء أو الكفرة كلهم فانهم
 يصدون قتال المسابن وعلى قصده ويؤيد
 الأول ما روى أن المشركين صدوا رسول
 الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية وما لحوه
 على أن يرجع من قابل فيخولوا مكة ثلاثة
 أيام فرجع لعمرة النساء وخاف المسلمون
 أن لا يوفوا لهم وذا تلوه في الحرم أو الشهر
 الحرام وكرهوا ذلك فقاتلوا (ولا تعتدوا)
 بإتداء القتال أو قتال المعاهد أو المناجزة
 به من غير دعوة أو مشلة أو قتل من غيرهم
 عن قتله (ان الله لا يحب المعتدين) لا يريد
 بهم الخير (واقولوا المشركين) حيث
 وجدتموهم في حبل أو حرم وأصل الثقت
 الخ في ادراك الشيء علما كان أو علاه
 يتنن معنى الغلبة ولذلك استعمل فيها قال
 فامانة فتونى فاقتلوني

فن أشد فليس الى خلود
 (وأخرجوهم من حيث أخرجوكم) أى من
 مكة وقد فعل ذلك بن لم يسلم يوم النخ
 والفتنة أشد من القتل أى المحنة التي ينتن
 بها الانسان كالاخراج من الوطن أصعب
 من القتل لدوام زعمها وتألم النفس بها وقيل
 معناه شركهم في الحرم وصددهم اياكم عنه
 أشد من قتلكم اياهم فيه (ولا تقاتلوا المشركين
 المسجد الحرام حتى يقاتلواكم فيه) لا تقاتلوا المشركين
 بالقتال وهتك حرمة المسجد الحرام (فان
 قاتلواكم فاقتلواهم) فلا تسالوا بقتالهم ثم قاتلهم
 الذين هتكوا حرمة الله وقرا حوزة والانساني
 ولا تقاتلوا المشركين حتى يقاتلواكم فيه فان قتلواكم
 والمعنى حتى يقاتلوا بعضكم كقولهم قتلنا
 بنو أسد (كذلك جزاء الكافرين)
 مثل ذلك جزاؤهم يفعل بهم مثل ما فعلوا
 (فانتموا) عن القتال والكفر (فان الله
 يغفور رحيم) يغفر لهم ما قد سلف (وقاتلواهم
 حتى لا يتكفروا) (ويكونون الذين لله) ساجدة ليس للشيطان فيه نصيب

(فان انتهوا) عن الشرك (فلا عدوان
 الاعلى الظالمين) أى فلا تعتدوا على المنتهين
 اذ لا يحسن أن يظلم الامن ظلم فوضع العدة
 موضع الحكم وسعى جزاء الظلم باسمه لا مشاكلة
 كتوله فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه
 أو أؤدبكم ان تعرضتم للمنتهين صرتم ظالمين
 وينعكس الامر عليكم والنساء الاولى
 لا تتيب والثانية للجزاء والشهر الحرام بالشهر
 الحرام) قائلهم المشركون عام الحديبية
 في ذى القعدة واتفق خروجهم لعمره القضاء
 فيه وكرهوا أن يقاتلوهم فيه لم يرضوا
 لهم هذا الشهر بذلوهم منه كما فلا تالوا
 به (والحرمات قصاص) احتجاج عليه أى
 كل حرمة وهو ما يجب أن يحافظ عليها يجرى
 فيها القصاص فلما هتكوا حرمة شهرهم بالصدا
 فافعلوا بهم منه له وادخلوا عليهم عنوة
 واقتلوهم ان قاتلوكم كما قال (فن اعتدى
 عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم)
 وهو فذلك التقرير (واتوا الله)
 في الاتصا ولا تعتدوا الى ما لم يرتض لكم
 (واعلموا أن الله مع المتقين) فيحرسهم ويصلح
 شأنهم (واتنصوا في سبيل الله) ولا تذكروا
 كل الامم الكفرة (ولا تاتوا بآيديكم الى التهلكة)
 بالاسراف وتضييع وجه المعاش أو بالكف
 عن الغزو والانتصاف فيه فان ذلك يقوى
 العدو ويضعفهم على اعدائكم ويؤيده
 ماروى عن أبي أيوب الانصارى أنه قال
 لما أعز الله الاسلام وكثر أهل ربه منسالى
 أهل البنا وأموالنا اتيم فيهم وانصلحها اقتربت
 أو بالامساك وحب المال فانه يؤدى الى
 الهلاك المؤبد ولذلك سمي البخل هلاكاً وهو
 في الاصل انتهاء الشيء في الفساد والالقاء
 طرح الشيء وعدى بالى لتضمن معنى الانتهاء
 والباء مزيد والمراد باليدى النفس
 والتلفىة والهلاك والهلاك واحد فهى
 مصدر كالنضرة والتسرة أى لا توقعوا
 أنفسكم في الهلاك وقيل معناه لا تجعلوها
 آخذة بآيديكم أو تعلقوا بآيديكم أنفسكم
 اليها الخذف المفعول (وأحسنوا) أعمالكم
 وأخلاقكم وأنتهوا على الحادى (ان الله يحب المحسنين

أو تعرض فلا تالوا النسبة على المرضى لم تفسر بالشرك كما مر وأما ما بين الانتهاء من أو لا فلا تخرجه
 على القتال فيه يقتضى تعلقه بالقتال وذكر المغفرة بعده يقتضى الكفر فلذا عم في الاول وأما قوله فلا تالوا
 متفرع على اختصاص الدين بالله وهو يقتضى الانتهاء عن الشرك ولا حاجة الى ذكر القتال لانه متلزامه
 له وتقدم ذكر الانتهاء عنه فتأمل (قوله فلا تعتدوا على المنتهين الخ) قال الجوزي المظرف في موقع الخبر
 أى لا عدوان ثابت على قوم الاعلى الظالمين ولما كان في ترتيب الجزاء على الشرط نوع شداً ما اذا اظهروا
 فلا عدوان عليهم ذكره ثلاثة معان الاول أنه كناية عن النهى عن العدوان على المنتهين أى العدوان
 مختص بالظالمين والمنتهون ليس وبالظالمين فلا تعتدوا عليهم الثاني انه مشاكلة بتسمية جزاء العدوان
 عدواناً أى لا تظلموا الا الظالمين دون المنتهين بمعنى لا تفعلوا ما هو في صورة الظلم مجازة له بعينه الأعم
 الظالمين في الوجهين القصد الى النهى مجازاً أو كناية لكن النهى في الاول من قتال المنتهين لكونه ظالمياً
 حقيقة وفي الثاني عن مجازاً غير الظالمين ما هو في صورة الظلم بالنسبة الى الظالمين الثالث أن المذكور
 سبب للجزاء أى ان انتهوا فلا تترضوا لهم لثلاث تكتونوا ظالمين فبسط الله عليكم من يمدو عليكم لان
 العدوان لا يكون الاعلى الظالمين أو المراد أنه كناية على معنى ان انتهوا وبسط الله عليكم من يمدو عليكم
 على تقدير تعرضكم لهم بصيرورتكم ظالمين بذلك وقيل في المشاكلة انه سعى جزاء الظلم لظالمين كان عدلاً
 من المجازى لكونه ظالمياً في حق الظالم من عند نفسه لانه ظلم نفسه بالنسبة لخالق الجزاء به (قوله
 قائلهم المشركون عام الحديبية) فيه نظر لان عام الحديبية لم يكن فيه قتال بل صد كافي الصحبين وجمع
 بين الرويتين بأنه لم يكن فيه قتال شديد بل ترام بهام وحجارة كما روى عن ابن عباس في سورة الفتح وفيه
 نظر وقوله وقيل لهم هذا الشهر بذلنا أى ان الله أحل لكم جزاء على ما كان منهم (قوله ويجرى فيها
 القصاص) اشارة الى أن في الكلام مقدراً أى ذوات قصاص وقوله وهو فذلك أى اجمال لما فصل
 متفرع عليه تنوع النتيجة وهو عدول عن قول الزمخشري انه تأكيد التأكيد لا يعطف بالفاء الا
 أن جعلها اعتراضية فان الاعتراض يفيد التأكيد ويكون بالنساء كما مر وقوله فيحرسهم ويشير الى أن
 المعية استعارة وتمثيل والعنوة التهور ويقابلها الصلح (قوله ولا تذكروا كل الامم الكفرة الخ) فسر به
 لتقابل الاسراف ولما كان قوله ولا تعلقوا بآيديكم الخ يحتمل تعلقه بقوله فالتلوا أو بقوله أنفقوا أو بما
 والثاني أقرب ولذا قدمه والمعنى حينئذ النهى عن ترك الاتفاق أو عن الاسراف فهو وتذييل قبل وانما
 احتملت الآية الضمين لان اليد تستعمل في الاعطاء والمنع فبسطاً قال تعالى ولا تجعل يدك مغلولة
 الى عنقك ولا تبسطها كل البسط فالآية لا تحتمل النهى عن حاشيتي السخاء وقوله أو بالكف اشارة الى تعلقه
 به ما مر وقوله ويؤيده ماروى الخ رواه الترمذى وأبو داود عن أسلم بن عمران مع اختلاف في ألفاظه
 وقوله أو بالامساك الخ يعنى التهلكة هنا البخل لانه يسمى هلاكاً أو أصل معنى الهلاك لغة تنهى الفساد
 كقوله ويهلك الحرث والنسل أى ينسدهما ومنه الاستهلاك (قوله والالقاء طرح الشيء وعدى بالى
 لتضمن معنى الانتهاء) أو الافشاء وهذا أولى لانه لا تكون الباء فيه من زيادة اذ زيادتها في المفعول شاذة
 والابدى مجاز عن النفس وكون التهلكة بالضم مصدر كالتضرة بالاضاد المجهمة بمعنى الضرر والتسرة
 بمعنى السرور منقول عن سيبويه وهو الصحيح لكنه من النوادر ومثله في الاسماء تنضية للشجرة وتقله
 للتعاب وجوز الزمخشري أن يكون أصلها كسر اللام فضعت قبل ويؤيده أنه قرئ به ورد أبو حيان
 بأن مصدر فعل لا يكون تفعلة وبأنه دعوى بلا دليل وكونها بمعنى الهلاك هو المشهور وقيل التهلكة
 ما لم يكن التجزئ عنه والهلاك ما لا يمكن وقيل هي نفس الشيء المهلك (قوله وقيل معناه لا تجعلوها آخذة
 بآيديكم) هذا الوجه قدمه الزمخشري وهو على زيادة الباء قال الباء في آيديكم من زيادة مثلها في أعطى
 يده للمنفاد والمعنى ولا تفيضوا التهلكة بآيديكم أى لا تجعلوها آخذة بآيديكم ما تملك لكم بمعنى لا توقعوا
 أنفسكم فيما تعلقون الهلاك به من قواهم أعطى يده لمن اتقاد كما يقال في ضمه نزع يده عن الطاعة

وقوله ولا تقبضوا بالثديين طريق المجاز أي لا تجعلوا التهلكة ملطمة عليكم فتأخذكم كما يأخذ
المالك القاهر يدهم لو كلف قبيل هذا المجاز سبيل الاستعارة المكنية ولما فيه من الخفاء ضعفه المصنف
ولكونه المعنى المشهور المتبادر منه اذ معناه لا تستملوا وتتقادوا للهلاك قدمه الرخصى لجزائه
وعلى الوجه الأخير هو متعد حذف مفعوله ومعناه لا تقتل نفسك يدك كقولهم لا تفعل كذا برأيك
(قوله أي التواجم سمانا من مستجمعي المناسك الخ) ذهب أبو حنيفة الى أن العمرة ليست بواجبة
والشافعي قال انها واجبة كلحج واستدل بعضهم بهذه الآية لأن معنى التواجم ما تأمن والامر
للوجوب ويؤيده القراءة الأخرى وما ورد في الحديث والاحاديث الدالة على عدم الوجوب يعارضها
أحاديث أخر لا يعلم المتأخر منها حتى يكون ناسخا لكن ظاهر النظم أمر بالانعام وهو لا يدل على الوجوب
لأن النطق به في الشرع فيه واجب عند الحنفية لكن وجوب الانعام فرع وجوب الاصل عند
الشافعية فهو وعندهم يدل على الوجوب على كل تقدير وانما قوله المصنف رحمه الله ارشاد العنان معهم
وجعل الرخصى الامر بانعامها أمرا بآدابها وهو بعيد وكذا ما قيل الامر بالانعام طلقا أمرا
بالانعام لانه موقوف على الشرع (قوله وما روى جابر رضى الله عنه الخ) رد على من استدل به الحنفية
وأورد عليه أن قول الصحابي لا يعارض الحديث المرفوع وهو غير وارد لأن قوله سنة نبيك ان لم يكن
رفعا فهو في حكمه وأما ما قيل ان حديث جابر رضى الله عنه انما يكون حارفا لو ثبت أنه كان سابقا على
القرآن ليدل على عدم قصد الوجوب أمالو كان متأخرا والآية الدالة على الوجوب كما هو الاصل رفع حكم
الآية بخبر الواحد وهو لا يجوز تغيره وورد لأن الآية تختصم الوجوب وعدمه ويان أحد المحتملين بخبر
الواحد جزو ليس ينسخ عند الحنفية كما مر (قوله ولا يقال انه فسر وجد انهما الخ) رد نقول الرخصى
وأما حديث عمر رضى الله عنه فقد فسر الرجل كونها مكتوبين عليه بقوله أهملت بهم واذا أهل بالعمرة
وجب عليه كما اذا كبر بالظنوع من الصلاة يعنى قوله أهملت بهم الاستئناس لبيان المرجب والمعنى
وجدتهم مكتوبين لاني أهملت بهم جميعا فالوجوب للشرع لا للامر ولا يخفى أنه لا ينقض دليل عليهم
وهم لا يقولون بان الشرع ملزم فمكيف يلزمهم عام يسلموه وأما قول المصنف رحمه الله انه رتب
الاهلال الخ فالتأنيب لو كان فإلامت بالقضاء دعاء تقديرها خلاف الظاهر مع أنه قيل ان قول عمر رضى
الله عنه أصبت سنة نبيك يحتمل أنه رد قوله مكتوبين بأن سنة (قوله وقيل انما هما أن تحرم الخ)
دورية تغير دار اللطف لا للتغير وهذا الغايصع اذا أمكن المسير من الدار في أشهر الحج لقوله تعالى الحج
أشهر معلومات وأما اذا لم يمكن ذلك فلا كباين في الترموع ولذا ضعف هذا القول وقوله وأن تجرده
أي السفر وقال الامام الاحتياط ان قول بوجوب العمرة (قوله يقال حصره العدو وأحصره الخ)
الاكثر في استعمال الاحصاء في منع يكون من مثل الحرف والمرض والحصر فيما يكون من جهة العدو
وان كان في الاصل اطلاق المنع فاعتبر أبو حنيفة رحمه الله في حق الحكم مطلق المنع على ما هو الوضع
والشافعي رحمه الله المنع من جهة العدو لقيام الدليل وهو أن رئيس المسيرين وهو أعرف بما وقع
التنزيل قد فسر الحصر بحصر العدو وقول الصحابي وان لم يكن حجة عنده والتقدير خلاف الظاهر لكن لم
يقم دليل على خلافه وورد في حصر العدو لا يصلح دليله اذا العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب
لكن وقوعه في مقابلة قوله فاذا أمنتم يتقويه وتنبه بأمثمت الاحصاء خلاف الظاهر اذا المتبادر من
الامن أمن العدو (قوله من كسر أو عرج) الحديث أخرجه أبو داود والترمذى والنسائي وابن
ماجه والحاكم من حديث الجلباج بن عمرو وكسر مبنى للجهول أى كسر منه عضرته من الحركة
وعرج بفتح الزا أصابه عرج عارض وأما النطق فيكسر الراء وقابل اسم فاعل يعنى أت مطاقتا لكنه
خص في الاستعمال بالعام الذى بعد عامن وهو دليل لابي حنيفة في التحلل بالمرض وقوله ضعيف غير
مسلم لانه روى من طرق مختلفة في السنن فلذا احتج الى تناوله بالاشتراط ومعنى الاشتراط كما فسره

وأتموا الحج والعمرة لله أى التواجم - ما
تأمين مستجمعي المناسك لوجه الله تعالى
وهو على هذا يدل على وجوب ما يؤيده
قراءة من قرأ وأقرب الحج والعمرة لله
وما روى جابر أنه قيل يا رسول الله العمرة
واجبة مثل الحج فقال لا ولكن أن تعذر
خير لك تعارض بما روى أن رجلا قال امر
رضى الله تعالى عنه انى وجدت الحج
والعمرة مكتوبين على - أهلت بهم - ما جميعا
فقال حديث السنة نبيك ولا يقال انه فسر
وجد انهما مكتوبين بقوله أهلت بهم ما جاز
أن يكون الوجوب بسبب اهلاله بهمالانه
رتب الاهلال على الوجدان وذلك يدل على
أنه سبب الاهلال دون العكس وقيل
انما هو أن تحرم من سمانا من دورية أهلك
أوان تفر ذلك منهم مسافرا وان تجرده هو ما
لا تشوبهم - ما بقرض ذنوبى أو أن تكون
السنة - لالا (فان أحصرتم) منهم يقال
حصره العدو وأحصره اذا حبسه ومنعه
من المضى مثل صدته وأصدته والمراد حصر
العدو وعند مالك والشافعي رجهما الله تعالى
اقوله تعالى فاذا أمنتم وانزوله في الحديثية
ولقول ابن عباس رضى الله تعالى عنهما
لا حصر الا حصر العدو وكل منع من عدو
أومرض أو غيرهما عند أبي حنيفة رحمه الله
تعالى لما روى عنه عاب به الصلاة والسلام
من كسر أو عرج فقد حلت فعلية الحج من
قابل وهو ضعيف مؤول بما اذا شرط
الاحلال به

انقره عليه الصلاة والسلام اضباعة بنت
 الزبير حتى واشتد طرى وقولى اللهم محلى
 حيث حبستنى (فما استيسر من الهدى)
 فعدكم ما استيسر أو فالواجب ما استيسر
 أو فاهدوا ما استيسر والمعنى ان احصر
 الحرم وأراد أن يتعال تحلل يدعى هدى
 يسر عليه من بدنة أو بقرة أو شاة حيث
 احصر عند الاكثاله عليه الصلاة والسلام
 ذبح عام الحديبية هو من الحل وعند
 أى حنيفة رجه الله تعالى يعثبه ويجعل
 للبعوث على يده يوم أمار فاذا اجاب اليوم وظن
 أنه ذبح تحل لقوله ولا تحلقوا رؤسكم حتى
 يبلغ الهدى محله أى لا تحلقوا حتى تعلموا
 أن الهدى البعوث الى الحرم بلغ محله أى
 مكانه الذى يجب أن يغير فيه وحل الاقون
 بلوغ الهدى محله على ذبحه حيث جعل الذبح
 فيه حلا كان أو حرما واقصاره على الهدى
 دليل على عدم القضاء وقال أبو حنيفة يجب
 القضاء والمحل بالكسر يطلق على المكان
 والزمان والهدى جمع هدية تجرى وجدية
 وقرئ من الهدى جمع هدية كطى فى مطية
 زقن كان منكم مريضا مرضا يجوجه الى
 الحلق (أوبه أذى من رأسه) بكراحة وقل
 (فقدية) فعليه فدية ان حلق (من صيام
 أو صدقة أو نكاح) بيان جنس الفدية
 وأما قدرها فقد روى أنه عليه الصلاة
 والسلام قال لكعب بن عجرة لعلى اذالك
 هو امك قال نعم يا رسول الله قال اخلق
 وصم ثلاثة أيام أو تصدق بفرق على ستة
 مساكين أو انسلك شاة والفرق ثلاثة أصع
 (فاذا أمنتم) الاحصار أو كنتم فى حال
 سعة وأمن (فن تمتع بالعمرة الى الحج)
 فن استمتع والتنع بالتقرب الى الله بالعمرة
 قبل الانتفاع بتقربه بالحج فى أشهره وقيل
 فن استمتع بعد التحلل من عمرته باستباحة
 محظورات الاحرام الى أن يحرم بالحج

الذى صلى الله عليه وسلم أن ينوى الحج على أنه ان منعه مانع أحل عند عرضه وهو بناء على القول
 بأنه يجوز ذلك محرم أن يشترط الخروج من الاحرام بعد زمن يعترضه وهو قول أحمد وأبو حنيفة
 الشافعى وغيرهما مخالف فيه والحديث صحيح عليهم وهو حديث صحيح رواه البخارى ومسلم والشافعى
 والترمذى وأبو داود وضباعة بنت الزبير بضم الضاد وتخفيف الباء (قوله فعدكم الخ) يعنى
 ما الموصولة فى محل نصب على أنها مفعول اسم فعل مقدر وهو عدكم يعنى خذوا أو ازموا وان قلنا
 يجوز اذله محذوفان قلنا به لضعفه فهو خبر مبتدأ محذوف أى الواجب أو مبتدأ خبره
 محذوف تقديره عدكم أى واجب عليكم أو مفعول فعل مقدر تقديره اهدوا وقوله يسر عليه
 وفى نسخة يسر عليه إشارة الى أن السنين ليست للطلب وأنه يعنى يسر وقوله وهى من الحل فيه خلاف
 أيضا فانها عند أبى حنيفة من الحرم والمحدثون يحسموا الاول ولكنه لا يضر بأحنية لانها متصله به
 وهى اسم يترفا بورها من الحرم بعد من فذاتها وبه يجمع بين القولين قال الواحدى الحديبية طرف
 الحرم على تسعة أميال من مكة وقوله يوم أمار بالاضافة وفتح الهمزة من الامارة يعنى العلامة وفى
 الفائق عن ابن مسعود رضى الله عنه لدغ رجل وهو محرم بالعمرة فقال ابغضوا بالهدى واجعلوا بينكم
 وبينه يوم أمار أى يوم ما تعرفونه فاذا ذبح حل فأوثرت هذه العبارة لورودها فى الاثر (قوله لا تحلقوا حتى
 تعلموا الخ) ظاهر كلام المصنف رجه الله أنه لبيان حكم المحصر فقط وبه صرح الشيخ شمرى وقيل انه عام
 راجع الى قوله أو الحج وقوله وحل الاقون إشارة الى أن ظاهر النظم مع أبى حنيفة رجه الله فالمراد
 بجعله المحل الذى عنه الشارع وهو محل الاحصار مطلقا والهدى كاهدى بجمع ودال مهملة ما يحشى
 ليوضع تحت دفة السرج أو الرحل وقوله واقصاره الخ لا يقول به أبو حنيفة لمعارضته الروايات
 الصريحة واقضاء التماس على الصوم والصلاة والمطى والمطية ما يطلى أى يركب من الابل (قوله
 والمحل الخ) فى الكشف والتحقق أن محل الدين وقت حلوله واقضاء أجله والوجوب يلزمه من خارج
 وأما محل الهدى فهو مكان محل فيه نخرة أى يدوغ أو يوجب وقد نقله الأزهري عن الزجاج وغيره بهذا
 المعنى ومن حيث بس عند الشافعى (قوله مرضا يجوجه الى الحلق) قيد به هذا البلاغ ما ترتب عليه
 وهو قوله ولا تحلقوا رؤسكم والمعطوف وهو أوبه أذى من رأسه والا فالحكم عام فى كل مرض يجوح الى
 شئ من محظورات الاحرام وقيل كدمل معروف (قوله فقد روى الخ) فى البخارى عن عبد الله بن مغفل
 قال قد نلت الى كعب بن عجرة رضى الله عنه فى هذا المسجد يعنى مسجد الكوفة فسأته عن قوله فقدية
 من صيام فقال حلت الى النبي صلى الله عليه وسلم والقول يتنازع على وجهى فقال ما كنت أرى أن الجهد
 يبلغك هذا ما تجد شاة قلت لا قال فصم ثلاثة أيام أو أطم ستة مسا كيز لكل مسكين نصف صاع من
 طعام واحلق رأسك فترأت فى خاصة وهى لكم عامة وجمرة بضم العين المهملة وسكون الجيم وفتح الراء
 المهملة وهواتك جمع هامة بتشديد الميم وهى صغار الدواب تحسب ذوات السم من هم يعنى دب
 وفى الحديث أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة والفرق بفتح الفاء والراء ونسكن والقاف
 مكىال يسع ثلاثة أصع وانسلك يعنى اذبح وأصع جمع صاع وهو مكىال معروف وقوله أمنتم
 الاحصار محمول أنه بناء على مذهب أبى حنيفة وما بعده على مذهبه والمراد بالسعة عدم مضايقة العذر
 وأنه جعل أو لا مفعول الامن محذوف وهو الاحصار على طبق مذهب الشافعى ان الاعتبار بالاحصار
 والامن منه لا من المرض والعدو وثانيا جعل أمنتم منزلا منزلة اللازم أى كنتم فى أمن وسعة موافقا
 لمذهب أبى حنيفة (قوله فن استمتع واتقع الخ) التمتع هو أن يحرم بالعمرة فى أشهر الحج ويأتى
 بنسائه ثم يحرم بالحج من جوف مكة ويأتى بأعماله ويقابل القرآن وهو أن يحرم به ما عدا ما أتى
 بنسائه الحج فيدخل فيها مناسك العمرة والافراد هو أن يحرم بالحج وبعد الفراغ منه بالعمرة (قوله
 وقيل الخ) فالعنى على الاول من اتقع بالشرع فى العمرة تمتد او تمتد الى الانتفاع بالحج وعلى الثاني

(فما استيسر من الهدى) فعليه دم استيسره بسبب التمتع فهو دم جبران يذبحه اذا (٢٨٩) أحرم بالحلح ولا يأكل منه وقال أبو حنيفة انه دم نسك

فهو وكلا ضحية (من لم يجذب) أى الهدى (فصيام ثلاثة أيام في الحلح) في أيام الاشتغال به بعد الاحرام وقبل التحال وقال أبو حنيفة في أشهره بين الاحرامين والاحب أن يصوم سبع ذى الحجة ونامنه وناسعه ولا يجوز يوم النحر وأيام التشريق عند الاكثرين (وسبعة اذ رجعت) الى أهليكم وهو أحد قولى الشافعى رضى الله تعالى عنه أو فسرت وفرغتم من أعماله وهو قوله الثانى ومذهب أبى حنيفة وقرى سبعة بالنصب عطف على محل ثلاثة أيام (ثلاث عشرة) فذلكم الحساب وفائدتها أن لا يتوهم متوهم أن الواو بمعنى أو وكقولك جالس الحسن وابن سيرين وأن يعلم العدد جلة كما علم تنصيفاً لأن أكثر العرب لم يحسنوا الحساب وأن المراد بالسبعة العدد دون الكثرة فإنه يطلقها (كأله) صفة مؤكدة تفسيداً للسبعة في محافظة العدد ومدينة كمال العشرة فإنه أول عدد كامل اذ به تنتهى الآحاد وتتم مراتبها أو مقيدة تفيد كمال بدلتها من الهدى (ذلك) إشارة الى الحكيم المذكور عندنا والتمتع عند أبى حنيفة رحمه الله تعالى لأنه لا تمتع ولا قران لحاشى المسجد الحرام عند من فعل ذلك أى التمتع منهم فعليه دم جنباً (لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام) وهو من كان من الحرم على مسافة القصر عندنا فإنه مقيم الحرم أو فى حكمه ومن مسكنه وراء المدائن عندنا وأهل الحل عند طائوس وغير المكى عند مالك (واتقوا الله) في المحافظة على أوامره ونواهيه وخصوصاً في الحلح (واعلموا أن الله شديد العقاب) لمن لم يتقته كى يصدكم العلم به عن العصيان (الحلح أشهر) أى وقته كقولك البرد نهيران (معلومات) معروفة وهى شؤال وذو التسعة وتسع من ذى الحجة بلسلة النحر عندنا والعشر عند أبى حنيفة رحمه الله تعالى وذو الحجة كلها عند مالك ونساء

من التمتع بالفرغ منها تمتدا الى الشروع في الحلح قالوا ما صلة أو سببية (قوله فعليه دم استيسره الخ) الدم مجاز عما يذبح وجبران بضم الجيم والموحدة مصدر كالجبر وهو ما يتلافى به التشریط ويجبر ما فاتته من تأخير الاحرام للحج من الميقات ولذا لم يجب على المكى ومن فى حكمه وقوله يذبحه اذا أحرم أى يجوز له ذلك وأما عند أبى حنيفة رحمه الله قدم نسك أى تقرب كالأضحية فبأكل منه ولا يذبح الا يوم النحر (قوله في أيام الاشتغال الخ) لما كان قوله في الحلح يحتمل أن يراد به في عمدته وهو عرفة لأن الحلح عرفة كما في الحديث أو في أفعال الحلح أو في أشهر الحلح والاول غير ممكن اذ لا يمكن صوم ثلاثة أيام في عرفة فبقي الاحتمالان الاخيران فذهب الى الاول الشافعى والى الثانى أبو حنيفة لكن قوله بين الاحرامين أى احرامى الحلح والعسرة ظاهرة يشعر بأنه يجب عند أبى حنيفة أن يكون قبل احرام الحلح وليس كذلك بل يجوز بعده بالاتفاق وأشهره جمع شهره مضاف لضمير الحلح وقوله والاحب لا يصلحه ووقع في نسخة بعد الاحرامين وهو من تحريف النسخ وتقدير بعد أحد الاحرامين لا قرينة عليه ولذا أن تقول انه اقتصر على محل الخلاف وقوله ولا يجوز الخ الا لولا ترك يوم النحر فإنه لا خلاف في عدم جوازها وقراءتة سبعة بالنصب عطف على محل مقبول المصدر ومن لم يجوز قدر وصوموا وعليه أبو حنيفة رحمه الله (قوله فذلكم الحساب الخ) تقدم أن فذلكم من قول الحساب اذا جمعوا ما فرقوه فذلك يكون كذا ثم بين فائدته بأنه رجايتوهم أنه تخير بين ثلاثة في الحلح أو سبعة بعده أو ثلث لا يتوهم من السبعة مجزء الكثرة فانها سبعة عمل بهذين المعنيين وأيضاً فان الاجمال بعد التنصيص أكد فان قلت ما الحكمة في كونها كذلك حتى يحتاج الى تفرقة بها المستدعى الماذكر قلت لما كانت بدلا عن الهدى والبدل يكون في محل البدل منه مما يجعل الثلاثة بدلا عنه في زمن الحلح وزيد عليها السبعة علاوة لتعادله من غير تنقص في الثواب لأن الفدية مبنية على التيسير وهذا معنى قوله كأله فلا يكون تأكيدها كما سبب أى ولم يجعل السبعة فيه لمصلحة الصوم في الحلح ولأن فيها أياماً ما منبها عن صومها (قوله أن لا يتوهم متوهم أن الواو بمعنى أو الخ) في المعنى ذكر الزمخشري أن الواو تأتي للإباحة نحو جالس الحسن وابن سيرين كما في قوله تعالى فصيام ثلاثة أيام الآتية وتبعه صاحب الايضاح البيهقي ولا يعرف هذه المقالة النحوى وردبان السيراني نص عليه في شرح الكتاب وتبعه في حواشيه على التسهيل فقال الصواب أن الواو كما في الإباحة لأن الإباحة إنما استنفدت من الامر والواو اجعت بين الشيتين في الإباحة (قلت) لأن أن تحمل عليه كلامه كما ينادى عليه آخره بأنه إنما خطأ الزمخشري في جعله الإباحة في الخبر لأنهما استنفدت إنما استتفاد من الامر ولا أمر هنا وكونها تجرى في الامر الصريح لا يقتضى جريانه فيها وخبراً يزيد به الامر كما هنا لأن المعنى فهو واثم (قوله صفة مؤكدة تفسيد الخ) أما كونها مؤكدة فظاهرة وكونها مبنية على الوجه المذكور لا يناسب المقام والوجه الاخير من تقريره وهو الاولى عندى (قوله ذلك إشارة الى الحكيم المذكور الخ) يعنى الفدية اذا تمتع لا يجب على أهل الحرم ان تمتعوا وقال أبو حنيفة انه إشارة الى التمتع وأنه لا تمتع على أهله فان تمتع فعليه دم جنباً لا يأكل منه قال الجصاص وظاهر الآية يقتضى ما قال الحنفية لأنه لو كان المراد الهدى لقال ذلك على من لم يكن الخ وكون الام واقعة موقع على خلاف الظاهر (قوله وهو من كان من الحرم الخ) أى من لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام من كان من الحرم على مسافة القصر فان كان على أقل فإنه مقيم الحرم ان كان فيه أو فى حكمه ان كان في غيره والمراد به غير المكى عند مالك وقيل من كان من أهل الحل أو من كان مسكنه في الحل وقوله وخصوصاً في الحلح إشارة الى دخوله فيه دخوله أو قيامه به الانتظام وقوله كى يصدكم الخ يعنى ليس المراد مجرد العلم بل علم يمنع عن المعصية ويقتضى التقوى (قوله أى وقته الخ) انما قدر الوقت ليصح الحل لأن الحلح فعل من الافعال والأشهر زمان بغيره فيقدر ما ذكره أو ذراً شهر أوج ويجعل من الزمان مبالغة وقوله وبناء الخلاف الخ وغرة

أوما لا يحسن فيه غيره من المناسك مطلقا فان مالكا كره العمرة في بقية ذى الحجة وأبو حنيفة وإن صحح الاحرام به قبل ثلث شوال فتد استكرهه وانما سمي
شهرين وبعض شهر أشهر اقامة لبعض مقام الكل (٢٩٠) أو اطلا فالجمع على ما فوق الواحد (فمن فرض فيمن الحج) فمن أوجبه على نفسه

بالاحرام فيمن عندنا أو بالتلبية أو سوق
الهدى عند أبي حنيفة وهو دليل على ما ذهب
اليه الشافعي وأن من أحرم بالحج لزمه
الانعام (فلا رقت) فلا جاع أو فلا خش من
الكلام (ولا فسوق) ولا خروج عن حدود
الشرع بالسياب وار تكاب المظهورات
(ولا جدال) ولا امرام مع الخدم والرفقة
(في الحج) في أيام نفي الثلاثة على قصد
النهي للمبالغة وللدلالة على أنها حقيقة
بأن لا تكون وما كانت منها مستتجة
في نفسها في الحج أقبح كلبس الحرير
في الصلاة والتطريب بقراءة القرآن لانه
خروج عن مقتضى الطبع والمادة الى
محض العبادة وقرأ ابن كثير وأبو عمرو
الاولين بالرفع على معنى لا يكون رقت
ولا فسوق والثالث بالفتح على معنى
الاخبار بالتفاء الخلف في الحج وذلك
أن قرئوا كانت تخالف ساثر العرب فتنتف
بالمشرك الحرام فارتفع الخلف بأن أمروا
بأن يقفوا أيضا بقرعة (وما نفعوا من خير
يعلم الله) حث على الخير عقيب النهي عن
الشر ليس يبدل به ويستعمل **بأنه**
(وترودوا فان خير الزاد التقوى) وترودوا
لما ذكمت التقوى فانه خير زاد وقيل نزلت
في أهل اليمن كانوا يجعون ولا يستترودون
ويقولون نحن متوكون فيكونون كلا على
الناس فأمروا أن يتودوا وية والابرار
في السؤال والتفتل على الناس (واتقون
يا أولى الألباب) فان قضية الأب خشية
الله وتواه **بأنهم** على التقوى ثم أمرهم
بأن يكون المقصود بها هو الله تعالى فيستروا
من **كل** شئ سواء وهو مقتضى العقل
المعزى عن شوائب الهوى فلذلك خص
أولى الألباب بهذا الخطاب (ليس عليكم
جناح أن تنبغوا) في أن تنبغوا أى تطلبوا
(فصلامن ربكم) عطاء ورزقانه يريد
الربح بالتجارة قبل كان عكاظ ومجنسة
وذو الهجاز أسواقهم في الجاهلية يعيونها
مواسم الحج وكانت معايشهم منها

الخلاف أنه لا يجوز الاحرام يوم النحر وعند أبي حنيفة رحمه الله يجوز بلا كراهة وقوله أو ما لا يحسن
الحج هو مذهب مالك رحمه الله وفي الكشف فان قلت ما تائدة فوقيت الحج هذا الشهر قلت فائدة
أن شيا من أفعال الحج لا يصح الا فيها والاحرام بالحج لا ينعقد أيضا عند الشافعي في غيرها وعند
أبي حنيفة ينعقد الا أنه مكروه واستشكل بالرمي والحلق وطواف الرحمن كما يصح به عند غير النحر
وأجيب بأنه بيان على مذهب أبي حنيفة رحمه الله وفيه بحث وقوله فان مالكا كره العمرة في بقية
ذى الحجة في الانتصاف انه يقول لا ينعقد العمرة في أيام من حج ما لم يتم الرمي ويحل بالافاضة
فتنعقد وجميع السنة غير ما ذكره من سنتها للعمرة ولا تطهر غيره الا في اذات الدم عن مؤخر طواف
الافاضة الى آخر ذى الحجة لا غير (قوله وانما سمي شهرين وبعض شهر الحج) كذا في الكشف وفيه بحث
فانه لا يعلم ما أن يطلق الجمع على الاثنين فافوقهما أو يخص بالثلاثة بما فوقه او على كل حال فهذا ليس
منها لانه اطلاق على اثنين وبعض ثالث لا على اثنين ولا على ثلاثة فان كان أحد الثم وراسته عمل
في بعضه والباقي في تمامه لزم الجمع بين الحقيقة والجواز ولا يخلص عنه الا بأن يقال المراد به اثنان
واراثنى حكم العدم أو ثلاثة وأسماء الظروف تطلق على بعضها حقيقة لانها على معنى في ولذا مثل له
المختمى برأيتك في سنة كذا وانما رآه في ساعة منها وهذا هو الحق لان الاول يقتضى أن وقت الحج
شهران فقط ولا فائل به فتأمل (قوله أوجبه على نفسه الحج) الذي ذهب اليه الشافعي هو أنه لا احرام
في غيرها ووجه دلالته على وجوب الانعام فرضيته بالشروع وقوله فلا جاع أو فلا خش وهو على
الاول كناية وعلى الثاني حقيقة كما مر وأما حمل الفسوق وهو مصدر كالدخول لاجمع فسوق كما توهم
من تفسيره على السباب فكأن قوله ولا تنابزوا بالاقصاب بشئ الاسم الفسوق والمراد بكسر الميم والمذ
الخاصة ونحوها وقوله في أيامه يشاء على المشهور وعلى ما ذكر في قوله وذلك أن قرئوا الخ المراد في نفس
الحج (قوله على قصد النبي للمبالغة الخ) وجه المبالغة ما ذكره من أنهم الاتليق أن توجد لانها في نفسها
قبضة فمع الحج أقبح والمراد بان تطرب ما يخرج منه عن اتصال الحزوف ويجعله كالإغاني والافقيصين
الصوت بالقرآن حسن وقراءة الرفع تشبيهه بأنها على قصد النبي على وجه المبالغة كما قال والجدال منق
على ما فسره به ووجه الحديث على الخبر أن المراد بعلم الله وهو عالم بكل قبوله والجزاء عليه (قوله وترأ
ابن كثير وأبو عمر والاقربان بالرفع على معنى الخ) قال أبو حنيفة إن قوله على هذه القراءة أنهم ما جلا الاولين
على معنى النهي بسبب الرفع والثاني على الاخبار بسبب البناء وفيه أن الرفع والبناء لا يفتضيان شيامن
ذلك ولا فرق بينهما الا أن قراءة الفتح نص في العموم والرفع راجحة فيه وقيل انه منقول عن أبي عمرو
الذي قرأها لانه قال الرفع بمعنى لا يكون رقت ولا فسوق أى شئ يخرج من الحج ثم ابتدأ النبي فقال
ولا جدال فأبو عمرو لم يجعل النفيين الاولين نهيما والذي يدفع ما قاله أن الرقت والفسوق فيه واقع فلا بد
من حله على النهي لئلا يلزم تخالف اخباره تعالى بخلاف الجدال في الحج نفسه لاق أيامه فتأمل (قوله
وترودوا المعادكم الخ) يعنى أن الراد المراد به العمل الصالح على طريق الاستعارة وعلى القول الآخر
حقيقة والمراد بالتقوى معناها اللغوى وهو اتقاء الاحاط في السؤال والنقل على الناس وكلاهما نقل
والابرار أصله الاحكام من ابرام الجبل وهو قوله قال الراغب المبرم الذى يلج ويشدد في الامر تشبيها
بجبرم الجبل اه (قوله **بأنهم** على التقوى الخ) يعنى أن قوله واتقون الخ بعد قوله خير الزاد التقوى
المفيد للعت عليها وطلبها بمعنى أخاصوا الى التقوى فان مقتضى العقل الخالص عن الشوائب ذلك وكونه
خالصا عن ذلك مأخوذ من اطلاق الأب عليه فلا تكرر (قوله ليس عليكم جناح أن تنبغوا فضلا الخ)
نزلت وقد أتت قوم من التجارة في أيام الحج كما كان وخافوا الاثم فتيين أهم أنه مباح لهم اذ لم يشغلهم
ذلك عن العبادة وقوله قيس الخ هو المذكور في البخارى وعكاظ بضم العين المهملة والكاف
الخفيفة والظاء المعجمة ومجنة بفتح الميم والجيم وتشديد الذون وذو الهجاز كضد الحقيقة اسواق كانت

للغرب بقرب مكة وسمى موسم الحج موسما لانه معلى يجمع الناس اليه وقوله تأمنوا منه أى خافوا
 الاثم وقوله فى أن تنبغوا بيان للاعراب والظرف متعلق بيجتاح أو بالظرف الواقع خبر ليس أعنى
 عليكم **(قوله دفعتم منها بكثرة الخ)** يعنى أنه من فاض الماء اذا مال منصبا وأفضته أسننه والمراد به
 هذا دفعتم أنفسكم منها بكثرة تشبيها بفيض الماء والمفعول مما التزم حذفه لعل به **(قوله وعرفات جمع**
سمى به كأذرع الخ) أذرع اسم بلدة بالشام وهى مثل عرفات فى العلية وأنم الا واحد لها اذ لم يسمع
 أذرع ولا عرفة قال الفراء قول الناس زلتا بعرفة ليس يعربى محض قبيل ولو سلم فعرفة وعرفات
 مدلولها ما واحد ثم لا كلام فى استعماله متونا وان سى سيبويه عدم التنوين فيه وانما الكلام
 فى الصرف وعدمه فعند البعض غير منصرف للعلية والتأنيث والتنوين للمقابلة لا للتكئين يعنى جى به
 فى مقابلة النون فى جمع المذكور السالم ويكسر فى موضع الجزل لأن من هذا التنوين من تنوين التمكن
 والاكسرة انما تذهب فى غير المنصرف تبع للتنوين اذا ذهب من غير عوض أما اذا عوض عنه شئ
 كاللام والاضافة فلا تذهب وهما عوض عنه تنوين المقابلة وهذا قول للتحفة فى عدم منع الصرف
 وكون الكسرة تابعة للتنوين واختار الرخشمى انه منصرف لعدم الاعتماد بالتأنيث لان التأنيث
 للجمع ووجودها يجمع من تقدير أخرى كفى سعاد فعلى هذا الوجه ل مثل بنت ومسلمان علما لامرأة
 ووجب صرفه ومخالفة ابن الحاجب فيه ليست بشئ وفيه ان عرفة ككيف يتردد الفراء فى صحته وهو
 مسموع فى كلام العرب وفى الحديث الحج عرفة والظاهر أنهم لم ينفوا على مراده فان عرفة اسم لليوم
 التاسع من ذى الحجة كما صرح به الراغب والبعوى والكرمانى وبهذا المعنى ورد فى الحديث فالذى
 أنكروه الفراء استعماله فى المكان كعرفات وهذا مما لا شبهة فيه وقد نبه عليه شراح البخارى وقوله
 ولذلك يجمع مع اللام خطأ لان تنوين المقابلة لم يقل أحد يجمعه معها وانما الذى يجمع معها تنوين
 التزم والغالى كقوله * **يا صاح ما هاج العيون الذرفن** * **(قوله وانما سى الموقف عرفة الخ)**
 هذا بناء على أن عرفة كعرفات ومرتا فيه وهذه مناسبة اعتبارها الواضع كما يشال الكلمة من الكلام
 فلا ينافى كونها سمر تجلة كما توهم وقوله وعرفات للمبالغة يعنى أنها جمعت لجعل كل جزء منها عرفة
 مبالغة وهى يعنى عرفة ويعلم منه ان عرفات كذلك ويصح أن يعود الى عرفات لان عرفات لان تكون
 منقولة الا ان ثبت أن عرفة يجمع كخدمة جمع خادم ليكون هذا جمع جمع وفي الكشاف وهى من الاسماء
 المرتجلة لان العرفة لا تعرف فى أسماء الاجناس الا أن تكون جمع عارف قال الرازى انما قيد
 بالاجناس لان عرفة تعرف من الاعلام فان عرفة علم لهذا المكان المخصوص كما أن عرفات علم له
 وقوله الا ان يكون جمع عارف يمحتمل أن يكون استثناء من قوله لان المعرفة لا تعرف فى أسماء الاجناس
 فانه لو جعل جمع عارف ككاتب وكتبة تعرف من أسماء الاجناس فان قلت فى منتهى الاستثناء من قوله
 من الاسماء المرتجلة فيكون الحكيم يارتجال عرفات مطلقا غير مستثنى منه وهو غير مستقيم قلنا
 الاستثناء من الدليل استثناء من المدلول فانه اذا كان عرفات جمع عرفة يلزم أن يكون منقولا وقيل
 عليه لفظ عرفة كما أنه علم للمكان فهو اسم لليوم التاسع كما مر فعلى هذا يعرف فى أسماء الاجناس وليس
 بشئ لانه علم جنس لا تكرة لا متناع دخول الالف واللام عليه كسائر أسماء الاجناس **(قوله وفيه دليل**
وجوب الوقوف بها الخ) وفى نسخة على وجوب الوقوف بها **(وفيه بحث)** لان الامر فيه مقيد بالحنية
 فيكون الوجوب منصرفا الى قده كاسمى أن معناه أيضا ومن عرفة لان من ذلكسنة ولهذا قال
 التعرير دلالة الآية لانه ذكر الافاضة بكامة اذا الدالة على القطع وهوى حكم الشرع للوجوب كأنه
 قال الافاضة واجبة عليكم فاذا أنتم بها فاذا كرا الله ثم انها تقضى سابقسة الكون والاستقرار
 بعرفات ليكون مبدءا وهما معنى الوقوف بها والحضور فيها رقتين بوجوه الاول أنه يدل على
 أن الذكر عند الافاضة واجب وهوى توقف على الافاضة وهى على الوقوف ومالا يتم الواجب الابه

• (الكلام على عرفات ونحوه) •

فلما جاء الاسلام تأمنوا منه فذرت (فاذا
 أفضت من عرفات) دفعتم منها بكثرة من
 أفضت الماء اذا صبته بكثرة وأصله أفضتم
 أنفسكم فحذف المفعول كما حذف فى دفعتم
 من البصرة وعرفات جمع سمي به كأذرع
 وانما تنون وكسر وفيه العلية والتأنيث
 لان تنوين الجمع تنوين المقابلة لا لتنوين
 التمكن ولذلك يجمع مع سيع اللام وذهب
 الكسرة تبع ذهاب التنوين من غير
 عوض لعدم الصرف وهما ليس كذلك
 أولان التأنيث اما أن يكون بالتاء المذكورة
 وهى ليست تاء تأنيث وانما هى مع الالف
 التى قبلها علامة جمع المؤنث أو تامة متدرة
 كما فى سعاد ولا يصح تقديرها لان المذكورة
 تمنعه من حيث انها كالبديل لها
 لاختصاصها بالمؤنث كما ثبت وانما سى
 الموقف عرفة لانه نعت لابراهيم عليه
 الصلاة والسلام فلما أبصره عرفته أولان
 جبريل كان يدور به فى المشاعر فلما
 أراه قال قد عرفت أولان آدم وحواء
 التثنية قهارا فأولان الناس بهما ردفون
 فيه وعرفات للمبالغة فى ذلك وهى من
 الأسماء المرتجلة الا أن يجعل جمع عارف
 وفيه دليل وجوب الوقوف بها لان
 الافاضة لا تكون الا بعده وهى مأور بها
 بقوله ثم أفضوا وبقدمه الذكر المأور به
 واجبة

فهو واجب ورد بأن وجوب الذكركم قيد كما تقول اذا حصل لك مال فزله وهو لا يدل على وجوب القيد بل
الوجوب عند حصول القيد وتحققه أن الافاضة قيد للوجوب لا للواجب كأنه قيل انما ورد ذكر كائن
عند الافاضة الثاني أن في ثم أفضوا دلالة على تقدير أمر يعطف هو عليه كأنه قيل أفضوا من عرفات
ثم لتكن أفاضتكم من حيث أفاض الناس الثالث أن النفا في فاذا أفضتم لتعلقها بقوله من فرض تدل
على ترتيب الافاضة على الحج من غير مهلة وتراخ وهو معنى وجوب المقضى لوجوبه وفيه بحث (قوله
وفيه نظر الخ) يعني أن الذكركم يزول عنه وجوب حق تكوّن الافاضة مقدّمة للواجب ويكون
الوقوف بعرفات مقدّمة للافاضة وأيضا الأمر بالذكركم غير مطلق بل مقيد بقوله فاذا أفضتم الحج فلم يكن
الوقوف بعرفة مقدّمة للواجب المطلق ليصف بالوجوب لأن الواجب المقيد بقيد لا يجب تحصيله
فلا يكون الموقوف عليه واجبا وقوله بصلاة العشاءين لأن الصلاة تسمى ذكرا وهي تصلّى ثمة (قوله
جبيل يقف عليه الامام الخ) قرح بوزن عراسم جبيل يزاد في ممنوع من الصرف والمأزوم بالهمزة
وكسر الزاي مضيق بين جبيلين ومحمّد بكسر السين المهملة المشدّدة وادم معروف والغلس ظلمة آخر الليل
والحديث صحيح رواه مسلم ووجه التأييد أنه ذلك الموضوع بعينه لا مطلق مزدلفة كافي الثاني وقوله
فانه أفضل إشارة الى أن الأمر ليس للوجوب وأما قوله الا وادي محمّد فلان آخره أول منى كما ذكره
الطحاوي فليس كما هو موقفا فلا يرد نظر التعرير عليه (قوله كما علمكم الخ) الوجهان مطردان ان جعلت
ما كافة أو مصدرية والفرق بين الوجهين أن الأول للتأييد أي على النحو الذي هدانا اليه ولا تعدل
عما هديت اليه كما تقول افضل كما علمت والثاني للتشبيه كما تقول اخذته كما أخذتك يعني لا تتقاصر
خدمتك عن أكرامه قيل مبنى الفرق على أن الهداية للدلالة المرصولة أو المطلقة وقيل المكاف للتعليل
وأيا الهداية في أحدهما مطلقة وفي الآخر مقيدة وقيل محل كما هداكم النصب على المصدرية بخذف
الموصوف وعلى الكافة لاعماله كما أنه لا معمول له لأنه لم يبق حرفا بل يقيد من جهة المعنى فقط وهذا
الذي ذكره من كون حرف الجزا إذا كفف عن العمل لا متعلق له ظاهر (قوله أي من عرفة لان
المزدلفة الخ) المراد بالناس الجمهور والتعريف للجنس وفاضتكم من عرفة وجمع اسم مزدلفة لاجتماع
آدم وحواء فيها أو غير ذلك (قوله وتم لتساوت ما بين الافاضتين الخ) قال التعرير لما توجه أن
الافاضتين من عرفات فواجه العطف بتم الدالة على التراخي عن الأمر بالذكركم القارن لهابل المتأخر عنها
فأجاب بأن موقعهما موقع ثم قولك أحسن الى الناس ثم لا تحسن الى غير الكرم لما صرحت دلالة
اذا أفضتم الحج على وجوب الافاضة من عرفات وأن معنى ثم أفضوا لتكن افاضتكم منه لان
المزدلفة فكانت قيل أفضوا من عرفات ثم لا تفضوا من المزدلفة لأن الاولى صواب والثانية خطأ
وبين ما يوجب بعد وهذا مما يتردد تفاوت المرتبة وتساؤها وهو وان كانا معا يعتبرين المتعاطفين وهو
عدم الاحسان الى غير الكرم وعدم الافاضة من المزدلفة لكن قد جرت عادته أن يعتبر التفاوت بين
المعطوف عليه وما دخله حرف التنفي من المعطوف لانفسه وأما الاعتراض بأن التفاوت يفهم من
كون أحدهما مأمورا به والآخر منها بمنه سواء كان العطف بتم أو بالفاء أو بالواو وليس بشئ ثم يرد
أن هذا إنما يوافق المثال لو أريد أفضوا الى منى من غير تعيين عرفات أو أريد في المثال أحسن الى
الناس الكرام وأما إذا أجرى الناس على الاطلاق وقد تقرر أن فاذا أفضتم يدل على وجوب الافاضة
من عرفات فلا مطابقة الا أنه لا يضر بالمقصود في موقع ثم والحاصل أن أفضوا عطف على فاذكروا
قصدا الى التفاوت بينه وبين ما يتعلق بذكركم وهو اذا أفضتم الحج وهذا من دقيق هذا الكتاب
ويؤخذ منه أن التفاوت يكون تنقيحيا أحدهما المتعاطفين سواء كان الأول أو الثاني كما أشار اليه
في الكشف وأن التفاوت يكون بينهما بالذات وبين متعلقيهما فافهم (تنبيه) ذكر ابن اسحق في سيرته
أن قريشا كانت تسمى المحسن لتشددهم في الدين وكانوا تعظيهم الحرم تعظيما زائدا ابتدعوا أنفسهم

وفيه نظر اذا الذكر غير واجب والامر به
غيره مطلق (فاذكروا الله) بالتلبية والتهليل
والدعاء وقيل يقف عليه الامام ويسعى
الحرام) جبيل يقف عليه الامام ويسعى
قرح وقيل ما بين أزمى عرفة ووادي
محمّد ويؤيد الأول ماروي جابر أنه عليه
السلاة والسلام الماصلي الفجر يعني بالمزدلفة
يقف على ركبت ناقته حتى أتى المشعر الحرام
قد عاوا كبر وهلل ولم يزل واقفا حتى اسفر
وانما سعى مشعر الاله لأنه معلم العبادة ووصف
بالحرام لم رتمه وصعق عند المشعر الحرام
بما يليه ويقرب منه فانه أفضل والا فالزادفة
كما هداكم موقف الا وادي محمّد (واذكروه
كما هداكم) كما علمكم أو اذكروه ذكر احسنا
كما هداكم هداية حسنة الى المسالك وغيرها
وما مصدرية أو كافة (وان كنتم من قبله)
أي الهدى (من الضالين) الجاهلين بالايمان
والطاعة وان هي الخذقة من التنبية واللام
على الفارقة وقيل ان نافية واللام بمعنى الا
كثرة وان فانك لمن الكاذبين (ثم أفضوا
من حيث أفاض الناس) أي من عرفة لان
المزدلفة والخطاب مع قريش كانوا يفتنون
بجمع وسائر الناس بعرفة ويرون ذلك ترفعا
عليهم فامر وأبان يسأورهم وتم لتفاوت
ما بين الافاضتين كافي قولك أحسن الى
الناس ثم لا تحسن الى غير كرم

لا يخرجون منه ليله عرفة ويقولون نحن قطان بيت الله وأهله فلا يقفون بعرفة مع أنهم ساء مشاعر
 إبراهيم عليه الصلاة والسلام فكانوا كذلك حتى رد الله عليهم بقوله ثم أفيضوا على الخ وكان عليه الصلاة
 والسلام قبيل ذلك يصف بعرفات ويخالفهم لأن الله وقفه وأوقفه على المشاعر ٥١ فالأول هو
 التفسير المأثور وإذا قدمه المصنف الآن فيه خفاء من جهة النظم فإنه معطوف على جواب إذا وعليه
 يصير تقديره فإذا أفضتم من عرفات فأفيضوا من عرفات ولا يتناول من نظره ويحتاج إلى التأويل (قوله
 وقيل من مزدلفة إلى منى الخ) إشارة إلى وجه تسميته ثم على أصله ويكون الناس قربا
 ونعريفه للعهد وقوله بعد الأفاضة من عرفة بيان لمحصل المعنى والألفاظ ظهر بعد الذكر والقراءة
 المذكورة بكسر السين مع حذف الباء وإماتها والمراد بالناس آدم عليه الصلاة والسلام لقوله في حقه
 فذسى بمعنى أمر الشجرة وتم على هذه القراءة لتفاوت الرتبة وقوله في تغيير المناسك بناء على التفسير
 الأول والتعميم للإشارة إلى الثاني ويتم عليه تفسير لرحيم وقوله وفرغتم لأن معنى قضيت الخ أذيت
 وأتمتته والمناسك يجمع منسك وهو النسك أى العبادة وقوله فأكثر الخ الكثرة مستفادة من قوله
 كذا كرم آباءكم والأيام عبارة (١) عن الوقائع والحروب كما يقال يوم الفجار ويوم بدر وحدث أطلق يراد به
 ذلك كما بين في الامثال ويكون ذلك كان عاداتهم رواه ابن جرير وغيره والمعنى ذكرنا أشد ذكرنا على الاستناد
 الجازى وصفنا الشيء بوصف صاحبه كما يقال جد جده فجعل الذكر كذا كرا حيث أثبت له ذكرا وهكذا
 إذا جعل منصوبا معطوفا على محل الجاز والجرور كما ذكره ابن جنى حتى يكون من هذا القبيل أيضا
 قال أبو حيان ووجهه أن ذكر المنصوب على التمييز وأفعال إذا ذكر بعده ما ليس من جنسه مما يقابره
 اتصبت كذلك نحو زيد أفضل علما فان كان من جنسه ولم يقابره جرت بالاضافة نحو أفضل عالم فكان
 المتبادر هنا أشد ذكر الجاز فلما اتصبت دل على أنه غيره وأنه جعل للذكر كذا كرا كشر شاعر وقوله كذا
 أشد منه متون لا مضاف (قوله أما جرحوم معطوف على الذكر الخ) اعترض على قوله وعلى ما أضف
 إليه ذكر بأنه عطف على الضمير الجرحوم وبدون إعادة الجاز وقد منعه كثر وأجيب عنه بوجوه الأول
 أنه رأه قوم جائزا فعمل المصنف رحمه الله تابعهم وبأنه جواز العطف على المرفوع المتصل إذا فصل بينهما
 فاصل فالجرحوم مثله وقد فصل بينهما هنا وبأن المنع إنما هو إذا كان الجاز حرف جر لثبته اتصاله ولهذا
 جاز الفصل بين المضاف والمضاف إليه ولم يجز بين حرف الجر والجرحوم وبأن الجرحوم هنا في حكم المتصل
 لكونه فاعل المصدر وبأن المراد العطف من حيث المعنى وأما بحسب اللفظ فهو على حذف مضاف
 معطوف على الذكر أى أؤذ كرم قوم أشد ذكرنا قال العجربى والكل ضعيف ثم إن قوله على الجاز كان
 الظاهر تأخيره إلى هنا والجاز هنا النسبة الاضافية (قوله وأما منصوب بالعطف على آباءكم الخ) يعنى
 أن الأفعال المتعديّة اضافات بين الفاعل والمفعول فالذكر مثلا من حيث الاضافة إلى الفاعل ذا كرية
 وإلى المفعول مذ كورية وتحققه أن المصدر عبارة عن أن والفعل فاما أن يقدر أن ذكر أو أن ذكر
 والمعنى على الأول أشد ذكرية وعلى الثاني أشد مذ كورية واعتراض عليه ابن الحاجب وصاحب
 الاتصاف بأن أفعال للمفعول شاذ لا يرجع إليه الاثبت فالظاهر أنه من عطف جملتين أى ذكرنا واذكرا
 مثل ذكرنا آباءكم واذكروا الله حال كونهما أشد ذكرنا من ذكرنا آباءكم وهو غفلة فان أفعال هرافظ
 أشد وما هو الاقناع ولا يلزم من جعل تمييزه مصدر من المبنى للمفعول محذور كما اجعل من الألوان
 والعيوب كاشد يباضا ومن المجهول كاشد مضرورية ونحوه وما ذكره بعيد (قوله أو ضمردل عليه
 الخ) واذكروا بوجاهة سنار تضاد وهو أن يكون أشد صفة ذر أقدم عليه فأتصبت على الحال
 وذكرا معطوف على كذا كرم (قوله تفصيل للذاكرين الخ) في الكشف معناه أكثر واذكروا الله
 ودعاهم فان الناس من بين مقل لا يطلب بذكرا الله إلا أعراض الدنيا وكثير يطلب خير الدارين فكيفونون
 الكثيرين (وهنا فائدة) وهى أن من بين تستعمل للتقسيم استهلا فلا يصح استعماله في عبارة الشخصى

(١) قوله والأيام عبارة الخ التسخن الذى باليد
 ليس فيها ذكر الأيام فلعلها استختمت ثم هى
 مذكورة فى عبارة الكشاف ونسها كما
 تفعلون فى ذكر آباءكم وما خرمهم وأيامهم

وقيل من مزدلفة إلى منى بعد الأفاضة من
 عرفة إليها والخطاب عام وقرئ الناس
 بالكسر أى الناسى يريد آدم من قوله
 سبحانه وتعالى قدسى والمعنى أن الأفاضة
 من عرفات قديم فلا تعبروا (واستغفروا
 الله) من جاهل بكم فى تغيير المناسك ونحوه
 (إن الله غفور رحيم) يغفر ذنب المستغفر
 ويتم عليه (فإذا قضيت مناسككم)
 فإذا قضيت العبادات الحلية وفرغتم منها
 (فأذكروا الله كذا كرم آباءكم) فأكثر واذكروا
 وبالغوا فيه كما تفعلون بذكرا آباءكم
 فى المناسك وكانت العرب إذا قضوا
 مناسكهم وقتوا معنى بين المسجد والجبل
 فذكروا مناسك آباءكم ومحاسن آتهاتهم
 (أوأشد ذكرا) أما جرحوم معطوف على
 الذكر يجعل الذكر كذا كرا على الجاز والمعنى
 فأذكروا الله كذا كرا كذا كرم آباءكم أو كذا كرم
 أشد منه وأبلغ أو على ما أضف الله على
 ضعف بمعنى أو كذا كرم قوم أشد منكم ذكرنا
 وأما منصوب بالعطف على آباءكم ذكرنا
 فعل المذكورية أى ضمردل عليه المعنى تقديره
 من آباءكم أو ضمردل على آباءكم ذكرنا (فن
 أو كوفوا أشد ذكرنا الله منكم لا تأتكم) فن
 الناس من يقول (تفصيل للذاكرين إلى
 مقل لا يطلب بذكرا الله إلا الدنيا وكثير يطلب
 به خير الدارين
 * (مطلب تستعمل من بين للتقسيم)

قال المدقق في الكشف أصله فان الناس مقل ومكثروا على التقسيم فزيدت بين تصور الاطلاحة وعدم
التجاوز ما يميز باب الكتابة التي هي ابلغ ثم زيدت من الانصالية مبالغة كقول الشاعر
والناس من بين من حوب ومحجوب • كأنهم ناشئون من الدين يتدعى تقسيمهم عنه البتة بفعل
استدأؤهم منه بمنزلة ابتداء التقسيم وجزاء تجعل من بيانية نظرا الى الخام بين والاقول ابلغ اه فان قلت
الاقسام لا تنحصر فيما ذكر فان من الناس من لا يطلب الا الآخرة قلت ليس المقصود حصر اقسام
الناس مطلقا بل لما ذكر قوله ان يتفرغوا فضلا من ربكم قسم اهل الطلب الى مقل ومكثروهم لا يتخلون
عنهما ولو سلم فان من لا يطلب الا الآخرة سيدكره بقوله ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضاة الله
فان من باع نفسه لله صار كلاء على مولاة وقيل حصر المقل في طالب الدنيا لان طالب الآخرة فقط يبحث
لا يحتاج الى طلب حسنة من الدنيا لا يوجد في الدنيا وقيل لان ذلك ليس بمشروع لان المرء مبتلى بالآثار
الدنيا فلا بد له منها ورد بان عدم المشروعية في طالب الدنيا فقط أشد وأيضا التقسيم عنهم ومنهم
لا يفيد الحصر وفيه نظر وقيل قسم اهل الناس هنا الى أربع فرق الكافرون الذين لا هم لهم الا الدنيا
وهم الذين ليس لهم في الآخرة من خلاق والمقتصدون الذين يقولون ربنا آتانا في الدنيا حسنة وفي
الآخرة حسنة والمنافقون الذين حلت أسنهم ومزمت عقائدهم وضماؤهم وهم الذين قيل فيهم ومن
الناس من يشري نفسه الخ والسابقون البائعون أنفسهم الراحمون رضاهم وهم المرادون بقوله ومن
الناس من يشري نفسه الخ والمراد بالآثار الاكثر من ذكر الله وطلب ما عنده (قوله اجعل آياتنا
الخ) اشارة الى أنه منزل منزلة اللازم والخلاق التصيب الذي خلق وقدره وقوله أو من طاب خلاق
قيل المراد حينئذ ماله في شأن الآخرة من طلب خلاق ليدفع به أنه لا طلب في الآخرة لاحد وانما فيها
الخطأ أو الحرمان وقيل ان كون الآخرة لا طلب فيها ممنوع فان المرء من يطلبون زيادة الدرجات
وكذا الكافرون يطلبون الخلاص لكن ما طلبوه ليس نصيبا مستدرا لهم وكون ما نقل قبلا ظاهر
اذ لا ينبغي الحصر وامرأة السوء بالاضافة ويصح فيه فتح السين وضمها (قوله اشارة الى الفريق)
قدمه لانه هو الجزل ولان الفريق الاول قديين حالهم بقوله ومالههم في الآخرة من خلاق فالتناسب
تخصيص هذا بالثاني وعلى هذا ينبغي حل قوله والله سريع الحساب على أنه لا يناقشهم ليسرع وصواهم
الى النور بالسعادة الابدية (قوله أي من جنسه وهو جراهه) فن بيانية والجنسية باعتبار كونه
حسنة أو ابتداءية أو تبعضية أو تعاليلية والمراد بها كسبوه الدعا لان على لهم والاعمال توصف
بالكسب وكفى بسرعة الحساب من القدرة التامة لانه يحاسب الاولين والآخرين في مفسدات المرحلة
طرف وقوله أو يوشك الخ يعني أنه أطلق ما يقع في يوم الجزاء عليه كاقبل في رحمة بمعنى في الجنة وقوله
فبادروا الخ اشارة الى أن المقصود التحريض على اكثر الدعاء وطلب الآخرة وانتم اذ الفرصة وهو
وعيد للفريق الاول ووعيد للثاني واقعا علم (قوله كبروه أذبار الصلوات وعند ذبح القرابين الخ)
أذبار جمع ذبر بمعنى عقب والقرابين جمع قربان وهو الذبيحة المقرب بها وقوله في أيام التشريق قيل
ينبغي أن لا يخص به يشمل يوم النحر وليس بشئ قال الجصاص لا خلاف بين أهل العلم أن المراد بالايام
المعدودات أيام التشريق وهو مروى عن عمرو بن علقمة وابن عباس رضي الله عنهم وغيرهم الا في رواية
عن ابن أبي ليلى أنها يوم النحر ويومان بعده وقبل انه وهم اه فان قلت الايام واحدها يوم وهو مدرك
والمعدودات واحدها معدودة وهو مؤنث فكيف يقع صفته فالظاهر معدودة وصف الجمع بالمؤنث
المفرد وهو جائز قلت قيل ليس هو جمع معدودة بل جمع معدود وجمع جمع مؤنث فيما لا يمثل كما قيل
حمامات وسجلات وقيل انه قدرا اليوم مؤنثا باعتبار ساعته ولك أن تقول ان المعنى أنها في كل سنة
معدودة وفي السنين معدودات فهي جمع معدودة حقيقة فتأمل (قوله استجبل النسر) تعجل واستجبل
يكون متعديا ومطاوعا ولازم ارجح النسخ شري الثاني لمقابل تأخر اللازم كما رجمه في قوله

والمراد الخ على الاكثر والارشاد اليه
(ربنا آتانا في الدنيا) اجعل آياتنا ووضعتنا
في الدنيا (وماله في الآخرة من خلاق)
أي نصيب وحط لان همه مقصور بالدنيا
أو من طلب خلاق (ومنهم من يقول ربنا
آتانا في الدنيا حسنة) يعني العساة
والهكذاب ويؤثيق الخبر (وفي الآخرة
حسنة) يعني الثواب والرحمة (وقنا
عذاب النار) بالعضو والمغفرة وقول على
رضى الله تعالى عنه الحسن في الدنيا المرأة
الصالحة وفي الآخرة الحوراء وعذاب النار
امرأة السوء وقول الحسن الحسن في الدنيا
العلم والمادة وفي الآخرة الجنة وقنا عذاب
النار معناه احفظنا من الشهوات والذنوب
المؤذبة الى النار املة للمراد بها (أو تلك)
اشارة الى الفريق الثاني وقيل اليها (لهم
نصيب مما كسبوا) أي من جنسه وهو
جراهه أو من أجله كقوله مما خطاياهم
أعزقوا أو ما دعوا به نعظيم منه ما قدرناه
فهي الدعاء كسبالا لانه من الاعمال (والله
سريع الحساب) يحاسب العباد على كثرتهم
وكثرة أعمالهم في مقدار لحظة أو يوشك
أن يقيم القيامة ويحاسب الناس فبادروا
الى الطاعات واستجاب الحسنات
(واذكروا الله في أيام معدودات) كبروه
أذبار الصلوات وعند ذبح القرابين وروى
الجبار وغيره في أيام التشريق (فن تعجل)

قد يدرك المتأني بعض حاجته • وقد يكون مع المستجمل الزائل

لمقابلة المتأني اللازم والمصنف رحمه الله رجع المتعدي لأن المراد بيان أمور الحج لا التجمل مطلقا وإذا قدر في تأخر في السفر ومن الناس من لم يظهره وجهه وهو ظاهر والنفر مصدر كالضرب الرجوع من معنى إلى البيت ويوم القرب بالفتح بمعنى القرار أول أيام التشريق لاستقرارهم فيه حتى ويسمى يوم الرؤس لانها تترك كل فيه والذي بعده نائها وقوله فن نذر الخ إشارة إلى أن النفر في يومين ليس شاملا للنفر في اليوم الأول فإنه لا يجوز إذ لا يقال فعلت كذا في يومين بلا مدخلة لليوم الثاني فن قال التقدير في أحد يومين أدخل بالبيان وقوله بعد رمى الجمار عندنا إشارة إلى وقت جواز النفر لكنه عليه أن يشده بقوله إلى غروب الشمس لأنه لا يجوز بعده وقوله عنده أي عند أي حقيقة رجع الله والمقام مقام الاظهار فعنده أنه لا يصح النفر بعد طلوع فجر الثالث قبل الرمي ولذا قال قبل طلوع الفجر وسما قبل في بعض النسخ وهو من الكاتب وكان المصنف رحمه الله ناسه في البيان لأنه معلوم في الفروع مفروع عنه (قوله ومعنى نفي الانح) تبع فيه الكشاف لان التخيير يجوز بين الفاضل والمنفصل لان التأخير أفضل وردة في الاتصاف بأن التخيير يوجب التساوي فلا يصح ما قاله وأجيب بأنه إنما يمنع إذا لم يسبق بمنع لاحد الطرفين فان سبق به جاز التخيير إشارة إلى مطلق الجواز فيهما ولذلك عطف عليه الرد على أهل الجاهلية فعلى هذا ما جراب واحد وقيل الأول جواب بمنع امتناع التخيير بين الفاضل والمنفصل والثاني جواب بتسليمه وعليه كان الظاهر أن يقول أو الرد (قوله أي الذي ذكر الخ) يريد أن اللام في من اتقى للبيان كما في عمت لك وهو في التحقيق خبر مبتدأ محذوف أو الاختصاص وتخصيص المتقى لأنه الحاج على الحقيقة وما سواه كأنه ليس بجاح لأنه هو الذي يلتفت لهذا ويتفقه به أو التعديل وأما نفي المتقى عن اتقى الشرك فلا حاجة إليه ومعنى مجامع الامور الهال الجامعة هما وهو كناية عن جميع الامور ولو عبر به لكان أظهر ويروقك بمعنى يحسن في عينك ومعنى التعجب ما ذكر ولذلك قيل اذا ظهر السبب بطل العجب ومن قال ان في هذا التعريف دورا اتقى بأمر يتعجب منه (قوله متعلق بالقول الخ) ومعنى قوله في الدنيا تسكلمه في الامور المتعلقة بالدنيا ساوا كانت عائدة اليه أولا أو في معنى الدنيا أي ما يقصد منها البأخذ ويتفقه به وبعبارة الكشاف صريحة فيه فإنه قال أي يعجبك ما يقوله في معنى الدنيا لان ادعاء المحبة بالباطل يطلب به حطمان حظوظ الدنيا وهذا في معنى القول بجعل في التعديل كما في عذبت امرأت في هرة ومن لم يقب له مراده قال ان ما ل الوجهين واحد والتغايير بينهما باعتبار المضاف المقدر وبجابه به لفصاحته واكتفى المصنف ببيانه في الوجه الثاني وقوله في الآخرة مأخوذ من التخصيص وقوله والحسبة كاللكنة لفظا ومعنى وقوله لأنه لا يؤذنه فهو على حذو ولا ترى الصبب المنجبر • وفيه تأمل وقوله يحاف الخ لان أشهد الله وما بعناه يستعمل في العين (قوله شديد العداوة الخ) إشارة إلى أن الذمفة كأمر لا فعل تفضيل بل جمع على لدوتأنيته بلداء ونقل أبو حيان عن الخليل رحمه الله أنه فعل تفضيل فلا بد من تقدير رأي وخصامه أشد الخصام أو لذ ذوى الخصام أو يجعل هو راجع إلى الخصام المفهوم من الكلام وان كان الخصام جمع خصم ككتاب وكلاب فهو ظاهر الا أنه برده عليه أن ما بنى منه أفعال الصفة لا يبنى منه أفعال تفضيل الا أن يكون على خلاف القياس وفي الكشاف والخصام المخاصمة وادفاعة اللذم في ذم قوله لم يتقدر أو جعل الخصام الذم على المبالغة وقيل الخصام جمع خصم والذي دعاه إلى هذا أن الالقاب هو الشديد مطلقا بل الشديد من الناس في الخصومة فلذا جعل الاضافة بمعنى في أو جعل الخصام الذم جازا قال الضرير لامن جهة أن الذم فعل تفضيل بل من جهة أن اللذمفة الخصومة وكل شديد بالنسبة إلى مادونه أشد وفيه نظر (قوله قبل زلت في الاخنس بن شريق الخ) أخنس بجاء مبهمة ونون وسين مهملة وشريق فعيل من شرق وقيل عليه انه مردود لان الاخنس أسلم عام الفتح وحسن اسلامه كإرواه ابن الجوزي وغيره

(في يومين) يوم القرب والذي بعده أي نفي نفي في ثمانية أيام التشريق بعد رمى الجمار عندنا وقبل طلوع النفر عنده (فلا اتقى عليه) باستجماله (ومن تأخر فلا اتقى عليه) ومن تأخر في النفر حتى رمى في اليوم الثالث بعد الزوال وقال أبو حنيفة يجوز تقديم رمسه على الزوال ومعنى نفي الاتقى بالتعجيل والتأخير التخيير بينهما والرد على أهل الجاهلية فان منهم من اتقى بالتعجيل ومنهم من اتقى بالتأخر (ان اتقى) أي الذي ذكر من التخيير أو من الاحكام ان اتقى لأنه الحاج على الحقيقة والمتفقه به أو لاجله حتى لا يتضرر بترك ما يحبه منهم (واتقوا الله) في مجامع أموركم ليهيأ بكم (واعلموا أنكم اليه تتمشرون) للجزاء بعد الاحياء وأصل المشر الجمع ومنه المتذوق (ومن الناس من يعجبك قوله) يروقك ويعظم في نفسك والتعجب حيرة تعرض للانسان لجهله بسبب التعجب منه (في الحيوة الدنيا) متعلق بالقول أي ما يقوله في امور الدنيا وأسباب المعاش أو في معنى الدنيا فانهم ارادوا من ادعاء المحبة واطهار الايمان أو يعجبك أي يعجبك قوله في الدنيا حلوة وفصاحة ولا يعجبك في الآخرة لما يعتره من الدهشة والحسبة أو لأنه لا يؤذنه في الكلام (ونشمه الله على ما في قلبه) يحاف ويستشهد الله على أن ما في قلبه موافق للكلام (وهو الذم للخصام) شديد العداوة والجدال للسامين والخصام المخاصمة ويجوز أن يكون جمع خصم كصعب وصعب بمعنى أشد الخصوم خصومة قبل زلت في الاخنس بن شريق النسي وكان حسن المنظر حلوا المنطق يوالى رسول الله صلى الله عليه وسلم ويدعى الاسلام وقيل في المناقبة كلهم

(وإذ أتوا) أدبروا وانصرف عنك وقبيل إذا غلبه وصرار واليبا (سعى في الأرض ليفسد فيها ويمر بها الحرف والنسب) كقوله الاختمين بثقيف
اذ يبتهم وأحرق زروعهم وأهلك مواشيهم أو كما يذمه (٢٩٦) ولادة السوء بالقتل والانتلاف أو بالظلم حتى يمنع الله بشؤمه القطوف من الحرف والنسب

(واقته لا يجب التمسك) لا يرتضيه فاحذروا
غضبه عليه (وإذا قبيل له أن الله أخذته
العزوبة بالآثم) حلتها الأنفة وجميمة الجاهلية
على الآثم الذي يؤمر بآثامه بلحاظ قولنا
أخذته بكذا إذا حلت عليه وألزمه آياه
(غضبه جهنم) كفته جزاء وعذابا وجهنم
علم لدار العقاب وهو في الاصل مرادف
للنار وقيل معرب (وابتس المهاد) جواب
قسم مقدر والمخصوص بالذم محذوف للعلم
به والمهاد الفراش وقيل ما يوطأ للجنب
(ومن الناس من بشرى نفسه) يبيعها
بيدها في الجهاد أو يأمر بالمعروف وينهى
عن المنكر حتى يقتل (ابتغاه مرضات الله)
طلب الرضا قبل أن ترتل في صهيب بن سنان
الرومي أخذه المشركون وعذوبه ليرتد فقال
أني شيخ كبير لا يفتكممكم أن كنت معكم
ولا يضركم أن كنت عليكم فلو نى وما أنا عليه
وخذوا مالي فقبلوه منه وأنى المدينة (واقته
رؤف بالعباد) حيث أرشدهم إلى مثل هذا
الشراء وكفهم بالجهاد فعرضهم لنواب
الغزاة والشهداء (يا أيها الذين آمنوا
ادخلوا في السلم كافة) السلم بالكسر والتفتح
الاستسلام والطاعة ولذلك يطلق في الصلح
والاسلام فجهه ابن كثير ونافع والكسائي
وكسره الباقون وكافة اسم للبعثة لأنها
تكف الأجزاء عن التفرق حال من الضمير
أو السلم لأنها أتت كالحرب قال
السلم تأخذ منها ما رضيت به

واحتمال الاسلام بعد النزول يدفعه غلبه جهنم ويدفعه أنه كإقال الجلال أنه رواه ابن جرير عن السدي
ومثله لا يقال من قبل الرأى حتى يرد مع أن المصنف رحمه الله أشار بقوله قيل إلى ما ذكره وخصوص
السبب لا يقتضى تخصيص الحكم والوعيد به وهو ظاهر وحسن اسلامه لا يعلمه الا الله فلهذا كان من
المنافقين والراوى لهذا الاية ما قاله ابن الجوزى ومعنى يبتهم أو وقع بهم الميلان البيت (قوله حاتم
الأنفة الخ) أراد أنه استعاره تبعية استعير الاخذ للعلم به أن شبه حالة أعراضه الجاهلية وحملها آياه
على الآثم بجملة الشخص له على غريمه حتى يأخذ به ويلزمه آياه والمراد بالآثم حقيقته واليه أشار بقوله
الذى يؤمر بآثامه وترك تفسير الزمخشري له بترك الآثم لانه خلاف الظاهر والأنفة بفتح
التكبر والباء في الآثم للتعبية أو للعبية وقوله كفته أشارت إلى أن حسب اسم فعل ماض بمعنى كفى وهو
قول أهم وفيه نظر وقيل هو اسم بمعنى كفى وجهنم خبره أو فاعل سد مسد الخبر وجهنم علم لدار العقاب
مخروج من الصرف المألوية والتأنيث وأصل معناه الثراء بالبعثة والقهر وقيل أنه غير عربي وأصله
جهنم ففتح صرفه للعبية والجمعة والداعى إلى القول بالجمعة أن وزن فعل لم يوجد وبعض النحاة أثبتوه
وذكروا له نظائر والمخصوص بالذم المحذوف هو جهنم وجعلها مهادا على التكلم والفراش أعجمي يوطأ
للنوم واختلاف فيه هل هو مفرد أو جمع مهد وصهيب بالفتح غير صحابي معروف ولم يكن روميا وإنما أسر
الروم صغيرا فقيل له الرومى وعلى هذه الرواية فيسمى على ظاهره وفسر رافة الله ورحمته ههنا المناسبة
المقام بالارشاد لما فيه نفع لا حترهم (قوله السلم بالكسر والتفتح الخ) وفيه لغة أيضا يقتضين وأصل معناه
الانقياد وكافة في الاصل اسم فاعل من الكف وهو المنع ثم نقلته العرب واستعملته بمعنى جميعا وقاطبة
لاستغراق جملة الشيء لأن الجملة تمنع الأجزاء من الانتشار وهي أتاحل من ضمير ادخلوا التماسع وهو
الظاهر أو من السلم لأنها مؤنث كالحرب كذا قال المصنف تبعاً للزمخشري وأورد عليه أن كافة في كافة
كافة قاطبة الخ عنهما معنى التأنيث فلا حاجة لما ذكره وإن كان يختص بمن يعقل ولا يكون الاحلام من
العقلاء فهذا المخالف لكلام العرب كافة وكذا قوله في وما أرسلناك الا كافة للناس انه نعت لمصدر
محذوف أى ارسالة كافة وقوله في خطبة الفصل بكافة الابواب قيل انه خطأ من وجوه وقد رده هذا
شارح اللباب بأنه جمع في قول عمر رضى الله عنه في كتاب له محفوظ مضبوط جعلت لآل بنى كاكفة
على كافة بيت مال المسلمين لكل عام مائتى مثقال ذهباً على أنه لو سلم فلا يعد مثله خطأ لأنه لا يلزم
استعمال المفردات فيما استعملته العرب به منه ولو التزم هذا لخطأ الناس في أكثر كلامهم وقد
بسطناه في شرح درة الغواص (قوله السلم تأخذ منها الخ) الشعر للعباس بن مرداس رضى الله عنه
ومن فيه ابتدائية متعلقة بأخذ لآيبانية ولا تبعية أى تأخذ منها أبدأ ما تحب وترضاه فلا تسأم من
طول زمانها والحرب بالعكس بكيفك البسيرة لها والخروج جمع جرعة وهو ما يشرب والانساق جمع
نفس والمراد الشرب مرة بعد أخرى سمي به المشروب مراراً لنفس بينه وفي أشانه كما قال ابن حطان
فكلم من لم يذقها أشار بها بحلا • منها بأنفس ورد بعد أنفاس

(قوله والمعنى استسلموا لله الخ) لما فسر الدخول في السلم بالطاعة والانقياد والخطاب يحتمل أن يكون
للمنافقين فالمراد به انقياد واطهار واطنا أو لاهل الكتاب الذين آمنوا وكان منهم عبادك
أو لاهل الكتاب مطلقاً وللأسلمين ونأويله ما ذكر وقوله بالتفرق والتفرق المراد بالتفرق أن يبروا فارقاً
يطيع بعضهم ويخالف آخرون والتدريج التفرق بين بعض الانبياء عليهم الصلاة والسلام والكتب
وبعض أو تفرق المسلمين بابقاع الذين بينهم وقوله ظاهر العداوة إشارة أن آيان لازم معنى ظهر كما مر
وقوله عن الدخول في السلم لأن أصل الزوال السقوط والمراد به هذا البعد والتخفى مجازاً وقوله الآيات
يحتمل آيات الكتاب ويحتمل الحجج وما بعده عطف نفسه لوجه آخر وفسر كيم بلا يتقم الا بحق فليس
تركة الانتقام للجزى فهو تفرق بمرتب به أشد ارتباط (قوله هل ينظرون الخ) نظر هنا بمعنى انظروا

شطوات الشيطان) بالتفرق والتفرق (انه لكم عدو من بين ظاهرها العداوة فان زلتم) عن الدخول في السلم (من بعد ما جاء تكلم والاستفهام
البيِّنات) الآيات والحجج الشاهدة على أنه الحق (فأعلموا أن الله عزيز) لا يهزجه الانتقام (حكيم) لا يفتقم الا بحق (هل ينظرون) استفهام في معنى النبي

والاستفهام انكارى وهو انى في المعنى فلذا وقع هذه الاستثناءات فترغ ولما كان الايمان لا يستند حقيقة اليه اقول بأن المراد بانى حكمه وأمره أو المراد بانى الله سبحانه أى يوصله اليهم لان آتى قد يتعدى للثانى بالياء فالماضى محذوف لدلالة ما قبله عليه من التوضيح للاستتمام وقوله بقوله تعالى ان الله عزيز حكيم يفتح الهمزة على الحسابة وليقل فاعلموا ان الله عزيز حكيم لان الدال عليه وصفه بذلك ولا دخل لقوله اعلموا فيه فلا يرد عليه أن الصواب أن يقال فاعلموا الخ وهو ظاهر وجعل ظلالا وظلالا لجمع ظلة وان جاز أن يكون ظلالا لجمع ظل كفى بالكشاف التوافق القراءتان معنى وقوله السحاب الابيض هو أحد التوليد فيسه وبعضهم فسره بطلق السحاب ولعله أنسب هنا وقوله أو الآتون على الحقة إشارة الى وجه آخر وهو أن نسبة الايمان الى الله وذو كره لان الآتى ملائكته وجنده وذكر الله توطئة لذكرهم كفى قوله تعالى يخادعون الله والذين آمنوا كما مر واختير التعبير بالماضى فى قضاء الامر دون اتيان البأس للاهتمام به وقوله قرأ الخ إشارة الى أن الرجوع يكون متديا ومصدره الرجوع قال تعالى فان رجعت الله وعلية قرأ المنجول ولازم مصدره الرجوع وعلية قرأة للمعلوم والتذكير والتأنيث لانه مؤنث مجازى ولم يجعل الجهور من أرجع لانها لغة ضعيفة قوله أمر للرسول صلى الله عليه وسلم الخ) قدم كونه أمر للرسول ليكون الاصل فى الامر والخطاب أن يكون امين وقد يكون غير معين كفى قوله ولو ترى قيل والاشارة فيه اذا صدر منه تعالى أن الخلق لو فى عظمتهم سواء وجوز فى الآية أن تكون المنجور لانها علامة النبوة وأصل معنى الآية فى اللغة العلامة ومن جعلتها المكتب الالهية والعرف خصها به عند الاطلاق فلذلك جاءها عليها نانيا وأصل سل اسأل فحذف وعلى كل حال فالمراد تفرغ على اسرايين وكى خبرية واستفهامية فان قيل على تقدير الخبرية ما معنى السؤال وعلى تقدير الاستفهام كيف يكون السؤال للتوبيخ والاستفهام للتقرير ومعنى التوبيخ الانكار والاستبعاد ومعنى التقرير التصديق والتثبيت قيل على تقدير الخبرية فالسؤال عن حالهم وفعالهم فى مباشرة أسباب التوبيخ أو عن الآيات الكثيرة ما فعلوا بهم وعلى تقدير الاستفهام فعنى التقرير الخ على الاقرار فان التقرير له معنيان هذا والتأنيث والاول لا ينافى التوبيخ وكى آيتناهم فى موضع المفعول به وقيل فى موضع المصدر أى سلمهم فان هذا السؤال وقيل بيان له مقصود أى سلمهم جواب هذا السؤال وقيل فى موضع الحال أى سلمهم فان ذلك كى آيتناهم وأما كلمة كى فمفعول ثان لا آيتناهم وليس من الاشتغال كما قال أبو البقاء رحمه الله ومن آية تمييز على زيادة من وقالوا اذا فصل بين كى وميزها حسن أن يؤتى عن الزائدة والاولا وهذا معنى قول المصنف رحمه الله للفصل ويحتمل أنه يريد أنه زيد للفصل بين المفعول والتمييز اذا وقع بعد الفعل المتعدى سواء كانت كى استفهامية أو خبرية وأنكر الرضى زيادة من فى ميزها سمية وقال انه لم يوجد فى كتب العربية ولا فى الاستعمال وحمل بعضهم كلام الرضى على ما اذا لم يكن بينهما فاصل وكلام الرضى مشى وغيره على ما اذا وقع بينهما فاصل وكلام النصارى مخالفه قال السمين فى اعرابه يجوز دخول من على ميز كى استفهامية كانت أو خبرية مطلقا أى سواء وليها ميزها أو فصل بينهما بما يجمله أو ظرف أو جار ويجوز على ما قرره النصارى وكذا فى البحر فاجمع به غير صحيح وكان الظاهر كى آيتناهم كى روى حال المتكلم وهو جائز كما مر (قوله أى آيات الله فان الخ) التبدل التغيير وذلك يكون فى الذات نحو بدات الدراهم دناتير وفى الاوصاف نحو بدات الحلقة حاتمنا والوجه الاوّل ناظر الى تفسير الآية قبله بالهجرة والثانى الى تفسيرها بالاصح كى وهذا ناظر الى معنى التبدل فالاول تبدل ما هو حقه والثانى تبدل نفسها بالتعريف والتأويل والنعمة حينئذ من وضع المظهر موضع المضمحل على أنها نعمة الهية جليلة (قوله من بعد ما وصلت اليه الخ) لما ذكر أن نعمة الله هى الآيات وقد وصفت بالياتاء فذكر الجى بعده مع أن التبدل لا يتصور بدون الجى وكونه نعمة يقتضى الوصول اليه مستدركا جعل الجى مجازا عن معرفتها أو التمكن منها لان ما لم يعلم كالفائب والمراد بالمعرفة معرفة انها آية ونعمة لا معرفة ذاتها حتى

ولذلك جاء بعده (الان يا أيهم الله) أى يا أيهم أمره أو بأمره كقوله تعالى أو يا أي أمر ربك فخاها بأمره أو يا أيهم الله سبحانه كقوله تعالى ان الله المائى به لدلالة عليه بقوله تعالى ان الله عزيز حكيم (فى ظلال) جمع ظلة كقوله وقيل وهى ما أظلك وقرئ ظلال كذلال (من الغمام) السحاب الابيض وانما يا أيهم العذاب فيه لانه مظنة الرحمة فاذا جاء منه العذاب كان أقطع لان النيران اذا جاء من حيث لا يحتسب كان أصعب فكيف اذا جاء من حيث يحتسب الخير (والملائكة) فانهم الوساطة فى اتيان أمره أو الآتون على الحقة يئاسه وقرئ بالجزع عطف على نطلأ والغمام (وقضى الامر) أتم أمر اهلا كهم وفرغ منه وضع المائى موضع المستقبل لدنو وقت وقوعه وقرئ وقضاء الامر عطف على الملائكة (والى الله ترجع الامور) قرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وعاصم على البناء للمفعول على أنه من الرجوع وقرأ الباقون على البناء للفاعل بالتأنيث غير يعقوب على أنه من الرجوع وقرئ أيضا بالتذكير وشاء المفعول (سلى بنى اسرائيل) أمر للرسول صلى الله عليه وسلم أو لكل أحد والمراد بهذا السؤال تقريرهم (كم آيتناهم من آية بيينة) حجة ظاهرة أو آية فى الكتب شاهدة على الحق والصواب على أيدى الانبياء وكى خبرية أو استفهامية مفرزة ومحلها النصب على المنعولسة أو الرفع بالابتداء على حذف العائد من الخبر الى المبتدا وآية ميزها ومن للفصل (ومن سيدل نعمة الله) أى آيات الله فانما سبب الهدى الذى هو أجل النعم يجعلها سبب الضلالة وازدياد الرجس أو بالتعريف والتأويل الزائغ (من بعد ما جات) من بعد ما وصلت اليه وتمكن من معرفتها وفيه تعريض بأنهم بدلوا بها بعد ما علموا ذلك قيل تقديره فبدلوا بها من سيدل (فان الله شديد العقاب)

يرد أن تبدل الشيء لا يكون إلا بعد معرفته فالاستدراك بحاله (قوله فيه انقلب الخ) اشارة الى أن قوله
فإن الله شديد العقاب أقبح مقام الجواب فإنه لا يترتب على الشرط ولا يتسبب عنه بحسب الظاهر وقيل
انه من جهة أن التبدل سبب للاخبار بأنه شديد العقاب كقوله تعالى وما يكمن من نعمته في الله (قوله
حسنت في أعينهم - وأشررت محبتها الخ) في الكشف المزين هو الشيطان المزين لهم الدنيا وحسنها
في أعينهم بوساوسه وحببها اليهم فلا يريدون غيرها ويجوز أن يكون الله قد زينها لهم بأن خذلهم حتى
استحسنوها وأحبوها أو جعل امهال المزين تزيينا يجعل المزين هو الشيطان ليكون المسند والاسناد
حقيقة أو المزين هو الله تعالى بمعنى أن خذلناه اياهم صار سببا لاستحسانهم الحياة الدنيا وتزيينها
في أعينهم فيكون الاسناد مجازا كما في أقدمي بلدك حق أو بأن يكون التزيين عبارة عن امهال المزين
الحقيقي الذي هو الشيطان ويكون المسند مجازا هذا معنى كلامه فالمزين الحقيقي عنده الشيطان والله
مزين مجازا والمصنف رحمه الله كس ذلك ورد بعض المحققين المتأخرين فقال التزيين هو التحسين
المدرك بالحس دون المدرك بالعقل ولهذا جاء في بعض أوصاف الدنيا وأوصاف الآخرة والمزين
في الحقيقة هو الشيطان فإنه حسن الدنيا في أعينهم وحببها اليهم وقراءه مزين مع الوعا على الاسناد لله
والقاضي أخطأ في المدعى وما أصاب في الدليل أما الاقول فلأن التزيين صفة تقوم بالشيطان والفعال
الحقيقي لئلا ما تقوم به تلك الصفة وليت شعري ما يقول هذا القائل في الكفر والفضلالة وأما الثاني
فلأن بناء عدم الفرق بين الفاعل التحوي الذي كلامنا فيه والفعال الكلامي الذي يعزل عن هذا
المقام وهذا كله من عدم التأمل لأن الله تعالى نسب التزيين الى نفسه في مواضع كقوله زيناهم
أعمالهم وفي مواضع الى الشيطان كقوله زين لهم الشيطان أعمالهم وفي مواضع ذكره غير مسمى فاعله
كأهنا قالت زين ان كان بمعنى ايجادها وابداعها ذات زينة كما في قوله تعالى زيناهم السما الدنيا زينة
الكواكب فلا شك أن فاعله هو الله عند النحويين والمتكلمين وان كان بمعنى التحسين بالقول ونحوه
من الوسوسة كقوله تعالى لا زين لهم في الارض ولا غويتهم فلا شك أن فاعله عندهم الشيطان
وظاهر كلام الراغب أنه حقيقة في هذين المعنيين بحيث فسر الزمخشري بالمعنى الثاني تعيين أن يكون
مجازا اذا أسند اليه تعالى وحقيقة اذا أسند الى الشيطان وحيث فسر المصنف رحمه الله بايجادها
حسنة وجعلها محبوبة في قلوبهم لزم العكس وليس هذا مبدعا على الاثر ان كان كإعانه صاحب الاتصاف
ولان عدم الفرق بين الفاعل الحقيقي عند أهل العربية وعند المتكلمين فإن الفرق بينهما مشهور
وتفصيله في حواشي الهدى للابهرى لكن يبقى النظر في عدول المصنف رحمه الله عن المعنى الذي فسره
به الزمخشري فإن كان بناء على ما توهمه صاحب الاتصاف وهو المتبادر من كلامه فقير واد وان كان
لمعنى آخر في نظر وسبب أي أنه اذا من ينفصل في سورة الانعام وقوله وأعرضوا عن غيرها هو معنى قول
الزمخشري لا يريدون غيرها حيث زين لهم بحيث اقتضت همهم ووفر حظهم منها فهم يسخرون من
ليس كذلك أمأن جهة عدم الحظ منها وان جهة اهتمامهم بغيرها كما لو زين ويسخرون اما حالية
بتقدير وهم يسخرون أو معطوفة على زين وعدل الى المضارع لقصد الاستمرار وقوله بتدليلهم أي
يعدونهم - أرادل وعطف الاستمراء عليه بالواو وفي نسخة بأشارة الى أنهم ماعنيان والثاني وان كان
حقيقة لكنه قدم الاقول لعدم وجه والفرقة امام كناية وأشار اليها بقوله في علبين الخ أو معنوية بمعنى
كرامتهم أو التساوي عليهم بالسخرية جزاء لما ذلوه في الدنيا ووضع المظهر موضع المضمحلدهم بصفة
التقوى مع الايمان أو ليفيد أنهم اعلم الاستعلاء والاستدراج بالنظر الى غير المؤمنين والابلاء بالنسبة
الى المؤمنين وقوله بغير تقدير أي تضييق وهو بمعنى التقدير وهو المتبادر منه وقيل المراد أنه لا يحاسبهم
عليه لانهم يكسبونه حلالا وينفقونه طيبا كما قبل من حاسب نفسه في الدنيا أن الحاسب يوم القيامة
(قوله متفقين على الحق الخ) قدم هذا الوجه لرجحانه لكن فيه أن الاختلاف كان في زمن آدم عليه

فبعاقبه أشد عقوبة لانه ارتكب أشد
جريمة (زين الذين كفروا والحيوة الدنيا)
حسنت في أعينهم وأشررت محبتها في قلوبهم
حتى تم العوا عليها وأعرضوا عن
غيرها والمزين على الحقيقة هو الله تعالى
اذ ما من شيء الا وهو فاعله ويدل عليه قراءة
زين على البناء للفاعل وكل من الشيطان
والنقوة الحيوانية وما خلقه الله فيها من
الامور البهيمية والاشياء السموية مزين
بالعرض (ويسخرون من الذين آمنوا) يريد
فقراء المؤمنين ككبلال وعمار وصهيب
أي يستذلونهم ويستترزون بهم على
رفضهم الدنيا واقبالهم على العتبي ومن
لا يتدبر كآتهم جعلوا مبدأ السخرية منهم
(والذين اتقوا فوقهم يوم القيامة) لانهم
في علبين وهم في أسفل السافلين اولانهم
في كرامة وهم في مذلة اولانهم يتأولون عليهم
فيسخرون منهم كما سخروا منهم في الدنيا وانما
قال والذين اتقوا بعد قوله من الذين آمنوا
ليبدل على أنهم متقون وان استعلاءهم
للتقوى (والله يرفق من يشاء) في الدارين
(بغير حساب) بغير تقدير فيوسع في الدنيا
استدراجا تارة وابتلاء أخرى (كان الناس
أمة واحدة) متفقين على الحق فيما بين آدم
وآدم

الصلاة والسلام كما في قصة قاييل وهاميل وأن بعث الرسل وانزال الكتب قبل ادريس لان شينا عليه
 الصلاة والسلام كان نبيا وله صحف وكذا يدعي قوله أو نوح عليه الصلاة والسلام فان قلت قوله
 بعث الله النبيين يقتضي أنهم لم يعثوا قبل ذلك وليس كذلك قلت ليس المرتب مطلق البعثة
 ولا مطلق الاختلاف بل البعثة للتحكم في الاختلاف ولعل المراد بالاختلاف اختلاف الملل والاديان
 والخالقون قبل ذلك لم يدعوا دينا قاتلا وضعف الوجه الثاني بوجوه منها انه لم يعلم الاتفاق على الكفر
 حتى لا يكون مؤمن أصلا في عصر من الاعصار وقوله فاختلفوا الخ إشارة الى أن الفاء فصحة وما بعده
 قرينة عليه (قوله الذي علمته من عدد الانبياء عليهم الصلاة والسلام الخ) المتفق عليه خمسة وعشرون
 وهم آدم وادريس ونوح وهود وصالح وابراهيم واسماعيل واسحق ويعقوب ويوسف ولوط وموسى
 وهرون وشعيب وزكريا ويحيى وعيسى وداود وسليمان والياس واليسع وذوالكفل وأيوب ويونس
 ومحمد عليهم الصلاة والسلام والمختلف فيه يوسف في غافر فقيل انه غير يوسف بن يعقوب عليه الصلاة
 والسلام وعزير واقمان وتسع ومريم وبعضها تكمل العقدة (قوله يريد به الجنس ولا يريد الخ) انما حله
 على الجنس ابع وأما قوله ولا يريد الخ فمناه أنه مع المجموع كتب ولا يلزم أن يكون مع كل واحد منهم كتاب
 وأما حله على أن مع كل واحد منهم كتابا على أن تعريف الكتاب للعهد وتعيينها عن الاضافة والمعنى مع
 كل واحد من الذين لهم كتاب وعموم النبيين لا ينافي خصوص الضمير العائد اليهم بقرينة المقام كما
 في الكشاف فتكلف ولذا تركه الصنف رجا لله ثم الاظهر عود ضمير اجكم الى الكتاب نهاية من أن
 الاستناد اليه مجاز اذا لا بد في عوده الى الله من تكلف تأويله بمعنى يظهر حكمه وقد استظهره أبو حيان
 وقال انه يؤيده قراءة التحكم وكذا عوده الى النبيين انما هو رقيه اجكموا الآن بقدر كل واحد منهم وقد
 حل على التغليب وهو قريب وقوله في الحق الذي اختلفوا فيه لان سبب اختلافهم ادعاء كل منهم أنه
 محق وعوده الى ما التمس بقرينة الاختلاف (قوله وما اختلف فيه الخ) فيه دلالة على أن الاختلاف
 المحكوم فيه الاختلاف في الكتب وما تضمنتها من الشرائع لا مطلق الاختلاف والاقول لاجتماع الخ
 يدل على أن الاختلاف سابق على البعثة وسبب لها وما بعده يدل على خلافه واليه أشار بقوله من هما
 لا تصحكاه أي من بلاله واليه أشار في الكشف فاعلموه تعكيس منهم (قوله من بعد ما جاءتهم البيئات
 الخ) قال التحرير كان ينبغي أن يتعرض لتعلق من بعد ما جاءتهم البيئات بغيا فان الوجه ودر على امتناع تعدد
 الاستثناء المفرد مثل ما ضربت الازيد يوم الجمعة تأديبا واذ اتعلق بضمير أي اختلفوا من بعد ما جاءتهم
 الخ لم يفهم الحصر مع أنه مقصود ولا يتعلق بما قبل الا وهو اختلف لان ما قبل الا لا يعمل فيما بعدها
 وفي الدر المنصور مجوز ما منه حيث قال هو امام تطلق بمعدوف تقدير ما اختلفوا أو ما اختلف قبله
 ولا يمنع منه الا كما قاله أبو البقاء ولتعاة فيه كلام محصله أن الا لا يستغنى بها شيئا دون عطف أو بدلية
 وهذا هو الصحيح لكن منهم من خالف فيه وما استدلت به الخالف مؤول وقد منع أبو الحسن ما أخذ أحد
 الازيد درهما و ذلك ما ضرب القوم أحد الابعضهم بعضا وكذا قال أبو علي وابن السراج وقد
 أجازه أبو البقاء هنا على أن السكك محصور والمعنى وما اختلف فيه الا الذين أو توه الامن بعد ما جاءتهم
 البيئات الاقبيا وقيل ان ما ذكره من عدم افادة الحصر ممنوع أيضا اذ هو متصود فيقدر المتعلق مؤنرا
 عنه ليفيد ذلك على أنه قد يقال انه غير متصود وتفسير البغي بالحسد ظاهر مما مر وكذا بانظم وقوله من
 اختلف فاعل اختلف إشارة الى أن الضمير ليس راجعا الى الذين آمنوا والاذن اذا اضيف الى الله
 فالمراد به اما الامر أو الارادة كما مر وتفسير المستقيم عا ذكر لانه من شأنه والهداية دلالة عليه هنا
 وأم حسبتم بالخطاب التفات وكون أم منقطعة أحد الوجوه وجوز اتصالها بتقدير معادل وكونها
 منقطعة بمعنى بل دون تقديرها مستفهام وكون الاستفهام للانكار بمعنى لم حسبتم وفي الكشف انها
 لتقرير والانكار ولا مانع من الجمع بينهما ما وكون ما الناقبة من كبة أحد قولين فيها وهي نظيرة قد في أن

أونوح أو بعد الطوفان أو متفتحين على
 الجهالة والكفر في فترة ادريس أونوح
 (بعث الله النبيين بشرين ومنذرين) أي
 فاختلفوا فبعث الله وانما حذف دلالة قوله
 فيما اختلفوا فيه وعن كتب الذي علمته من
 عدد الانبياء مائة وأربعة وعشرون الف
 والمرسل منهم ثلثائة وثلاثة عشر والمذكور
 في القرآن باسم العلم ثمانية وعشرون
 (وأزل معهم الكتاب) يريد به الجنس
 ولا يريد به أنه أنزل مع كل واحد كتابا يخصه
 فان أكثرهم لم يكن معهم كتاب يخصهم وانما
 كانوا يأخذون بكتب من قبلهم (بالحق) حال
 من الكتاب أي ملتبسا بالحق شاهد دابة
 (ايحكم بين الناس) أي الله وألنبي
 المبعوث أو كتابه (فيما اختلفوا فيه) في الحق
 الذي اختلفوا فيه أو فيما التمس عليهم
 (وما اختلف فيه) في الحق أو الكتاب
 (الا الذين أو توه) أي الكتاب انزل لازالة
 الخلاف أي ~~عكس~~ والامر فعملوا
 ما أنزل من حيا للاختلاف سببا لا تصحكاه
 (من بعد ما جاءتهم البيئات بغيا بينهم)
 حسب دابيتهم وظلم الحرمهم على الدنيا
 (فهو الذي آمنوا الما اختلفوا فيه)
 أي لتعلق الذي اختلف فيه من اختلف
 (من الحق) بيان لما اختلفوا فيه (بأذنه)
 بامر أو بإرادته واطننه (والله يعلم من يشاء
 الى صراط مستقيم) لا يصل سالكة (أم
 حسبتم أن تدخلوا الجنة) خاطب به النبي
 صلى الله عليه وسلم والمؤمنين بعد ما ذكر
 اختلاف الامم على الانبياء بهد شجي الآيات
 تشجيه عليهم على الثبات مع خالفهم وأم
 منقطعة ومعنى الهداية فيها الانكار
 (ولا يا أيها الذين آمنوا) أصل لما لم زيدت
 عليهم اما وفيه التوقع ولذا جعلت مقابل قد
 (مثل الذين خلوا من قبلكم)

كلام نفيس في
المضارع بعد حتى

بالهم التي هي مثل في لثة (مستهم
البأساء والضراء) بيان له على الاستئناف
(وززلوا) وانزعوا الزماجا شديدا
أصابهم من الشدائد (حتى يقول الرسول
والذين آمنوا معه) انتهى الشدة واستطالة
المدة بحيث تقطعت حبال الصبر وقرأ نافع
يقول بالرفع على أنها حكاية حال ماضية
كذلك من حتى لا يرجونه (حتى نصر الله
استطاله لتأخره) (الأن نصر الله قريب
استئناف على ارادة القول أي فقبل لهم
ذلك اسعافا لهم إلى طلبهم من عاجل
النصر وفيه اشارة إلى أن الوصول إلى الله
والهوز بالكرامة عندهم يرفض الهوى
واللذات ومكابدة الشدائد والرياضات كما
قال عليه الصلاة والسلام حفت الجنة
بالمكاره وحنت النار بالشهوات (يستلونك
مادائقة ون) من ابن عباس رضي الله تعالى
عنه ما أن عمرو بن الجوح الانصاري كان
شيخا ما دامال عظيم فقال يا رسول الله
ماذا تنفق من أموالنا وأين تنفقهما اقتزات
(قل ما أنفقتم من خير فلا والدين والاقر بين
واليتامى والمساكين وابن السبيل) -مثل
عن المنفق فأجيب ببيان المصرف لانه أهم
فان اعتد اد التنفقة باعتباره ولانه كان في
سؤال عرو وان لم يكن مذكورا في الآية
واقصر في بيان المنفق على ما تضمنه قوله
ما أنفقتم من خير

الفعل المذكور بعد ما متوقع أي منتظر الوقوع والمنتظر في ما أيضا هو الفعل لانفيه وقوله مثل
في الشدة لما مر من أن لفظ المثل مستعار للحال والنص العجيبه الشأن وقوله مستهم جواب سؤال
تقديره ما حالهم وجوز أبو البقاء كونها حالية بتقدير قد (قولها انتهى الشدة الخ) حبال الصبر اما
مكتوبة أو من قبيل الجين الماء واعلم أن حتى اذا وقع بعدها فعل فاما أن يكون حالا أو مستقبلا أو ماضيا
فان كان حالا رفع نحو مرض حتى لا يرجونه أي في الحال وان كان مستقبلا نصب نحو سرت حتى أدخل
البلد وأنت لم تدخلها وان كان ماضيا فتحكمه ثم حكاية له اما أن تكون بحسب كونه حالا بان يقدر أنه
حال فتوقعه على حكاية هذه الحال واما أن تكون بحسب كونه مستقبلا فنصبه على حكاية الحال
المستقبلة فيقال في الرفع والنصب انه على حكاية الحال بعينين مختلفين فاعرفه فانه وقع التعبير به
في القراءتين فلا يلبس عليك معناه (قولها استئناف على ارادة التول الخ) قدره بقوله فقبل لهم
والفاء فيه استئنافية كما قرره النخاعة ونص عليه في المعنى وان زعم هو انها في مثله عاطفة فتقبل
ان الفاء لا تكون استئنافية فالصواب قبل بدونها غير ظاهر واما ما وقع في الكشف فانه لم يقل انه
استئناف فلذا ذكره بالفاء وفي الدرالمصون الظاهر أن جملة متى نصر الله من قول المؤمنين والان
نصر الله من قول النبي صلى الله عليه وسلم على الألف والنشر وهذا من قول من زعم ان في الكلام
تقديرا وتأخيرا وقيل هو كالم من قول الرسول والمؤمنين معا وهو على سبيل الدعاء واستعمال النصر
والقول الاوّل مقولهم والثاني مقول الله وقال التحرير فان قلت هلا جملوا لأن نصر الله قريب
مقول الرسول صلى الله عليه وسلم وبتى نصر الله مقول من معه قلت اما لفظا فلانه لا يحسن تعاطف
القائلين دون القولين وأما معنى فلانه لا يحسن ذكر قول الرسول صلى الله عليه وسلم في الغاية التي
قد سبق ابيان تنهاى الامر في الشدة (وفي بحث) لان ترك العطف لدفع توههم أنه مقول الجميع
وأما كونه لا يحسن غاية فليس يوارد لانه غاية باعتبار أنه وقع جوابا لما قالوه وقت الشدة ولذا لم يلتفت
في الكشف الى هذا وقال انه وجه حسن وهو كالم وطالبة كترك جمعى المطلوب ووجه الاشارة
ظاهر (قوله حفت الجنة بالمكاره الخ) رواه في الصحيحين وروى حجت والمراد بالمكاره الاجتهاد
في العبادات والصبر على مشاقها وكظم الغيظ والعشو والحلم والاحسان الى المسية والصبر عن
المعاصي وأما الشهوات التي حفت بها النار فالشهوات المحرمة كالحمر والزنا والغيبة والملاهي
وأما المباحة فهي ما يكره الاكثر منه مخافة أن يجزأ الى المحرمات أو تقسى القلب أو تشغل عن الطاعات
وهذا الحديث عدوه من جوامع الكلام ومعناه لا يوصل الى الجنة الا بالارتكاب المكروهات والنار
الابال شهوات وهما محجورتان بهما فن هتك الحجاب وصل الى المحجوب فهتك حجاب الجنة باقتحام المكاره
وهتك حجاب النار بالمشتبهات والمكاره جمع مكروهة بمعنى ما يؤدى الى ما يكره كعبه أو جمع مكروه
(قوله عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما) أخرجه ابن المنذر عن مقاتل وهم بكسر الهاء وتشديد الميم
الشيخ القاني وعلى هذا فهم سألو عن المنفق والمصرف فيكون في السؤال المذكور في الآية طى وهو بلا
على الجواب والظاهر على هذا أن لا يكون من الاسلوب الحكيم وبه يشعر كلام الراغب حيث قال
في مطابقة الجواب السؤال وجهان أحدهما أنهم سألو عنهما وقالوا ماتفق وعلى من تنفق لكن حذف
في حكاية السؤال أحدهما ايجازا ودل عليه الجواب كانه قيل المنفق هو الخير والمنفق عليهم هو لا فلف
أحدهما في الاسترخاء وطريق معروف في البلاغة والثاني أن السؤال ضربان سؤال جسدل وحقه
أن يطابقه وسأل تعلم وحق المعلم فيه أن يكون كطبيب رفيق يجرى ما فيه الشفاء طلبه أو لم يطلبه فلما
كان حاجتهم الى من يتفق عليه كما جرتهم الى ما يتفق بين الاخرين كمن به صقرا فاستأذن طبيبا في كل
العمل فقال كاهم مع الخلق وقول السكاكي أنهم سألو عن بيان ما يتفقون فأجيبوا ببيان المصرف ونزل
سؤال السائل بقرعة سؤال غيره ليرتخي التنبية بالاطف ووجه على تهديه عن موضع سؤال هو البق بحاله

وأهم بناء على أنه ليس فيه ما ذكر المنفق أصلاً ولا وجه له لأن قوله ما أنفقتم من خير ذكره لكنه لما كان
لاحدله أجل أي كل حلال أنفقته قليلاً أو كثيراً خير وأما الزمخشري فإنه جعل السياق إيمان
المصرف والمنفق مدح فيه وهو الخبير وتقديره ما يعتد به من انشاق الخير مكانه ومصرفه الأقربون
قال الطيبي ولا يخرج عنده عن الأسلوب الحكيم والفرق بينه وبين يسئلونك عن الأهل أن معرفة
ترايد الأهل وتناقصها المالم تكن من الأمور المعبرة في الدين لم يلفت اليها رأساً كالسؤال السوادي
الطيب أن يأكل جينا فقال عليك بماه بخلاف المنفق فهذا الضرب على قسمين والمراد بالحكيم
في الأسلوب الحكيم الطيب ويصح أن يراد صاحب الحكمة وجعل الأسلوب حكماً مجازاً وضده
الأسلوب الاجح وفي كلام المصنف رحمه الله شيء لأن أوله يقتضى أن ما يقتضى لم يذكر أصلاً ككلام
السكاكي وآخره يقتضى أنه ذكر كذا يمكن بطريق الاجمال والادماج وإذا طبق المفضل أصاب الخبز
وجلبه عنهم على أنهم أجوابان لكن الظاهر أو (قوله في معنى الشرط الخ) هي شرطية لجزم الفعل
بها وليكن أصل الشرط أن يؤدى بان وغيرهما من الحروف وأسماء الشرط متضمنة معناها فلذا قال
في معناها وأشار اليه بقوله ان فعلوا الخ وقوله يعلم كنهه مأخوذ من صبغة المبالغة في الجملة الاسمية
المؤكدة وقوله وليس في الآية الخ رد على من قال انها منسوخة بآية الزكاة بأن هذه الآية واردة
في صدقة التطوع أو عامة وعلى كل حال فلا تنافي في آية الزكاة (قوله شاق عليكم مكره وطبع الخ)
قيل المكره والكراهة بمعنى واحد وهو الكراهة لا الكراه كالضعف والضعف وقيل المفتوح المشتقة
التي تنال الانسان من خارج والمضموم ما يناله من ذاته وقيل المفتوح بمعنى الكراه والمضموم بمعنى
المكراهة وعلى كل حال فان كان مصدراً بوقول أو يحتمل على المبالغة أو هو وصفة كخبر بمعنى مخبوز
وكونه مكرهاً بطبعها لا يلزم منه كراهة حكم الله تعالى ومحبة خلافه وهو ينافي كمال التصديق لأن معناه
كراهة نفس ذلك الفعل ومشتقته كوجع الضرب في الحد مع كمال الرضا بالحكيم والاذعان له ولذا يثاب
عليه وإذا كان بمعنى الكراهة وجعل على المكره عليه فهو على التشبيه البليغ كما أشار اليه بقوله كأنهم
الخ وقوله على الجواز بناء على أن التشبيه البليغ مجاز كإذهب اليه كثير من أهل المعاني وقوله كقول
الخ تنظير لجميع ما مر لأنه قرئ فيها بالفتح والضم ويجرى فيها ما يجرى هنا وجوز أن يكون تنظير اللشاني
لظهور المشتقة في الحمل والوضع شأنه قيل ان الظاهر أن قوله وهو كره لكم جملة حالية مؤكدة
إذا القتال لا ينتقل عن المكره ويرد عليه أنها لا يجوز اقترانها بالواو فينبغي أن تجعل مشتقة لأنه
قد يكون مكرهاً عند كثرة العدو وقد لا يكون وهذا الذي ذكره صريح به ابن مالك لكن قال ابن هشام
أن فيه نظراً ووجهه كما مر أن الواو الجمال بحسب الأصل عاطفة والمؤكدة كدب ما يعطف على المؤكدة كدبكم
نصوا على خلافه في قوله ونحن نسبح بحمدك فتعالوا انها حال مقررة للسؤال فيجعل على أن الأصل ذلك
وقد يترك التنزيل منزلة المتغير (قوله وانما ذكر عسى الخ) يعني أنه نزل منزلة غير الواقع لأنه في معرض
الزوال فلا حاجة الى أن يقال ان عسى من الله تحقيق وكون أفعاله تعالى تتضمن مصالح وكمالات
تحقيقه (قوله روى أنه عليه الصلاة والسلام بعث الخ) قلت هذه القصة مذكورة في السير لكن
فيما ذكره المصنف رحمه الله بعض مخالفة لتعاليم الصحيح فإنه قال في جمادى الآخرة والذي في سيرة ابن
سيدا الناس انه في رجب وأنه لم يرسلهم لقتال وانما بعثهم ليعلم أمر قريش وأنهم لتقواه ولا في أسريوم
من رجب وقالوا الذين تركناهم لقد دخلوا الحرم وان قاتلنا حينئذ قاتلنا في الأشهر الحرم ثم عزموا على
القتال بهم ففعلوا ما فعلوا قال ابن ابي عمير فما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم ما أمرتكم
بقتال في الشهر الحرام فوقف العير والاسيرين وأبي أن يأخذ من ذلك شيئاً فلما نزلت الآية قبض ذلك
ويقال وقته حتى يرجع من بدر فقم مع غنائها والحضري بما مهملة منسوب الى حضر موت وقوله
استأقوا بمعنى ساقوا وشهر ابدل من الشهر الحرام ويذكر عن بعض يتفرق وقال السهيلي انه منحوت

(وما نفعه بلوا من خير) في معنى الشرط
(فان الله يعلم) جوابه أي ان نفعه بلوا
خير فانه يعلم كنهه ويوفى نوابه واديس
في الآية ما ينافيه فرض الزكاة لينسخ به
(كتب عليكم القتال وهو كره لكم) شاق
عليكم مكره وطبعاً وهو مصدر زنت به
للمة لغة أو فعل بمعنى منهول كالخبز وقري
بالفتح على أنه لغة فيه كالضعف والضعف
أو بمعنى الإكراه على الجواز كأنهم أكرهوا
عليه لشدة وعظم مشتقته كقوله تعالى
حلتها أمة كرها ووضعته كرها (وعسى
أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم) وهو جميع
ما كان نوابه فاق الطبع بكرهه وهو مناط
صلاحهم وسبب فلا حرم (وعسى أن
تعبوا شيئاً وهو خير لكم) وهو جميع
ما نفعه فان النفس تحبه وتبواه وهو
يفضى بها الى الردى وانما ذكر عسى لأن
النفس اذا راضت ينعكس الامر عليها
(ونفعه يعلم) ما هو خير لكم (وانتم لاتعلمون)
ذلك وفيه دليل على أن الأحكام تتبع
المصالح الراجحة وان لم يعرف عينها (يسئلونك
عن الشهر الحرام) روى أنه عليه الصلاة
والسلام بعث عبداً لله بن جحش ابن عمته
على سيرة في جمادى الآخرة قبل بدر
بشهرين ليترصد عيرا ان يرش فيهم عمرو
ابن عبد الله الحضري وثلاثة معه فقتلوه
وأسر واثنين واستاقوا العير وفيها تجارة
الطائف وكان ذلك غرة رجب وهم يفتنون
من جمادى الآخرة فقاتل قريش استعمل
محمد الشهر الحرام شهراً يأمن فيه الخائف
ويذكر عرقه الناس الى معايشهم

من يذودهم وقوله ورد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس معناه ردها على أصحابه بل تركها موقوفة ولم يقبلها والعير بكسر العين المهمله وسكون اليااء الفاقلة من الابل والسائلون أصحاب السرية وكونهم المشركين ضعيف لا يناسب الرواية ولا الدراية والسرية طائفة دون الجيش والاسارى من اطلاق الجمع على ما فوق الواحد ورواية ابن عباس رضى الله عنهم بالتحائف ما قبلها كما قيل لانه ردها اول مجيئها ثم قبلها رخصها بعد ذلك وهو المروي وقوله ما تبرح أى ما تبرح مكاتبا أو ما تبرح في ندم وأمر البدلية ظاهر وقوله بتكرير العامل يعنى وهو يدل أيضا كرماء أو الجار والجارور يدل من الجار والجارور (قوله أى ذنب كبير الخ) لاشبهة فى أن الأشهر الحرم حرم القتال فيها من عهد ابراهيم عليه الصلاة والسلام الى أوائل الاسلام وكانت العرب فى الجاهلية تدين به وهى ذوالقعدة وذوالحجة ومحرم حرمت للحج لانهم يأقونه من الاماكن البعيدة فجعل شهر المعبى وشهر اللذهاب وشهر الاداء المناسك ورجب لانهم يعقرون فيه فأتى للعمرة من حول الحرم فحبل له شهر افهسى أربعة ثلاثة سرد وواحد فرد وانما الخلاف هل نسيح حرمته بعد ذلك أو لا فقبل لم نسيح وأنه لا يقابل فيها الا من فاته عدوه فيقاتله للدفن وهكذا كان يفعل النبي صلى الله عليه وسلم وذهب قوم من الصحابة والفقهاء الى أن حرمته نضحت بآية القتال المذكورة وأما كونها جرامة فلهذا انسخ الأشهر ظار اديها أشهر معينة فلا يدل على عدم حرمته فى غيرها من الحرم وأما كون الآية انما تدل على عموم الامكنة لا عموم الأزمنة فبصد النسخ فى الحرم دون الشهر الحرام فقيس ان الايجاب المطلق يرفع التحريم المقيد كالعام للخاص ولو سلم فالاجماع على أن حرمتى الذكوان والزمان لا يفتقران فيجعل عموم الامكنة قرينة عموم الأزمنة وترتفع حرمة الأشهر وهذا بناء على نسخ الخاص بالعام والمقيد بالمطلق عند الخليفة والشافعى لا بقوله به كايين فى الاصول وأما ما ذكره من الاجماع فمحل نظر وقوله والاولى الخ لانها مذكورة فى سياق الايات فلا تم وأوجب عنه بأنه عام بهوم الوصف وقرينة المقام ولذا صح ابداله من المعرفة أو وقوعه مبتدأ خبره كبير على وجهى اعرا به ولو سلم فقتال المشركين مراد قطعها لان قتال المسلمين لا يحل مطلقا وأيضا لا يخفى أن سبب النزول يقتضى حرمة وأنه انما اغتفر للخطا فيه واما أن قتال المسلمين لا يحل مطلقا فبأنه يحل قتال أهل البنى (قوله الاسلام أو ما يوصل العبد الخ) كون الاسلام والطاعات طريقا يوصل الى الله مجازا ظاهر وتقدير المضاف أى صد المسجد لئلا يلزم ما بعده من المحذور وأبو ذر وادب حرة أو وادبوزن سعاد واهمال الدين شاعر من ايام مشهوره جارية واستشهد بيته على حذف المضاف وابقاء المضاف اليه على جره لان الغالب أنه اذا حذف يقوم المضاف اليه مقامه والشاهد فى قوله ونار على رواية الجزية فان تقديره وكل نار ونار انما تصوب بتعيين مقدار لولا ذلك لم يلزم العطف على معولى عاملين مختلفين ولولم يقدر المضاف كانت الآية من هذا القبيل وعلى رواية نار الاولى منصوص بالشاهد فيه ولو قد أصله تنوقد يحاطب امرأته لانه على عدم كونه مثل قوم ذكرتهم له يقول لها لا تطفى ان كل رجل رأته رجلا ولا كل نار يوقد ناراً او قدت للقرى ولا تسمى حتى تجريه (قوله ولا يحسن عطفه على سبيل الله) أى صد عن سبيل الله وعن المسجد وهو مردود لانه يؤدى الى الفصل بين ابعاض الصلة بأجنى اذ تقديره أن صدوا لان المصدر مقدر بأن والفعل وأن موصول حرفى وما بعده صلته فاذا عطف على سبيل الله كان من تمة الصلة وكفره عطف على المصدر نفسه فهو أجنى عن الصلة اذ لا تعلق لها وقوله اذ لا يقدم العطف على الموصول فيه نسيح أى العطف على صلة الموصول وما فى حيزه لان الموصول والصلة كشي واحد خصوصا بعد التأويل وأما الاستناع من العطف على الضمير الجورور بدون إعادة الجار فضعفه لفظا ومعنى أما معنى فلانه لا معنى للكفر بالمسجد الحرام الا بتسكف وأما انظافى العطف على الضمير الجورور المتصل بدون إعادة الجار من الضعف وفيه اختلاف فقيل لا يجوز الا فى الضرورة واشارتا ابن مالك به الكوفى بين جوارى فى السعة وقيل ان أكد نحو ممرت

وشق على أصحاب السرية وقالوا ما تبرح حتى تنزل توبة وورد رسول الله صلى الله عليه وسلم العير والاسارى وعن ابن عباس لما نزل أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الغنمية وهى أول غنمية فى الاسلام والسائلون هم المشركون كتبوا اليه فى ذلك تشديعا وتصديرا وقيل أصحاب السرية (قتال فيه) يدل اشتغال من التمسر وقضى عن قتال بتكرير العامل (قلى قتال فيه كبير) أى ذنب كبير والاصح كثر على أنه من ذنبه بقوله فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم خلافا لعطاء وهو نسخ الخاص بالعام وفيه خلاف والاولى منع دلالة الآية على حرمة القتال فيه مطلقا فان قتال فيه مكررة فى حيز مثبت فلا يم (وصد) صرف ومنع (عن سبيل الله) أى الاسلام أو ما يوصل العبد الى الله سبحانه وتعالى من الطاعات (وكفر به) أى بالله (والمسجد الحرام) على ارادة المضاف أى (وصد المسجد الحرام) كقول أبي ذر اكل امرئ تحسب بين امرأ و نار توقد بالليل نارا ولا يحسن عطفه على سبيل الله لان عطف قوله وكفر به على صد ما منع منه اذ لا يقدم العطف على الموصول على العطف على الصلة ولا على الهاء فى به فان العطف على الضمير الجورور انما يكون باعادة الجار (واخراج أهله منه) أهل المسجد وهم النبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنون (أ كبر عند الله) مما فعلته السرية خطأ وبناء على الظن وهو خبر عن الاشياء الاربعة المعدودة من كبار قريش

وأفعل مما يتورى فيه الواحد والجمع والمذكر والمؤنث (والفتنة أكبر من القتل) أي ما تركبونه من الإخراج والشرك أنفع مما تركبونه من قتل
الخصم (ولا يزالون بقائلكم حتى يردوكم عن دينكم) أخبار عن دوام عداوة ٣٠٣ الكفار لهم وأنهم لا يتفكرون عنها حتى يردوهم عن دينهم
وحق لتعليل كقولك أعبد الله حتى أدخل الجنة (ان استطاعوا) وهو استبعاد لاستطاعتهم

الجنة (ان استطاعوا) وهو استبعاد لاستطاعتهم
كقول الوائق بقوته على قرنه ان ظفرت بي
فلا تبق على وايدان بأنهم لا يردونهم (ومن
يرتد منكم من دينه فهو كافر فأنتك
حبطت أعمالهم) قيد الردة بالموت عليهم في
احباط الاعمال كقولهم مذهب الشافعي رحمه
الله تعالى والمراد به الاعمال النافعة وقوى
حبطت بالفتح وهي لغة فيه (في الدنيا) ابطالان
ما يختارونه وفوات ما لا للاسلام من الفوائد
الدينيوية (والآخرة) بسقوط الثواب
(وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون)
كسائر الكفرة (ان الذين آمنوا) نزلت أيضا في
أصحاب السرية لما طعن بهم أنهم ان سلوا من الائم
فليس لهم أجر (والذين هاجروا وجاهدوا في
سبيل الله) كزجر الموصول لتعظيم الهجرة والجهاد
كانهم ما مستقلان في تحقيق الرجاء (أولئك
يرجون رحمت الله) نوابه أثبت لهم الرجاء اشعارا
بان العمل غير موجب ولا قاطع في الدلالة سيما
والعبارة بالخواتيم (والله غفور) لما فعلوا خطأ
وقلة احتياط (رحيم) باجزال الاجر والثواب
(يستولونك عن الحجر والميسر) روى أنه نزل
بعصبة كقوله ومن ثمرات التعليل والاعتساب
تخذون منه سكراروز فاحسنا فأخذ المسلمون
بشربونهم انهم عروءه اذ ان نفر من الصحابة
قالوا اقمتنا يا رسول الله في الحجر فانها مذهب
للعقل فنزلت هذه الآية فنسبها قوم وتركها
آخرون ثم دعا عبد الرحمن بن عوف ناسا منهم
فشر بوافسكروا فاقم أحدهم فقرا أعبد ما
تعبدون فنزلت لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى
فقل من يشربها ثم دعا عتيان بن مالك سعد
ابن أبي وقاص في نفر فأساءوا فاشكروا
وتشاوروا فاقم أحدهم فشره فاجابهم الانصار
فنسب به أنصاري بطنى بعير فشجبه فشكا الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر اللهم بين
لناسي الحجر بينا شافيا فنزلت انما الحجر والميسر
الى قوله فهل أنتم منتهون فقال عمر انتمينا
يارب والحجر في الاصل مصدر خمره اذا ستره

بأنفسك وزيد جاز والافلا وهنذا رد على الزمخشري اذ خرج على العطف على سبيل الله وصححه بأن
الكفر مقصد مع الصدق لانه تفسيره فالنصل به كلافصل وأنه على التقديم والتأخير اذ لا يخفى ضعفه
وقوله وأفعل الخ توجيه لكونه خبرا عن الاربعة وهو مفرد وهو مقدر في العربية (قوله ما تركبونه
الخ) هو الامور الاربعة وهو تفسير للفتنة والمراد بالشرك الكفر والصدع عن الاسلام كفر وكذا
المنع للمسلمين عن دخول الحرم لعبادة فانه داخل في الكفر أو مستلزم له فلا يرد عليه أن التخصيص
بهذين لا وجه له ولا يحتاج الى التوجيه بأنه ذكرهما على سبيل التمثيل (قوله اخبار عن دوام عداوة
الكفار الخ) دفع لما يتوهم من أن ردوهم المغيبي به اذا لم يكن واقعا فكيف جعل غاية فأشار الى أنه
عبارة عن دوام كقوله حتى يلج الجبل في سم الخياط والتعليل لا يقتضى التعميق وقوله وحتى لتعليل
جواب آخر بان فعلهم لذلك ان استطاعوا والتعبير بان الاستبعاد استبعادا مستطاعا لان استعمل
لذلك كما مثل له يعنى استعمل ان مع الجزم بعدم الوقوع اشارة الى أن ذلك لا يكون الا على سبيل
الفرض كما يفرض الحال وهو معنى الاستبعاد وتبين مجزوم مضارع الابقاء وهو عدم الاهلاك
(قوله قيد الردة الخ) قال الضرير احتجاج الشافعي ببناء على أنها لو احبطت الاعمال مطلقا لما كان
للتقييد بقوله فيمت وهو كافر فائدة لانباء على أنه جعل شرطاً في الاحباط وعند استتمام الشرط يقتضى
المشروط لان الشرط النهوى والتعليل ليس بهذا المعنى بل غايته السميعة والملزومية وانتفاء السبب
أو الملزوم لا يوجب انتفاء السبب أو اللزوم بل جواز تعدد الاسباب ولو كان شرطاً بهذا المعنى لم يتصور
اختلاف في القول بنهوى الشرط واحتج أبو حنيفة بقوله تعالى ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله
وأوجب بأنه يحمل على المقيد بما بالدليلين ورد بان ذلك يكون اذا كان القيد في الحكم واتحدت الحادثة
وأما في السبب فلا يجوز أن يكون المطلق سببا كالتقيد وقام هذا في الاصول قبل ثمره الخلاف نظره فيمن
صلى ثم ارتد ثم أسلم فيلزمه قضاء تلك الصلاة عند أبي حنيفة رحمه الله خلافا للشافعي رحمه الله وفيه نظر
انتهى (قوله ابطالان ما يختارونه) فان قلت الظاهر ان يقول لبطلان علمهم وفواته بالاسلام قلت لما كان
سقوط الاعمال والعبادات بمعنى عدم الاعتداد بها والثواب عليها الاح أن قوله في الآخرة كاف اشارة
الى أنهم كانوا يتوهمون أن أعمالهم تلك تنفعهم في الدنيا فنزل الله ما توهموه قاتل وقوله نزلت الخ روى
أصحاب السير والطبراني وقوله اشعارا الخ وجهه ظاهر لان المقطوع به لا يرتجى وجعل الرجاء أيضا
عبارة عن الجدي في الطلب في العبادة كما قبل من رجاطاب ومن خاف هرب واطهار أن يفسر بأنهم
يرجون الثواب على تلك الغزاة الواقعة في الشهر الحرام لما عفا الله عن غائلتها كما روى ابن سبيل الناس
أنه لما تجلى عن عبد الله بن جحش وأصحابه ما كانوا فيه حين نزل القرآن طمعهوا في الاجر فقالوا يا رسول
الله انطعم أن يكون غزوة ونعطي فيها أجر المجاهدين فنزل الله فيهم ان الذين آمنوا الآية (قوله
والعبارة بالخواتيم) أى الاعتبار معتد به ذلك والخواتيم بالسامع خاصة ووقع في الحديث كذلك وكان
قياسه انطوا لم يكنه سمع فيه على خلاف القياس كما قالوا في الصيارف وبعض النحاة جعله مقياسا في جمع
فاعل وتفصيله في كتاب الضم الثلاثين عصور وقوله لما فعلوا خطأ قيد به لما مر في سبب النزول (قوله
روى أنه الخ) المذهب بفتح الميم بوزن اسم المكان ما يذهب به العقل كثيرا والتأويل فيه لما باغته وهذه الصيغة
تستعمل للدلالة على الكثرة كما يقال مأسدة للمحل الكثير الاسود ثم استعربت لها وسبب للكثرة كما
يقال الولد مجينة ومجته أى يستدعى ذلك وهو المراد هنا وقوله فقرا الخ أى في سورة قل يا أيها الكافرون
وقوله فشر بها الخ لانهم فهمه وامن قوله فيها انهم ما يؤذيان الى الاثم لانهم ما في أنفسهم انهم شر بها
بعضهم اعتمادا على أنه يضبط نفسه عما يؤذى اليه وتركها آخرون اجتنابا عما يؤذى اليه واللعن العظيم
النازل من الرأس الى القدم قبل والحكمة في نزول هذه الآيات بالتدرج في تحريمها أنهم أنفوهوا فلو
ترمت عليهم ايتمار لما شق عليهم ذلك (قوله والخمر في الاصل مصدر خمره اذا ستره) يعنى أن أصل معنى

سعى بها عصير العنب والنمر اذا اشتد وغلى كانه يحمر العقل كما سعى سكرانه بسكره أى أى يحجزه وهو حرام مطلقا وكذا كل ما أسكر عند كثير العلماء

وقال أبو حنيفة نقيع الزبيب والقمر اذا
 طبخ حتى ذهب ثلثاه ثم استدخل شربة
 مادون السكر والميسر ايضا مصدر كالموعد
 سمي به القمار لانه أخذ مال الغير يسر
 أو سلب يساره والمعنى يسألونك من تعاطيها
 لقوله (قل فيهما) أي في تعاطيها (ثم
 كبير) من حيث انه يؤدي الى الانتكاب
 عن المأمور وارتكاب المظهور وقرأ حمزة
 والكسائي كثير بالياء (ومنافع للناس)
 من كسب المال والطرب والالتذاذ
 ومصادقة الغتيان وفي الخبر خصوصا تشجيع
 الجبان وتوفر المرواة وتقوية الطبيعة (واعلم
 أكبر من نفعهما) أي المفاصد التي تنأ
 منها أعظم من المنافع المتوقعة منها ولهذا
 قيل انها محرمة للحرمان المفسدة اذا
 ترجحت على المصلحة اقتضت تحريم الفعل
 والظاهر أنه ليس كذلك للمأمر (ويستلوثك
 ماذا يتقون) قيل سائله أيضا عروبن الجوح
 سأل أولاعن المنفق والمصرف ثم سأل عن
 كيفية الانفاق (قل العفو) العفو نقيض
 الجهد ومنه يقال للارض السهلة وهوان
 يتفق ما يسر له بذله ولا يبلغ منه الجهد قال
 خذ العفو متى تستدعي مودتي

ولا تنطق في سورتي حين أغضب
 وروى أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم
 بيضة من ذهب أصابها في بعض المغانم فقال
 خذها مني صدقة فأعرض عنه حتى كرر عليه
 مرارا فقال هاتها مغضبا فأخذها فخذها
 خذها لو أصابك لشجبه ثم قال يأتي أحدكم بما له
 كله تصدق به ويجلس يتكلم الناس انما
 الصدقة عن ظهر غنى وقرأ أبو عمرو ويرفع
 العفو (كذلك بين الله لكم الآيات) أي مثل
 ما بين أن العفو أصلح من الجهد أو ما ذكر من
 الاحكام والكاف في موضع النصب صفة
 لمصدر محذوف أي تبيننا مثل هذا التبين

الخمر السرفكل مائع يستر العقل خمر حرام قليله وكثيره طيب أولم يطبخ وهذا مذهب الشافعي وكذا السكر
 بنختين من السكر وأصل معناه سدا لئلا يكلسر وهو يحجب الماء أيضا فهو في معنى الخمر وما نقله عن
 أبي حنيفة صحيح إلا أنه لا يخصه بما ذكر بل العنب مثله فلا ينبغي التخصيص وحل شربه مخصوص بأن لا
 يصل الى حد السكر ولا يشرب بقصد اللهو والطرب وكيفيةه والكلام فيه مفروغ عنه في الشروع
 وقال بعض أهل اللغة لا يسمى خمر الاماء العنب التي اذا غلي بنفسه (قوله والميسر الخ) أيضا أي كما
 أن الخمر يحسب الاصل مصدر وفعله أيسر من اليسار لانه يأخذ ما يأخذ ميسر أي سهولة أو الهزيمة فيه
 للسلب لانه يسلب اليسار وتفسيره هنا بالتمار مروى عن ابن عباس رضي الله عنهما وعطاء ومجاهد
 وغيرهم وهو بيان المراد من الآية حتى أدخلوا فيه لعب الصبيان بالكعب والجوز والورد والشطرنج
 والقرعة في غير القسمة كما ذكره الجصاص وجميع أنواع المخاطرة والرهان وأما حقيقة فسهم تجعل في
 خريطة معلة بعلامات بعضها نصيب وبعضها أكلتروا يس لبعضها شيء وكل ذلك من لحم جزور يخرونها
 وله تفصيل في شروح الكشاف (قوله ثم كبير من حيث انه يؤدي الخ) الانتكاب عن المأمور يعني به
 اجتماعه ومخالفته وأصل معنى التنكب التخمى يقال * تنكب لا يقطر لك الزمام * وهو يشون وكاف بعدها
 باء موحدة يعني أن الخمر ليس في ذاتها بل فيما يؤدى اليه ولذا شرى بها بعد نزول هذه الآية كما مر وهذا
 بناء على ما ارتضاه من أن هذه الآية لا تدل على تحريمها فقرأ كثير بالياء في السبعة وبين منافعها من
 كسب المال في الميسر وأصحاب الكرم ومصادقة الغتيان لانها تورث محبة وعشرة (قوله ولهذا
 قيل الخ) يعني بعضهم ذهب الى أن هذه الآية دللت على الحرمة وقوله للمأمر يعني من شربهم بعد نزولها
 وسؤالهم عن شأن شاق وأن المحرم آية أخرى وما ذكره من معنى على التحسين والتقبيح العقليين ونحن لا نقول
 به وفيه نظر (قوله قيل سائله الخ) انما ضاعف لانه لا يورد في الحديث انه معاذ بن جبل وتعليق بن عثم
 وقال ابن عباس رضي الله عنهما من العجوبة وقوله عن المنفق والمصرف بناء على ما مر في سبب
 النزول وقدم ما فيه وكون هذا السؤال عن كيفية الانفاق قصديه دفع التكرار مع ما مر من
 سؤاله لكن هذه العبارة للسؤال عن المنفق كالسابقة ولادلالة لها على الكيفية (قوله العفو نقيض
 الجهد الخ) يعني أن العفو بمعنى السهل الذي لا مشقة فيه وتنقيض الجهد بالفتح وهو المشقة ولذا يقال
 تارض المهدة السهلة الطوع عمرو والشعر الذي أنشد نسب لابي الاسود الدؤلي يخاطب زوجته
 والصحيح أنه لاسماء بن خارجة الفزاري أحد حكماء العرب وقد أخرج البيهقي في شعب الايمان بسند
 متصل عن أسماء أنه لما أراد أن يهدى ابنته الى زوجها قال لها يا بنية كوني لزوجك أمة يكن لك عبدا
 ولا تدني منه في ذلك ولا تاعدي عنه فتثقل عليه وكوفي كما قلت لا مل

خذ العفو متى تستدعي مودتي * ولا تنطق في سورتي حين أغضب
 فأتى رأيت الحب في الصدر والقلبي * اذا اجتمع لم يلبث الحب يذهب

ومراد بالعبء ما تقدم وسورة الغضب شدته وحدته والقلبي البغض والصد ومعنى البيتين ظاهر
 (قوله وروى أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم الخ) أخرجه أبو داود والبخاري وابن حبان والحاكم
 من حديثه وقوله في بعض المغانم يوافق رواية البخاري في بعض المغازي وفي غيره في بعض المعادن
 والبيضة مقدار كالبضة على التشبيه وقوله خذها بالياء المهملة والذال المعجمة ومعناه رماها من توهم
 أن معناه الاسقاط لا الرمي لم يصب لانه مذكور في كتب اللغة كالتبابة وقيل انه بجمجمة وهو الرمي
 بالاصابع أو بالسياب والالهام وقوله يتكفف أي يسأل الناس بكفة وقيل يطالب الكساف ولفظ
 ظهر مقم للأنصكيد وقدمت تحقيقه في ظهر الغيب والمراد يجلس بقعد عن الكسب وهذا النهي
 كما يقتضيه الكلام لمن لا يصبر به بذل ماله أو ما يصبر بمحمود وفي الحديث خير الصدقة جهد المقل وهذا
 يختلف باختلاف الناس (قوله أي مثل ما بين أن العفو أصلح من الجهد الخ) يعني أن كذلك صفة

وانما وجد العلامة والمخاطب به نجح على تاويل القبول والجمع (اعلذكم تتفكرون) في الدلائل والاحكام (في الدنيا والاخرة) في أمور الدارين فتأخذون بالاصح والنافع منها وتجتنبون عما يضركم ولا ينفعكم أو يضركم أكثر مما ينفعكم ٣٠٥ (وبسئلوا عن النجاشي) المنازات ان الذين يأكلون أموال

النجاشي ظلما اعتزلوا النجاشي ومخاطبتهم والاهتمام بأمرهم فشق ذلك عليهم فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت (قل اصلاح لهم خير) أي مداخلتهم لاصلاحهم أو اصلاح أموالهم خير من مجاباتهم (وان تخاطبهم فاحسن) حتى على المخاطبة أي النهم اخوانكم في الدين ومن حق الاخ أن يخاطب الاخ وقيل المراد بالمخاطبة المصاهرة (والله يعلم المنسذ من المصلح) وعبدو وعلمن خالطهم لافساد واصلاح أي يعلم أمره فيجازيه عليه (ولوشاء الله لاعنتكم) أي ولوشاء الله اعناكم لاعنتكم أي كلفكم ما يشق عليكم من العنت وهي المشقة ولم يجوز لكم مداخلتهم (ان الله عزيز غالب يقدر على الاعنات) (حكيم) يحكم ما تقتضيه الحكمة وتتسع له الطاقة (ولاتسكنوا المشركات حتى يؤمنن) أي ولا تزوجوهن وقرى بالانتم أي ولا تزوجوهن من المسلمين والمشركات تعلم الكتابيات لان أهل الكتاب مشركون لقوله تعالى وقالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله الى قوله تعالى سبحانه عما يشركون ولكنها خصت عنها بقوله والمحصنات من الذين أتوا الكتاب روى أنه عليه الصلاة والسلام بعث مرثدا الغنوي الى مكة ليخرج منها اناسا من المسلمين فأتته هناك وكان بهم واهاني الجاهلية فقالت ألا تخافون ان الاسلام حال بيننا فقالت هل لنا أن تزوج بي فقال نعم ولكن أستا مر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستأمره فنزلت (ولامة مؤمنة خير من مشركة) أي ولا امرأة مؤمنة - مرة كانت أو ملوكة فان الناس كاهم عبدا لله واماره

(٣) قوله وثما مثله مكسورة في القاموس ولكن الرجل الكريم والاسد واسم وقد ذكر في المسكن النفع والكسر اه

مصدر محذوف أي تبييننا كذلك التبيين والمشار اليه تبيين حال الاتفاق اقربه أو جميع ما قبله وترتلك ما ذكره الراجح من أنه تبيين أمر النحر لأنه خلاف الظاهر للفضل وان اعتذر عنه بأن ذلك يشاربه الى البعيد وغير ذلك مما في شروحه وقوله وانما وجد العلامة الخ يعني حرف الخطاب فان الكاف المتصلة بأسماء الاشارة قد يخاطب بها المخاطب بالكلام محذوف ذلك الذي لم يثنى فيه والوجه ما ذكره المصنف رحمه الله وله وجه آخر وهو أن يخاطب به كل من يتلقى الكلام كما في قوله ثم عرفونا عنكم من بعد ذلك وحينئذ يلزم الافراد من غير تأويل كافي المطول وشروح التسهيل (قوله في الدلائل والاحكام) جعل متعلقا بالتفكير معتدرا فيكون قوله في الدنيا والاخرة متعلقا بتبيين وقد جوز فيه الراجح من أن يتعلق بتفكيره أيضا وهو الظاهر اذ هو يعتد به في ولا اتصاله والمراد بالتبيين في الدنيا والاخرة تبيين أمر الدنيا والاخرة وحينئذ تقدم التفكير للاهتمام به وقوله يضركم أكثر مما ينفعكم ناظر الى قوله وانتم ما أكبر من نفعهما (قوله المنازات ان الذين يأكلون الخ) أخرجه أبو داود والنسائي والحاكم وصححه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال الزجاج كانوا يظنون النجاشي في تزوجون منهم العشرة ويأكلون أموالهم فشدده عليهم في أمر النجاشي تشديدا خافوا معه التزويج بالنجاشي ومخاطبتهم فاعلمهم الله تعالى أن الاصلاح لهم هو خير الاشياء وأن مخاطبتهم في التزويج مع تحريم الاصطلاح جائزة وقوله فشق ذلك عليهم أي على النجاشي لعدم من يقوم بأمرهم وقيل على تارك المخاطبة لشفقتهم على النجاشي وخوف أن يلحق أولادهم مثلهم (قوله حتى على المخاطبة الخ) بين وجه الحذف وقرب منه ما قيل انه اثبات للمخاطبة بطريق برهاني لان الاخ لا يجتنب أشاءه وتفسيره بالمصاهرة يربطه بالآية المذكورة بعده أشد ارتباطا وقوله فيجازه حيث ذكره الله في مثله فالمراد به المجازاة والافه ومعلوم وقوله لافساد واصلاح لف ونشر (قوله أي ولوشاء الله اعناكم الخ) أي ولوشاء الله أن يوقعكم في العنت وهي مشقة يفتنى معها الهلاك والعنت أن يشرع ترك المخاطبة فان قلت مفعول المشقة في الشرط انما يحذف اذا لم يكن تعلقه به غريبا وتعلقه بالاعنات غريب قلت أجيب بأنه كان في الامم السابقة التكليفات الشاقة فلم يكن ذلك غريبا اذ ذلك وفيه تأمل وفسر العزيز والحكيم عازرا لنا نسبة المقام وما يتسع له الطاقة أخص من الطاقة لان معناه ما يطاق طاقة من غير تضيق ومشقة (قوله أي ولا تزوجوهن الخ) وقراءة الضم قال الطيبي لأعلم أحد أقربها ونقل أبو حيان رحمه الله أنها اقراءة الاعمش وهو ثقة وقوله والمشركات الخ والمراد بالمشركات ان كان الحرييات خاصة كما هو المتبادر فالآية ثابتة أي غير منسوخة لان الحرمة باقية وان كان أعم لان أهل الكتاب مشركون لما ذكره المصنف رحمه الله فقبل الآية منسوخة بقوله تعالى في المائدة والمحصنات من الذين أتوا الكتاب حيث حصر الخليل في الكتابيات ولا يجوز أن تكون آية المائدة منسوخة لان المائدة لم ينسخ منها شيء ومعنى الكلام على أن قصر العام على البعض بدليل متراخ نسخ عند الحنفية وأما عند الشافعية فهو تخصيص لا نسخ كما قاله المصنف رحمه الله تعالى (قوله روى أنه عليه الصلاة والسلام الخ) رده هذا بأنه انما ورد في آية النور التي لا يشكح الاية الاية أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي من حديث ابن عمر رضي الله عنهما والذي ذكره المصنف رحمه الله أورده الواحدي في أسباب النزول من ابن عباس رضي الله عنهما ومرئد براهمه له وثما مثله مكسورة (٣) والغنوي بانقين المجهمة نسبة لقبيلة وعناق بفتح العين اسم امرأته وقوله أستا مر رسول الله صلى الله عليه وسلم أي أشاوده (قوله ولا امرأة مؤمنة) اشارة الى أن الآية هنا ليست على ظاهرها لما ذكره وقيل انه على ظاهره وان الامة في مقابلة الحرة وانما نزل في أمة لابن رواحة راوه الواحدى عن ابن عباس رضي الله عنهما وعليه فنفضل الامة المؤمنة على المشركة مطافعا ولو حرة فاعلم منه تفضيل الحرة عليهم بالطريق الاولى ثم ان التفضيل يقتضى ان في المشركة خيرا فانما ان يراد بالظن الديوى وهو مشترك بينهما في الانتفاع أو يكون على حد قوله أصحاب الجنة يومئذ خير من متفرقا فان أصحاب النار لا خير فيهم كما سيأتي

تأويله وأنه على الغرض والتأويل والشمال الاخلاق واحدها شمال (قوله والواو والواو الحال) هذه
الجملة في موضع نصب وقالوا انها في مثله شرطية بمعنى ان لا امتناعية اذ المعنى ليس عليه وقد قدمنا ان
هذه الواو عاطفة على جملة حالية مقدره وأنه لا خلاف بين من قال انها عاطفة ومن قال حالية والمراد به
وأما التعميم واستقصاء الاحوال لان ما بعدها انما يأتي وهو منافي لما قبله الوجه ثانيا والاحجاب
مناف نظرية غير هاتر ترجمه عليها وكون لو تأتي بمعنى ان مقرر في الصور والمعاني وقوله وهو على عمومه
أى شامل لاهل الكتاب والثناء مضعومة هنا قطعاً وقوله عن مواصلتهم أى الاتصال مطلقاً ومعاملتهم
بمعاملة أوليائهم وفيه إشارة الى أن المراد بالعبد ما يشمل المرتك كما ترى في الامت (قوله إشارة الى
المذكورين الخ) انما أدرج المذكورين إشارة الى أن ذكرهم جعلهم بمنزلة المحسوس الذي يشار اليه
والافاوا ذلك جمع لا يختص بذكره مؤثراً وهو إشارة الى أن يدعون غلب فيه المذكور على المؤث وقوله
أى الكفر فهو مجازية للاحقة السببية كافي الجنة والمغفرة وتقدير اولياؤه لازم اقوله باذنه اذ لا معنى
اقول الله يده وما بذن الله ولما قبله لا واثق الذين هم اولياء الشيطان وبسبب التعميم جعل دعوتهم
دعوة الله اكنه قبل انه لا حاجة حينئذ الى تأويل اذنه بالتبسيط وليس كذلك لان اذن الله اهم في دعوتهم
معناه ذلك هنا قال الزنجشري في حواشيه هو مستعار من الاذن الذي هو تسهيل الاحجاب وذلك
ما يخصهم من العطف والتوفيق ولو جعل بمعنى بأمره ورضاه لكان مجازاً ايضاً وهو ظاهر وكذا كونه بمعنى
القضاء والارادة وقبل ان يقام يدعو على ظاهره أولى ويؤيده عطف بين عليه والظاهر أن المبين هو الله
فتأمل (قوله صلى يتذكر الخ) يعني أنه استعارة كما مر وأن الترجيح بالنسبة الى غيره من مخاطبين
وقوله من ميل التفسير يعني من الميل للتبسيط (قوله روى أن أهل الجاهلية الخ) روى مسلم والترمذي
والنسائي عن أنس رضي الله عنه أن اليهود كانوا اذا حاضت المرأة منهم لم يواكوها ولم يجامعوها في
البيوت أى لم يباكنوها فسأل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فتركت فقال النبي صلى الله عليه وسلم
افعلوا كل شيء الا النكاح وروى أن الذي سأل عنه ثابت بن الدحداح رضي الله عنه وروى من طرق
أخر والدحداح يفتح الدال المهملة ومين وحاه من مهملة من صحابي معروف وما قيل ان قوله فاعتزلوا يؤيد
فعلهم ولا يصلح رداله إلا أن يتكفله وما في الكشف لا يحتاج الى تكلف لانه لم يذكره على أنه سبب
التزول غفلة عن أنه ثابت بالأحاديث الصحيحة وقوله فاعتزلوا المتعابا طهر كما صرح في ترك النكاح
فقط فهو ظاهر في الرد (قوله مصدر كالجني والمبيت) يعني أنه معقل بكسر العين مصدر مبي وهو
مخبر في مثله بين الفتح والكسر وقد سمع حاضراً محضاً ومخاضاً والمراد هنا المعنى المصدرى وقبل
ان الفتح والكسر جائز في المصدر واهم الزمان والمكان وقبل القياس الفتح لا غير (قوله واهله سبحانه
انما ذكره بألوانك بغيره واثلاث الخ) في الكشف فان قلت ما بال بدل ألوانك بغيره واثلاث مرات ثم مع
الواو اثلاثاً قلت كان سؤالهم عن تلك الحوادث الاولى وقع في أحوال متفرقة فلم يوثق بغير العطف
لان كل واحد من السؤالات سؤال مبتدأ وسألوا عن الحوادث الاخرى في وقت واحد فبصرف الجمع
لذلك كأنه قبل بجمعه من تلك بين السؤال عن الخبر والميسر والسؤال عن الاتفاق والسؤال عن كذا
وكذا وهو مما أشكل قديماً حتى قال في الانتصاف انه وهم بلا شك لانه يقتضى كثرى أن يقرن
السؤال الثاني والثالث بالواو خاصة دون الاول اذ الواو انما شرط ما بعدها بما قبلها فاقتراها بالاول
لا يربطه بالثاني وانما يربطه بما قبله وعلى هذا تكون الاسئلة التي وقعت في وقت واحد أربعة لا ثلاثة
خاصة وقد قال ان الاسئلة التي وقعت في وقت واحد هي الثلاثة الاخيرة وذكر نكتة أخرى وستأتي
وقال بعض علماء العصر هـ ناموا خذته مشهوره على المصنف وهي أن وقوع الثلاثة الاخيرة في وقت
لا يقتضى ايراد الواو اثلاثاً اذ يحصل ايراد الواو من الاخيرتين فالصواب أن يقال والاربعة كانت
في وقت واحد وهي الثلاثة الاخيرة وثالث الاول وقبل في دفعه قوله في وقت واحد بالاضافة لا بالصفة

(ولو أوجبكم) بهنبا وشمالها والواو الحال
ولو يعني ان وهو كذير (ولانكم والمشركون
حتى يؤمنوا) ولا تزوجوا منهم المؤمنات حتى
يؤمنوا وهو على عموم (ولعبد مؤمن خير من
مشرِك ولو أوجبكم) تعليل للنهي عن مواصلتهم
وترغيب في مواصلة المؤمنين (أولئك) إشارة
الى المذكورين من المشركين والمشركات
(يدعون الى النار) أى الكفر المؤدى الى النار
فلا يبقى والاتهم ومصاصتهم (واقه يدعوا)
أى أولياؤه بمعنى المؤمنين حذف المضاف
وأقام المضاف اليه مقامه فتعني الشانهم
(الى الجنة والمغفرة) أى الى الاعتقاد
والعمل الموصلين اليهما فهم الاحقا بالواصلة
(بأذنه) أى بتوفيق الله تعالى وتيسيره
أوبقضائه وارادته (ويبين آياته للناس لعلهم
يتذكرون) لكي يتذكروا لما ركز في العقول
بعبث يربح منهم التذكري لما ركز في العقول
من ميل الخير ومخالفة الهوى (وبشأنك
عن البيض) روى أن أهل الجاهلية كانوا
لم يباكنوا البيض ولم يواكوها من كفضله
اليهود والمجوس واستمر ذلك الى أن سأل
أبو الدحداح في نفسه من الصحابة عن ذلك
فتركت والبيض مصدر كالجني والمبيت
واهله سبحانه انما ذكره بألوانك بغيره واثلاثاً

كأنه أراد وقت واحد من الاول وهو وقت ثالثها وانت خبير بأن تركيبه يدل على توصيفي فجعله
اضافا خلاف الظاهر كما لا يخفى والظاهر في توجيه كلامه هو أنه أراد والثلاثة الاخيرة في وقت واحد
هو وقت ثالث الاول اعني وقت السؤال عن الخبر والمبصر كما هو الواقع على ما ذكره المتسرون فقوله في
وقت واحد وان كان عامما بحسب المفهوم ولكنه أراد به ذلك الفرد لنفسه وهو بلا على الواقع واعتمادا
على ظهور المراد كما هو دأبه في أمثاله وان كان صاحب الكشاف لم يعقد عليه ونصب قرينة واضحة دالة
على أن المراد بالوقت الواحد ما ذكرناه حيث قال كأنه قيل بجيبه ومن الخ كمالا يخفى ومن اليبين أنه
لا دلالة في كلامه على أن ذلك الوقت الواحد أي وقت الثلاثة الاخيرة مباين لكل واحد من أوقات
الاول حتى لا يمكن جملة عليه وقوله ثم بها ثلاثا تراخي في الذكر دون الوقت على أنه يمكن أن يقال إن
في قوله فلذلك ذكرها أي ذكر الثلاثة الاخيرة بحرف الجمع اشارة الى ما ذكره لان ذكرها بحرف
جمع يدل على جمع بينهما وبين ما هو عطف عليه يقتضي وحدة وقتها والالكانا سوالين مبتدئين كما لا يخفى
(أقول) هذا الذي نجاه هذا القائل ماخوذ من قول العلامة في شرح الكشاف يعني بسؤالك ماذا
يسئلكون بسؤالك عن الشهر الحرام بسؤالك عن الخمر والميسر ويسئلكون ماذا يسئلكون ويسئلكونك
عن البتاي ويسئلكونك عن الحيض فالثلاثة الاخيرة اتفق فيها الواو اجتمع مع الاخير مما ليس فيه الواو
وهو قوله بسؤالك عن الخمر والميسر فقد فرقت بين الثلاثة ووجهت بين الاربعة فلذلك قال بجيبه ومن ذلك بين
السؤال عن الخمر والميسر الخ ولم يترقه الشارح الضمير وأشار الى أن السؤال عليه باق لم يتدفع ثم اعلم
أنه لا يخبر على كلام الكشاف لانه سأل عن العطف ثلاث مررات والعطف اذا ثلث بين الجمل اقتضى أربع
جمل ضرورة وقد عدها أربعا فكيف يقال انه وهم وأما كلام المصنف رحمه الله فانه صرح بالتحاد
الوقت في ثلاثة فورد السؤال عليه فاعلم لم ير أن العاطف الاول عطف على ثالث الثلاثة بل عطف بجموع
الاسئلة المتحددة الوقت على الاسئلة المختلفة فنه عطف القصة على القصة أو يقال انه لاحظ أن السؤال
عن الاتفاق قد تقدم فلم يرد معها والاول أولى وما ذكره هو لا تكاف لاطائل قهته ولذا لم يلتفت الى
هذا السؤال المدق في الكشف مع تشنيع صاحب الاتصاف فتأمل ثم ان وجهه العطف والترت
ما في الاتصاف وهو أن اول المعطوفات عين الاول في الجردة لكنه أولاً اجيب بالمصرف الالهيم وان
كان المسؤل عنه المنفق ثم أعيد ليدكر المسؤل عنه صريحاً وهو العفو الفاضل عن حاجته فتعين عطفه
ليرتبط بالاول والسؤال عن البتاي لما كان له مناسبة مع النفقة باعتبار أنهم اذا خالطوهم
أنفقوا عليهم عطفه على ما قبله ولما كانوا اعتزلوا عن مخالطة البتاي ناسب ذكر اعتزال الحيض لانه هو
اللائق بالاعتزال فلذا عطفه لارتباطه بما قبله واذا نظرت الى الاسئلة الاول وجدت بينها كمال المناسبة
اذ المسؤل عنه النفقة والقتال والخرف ذكر مرتلة متعاطفة وهذا من بدائع البيان فان قيل الوجه
الذي ذكره المصنف تبعاً للكشاف ما وجهه اذ يكفي فيه اجتماع الجمل في الوقوع مع وجود الجماع
سواء كانت في وقت واحد أو لا مع أن الواو العاطفة لا تقيد المعية وكون اتحاد الوقت يقتضي العطف
وعدمه يقتضي تركم يقل به أحد من أهل المعاني قيل المراد أنه لما كان كل منها سؤالا مبتدأ من غير
تعلق بالآخر ولا مقارنة معه لم يتصل الى وجهها بل أخبر عن كل على حدة بل يجوز أن يكون الاخبار
عن هذا قبل وقوع الآخر بخلاف السؤالات الأخر حيث وقعت في وقت واحد عرفاً كاشهر كذا
ويوم كذا مثلاً فتد الى وجهها وهذا عندى لا يمين ولا يخفى من جوع فلا بد من تحقيقه على وجه آخر
والله يتيسر لنا وقوله نفرة أي لاجل النفرة وقوله اشعاراً بأنه العلة أي حله المنع منه أنه مؤذ ما وث
ينقر عنه الطبع (قوله) تأ كيد لاهكم وبيان لغائه الخ) لان غايته الاعتسال مطلقاً في مذهب المصنف
رحمه الله فلما أفاد بيان غايته لم تعلم مما قبله صح عطفه لانه ليس مجرد التاكيد وما قيل من أن التاكيد
لا يعطف وان الغاية معلومة مما قبله وهم وفسر والتطهير بالنسب لانه معنى شرعي مناسب لصيغة

ثم بها ثلاثا لان السؤالات الاول كانت في
أوقات متفرقة والثلاثة الاخيرة كانت في
وقت واحد فلذلك ذكرها بحرف الجمع (قل
هو أذى) أي الحيض شيء مستقدره ومن
يقربه نفرة منه (فاعتزلوا النساء في الحيض)
فاجتنبوا مجامعتن لقوله عليه السلام إنما
أمرتم ان تعتزلوا مجامعتن اذا حضن ولم
بأمركم بالخروج من البيوت كقول
الاعاجيب وهو الاقصاد بين افراد اليهود
وتفريط النصارى فانهم كانوا يجامعون
ولا يباليون بالحيض وانما وصفه بأنه أذى
ورتب الحكم عليه بالقضاء اشعاراً بأنه العلة
(ولا تقر بهن حتى يطهرن) تأ كيد لاهكم
وبيان لغايته وهو أن يقتسل بعد الاقصاد
قوله واذا نظرت الى الاسئلة الخ الظاهر ان
يقول لم تجدد بينها كمال المناسبة فقد كرت
مرسلة غير متعاطفة والا فهذا يصلح توجيهها
للأسئلة الاخيرة كما لا يخفى اه معجبه

ويبدل عليه صريحاً قراءة تجزئة والكسائي
وعاصم في رواية ابن عباس يطهرن أي تطهرن
بمعنى يغتسلن والتزاماً قوله (فإذا تطهرن
فأتوهن) فإنه يقتضى تأخير جواز الايمان
عن الغسل وقال أبو حنيفة رضي تعالى
عنه ان تطهرت لاكثر الحوض جاز قرأتهم اقبل
الغسل (من حيث أمركم الله) أي المأني
الذي أمركم الله به وحمله لكم (ان الله يحب
التواضع) من الذنوب (ويحب المتطهرين)
أي المستزهِين عن الفواحش والاعتذار
كجماعة الحائض والايان في غير المأني
(نساء) حرث لكم (مواضع حرث لكم
شبهن بها تشبهاً بالمأني في أرحامهن من
التطف بالبدور) (فأؤاخرنكم) أي فأؤوهن
كأن تؤون الحارث وهو كالايان لقوله فأؤوهن
من حيث أمركم الله (أفستمن) من أي جهة
شئتم روي أن اليهود كانوا يقولون من جامع
امرأته من دبرها في قبلها كان ولدها أحول
فذكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم
فنزلت (وقدموا الأنفكم) ما يخر لكم من
النواب وقيل هو طلب الولد وقيل التسمية
عند الوطء (واتقوا الله) بالاجتناب عن
مهاصبه (واعلموا أنكم ملائكة) تنزروا
ملا تفتضون به (ويشراؤنن) الكاملين
في الايمان بالكرامة والنعيم الدائم أمر
الرسول صلى الله عليه وسلم أن ينصحههم
ويشبر من صدقه وامتنل أمره منهم

التطهر التي تفيدها المبالغة ولاهلو كان بمعنى انقطاع الحيض لتكرار مع ما قبله فاقبل انه لا قرينة عليه
لاحتمال أنه غسل الفرج فقط كما ذهب اليه الاوزاعي رحمه الله ليس بشئ فدلالته عليه صريحاً واضحة
فان قلت اذا كان التطهر يدل على ذلك صريحاً فلم جعل دلالة فاذا تطهرن التزاماً قلت لانه لما اقتضى
تأخر جواز الايمان عن الغسل وهو مدلوله لزمه أن يمنع قبله فيكون الغسل حينئذ غاية وانما قال جواز
الايمان مع أنه ما وربه لان الاصر بعد المنع لا باحة كما تقر في الاصول (قوله وقال أبو حنيفة الخ) لانه
رأى قراءة التخفيف تدل على توقف الحل على انقطاع الحيض والتشديد على الغسل وكلاهما متواتر
يجب العمل به ولا يمكن ذلك في حالة واحدة فعلم بما باعتبار حالتين فعمل قراءة التخفيف على ما اذا
انقطع لاكثر مدة الحيض وقراءة التشديد على الانقطاع في أقل منها فلا تهل المباشرة الا بالاغتسال أو
ما هو في حكمه من مضى وقت صلاة والشافعي رحمه الله تعالى جمع بينهما بأن جعل احداًهما غاية كاملة
والاخرى ناقصة وأدلة الفريقين في كتب الفقه والمأني بالفتح محل الايمان وهو القبل وقوله والايمان
في غير المأني يعني الدبر إشارة الى أن الآية تدل على حرمة اللواطه بجماع الذي (قوله مواضع حرث
لكم الخ) يعني أنه بتقدير مضاف أو أطلق الحال على المحل وحمل المشبهه على المشبه كما في زيد أسد ثم أشار
الى أن هذا التشبيه مقترع على تشبيه النطف الملقاة في أرحامهن بالبدور اذ لو اعتبر ذلك لم يكن بهذا
الحسن فقبل انه على الاستعارة بالكناية لان في جعل النساء حارث دلالة على أن النطف بدور على
ما أشار اليه بقوله تشبهاً بالمأني الخ كما تقول ان هذا الموضوع لغترس الشجيمان وقيل انه ليس بجار على
قانون البلاغة الا أن يقال نسأؤكم حرث لظننكم ليكون المشبهه مصرحاً والمشبهه ممكنة ولو قيل بأن
الحرث يدل على البذر دلالة قوية تجعله في حكم الملقوط كما جنح اليه من جعله استعارة ممكنة لكان هذا
قسماً من الممكنة لا يدكر فيه الطرفان وهو غريب وقال بعض المتأخرين ان هذا التشبيه مترتب على
تشبه آخر متروك وهو تشبيه النطف بالبدور ترتيب اللازم على المزموم ولا يبعد أن يسمى تشبهاً على سبيل
الكناية والقوم قد غفلوا عن هذا النوع من التشبيل والبدور بالذال المجهة ما يزرع (قوله وهو كالايان
لقوله فأؤوهن الخ) يعني أنه علم من الجملة تفسير ما وقع به من مآني قوله فأؤوهن من حيث أمركم الله وهو
موضع الحرث أعني التبل وزالت الشبهة التي ربما توهمت من أن الغرض قضاء الشهوة وهو يحصل
بكل الفرجين وظهر أن الغرض هو النسل الذي هو بمنزلة زرع الزرع وقوله من أي جهة شئتم تفسير
لأنه وهي شرطية يدل على جواب ما قبله وهي طرف مكان أخرجت عن الطرفية لتعميم الاحوال وما
ذكره عن اليهود أخرج في الصحيحين (تنبيه) أي تافى شرطاً واستفهما بمنزلة متى طرف زمان ويعنى
كيف ومن أين والوجه كما جازته عندهم هذا وهي لتعميم الاحوال والسؤال عن أمر لجهات وهي
في محل نصب على الطرفية وقال أبو حيان هذا لا يصح ولا يصح كونها شرطية معنى لانها حينئذ طرف
مكان فتمتنى اباحة الايمان في غير القبل لانها لا يعمل فيها ما قبلها الصداق والاسنة هامة لانها
لا يعمل فيها ما قبلها لانها الملقى ما بعد ما نحو أنى لك هذا وهذا مقتضى لما قبلها فهي مشكلة على كل
حال والظاهر أنها شرطية جوابها مقدر أي أتى شئتم فأؤوه نزل فيها تعميم الاحوال منزلة الظروف
المكانية بتقدير في فتأمل (أقول) ما ذكره المنسرون من الوجوه الثلاثة صحيح وما أورده عليها أبو حيان
رحمه الله وظنه وارد غير مندفع ليس يوارد وان سلمه غيره أما الشرطية فان جوابها لما تقدم عليها
قدر له اجواب يدل عليه ويؤكدوه وما أوهمه من جواز في غير القبل بأباه قوله حرث فلا اشكال وأما
الاستفهام فانه لما خرج عن حقيقة جازم لما قبله فبه فهو كان ماذا كما صرح به النجاشي وأهل المعاني
(قوله وقدموا الأنفكم الخ) فسر المؤمنون بالكاملين لان الملقوط ينصرف اليه ولانه يعلم من تخصيصهم
بالإشارة فان قلت انصرف الملقوط الى الكامل قيل انه قول للحنفية في الاصول وأما الشافعية
فقالوا ينصرف الى الأقل وهل هو حقيقة أم مجاز فيه كلام في حواشي المختصر (قلت) ما ذكره الشافعية

في مقام الاستدلال أخذ بالاحوط فلا يثنى في ارادة غيره بقية المقام كالمح هنا قال العريرو هذه
 الاوامر كلها في - يزقل لظهور أن قد مو اوتوا عطف على الامر قبله - او أمار بشر المؤمنين فليس
 كذلك بل هو عطف على قوله قل هو أذى وفيه تحريض على امتثال ما سبقه من الاوامر والنواهي
 وقوله ولا تجعلوا عطف على تلك الاوامر أو على مقدر أي امتثلوا ولا تجعلوا ولا يرد عليه أن بشر لا يصلح
 جوابا لل - وال فكيف يعطف على قل لانه أشار الى دفعه بجهله تحريضهم كما لا يخفى وكونه انزلت في
 الصدق رضی الله عنه أخرجه ابن جرير وما بعده قال السيوطي لم أقف عليه وأمر مسطح سيأتي بسطه
 في قصة الافك واثنان يقتضيان الصهور وأقارب الزوجة (قوله والعرض فعله بمعنى المعول) كقرفة
 بمعنى مفروق فإما أن يكون بمعنى معرضة دون ذلك وقدمه فتبينون بمعنى الحاضر والمنافع من
 عرض العود على الاناء والمعنى لا تجعلوا ذلك أي جعلها مانعا فالإيمان بمعنى الخوف عليه لانها تسمى
 عينا كما في الحديث واما بمعنى معرضة الا امر من التبريض للبيع فالهني لا يتبدل لوان ذلك بكثرة الحلف به
 واليمين على حقيقة وجعل اللام صلة عرضة وجوزا لمخشي تعلقه بالنهل والمصنف رحمه الله تركه
 فقيل لا وجه لتركه ولعل وجهه أن جعل يتعدى لغيره وابتدأ بنفسه وقد تعدي لواحد بنفسه وللشافعي باللام
 نحو جمع المال زيد وأما عديبه للثالث فلم يبعد وقيل أن وجهه الاقتصار أنه يظهر من المذكور
 بطريق الأولى وفيه ما فيه وقوله عطف بيان لها أي للإيمان وقيل انه بدل والمعنى لا تجعلوا الله عرضة
 لايمانكم التي هي البر والتقوى الخ وأن الفعل معرفة لانها مؤنولة بمصدر معرف كما صرحوا به فاقول
 بأنه يلزم ابدال النكرة من المعرفة وهم وقوله ويجوز أن تكون للتعليل أي بتقدير اللام تعليل العرضة
 واختلاف في تقديره فقيل ارادة أن تبروا وقيل كراهة أن تبروا وقيل لترك أن تبروا وقيل لثابتها
 ولايمانكم متعلق بالنهل حينئذ لا يتعلق حرفا غير بمعنى يتعلل واحد (قوله وأن تبروا علة للثبتي
 الخ) أي طلب كلف الفعل لان الفعل أعني الجعل والمعنى أنها كم عن ذلك ارادة معنى أن تبروا وتعدى
 الارادة بيان للمعنى لا احتياجا اليه في حذف اللام لكونه قياسا مطردا مع أن وان وبالجملة فالنهي
 معال وعلى الأول المعال منتهى - ويحتمل أن يكون التعليل للثبتي الذي هو طلب التبرك واللام منتهى
 الذي هو العمل أعني بالجعل بل لما طلب الذي هو ترك الفعل والسكف عنه أي اتركوا العمل لكي تبروا
 وهكذا كل تيد بعد النهي يحتمل الامور الثلاثة وكذا بعد الامر فتأمل واعترض عليه بأن الأولى
 أن يقول طلب ترككم لأن الارادة تستلزم المراد عند أهل السنة والنهي عام للبر والناسخ والمصنف رحمه
 الله تعالى غير كلام الزمخشري وهو يفتي على مذهبه ولما أن تقول الارادة هنا بمعنى الطلب لانه
 معناها اللغوي أو ارادته منهم ذلك بشرط أن يتنلوه ولا يصح أن يقال المراد بالارادة ارادة الخاطبين
 وقد فسرت عائشة رضی الله تعالى عنها العرضة بأنها كل ما ذكره وعليه قوله
 فلا تجعلني عرضة للوائم (قوله النغو الساقط الذي لا يعتد به الخ) كون هذا معنى النغو في اللغة
 مقرر وانما الخلاف في المراد بها في اليمين فمنه الشافعي لغوا اليمين ما سبق له اللسان وما في حقه
 ولا مؤاخذه فيه بعقوبة ولا كفارة وقوله كقول العرب الخ شمال لما قبله ومنه يعلم أن المراد بكونه
 جاهلا لانه لا يقصد معناه وقوله دليل لقوله ما لا يقدمه الخ وليس متعلنا بالتأكيدي (قوله
 يؤاخذكم كما كتبت قلوبكم) قال الكرماني أي عزمت عليه اذ كسب القلب عزيمته ونيتة وفيه
 دليل لما عليه الجمهور من أن أفعال القلوب اذا استقرت يؤاخذ بها وقوله صلى الله عليه وسلم ان الله
 تجاوز لا تفتي عما حدثت به أنفسها ما لم يتكلموا أو يدعوا أو يحول على ما اذ لم يستقر فانه لا يمكن
 الا فتكالك منه وفيه نظار (قوله وقال أبو حنيفة رحمه الله الخ) في الهداية الايمان على ثلاثة أضرب
 يمين الغموس ويمين منعقدة ويمين لغو فالقسموس هو الحلف على أمر ما من متعده الكذب فيه فهذه
 اليمين يأثم فيها صاحبها ولا كفارة فيها الا التوبة وقال الشافعي فيها الكفارة والمنعقدة ما يحلف على

على مسطح لا فترائه على عائشة رضی الله
 تعالى عنها أوفى عبد الله بن رواحة حلف
 أن لا يكلم خنته بشي من النعمان ولا
 يصلح بينه وبين أخته والعرضة فعله بمعنى
 المعقول كالقبيضة تطلق لما يعرض دون
 الشيء ولله عرض للامر ومعنى الآية على
 الأول ولا تجعلوا الله حاجرا لما سلمتم عليه
 من أنواع الخبير فيكون المراد بالإيمان
 الامور المحلوف عليها كتوابعه عليه السلام
 لابن مسرة اذا حلفت على يمين فرأيت غيرها
 خيرا منهن فأنت الذي هو خير وكفر عن عينتك
 وأن مع صلته اعطف بيان لها واللام صلة
 عرضة لما فيمن معنى الاعتراض ويجوز
 أن تكون للتعليل ويتعلق أن بالنهل أو
 بعرضة أي ولا تجعلوا الله عرضة لأن تبروا
 لاجل ايمانكم به وعلى الثاني ولا تجعلوه
 معرضة لآيمانكم فتبدلوه بكثرة الحلف
 به ولذلك ذم الحلاف بقوله ولا تطع كل
 خلاف مهين وان تبروا له للنهي أي أنها كم
 عنه ارادة تركه وتقواكم واحد الاحكام بين
 الناس فان الحلاف مجتري على الله والمجتري
 عليه لا يكون برامة تقيا ولا مؤنوقا له في
 اصلاح ذات اليمين (والله سميع) لايمانكم
 (علميم) بآياتكم (لا يؤاخذكم الله بالغفوي
 آياتكم) الغفوا الساقط الذي لا يعتد به
 من كلام وغيره ولغو اليمين ما لا يقدمه
 كما سبق له اللسان أو تكلم به جاهلا لعناه
 كقول العرب لا والله وبلى والله ليريد
 التأكيدي لقوله (ولكن يؤاخذكم بما كتبت
 قلوبكم) والمعنى لا يؤاخذكم الله بعقوبة
 ولا كفارة بما لا قصد معه ولكن يؤاخذكم
 بهما أو بأحدهما بما قصدتم من الايمان
 وواطأت فيها قلوبكم ألسنتكم وقال أبو
 حنيفة اللغو أن يحلف الرجل بناء على ظنه
 الكاذب والمعنى لا يعاقبكم بما أخطأتم فيه
 من الايمان ولكن يعاقبكم بما نعتدتم
 الكذب فيه (والله عفو) حيث لم
 يؤاخذ بالغو

أمر في المستقبل أن يفعل أو لا يفعله وإذا حدث فيها زمتها الكفارة لقوله تعالى ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الإيمان وعين العقرب أن يخاف على أمر ما من وهو بظن أنه كما قال والامر بخلافه فهذه العين تزجوا أن لا يؤاخذ الله بها صاحبها انتهى يعني ولا كفارة فيها أيضا وهذا ما سمعته كتب الفقه وقوله تربص للتوبة أي تركه وأمهله لاجل أن يتوب الله عليه والعاصي المصراستدراج له (قوله أي يخافون على أن لا يجامعوه من الخ) الإيلاء من الآية وهي القسم لكنه خص بقسم مخصوص والقسم انما يتعدى بالياء أو بعلى كما قسم بالله على كذا فنقل الطيبي أن هذا الفعل يتعدى عن وعلى وقال التحرير أنه الوجه الجاري في جميع الموارد ونقل أبو البقاء عن بعضهم من أهل اللغة أنه يتعدى عن وقيل انما يتعدى على وقيل بمعنى في وقيل لأنه ممنوع ذلك ضمنه معنى متباعدين أو متباعدتين أو جعله ظرفا مستقرا أي استقر لهم من نسائهم تربص أربعة أشهر وقوله فاعل الظرف هو مذهب الاخش حيث يجوز عمله وان لم يعتد وغيره يمنع وقوله أضيف الى الظرف على الانساع أي بأن جعل مفعولا به ونقل عن بعضهم أن الاضافة على معنى في فلا تسمع على القول به وهو مذهب كوفي (قوله ويؤيده فان فاء الخ) فانم التعقيب والاتباع الشافعي رحمه الله تعالى بصرحها وقوله سمع يقتضى التلفظ بالطلاق وأنه لا يقع بنفس معنى المدة إذ عزم الطلاق لا يسمع عادة وان كان أهل السنة يجوزون سماع غير الأصوات وهم لما رأوا كذلك أولواها بأن النساء المتعقبيل للتعقيب لانه يقع عقب الاجال ذكرا وتقديرا وأيضا هو لا يخولون ذنبا تسمع ووسوسة يعاها فجعل كأنه يسعها ولا يخفى انه كماه مخالف لظاهر وأبده في الكشف أيضا بأنه مروى عن كثير من الصحابة لانهم فهمه من الآية وتفصيله في الفروع وقوله او ما تعرض في نسخة توخى أي قصد وقوله سمع اطلاقهم اشارة الى أنه مؤيد لمذهبهم كما قدمنا (قوله الإيلاء في أربعة أشهر فادونها) الاصح مما فوقها أي فيما يجاوزها من الزيادة على الأربعة للاتفاق من الحنفية على أن أقل المدة أربعة أشهر مع شرط الزيادة عند الشافعي رحمه الله وقوله بأحد الأمرين أي التي أو التطلق (قوله يريد بها المدخول بهن الخ) لانه لا عدة على غير المدخول بها وعدة غير ذوات الاقرباء بصغر أو كبر بوضع الحمل أو الأشهر وتزك قيد الحرية ولا بد منه إذ عدة الامه قرآن لانه سببه عليه وهل هو عام مخصوص أو مطلق مقيد ذهب في الكشف الى الثاني فقبل انه نبي لماعليه الجهور ومن أن الجمع المعروف بالام عام مستغرق لجميع الافراد وذهب الى أنه لا عموم فيه ولا خصوص بل هو موضوع للجنس الجوع والجنسية معنى قائم في الكل والبعض والتعيين دائر مع الدليل والمجرب أنه كثيرا ما يتولى في المطلق أطلق لتناول جميع الافراد وفي مثل العالمين انه جمع لتناول كل ما سمي به وفي قوله وما الله يريد ظلما للعالمين انه تكسر ظلما لجمع العالمين على معنى أنه لا يريد شيئا من الظلم لاحد من خلقه والاقرب أن يقال هو عام خص منه المذكورات يعني أن في كلامه تناقضا وفيه بحث (قوله خبر عنى الامر الخ) قال التحرير ظاهره أن المضارع الواقع خبر في معنى الامر فيقع الانشاء خبر المبتدأ بتقدير القول أو بدونه كما ارتضاء هو وأورد عليه أن الواقع موقع الامر الجملة بتمامها من غير محذور وان الزمخشري أشار اليه بقوله أصل الكلام ولتربص المطلقات ثم ذكر أن وجه هذا الجواز تشبيه ما هو مطلوب الوقوع به وهو متحقق الوقوع في الماضي كما في رحمه الله والمستقبل أو الحال كما في هذا المثال وبهذا ظهر أن قوله وكان الخ تسامح والصواب فكانن يقتل البتة فهو يخبر عنن بوجود ذلك منهن في الحال أو الاستقبال وفيه نظر إذ لا تسامح بالنظر لتفسر الامر مع أنه ان كان بالنسبة الى الاخبار فانه امر فرضي تقديري وقوله وبناؤه الخ اما التكرار الاسناد واما لان لما ذكر المبتدأ اشعرت السامع بأن هذا الحكم عليه فاذا ذكرته كان أوقع عنده من أن تذكر الحكم ابتداء وقد بين ذلك في شروح المفتاح أتم بيان وقوله وكان الخطاب الظاهر أنه على زنة الفاعل وأما ان كان على زنة المفعول فنقد كبره لان الخطاب به في الحقيقة الحكم فان كان التسامح مبتدأ ويل الشخص أو التريق ونحوه فلا يراد ما قيل الظاهر الخطابية الاترى الى

(حليم) حيث لم يجعل بالمؤاخذة على بين الحديث تربصا للتوبة (لذين يؤتون من نسائهم) أي يخافون على أن لا يجامعوه من والايلاء الحلف وتعديته بعلى ولكن لما نهن هذا القسم معنى البتة عدى بن (تربص أربعة أشهر) مبتدأ وما قبله خبره أو فاعل الظرف على خلاف سبق والترص الانتظار والتوقف أضيف الى الظرف على الانساع أي لهولى حق التلبس في هذه المدة فلا يطالب بنى ولا طلاق ولذلك حال الشافعي لا إلا الاكثر من أربعة أشهر ويؤيده (فان فاء الخ) رجوعا في ايمن نالحت (فان الله غفور رحيم) للدولى انم حننه اذا كفر او ما تعرض بالايلاء من ضرار المرأة ونحوه بالنسبة التي هي كتابتوبة (وان عزوا الطلاق) وان سمعوا قصده (فان الله سمع) اطلاقهم (علمين) بفرضهم فيه وقال أبو حنيفة الإيلاء في أربعة أشهر فادونها وحكمه أن المولى ان قام في المدة بمادونها وحكمه أن المولى ان عجز صمغ النى بالوط ان قدر وبالوعدان عجز صمغ النى وزم الواطى أن يكسر والابان بتبعدها بطلقة وعندنا يطالب بعد المدة بأحد الأمرين فان أي عن ما طلق عليه الحاكم (والمطلقات) يريد بها المدخول بهن من ذوات الاقرباء لمادات الآيات والاشبار أن حكم غيرهن خلاف ما ذكر (تربصن) خبر بمعنى الامر وتغييرا لمباركنا كيد والاشعار بأنه مما يجب أن يسارع الى امتثاله وصحان الخطاب قصد أن يمثل الامر في خبر عنه كقولك في الدعاء رحمت الله وبناؤه على المبتدأ يزيد فضل تأكيد

قول الزمخشري فكأنهن امتثلن الامر بالتربص فهو يجزئ عنه موجودا والداعي الى اعتبار هذا أنه لو كان خبرا لزم تخلف اخباره تعالى فيمن خالف ذلك لم يعمل على ما ذكرناه وجهه بليغ معروف مثله في كلام العرب ومنهم من قال انه خبر بمعنى أنه هو المشروع الذي تفعله النساء اذا امتثلن فهو معتمد على فلا يلزم تخلف خبره تعالى وهكذا كل ما ورد منه ولا حاجة الى تأويله وليس التخصيص أقرب من التأويل المذكور نعم له وجه لكن الاول أولى (قوله تهيج وبعث الخ) بيان لتكثرة ذكر النفس هنا وعدم ذكرها في الاية لأن في الاية لم يحصل لهن الفارقة وحرمه القربان ليحقق لهم طموح يحتاج الى تأكيد ذكر النفس كما هو المعهود في ذكرها والطموح الميل الى الشيء ومنازعة النفس (قوله نصب على الطرف أو المفعول به الخ) تربص بمعنى انتظرت بعدى المفعول واحد فان كان هذا ظرفا فمفعوله مقدر تقديره مضيا أيضا فلذا لم يبينه لأنه يدل عليه ما ذكر أو يتربصن الازواج أو التزويج وهو المفعول بتقدير مضاف أى مضى ثلاثة قروء (قوله وقروء جمع قرء الخ) بفتح القاف وضمه وأهل اللغة على أن القرء مشترك بين الطهور والحيض ووروده لكل منهما في الاستعمال والحديث مفروق عنه وكلام الزمخشري مشعر بأنهم اختلفوا في معناه ووضعه وتعقبه في الكشف بأن الخلاف انما هو في الاكثر والراجح وما المراد به في هذه الآية واليه أشار المصنف رحمه الله بقوله وهو يطلق للحيض أى يستعمل له والا فاطهار على الحيض وأثبت به هذا الحديث وهو صحيح أخرجه أبو داود والنسائي عن عائشة رضيت الله عنها وهو صريح في ارادة الحيض لان ترك الصلاة فيه ثم أثبت استعماله في الطهور أيضا لكن لافيه مطلقا بل اذا عقب حياضا بقول الاعشى من قصيدة يدح بها هودة أولها

أجبتك تيا أم تركت نذاثكا • وكانت قنولا للرجال كذا لكا

حتى أتى الى قوله في مدحه

ولم يسبح في العلياء سعيك ماجد • ولا ذروا نافي الحي مثل ناثكا

وفي كل عام أنت جانهم رحلة • نشدت لاقصاها عزم عزاثكا

مورثة ما لا وفي الجسد رفعة • لما ضاع فيها من قروء نساثكا

يعنى أن الفزوشعة عن وطء نساءه في الاطهار اذ لا وطء في الحيض فهو متعين كما في قوله قوم اذا ساروا بشدوا ما زرعهم • دون النساء ولو بان باطهار

وأما تأويل الزمخشري له بأنه يجاز عن العدة لتصير كتابه عن طول العدة أو يراد به الوقت فانه يرد بمعناه كقوله • قرء التراب أن يكون لها قطر • وقيل أصل معناه الوقت فلذا يستعمل للحيض والطهر فلا يخفى بعده ولذا لم يلتفت اليه المصنف رحمه الله (قوله وأصله الانتقال من الطهر الى الحيض الخ) هذا استدلال بالمعقول في جواب استدلال الحنفية به حيث قالوا لان الحيض هو الدال على براءة الرحم المقصودة من العدة بأنه معنى الانتقال من الطهر الى الحيض لانه الدال على براءة الرحم لا الحيض لكنه قيل انه مكابرة وقوله لا الحيض يصبح رفعة عطف على هو ونصبه عطف على اسم ان وهذا لا ينافي قوله فيما مضى طهر بين حيضتين لما فيه من الانتقال أيضا وهو أحد قول الشافعي رحمه الله قال في المنهاج وهل يحسب طهر من لم تحض قرأ قولان بنساء على أن القرء انتقال من طهر الى حيض (قوله تعالى فطاهوهن اعدتهن الخ) فاللام هنا للتوقيت كما في قوله أقم الصلاة لذكرك الشمس والمعنى فطاهوهن وقت عدتهن فيعلم منه أن المراد من العدة الطهر لا الحيض اذ الطلاق انما يشرع فيه والطلاق في الحيض منهي عنه وهم أجابوا عنه بان المراد فطاهوهن مستقبلا لعدتهن كما يسأل لقيته ثلاث من الشهر أى مستقبلا منه وقيل انه لا يدفع التمسك بل يقوى به لانه انما يقال ذلك حيث يتصل الفعل بأول الثلاث واذا اتصل التطلقين بأول العدة كان بقية الطهر الذي وقع فيه التطلقين محسوبا من العدة وفيه المطلوب وأما الاستقبال لاعلى وجهه الاتصال بل مع تحلل الفصل فليس مدلول اللفظ

(بأنفسهن) تهيج وبعث لهن على الترابين
فان نفوس النساء طواخ الى الرجال فأمرن
بأن يقمعنها ويحمتها على التربص (ثلاثة قروء)
نصب على الطرف أو المفعول به أى يتربصن مضيا
للمعنى كقوله عليه الصلاة والسلام دعى الصلاة أيام أقرانك والظاهر الاصل بين
الحيضتين كقول الاعشى
مورثة ما لا وفي الحي رفعة
لما ضاع فيها من قروء نساثكا
وأصله الانتقال من الطهر الى الحيض وهو
المراد به في الآية لانه الدال على براءة الرحم
لا الحيض كما قاله الحنفية لتعوله تعالى فطاهوهن
لعدتهن أى وقت عدتهن والطلاق المشروع
لا يكون في الحيض

ولاشهور والاستعمال ورد بأنه كلام مختص لان وجود البقية عمالا لدلالة غايه ولو سلم فانقضاءه
 للضرورة وفيه تأمل (قوله وأما قوله صلى الله عليه وسلم الخ) أخرجه أبو داود والترمذي وغيرهما
 من حديث عائشة رضي الله عنها وأشار الى أن الحديث معارض له فحفاظا يرجع الى غيره من الأدلة
 وقوله فقلت العدة الخ الإشارة الى الطهر وجنس العدة للمقدارها اذ لم يذكر طهران وأشار بقوله
 رواه الشيخان الى أنه معين فيه الطهر وروايته أقوى مما قبله وفي معارضة هذا البحث لان الكلام
 في العدة التي تعقب الطلاق لافي العدة التي يتبع فيها الطلاق وحديث الشيخين في الشافعي ولا نزاع في أن
 سنة الطلاق أن يسهل ون في طهر لا جماع فيه فدلالة الحديث على مدعاء ممنوعة وفي الحديث كلام
 في شروح البخاري فينظر (قوله وكان القياس الخ) لانهم ثلاثة وهي أقوا لا قروه وقيل في وجه
 اختياره انه جمع قري بالفتح وجمعه على أفعال شاذ وفيه نظر وكان مراده أن القروه في جميع المطلقات
 ككثيرة والثلاثة التي لكل فرد تضاف اليها على معنى من التبعيض نسبة عند من أبتها وقدمت انبساطا
 في معدودات ومع لومات والمختصرى اختار أنه من وضع الأدلة موضع الكثرة لان اقراء أقل من قروه
 في الاستعمال فنزل منزلة المعدوم وجمع التله اذا عدم استعمال جميع الكثرة لهما كما كسه كما نقرر
 في النحو وكان المصنف رحمه الله ليسمى قوله استعماله لان اثباتها مشكل وقال الحريري في الدرر المعنى
 لتبرص كل واحدة من المطلقات ثلاثة أقراء فلما أسند الى جماعة من أقي بانقضاء قروه على الكثرة المرادة
 والمعنى الملووح انتهى وهو مراد المصنف رحمه الله واليه أشار الطيبي وأما جواب المصنف بأنها أقراء
 بالنسبة لكل امرأه وبالنظر الى الجميع قروه كثيرة فقبل انه بعيد الملاحظة الافراد فيه لا الجميع اذ ملاحظة
 الجميع بأبائها ثلاثة فقامل (قوله من الولد والحيض الخ) في الكشف أو الحيض لانها لا يجتمعان وكلام
 المصنف باعتبار الاجتماع في عدة الحمل فان قلت تقدم أن المراد بالمطقات ذوات الاقراء فكيف يكون
 لولا في أرحامهن قلت اذا كثرت الولد وأنكرن الحمل أو أسد طنه كن من ذوات الاقراء وقيل التمهيد على
 هذا راجع الى مطلق المطلقات المذكورة في ضمن المعتمدة وقيل الظاهر الاول اذ ليس الحيض في الرحم
 وانما ينصب من أعضائه آخر تأمل (قوله وفيه دليل الخ) لان ما لا يلم الا من جهتهن يقبل فيه
 قواهن ووجه الدلالة ما قاله الجصاص انه جعله كالأمة عندها المؤمن مصدق فلما وعظها ابتكر
 الكتمان دل على أن القول قواها ودل على أنها اذا قالت أنا نرض لا يحل للزوج وطؤها وانه ان علم
 الطلاق به ففئات حقت طلقت وكذا الوعد بقوله بشيأ آخر كعتق وليس المراد تبيد النبي حتى يحل من غير
 المؤنث بل القصد تباين ذلك بحيث يعد عدم الاقدام عليه من الايمان فان قلت بل المراد التقييد
 اذا الكفار غير مشاطين بالنسوع وأيضا المطلقة الكافرة قد لا تلج عليها العدة كما ذكره الفقهاء قلت عدم
 الخطاب لا يضرنا هنا ما بين في الامول وكون العدة لا كفا في بعض الصور يكفي لمنع التقييد (قوله
 أي أزواج المطلقات الخ) هذا بيان للمراد سواء كان جمعا أو لا وقوله فالضمير الخ المراد بالآية التي
 تنبؤها قوله الطلاق مرتان وعود الضمير الى خاص في ضمن العام أو متبدي في ضمن المطلق واقع في القرآن
 وغيره وهو كعادة الظاهر الخص وقيل الضمير عائدا الى المطلق بتقدير مضاف أي بعولة زوجياتهن والبعولة
 المأبوع والتأنيث على خلاف القياس أو مصدر بمعنى التبعيل وهو النكاح (قوله وأفعل ههنا بمعنى
 لعامل) لان لرد الرجعة للزوج ولا حق للمرأة فيه أو هو باق على أصله والمراد بعواتهن أي حق بالرجعة
 منهن بالآباء وان جهات البناء للملابسة فالعنى أنهم أحق حال تلبسهم بالرجعة منهن وذلك أن تلبسهم
 ارادتها وتلبسها من آباؤها وقد يقال ان آباء المرأة تسمى رجعة للتباس أو المشاكاة أو من باب الصبف أحر من
 الشقاء قال الحريري وليس بذلك وقيل المراد بالبعولة أي حق بالرجعة منهم بالمفارقة كهذا بسرا أطيب منه
 وطبا وقوله في زمان التبرص الجار والمجرور تعلق بالحق وان علق بالرد فالإشارة للنكاح كما قاله
 أبو البقاء (قوله وابتس المراد الخ) لانه لو راجعها للضرر صحت الرجعة بالاتفاق ووجه التحريض

وأما قوله صلى الله عليه وسلم طلاق الأمة
 تطليقتان وعتقتهن أحبضتان فلا يقاوم
 ما رواه الشيخان في قصة ابن عمر مره
 فلا يراجعها ثم يطهر ثم إن شاء أمسك بعد
 تحيض ثم يطهر ثم إن شاء أمسك بعد
 وإن شاء طلق قبل أن تحيض فذلك العدة التي أمر
 الله تعالى أن تطلقها لنفسه وكان القياس
 أن يذكر بصيغة انقله التي هي الاقراء
 ولكنهم يتبعون في ذلك فاستعملوا كل
 واحد من البناءين مكان الآخر ولعل الحكم
 للمعام المطلقات ذوات الاقراء ضمن معنى
 الكثرة فحسن بناؤها (ولا يحل كون أن
 يكون ما خلق الله في أرحامهن) من الولد
 والحيض استعمالا في العدة وابطال الخلق
 والرجعة وفيه دليل على أن قولها ما تمول في
 ذلك (ان كن يؤمن بالله واليوم الآخر)
 ليس المراد منه تقييد في الحمل بآبائهن بل
 التنييد على أنه يشتر في الايمان وأن المؤمن
 لا يجترئ عليه ولا ينبغي له أن يفعل (وبعولتهن
 أي أزواج المطلقات) أحق بردهن) الى
 النكاح والرجعة البين ولكن اذا كان
 الطلاق رجعا لآية التي تتلوها فالضمير
 أخص من المرجوع اليه ولا امتناع فيه كما
 لو كرر الظاهر وخصه والبعولة جمع بعول
 والنساء لتأنيث الجمع كالعامة والخولة
 أو مصدر من قولك بعول حسن البعولة نعت
 به أو أقيم مقام المضاف المحذوف أي وأهل
 بعواتهن وأفعل ههنا بمعنى الفاعل (في ذلك)
 أي في زمان التبرص (ان أرادوا الصلحا)
 بالرجعة لا اضرار المرأة وليس المراد منه
 شريطة قصد الاصلاح للرجعة بل التحريض
 عليه والمنع من قصد الضرر

من نقي الاحقية اذ المريد والاصلاح وهو ظاهر وقوله في الوجوب المخ يعني ان المثلية في مجرد الوجوب
لا في جنس الحقوق كما يتبادر من المثلية وقد صحف بعضهم الجنس بالحسن بالعلماء المهمله والبناء الموحدة
وقال اى اهن حقوق وقت الحبس والمنع وكنهه سقط من نسخة لا وفسر الدرجة بالفضل والزيادة
أو الشرف لان الدرجة المرتبة والمترلة المعتبرة فيها الصعود وأشار بعده الى بعض الحقوق وقوام
وحراس جمع قائم وحارس والزواج يصح فيه كسر الزاى وفتحها والعزير القوي القادر وفسره وما بعده
بما ذكره لا نظام (قوله اى التعلق الرجعي اثنان الخ) جعل الطلاق بمعنى التطبيق لانه مصدر
طلقت المرأة بالتخفيف واسم مصدر والتطبيق كالسلام بمعنى التسليم وهو المراد هنا بلته بالتسريح وجعله
على الرجعي يجعل التعريف للعهد المدلول عليه بقوله ويعواتهن أحق بردهن وحينئذ فالتنبيه على
ظاهرها وتعتيق فامسأ الخ واقبى لا ذكرى وأيده بالحديث وهو مما أخرجه أبو دارود وابن أبي حاتم
والدارقطني (قوله وقيل معناه الخ) في الكشف اى التطبيق الثمري نطقه بعد تعلقه على
التفريق دون الجمع والارسال دفعة واحدة ولم يرد بالرتين التنبيه ولكن التكرير كقوله تعالى ثم ارجع
البصر كرتين اى كرتين بعد كرتين اثنتين ونحو ذلك من التثنية التي يراد بها التكرير بقوله سم ابيك
وسعدك وهو مذهب ابي حنيفة رحمه الله تعالى والجمع بين الطلقتين والثلاث بدعة واستدل
عليه بقول النبي صلى الله عليه وسلم لابن عمر رضى الله تعالى عنهما انما السنة ان تستقبل الطاهر
استقبالا قطعا الكلى قرءة تطليقة قال النخعي الظاهر ان هذا مدلول المثني الذي قصد به التكرير
لان معنى قوائما واحدا بعد واحد عدم الاجتماع في الوجود فما قيل لم يرد أنه ان حل على التكرير
أفاد ذلك بل أراد أن المعنى مرة بعد أخرى وأنه لا ينافي الترتيب والاجتماع اذ لا يراد في ليك مثلا
أن الاجابات لا تجتمع من ولكن لما كان الارسال بدعيهاتين أن يجعل على التفريق ليس على ما يفنى
وامت شعري اذ لم يكن في الآية دلالة على التفريق كيف يكون تعليم الكيفية التطبيق ولما
الحديث فانه يدل على أن جمع الطلقتين أو الاطلاق في طهر واحد ليس بسنة وأما أنه بدعة فلا ثبوت
الواسطة وقد علم من الحديث أن ما روي في قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن من أن المعنى مستقبلات
العدتهن التي هي الحيض لا بعد كون الطلاق قبل العدة ليكون في الطاهر وذلك أنه أمر باستقبال
الطهر ولو كان معنى الاستقبال ما ذكرتم لزم كون الطلاق في الحيض (أقول) هذا وان كان يظن
واردا بحسب النظره الاولى لكنه ليس كذلك لان أخذهم التفريق ليس من مجرد التنبيه بل التنبيه
دال على التكرير والتفريق أخذ من المثني المخصوص وهو مرتان لانه يدل على ذلك لغة واستعمالا
قال الامام الجصاص في الاحكام قوله الطلاق مرتان يقتضى التفريق لاحتماله لانه لو طلق اثنتين معا
لا يقال لهما مرتين وحينئذ تطلق عليه انتهى وهو مراد المدقق في الكشف يعنى ليس مجرد
التكرير يفيد ذلك بل خصوص هذه المادة ولولم يكن من الصيغة لكان ابيك يفيد وليس كذلك
فلا تدفع في كلامه وليس فيه أن الآية لا تدل على التفريق حتى يتعجب منه كيف يكون
تعليم وانما التعجب منه كيف خفي عليه مراده ثم انه خبر يعنى الامر الذي لانه للتعليم كما في قوله
صلاة الليل منى منى فخالفته لاشك في أنها تكون بدعة وتعين أن المراد بالسنة في الحديث الطريقة
المسبوكة لا ما يقابل المباح وغيره حتى يقال انه لا يستلزم أن يكون بدعة بديل أنه أنكروه عليه وأما قوله
وقد علم الخ فقد فرق بينهما بأن الله وم ثم الطلاق في حال الاستقبال وهذا الطلاق عقب الاستقبال فيجوز
أن يستقبل الطهر فاذا جاء بطلق فيه اكل قرءة أى مستقبلا لكل حيض تطليقة ويكون الغرض من ذكر
استقبال الحيض أن يجنب عن تطويل العدة فليتمأمل والتعريف على الوجه الاول للاستفراق
والترتيب ذكرى لكنه خلاف المتبادر ولذا قال المصنف رحمه الله وهو يؤيد المعنى الاول وقوله
بالطاقة الثالثة بناء على المختار من مذهبه وقوله وعلى المعنى الاخير الخ في نسخة عقب باليا هو في أخرى

(واهن مثل الذي علمين بالمعروف) أى واهن
حقوق على الرجال من مثل حقوقهم علمين في
الوجوب واستحقاق المطالبة عليهم الا في الجنس
(والرجال علمين درجة) زيادة في الحق وفضل
فه لان حقوقهم في أنفسهم وحقوقهم المهر
والكفاح وتزويج الضرر ونحوها أو شرف
وفضيلة لانهم قوام علمين وحراس لهم
بشاركون في فرض الزواج ويخون
بفضيلة الرعاية والاتفاق (والله عزير) بقدر
على الاتقان عن خالف الاحكام (حكيم)
بشرعها الحكم ومعالج (الطلاق مرتان) أى
التطبيق الرجعي اثنان لما روي أنه صلى الله
عليه وسلم سئل أين الثالثة فقال عليه الصلاة
والسلام أو تسريح باحسان وقيل معناه
التطبيق الشرعي نطقه بعد نطقه على
التفريق ولذلك قالت الحنفية بالجمع بين
الطلقتين والثلاث بدعة (فامسأ المعروف)
بالمراجعة وحسن المعاشرة وهو يؤيد
المعنى الاول (أو تسريح باحسان)
بالطاقة الثالثة أو بان لا يراجعها حتى تبين
وعلى المعنى الاخير حكم مبتدأ وتخييره طلق
عقب بدعيه كقضية التطبيق

(ولا يجلي لكم أن تأخذوا مما آتيتهم من شياً) أي من الصدقات روى أن جليل بنت عبد الله بن أبي ابن سلول كانت تبغض زوجها ثابت بن قيس فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت لا تأنا ولا ثابت لا يجتمع رأسي ورأه شئ والله ما أعيبه في دين ولا خلق ولكني أكره الكفر في الإسلام وما أطيقه بغضا الذي رفعت جانب الخباء فرأيت أنه أقبل في جماعة من الرجال فاذا هو أشدهم سواداً وأقصرهم قاماً وأقبحهم وجهاً فأنزات واخذت منه بحديقة أصدقها والخطاب مع الخطباء واستاد الاخذ واليات الهم لهم الآخرون بهم ما عند الترافع وقيل أنه خطاب للزواج وما بعده خطاب للحكم وهو يشوئس النظم على القراءة المشهورة (الآن يحافظ) أي الزوجان وقرعها بظننا وهو يؤيد نفسه بالخوف بالظن (الأيقما حدود الله) بقرعها إقامة أحكامه من مواجب الزوجية وقرعها جزوة يعقوب يخاف على البناء للمفعول وابدال أن يعصته من الضمير يدل الاشتغال وقرعها تخافاً وتخيماً يشاء الخطاب (فإن خفت) أي أحكام (الأيقما حدود الله فلا جناح عليهم ما قبلت به) على الرجل في أخذ ما اقتدت به نفسها واخذت وعلى المرأة في إعطائه (تلك حدود الله) إشارة إلى ما حد من الأحكام (فلا تمتدوها) فلا تمتدوها بالهاضمة (ومن يمتد حدود الله فأنزلناهم الظالمون) تعقيب انتهى بالوجه مسابقة في التهديد واعلم أن ظاهراً لا يتبدل على أن الخلع لا يجوز من غير كراهة وشقاق ولا يجتمع ماساق الزوج إليها فضلاً عن الزائد ويؤيد ذلك قوله عليه الصلاة والسلام أي الأمر أنسأت زوجها طلاقاً في غير ماس فخرام عليها راحة الخنة وما روى أنه عليه الصلاة والسلام قال لجيله أنزدين عليه حديثه فضالت أذنه وأريد عليها فقال عليه الصلاة والسلام أما الزائد فلا

عقب به فعل ماضٍ وشدد والمعنى واحد وهو إشارة إلى معنى الفاعل في قوله فاستاد الامام الشجر عرف أو التسميح باحسان اغنايتهم وقيل المطلقات لا يعدها يعني أنها للترتيب على التعليم أي إذا علمت كيفية التطلق فالواجب أحد الأمرين وهو تخيير مطلق وعلى الأول تخيير بين الطلاقين (قوله من الصدقات) يقع الصاد وكسرها وفي نسخة من الصدقات جمع صدقة بفتح الصاد وضم الدال وصدقة بضم الصاد وسكون الدال وهو المهر (قوله روى أن جليل بنت عبد الله بن أبي ابن سلول الخ) قال شرح الكشاف الصواب أخت عبد الله وقال الطيبي رحمه الله انه روى من طرق شتى وليس فيها التي رفعت جانب الخباء الخ (قلت) قال خاتمة الحفاظ السيوطي رحمه الله كلاهما صواب فان أباهما عبد الله بن أبي رأس المناقذين وأخوهما صحابي جليل واسمه عبد الله أيضاً ثم اخذت قديماً هل هي بنت عبد الله المناقذين أو أخته بنت أبي والذي رحمه الحفاظ الأول قال الدمياطي هي أخت عبد الله شقيقة أمها خولة بنت المنذر وروى المدارقي أن اسمها زينب قال ابن حجر فاعل لها اسمين أو أحدهما لقب والأخيه له أصح ووقع في طريق آخر أن اسم امرأة ثابت حبيبة بنت سهل قال ابن حجر والذي يظهر أنها قصتان له مع امرأتين أصح الحديثين وما نقاه الطيبي ليس كما قال فإنه كثيراً ما يعده على الكتب الستة وسندى أحد والمداري وليس فيها وقد روى ابن جرير ما ذكره المصنف رحمه الله أنه ليس في شئ من الروايات أن هذه القصة سبب نزول الآية وسلول غير منصرف للعلمة والتأنيث لأنه اسم أمه وقوله لا تأنا ولا ثابت أصح لاجتماع أنا وثابت ومعنى أكره الكفر في الإسلام أخاف أن يفضي إلى ما هو كافر في الدين وقد يقال المراد كفران العشير وليس بذلك يعني أكره أن أقع من شدة بغضه في الكفر في أشاء الإسلام بأن لا يأتي بما أوجب الله على من حقه أبان أعيب خلق الله وجمع الراسين كناية عن المضاجعة وقوله ما أعيبه بضم الناء ووقع في الكشاف ما أعيب عليه والعب اللوم والمعاملة وأعيبه أزال عتابه ككشاه ويحفل أنى لأصير زوجة له لأن العتية يكنى بها من المرأة كما وقع في الحديث ووقع في نسخ أعيبه من العبد وله وجه وقيل هو من العتية وهي الكراهة (قوله والخطاب مع الحكم الخ) جعل الخطاب الأول للحكم وان كان خلاف الظاهر يتسقى النظم وأوله بأن استاد الاخذ واليات لهم مجاز لانهم أمرت عند الترافع وانما قدمه بوقت الترافع ليرافق الواقع والآخر بالامر بكنى اصحة الاستاد (قوله وقيل انه خطاب الخ) هذا الوجه جوز في الكشاف وقال ان مثله غير عزيز في القرآن ولم يررضه المصنف رحمه الله لما فيه من تشوئس النظم على القراءة المشهورة وهو بناء الفاعل في يخاف مع الغيبة اذ الظاهر حينئذ الا أن تخافوا وأزواجكم أن لا تشيؤوا حدود الله ولولا التفت كان ينبغي له أن يقول الآن يخافوا وأزواجهم وفيه أنه لا يختص التشوئس بالمشهورة اذ الظاهر على بناء المفعول الا أن تخافوا وأزواجكم أو يخافوا وأزواجهم كما قيل وتشوئس النظم ليس من جهة التنبيه والجمع لان التنبيه باعتبار أنهم ما جنسان والجمع كثرة الافراد بل لاقتراق الخطاب في الموضوعين على خلاف التبادر واستاد الخوف أو إلى الزوجين وثانياً إلى الحكم وعلى قراءة المجهول الخوف مستند إلى الحكم في الأول تقدير اولى الثاني تصرحاً فيضف التشوئس وقيل انه لا يبعد أن يكون الخطاب مقصوداً به مخاطب دون مخاطب كأنه قيل يا أيها الناس أو يكون للزوج والحكم ويصرف إلى كل منهم ما يليق به من الأحكام (قوله الا أن يخافوا الخ) وكذا أحدهما كما في الحديث المذكور وتنسب عدم الإقامة بالترك إشارة إلى أنه لو كان للجز لا ينبغي الاخذ (قوله وابدال الخ) قيل انه على نزاع الخافض وقول أبي البقاء انه متعدد لفه وروى من ردود وقوله فلا جناح عليهم ما فاتهم مقام الجواب أي فروها فانه لا جناح عليهم واتعقب النهي بالوجه ظاهر لان وصفه بالظلم من المتعم وعبد والتعدي بشعره فلا يقال الظاهر تعقب النهي بدمته تخالفه مخالفة فيه (قوله واهم الخ) الكراهة والشقاق مأخوذان من عدم إقامة حقوق الزوجية وقوله ولا يجتمع ماساق الزوج إليها يعني من من التبعضية في قوله مما والاستثناء لا يبعد الاحتمال ما نهي عنه

لكن الجهور وجوزوه لان عدم الجناح لا ينعصر في واحد بنصر ما يتقوهن كما بنصره ظاهر الاستثناء
حيث كان يعنى الأريحا فالخبر يندرج في أريحا وذواشأ أمأ آتوه ولدالم يقتصر على الاستثناء وضم اليه
فان ختم الخ لكن عموم ما فتدت بشعر يجوز الزيادة أيضا ولا يقبل أنه جائز في الحكم وقيل عليه ان
النظم يفيد عدم الجناح لا بمجرد عدم البطان والفساد فتأمل ووجه استكراهه والمنع منه ظاهر الآية
والحديث لكن النهي لا يقتضى البطان في العقود كالتنهي عن البيع وقت نداء الجمعة كقوله الفقهاء
(قوله واختلف في أنه الخ) هذا هو الظاهر والظاهر أنه طلاق وأنه منفرع على قوله الطلاق مرتان أو أن
ما ذكره بيان حكم الطلاقين وان منها ما هو بدهاء وما هو بدهونه أو قوله فان طلقها بيان الحكم الثالثة
لابيان مرتبة وشراعتها وروى أن قوله أو تسريح باحسان اشارة الى الثالثة فيزيد قطعاً ولو سلم الاقول
لزم اختصاص ما ينسب من حكم الطلع بما بعد المزين وليس كذلك ويجوزنا يقع الميم والجيم وأن يكون
ما ليس له عوض وأورد على قوله أنه متعلق بقوله الطلاق مرتان أنه يقتضى اختصاص عدم الحل بعد
الثلاث بما اذا كانت الثالثة بعد تكرار الطلاق مع التفريق أو بعد طلاقين رجعتين على نفسى
الطلاق مرتان فالظاهر أن يفهم قوله الطلاق مرتان بالطلاق المستعقب للتفصيل سواء كان التسكاح
أو الرجوع (أقول) اختصاصه بذلك مقرر وهو لا يقتضى نفي ما سواه وقد فسك ظاهره ببعض السلف
لان الطلاق الثلاث الدفنى كان على عهده صلى الله عليه وسلم واحدة رجعية كافي صحيح مسلم وغيره من
كتب الحديث الى أوائل خلافة عمر رضى الله عنه فلما رأى كثرة أمهات ثلاثاً انعقد الاجماع عليه
حتى شطوا من يحكم بخلافه وقوله حتى تزوج مجهول أو مضارع وأصله تزوج وقوله يستندى بعض
التسريح يستند ووجه التعلق بظاهرة أن التسكاح اشترى في العقود به ورد النص (قوله لما روى أن امرأة
رفاعة الخ) هو رفاعة بن شمول القرظى صحابى مشهور والحديث صحيح عن عائشة رضى الله عنها ورواه
في المواطن مسالاً فالطلاق امرأته ثمة بنت وهب وساق الحديث وفي مسند ابن مقاتل انها فأنشئت بنت
عبد الرحمن بن عتيك وأنها كانت تحت رفاعة بن وهب بن عتيك ابن عمها قال أبو موسى الظاهر أن
القصة واحدة وقال السجهاوى السياق يقتضى أنهم اقصدان والزبير هنا يقع الزاى وكسر الباء الموحدة
وليس بالضم والتصغير كبن الزبير المشهور وقوله وان مامعه مافي التسريح كتبت مفصلة وهى موصولة ولو
وصلت كانت أداة وهى صحيحة أيضا وهى التوب طرفه تريد أنه عين لا يتشرد كره وعسيلة بالتصغير
عمل قليل لانه يكفى منه ما قبل من العمل كذهبية اسمة يرت لاهنى ولذنه وى الاساس من المستعار
عسلتان للفرجين لانها مامطنة اللتاذ وفي الكشف انها ثبت ماشاء الله ثم رجعت وقالت انه كان
قدمى فقال لها كذبتى فقولك الاول فلا صدقك فى الآخر ثم أنت أبابكر رضى الله عنه بهذا النبى
صلى الله عليه وسلم وقالت أرجع الى زوجى الاول فقال لها عهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لان
ما قال فلا ترجعى فلما قبض أنت عمر رضى الله عنه وقالت له مثل ذلك فقال لها ان أتيتى بعد هذا لارجنك
قال العمير قوله لارجنك مبالغة فى التهديد لاشاره بأن ما تبغيه زنا (قوله فلا آية مطلقه قیدها السنة)
وهو جائز كخصيصه بالخبر المشهور الملق بالموتور وهذا منه ولو قيل انه نصير للتسكاح المراد منه الجماع كما
فى الوجه الآخر لكان أقوى (قوله والحكمة الخ) الحكم هو التشديد الذى يشق عليهم ثم اذا اختار ذلك
يكون له العود لما يحبه ويرغب فيه فالعود اما من فروع معطوف على الردع أو مجرد معطوف على
التسرع ووجه الردع الاثمة من نكاحها بهد جاع آخر (قوله وقد لعن رسول الله صلى الله عليه
وسلم الخ) أخرجه أحمد والترمذى والنسائى وابن ماجه ومن طرق أخر عن ابن مسعود رضى الله عنه
وهو حديث صحيح عن ابن عباس رضى الله عنه او هو لا يدل على عدم صحة التسكاح لما مر أن المنع عن
العقد لا يدل على فساده وتسميته محلا لا يقتضى الصحة لانه سبب الحل وسماه فى الحديث التيسر المستعار
وفيه لطف وحسن اتفاق لا يجتنى فان قلت اذا كان العقد صحيحا والتفصيل لازم بشرع ما لعن رسول الله

والجهور واستكراهه ولكن نفذوه فان المنع
عن العقد لا يدل على فساده وأنه يصح بالنظر
المفاد اذ فانه تعالى سماه اقداء واختلف فى
أنه اذا جرى بغير لفظ الطلاق هل هو فسخ
أو طلاق ومن جملة صحة الاحتج بقوله (فان
طلقها) فان تعلقه للخلع بعد ذكر الطلاقين
يقتضى أن يكون طلاقاً رابعاً لو كان الخلع
طلاقاً الاظهر أنه طلاق لانه فرقة باختيار
الزوج فهو كالطلاق بالمعنى وقوله فان
طلقها متعلق بقوله الطلاق مرتان نفسى
لقوله أو تسريح باحسان اقتصر بينه ما ذكر
الخلع دلالة على أن الطلاق يقع بمجاناة
وبعوض أخرى والمعنى فان طلقها بعد
الثلاثين (فلا يخل له من بعد) من بعد ذلك
الطلاق (حتى تنكح زوجاً غيره) حتى تزوج
غيره والتسكاح يستند الى فصل منهما
كل تزوج وتعلق بظاهرة من اقتصر على العقد
كبن السيب وانفق الجهور على أنه لا بد من
الاصابة لما روى أن امرأه رفاعة قالت
لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان رفاعة
طلقت فى بيت طلاق وان عبد الرحمن بن الزبير
تزوجنى وان مامعه مثل هدبة الثوب فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم أن زيد بن أن
ترجى الى رفاعة قالت نعم قال لاسى تذوقى
عسلته ويذوق عسلتك فلا آية مطقة
قيدت السنة ويحتمل أن يفسر التسكاح
بالاصابة ويكون العقد مستفاداً من لفظ
الزوج والحكمة فى هذا الحكم الردع عن
التسرع الى الطلاق والعود الى المطلق ثلاثاً
والرغبة فيها والتسكاح بشرط التخليل فاسد
عند الأكثر وجوزوه أبو حنيفة مع الكراهة
وقد اعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المحلل
والمحلل له (فان طلقها) الزوج الثانى (فلا
جناح عليهما أن يتراجعا) أى يرجع كل من
المرأة والزوج الاقوال الى الأجر بما راج

صلى الله عليه وسلم قلت صحته مما اتفق عليه الفقهاء والصلابة رضى الله عنهم والتابعون الا انه مبنى على الطلاق وهو ابيض الحلال وفاعله مذموم وهو كبيرة عند الشافعي للغة والحديث محمول على ما اذا شرط في صلب النكاح أن يطلق ونحوه من الشروط المفسدة وبدون ذلك كرهه ولا عبرة بما أضمر في النفس ولا بما تقدم النكاح وعن ابن عمر رضى الله عنهما ما نه زنا وأمر برجمهما وبه أخذ الثوري والظاهرية واللغة كما قيل مخصوصة بنسخة مكسبا أو عن قال تزوجت بالاحلها فلا يدل على عدم العصية (قوله وتفسير الطلق بالعلم الخ) وقيل ان هذا التفسير غير صحيح افظا ومعنى أحامعنى فلانه لا يعلم ما في المسئلة قبل يقيننا في الاكثر ولفظ الان أن المصدرية علم في الاستقبال فلا تقع به سد ما يقيد العلم كما صرح به النصارى كذا في الكشاف وشروحه ورد بأنه يعلم المستقبل وتيقن في بعض الامور وهو يكفي للعصية فيها وبأن سيويه رحمه الله أجاز ما علمت الا أن يقوم زيد وقد جمع بعض المغاربة بين كلام سيويه وكلام غيره بأن يراد بالعلم الطلق القوي كقوله فان علموهن ومناات وقوله

وأعلم علم حق غير ظن * وتقوى الله من خير العتاد

فقوله علم حق يفهم منه أنه قد يكون علم غير حق وكذا قوله غير ظن يفهم منه أنه قد يكون العلم بمعنى الظن وما يدل على أن علم التي بمعنى ظن تدخل على أن الناصبة قول جرير

يرضى عن الناس ان الناس قد علموا * أن لا يرى مثلنا في خلقه أحد

فليس غلطا لالفاظ ولا معنى بل هو صحيح رواية ودراية وقيل انه غير مبني من اذ كيف يقال في الآية ان الطلق بمعنى اليقين ثم يجعل اليقين بمعنى الطلق المسوخ لعمه في أن الناصبة وقوله ان الانسان قد يجزم بأشياء في الغد مسلم لكن ليس هذا منها وان سادس المفعولين أو الأول والثاني محذوف أو هو مفعول على قول انتهى وهو لم يتفق على مراده لان ما نقله من الجمع غير مسلم عنده فلذا جعل الطلق بمعنى اليقين أو أنه ظن قوي يشبه اليقين وقوله ان الانسان قد يجزم الخ بيان لا بطل تلك المقدمة بقطع النظر عما نحن فيه مع أنها غير صحيحة في نفسها لانها تقتضى أن لا يصاغ من العلم فعل مستقبلي حقيقة أصلا وليت شعري لم يجعروا بهذا الدليل مثل ان يعلم أن تقوم الساعة وأى منافع لها فان قالوا انه أمر سماوي فتوهم المنافة فهذا سيويه رحمه الله شيخ العربية أثبتته والمخالف فيه أبو علي الفارسي (قوله ويعملون بمقتضى العلم) انما يقيد به لانه المتصور بالبيان قبل ويخرج الصبيان والجانين (قوله والاجل يطلق الخ) قال الزمخشري والاجل يقع على المدة كما هو على آخرها يقال لعمر الانسان أجل وللموت الذي ينتهي به أجل وكذلك الغاية والامديقول الثوريون من لا ابتداء الغاية والى لانتهاء الغاية وقال

كل حي مستكمل مدة العمر * ومود اذا انتهى أجله

ويتسع في البلوغ أيضا فيقال بلغ البلاد اذا اشار فيه وداناه ويقال قد وصلت وما وصل وانما اشارف فالغاية أوقعت على جميع المسافة اذ ليس للنهاية بداية يصح دخول من قبلها ثم لو كان كذلك لم يضر اذ لو كانت النهاية متميزة ذات ابتداء وانتهاء كانت الغاية مطلقة على الجميع أيضا في هذا التركيب وهو المدمى على أن الغاية اسم للنهاية يتوسع فيها بالاطلاق على الجميع قال الازهرى الغاية أقصى النبي وأما قول من قال ان الشيء له غاية ان ابتداء وانتهاء فلا يدل قول الثوريين فقد ورد بان الابتداء انما يصلح غاية اذا كان الابتداء من المقابل لانه غاية من حيث كونه مبتدأ (وفيها بحث) فان مقابلة من بالي تنافي ما ذكره فن يقول ان الغاية الطرف مطلقا وللشيء طرفان بل أطراف يجعل قولهم ابتداء الغاية من إضافة الخاص للعام فلا دليل فيه كما ذكره فنأمل وقوله وللموت أى وقت مشاوفة الموت اذ الموت ليس آخر المدة والبيت المذكور للطرماح ومود بالمهمل به معنى هالك ووقع في بعض الكتب بدل أجله أمده وما ذكره المصنف رحمه الله تعالى أظهر (قوله والبلوغ هو الوصول الخ)

(ان ظنا أن يعيما حد وذا الله) ان كان في ظنهم ما أنهم ما يقين ما حد الله وشرعه من حقوق الزوجية وتفسير الطلق بالعلم هنا غير سديد لان عواقب الامور غيب تظن ولا تعلم سديد لان عقلت أن يقوم زيد لان أن الناصبة لا توقع وهو تافى العلم (ولذلك حدود الله) أى الاحكام المذكورة (بينهم القوم يعملون) يفهمون ويعملون بمقتضى العلم (واذا طلقت النساء قبلن أجلهن) أى آخر مدتهن والاجل يطلق للمدة وانتهائها يقال لعمر الانسان وللموت الذي به ينتهى قال كل حي مستكمل مدة العمر * ومود اذا انتهى أجله وللموت هو الوصول الى النفي وقد يقال بلوغه على الاتساع وهو المراد في الآية بلوغه أن يرتب عليه

فأما **كوهن** معروف أو **سرحون** (معروف) إذا لامه بعد انقضاء الاجل والمعنى فراجعوه من غير ضرار وأخولوهن حتى تنقضي عدتهن من غير تطويل وهو إعادة للحكم في بعض صوره للاهتمام به (ولأنه **كوهن** ضرارا) ولا تراجعوهن إرادة الاضرار بهن كان المطلق يترك المعتدة حتى تشارف الاجل ثم يراجعها تطويل المعتدة عليها فنهى عنه بعد الامر بضده مبالغة ونصب ضرارا على العلة أو الحال بمعنى مضارين (لتعتدوا) لتطولوهن بالتطويل أو الإلباء إلى الاقتداء واللام متعلقة بضرارا إذا المراد تقييده (ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه) بتعريضها للعقاب ولا تتخذوا آيات الله هزوا) بالاعراض عنها والتهاون في العمل بما فيها من قولهم لمن لم يجتد في الامر انما أنت هازئ كأنه نسي عن الهزء وأراد به الامر بضده وقيل كان الرجل يتزوج ويطلق ويعتق ويقول كنت أعب فتزات وعنه عليه الصلاة والسلام ثلاث جدتهن جد وهزلهن جد الطلاق والنكاح هو العناق (واذكروا نعمت الله عليكم) التي من جللتها الهداية وبعثه محمد عليه الصلاة والسلام بالشكر والقيام بحقها (وما أنزل عليكم من الكتاب والحكمة) القرآن والسنة أفردهما بالذكر اظهارا لشرفهما (يعظكم به) بما أنزل عليكم (وانتقوا الله واعلموا أن الله بكل شيء عليم) تأكيديا وتهديدا (واذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن) أي انقضت عدتهن وعن الشافعي رحمه الله تعالى دل سياق الكلامين على افتراق البلوغين (فلا تعضوا لهن) أن يتكهن أزواجهن) المخاطب به الاولياء لما روى أنهم سألوا في معقل بن يسار حين غسل أخته جيل أن ترجع إلى زوجها الاولة بالاستئذان فكون دليل على أن المرأة لا ترجع نفسها اذ لو كانت منتهى ما سئلوا لعضوا لهن معنى ولا يعارض ما سئلوا النكاح اليهن لأنه بسبب توقفه على اذنين

لا يخفى في أنه ليس المعنى على بلوغهن الاجل ووصولهن إلى العدة ولا على بلوغهن آخره بحيث ينقطع الاجل بل على وصولهن إلى قرب آخره فوجب تصدير الاجل بآخر المدة والبلوغ بشارفته والقرب منه فهو من مجاز المشافهة أو استعارة تشبيها للمتقارب الوقوع بالواقع وفي كلام الزمخشري ما يشعر بأن اطلاق الاجل على آخر المدة أو جبهتها بطريق الانساع وأما الغاية والامدفاً آخر المسافة لا المدة كما توهمه عبارته (قوله فراجعوهن الخ) يعني أن الامدفاً مجاز عن المراجعة لانها سببه والتسريع بمعنى الاطلاق مجاز عن الترتيب وقوله وهو إعادة للحكم وهو إيجاب الامدفاً بالمعروف أو التسريع بالأحسان في بعض الصور وهو ضرورة بلوغهن أجلهن للاهتمام كما يشده قوله كان المطلق الخ وهذا أخرجه ابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما وقوله إرادة الاضرار إشارة إلى أنه مفعول له وليس تقدير الإرادة بلازم أو حال أي مضارين (قوله واللام متعلقة الخ) قبل انه متعين على اعراب ضرارا علة اذ المفعول له لا يتعدد الا بالعطف أو على البدل وهو غير ممكن هنا لاختلاف الاعراب وجائز على اعرابه حالاً على أنه علة تلهة ويجوز تعلقه بالمفعول وان قدرت لام العاقبة جاز على الاول أيضا ويكون الفعل تعدى إلى علة وإلى عاقبة وهما مختلفان وقال فقد ظلم نفسه وكان الظاهر ظلمهن بالصيغة يجعل ظلمهن انما هو عائد عليه بالآخرة (قوله بالاعراض عنها الخ) يعني أنه نهى جعل كتابة عن الامر بضده وهو الجدي في العمل بالآيات والامتنال المتأمله من الاوامر في ربطه وعلى الوجه الآخر يكون المراد به ظاهره ومناسبتة لما قبله ظاهرة وقوله ثلاث الخ حديث حسن رواه أبو داود والترمذي لكن فيه الرجعة بدل العناق وقوله التي من جللتها إشارة إلى أنه عام والمعطوف عليه خاص خلافاً للزمخشري اذ خصه بهذا استغرابا وقوله بالشكر الخ متعلق باذكروا وبيان المراد منه وفسر الحكمة بالسنة لاشقائها عليها وابتغار ما عطف عليه وجملة يعظكم به معترضة للترغيب والتعليل (قوله تأكيديا وتهديدا) يعني أنه تأكيديا ولاوامر والاحكام السابقة بتهديد من يحالفها لانه عالم بأحوالهم لمطاع عليهم فليجذب من جزائه وعقابه أو أنه عليهم بكل شيء فلا يأمر الا بما تقتضيه الحكمة والمصلحة فلا تخافوه وليس هذا من التأكيد المقننى للفعل لانه ليس إعادة لهوم المؤكد ولا تصداه مع ما حفظه فانك تراهم كثيرا ما يجعلون المعطوف تأكيديا (قوله وعن الشافعي الخ) لان البلوغ الاول بمعنى المشافهة كما مر وهذا يعني الانتهاء والانقضاء والسبب يدل على أنه غير الاول لثلاثي كتر (قوله المخاطب به الاولياء الخ) فأزواجهن على هذا باعتبار ما كان ومعنى يتكهنهم يرجع اليهم أي فلا يعرضون الا ولباء عن الرجوع اليكم وفيه التفات من الغيبة إلى الخطاب أو التقدير فلهن الرجوع إلى أزواجهن فلا يعرضون فخذف الجواب وأقيم هذا مقامه (قوله روى الخ) أخرجه البخاري وأبو داود والنسائي وليس فيه تسميتها ووقع تسميتها بجل وزوجها البيهقي في رواية القاضي اسمعيل في أحكام القرآن به جزم وروى ابن جرير أن اسمها جيل بالتصغير به جزم ابن ما كولا ونابغ في القاموس وقيل اسمها بلي حكام السهيلي والمنذري وقيل غير ذلك فقوله جيل بالتصغير بناء على رواية وفي نسخة جلابضم الجيم وتكهن الميم وهي رواية أخرى وقصتها أنه قال كانت لي أخت تخطب إلي وأمنعها من الناس فأثنى ابن عمي فأنكحتها أيام فاصطفا ما شاء الله ثم طلقها اطلاقا لرجعة ثم تزكيتها حتى انقضت عدتها فلما خطبت إلى أثنى عليها مع الخطاب فقلت له خطبت إلى تمنعها الناس وأتركت بها فزوجتكها ثم طلقها اطلاقا لرجعة ثم تزكيتها حتى انقضت عدتها فلما خطبت إلى أثنى تخطب مع الخطاب واقه لا أنكحتكها أبدا قال فني تزات هذه الآية فكفرت عن عيني وأنكحتها اياه (قوله فيكون دليل الخ) استدلال الحنفية بهذه الآية لجواز النكاح اذا عقدت على نفسها بغير ولي ولا اذن لاضافة العقد اليها من غير شرط اذن الولي ولتمه من العضل اذ تراضيا وأشار المصنف رحمه الله إلى ردته بأنه لو لانه للولي لما نهاه الله عن العضل والمنع كما لا ينهى الاجنبي الذي لا ولاية له حال الجصاص هذا غلط لان النبي للمنع عما لا حق له فيه

فكيف يستدل على اثبات الحق وأيضا الوقي يمكنه المنع عن الخروج والمراد به بالرضا فينصرف
 انتهى الى هذا وأما قوله لا معنى له فممنوع اذ معناه ما في عضل الزوج زوجته ظلم كما في الوجه الثاني
 (قوله وقيل الازواج الخ) فالازواج باعتبار ما يؤول ومعنى يتكلم بصرف ذوات نكاحهم من قبيل
 ملان ناكح في بنى فلان (قوله وقيل الناس كلهم الخ) هذا الوجه أوجه عندنا بخشي لتأوله
 عضل الازواج والاولياء جميعا مع السلامة من انتشار ضمير الخطاب فان خطاب اذ اطلقت لا يصلح
 للاولياء قطعا وطبقته اسبب التزول وقوله والمعنى الخ يعني به أن لا تعضلوهن يعني لا يوجد فيما بينكم
 العضل فان لا تعضلوا يقتضى مباشرة الكل فجعلهم كالباشرين له ليصح نهيهم عنه لأن من لوازم وجوده
 بينهم رضاهم به فجعل انتهى عن الا لازم كناية اوجاز عن النهي عن المزوم وقد تقدم الكلام فيه (قوله
 والعضل الخ) أى أصل معناه الحبس والتضييق ومنه عضلت الدجاجة بتشديد الضاد اذ الم تفخرج بيضا
 وكذا الام اذا عسرت ولادتها وعضل بعض مثلثة الضاد وتشتعل بالاشكال والخطاب بضم وتشديد
 جمع خاطب ومعنى ما يعرفه الشرع أى ما هو معروف فيه فالاسناد مجازى وفي نسخة يعرفه بالتشديد
 أى يبينه من الكفاية ونحوها والمرأة بالهاء من مصدر من المرأة كالانسانية والرجولية وقوله من الضمير
 المرفوع أى فاعل تراخوا وجوز فيه أيضا تعلقه بتراخا ويستكن وما قبله النهي بكونه على الوجه
 الحسن أفاد أن أهم المنع يدونه (قوله والخطاب للجميع على تأويل القبول الخ) يعنى أن ذلك بالافراد
 والتذكير والمخاطب هنا جمع فاما أن يكون بتأويل الجمع والقبيل والعربى ونحوه أو لكل واحد واحد
 أو أنها تتدل على خطاب قطع فيه النظر عن الخطاب وحده وتذكير أو غيرهما والمقصود الدلالة على
 حضور المشار اليه عند من خاطب للفرق بين الحاضر والمنتهى الغائب وهذا معنى قول النعماني
 في تفسيره هنا الاصل في ذلك أن تكون الكاف بحسب المخاطب ثم كثر حتى توهموا أن الكاف من نفس
 الكلمة فتأولوا ذلك بكاف واحدة مفتوحة في الاثنين والجمع والمؤنث اه وقد خبطوا في معناه فقبل
 معناه أنه أفرد الخطاب بمجرد اسم الاشارة اليه لانه لا يعمى الخطاب ولا دلالة في الكلام على
 ما قاله وقيل انه لم يذكره أحد قبله وكلهم اتفقوا على رده ولا وجه لما قالوه الا عدم التدبر كما عرفت (قوله
 أول الرسول صلى الله عليه وسلم على طريقة قوله الخ) وقيل انه جعل خطابا للرسول صلى الله عليه وسلم فانه
 الاصل في تلقى الكلام أو لكل أحد من يتلقى الخطاب فيكون لمن يسمع ويتلقى الكلام سواء كان هو
 الخطاب بالحكم أولا ومثله ثم عنونا عنكم من بعد ذلك ولما لا تطلع بما ذكرنا على فساد ما قبل ان معنى
 الاول على أن خطاب رئيس القوم ينزله خطاب كلهم كافي قوله تعالى يا أيها النبي اذا طلقتم النساء
 ولذا قال من كان منكم وان الثاني أرى جمع جهة أن الخطاب السابق واللاحق لكل أحد فالانساب
 أن يكون المتوسط كذلك وفيه بحث وقوله لانه المتعظبه والمتعظ به يعنى من يؤمن ونسرا زكى بأشع من
 الزكاه وهو التمام الا من التركيبة يعنى التطهير بلغاير أظهر وكونه أظهر من دنس الاتمام لانه يتقدر لكم
 أيضا أى أظهر لكم وهذه الام للتعديفة فتعبد معنى التطهير فلا يرده عليه أنه يقتضى أن يكون أظهر من
 التطهير أى أكثر تطهير لكم من دنس الاتمام ولا حاجة الى ما قبل انه يدفعه أنه من وصف الشيء بوصف
 صاحبه دون الفعل أو التركى المشار اليه بذاكم ثم ان كان أركى يعنى تركبتم به أى تطهيرهم فحفظ
 وأظهر للتفسير وان كان من تركبتم فمعنى أركى أفضل وأكثرا وحيدتد فالانساب أن يراد بالاطهر
 الاطيب اقله الفائدة في تعبيده من الاتمام مع ما فيه من النكاح اه وقد علمت مما مر دفع التكلف
 الذى أشار اليه مع أنه لازم له فى أركى مع التكرار الذى هو خلاف الظاهر فأتى (قوله أمر عبده
 بالظهور الخ) وجه المبالغة فيه وفي أماله مما مر من أنه يجعله كأنه لوجوب امتثاله مما وقع فصح الاخبار
 عنه وقول الخبر بوجه المبالغة بناؤه على المبتدا الصواب فيه وجه زيادة المبالغة وكونه لندب هو
 الظاهر ولا تنافيه هذه المبالغة بل هو يجب لها لان المدحوب يجوز تركه فينبغى تأكيده لانه لا يترك قبل

وقيل الازواج الذين يعضلون نساءهم بعد
 منى العدة ولا يتركون من يتزوج عدوانا
 وقيل لانه جواب قوله واذا طلقتم النساء
 وقيل الاواياء والازواج وقيل الناس
 كلهم والمعنى لا يوجد فيما بينكم هذا
 الامر فانه اذا وجد بينهم وهم راضون
 به كانوا كالفاعلين والعضل الحبس
 والتضييق ومنه عضلت الدجاجة اذا نشب
 بيضا فلم يخرج (اذا تراخوا بينهم) أى
 انطاب والنساء وهو ظرف لان يتكلم
 أولاته ضلوهن (بالمعروف) بما يعرفه الشرع
 ونسخته المرأة حال من الضمير المرفوع
 أو صفة مصدر محذوف أى تراخيا كأننا
 بالمعروف وفيه دلالة على أن العضل عن
 التزوج من غيركم أو غير منى عنه
 (ذلك) اشارة الى ما مضى ذكره والخطاب
 للجميع على تأويل القبيل أو لكل واحد وأن
 الكاف مجرد الخطاب والفرق بين الحاضر
 والمنتهى دون تعيين الخطابين أو التزول
 صلى الله عليه وسلم على طريقة قوله
 يا أيها النبي اذا طلقتم النساء للدلالة على
 أن حقيقة المشار اليه أمر لا يتكدره
 كل أحد (يوعظ به من كان منكم يؤمن
 بآفة اليوم الآخر) لانه المتعظبه والمتعظ
 (ذلكم) أى العمل ينتهى ما ذكر (أركى
 لكم) أنفع (وأظهر) من دنس الاتمام
 (واقه يعلم) ما فيه من النفع والصلاح
 (وأنتم لا تعلمون) انصروا عليهم
 (والوالدات يرضعن أولادهن) أمر به
 عنه بالنسبة للمبالغة ومعناه التدب
 أو الوجوب فيصعب بما اذا لم يرضع المصبي
 الامن أمه أو لم يوجد له ظئر أو يحجز الوالد
 عن الاستنجار والوالدات يتم الطلاقات
 وفيرهن وقيل يختص بين اذ الكلام فيهن
 (حولين كما بين) أكد بصفة الكلام

وكونه

لانه مما يتساع فيه (من أراد أن يتم الرضاعة) بيان للمتوجه اليه الحكم أي ذلك لمن أراد اتمام الرضاعة أو متعلق برضعتان فان الاب يجب عليه الارضاع كالتنفيد والام ترضع له وهو دليل على أن أقصى مدة الارضاع حولان ولا عبرة به بعدهما وأنه يجوز أن ينقص عنهما (وعلى المولود له) أي الذي يولده يعني الوالد فان الولد يولده وينسب اليه وتفسير العبارة للإشارة الى المعنى المقضى لوجوب الارضاع ومؤن المرضعة عليه (رزقته وكسوتهن) أجرة لهن واختلاف في استنجاار الام بفوزة الشافعي ومنعه أو خفيصة رجه ما الله تعالى مادامت زوجة أو ممتدة فكاح (بالمعروف) حسب اجراء الحكم وبقية به وسعه (لا تكلف نفس الا وسعها) تعديل لا يجب المؤن والتنفيد بالمعروف ودليل على أنه سبحانه وتعالى لا يكف العبد بما لا يطيقه وذلك لا يمنع امكاه (لانصار والدة مولدها ولا مولود له بولده) تفصيل له وتقريب أي لا يكف كل واحد منهما الا آخر ما ليس في وسعه ولا ينصار بسبب الولد وقرا ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب لانصار بالرفع بدلا عن قوله لا تكلف وأصله على القراءتين تضارر بالنكسر على البناء للقساعل أو الفتح على البناء للمفعول وعلى الوجه الأول يجوز أن يكون بمعنى تضمر والتاء وكسر الضاد والباء مفعول به وضارر بمعنى أضمر وفاعل يكون بمعنى فاعل نحو باعده بمعنى أبعدته وجوز أيضا أن يكون بمعنى تضمر بشخ التاء وضم الضاد وفاعل بمعنى فعل نحو واعدته بمعنى وعدته والباء زائدة وقوله تفصيل له الخ أي تفصيل لعدم التكلف بما لا يطاق وتقريب له وفيه إشارة الى وجه ترك العطف ووجه أن المضارة المنقصة اما أن تكون مما في الوسخ فتفصيل يدل على نفيه بالطريق الأولى أو مما ليس فيه فهو ظاهر (قوله وقرا ابن كثير وأبو عمرو الخ) وعلى البداية والرفع هو خبر ورتان يكون خبرا بمعنى الامر فيجهد معنى براءة الجزم وقوله بمعنى تضمر بفتح حرف المضارعة من التلاقي وضمها من الافعال على ما حصر وهو مقرر في الدر المنون فاقبل انما تجعل الباء صلة لو كان بمعنى تضمر فلا يشاء مجزئ الما في القاموس ضربه وضربه وأضمر فلم يجعل أضمر متعديا بالياء من قصورا لنظر وصاحب القاموس لا يقول عليه (قوله وقرا ابن كثير لانصار بالسكون الخ) وهو انما مجزوم ولم يكسر كما قرئ به اجراء للوصل مجرى الوقت وفي قراءة التفتيح كذلك الأاء يحتمل أنه من ضارره بضمير بمعنى ضربه أو من ضارر المشددة تخفف وقوله فلا ينبغي الخ ناظر الى المعنيين والتفسيرين السابقين (قوله والمراد بالوارث الخ) يعني أن الوارث بمعنى المضاف أي وارثه والتضمر اما الوالد والمولود والوارث اما وارث المولود على العموم أو الصبي نفسه أو وارث

وكونه للمطلقات يرجح بيان ايحاب الرزق والكسوة فانه لا يجب كسوة الوالدات ورزقهن اذا كن غير مطلقات للارضاع بل للزوجية فان كان للام فلا اشكال لانه باعتبار به ضمن أي المطلقات وليس في الآية ما يدل على أنه للارضاع وقد فسره في الامام باللزوجة فان قلت تنبيده بالحولين يتأني الوجوب اذا قائل به قاتل القاتل بالوجوب يصرفه للارضاع المطلق ويجعل قوله حولين معه ولا ليقدر (قوله لانه مما يتساع فيه) فيطلق على الأقل القريب من التمام وهذا لا يتأني أن اسم العدد خاص في مدلوله لا يحتمل الزيادة والنقصان لان معناه لا تطلق العشرة مثلا على تسعة أو أحد عشر وهذا التساع يجعل شي من أبعاض الأقسام مثلا منزلة الواحد تطلق العشرة الايام على تسعة أيام ونصف يوم كما يقال للقريب من الحول حول لانه تسمي شائع اذا يقال لتيته في سنة كذا واللقاء في يوم منها وفيه نظر (قوله بيان للمتوجه الخ) أي الام للبيان كافي هبت لك وسقيا لك والجار والمجرور في مثله خبر مبتدأ محذوف أي ذلك من الخ وكون الرضاع واجبا على الاب لا يتأني أمره لانه للترتب اولانه يجب عليهن أيضا في الصور السابقة وكونه يجوز أن ينقص عنه مأخوذ بتثنية بوضه للارادة وكونه لا يعتد به بعدهما يعني لا يعطى حكم الرضاع على ما بين في الفروع ثم انه قرئ أن يتم الرضاعة بالرفع يحمل أن المصدرية على ما المصدرية في الإهمال كما حملت عليها في الافعال في قوله صلى الله عليه وسلم كما تكونوا يولى عليكم ويحتمل أنه يتوابعه الجمع باعتبار معنى من وسقطت في اللفظ لا لتقاء الساكنين فتبعها الرسم (قوله وتغير العبارة) يعني لم يقل على الوالد مع أنه أظهر وأخصر لتدلالة على علة الوجوب وهو أنه ولده ويعلم بإشارة النص أن النسب للأب في الحقيقة وإشارة النص تسمى في البديع الادماج والى نحو هذه الإشارة قصد الشاعر بقوله

وانما أتتهات الناس أوعية * مستودعات ولا آباء أبناء

ومؤن كسر دجيم مؤنة ونسب رزقهن للوالدات وخرجت الناشئة ويعلم ذلك بإشارة النص من قوله المولود له لانه لا يتصور بدون نسب النفس وكذا كونها غير صغيرة كافي شرح الهداية وفيه نظر وكونه تعديا لبناء على ما فسره به وقوله ودليل رذ على من قال انه محال لان نفيه يقتضى امكاه والام يفيد (قوله لانصار والدة الخ) المضارة مفعولة من الضمر والمضارة امام مقصودة والمفعول محذوف أي زوجها أو غير مقصودة والمعنى لا يضمر واحد منهما ما لا تحرب بسبب الولد اذ تضارر في أصله متعدي بنفسه فعلى احتمال المجهول ظاهر وعلى المعلوم يتدله مفعول ويجعل الباء في بولدها للشيئية فجوز أن يكون بمعنى تضمر يضم التاء وكسر الضاد والباء مفعول به في موقع المفعول به وضارر بمعنى أضمر وفاعل يكون بمعنى فاعل نحو باعده بمعنى أبعدته وجوز أيضا أن يكون بمعنى تضمر بشخ التاء وضم الضاد وفاعل بمعنى فعل نحو واعدته بمعنى وعدته والباء زائدة وقوله تفصيل له الخ أي تفصيل لعدم التكلف بما لا يطاق وتقريب له وفيه إشارة الى وجه ترك العطف ووجه أن المضارة المنقصة اما أن تكون مما في الوسخ فتفصيل يدل على نفيه بالطريق الأولى أو مما ليس فيه فهو ظاهر (قوله وقرا ابن كثير وأبو عمرو الخ) وعلى البداية والرفع هو خبر ورتان يكون خبرا بمعنى الامر فيجهد معنى براءة الجزم وقوله بمعنى تضمر بفتح حرف المضارعة من التلاقي وضمها من الافعال على ما حصر وهو مقرر في الدر المنون فاقبل انما تجعل الباء صلة لو كان بمعنى تضمر فلا يشاء مجزئ الما في القاموس ضربه وضربه وأضمر فلم يجعل أضمر متعديا بالياء من قصورا لنظر وصاحب القاموس لا يقول عليه (قوله وقرا ابن كثير لانصار بالسكون الخ) وهو انما مجزوم ولم يكسر كما قرئ به اجراء للوصل مجرى الوقت وفي قراءة التفتيح كذلك الأاء يحتمل أنه من ضارره بضمير بمعنى ضربه أو من ضارر المشددة تخفف وقوله فلا ينبغي الخ ناظر الى المعنيين والتفسيرين السابقين (قوله والمراد بالوارث الخ) يعني أن الوارث بمعنى المضاف أي وارثه والتضمر اما الوالد والمولود والوارث اما وارث المولود على العموم أو الصبي نفسه أو وارث

أي ثمان المرضعة من طاعة إذا مات الأب وقيل (٢٢٠) الباقي من الأبوين من قوله عليه الصلاة والسلام واجعله الوارث مساو كلا التوابين يوافق مذهب

الشافعي رحمه الله تعالى إذ لا نفقة عنده فيما
عدا الولادة وقيل وارث الطفل واليه ذهب ابن
أبي ليلى وقيل وارثه المحرم منه وهو مذهب
أبي حنيفة رحمه الله تعالى وقيل عصيانه وبه
قال أبو يزيد وذلك إشارة إلى ما يجب على
الأب من الرزق والكسوة (فان أراد
فصلا عن تراض من مائة وتساوي) أي فصلا
صادر عن التراضي منهم ما والتشاور بينهما
قبل الحولين والتشاور والمشاورة والمشورة
والمشورة استخراج الرأي من شرت العسل
إذا استخراج منه (فلا جناح عليهم) في ذلك
وإنما اعتبر تراضهم ما مراعاة لمصالح الطفل
وحدرا أن يقدم أحدهما على ما يضر به
لغيره أو غيره (وان أردت أن تسترضعوا
أولادكم) أي تسترضعوا المراضع أولادكم
يقال أرضعت المرأة الطفل واسترضعها
أي كقولك أنجج الله حاجتي واستنججته
أيها غطف المفعول الأول للاستغناء عنه
(فلا جناح عليكم) فيه وإطلاقه يدل على
أن للزوج أن يسترضع الولد ويمنع الزوجة
من الارضاع (إذا سلمت) أي المراضع
(ما آتيت) ما أردت إتيانك ~~كقوله~~ تعالى
إذا قم إلى الصلاة وقرأ ابن كثير ما آتيت
من أي الله أحسنا إذا فعله وقرأ أوتيت
أي ما آتاكم الله وأندركم عليه من الأجرة
(بالمعروف) صلة سلمت أي بالوجه المتعارف
المستحسن شرعا وجواب الشرط هذوف
دل عليه ما قبله وليس اشتراط التسليم
بل وازلاسترضاع بل الأول ما هو الأولى
والاصح للطفل (واتقوا الله) مبالغة
في المحافظة على ما شرع في أمر الأطفال
والمراضع (واعلموا أن الله جاعل بصير)
سوتهمديد (والذين يتوفون منكم
ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة
أشهر وعشرا) أي وأزواج الذين أو الذين
يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن
ببدهم كقوله من الذين يتوفون منكم

الصبي على العموم أو بقيد أن يكون ذارحم محرم من الصبي بحيث لا يجوز بينهما ما الكساح على تقدير
أن يكون أحدهما ذكرا والآخر أنثى أو بقيد أن يكون أحدا صوله من الآباء والجدات والأجداد
والجدات أو بقيد أن يكون من عصمته على اختلاف المذاهب بين السلف قبل وأما جعل الوارث
بمعنى الباقي وان كان صحيحا لفق في هذا المقام إذ ليس اقوالنا فالنفقة على الأب وعلى من بقي من
الأب والامم بمعنى معتبه وكونه خلاف الظاهر لاشك وأما القلاقة فلا فان المعنى على الأب والامم
عند عدمه وأورد على ما قبله أن الصبي إذا كان له مال فالقائمة منه مطلقا فلا يتبعه تقيده بموت الأب
وفيه نظر وتمان مجهول أي تعطى مؤنتها (قوله واجعله الوارث الخ) حديث حسن رواه الترمذي
وأوله اللهم متعني بصبي وبصري واجعله ما الوارث مني وانصرف على من ظنني وخذمنه بنأري
وروي اللهم متعنا بأسماعنا وأبصارنا وقتنا ما أحببنا واجعله الوارث منا واجعل ثأرنا على من ظلمنا
ومعنى اجعله الوارث أي أبقني صحيحا سليما إلى أن أموت واقرأ ضميرا جعله ثأرا وتأويل ذلك المذكور
أوانه ضمير المصدر أي المتع بها كما في شروح المفصل وجعل ذلك إشارة إلى الرزق والكسوة وقيل إلى
جميع ما سبق فيشمل عدم المضارة (قوله فان أراد فصلا الخ) تفصيل للرضاع فقوله لمن أراد أن يتم
الرضاعة بيان للاتمام وهذا اللد نص عنه مراعاة بعد الإشارة إليه دلالة ولم يرض ما في الكشف
من أن المعنى فلا جناح عليهم في ذلك زاد على الحولين أو تقصا وهذا توسعة بعد التحديد وقيل هو
في غاية الحولين لا يتجاوز ما فيه كما يعلم من الشروح والمشورة كالتوبة والمشورة كالمصلحة لغسان
مر الكلام فبما وهي من شرت العسل إذا اجتنبت لذوق حلوة النصيحة كما قاله الراغب وغيره
(قوله أي تسترضعوا المراضع أولادكم الخ) في الكشف استرضع منقول من أرضع يقال أرضعت
المرأة الصبي واسترضعها الصبي فتعديه إلى مفعولين كما تقول أنجج الحاجة واستنججته الحاجة والمعنى
أن تسترضعوا المراضع أولادكم غطف المفعولين للاستغناء عنه قبل هو أصل نصري وهو
أن أفعول إذا كان متعديا إلى مفعول فان زيد فيه السين للطلب أو النسبة بصير متعديا إلى مفعولين
يقال أرضعت المرأة ولدها واسترضعت الولد وقيل عليه أخذ استفعال وسائر المزيد من الجر حتى قيل
أن أخذ من الأفعال من خصائص الكشف هنا لكن المعنى هنا على طلب أن ترضع المرأة ولدها على
طلب أن يرضع الولد الثدي وأمه فانه متعدي كآرضع فلذا جعله متفولا من أرضع وحذف أحد
مفعولي باب أعطيت جائزا ~~كقوله~~ هنا بمنزلة الواجب إذ قلبا يوجد في الاستعمال استرضعها الولد
وما ذكر من الاستغناء عنها وعلى عدم القصد إلى خصوص المرضعة ويرد عليه أن الامام الكرماني
نقل في باب الاستغناء أن الاستعمال قد جاء لطلب المزيد كالأستغناء لطلب الأتجار والاستغناء لطلب
الاعتاب لا العتب وصرح به غيره أيضا واليه أشار المصنف رحمه الله بقوله أنجج واستنجج ومن العجيب
أن بعضهم جعله من رضع بمعنى أرضع وتعرف في تحريجه (قوله وإطلاقه الخ) هذا مذهب الشافعي
وأما الحنفية فقولون إن الامم أحق برضاع ولدها وإنه ليس للأب أن يرضع غيرها إذا رضع
أن ترضعه إذ لو تعالى والوالدان يرضعن أولادهن فهي قد خصصت هذا الإطلاق (قوله ما أردت
إتيانه) لأن تسليم ما أوتي وما أعطى لا يتصور إذ هو تحصل حاصل بلا طائل فلذلك أوله على هذه
القراءة وظاهره أنه على القراءة الثانية لا يحتاج إلى تأويل وبه صرحوا لانه بتقدير ما فعلتم بذله وإحسانه
أو نقده وفيه نظر وأما الثالث فلا غبار عليه (قوله وليس اشتراط التسليم الخ) جواب سؤال
وهو أن ظاهر النظم أن التسليم شرط لرفع الامم وليس كذلك فأجاب بأنه الأولى والأكثر جوابا ووجهه
أنه شبه ما هو من شرائط الأولوية بما هو من شرائط الصحة للاعتناء به فاستعمله عبارته وقيل أنه
لا حاجة إلى هذا لأن في الامم تسليم الأجرة مطلقا غير مقيد بتعديها عليه وفيه تأمل ووجه المبالغة
والش ظاهر (قوله وأزواج الذين يتوفون الخ) لما كان المتوفى الأزواج والمتربصن الزوجات لم

كون الخبر ليس عين المبتدأ فاحتاج الى التأويل فأولوه بوجوده منها تقدير المضاف في المبتدأ أى أزواج
الذين يتوفون والازواج المقدر بهن النساء لأن الزوج يطلق على الرجل والمرأة والزوجة منه لغة غير
فصيحة أو يقدر في الخبر ما يربط به ويصح حمله عليه أى يقربن بعدهم أو لهمم وحذف العائد الجوزور
من الخبر جائز كما في المثال الذى ذكره قال النحريرولى في مثل هذا المقام كلام وهو أن الربط حاصل بمجرد
عود الضمير الى الأزواج لان المعنى يقربن بعض الأزواج اللاتي تركهن وأنا أنجب من ذكره بجمتان عند
نفسه وهو مذهب الاخفش والكسافى وقد ذكر في متون النحو كالتسهيل وقال المصنف في شرحه بعد
ما ذكره هذه الآية الاصل يقربن أزواجهم ثم حجب بالضمير مكان الأزواج لتقدم ذكرهن فاستغنى عن ذكر
الضمير لان التوفى لا تضاف لكونه نائباً واحصل الربط بالضمير القسام مقام الظاهر المضاف للضمير الربط
والحاصل أن الضمير اذا عاود على اسم مضاف الى العائد هل يحصل به الربط أولا فغلب الجوزور وأجازته
الاخفش والكسافى وله نظائر وأورد على الاول أنه بلغوا قوله ويذرون أزواجاً لأن يجعل تفسيره
وايضاً احب الابهام ومنهم من قدر يقربن خبر مبتدأ أى أزواجهم يقربن والجملة خبر المبتدأ الاول
وفيهما وجود آخر (قوله وقربى يتوفون بفتح الباء الخ) وهى قراءة على رضى الله عنه ورويت عن عاصم
ومعناها يتوفون آجالهم أى يستوفون مدة أعمارهم فعلى هذا يقال للميت متوفى بمعنى مستوفى
لحياته قال الزمخشري والذى يحكى أن أبى الأسود الدؤلى كان عثى خلف بمنارة فقال له رجل من
المتوفى بكسراً فقال الله تعالى وكان أحد الاسباب الباعثة على كرم الله وجهه على أن أمره بان
يضع كتاباً في النحو فتأقضى هذه القراءة وأجيب عنه كاذم السكاكى بأن سبب الخطئة أن السائل كان
من لم يعرف وجه صحته فلم يصلح للخطاب به (قوله وتأنيت العشر باعتبار الليالى الخ) قيل لان الشهر
الهلالية غررها الليالى فتكون الايام تبعاً لها وحكى الفراء صمعا عشر من شهر رمضان مع أن الصوم
انما يكون في الايام وقال سيبويه هذا باب المؤنث الذى يستعمل في التأنيت والتذكير والتأنيت أصله
وقوله ان ليثم الايوما بعد قوله الا عشر اظاهر في أن المراد بالبا عشر الايام لكن الكلام في أنه هل يصح
هذا في الايام التى لم يعسبرمها الليالى حتى تخرج عن باب التغليب وأنه من تغليب المؤنث هنا لظفته
وكون المؤنث أجدر به بالاعتبار نظر الى أنه كثير فيه تردد وقوله صمت عشر الايدل عليه لانه مثل
صمت شهر رمضان والظاهر جوازها لانه غالب استعماله بالتغليب ثم كثر واستعمل بدونه وفي كلام المصنف
رحمته الله والفراء اشارة اليه وفي قوله غرر الشهر وروا الايام تسامح أى لانها مقدمة على الايام والشهور
ولو استقط الايام لكان أولى وقوله لا يستعملون الظاهر لم يستعملوا لان قط لا تستغراق الماضى ومثله
ورد لكنه قيل في كلامهم وقد رد هذا أبو حيان وقال قيل استعماله ككثير في كلام العرب وقال
انه لا ساجدة الى ما تكلفوه لان عكس التأنيت انما هو اذا ذكر المعدود اما عند حذفه فيجوز الامر ان
وهو أقرب مما قالوه (قوله واعل المقتضى الخ) أورد عليه انه مناف للحدِيث الصحيح ان أحدكم يجمع
خلقه في بطن أمه أربعين يوماً لانه ثم يكون هلقه مثل ذلك ثم يكون مضغاً مثل ذلك ثم يبعث الله ملكاً
بأربع كلمات فيكتب عمله وأجله ووزنه وشقى أوسعيد ثم ينفخ فيه الروح لان ظاهره أن تنفخ الروح بعد
هذه المدة مطلقاً الا أن يقال ان قوله ثم ينفخ بمعنى يكمل النفخ فيه وان كانت نفخت في بعضه (أقول)
هذا الحديث مما اضطربت فيه الرواية والرواية فى الضارى ان أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين
يوماً ثم يكون علقه مثل ذلك ثم يكون مضغاً مثل ذلك ثم يبعث الله الملك وفى مسلم اذا مر بالطفلة فتنان
وأربعون ليلة بعث الله اليها ملكاً فنصرت لها الخ فى الحديث الاول اشعار بأن ارسال الملك بعد مائة
وعشرين ليلة وفى الثاني تصريح بأنه يبعث بعد أربعين ليلة وأجاب ابن الصلاح بأن الملك يرسل غير
مرة الى الرحم مرة عقب الاربعين الاولى فيكتب أجله ووزنه وعمله وساله في الشقاوة والسعادة وغير
ذلك ومرة أخرى عقب الاربعين الثانية فينفخ فيه الروح ويشكل بما ورد في بعض الروايات عند ذكر

وقربى يتوفون بفتح الباء أى يستوفون
آجالهم وتأنيت العشر باعتبار الليالى لانها
غرر الشهر وروا الايام ولذلك لا يستعملون
التسكير في مثله قط ذهاباً الى الايام حتى
انهم يقولون صمت عشراً ويشمده قولهم
ان ليثم الا عشراتم ان ليثم الايوما ولعل
المقتضى لهذا التقدير أن الجنين فى غالب
الاصري يتحرك لثلاثة أشهر ان كان ذكراً
ولاربعة ان كان أنثى فاعتبر أفعى الاجلين

ارسال الملك عقب الاربعين الاولى فصورها وخلق معها وبصرها ووجد لها ولها وعظمها ثم قال رب
اذ كرام اتى في قضى ربك ماشاء وبكتب الخ ومن المعلوم ان هذا التصوير لا يكون في الاربعين الثانية
فانه يكون فيها علة وانما يكون هذا التصوير قريبا من نفع الروح واجيب ايضا بجمل قوله فصورها
على معنى امر بصورها او ذكر تصويرها وكتب ذلك والدليل عليه ان جعلها ذكرا وانثى يكون مع
التصوير المذكور وورد عليه ان الخاري اورد به ثم فقال ان خلق احدكم يجمع في بطن ائمة اربعين
يوما واربعين ليلة ثم يكون علة مثله ثم يكون مضغة مثله ثم يبعث اليه الملك فيؤذن بأربع كلمات فيكتب
رزقه واجله وعمله وشق ام سعيد ثم ينفخ فيه الروح فيقتضى تأخر كتب الملك عن الاربعين الثالثة وذلك
يقضى انه عقب الاربعين الاولى وقد جعل قوله ثم يبعث اليه الملك معطوفا على قوله يجمع في بطن ائمة
وما بينهما اعتراض وروي بالواو وعليه فالامر سهل لان الواو لا تقتضى ترتيبا وعلى ما ذكره المصنف
رحمه الله اذا تساوت فيه الناس لا تعارض لان كلامها بالنسبة الى بعض قائله ومعنى استظهار اطبا
للظهور ودفع الشبهة (قوله وهو الملقب بقضى الخ) قيل عليه لم تجد فرق بين الكتابة والمسألة
في كتب الحنفية كما يشعر به كلامه وفي المحيط يجب على الكتابة اذا كانت تحت مسلم ما يجب على المسألة
الجزئية كالجزئية والامة كالامة وما ذكره ردو على ما ذكره اما لو عنى الاعتم من كونها تحت مسلم اودى فلا
وما روى عن علي كرم الله وجهه لا يثاني الاجماع وفيه علة يقتضى الاتيين وقوله انقضت عدتهن
احتراز عن احتمال المشاركة السابق وقوله وسائر الخ زاده على الكشاف وقوله وهو مفهومه الخ اشارة
الى دفع ما يتوهم من انه لا جناح على احد بفعل آخرجه له كناية عن انه يجب عليهم المنع (قوله
التعريض والتلويح الخ) الكتابة ان يذكر معنى مقصود بلفظ لم يوضع له لكن استعمل في الموضوع
لا على وجه القصد بل لينقل منه الى الشيء المقصود فطويل الجهاد مستعمل في معناه لكن لا يكون هو
المقصود بالانبات بل لينقل منه الى طول التامة فخرج بقيد الاستعمال في معناه المجاز وبقي عدم
التقدم الصريح من الحقيقة والتعريض ان تذكر شيئا مقصودا في الجملة بلفظه الحقيقي أو المجازي
أو الكافي لتدل بذلك الشيء على شيء آخر لم يذكر في الكلام مثل ان يذكر الجهي فالتسليم بلفظه ليدل
على التقاضى وطلب العطاء فالتسليم مقصود وطلب العطاء عرض وقد أميل اليه الكلام من عرض
أى جانب ويكون المعنى المذكور أو لا مقصودا امتنا عن الكتابات التي ليست كذلك فلم يلزم صدقه
على جميع اقسام الكتابة مثل جنتك لاسلم عليك كتابة وتعريض ومثل زيد طويل الجهاد كتابة لا تعريض
ومثل قولك في عرض من يؤذيك وليس مخاطب آذيتي فتعرف تعريض بتحديد المؤذى لكتابة
ثم اذا كان الاصطلاح على أن التلويح اسم للتعريض كان جعل السكاكي التلويح اسما لكناية
البعيدة لكثرة الوسائط مثل كثير الرماد لضيف اصطلاحا جديدا هذا ما قاله الشارح التحرير
وفي الكشف بعد ما ذكر نحوه وقدية ق عارض يجعل المجاز في حكم حقيقة مستقلة كافي المنقولات
والكتابة في حكم المصريح به كافي الاستواء على العرش وبسط اليد ويجعل الالتفات في التعريض نحو
المعرض به في فهو قوله تعالى ولا تكونوا اول كافرين فلا يمتنع نفضا على الاصل وتعرف المصنف
تعالى لمخشري مع ترك ما فيه من المسامحة بناء على أن التعريض ليس كناية ولا حقيقة ولا مجازا
وأن الكلام قديلا بغير الطرق الثلاثة وقوله بمالم يوضع الخ يقتضى أن في المجاز وضعها قائما ان يريد
بالوضع ما يميم الشخصي والنوعي او يريد يوضع يستعمل أو قصد المشاكلة ولم ينف الكتابة لانها داخله
في كلامه في الحقيقة وقوله والكتابة الخ تتبع فيه السكاكي حيث فرق بين الجهاز والكتابة بان الالتفات
في الكتابة من التابع الى المتبوع وفي المجاز بالعكس وفي هذا ما يصدق عنه المقام وبسطه في شرح المفتاح
ونافذة بمعنى مرغوب فيها من التناقض وهو الراجح ضد الكسادة وقوله ولا تعريض بالانتميم بمعنى
لم يذكره والافتاح صريح بالتعريض لا يضر فلا حاجة الى نفي ما في النفس منه وقوله وفيه نوع توبيخ

وزيد عليه العشر استظهار اذ ربما ضعف
حركته في المبادى فلا يحسن بها وعلوم اللفظ
يقضى تساوي المسألة والكتابة فيه كما قاله
الشافعي رضي الله تعالى عنه والجزئية والامة
كما قاله الاصم والحامل وغيرها لكن القياس
اقتضى تصنيف المدة للازمة والاجماع خص
الحامل منه لقوله تعالى وأولات الاحمال
أجلهن أن يضعن حملهن وعن علي وابن
عباس رضي الله تعالى عنهما انما تعتد بأقصى
الاجنين احسبا (فاذا بلغن أجلهن) أي
انقضت عدتهن (فلا جناح عليكم) أي الاثمة
أو المساون جميعا (فما تعان في أنفسهن)
من التعرض للخطاب وسائر ما حرم عليها
لعدتها (بالمعروف) بالوجه الذي لا يكره
الشرع ومفهومه أنه من لو فمان ما يكره
فما يحرم أن يكرهون فان قصروا فعليه
الجناح (والله بما تعملون خبير) فيجازيكم
عليه (ولاجناح عليكم فيما عرضتم به من
خطبة النساء) التعريض والتلويح ايها
المقصود بمالم يوضع حقيقة ولا مجازا
كقول السائل جنتك لاسلم عليك والكتابة
هي الدلالة على الشيء بذكر لوازمه وورادفه
كذلك طويل الجهاد الطويل وكثير الرماد
للمضيف والخطبة بالضم والكسر اسم
الحالة غير أن المضمومة خصت بالمعطية
والمستترة خصت بطلب المرأة والمراد
بالنساء المعتدات للوفاة وتعريض خطبتن أن
يقول لها انك جيلة أو ناقصة ومن عرضي
أن أتزوج ونحو ذلك (أو اكنتم في أنفسكم)
أو أنتم تم في قلوبكم فلم تذكره نصريحا
ولا تعريضا (علم الله انكم ستذكونهن)
ولا تصبرون على السكرت ههنا وعن الرغبة
بين وفيه نوع توبيخ

(ولكن لا فواعدهن سرا) استدراك عن محذوف دل عليه ستمد كروهن (٢٢٢) أي فاذ كروهن واكن لا فواعدهن نكاحا

أي حيث ذكر كروهن بعد النبي عنه إشارة إلى عدم صبرهم عنهن وقوله جئتكم لاسلم عليكم هو تعريض
بطلب العطاء كما قال الشاعر

أروح تسليم عليك وأغدى • وحسبك بالتسليم مني تنافيا

(قوله استدراك عن محذوف الخ) قيل لا مانع من جعله استدراكا على قوله لا جناح فانه يعنى
عرضا ولكن الخ وقيل انه استدراك على قوله ستمد كروهن ولا حاجة الى التقدير وقبه نظر (قوله
عبر بالسرا عن الوط الخ) يعنى تعارف التعبير عن الوط بالمسرا لانه يسرتم أريد به العقد الذى هو سببه
والاقل كناية فيه من الثانى من الجواز الشهرة الاولى ولم يجعل من أول الامر عبارة عن العقد لانه
لا مناسبة بينهما فى الظاهر وهو مفعول وجوز نصبه بنزع الخافض أى فى السر والمراد به ما يباح لانه يسر
غالبا (قوله وهو أن تعرضوا الخ) فالعروف ما عرف تجوز به وهو ما يكون بطريق التعريض والمراد
بهذا التعريض التعريض بالوعدله بما يريد والتعريض السابق التعريض بنفس الخطبة والطلب فلا
تكرار وأما منع الانقطاع والاستثناء من سرا فلان سرا مفعول به لا رابط فالمستثنى منه يكون
كذلك فيكون المعنى لا فواعدهن الا التعريض وليس يستقيم لان التعريض بطريق المراجعة
لا الموعود نفسه ورد بأن الاستثناء المنقطع ليس من شرط صحته نسطا العامل عليه بل هو على قسمين قسم
يصح فيه ذلك فهو ما جاء أحد الاحار ويجوز فيه النصب والبدلية مما قبله وقسم لا يصح فيه ذلك فهو
ما زاد الامتناع وما نفع الاضطر وهذا يجب نصبه وكلاهما يتقدير لكن وما نحن فيه من الثانى فلا يلزم
أن يكون موجودا وفيه كلام فى سورة هود وقوله والظاهر جواز أى جواز التعريض بالخطبة فى عدة
البائن قياسا على عدة المتوفى عنها عند الشافعى (قوله ذكر العزم مباغمة الخ) أى لا تصد واقصدا
جائزا لا ترد معه نهي عن العزم ليكون أبلغ فى منع الفعل وقدر المضاف لان العزم عما يكون على الفعل
لا على نفس العقدة وقيل معناه لا تقطعوا عقدها يعنى لا ترموه ولا تلزموه ولا تقدموا عليه فيكون
النهي عن نفس الفعل لا عن قصده وبهذا يتماز عن الوجه الاقول والافنى العزم يعنى القصد منع القطع
أيضا كما يقال هذا امر معزوم عليه ومقطوع به ولو كان القطع ضد الوصل كان المعنى لا تقطعوا عقدة
نكاح الزوج المتوفى بعقد نكاح آخر ولا يقدر حينئذ مضاف وقوله لا بدعة فى الطلاق أى لا بعدد عنا
ولو كان فى الحيض وقوله تجامعوهن إشارة الى أن المس كناية عن الجماع وما صدر به وقية أى فى مدة
عدم المس وقوله ما كتب من العقدة أى فرض في كتاب الله هنا يعنى مفروضه قبل لان الشئ يراد
ثم يقال ثم يكتب فالارادة تبدأ والكاتب منتهى فاذا عبر عن المبدأ وهو المراد بالمتنهي وهو المكتوب
أريد توكيده كأنه تم وفرغ منه (قوله الا أن تفرضوا الخ) أرا إذا كانت بمعنى الأوالى والمصنف
رحمه الله قال حتى يريد الى وهو الواقع فى كلام النحاة انصب المضارع بعدها بأن مقدرة أو بما انفسها
على المذهبين قيل وفيه اشكال قوى هنا لم يتنبه له أحد وهو أن أو هذه عاطفة كما قرره النحاة على فعل
قبلها هى غاية فتوكل لا لزمنك أو تقضى حتى معناه لزوم الى الاعطاء فعلى قياسه يكون فرض
الفريضة نهاية عدم المساس لعدم الجناح وليس المعنى عليه (قلت) هو محطف على الفعل أيضا والفعل
مرتب بما قبله فهو معنى مقيد به فكأنه قيل لم تسوهن بغير جناح وتبعه الا اذا فرضت الفريضة
فيكون الجناح لان القيد فى المعنى ينهى رفع قيده فتأمل فانه دقيق غفل عنه المعارض وقوله
أو تفرضوا يعنى أنه معطوف على تسوا وفى نسخة أو أن تفرضوا والمعنى عاينها ان أو عاطفة على المنق
الجزوم وهى لاحد الامرين لكنهما فى خبر النبي تصد العموم كما فى قوله تعالى ولا تطع منهم أعمأ أو كفورا
وقيل العطف يوهم تقدير حرف النفي وأن الشرط أحد النفيين لاننى أحدهما حتى ينقضى كل منهما وعموم
النفي فيه خفاء ولا يخفى أنه غير وارد ولا حاجة الى أن أوجعنى الواو وما ذكره المصنف رحمه الله بيان
للمعنى لا تأويل وتبعه كفرحة ما يؤخذ منه وقوله والتا لنقل اللفظ أى نقله من الوصفية الى الاسمية

أوجنا عما عبر بالسرا عن الوط لانه سبب فيه وقيل معناه
ثم عن العقد لانه سبب فيه وقيل معناه
لا فواعدهن فى السر على أن المعنى بما واعدة
فى السر المواعد بما يستحسن (الا أن تقولوا
قولا معروفا) وهو أن تعرضوا لتعرضوا
والمستثنى منه محذوف أى لا فواعدهن
مراجعة الامواعد معروفة أو الامواعد
بقول معروف وقيل انه استثناء منقطع
من سرا وهو ضعيف لادائه الى قولك
لا فواعدهن الا التعريض وهو غير موعود
وفيه دليل حرمة تصريح خطبة المعشقة
وجواز تعريضها ان كانت معتدة وفاة
واختلف فى معتدة الفراق البائن والظاهر
جوازه (ولا تعزموا عقدة النكاح) ذكر
العزم مبالغة فى النهي عن العقد أى ولا تعزموا
عقدة النكاح وقيل معناه لا تقطعوا
عقدة النكاح فان أصل العزم القطع (حتى
يلغى الكتاب أجله) حتى ينهى ما كتب من
العقدة (واعلموا أن الله يعلم ما فى أنفسكم)
من العزم على ما لا يجوز (فاحذروه)
ولا تعزموا (واعلموا أن الله غفور)
لم يفعل خشية من الله سبحانه وتعالى
(حليم) لا يعاجلكم بالعقوبة (لا جناح
عليكم) لا تبعه من مهر وقيل من وزر لانه
لا بدعة فى الطلاق قبل المس وقيل كان
النبي صلى الله عليه وسلم لا يكثر النهي عن
الطلاق فظن أن فيه حرجا فتنق (ان طلقتم
النساء ما لم تمسوهن) أى تجامعوهن وقرأ
حزرة والكسافى تمسوهن بضم التاء ومدة
المس فى جميع التمرآن (أو تفرضوا الهن
فريضة) الا أن تفرضوا أو حتى تفرضوا
أو تفرضوا والفرض بسمية المهر وفريضة
نصب على المفعول به فعليه بمعنى المفعول
والتاء لنقل اللفظ من الوصفية الى الاسمية
ويحتمل المصدر والمعنى أنه لا تبعه على المطلق
من مطالبة المهر اذا كانت المطالبة غير
ممسوسة ولم يسم لها مهر اذ لو كانت
ممسوسة فعلمه المسى أو مهر المثل ولو كانت
غير ممسوسة ولكن هى لها فلها نصف المسى

تطوق الآية تنفي الوجوب في الصورة الاولى
أى فطنتوهن ومتعوهن والحكمة في ايجاب
المنعة جبراً يحاش الطلاق وتقدرها منقوض
الى رأى الحاكم ويؤيده قوله (على الموسع
قدره وعلى المقتدره) أى على كل من الذى
له سعة والمقتدر الضيق الحال ما يطبقه وما يليق
به ويدل عليه قوله عليه الصلاة والسلام
لأنصارى طلاق امرأته المنقوضة قبيل أن
يسمى منعهها بالفسونك وقال أبو حنيفة
وجه الله تعالى هى درع وملحفة وخمار على
حسب الحال الآن يقل مهر مثلها عن ذلك
فلها نصف مهر المثل ومفهوم الآية يقتضى
تخصيص ايجاب المنعة للمفوضة التى لم يسما
الزوج وألحق بها الشافعى رضى الله تعالى
عنه فى أحد قوليه المسوسة المفوضة
وغيرها قياساً وهو مقدم على المفهوم وقراً
حسنة والكسافى وجفص وابن ذكوان
ينفع الدال (مما) تنبعا (بالمعروف)
بالوجه الذى يستحسنه الشريعة والمرأة
(حقاً) صفة لمتاعاً أو مصدره وكأى حق
ذلك حقاً (على الحسين) الذين يحسنون
الى أنفسهم بالمسارعة الى الامتنال وأولى
المطلقات بالتتابع وسماهم محسنين قبل
الفعل للمشاركة ترغيباً وتحريضاً (وان
طلبتوهن من قبيل أن تسوهن وقد فرضتم
لهن فريضة فنصف ما فرضتم) لما ذكر
حكم المفوضة أتمه حكم قسمها أى فلهن أو
قالوا يجب نصف ما فرضتم لهن وهو دليل على
أن الجناح المنفى ثمة تبعاً للمهر وأن لامتعة
مع التشطير لانه قسمها (الآن يعنون) أى
المطلقات فلا يأخذن شيئاً والصيغة محتمل
التذكير والتأنيث والفرق أن الواو فى الاول
تدبر والنون علامة الرفع وفى الثانى لام
الفعل والنون تدبر والفعل مبني ولذلك
لم يؤثر فيه أن ههنا ونصب المعطوف عليه
(أو يعقو الذى يده عتدة الشكاح) أى
الزوج المالك لعتده وحله عما يعود اليه
بالتشطير فيسوق المهر اليها كسلا وهو
مشعر بأن الطلاق قبل المسيس مخير للزوج
غير مشعر بنفسه واليه ذهب بعض أعمامنا والحنفية

فصار معنى المهر فلا تجوز فيه كمن قبل قبلاً كما قيل والاولى غير المدخول بها والمسمى لها والاخيرتين
ما بعدها (قوله عطف على مقدر الخ) والمقصود المنفعة اذ لا معنى لقوله ان طلقتم النساء فطلقوهن
ولذا قدره الزمخشري فلامهر عليكم ومتعوهن وفيه عطف الانشاء على الخبر وهو جائز لانه مؤول
بلامهر وتجب المنعة وفى الكشف انه جائز لان الجزاء يجمع جعلها ما كلفه دين أى الحكم هذا وأذالك
وهو يقتضى أن عطف الانشاء على الخبر غير ممنوع فى الجزاء وهو وجه وجبه وقائدة جديدة وإيجاش
الطلاق اسائه من الوحشة (قوله أى على كل الخ) المقتدر كسب هو الضيق الحال المنقوض قوله
الضيق الخ عطف بيان له ودور المرأة ما تلبيه فوق القميص والحفنة بكسر الميم ازار تلف فيه
والجوار بكسر الخاء ما تغطي به رأسها وقوله على حسب الحال أى حال الزوج وقبل يعتبرها لها واليه
يشير قول القدرورى من كسوة مثلها وهو قول الكرخى رحمه الله فى الادنى من الكرياس وفى الوسط
من القز وفى الاعلى من الخوبر الابريسم وفى الذخيرة يعتبر الوسط لا غاية الرداء ولا غاية الجودوه وهو
مخالف للقولين والاية ظاهرة فى الاول واطلاق الحال فى كلام المصنف رحمه الله شامل للأقوال قال
الاتفاقى رحمه الله المفوضة هى التى فوضت نفسها بلامهر وقال ابن الهمام رحمه الله المسووع فيها
كسر الواو ويجوز فتحها الا ان الولى قوضها للزوج وقوله قوله عليه الصلاة والسلام قال العراقى رحمه
الله لم أجده فى كتب الحديث والفلسفة ما يوضح على رأس الرجل معروفة وقوله وألحق بها الشافعى الخ
مذهب الشافعى رحمه الله أن المنعة لكل زوجة مطلقة اذا كان الفراق من قبل الزوج الا التى سمي لها
وطاقت قبل الدخول ووجه القياس الاشتراك فى جبراً يحاش الطلاق وأيضاً هى داخله فى عموم قوله
ولله مطلقات متاع بالمعروف فلا حاجة الى القياس لكن لما كان الشافعى رحمه الله يحمل المطلق على
المقيد استندل المصنف رحمه الله بالقياس (قوله الذين يحسنون الى أنفسهم الخ) يشترى قول
الامام مالك رحمه الله ان المنعة مستحبة استندل بالقبول على المحسنين فانه قرينة صارفة للأمر الى
التدب وهى واجبة عندنا وعند الشافعى والجواب منع قصر المحسن على المتطوع بل أعم منه ومن
القائم بالواجبات فلا ينافى الوجوب فلا يكون صارفاً للأمر عن الوجوب مع ما انضم اليه من لفظ
حقاً وعلى وقوله وان لامتعة الخ هو أحد قولى الشافعى رحمه الله (قوله والصيغة الخ) أى فى حد
ذاتها لا ههنا لانه لو كان لجمع المذكور لبقيل ان يعفوا والنون علامة الرفع دليل عليه لان الافعال الخمسة
ترفع بثبوت النون وتنصب وتقجزم بحذفها على ما علم فى النحو وقوله ولذلك الخ أى ولكونه منبئاً لم تؤثر
فيه ان مع أنما انما صبة لا محذوفة بدليل عطف المنصوب عليه فلا يقال ان تعليل نصب المعطوف بكونه
منبئاً لا يظهر وكلا كسنا صفة مشبهة بمعنى كاملاً (قوله وهو مشعر الخ) وجه الاشعار أن الاستثناء
صير بمعنى عليه النصف أو الكل فلا يجب النصف وحده ونيل الاشعار انما يكون لو كان الاستثناء
متصلاً فلا يكون الواجب النصف فى هذا الوقت بل الكل لكنه منقطع قطعاً لان كون الواجب
النصف لا يبقى فى وقت عفو عن نطف قوله أو يعفو عليه يقتضى كونه منقطعاً فلا يكون الطلاق مخيراً
وتردد الخبر فى اتصاله وانقطاعه ايس فى محله وليس بشئ بل لا وجه له لان التردد فى محله اذ وجوب
الكل لا ينافى وجوب النصف لانه فى ضمنه الآن يلاحظ النصف بقسده مثل وحده أو فقط وافادة
التضير لا تعلق لها بالاتصال والانفصال فتأمل وللشافعى فى مذهبه قولان فى بعض المسائل كما قاله
بيهقاد يسمى قديماً وما قاله بصري يسمى جديداً وهو الراجح عندهم فى الاكثر واطلاق المعفو على
تكميل المهر خلاف الظاهر فلذلك أول بالحل على ما اذا جهل تسليم المهر فانه حينئذ يعفو عن استرداد
النصف أو أنه من عفوت الشئ اذا وفرته وتركنه حتى يكثر وأنه على المشاكاة كما ذكره المصنف رحمه
الله وقد ورد به هذا المعنى قوله تعالى الآن يعفون قال شيخ والذى ما ذكره المصنف من أن الواو ضمير
وأن مهملة وان مع على فله أو شد وذلك لا يصح أن يكون مراداً ههنا لتوقفه على أنه قرئ برفع يعفو

وقيل الولي الذي يلي عقد نكاحه هو ذلك اذا كانت المرأه صغيرة وهو قول قديم للشافعي رضي الله عنه (وأن تعنفوا أقرب للتنزيه) يؤيد الوجه الاول
وعنفوا الزوج على وجه التخصير ظاهر وعلى الوجه الآخر عبارة عن الزيادة على الحق وتسميتها (٢٢٥) عفو الماعلى المشاكة وامالانم - م - وقون

المهر الى النساء عند التزوج في طلق قبل
الميس استحق استرداد النصف وان لم
يستردّه فقد عفا عنه وعن جبير بن مطعم أنه
تزوج امرأه وطلقها قبل الدخول فأكل
لها الصداق وقال أنا أحق بالعزو (ولا
تسوا الفضل بنهم) أي ولا تسوا
أن يفضل بعضكم على بعض (إن الله بما
تعملون بصير) لا يضيع نفعكم
واحسانكم (حافظوا على الصلوات)
بالاداء لوقتها والادومة عليها ولعل الامر
بها في نضاعيف أحكام الاولاد والازواج
الابلغهم الاشتغال بشأنهم عنها (والصلوة
الوسطى) أي الوسطى بينها أو الفضلى منها
خصوصا هي صلاة العصر لقوله عليه
السلام والصلوة يوم الاحزاب شغلونا من
الصلوة الوسطى صلاة العصر ملائكة
بيوتهم ناراً وفضلها الكثرة شتمت الماس
في وقتها واجتماع الملائكة وقيل صلاة
الظهر لانها في وسط النهار وكانت أشرف
الصلوات عليهم فكانت أفضل لقوله عليه
السلام والصلوة أفضل العبادات أحزها
وقيل صلاة العشاء لانها في صلوات النهار
والليل والواقعة في الحد المشتمل بينهما
ولانها مشهورة وقيل المغرب لانها المتوسطة
بالعدد وتر النهار وقيل العشاء لانها بين
جهرتين واقعتين طرفي الليل وعن عائشة
رضي الله تعالى عنها انه عليه الصلاة
والسلام كان يقرأ "والصلوة الوسطى وصلاة
العصر فتكون صلاة من الاربع خدت
بالذکر مع العصر لانفرادهما بالفضل
وقرى بالنصب على الاختصاص والمدح
(وقوموا لله) في الصلاة (قاتين) ذاك رين
له في القيام والقنوت الذکر رقيه وقيل
خاشعين وقال ابن المسيب المراد به القنوت
في الصبح (فان خفتن) من عدو أو غيره
(فراجلا أو ركنا) فلهما راجلين أو راكبتين
ورجالا جمع راجل أو رجبلى بمعناه كقيام
وقيام وقية دليل على وجوب الصلاة حال
المسابقة واليه ذهب الشافعي رضي الله

ولم يقرأ به أحد فلم يصح ما قاله لانه لا يصح اهمال ان ونصب ما عطف عليه ولو سلم فهو مشتمل على
مذهب الشافعي لان ضمير يعفون ان عاد على الازواج وان أباه السباقي فالذي بيده العقدة الولي
وان عاد على الاولياء فهو الزوج فيلزم أن الاولياء هم العفو والشافعي لا يقول به فالظاهر منع ما قاله
المصنف (أقول) اذا تأملت كلام المصنف علمت أن ما ذكره غير وارد عليه لانه فسر الضمير بالمطلقات
واقصر عليه اشارة الى أنه مرضى عندهم قال ان الصيغة أي اللانظ من حيث هو يحتمل وجهها آخر
وعليه فالضمير اما للازواج وعفوه اعطاء المهر كلا بوزن حسن أي كدلا وان كان لا واولياء فاعفو
عندهم واليه اشارة بقوله وقيل فكيف يعترض عليه به واما انكاره القراءة فلا وجه له فانما نقوله عن
المسن كما في كتب الشواذ والاعراب فقه در المصنف لم يأتده ويض وجه البيان بما سوده واعلم
أن كون الشيء قبل الشيء لا يقتضى وقوعه كما في بعض القياس يرويه نكتة تفهيرا بالاعمال (قوله يؤيد
الوجه الاول الخ) أي أن المراد الزوج والاقبال يعفون فان النساء أصل فيه والولي نائب عنهم
وانما جعله مؤيدا لاقطاع الاحتمال أن يريد الاولياء فقط اصدوره منهم ظاهرا أو هم والنساء على
التغليب وقصة جبير ظاهرة في المشاكلة وأن العفو في الآية للزوج وهي مروية في البيهقي وقوله
ان يفضل الخ مأخوذ من قوله بينكم سواء تعلق بتسوا أو جعل حال وجعل الفضل بمعنى التفضل
وجه النهى مجعولة على الجمعية لان المتصور الامر بالعفو (قوله ولعل الامر الخ) وبه ينظم السياق
أو أنه دلهم على المحافظة على حقوق الله والعباد وبتتم حقوق العباد لانها أهم (قوله أي الوسطى
بينها الخ) قدر أن الوسطى ما توسط بين شيئين أو أشياء ويكون بمعنى الأفضل وقد فسرها بالوجهين
وقوله منها خصوصا اشارة الى أنه من قبيل الملائكة وجبريل يجلي الفردان خصوصا بالذكر كما قاله كانه
من نوع آخر تنزلا لتغيير الصفات منزلة تفسير الذات وفي تعيينها خمسة أقوال على ما ذكره المصنف
وقد اختلفوا في الاربع منها والاكثر أنها العصر ويوم الاحزاب يوم تجتمع فيه أحزاب العرب التحريب
المدينة وقتل المسلمين وهي وقعة معروفة في السير تأتي واجتماع الملائكة أي الموكلين من الكعبة
لانهم يتعاقبون على الانسان في الليل والنهار رقت العصر لانه في حكم المساء ثم تصعد ملائكة النهار
بأعماله فان وجد مشغولا بالصلاة كان ذلك سببا لاطنقه تعالى به كما ورد ذلك في الحديث وقوله أحزها
بالعلم المهمله والزاي المجهه أي أصعبها قال الصحاوي وغيره انه لا أصل له وانه موضوع ~~عن~~
ابن الاثير ذكره في النهاية عن ابن عباس رضي الله عنهما وأن النبي صلى الله عليه وسلم سئل أي
الاعمال أفضل فقال ولم يسند له فان قلت روي في الفردوس من فروع أفضل العبادات أخفها فكيف
يجمع بينهما قلت على تقدير شيوتهم المراد بالخلفه أن لا يكتر منها حتى يل مع أنه قيل ان حديث
الفردوس العبادات بالياء التحية لما روي أفضل العبادات اجرا سرعة القيام من عند المريض وقوله
ولانها مشهورة أي تحضرها الملائكة كما سياتي وتوسطها عدد الانبياء الثمانية والرابعة وقوله في الحد
المشتمل هو من طلوع الفجر الى الشمس لانه يعد من النهار ان قيل ان مبدأ الفجر كما هو في الشرع
ومن الليل كما عند أهل النجوم وغيرهم ولذا قال طرفي الليل فلا تعارض بينهما وتفسيرها بالعشاء
قال السيوطي لم يذكره أحد من الصحابة رضوان الله عليهم وقوله وقرى بالنصب تقدير امدح أو أعنى
وتقدم ما فيه من الاشكال وجوابه وفسر القنوت بالذكر وقنوت الصبح عند الشافعي رحمه الله
وقسره البخاري في صحيحه بسا كتين لانها زلت في تحريم الكلام في الصلاة (قوله فصلوا راجلين الخ)
الرجل المثنى على رجله ورجل يفتح ضم أو يفتح فكسر بمعناه ولم يذكر لثاني نظيره لانه على خلاف
القياس والمسابقة بالبين المهمله والياء المنذاة التحية والغاء المضاربة والمقاتلة بالسيف وقوله مالم
يمكن الوقوف الخ لان المشي يظاها عند القائلين بها بعد النبي صلى الله عليه وسلم من الحنفية خلافا
للسافعي واستدل أبو حنيفة رحمه الله بأنه صلى الله عليه وسلم تزكها في الاحزاب ولوجاز الاداء مع القتال

تعالى عنه وقال أبو حنيفة رحمه الله تعالى (٨٢) الشهاب في) لا يصلح حال المشي والمسابقة مالم يمكن الوقوف (فاذا أمنتم) وزال
خوفكم (فاذكروا لله) صلوا صلاة الأمن أو اشكروا على الأمن (كما علمكم) ذكرا مثل ما علمكم من الخير التي كثر في الصلاة والسلام
والأمن أو اشكروا بوازيه وما صدر به أوم وصولة

(مالم تكونوا تعلمون) مفعول عليكم (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لأزواجهم) قرأها بالنصب أبو عمرو وابن عامر وحزب وحذف عن عاصم على تقدير والذين يتوفون منكم بوصون وصية (٢٦٦) أوليوصواوصية أو كتب الله عليهم وصية أو أوزم الذين يتوفون وصية ويؤيد

ذلك قراءة كتب عليكم الوصية لأزواجكم متاعا إلى الحول مكانه وقرأ الباقون بالرفع على تقدير ووصية الذين يتوفون أو وحكمهم وصية أو والذين يتوفون أهل وصية أو كتب عليهم وصية أو عليهم وصية وقرئ متاع بدلها (متاع إلى الحول) نصب يوصون إن أنتمت والأفيا الوصية وبتاع على قراءة من قرأ لأنه في التبع (غير إخراج) بدل منه أو مصدر مؤكدة كقولك هذا القول غير ما تقول أو حال من أزواجهم أي غير مخربات والمعنى أنه يجب على الذين يتوفون أن يوصوا قبل أن يموتوا والأزواجهم بأن يتبعن بعدهم حولا بالسكتى وكان ذلك أول الإسلام ثم نسخت المدة بقوله أربعة أشهر وعشرا وهو وإن كان متقدما في التلاوة فهو متأخر في النزول وسقطت النفقة بتوريثها الربع أو الثلث والسكتى لها بعد ثابته عندنا فلا فالأبي حنيفة (فان خرجن) عن منزل الأزواج (فلا جناح عليكم) أي الأثمة (فيما فعلن في أنفسهن) كالتطيب وترك الاحداد (من معروف) مالم ينكحوه الشرع وهذا يدل على أنه لم يكن يجب عليها ملازمة مسكن الزوج والحداد عليه وإنما كانت مخيرة بين الملازمة وأخذ النفقة وبين الخروج وتركها (والله عزيز) ينتقم من خالفه منهم (حكيم) يرعى مصالحهم (ولما طلقات متاع بالمعروف) متاع على المتقين) أثبت المتعة للطلقات جميعا بعدما أوجبها الواحدة منهن وأفراد بعض العام بالحكم لا يخصه إلا إذا جازنا تخصيص المنطوق بالمفهوم ولذلك أوجبها ابن جبير لكل مطلقة وأول غيره بتأيم التبع الواجب والمنصب وقال قوم المراد بالمتاع نفقة العدة ويجوز أن تكون اللام لهد والتكرير للتأكيد أو لتكرار النص (كذلك) إشارة إلى ما سبق من أحكام الطلاق والعدة (بين الله لكم آياته) وعد

لمتركها وفيه نظر لأن صلاة الخوف إنما شرعت في الصحيح بعد الخندق فلذلك لم يصلها إذ ذاك وقوله في الكفاية إن صلاة الخوف بذات الرضاع وهي قبل الخندق هو قول ابن اسحق وجماعة من أهل السير والصحيح أنها إنما شرعت بعد الخندق وأن غزوة ذات الرضاع بعد الخندق وتخصيه في كتب الفروع والحديث (قوله مالم تكونوا تعلمون) زاد تنكونوا اليقيد النظم ووقع في موضع آخر بدونها كقوله تعالى علم الإنسان مالم يعلم فقيل العائفة في ذكر المفعول فيه وإن كان الإنسان لا يعلم إلا ما علم به المصريح بذكر حالة الجهل التي انتقلوا عنها فانه أوضح في الامتنان وقيل عن التحرير رحمه الله في إقرائه التخصيص في قوله وعلم من البيان مالم يعلم أن الأول أن يقول مالم يكن يعلم والافتقار فيه ورد بأنه وقع كذلك في النظم وأن فيه فوائد كالتعميم والامتنان بأنه اذ لم يخفق فيه قدرة العلم لم يتمكن منه وغير ذلك فتأمل (قوله قرأها بالنصب أبو عمرو والخ) في القراءة تين وجوه كما ذكره المصنف رحمه الله وقوله أو أوزم فالذين نائب فاعل فعل مقدور ووصية مفعوله الثاني وعلى قراءة الرفع خبر بتقدير يصلح الحمل وعلى قراءة متاع كذلك ومتاعا الثاني منصوب بالأول كقوله فان جهنم جزاؤكم جزاء موفورا وتفسيره بالتبع دفع لاحتمال كونه اسم عين أو جنس كما ورد به وقوله نصب يوصون فاعل للفعل إن كان الحذف غير لازم والأفعلى الخلاف (قوله بدل منه الخ) أي بدل من متاع بدل اشتمال وقيل بدل كل على حذف المضاف أي بدل غير إخراج وجعله مصدرا موكدا لأن الوصية بأن يتبعن حولا يدل على أنها لا يخرجن فكان غير إخراج نو كيداله كأنه قيل لا يخرجن غير إخراج قيل ومثاله يشعر بأنه من التأكد لغيره إذ مضمون هذا القول يحتمل أن يكون خلاف ما يقوله الخاطب وغيره فعن ما يتول دفعا للثاني وهو في الحقيقة صفة مصدر أي أقول قولا غير ما يقول والهامل فيه أقول وأما كون العامل التني أو مصدرا مأخوذا منه فلم يعد وفيه تأمل (قوله والمعنى أنه يجب الخ) بيان للامعة ودعى الوجود السابقة وقوله قبل أن يموتوا وإشارة إلى أن يتوفون من مجاز المشاهدة إذ لا تصور الوصية بعد الوفاة وفسر التبع بالانفاق أي على الحالية فظاهر وإنما على غيره فلا نعدم الإخراج بلانته تصديق لا تتبع (قوله وكان ذلك أول الإسلام الخ) أي الإنفاق والسكتى في المذكور إن ثم نسخت المدة والزيادة على الخلاف في أن نسخ البعض نسخ الكل أولا وقوله وهو وإن كان الخ جواب سؤال وهو ظاهر وأما نسخ النفقة بالارث فتبني على أن مفهوم لهن الثلث مثل أن لهن ذلك لا غير وهذا يؤيد قول أبي حنيفة رحمه الله بعدم السكتى وأما على قول الشافعي رحمه الله ففيه بحث فتأمل (قوله وهذا يدل الخ) اختلف فيه أئمة التفسير على ما في الكشف فقيل أنه كان قبل النسخ متعينا وعليه يفسر فان خرجن بالخروج من العدة بانقضاء الحول ومن قال أنه غير متعين ففسر فان خرجن قبل الحول من غير إخراج الورثة فلا جناح في قطع النفقة أو في ترك متعنه من الخروج فقول المصنف رحمه الله وهذا يدل فيه نظر (قوله أثبت المتعة للطلقات الخ) تعرف المطلقات البنفس وما ذكره يعلم ما مر من اثباته بالنفس دون النص كما أمرنا إليه فيما سبق (قوله تعجب وتقرير الخ) هذه اللفظة قد تذكر لمن تقدم علمه فتكون للتعجب والتقرير والتذكير لمن علم كالأخبار وأهل التاريخ وقد تذكر لمن لا يكون كذلك فتكون لتعريفه وتعيبه قال الراغب رأيت يتعدى بنفسه دون الجار لكن لما استعملت في ألم تنظر عدى تعديته بالي وقائده استعماره أن النظر قد يتعدى عن الرؤية فإذا أريد الخت على نظرنا نخرج لأصالة للرؤية استعملت له وقيل استعمال ذلك في غير التقرير فلا يقال رأيت إلى كذا وذكر الخ شري في ألم ترأى الذين أوفوا نصيبا ما يدل على أن الرؤية تابعة في الابصار مجازا عن النظر فهذا وصلت بالي وأما معنى الإدراك القلبي فتعني على معنى ألم فيه علمك اليهم وفي الكشف فائدة التجوز الخت على الاعتبار لأن النظر اختياري أما الإدراك بعده فلا ولم يذكر السراج تعديه بنفسه كقول امرئ القيس ألم ترأى في كتابت طارفا * وجدت به أطبائا ولم تطيب

بأنه سبب إعباده من الدلائل والأحكام ما يجتاجون إليه معاشا وعبادا (لهلكم تعقلون) أهلكم تفهمونها فتستعملون (قوله العسقل فيهما) ألم تر (تعجب وتقرير) جمع قصتهم من أهل الكتاب وأرباب التواريخ وقد يخاطب به من لم ير ومن لم يسمع

فانه صار مثلاً في التهجيب (الى الذين خرجوا من ديارهم) يريد أهل داوردان قرية قبل واسط وقع فيها طاعون فخرجوا هاربين فأما تم الله ثم أحياهم
 ليصبروا ويتقوا أن لا يمتن من قضاء الله تعالى وقدره أو قوم ما من بني اسرائيل دعاهم ملكهم الى الجهاد فمروا حذرا الموت فأتاهم الله ثمانية أيام
 ثم أحياهم (وهم ألوف) أي ألوف كثيرة قيل عشرة وقيل ثلاثون وقيل سبعون وقيل مئتان الفون جمع الف أو ألف كقاعده وقود والواو للجمال
 (حذرا الموت) مفعوله (فقال لهم الله موتوا) أي قال لهم موتوا فماتوا كقوله كن فيكون والمعنى أنهم ما قواميته رجل واحد من غير هلة بأمر الله
 سبحانه ومشيئته وقيل ناداهم به ملك وانما أسند الى الله تعالى تخويفا وهم بولا (٣٢٧) ثم أحياهم) قيل متر حرقيل عليه السلام على أهل داوردان

وقد عريت عظامهم وتفرقت أوصالهم
 فتعجب من ذلك فأوحى الله تعالى اليه
 نادفهم أن قوه وابدان الله تعالى فنادى
 فقاموا يقولون سبحانك اللهم وبحمدك
 لا اله الا انت وفائدة القصة تشجيع المساكين
 على الجهاد والتعريض للجهاد وحسنهم
 على التوكل والاستسلام للقضاء (ان الله
 لذو فضل على الناس) حيث أحياهم
 ليصبروا ويقوزوا وقص عليهم حالهم
 ليصبروا (وايكن أكثر الناس
 لا يشكرون) أي لا يشكروا كما ينبغي
 ويجوز أن يراد بالشكر الاعتبار والاستبصار
 (وقالتوا في حيل الله) لما بين أن الفرار من
 الموت غير مخلص منه وأن المقدر لا محالة
 واقع أمرهم بالقتال اذ لوجاه أجلمهم في
 سبيل الله والاقتصر والنواب (واعلوا
 أن الله سميع) لما يقوله المتخلف والسابق
 (علم) بما يضره وهو من وراء الجزاء
 (من الذي يقرض الله) من استغفاه
 مرفوعة الموضع بالابتداء واخبره والذي
 صفة ذاء وبده واقراض الله سبحانه وتعالى
 مثل لتقديم العمل الذي به يطلب ثوابه
 (قرض حسنا) اقراضا حسنا مقرونا
 بالاشلاص وطيب النفس أو مقرضا
 حالاطيا وقيل اقراض الحن الجاهدة
 والانفاق في سبيل الله (فيضاعفه له)
 فيضاعف جزاءه أخرجه على صورة
 المغالبة للمباغة وقرأ أعاصم بالنصب على
 جواب الاستغفاهم حلا على المعنى فان
 من ذا الذي يقرض الله في معنى اقترض
 الله أحد وقرأ ابن كثير يضاعفه بالرفع
 والتشديد وابن عامر ويعتوب بالنصب
 (أضعافا كثيرة) كثيرة لا يقدرها الا الله سبحانه
 وتعالى وقيل الواحد بجمعائه وأضعافا

(قوله صار مثلاً في التهجيب) أي شبه حال من لم يره بحال من رآه في أنه لا ينبغي أن تخفى عليه هذه القصة
 وانه ينبغي أن يتعجب منها ثم أجرى الكلام معه كما يجري مع من رآه سمع بقتلهم قصد الى التهجيب
 واشتهر في ذلك وداوردان قرية كما ذكره لئلا يتعجبوا من قبضه وتفسير الالف بالهشيرة خلاف الظاهر
 من جمع الكثرة وكونه بمعنى متأفين قال الزمخشري انه من بدع التقاسير لانه خلاف الظاهر اذ ورود
 الموت دفعة على جمع عظيم أبلغ في الاعتبار واما وقوع الموت على قوم بينهم ألفة فهو وقوعه على غيرهم
 وقيل معناه ألقاهم الحياة وحيبهم لها كقوله واتخذنهم أحرص الناس على حياة وهو كاذب قيله (قوله
 والمعنى الخ) يعني أنه عبر من أماتهم الله بما ذكره لادلالة على أن موتهم كان شبيها بماتل أمر واحد من
 أمر مطاع لا يتوقف في أمثاله فيكون دفعة على خلاف العادة (قوله قيل متر حرقيل الخ) قال ابن حجر
 حرقيل بكسر الحاء المهملة وتبدل هاءه فيقال هزقيل وكذا وقع في بعض النسخ هنا وسكون الازى الهجاء
 وكسر القاف ثم ياء ما كنة ولام ابن بوري يضم الباء الموحدة والقصر وقوله وفائدة القصة الخ يعني
 أنه عهد بقوله وقالتوا في سبيل الله وهو عطف في المعنى لانه معنى انظروا وتذكروا وسورة البقرة سنم
 القرآن بامعة لكلمات الاحكام كالصيام والحج والصلاة والجهاد على غلط عجيب يكرهها كل واحد
 مما دلالة على أن المؤمن لا ينبغي أن يشغل حاله عن حال وكون الشكر بمعنى الاعتبار بهيد ومخلص
 اسم فاعل والمتخلف المنع من القتال والسابق المبادر اليه (قوله من وراء الجزاء الخ) قيل يريد أنه
 تعالى لا بد من مجازاته للمخلف والسابق كما أن من يسوق الشيء من وراءه لا بد أن يوصله الى ما يريد
 وهو مستفاد من قوله تعالى ان الله سميع علم كما تقول لمن تهدده بوعده أنا أعلم بحالك (قوله من
 استغفاهم الخ) جوز في النظم وجوه منها ما ذكره المصنف والاقراض استعارة لتقديم العمل وقوله
 اقراضا إشارة الى أنه مصدر وقوله مقرضا أي انه اسم للعين فهو مفعول والقرض نفسه لا يضاعف
 فقدر فيه مضاعفا أي جزاؤه أو جعله نفسه كأنه مضاعف لذات المضاعفة وفي النصب وجهان
 العطف على ما تقدم أي يكون اقراض مضاعفة أو في جواب الاستغفاهم وقدمه بأولها وعلى
 الاول المراد بالكثرة أنه لا يحذر وأما أن الحسنه بعذر أمثالها فسبأ في الكلام فيه في آخر هذه السورة
 (قوله يقتر على بعض) أي يضييق وفسره على وفق النظم والزمخشري عكسه قال الجوزي لوجه لعكس
 الترتيب سوى التنبه على أنه المقصود في هذا المقام وانما ذكر القرض للمقابلة وبيان كمال القدرة وقوله
 فلا تضلوا شامل للتغيب الثاني لاقراض لأن بذل القرة في الجهاد وعدمها بمنزلة البسذل والامساك وعلى
 هذا فنية ترشيع للاستعارة (قوله الملاءم الخ) هو اسم جمع لا واحد له ويجمع على أملاء وأفاد المشاورة
 يقال عملا عليه اذا تعاون وتناصر ومثله يكون من مشاورة واجتماع رأى وقوله هو يوسع رده ابن
 عطية بأن يوسع في موسى عليه الصلاة والسلام وبينه وبين داود عليه الصلاة والسلام قرون كثيرة
 (قوله أقم لنا أمير الخ) قال الراغب البعث ارسال المبعوث عن المكان الذي هو فيه لئلا يفتقد
 باختلاف منطلقه يقال بعث البعير من مبركك أناره وبعثته في السير هيجته وبعث الله الميت أحياه وضرب
 البعث على الجن اذا أمروا بالارتحال (قوله ونصدر فيه عن رأيه) هذه العبارة وقعت في الحديث
 وفي كلام العرب قديما ومعناه تفعل ما تفعل برأيه من الورد والصدور وهو الذهاب للاستفتاء والرجوع
 عنه وهم يقولون لمن يدرى عوجوه الرأى والامر له اصداور ايراد كما يقال فتق ورتق والصدور لما كان
 لازما للورد وبعده اكنى به وفيه استعارة مكنية وتخييلية شبه الرأى بما يسكن العطش وأثبت له الصدر

جمع ضعف ونصبه على الحال من الضمير المنصوب أو المفعول الثاني لتضمن المضاعفة معنى التصغير والمصدر على أن الضعف اسم مصدر وجهه للتبويب
 (والله يقبض ويوسع) يقتر على بعض ويوسع على بعض حذرا اقتضت حكمته فلا يبعثوا عليه ما يوسع عليكم كي لا يدل حالكم وقرأ نافع والكسائي والبرقي
 وأبو بكر بالصاد ومثله في الاعراف في قوله تعالى وزادكم في الخلق بسطة (واليه ترجعون) فيجازيكم على حسب ما قدمتم (الم ترالى الملامن بن اسرائيل)
 الملاءمة يجتمعون للتشاورة ولا واحد له كالقوم ومن للتبعض (من بعد موسى) أي من بعد وفاته ومن للابتداء (اذ قالوا النبي لهم) هو يوسع
 أو يوسعون أو يوسعون (بعث لنا ملكا نقاتل في سبيل الله) أقم لنا أمير انمض معه للقتال يدبر أمره ونصدر فيه عن رأيه وجرم نقابل على الجواب

وقرى بالرفع على أنه حال أي بعينه لنا مقدرين القتال وقاتل بالياء مجزوما ورفوعا على الجواب والوقف للملك قال هل عسيتم ان كتب عليكم القتال ألا تقاتلون فصل بين عسى وخبره بالشرط والهاء في توقع جيتكم عن القتال ان كتب عليكم فأدخل هل على فعل التوقع مستقهما عا هو المتوقع عنده تقريراً وتبييناً وقرأ نافع عسيتم بكسر السين (قالوا وما لنا ألا نقاتل في سبيل الله وقد أخرجنا من ديارنا وأبنائنا) أي أي تعرض لنا في ترك القتال وقد عرض انما يوجب ويحث عليه من الاخراج عن الاوطان (٣٢٨) والافراد عن الاولاد وذلك أن جالوت ومن معه من العمالة كانوا يكفرون

قال الشاعر

ما أمس الزمان حاجلي من • يتولى الاراد والاصدارا

(قوله أي بعينه لنا مقدرين القتال الخ) يعني أنه حال من ضمير انشاء مقدره وقد ضبط بعض الناس هنا فقال ان صيغة تقاتل بمعنى تقدر مجازاً وليس حالاً مقدره أو هي حال مقدره ومقدرين على صيغة المفعول وتعرف بما لا طائل تحته (قوله هل عسيتم) اختلف في عسى فقيل من التواضع واسمها وخبرها أن لا تقاتلوا وقيل انها تنفست معنى قارب وأن وما بعدها مفعول وليست من التواضع أي هل قارب بتم عدم القتال وهذا معنى قول بعضهم انها خبر لا انشاء خلافاً لمن يفرق بينهما واستدل بدخول الاستهزام عليها ووقوعها خبراً في قوله • لا تتكثرن اني عسيتم ما عسى • ومن لم يسلم خروجها عن الانشاء قد رفيه القول والاول أحسن لكنه استدل على الثاني بأنها لا تقع صلة الموصول وفيه نظر لأن هشاماً جوزه والمصنف لما رأى أنها الانشاء التوقع ولا تخرج عنه جعل الاستهزام داخل باعتبار التوقع وهو الخبر وجعل الاستهزام للتقرير بمعنى التثبيت وان كان الشائع في معنى التقرير الجمل على الاقرار وكون المستهزم عنه على الهمزة ليس أمراً كذا ولا يفتي حافيه (قوله أي عرض لنا في ترك القتال الخ) لما كان الشائع في مثله ما لا تفعل على أن الجملة حال وأن المدربة هنا لا توافقه جعله على حذف الجار أي ما الغرض في أن لا تقاتل أو ما الداعي إلى أن لا تقاتل أي ترك القتال والجار والجرور مرتعلق بمتعلق انشاءه ونفسه وقال الاخفش أن زائدة ولا ينافيه عملها والجملة حاله وقيل انه على حذف الواو أي وأن لا تقاتل أي فالتا لان لا تقاتل كقولك اياك وأن تتكلم وقد يقال اياك أن تتكلم وقوله وقد عرض الخ اشارة إلى أن جعله قد أخرجنا جملة حاله والعمالة والعسايق من ولد عمليق كقنديل وحلاق كقراطس بن لاوي بن ارم بن سام وفسطين بكسر الفاء وقد نفتح كورة بالشام وقوله في ترك الجهاد لربطه بما قبله وقوله بعدد أهل بدر أخرجهم البخاري عن البراء رضي الله عنه (قوله طالوت علم الخ) فيه قولان أظهرهما أنه اسم أعجمي فلذلك لم يصرف وقيل انه عربي من الطول والمعنى ليس من أقبية العرب فنعى صفة للعلمية وشبه الجملة على القول به وأما دعاء الله عن طويل والقول بأنه عبراني وافق العربي فتكاف (قوله من أين يكون له ذلك ويستأهل) أي يستحق وبصبر أهلاً وقد مر تحقيقه وأنى فسرهما الزمخشري بكيف ومن أين واستشهد على الأقل بقوله • اني ومن أين أبكي الطرب • وعلى الثاني بقوله • فكيف ومن أين بذى الرهث تطرق فاني بمعنى من أين وحذف حرف الجر قبله وهو من كما حذف في من الظروف اللازمة للظرفية وغيرها لتوسع فيها بخلاف من وشموها من الصلات فانه لا يطرد حذفها الا اذا كثرت في المتصرفية وسأق الكلام عليه في محله وانما ذكرناه ليعلم وجه اتيان المصنف رحمه الله قبلها والاستهزام حقيق أو تنجيباً للتكذيب نييم والانكار عليه ولاوي من اولاد يعقوب عليه الصلاة والسلام والسبطان التيبليتان وخلق بمعنى ناس وبقية وليس خلق كقدر بمعنى حقيق كما هو هم (قوله لما استبعد الخ) الاستبعاد من قولهم اني يستكبر الخ ولا يفتي مناسبة واسع لبسطة الجسم وعلم لكثرة العلم (قوله الصندوق الخ) يضم الصاد على الاضغع وزيادة التاء في الآخر نحو رهبوت وجبروت وقوله تاب سلس أي ما التحدث فاؤه ولا منه ترجمع أن مادته تبت لا توجد في العربية وابدال التاء هاء اذا لم تكن للتأنيث شاذ وشعاً اذ بالذال والذال شجر السرو وشعشع بالراء وشعشع شجر الصمغ وكاه فارسية (قوله الضمير

ساحل بحر الروم بين مصر وفلسطين فظهروا على بني اسرائيل فأخذوا ديارهم وسبوا اولادهم واسروا من ايشاء الملوك اربعة مائة وأربعين (فلما كتب عليهم القتال تولوا الا قليلا منهم) ثمانمائة وثلاثة عشر بعدد أهل بدر (والله اعلم بالظالمين) وعبد لهم على ظلمهم في ترك الجهاد (وقال لهم نبيهم ان الله قد بعث لكم طالوت ملكا) طالوت علم عبري كداود ووجه له فعلوننا من الطول تعسب ما يفعله منع صرفه روى أن النبي صلى الله عليه وسلم لما دعا الله ان يملكهم أي بعضا يقاس بها من ذلك عليهم فلم يساوها الا طالوت (قالوا اني يكون له الملك عاينا) من أين يكون له ذلك ويستأهل (وحن أحق بالملك منه ولم يؤت سعة من المال) والحال أنا حتى بالملك منه ورائه ومكثه وانه فتنه لاملاله يعتضديه وانما قالوا ذلك لان طالوت كان فقيراً راعياً أو سقاء أو دبا فاما من اولاد بنيامين ولم تكن فيهم النبوة والمالك وانما كانت النبوة في اولاد لاوي بن يعقوب والمالك في اولاد يهوذا وكان فيهم من السبطين خلق (قال ان الله اصطفاه عليكم وزاده بسطة في العلم والجسم والله يؤتي ملكه من يشاء والله واسع عليم) لما استبعدوا عنك انقره وسقوط نسبة رذ عليهم ذلك أو لأن العمدة فيه اصطفاه الله سبحانه وتعالى وقد اختاره عليكم وهو أعلم بالمصالح منكم وثانياً بأن الشرط فيه وهو العلم لم يكن به من معرفة الامور السياسية وجسامة البدن لتكوين أعظم خوارق القلوب وأقوى على مقاومة العدو وكابدة الحروب لا ما ذكرتم وقد زاد الله فيه ما كان الرجل الشام عتيده

فبئال رأسه وثالثاً بأن الله تعالى مالم الملك على الاطلاق فله أن يؤتبه من يشاء ورابعاً أنه واسع الفضل يوسع على الفقير للاتبان وبغية هليم عن ابيق بالملك من التسيب وغيره (وقال لهم نبيهم) لما طلبوا منه حجة على أنه سبحانه وتعالى اصطفى طالوت وملكه عليهم (ان آية ملكة أن يأتكم التابوت) الصندوق فعملت من التوب وهو الرجوع فانه لا يزال يرجع اليه ما يخرج منه وايسر بنا قول افاقته نحو سلس وفاق ومن قرأه بالهاء فله أنه أبده منه كما أبدل من ناه التأنيث لاشتراكهما في الهمزة والزيادة ويريد به صدق التوراة وكان من خشب الشجر اذ سموا بالذهب شعوا من ثلاثة اذرع في ذراعين (فيه سكية من ربكم) الضمير

اليه وهو التوراة وكان موسى عليه الصلاة والسلام إذا قاتل قدمه قدسكن نفوس بني اسرائيل ولا يفترون وقبل صورة كانت فيه من زرجد أو ياقوت لها رأس وذنب كراس الهرة وذنبها وجناحان قثن فيزف التابوت نحو العدو وهم يتبعونه فإذا استقر ثبوا وكانوا نزل النذر وقيل مور والانبيا عليهم الصلاة والسلام من آدم الى محمد عليهم الصلاة والسلام وقيل التابوت هو التلب والاسكينة ما فيه من العلم والاخلص واتبانه مصير قلبه مقر العلم والوقار بعد أن لم يكن (وبقية مما ترك آل موسى وآل هرون) رضاض الألواح وعصا موسى وثبائه وعمامة هرون وآله ما أنبأوه ما أو أنبأه ما أو آل متعم لتفخيم شأنه ما أو أنبأه بنى اسرائيل لانهم أنبأه ما (تحملة الملائكة) قيل رفعه الله بعد موسى فتزلت به الملائكة وهم ينظرون اليه وقيل كان بعدد مع أنبيائهم يستفتحون به حتى أفسدوا فغلبهم الكفار عليه وكان في أرض جالوت الى أن ملك طالوت فأصابهم بلاه حتى هلكت خمس مائة فبقوا وبقوا بالتابوت فوضعوه على نهرين فساقتهما الملائكة الى طالوت (ان في ذلك لآية لکم ان كنتم مؤمنين) يحتمل أن يكون من تمام كلام النبي صلى الله عليه وسلم وأن يكون ابتداء خطاب من الله سبحانه وتعالى (فما فصل طالوت بالجود) انفصل بهم عن بلاد قتال العمالق وأصله فصل نفسه عنه ولكن لما أكثر حذف مفعوله صار كاللازم روى أنه قال لهم لا يخرج معي الا الشاب النشط الفارغ فأجتمع اليه من اختاره ثمانون ألفا وكان الوقت قبظا فسلكوا مفازة وسألوا أن يجري الله لهم نهرا (قال ان الله ميبليكم بنهر) معاملة معاملة المختبر بما اقترحتموه (فن شرب منه فليس مني) فليس من أشياي أوليس يتحد معي (ومن لم يطعمه فانه مني) أي من لم يذقه من طعم الشيء اذا ذاقه ما كولا أو مشروا قال * وان شئت لم أطمع نقاط ولا بردا *

وعلى تفسير السكينة بالسكون وزوال الرعب فهو مصدر وما قيل انه صورة الخ أخرج ابن جرير عن مجاهد وقال الراغب لا أراه قولاً صحيحاً وتبين من الاين وهو معروف ويرف بالزاي المجهة معناه يبرع وقوله طور والانبيا عليهم الصلاة والسلام لان التصوير كان حلالاً في الملل السابقة مطلقاً وأما التفسير الاخير فتكلف على عادة الصوفية مع أنه لا يناسب ما عطف عليه وان قوله بعضهم يتأويل بارد ولو تركه لكان أولى والرضاض بضم الراء المهمله وضاد من محبتين ما يفتقت ويتقطع من الشيء والمراد ألواح موسى عليه الصلاة والسلام النازلة عليه وآل يطلق على الاتباع والاولاد ويكون بمعنى النفس والشخص فيتعلم للتعظيم كأنه في نفسه جماعة كافي قوله تعالى ان ابراهيم كان أمة فلا يردها لادلالته على التعظيم كما قيل وقوله أنبأه ما بينه في الكشاف وفي نسخة أنبأوهما والاولى أصح وعلى كون ان في الخ ابتداء خطاب الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم ومن معه من المؤمنين (قوله انفصل بهم الخ) فصل لا كلام في استعماله متعدياً ولا زماً فجوز أن يكون اللازم مأخوذاً من متعدي بحذف المفعول وأن يكون أصلاً برأسه فيكون فصله فصلاً بمعنى ميزه وفصل فصولاً بمعنى انفصل لغتين مثل صده صداً وصدوداً والتبظادة الحرف قوله قبظ أي وقت قبظ أو جعل احكاماً للزمان والمفازة الارض الخالية من الفوز تناولاً (قوله معاملةكم الخ) يعني أنه استعماله تشبه انزال البلية بهم ليظهر للناس كذبهم وعدم صبرهم عن اختبار شخصاً ويجري به بتكليف بعض الامور لعلم حاله وقد مر تحقيقه (قوله من أشياي الخ) أشياي كاتباع لفظاً ومعنى جمع شبيعة ومن تشبه الاتصال وتسمى من الاتصال كقوله تعالى المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض وقوله * فاني استمكنت مني * ويجوز أن تكون للتبعية كذا قال الطيبي فجعل من الاتصال غير التبعية وكأنها بيانية وفي الدر المنثور انها تبعية وهو الظاهر وقوله من أشياي اشارة الى أنه على تقدير مضاف وقوله متخدمى اشارة الى الاتصال به حتى كأنه قد به (قوله أي من لم يذقه من طعم الخ) أصل الاستعمال أن يقال في الماء مشروب وفي الماء كولات مطعم وقد استعمل الطعم هنا في المشروب ومعاصب على خالد بن عبد الله القنصري أنه قال على المنبر يوماً وقد خرج عليه المغيرة بن سعيد بالكوفة أطمعوني ما فعاتب عليه العرب ذلك وهجومه وجلوه على شدة جزعه فقال الشاعر فيه

بل المنابر من خوف ومن وهل * واستعالم الماء لما جد في الهرب
وألمن الناس كل الناس فاطية * وكان يواج بالتشديد في الخطب

وقال ابن ابي الصلت في كتاب المختار انما عيبه عليه لانها صدرت عن جزع والافتقار وقع في هذه الآية والذي تقتضيه البلاغة ما أشار اليه المصنف وغيره من أن طعم له استعمالان فاستعمله بمعنى ذاق طعمه كما هنا فصيح وأما معنى شربه واتخذ طعاماً فمتبعج الا أن يقتضيه المقام كما في حديث ما زمنم طعام طعم وشفا سقم فانه تشبيه على أنها تغذي بخلاف سائر المياه كما ذكره الراغب وطعم الشيء بمعنى ذاقه ذكره الازهرى عن الليث وذكر الجوهري أن الطعم ما يؤديه الذوق قبل وبعده الاظهر وتفسيره بالذوق توسع والمصدر لم يجي الا للذوق فن قال طعم شائع في معنى أكل لم يصب المحز (قوله وان شئت الخ) هذا من شعر ينسب للعرجي والذي في الاغانى انه من قصيدة للحرث بن خالد بن عاصم بن هشام الخزرمي وهو من قتل مشركاً كأيدير قتله على رضى الله تعالى عنه يخاطب به البلي بنت أبي مرة بن عمرو بن مسعود وأولها

لقد أرسلت في السر لبلى تلومنى * وزعمنى ذاملة طرفاً جابدا
تسدن ذنبا واحدا ما جننته * على وما أحصى ذنوبكم عددا
فان شئت حرمت النساء سواكم * وان شئت لم أطمع نقاط ولا بردا

والنقاع بضم النون رفاف ونظامهجة الماء العذب البارد والمراد بالبرذيقه النوم وعطفه على الماء يعين

كونه بمعنى لم يذوق كما يقال لم يذوق لذة النوم ونحوه وسواكم بضم الجيم مع التعظيم المحبوبة كما قاله الطيبي
 رحمه الله ومنه يعلم رذما قاله الرضى من أنه انما يكون في ضمير المتكلم وقوله وانما علم الخ أى علم أن من
 شرب عصاه ومن لم يشرب بطبعه وما قيل انه يحتمل أنه بالفراصة والاهتمام بعيد (قوله استثناء من قوله
 فن شرب الخ) فالجمله الثانية في حكم المتأخرة اذ التقدير فن شرب منه فليس معنى الامن اغترف غرقة
 يسده ومن لم يطعمه فهو معنى كقوله تعالى ان الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى الى قوله فلا خوف
 عليهم والتقدير ان الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى فلا خوف عليهم والصابئون كذلك فقد دم
 الصابئون للعناية تشبيها على أن الصابئين يتاب عليهم أيضا وان كان كفرهم أغلظ صكهم اذ المطلوب
 أن لا يذوق من الماء رأسا والاعتراف بالغرقة رخصة فقد تم من لم يطعمه لانه عزيمة اعتناء به وتكميلا
 للتقريب والملاحظة هذه النكتة وكرهه في نية التأخير اغترف فصله بين المستثنى والمستثنى منه مع أنه كما
 في الكشف جار مجرى الاعتراض في افادة ما سبق له الكلام وقوله والمعنى الرخصة الخ اشارة الى وجه
 جعله مستثنى منه لا بما قبله لانه لو استثنى منه أفاد المنع أو معناه من اغترف غرقة فليس معنى ولذا قال
 فشربوها ولم يقل قطعوه ومن ذهب اليه كالي البقاء تعسف له تعسفات لا حاجة اليها والفرقة بالفتح
 المرة وبالضم ملء الكف وبهم ما قرئى (قوله أى فكر عوافيه الخ) هذا التفسير مروى عن ابن عباس
 رضى الله عنه ما وفسره لي وذن بأنهم بالغوا في مخالفة المأمور حيث لم يقرءوا اذ الكرع الشرب بالفم
 من غير اناء وأصله في الحيوان أن يدخل الماء حتى يصل الى أسكارة ثم توسعوا فيه وأيس تفسير
 الزخشرى به الا هذا ولانه الحقيقة اللغوية ولادعى للصرف عنها لانه مبنى على قول أبي حنيفة فيمن
 حلف لا يشرب من هذا النهر فانه لا يثبت الا اذا كرع خلا فالحما ثم الظاهر أن الاستثناء متصل وقيل انه
 منقطع على التقديرين أما اذا كان من لم يطعمه فلانه ذاتى ومن لم يطعمه غير ذاتى ان كان من شرب فن
 شرب كارع والمغترف غيره لكن معناه أنه ليس معنى فلا يكون الاعتراف رخصة وعلى الثاني المغترف معنى
 فهو رخصة وهو الصحيح وفيه نظر وأما على ما فى الكشف فنقطع ان فسر الشرب بالكرع والاتصل
 وقوله الاصل أى حقيقة لغة والمراد بالوسط آلة الشرب كالاناء واليد (قوله وهمم الاوّل الخ) يعنى
 أن الشرب هنا فسر بالكرع لانه الحقيقة ولادعى للعدل عنها وانما لم يفسر به سابقا لانه يكون
 الاستثناء فى قوله الامن اغترف متصلا لانه الاصل فى الاستثناء وقوله أو فرطوا فى الشرب الا قليلا
 منهم اشارة الى توجيه الاستثناء على وجه يكون المغترف داخل فى القليل على تقدير جعل الثانى كالاول
 مصروف عن الحقيقة ومجولا على شرب الماء المطلق بالكرع أو بالاغتراف والتوجيه يجعل الشرب
 على الافراط ولا مزبلة على التوجيه الاوّل لانه أيضا خالف الاوّل فى جملة على الافراط مع أن الاوّل
 محمول على أصل الشرب ليتصل الاستثناء (قوله وقرئ بالرفع جملة على المعنى الخ) فى الكشف وقرأ أبى
 والاعس الاقليل بالرفع وهذا من ميلهم مع المعنى والاعراض عن اللفظ جنبا وهو باب جليل من علم
 العربية فلما كان معنى فشربوها منه فى معنى فلم يطعموه حمل عليه كأنه قيل فلم يطعموه الاقليل منهم ونحوه
 قول الفرزدق

واعساء لم ذلك بالوخى ان كان نبيا كما
 قيل أو يا خبار النبي عليه السلام
 (الامن اغترف غرقة بيده) استثناء من
 قوله فن شرب منه وانما قدمت عليه الجملة
 الثانية للعناية بها كما تقدم الصابئون على
 الخبر فى قوله ان الذين آمنوا والذين هادوا
 والمعنى الرخصة فى التليل دون الكثير وقرأ
 ابن عامر والكوفيون بضم العين (فشربوها منه
 الا قليلا منهم) أى فكر عوافيه اذا الاصل
 فى الشرب منه أن لا يكون بوسط ونهيم
 الاوّل ليتصل الاستثناء أو فرطوا فى الشرب
 الا قليلا منهم وقرئ بالرفع جملة على المعنى
 فان قوله فشربوها منه فى معنى فلم يطعموه
 والقليل كانوا ثلثمائة وثلاثة عشر رجلا وقيل
 ثلاثة آلاف وقيل ألفا

وعض زمان يا ابن مروان لم يدع * من المال الامسحت أو مجاف
 كأنه قال لم يبق من المال الامسحت أو مجاف قال الضرير رحمه الله يعنى أن الواجب النصب لكونه
 استثناء من كلام موجب ذكر المستثنى منه كما فى قول الفرزدق
 البذل أمير المؤمنين رمت بنا * شعوب النوى والهوجل المتعصف
 وعض زمان البيت حيث وقع مسحت مع كونه استثناء مفرغا فى موقع المفعول به مبالا الى أنه من جهة
 المعنى فى موقع النسا على لان معنى لم يدع لم يترك كعنى لم يبق اذ ليس ههنا فاعل من الزمان وانما الاستناد
 اليه مجاز والحقيقة أنه لم يبق فيه من المال الامسحت أى مسحت من الامسحت وهى لغة تصد

روى أن من اقتصر على الغرفة كفته لشربه وادأونه ومن لم يقتصر غاب عليه عطشه وأسودت شفته ولم يقدر أن يمضي وهكذا الدنيا القاصد الآخرة
(فما جازوه وهو الذين آمنوا معه) أي القليل الذين لم يخالفوه (قالوا) أي بعضهم لبعض (٢٢١) (لا طاعة لنا اليوم بجبالوت وجنوده) لكنهم

وقوتهم (قال الذين يظنون أنهم ملائكة الله)
أي قال الخالص منهم الذين يتقون الله
وتوقعوا ثوابه أو علموا أنهم يستشهدون
عما قريب فيلقون الله تعالى وقيل هم القليل
الذين نبذوا معه والضمير في قالوا للكثير
المتخذين عنه اعتذارا في التخلف (وتخذوا
للقليل وكانهم تقالوا به والنهر بينهم
كم من قننة قليلة غلبت قننة كثيرة بأذن الله)
بحكمه ونسبهم وكتم احتمال الخبر والاستفهام
ومن مبينة أو مزيدة والنسبة القرعة من
الناس من فأوت رأسه إذا شققته أو من فاء
إذا رجع فوزنها فاعه أو فاعلة (والله مع
الصابرين) بالنصر والاثابة (ولما برزوا
لجبالوت وجنوده) أي ظهروا وهم ودنوا
منهم (قالوا ربنا أفرغ علينا صبرا وثبت
أقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين)
التجوا إلى الله سبحانه وتعالى بالدعاء وفيه
ترتيب بليغ إذ سألوا أولا ففرغ الصبر
في تلويحهم الذي هو ملاك الأمر ثم ثبات
القدم في مداحض الحرب المسبب عنه ثم
النصر على العدو والترتب عليهم ما غالب
(فهزموهم بأذن الله) فكسروهم بنصره
أو مصاحبين انصره أي هم أجابوا دعائهم
(وقتل داود جالوت) قبيل كان ابني
في عسكر طالوت معه ستة من بنيه وكان داود
سابعهم وكان صغيرا يرى الغنم فأوحى الله
إلى نبيهم أنه الذي يتحمل جالوت فطلبه من
أبيه فغاب وقد كلفه في الطريق ثلاثة أحجار
وقالت له أمك بناقتل جالوت فحملها
في مخلاته ورماه فقتله ثم زوجته طالوت
بنته (وآناه الله الملك) أي ملائكتي إسرائيل
ولم يبقوا قبل داود على ملك (والحكمة)
النيرة (وعلمه ما يشاء) كالسر ود كلام الدواب
والطير (ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض
فسدت الأرض ولكن الله ذو فضل على
العالمين) ولولا أنه سبحانه وتعالى يدفع
بعض الناس ببعض وينصر المسلمين على
الكفار ويكفهم فسادهم الغلبوا أو فسدوا
في الأرض أو فسدت الأرض بشؤونهم

والسخت لغة الخجاز والمخلف الذي بقيت منه بقية وقد يقال المخلف هو الذي ذهب ماله والمعنى قطعنا
الملك طرق الجبال من بعد ومهامه متعسفة لاعلمها وأصابه سنة وتخط ذهب بالاموال والاحوال
وقد روى البيت في سورة طه الامسختا أو مجحف بنصب الأول ورفع الثاني وهو الرواية في كثير من
الكتب كالصحيح وغيره ولا ميل فيسه مع المعنى بل التقدير الامسختا أو مشأ هو مجحف فحذف الموصوف
وصدر جملته الصفة ثم قال وقوله ملهم مع المعنى أي ما لوامعه حيث مال ومقتضى الظاهر إلى المعنى
لكن الشائع هذا (أقول) الرواية في البيت كما في كتاب الحلال لابن السبب وعظمايا الماشاة ومسختا
روى بالرفع والنصب أيضا وكلاهما من الميل مع المعنى أما رفه ما فقه ما معا وعلى نصب الأول فرفع
الثاني على توهم رفع الأول وأما ما ذكره من التقدير فتكلف وكذا عطفه على الضمير المستتر في مسختا
والميل مع المعنى ليس بمعنى إلى المعنى بل بتضمينه دائر مع المعنى وهو يفيد عدم انفكاكه عنه وقد
اعترض أبو حيان رحمه الله تعالى على هذا التوجيه بأنهم غفلوا عن جواز الاتباع بعد الموجب وقد تنذر
في النحو أنه يجوز في الموجب وجهان النصب وهو الأصح والاتباع كقوله

وكل أخ مشارقه أخوه • لعمر أيك الافرقدان

واختلفوا في إعرابه إذا تبع فقبل نعت لما قبله وقيل عطف بيان والاداءة بكسر الهمزة والبدال المهملة
ما يحمل فيه الماء وهو معروف وفي نسخة وروايته وقوله وهكذا الدنيا القاصد قال الراغب فيه إجماع
ومشال للدنيا وأن من تناول قدر ما يبلغه اكتفى واستغنى وسلم منها ويخاوم تناول منها فوق ذلك
ازداد عطشا وقوله روى الخ أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما (قوله أي قال
الخلص منهم الذين يتقون الخ) إشارة إلى أن يظنون ليس على ظاهره بل بمعنى يعلمون والذين آمنوا من
وضع الظاهر موضع ضمير القليل وضمير قالوا الهمم باعتبار البعض والذين يظنون هم البعض الآخر الذين
هم أشد يقيناً وأخلص اعتقاداً وبصيرة فأن المؤمنين وإن تساوا في أصل اليقين والاعتقاد يتفاوتون
فيه ولا يلزم منه خلل في إيمانهم وجزآن يكون ضمير قالوا للكثير الذين انخزلوا أي انقطعوا عنه وشربوا
منه والذين يظنون من وضع الظاهر موضع الضمير إشارة إلى الذين آمنوا واليقين عندهم أهل اللغة كما
قال الراغب هو المعرفة الحاصلة عن امارة قوية تبدل عليه فلا يرد على المصنف أن شهدتهم مظلونة كما
قبل والتخذييل من الخذلان وعدم الاعانة وتفسير الاذن بما ذكرنا امر وقوله وكتم احتمال الخبر الخ الظاهر
الأول مع أن من لا تدخل بعدكم الاستفهامية كما مر عن الرضى وغيره وهي زائدة في التمييز وأما جعلها
بياناً فيقتضى حذف المميز بالإدراع له مع تكلفه معنى والفتحة إن كانت من فأوت لانها مقطعة من الناس
فوزنه فعة وإن كان من فاء لانه يرجع اليهم فوزنه فاعلة والمخذوف العين (قوله وفيه ترتيب الخ) فيه معنى
يدبغ واستعارة لطيفة ونكتة بليغة لانه جعل الصبر بمنزلة الماء المنصب عليهم لتلج صدورهم وغنائهم
عن الماء الذي منه وامنهم ومصاب الماء من القه فرشحهم بقوله وثبت أقدامنا فان قلت على ما ذكره
المصنف كان مقتضى المقام الفاء قلت الواو هنا أبلغ لانه عول في الترتيب على الذهن الذي هو أعدل
شاهد كما ذكره السكاكي والفاء في فهزموهم ضيحة أي استجاب الله دعاءهم فهزموهم والباء على الوجه
الأول سببية وعلى الثاني للمصاحبة وتفسير الاذن بالنصر لانه إذا أراد الله زمام أعدائهم فقد نصرهم
فلا يقبل الاذن من الله بمعنى الارادة كما مر فالظاهر تفسيره به ويشي بكسر الهمزة وباء ساكنة
وألصق مقصودة ويكون بيا لفظ عبراني وهو اسم والد داود عليه الصلاة والسلام كما قاله ابن جرير وروى
الغنم وقع للانبيا عليهم الصلاة والسلام إشارة إلى أنهم دعاء للناس وتهدد الكونهم مشيوعين والخلاة
بكسر الميم معروفة وأصلها ما يوضع فيه الخلى وهو الخشيش الذي تأكله البهائم ثم توسع فيه لما يوضع
فيه العلف مطلقا وقوله ثم زوجته طالوت بنته في الكشف زوجه طالوت داود عليه الصلاة والسلام
بنات جالوت (٣) والسر على الدروع كما سيأتي (قوله ولولا أنه سبحانه وتعالى يدفع الخ) أشار إلى أن فساد

(٣) قوله بنت جالوت عبارة الكشاف وزوجه طالوت بنته فهي كعبارة المصنف اه

(تلقوا عليكم بالحق) بالوجه المطابق الذي لا يشك فيه أهل الكتاب وأرباب التواريخ (وانك لمن المرسلين) لما أخبرت بهما من غير عتق واستماع (تلك الرسل) اشارة الى الجماعة المذكورة قصصها في السورة أو المعلومة للرسل صلى الله عليه وسلم أو جماعة الرسل واللام للاستعراق (فضلنا بعضهم على بعض) بأن خصصناه بمقابلة لغيره (منهم من كلم الله) تفصيلا له وهو موسى عليه الصلاة والسلام وقيل موسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام كما قال الله في الطور ومحمد عليهما الصلاة والسلام ليلة المعراج حين كان قاب قوسين أو أدنى وبينهما بون بعيد وقرئ كلم الله وكلم الله بالنصب فإنه كلم الله كما أن الله كلمه ولذلك قيل كلم الله بمعنى مكالمه (ورفع بعضهم درجات) بأن فضله على غيره من وجوده معتدداً وبعرايب متباعدة وهو محمد صلى الله عليه وسلم فإنه خص بال دعوة العامة والحج المتكثرة والمججزات المسترة والآيات المتعاقبة بتعاقب الدهر والفضائل العلمية والعملية الفاتحة للخصر والابهام لتتخير شأنه كأنه العلم المتعين لهذا الوصف المستغنى عن التعيين وقيل إبراهيم عليه الصلاة والسلام خصه بالظلة التي هي أعلى المراتب وقيل ادريس عليه السلام لقوله سبحانه وتعالى ورفعناه مكانا عليا وقيل أولو العزم من الرسل (وآيتنا عيسى بن مريم البينات وأيدناه بروح القدس) خصه بالتعيين لافراط اليهود والنصارى في تحقيره وتعظيمه وجعل معجزاته بسبب تفضيله لانها آيات واضحة ومعجزات عظيمة لم يستحجمها غيره (ولولوا الله) أي هدى الناس جميعا (ما اقتتل الذين من بعدهم) من بعد الرسل (من بعد حاجاتهم البينات) أي المعجزات الواضحة لاختلافهم في الدين وتضليل بعضهم بعضا (ولكن اختلفوا بينهم من آمن) بتوفيقه لالتزام دين الانبياء تفضيلا (ومنهم من كفر) لاعراضه عنه بخذلانته (ولولوا الله)

الارض كناية عن فساد أهلها أو هو على ظاهره كما هو تعريف الناس للجنس والبعض بهم أو البعض المدفوع الكذارة والدافع المسلون واللام للعهد قبل انه اشارة الى قياس استنفاق مؤلف من وضع تفضيل المقدم منتج لتفضيل التالي خلافة قد وضع موضعه ما يستتبعه ويستتبعه أعني كونه تعالى ذا فضل على العالمين ايذاً بأن الله تعالى متفضل في ذلك الدافع من غير أن يجب عليه ذلك وأن تفضله تعالى غير مخصص فيه بل هو فرد من أفراد فضله العظيم كأنه قيل ولكنه تعالى يدفع فساد بعضهم ببعض فلا تفسد الارض وتنظم به مصالح العالم وينصلح أحوال الامم اليهم واعترض بأنه مخالف أقول المنطقين ان المتصلة ينبغي استثناء عين مقدمها عين نالها لاستلزام وجود المزموم وجود اللازم واستثناء تفضيل نالها بتفضيل المقدم لاستلزام عدم اللازم عدم المزموم ولا يتعكس ولا استثناء تفضيل المقدم تفضيل التالي بل واز أن يكون اللازم أعم فلا يلزم من وجود اللازم وجود المزموم ولا من عدم اللازم عدم المزموم وفيه تأمل وقوله اشارة الى آية لقربه وقيل انه اشارة الى ما مر من أول السورة الى هنا وعلى الوجه الأول تعريف الرسل للعهد وعلى الثاني للاستعراق وانما قال الجماعة لتأنيث تلك (قوله بأن خصصناه بمقابلة الخ) اشارة الى أنه محض فضل الله لا كما يقول الحكيم وقوله تفصيل له أي لا مذكور من الرسل المنضلين ومن كما تعريفه أما العهد والمراد موسى عليه الصلاة والسلام أشهرته بذلك أو كل من كلمه الله بلا واسطة وهم آدم عليه الصلاة والسلام كما ثبت في الاحاديث الصحيحة وموسى صلى الله عليه وسلم ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم والخيرة بكسر ففتح بمعنى الاختيار سميت بذلك لما في الآية وبينهما بون بعيد أي فرق بعيد لما فيه من القرب التام وذلك وموسى عليه الصلاة والسلام على الطور وكلمه بمعنى مكالمه وفعل بمعنى مفاعل كغير في العربية كنديم بمعنى منادم ورضيع بمعنى مراضع وجليس بمعنى مجالس وغيره (قوله فإنه خص بالدعوة العامة) كما صرح به في حديث البخاري ولا يراد أن نوحا عليه الصلاة والسلام كان مبعوثا الى أهل الارض بعد الطوفان لأنه لم يبق الا من معه لانه عومه لم يكن في المبعوث وانما كان بعده لانه صارا الموجودين فيهم واستدل بعضهم على عموم بعثته بأنه دعا على جميع أهل الارض فأعرقوا وقيل عموم البعثة استغراقها للازمة بحيث لا تسخ وقيل ان الخصوص عموم الثابتين وقوله والابهام الخ يعني المراد ببعضهم هنا النبي صلى الله عليه وسلم والاضافة للعهد ولم يصرح بتعظيمه كما أن التشكيك بقيد ذلك فاللفظ الموضوع له بالطريق الاولي لا دعا لأنه لا حاجة الى التصريح لتعيينه والعلم بفحختين الراية أو الجبل وهو مثل في الشهرة وقوله خصه بالظلة التي الخ كونها أعلى المراتب قيل انه بالنسبة لغير المحبة والافهى أعلى منها كما في الشفاء ولذا قيل لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم حبيب الله واذ افسر بادريس عليه الصلاة والسلام فالرفعة حقيقة والآيات المتعاقبة بتعاقب الدهر تقرأ بالمتلو والاشعار بالمغيبات وقيل هي كرامات الاولياء لانها معجزات له صلى الله عليه وسلم (قوله خصه بالتعيين الخ) في تحقيره وتعظيمه لقب ونشر والمراد بالينات المعجزات المنبئة بسببه صلى الله عليه وسلم وذلك رهاق مقام التفضيل يقتضى أنها سببه وليس في كلامه ما يدل على تفضيله على جميع من عداه لقوله لم يستحجمها غيره لانه قد يكون في المفضل ما ليس في القاضل وذلك كبراء الاكه والابصر فلا يرده عليه شيء ثم اعلم ان تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم على كل واحد من الانبياء عليهم الصلاة والسلام لا خلاف فيه وكذا على مجموعهم وفي الاتصاف نقل عن بعض أهل العصر تفضيله على كل واحد واحد وأما التفضيل على الكل بصفة الجمعية فيتوقف فيه حتى يقوم الدليل وأنكره وقال الظاهر انه افتراء عليه (أقول) المنقول عنه هو ان عبد السلام رحمه الله ورد الطوفان في تحقيره وقال قوله فهم قد اقدموا على تفضيله على الجميع أيضا لانه أمر بالافتداء بهم صلوات الله وسلامه عليهم ولا شك في امتثاله صلى الله عليه وسلم أمر الله فأذاعل جميع أفعالهم مع ماله عليهم من الزيادة كان أفضل من جميعهم وهو كلام حسن (قوله ولولوا الله

ما اقتنوا) كرهه لانا كيد (ولكن الله يشعل ما يريد) فيوق من يشاء فضلا ويخذل من يشاء عدلا والآية دليل على أن الانبياء عليهم الصلاة والسلام متفانونة الاقدام وأنه يجوز تفضيل بعضهم على بعض ولكن بقاطع لان اعتبار الفتن فيعاطق بالعمل وأن الحوادث بيد الله سبحانه وتعالى تابعة لمشيئته خيرا كان أو شرا ايمانا أو كفرا (يا أيها الذين آمنوا أنفقهوا مما رزقناكم) ما أوجبت عليكم انفاقه (من قبل أن يأتي يوم لا يبغ فيه ولا خلة ولا شفاعة) من قبل أن يأتي يوم لا تقدرون على تدارك ما فرطتم والخلاص من عذابه اذ لا يبغ فيه فتصالحون ما تفقونه أو تتسدون به من العذاب ولا خلة حتى تعينكم عليه أخلأوكم أو يسأخوكم به ولا شفاعة الا لمن أذن له الرحمن ورضي له قولا حتى تتكلموا على شفعا نشفع لكم في حط ما في ذمكم وانما رفعت الأنتهاج قصد التعميم لانها في التقدير جواب هل فيه يسع أو خلة أو شفاعة وقد فتحها ابن كثير وأبو عمرو ويعتوب على الاصل (والكافرون هم الظالمون) يريدون التاركون للزكاة هم الظالمون الذين ظلموا أنفسهم أو وضعوا المال في غير موضعه وصرهوه على غير وجهه ووضع الكافرون موضعه تغليظا لهم وتهديدا كقوله ومن كفر مكان من لم يحج وايدانا بأن ترك الزكاة من صفات الكفار لقوله تعالى وويل للمشركين الذين لا يؤتون الزكاة (الله لا اله الا هو) مبتدأ وخبر والمعنى أنه المستحق للعبادة لا غير وللنجاة خلاف في أنه هل ينبر الاخير مثل في الوجود أو يصح أن يوجد (الحى) الذى يصح أن يعلم ويتدر وكل ما يصح له فهو واجب لا يزول لامتناعه عن القوة والامكان (التيموم) الدائم القيام بتدبير الخلق وحفظه فيعول من قام بالامر اذا حفظه وقرئ القيام والقيم

أى هدى الناس جميعا الخ) أو رده عليه أن المذكور في المعنى ان مفهوم المشيئة المقدر ما يفعله الجزاء كفى ولو شاء لهداكم أى لو شاء هدايتكم فالظاهر لو شاء عدم الانتحال وأجيب بأنه لم يرتضه لان عدم لا يحتاج الى مشيئة وارادة بل يكفي فيه عدم تعاق الارادة بالوجود وقد مر الكلام فيه (قوله كرهه للتأ كيد الخ) في الانتصاف التأ كيد بذكر بعض خص منته وهو أن العرب متى بنت أول كلامه على مقصد تم اعتراضها مقصد آخر وأرادت الرجوع الى الاول طردت ذكره أما تلك العبارة أو قريب منها وهو عندهم مهيع من الفصاحة - اول وطريق مفيد وكان جدى الوزير أحمد بن فارس يفتى كتاب الله تعالى مواضع منه فصلها ودلالة الآية على التفضيل ظاهرة وأما اشتراط الدليل القاطع فدلالة الآية عليه وكونه كذلك ليس يعلم كما نقله بعض أرباب الحواشي وأما كون الحوادث جميعها بيد الله فيدل عليه عموم ما يريد وقوله ما أوجبت الخ يعنى أن الامر للوجوب فالمراد به الزكاة والدال على كونه للوجوب الوعيد الواقع على تركه (قوله من قبل أن يأتي يوم لا تقدرون على تدارك الخ) يريد أن قوله تعالى لا يبغ الخ عبارة عن عدم القدرة بوجه من الوجوه لان من في ذمته حتى اما أن ياخذ بالبيع ما يؤديه به أو يعينه احد فآؤه أو يلجئ الى من يشفع له في حطه وقوله وانما رفعت الخ يعنى أن المقام يقتضى التعميم والمناسب له الفتح لكنه لما كان جوابا هل فيه يسع والبيع فيه مرفوع ناسب رفعه في الجواب وأما قراءة الفتح فعلى الاصل في ذكر ما هو نص في العموم ومقتضى الظاهر وفيه نظر لانه جله وقعت بعد ذكره في صفة غير مقطوعة وكذا عر بوه ولا يقدر بين الصفة والموصوف اذ لم يتطع سؤال فلا أدري ما الباعث له عليه (قوله يريدون التاركون للزكاة) يعنى عبر عن تارك الزكاة بالكافر تغليظا حيث شبه فعله الذى هو ترك الزكاة بالكفر أو جعل مشاركة على الكفر أو عبر بالزموم عن اللزوم فان ترك الزكاة لازم للكفر فترك الكفر وأريد ترك الزكاة فهو اما استعارة تبعية أو مجاز مشاركة أو مجاز مرسل أو كناية كما وضع من كفر موضع من لم يحج (قوله مبتدأ وخبر الخ) يعنى الجلالة مبتدأ والجمله بعده خبر وأما خبر لا تحذف واختلاف في تقديره كما ذكره المصنف رحمه الله قال الامام رحمه الله تقديره في الوجود لا يدل على نفي امكان الالهية لغير الله وتقديره يصح أن يوجد لا يدل على وجوده تعالى وأجيب بان التوحيد نفي الشركة في الوجود فلا بأس في عدم الدلالة على نفي امكان الالهية لغير الله لانه ليس بمقصود ههنا وأيضا التوحيد دائما يتبعه بوجه الوجود فمما قبل وذهب الزمخشري الى أنه لا تقدير فيه وأن هو مبتدأ وأوله خبر كما في قوله انما الله الواحد قد قدم وأخر ضرورة لا والاوله في ذلك رسالة وما قاله مقتضى المعنى ولولم بين الله مع لا لكان له وجه (قوله الحى الذى يصح أن يعلم ويقدر) يعنى ليس معنى الحياة في حقه تعالى ما يقوله الطبيعي من قوة الحس والقوة التغذية ولا القوة التابعة للاعتدال النوعى التى تفيض عنها سائر القوى الحيوانية ولا ما يقوله الحنابلة وأبو الحسين البصرى من أن معنى حياته كونه يصح أن يعلم ويقدر بل هى صفة حقيقة قائمة بالذات كالاعراض والكيفيات تقتضى صحة العلم والقدرة والارادة اذ لا تصح بدونها وقوله وصكل ما يصح الخ يعنى أن ما يصح أن يكون لله فهو واجب لهذه المقدمة المسلمة وهو أنه تعالى لا يصف بصفة تكون بالقوة لا بالقول ولا بما هو ممكن لان ما هو كذلك يتقبل الزوال فهو حادث والحوادث لا تقوم بذاته تعالى وفيه اشارة الى دفع سؤال الامام السابق وسؤال أن صحة العلم والقدرة لا تقتضى انما فجمادى من الصفات الكاليسية بانفسه هل وفسر في الكشاف الحى بالباقي الذى لا سبيل لانتفاء عليه فيقال الحرير انه المعنى القورى وما ذكره هنا اصطلاح المتكلمين فأتجه عليه انه كيف يفسر القرآن بامطلاحهم ولعله لا يسلم انه اصطلاح ويدعى أنه لغوى ولا مانع منه (قوله الدائم القيام الخ) يقوم صيغة مبالغة للقيام وأصله قيوم على فيقول رضى من صبغ المبالغة فاجتمعت الواو والياء والسابق ساكن فقلت الواو ياء وأدغمت ولا يجوز أن يكون فعولا والالكان قو وما لانه واوى ويجوز فيه قيام وقيم وفسره المصنف جمادى كره

تبعاً للزحشرى وقيل هو القائم بذاته ووجه المبالغة عليه ما زيادة الكم والكيف قال الراغب يقال قام
 كذا أى دام وقام بكذا أى حفظه والقيام القائم الحافظ لكل شئ والمعطى له ما به قوامه وذلك
 هو المعنى المذكور في قوله تعالى أعطى كل شئ خلقه ثم هدى وقوله أفن هو قائم على كل نفس بما كسبت
 وظاهر منه أن القيام بمعنى الدوام ثم يصير بسبب التعدية بمعنى الادامة وهو الحفظ فأورد عليه
 أن المبالغة ليست من أسباب التعدية فإذا عرى القيام عن أداة التعدية لم يكن الا بالمعنى اللازم فلا يصح
 تفسيره بالحفاظ ثم ان المبالغة في الحفظ كيف تقيد اعطاء ما به القوام وله من حيث ان الاستقلال بالحفظ
 انما يتحقق بذلك لان الحفظ فرع التقوم فلو كان التقوم بغيره لم يكن مستقلاً بالحفظ وعلى هذا لا يرد
 ما يورد على تفسير الظهور وبالظاهر بنفسه المظهر لغيره من ان الظاهر لازم والمبالغة في اللازم لا توجب
 التعدى وذلك لان المبالغة في اللازم ربما تضمن معنى آخر متقياً بل المعنى اللازم قد يتضمن بنفسه ذلك
 كالقيام المتضمن لتحريك الاعضاء ثم يرد على من فسره بالقائم بذاته المقوم لغيره ولا يتأتى هنا ما أجاب
 به في الكشف عن الظهور من أنه لما لم تكن الظاهرة في نفسها طابطة للزيادة رجعت المبالغة فيها الى انضمام
 معنى التطهير اليها لان اللازم صار متعبداً وذلك لانه قابل للزيادة كما مر على أنه قيل ان انضمام معنى
 التطهير لما كان مستقداً من المبالغة بمعنى عدم قبول الزيادة كانت المبالغة سبباً للتعدى ورد بأن المعنى
 اللازم باق بحاله والمبالغة أوجبت انضمام معنى التعدى اليه لانه لا تعدية ذلك اللازم وبينه ما فرق ثم
 ان القوام المذكور في اعطاء ما به القوام فسر به معنى الوجود اذ جعله بمعنى آخر غير مناسب فقد ظهر
 له معنى ثالث وأورد على تفسيره بالقائم بذاته أنه يكون معنى قيام السموات والارض والوارد في الادعية
 المتأثورة واجب السموات والارض وهو ركنك فالظاهر غيره من المعاني وما زاد وافى تفسيره القائم
 بذاته المقوم لغيره فسر والقيام بالذات بوجوب الوجود المستلزم لاجتماع جميع الكمالات والتزعم
 سائر وجوه النقص والتقوم للغير يتضمن جميع الصفات الفعلية فمن ثمة قيل انه الامم الاعظم (قوله
 قال ابن الرفاع) هو عدى بن رفاع بوزن كآب العامل من قصيدة وقيل

وكأنها بين النساء أعارها * عينه أحور من جاذر جاسم
 وسنان أقصده النعاس فرقت * في عينه سنة وليس يشام

فقوله ليس يشام يدل على أن السنة ما تقدم النوم وأقصده بمعنى رمى سهماً قتل من أصابه ورتق بمعنى
 خالط من رتق الطائر صفت جناحه امريد الوقوع وجاسم قرية من قرى الشام وقال الفضل السنة في
 الرأس والنعاس في العين والنوم في القلب وقوله رأسا فيه لطف (قوله وتقدم السنة عليه وقياس
 المبالغة مكسبه الخ) بمعنى أنه راحي في الترتيب الوجودي فلتقدمها على النوم في الخارج قدمت عليه في
 اللفظ والقياس يقتضى التأخير لان المعروف في الاثبات تقدم الاقل وفي النقي عكسه وقيل انه على طريق
 التقيم وهو أبلغ لما فيه من التأكيد اننى السنة يقتضى نقي النوم ضمناً فاننى مايا كان أبلغ ورد بأنه
 انما هو على سبيل أسلوب الاحاطة والاحصاء وهو يتعين فيه مراعاة الترتيب الوجودي والابتداء من
 الاخذ فالأخف كافي قوله تعالى لا يقادر صغيرة ولا كبيرة الا حصاها وهذا كله مما لا حاجة اليه لما قال
 الامام السبكي الاخذها بمعنى الفهر والغلبة كما ذكره الراغب وغيره من أئمة اللغة كقوله تعالى أخذ
 عزيز مقتدر فالمعنى لانغلبة السنة ولا النوم الذي هو أكثر غلبة فالترتيب على مقتضى الظاهر ولو كان
 المعنى لا تعرض له سنة ولا نوم كان كما ذكره وهو دقيق أئيق (قوله والجملة نقي للتشبيه) بمعنى أنه بالتشبيه
 الله تعالى أن يكون له مثل من الاحياء لانها لا تخلو من هذا فكيف تشابهه وكونه تأكيدا لقيام ظاهر
 لانه الحافظ القوي ومن يعتربه النوم والفضله لا يكون كامل الحفظ وكذلك المعنى لان النوم آفة
 تنافي دوام الحياة وبقاؤه وصفاته تعالى قدسية لازوال لها فلا يرد عليه أن الظاهر الاقتصار على أنه
 تأكيد لقيام كافي الكشف وقوله ولذلك ترك العاطف الخ أى لكونه تأكيدا وكذا ما بعده أيضا

(لاناخذ سنة ولا نوم) السنة فتوريت تقدم
 النوم قال ابن الرفاع
 وسنان أقصده النعاس فرقت
 في عينه سنة وليس يشام
 والنوم حال نوم مرض للعوان من استرخاء
 أعصاب الدماغ من رطوبات الابخرة
 المتصاعدة بحيث تنف الحواس الظاهرة
 من الاحساس رأساً وتقدم السنة عليه
 وقياس المبالغة عكسه على ترتيب الوجود
 والجملة نقي للتشبيه وتأكيد لكونه حياً
 قدوماً فان من أخذ نعاماً أو نوماً كان
 مؤثراً للحياة قاصراً في الحفظ والتدبير
 ولذلك ترك العاطف فيه وفي الجمل التي بعده

(له مافي السموات ومافي الارض) تقرير لقيوميته و احتياج على تفرد في الالهية والمراد بما فيها ما وجد في حقه من اختلاف في حقه فتم ما أواخر ما عندهم امتكا
فيها فهو وأبنا من قوله له ملك السموات والارض وما فيهن (من ذا الذي يشفع عنده الاباضة) بيان كبرياء شأنه سبحانه وتعالى وأنه لا أحد يساويه
ويدنيه يستقل بأن يدفع ما يريد من شفاعته واستكاته فضلا أن يعاوقه عنادا ٢٣٥ أو مناصبة (يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم وما بعدهم

أو بالعكس لانك مستقبل المستقبل
ومستند المراد بالماضي أو أمور الدنيا وأمرور
الاشرة أو عكسه أو ما يحسونه وما يعقلونه
أو ما يدركونه وما لا يدركونه والضمير لما في
السموات والارض لان فهم ما قبلهم وما بعدهم
دل عليه من ذامن الملائكة والاشياء عليهم
الصلوة والسلام (ولا يحيطون بشئ من
علمه) من معلوماته (الاجناس) أن يعلموا
وعظه على ما قبله لان مجموعهم ما يدل على
تفرد بالعلم الذاتي التام الدال على وحدانيته
سبحانه وتعالى (وسع كرسية السموات
والارض) تصوير لعظمته وتمثيل مجزء قوله
تعالى وما قدر والله حق قدره والارض جميعا
قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه
ولا كرسى في الحقيقة ولا فاعد وقيل كرسية
مجاز عن عليه أو ملكه مأخوذ من كرسى
العالم والملك وقيل جسم بين يدي العرش
ولذلك سمي كرسيا يحيط بالسموات السبع
لقوله عليه الصلاة والسلام ما السموات السبع
والارضون السبع مع الكرسي الاكلعة في
فلاة وفضل العرش على الكرسي كفضل
تلك الثلاثة على تلك الثلاثة ولعله الثالث المشهور
بذلك البروج وهو في الاصل اسم لما يقعد
عليه ولا يفضل عن مقعد القاعد وكانه
المنسوب الى الكرسي وهو الملبد (ولا يؤذه)
ولا ينقله مأخوذ من الاود وهو الاوجاج
(حفظهما) أي حفظ السموات والارض
لخذف الفاعل وأضاف المصدر الى المفعول
(وهو العلي) المتعالي عن الانداد والاشياء
(العظيم) المستحق بالاضافة اليه كل ما سواه
وهذه الآية مشتقة على أمتهات المسائل
الالهية فانها تدل على أنه سبحانه وتعالى
موجود واحد في الالهية تصف بالحياة
واجب الوجود لذاته مجردا غير اذا القيوم
هو القائم بنفسه المقدم لغيره منزوع عن التعزير
والحلول مبرا عن التغير والفتور لا يناسب
الاشباح ولا يتبره ما يعتري الارواح مالم
الملك والملكوت ومبدع الاصول والفروع

فانهم واعلم أنه لما حصر الالهية اشار بالحياة الى أن الاصنام لا تصلح لذلك وبالقيوم الى أن الملائكة
لا تصلح له وبهذا الجملة الى أن عيسى عليه الصلاة والسلام وغيره من البشر كذلك ثم ذكر بعده اثبات
ما ذكر (قوله تقرير لقيوميته الخ) وجه التقرير أن الملائكة يقوم على ما يملكه ويحفظه والقائم الحافظ انما
يحفظ ما هو ملكه بحسب الظاهر ووجه الاحتجاج على تفرد أن ما سواه معلوله فكيف يكون شريكه
(قوله والمراد بما فيها مالى قوله فهو وأبنا من قوله) قيل ليس ما ذكره آية وسياقه يشعر به فالظاهر
أن يقول أبنا من قولنا ووجه الابلية أنه يلزم أن السموات والارض له بطريق برهاني لكن ارادة
الجزئية والظرفية بقوله فهم ما جمع بين الحقيقة والجهاز وقيل دليل على أن ما سواه تعالى ملك له والا كان
البيان قاصرا (قوله بيان لكبرياء شأنه الخ) الكبرياء مأخوذ مما قبله من صلات الجلال وعدم
المداورة والمداناة أي المقاربة مأخوذ من انكار وجود الشفعا بلاذتن والامتنان بمعنى التضرع
والمناصبة اظهار الخلاف والعداوة (قوله ما قبلهم وما بعدهم الخ) فسر ما بين أيديهم بما كان قبلهم
وهو الماضي وما خلفهم بما ساقى بعدهم وهو المستقبل لانه يقال لما تقدم بين البدن لان ما بين ما لا يتد
أن يكون متقدما وما سيكون يقال انه خلفه أي بعده ومغيب عنه ومستور أو على العكس وبينه بأنك
تستقبل ما سياتيك وتستند برما مضى وهو ظاهر واطلاق ما بين أيديهم على أمور الدنيا لانها حاضرة
والحاضر بعد عنه بذلك وأمر الآخرة مستورة كما يستتر عنك ما خلفك وأما العكس فلان أمور الآخرة
مستقبله وتلك ماضية وبقية الوجود ظاهرة وكذا ما بدأ أخذونه وما يتبركونه واذ رجع الضمير لما فهو
تغليب أو للعقلاء في ضمنه فلا تغليب والعلم ما قبلهم وما بعدهم كناية عن علم جميع الاشياء هم وما قبلهم
وما بعدهم واعتبره فيما بعده (قوله من معلوماته الخ) اشارة الى أن هذا مقارن لما قبله ومجوعه ما دال
على تفرد بالعلم لان الاولى تفيد أنه يعلم كل شئ والثانية أنه لا يعلم غيره ومن كان هكذا فهو الاله
لا غيره اذ الاله لا يتد من اتصافه بصفات الكمال التي من أصول العلم (قوله تصوير لعظمته وتمثيل الخ
اشارة الى أنه استعارة تمثيلية والتخييل نوع من التمثيل الا أنه تمثيل خاص يكون المشبه به فيه أمرا
مفروضا وما يقال ان التمثيل تشبيه قصة بقصة والتخييل تصوير حقيقة الشئ بغيره ثم ان كان الممثل
بجميع أجزائه مفروضا كما ضمن فيه وكقولهم لو قيل لشعهم أين تذهب لقيل أسوى العروج فهو التمثيل
التخييلي والافه والاستعارة التخييلية النابعة للاستعارة بالكناية واسم التخييل يقع عليهم ما وساقى
الكلام عن هذا التفصيلا والخاصل أنه استعارة تمثيلية كما في جعل الارض في قبضته لا كناية
ايماية كما قاله الطيبي رحمه الله وقوله وقيل الخ فالكرسي بمعنى العلم مجازا فهو وتسمية له مكانه لان
الكرسي مكان العالم الذي فيه العلم فيكون مكانا للعلم بتبعيته لان العرش يتبع المثل في التعزير حتى
ذهبوا الى أنه معنى قيام العرش بالمثل (قوله وقيل جسم الخ) هذا هو الذي يدل عليه ظاهر الآثار
وقوله ولذلك الخ أي لكونه بمنزلة كرسى يوضع مقابل عرش الملك وعن الحسن رحمه الله انه نفس العرش
وتلك البروج معروفة في الهيئة والكرسي قيل انه اسم وضع هكذا وليس منسوب وقيل انه منسوب
الى الكرسي وهو التلبيد ومنه الكراسي للكرسي من الاوراق والكرسي الركب والاولى
جعله في ظاهره وأما ايهامه الجسمية فليس بشئ ويؤذه بقوله من الاود وهو العروج لان التخييل يميل له
ما تحتها وخص الحفظ به مادون العرش لان الحفظ لهما هو المشاهد المحسوس (قوله وهذه الآية
مشقة على أمتهات المسائل الخ) التبرع عن التعزير يؤخذ من القيوم أيضا لانه لو تعزير احتاج الى الخيز فلم
يكن قائما بنفسه وعدم التغير من قوله لا تأخذها الخ وكذا قوله لا يناسب الاشباح وما يعتري الارواح
الحدوث وهو مأخوذ من القيوم أيضا وقوله الذي لا ينفع تفسيرا قبله وسعة الملك الخ من وسع
كرسيه السموات والارض وفي قوله ما يدركه ولا يحيط به مكنية وتخييلية وآية الكرسي وردت باسميدة
أي القرآن وما ذكره المصنف رحمه الله في فضائلها كما مروى في كتب الحديث الا قوله من قرأها بعث

ذو البعش الشديد الذي لا يتفجع عنده الامن اذن له عالم الاشياء كما ساجلها وحفظها كلها وجزئها واسع الملك والقعدة كل ما يصح أن يملكه وقد رعبه
لا يؤذه شاق ولا يشغل شأنه متعال عما يدركه وهم عظيم لا يحيط به فهم ولذلك قال عليه الصلاة والسلام ان أعظم آية في القرآن آية الكرسي من قرأها
بعث الله ملكا يكتب من حسناته ويحوم من سيئاته الى ان تقدم تلك الساعة

وقال من قرأ آية الكرسي في دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة الا الموت ولا يواب عليه الا الصديق أو عابداً ومن قرأها اذا أخدم من مضجعه آمنه الله على نفسه وجاراه وبارجاره والايات حوله ٢٢٦ (لا اكره في الدين) اذا اكره في الحقيقة الزام الغير فلا يري فيه خيراً يحمله عليه ولكن

(قديين الرشدين من النبي) تميز الايمان من الكفر بالآيات الواضحة ودات الدلائل على أن الايمان رشدي يوصل الى السعادة الابدية والكفر عن يودي الى الشقاوة السرمدية والعاقلة متى تبين له ذلك بادرت نفسه الى الايمان طلباً للثبوت والسعادة والتجاة ولم ينجح الى الاكراه والابناء وقيل اخباري معنى النبي أي لا تكفروا في الدين وهو اسامع منسوخ بقوله جاهد الكفار والمنافقين واغلق عليهم اذانهم وأهل الكتاب لما روي أن أنصاريا كان له ابنتان تنصرا قبل المبعث ثم قدما المدينة فلزهما أبوهم اوقال والله لا أدعكبا حتى تلمنا نأبيا فاختصروا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الانساري يا رسول الله أي يدخل بعضي النار وأنا انظر اليه فترأت نخلهما (فمن يكفر بالطاغوت) بالشيطان أو الاصنام أو كل ما عبد من دون الله أو صدعن عبادة الله تعالى فملوت من الطغيان قلب عينته ولامه (ويؤمن بالله) بالوحيد وتصدق بالرسول (فقد استمسك بالروة الوثقى) طلب الامسال من نفسه بالروة الوثقى من الجبل الوثيق وهي مستعارة لتمسك الحق من النظر الصحيح والرأي التويم (ان انعم الله عليا) لا تنقطع لها يقال فعمته فانقصم اذا كسرته (وأنه -يع) بالاقتوال (عليه) بالنيات واهله تهديد على النفاق (الله ولي الذين آمنوا) محبهم أو متولي أمرهم والمراد بهم من أراد ايمانه وثبت في عمه أنه يؤمن (يخرجهم) بهديته ونووقه (من الظلمات) ظلمات الجهل واتاع الهوى وقبول الوسواس والشبه المؤدية الى الكفر (الى النور) الى الهدى الموصل الى الايمان والجله خبر بعد خبراً وحال من المستكن في الخبر ومن الموصول أو منهما أو استئناف مبين أو مقرر للولاية (والذين كفروا اولياؤهم الطاغوت) أي الشياطين أو المضلات من الهوى والشيطان وغيرهما (يخرجونهم من النور الى الظلمات) من النور الذي

الله مذك الخ فان ارباب التخرىج قالوا الأصله وقوله من مضجعه في نسخة مضجعه يدون من وكذا في الكشاف وقوله لم يمنعه من دخول الجنة الاموت قال التحرير انه بمعنى لم يبق من شرائط دخوله الجنة الاموت فكان الموت يمنع ويقول لا بد من حضورى أو لا تم تدخل الجنة ويحتمل أنه من قبيل ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم * (تنبيه) قوله ان أعظم آية الخ هذا الحديث ذكره النووي في شرح مسلم وقال القاسمي صياض انه حجة لمن قال ان بعض القرآن قد يفضل على غيره وفيه خلاف فذعه بعضهم كالأشعري والباقلاني وغيرهما لاقتضائه نقص المفضل وكلام الله لا نقص فيه فأعظمه بمعنى عظيم وأفضله بمعنى فاضل وأجازه اسحق بن راهويه وكثير من العلماء والمكلمين وهو يرجع الى عظيم أجر قارته واختار جوازها فيقال هذه السورة والآية أعظم وأفضل أى أكثر ثواباً وانما كانت هذه الآية أعظم لجمعها أصول أسماء الصفات من الالوهية والوحدانية والحياة والعلم والملك والقدرة والارادة وهذه السبعة أصول الاسماء والصفات (قوله اذا اكره في الحقيقة الخ) يعنى أنه خبر باعتبار الحقيقة ونفس الامر وأماما يظهر بخلافه فليس اكرها حقيقياً وان كان بمعنى النهى فمنسوخ أو مخصوص بأهل الكتاب الذين قبلوا الجزية وكانوا عنده عليه الصلاة والسلام كإيدل عليه سبب النزول المذكور فلا يرد عليه ما قيل ان قوله جاهد الكفار عام لأهل الكتاب وليس كل كتابي ذمياً الا في زمانه ولا في زمانه وأماما روي هنا قالنا ظاهره أنه قبل نزول آية السيف اللهم الا أن يقال المراد أهل العهد والذمة فانه يكتب غالباً والانساري من بني سالم بن عوف واسمه حصين وهو مروى عن ابن عباس رضى الله عنهما (قوله بالطاغوت) هو في الاصل فعلوت سبالة من الطغيان فقلب ووزنه فعلوت قال الجوهرى ويكون واحداً وجعاً وفي قوله الاصنام اشارة اليه وقوله وتصدق بالرسول عليهم الصلاة والسلام لانه داخل في الايمان (قوله طلب الامسال من نفسه) ولوجهات زائدة للمبالغة في التمسك وأنه يعنى تمسك المؤمن أولى والمصنف رحمه الله جعل العروة استعارة نصرية فيكون استمسك ترشها لها وقيل انه استعارة أخرى تبعية والرخشبرى جعله تمثلاً على تشبيهه التدين بالدين الحق والذبات على الهدى والايمان بالتمسك بالعروة الوثقى من الجبل المحكم المأمون انقطاعه ثم ذكر المشبهه وأراد المشبه ويجوز كون العروة استعارة للعهد أو الكتاب كما مر في قوله واعصه واجعل الله وقوله اذا كسرت اشارته الى أن في الانقسام تجوزاً والا فانكسر مغاير للقطع وكونه تهديداً على النفاق اهدم مطابقة القول الاعتقاد فيه وقيل انه اشارة الى أنه لا بد في الايمان من الاعتقاد والاقرار (قوله محبهم أو متولى أمرهم الخ) الذى يكون معنى الصديق والمتولى للامور فهو ما بالمعنى الاول لكن حقيقة لا تصح في حقه تعالى فإرادته الهبة وإرادة الخبير أو بالمعنى الثاني وهو ظاهر وقوله من أراد ايمانه الخ لأن من آمن حقيقة فهو يخرج من الكفرة فلا يصور خراجه وكذا الذين كثروا المحول على العزم والتعميم فلا بد أن يجعل ايمانهم الذى خرجوا منه على الايمان الفطرى وصدقهم الذى هم عليه على الارتداد والظلمات على هذا الكفر والنور الايمان ثم ذكر وجه آخر وهو أن يكون آمنوا وكفروا على ظاهره بأن يراد بالظلمات الشبهه بالنور اليقين والبيانات وهما استعارتان على الوجهين هذا ما ذكره الرخشبرى فالصنف رحمه الله تعالى خلط بين الوجهين وبعد تفسيره بارادته لا يفنى أن تفسير الظلمات بالوساوس والشبهات (قوله والجله خبر بعد خبر) أى جلله يخرجهم خبر ثان والاقول لى الذين آمنوا وحال من الضمير فى لى الصفة المشبهة الرجوع الى الله أو من الموصول المضاف اليه لان المضاف هنا مشتق عامل وهو احدى الصور الثلاث التى يجوز فيها الحال من المضاف اليه فقد يرد مخرجين الخ أو منهما لأن تعدد ذى الحال يجوز اذا تعدد العامل وهنا كذلك لانه لى وفى الجملة عائذ اللهم مار هو الضمير المستتر وهم وليس فيه استعمال المشترك فى معنيين كما فهم وقوله وقيل نزلت الخ قيل الذى أخرجه من المنذور والطيراني عن ابن عباس رضى الله عنهما أنهم نزلت فى قوم آمنوا بعيسى عليه الصلاة والسلام فلما بعث محمد صلى الله عليه وسلم كفروا به وقوله من النور

مخروء بالقطرة الى المستكفر فساد الاستعداد والانهما فى الشهوات أو من نور البيئات الى ظلمات الشكوك والشبهات وقيل نزلت فى قوم ارتدوا عن الاسلام

واسناد الاخراج الى الطاغوت باعتبار السبب لا يبي تعاق قدرته تعالى وارادته به (أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون) وعبد وخذير ولعل عدم مقابله
بوعد المؤمنين تعظيم لشأنهم (ألم تر الى الذي حاج ابراهيم في ربه) تعجب من محاجة نروذ (٣٣٧) وحقاقته (أن آناه الله الملك) لأن آناه أى أبطره

آناه الملك وجعله على المحاجة أو حاج لاجله
شكره على طريقة العكس كقولك عاديتي
لاني أحسنت اليك أو وقت أن آناه الله الملك
وهو حجة على من منع آياه الله الملك الكافر
من المعتزلة (اذ قال ابراهيم) ظرف لحاج
أو يدل من أن آناه الله الملك على الوجه
الثاني (ربي الذي يحيي ويميت) يخلق الحياة
والموت في الاجساد وقرأ جزء رب مجذف
الهاء (قال أنا حي وأميت) بالهـ وعن
القتل والقتل وقرأ نافع أنا بالالف (قال
ابراهيم فان الله يأتي الشمس من المشرق
فأت به من المغرب) أعرض ابراهيم عن
الاعتراض عن معارضته الفاسدة الى
الاحتجاج بما لا يقدر فيه على نحو هذا
التوبيه دفعا للشاغبة وهو في الحقيقة
عسول عن مثال خفي الى مثال جلي
من مقدراته التي يعجز عن الايمان بها
غيره لاعتجاجه الى أخرى ولعل نروذ زعم
أنه يقدر أن يفعل كل جنس يقوله الله فتعنه
ابراهيم بذلك وانما حمله عليه بطر الملك
وحقاقته أو اعتقاد الحلول وقبل لما كسر
ابراهيم عليه السلام الاصنام بهينه أياما ثم
أخرجه ليصرفه فقال له من ربك الذي تدعو
اليه وحاجه فيه (فبهت الذي كفر) فصار
مبهوتا وقرعها فبهت أى تغلب ابراهيم
الكافر (والله لا يهدي القوم الظالمين)
الذين ظلموا أنفسهم بالامتناع عن قبول
الهداية وقيل لا يهديهم بحجة الاحتجاج
أو سبيل التجارة أو طريق الجنة يوم القيامة
(أو كالذي مر على قرية) تقديره أو رأيت
مثل الذي حذف لدلالة ألم تر عليه وتخصيصه
بحرف التشبيه لأن المنكر للاحياء كثير
والحال بكيفية أكثر من أن يحصى بخلاف
مدعى الربوبية وقبل الكاف مزيدة وتقدير
الكلام ألم تر الى الذي حاج أو الذي مر وقيل
انه عطف محمول على المعنى كأنه قيل ألم تر
كالذي حاج أو كالذي مر

الذي مضى الخ تقدم بيانه وعلى حمله على الارتداد لا يحتاج الى تأويل وقوله واسناد الاخراج
الخ رد على المعتزلة (قوله ولعل عدم الخ) وجه التعظيم الاشعار بأن أمرهم غير محتاج الى البيان وأن
شأنهم أعلى من مقابله هؤلاء وقيل ان قوله ولي الذين آمنوا دل على الوعد (قوله تعجب من محاجة
نروذ الخ) هذه الآية بيان تشديد المؤمنين اذ كان ولهم وخذلان غيرهم ولذا لم يعطف والاستفهام
مجازي في التعجب كما يكون في التعجب ونروذ بضم النون والذال المبهمة ووجه حاقته جوابا عما يكذبه
العقل وهو ضد الاسلوب الحكيم وسماه الطيب كغيره الاسلوب الاحق وضمير ربه يصح عوده الى
ابراهيم والى الذي (قوله لان آناه الخ) أى أنه على حذف اللام وهو مطرد معها وليس مفعولا لاجله
لعدم محاد الفاعل والتعليل فيـه على وجهين اثنان آياه الملك حمله على ذلك لانه أورده الكبير والبطر
فنشأت المحاجة عنهم واليه أشار بقوله أى أبطره الخ وأنه من باب العكس في الكلام بمعنى أنه وضع
المحاجة موضع الشكر اذ كان من حتمه أن يشكر في مقابله ذلك وهو باب بليغ وتعليق الآية والمثال
المذكوران واليه أشار بقوله أو حاج لاجله الخ (قوله أو وقت أن آناه الله الخ) أى أنه واقع موقع
الطرف كافي ما مصدرية أو بتقدير مضاف وأورد عليه أن المحاجة لم تقع وقت آياه الملك بمعنى وقت
وجوده بأن يعتبر الوقت محمدا وبأن ما ذكره غير متفق عليه فانه ذهب الى جواز ابن جني والصفار في شرح
الكتاب وقال في قول سيبويه رجه الله أن معنى واقته لا فعل إلا أن تفعل معناه حتى أن تفعل أو يحمل
على أنه تفعل بمعنى الاصنعة لانه يتقدر الوقت أن تفعل (قوله وهو حجة الخ) رد على الزمخشري
حيث أوله بأن المعنى آناه لا وأتباعا تغلب بها على الملك بناء على قاعدة الاصح وخلق الاعمال ومنهم
من جعل ضمير آناه لابراهيم عليه الصلاة والسلام لانه تعالى قال لا ينال عهدى الظالمين وقال فقد آتينا
آل ابراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكا عظيما وهو من يدع التفاسير مع أن السؤال يتوجه على آياه
الاسباب ولو سلم فامن قبيح الاويمكن أن يعترف به غرض صحيح كالاتقان وبهض المعتزلة قد جوزوه
لذلك فهم فيه فرقان (قوله ظرف لحاج الخ) وجعله قال ان الخ بيان لقوله حاج وليس استنفا جواب
سؤال لان جعله بمنزلة المرئي بأياه فلا يرد ما قيل انه يشكل موقع قال أنا حي الخ إلا أن يجعل استنفا
جواب سؤال وقوله أو يدل الخ لم يجعل ظرفا له لانه فعل واحد في ظرف زمان ولكنه يصح بأن يقيد
بالثاني بعد تقدمه بالاول وتخصيصه البدلية لان الطرف مغاير للمصدران لم يقدر الوقت وقد منع هذا
بأنه يصح البدلية فيه على أنه يدل اشتمال لان الوقت مشتمل على الآياه متأمل وقوله يخلق الحياة والموت
مترادف وقوله رب مجذف الياه أى اكتفاء بالكسرة (قوله بالهـ عن القتل الخ) لما كان العفو
عن القتل ليس باحيائه وكونه كذلك غنى عن البيان أعرض ابراهيم عن ابطاله وأق بديل آخر هو
أظهر من الشمس ولا يرد على من جعلها داليلين أن الانتقال من دليل قبل اتمامه ودفع معارضة الخصم
الى دليل آخر غير لائق بالجدل حتى يحتاج الى أن يقال انه ليس بديل بل مثال والانتقال من مثال الى
آخر لزيادة الايضاح لا ضمير فيه كما أشار اليه المصنف والتقوية التلبس والشاغبة بالغين الخاصة
والحال له اذ كان غرور الملك فهو لا يتدعى الالهية وعلى الثاني فهو يتدعى بها بطريق الحلول وهذا قبيل
حجبه وعلى القول الآخر بعده وبهت قرئ مجهولا ومعلوم ما بهت أن لا يقدر على التكلم تحيرا
وغيره الظالمين بما ذكر لان غيرهم قد بهت به (قوله أو رأيت مثل الذي الخ) قال في الكشاف
معناه أو رأيت مثل الذي مر فحذف لدلالة ألم تر عليه لان كنه ما كنه تعجب ويجوز أن يجعل على المعنى
دون اللفظ كأنه قيل رأيت كالذي حاج ابراهيم أو كالذي مر وفي الاتصاف ومن مثل هذا النظام مجذف
منه فعل الرؤية كثيرا كقوله

قال لها كلامي أسرى • كالقوم مطلوبوا لاطالبا

وقيل لما كان في دخول الى على الكاف اشكال لانها ان كانت حرفية فظاهر وان كانت اسمية فلا

مشبهة بالحرف في عدم التصرف لا يدخل عليهما من الحروف الاما ثبت في كلامهم وهو عن وذلك على قلة
 أيضا عدل الى التأويل فجعله من عطف الجملة على الجملة تارة وقد رأيت لأن لم ترمستعمل بالي في
 الكتاب العزيز اذا تعدى الى منقول واحد بمعنى النظر وأخرى من العطف الملقوت فه انث المعنى نحو
 فأصدق وأكن وانحام الكاف للمباغلة نحو فأوابورة من مثله هو الوجه لالان متكرر الربوية قليل
 ومشكر الاحياء أكثر والجاهل بكيفية أكثر من أن يحصى ه وهو رد لما ذكره المصنف رحمه الله
 وسبأني تقريره وقيل تقريره ان كلام من لفظي لم تزوأ رأيت مستعمل لغصد التعجب الا أن الاول
 تعلق بالتعجب منه فيقال لم تترالى الذى صنع كذا بمعنى انظر اليه فتعجب من حاله والثاني تمثيل التعجب
 منه فيقال رأيت مثل الذى صنع كذا بمعنى أنه من الغرابة بحيث لا يرى له مثل ولا يصح لم تترالى مثله
 اذ يكون المعنى انظر الى المثل وتعجب من الذى صنع فذا لم يستقم عطف كالذى مر على الذى حاج
 واحتج الى التأويل في المعطوف بوجه له متماثل ما يحذف أى رأيت كالذى مر ليكون من عطف الجملة
 أوفى المعطوف عليه نظر الى أنه في معنى رأيت كذا الذى حاج فيصح العطف عليه فظهر أن عدم
 الاستقامة ليس لجزء امتناع دخول كلمة الى على الكاف كما مر حتى لو قلت لم تترالى الذى حاج أو مثل
 الذى مر فعدم الاستقامة بجماله عند من له معرفة بأسايب الكلام وأن هذا ليس من زيادة الكاف
 فى شئ بل لا بدنى التعجب بكلمة رأيت من اثبات كاف أو ما فى معناه فيقولون رأيت كزيداً ومثل زيد
 وهو شائع فى سائر اللغات اه (أقول) هذا غريب منه فان لم تترى يستعمل للتعجب مع التشبيه نحو
 قول العرب لم أركا اليوم رجلاً كذا كرهه سيويه رحمه الله وقد يقدّر كما مر ويدونه كما هنا وكقوله لم تتركف
 فعمل ربك وكذا رأيت يستعمل معه كذا كروه ويدونه كقوله رأيت الذى يكذب بالدين ونظائره
 كثيرة وكيف يفرق بينهما بأنه تعلق فى الاول بالتعجب منه وفى الثانى بجملة والمثلية انما جاءت من ذكر
 الكاف ولو ذكر فى الاول لكان مثله بالفرق فهذا ما صادرة على المطلوب وليس فيه زيادة على ما ذكره
 المدقق فى الكشف وهو الحق لان رأى البصرية بتعدى بنفسها وبالى كما هنا فخطفه على الجرور ما تمنع
 أو قبسج فلم يبق الاعطفه على الجار والجرور باعتبار المعنى لان المقصود منه ما للتعجب فهو فى معنى
 رأيت كالذى الخ أو على الجملة فيقدر له متعلق وقد رأيت لأن استعماله مع الكاف أكثر وهذا
 التقدير وقع من القراء وغيره من المتقدمين ووجهه ما ذكرنا وكونه غير زائدة أولى ودلالته على الكثرة
 بطريق الكتابة لان التنادر لا مثل له فجعل ماله مثل عبارة عن الكثرة ولا عبرة بما قاله فى الكشف
 (قوله وقيل انه من كلام ابراهيم عليه الصلاة والسلام الخ) وعلى هذا فيكون رجوعاً الى ابطال
 جواه بأن ما ذكرت ايس باحباء لكنه ضعيف للفصل وكثرة التقدير وقوله وهو غير ابتداء كلام ورجوع
 الى تفسير الآية وليس من تنمة كلام ابراهيم عليه الصلاة والسلام لان عزير ام بنى اسرائيل وخراب
 بيت المقدس فى زمانهم (قوله ويؤيده نظمه مع غرود) حيث سبق الكلام للتعجب من حالهما
 وبأن كلمة الاستبعاد فى هذا المقام تشعر بالانكار ظاهراً وانما يكون لجرد التعجب اذا علم أن المتكلم
 جازم بالوقوع كما فى أى يكون لى سلام وأنى يكون له ولد ويجرد الاحتمال لا يثنى الظهور وما يقال انه
 قد انتظم مع ابراهيم عليه الصلاة والسلام أيضاً فى سلك فقبل انه ليس بمستقيم وانما ذلك لجزء مقارنة
 فى الذكرا لم يذكروا على الوجه الذى ذكر عليه ابراهيم عليه الصلاة والسلام وهو معنى الانتظام فى السلك
 نعم لو قيل الانتظام فى سلك يدل على كونه مؤمناً ليكون الاتيان توضيحاً وتمثلاً وتفصيلاً للمناسبات
 من الانحراج من الظلمات الى النور وبالعكس لكان شياً وقبل عليه انه لو كان كذلك لكان الظاهر
 العطف بالواو والباء والقرى كالضرب مصدر قرى بمعنى جمع لاجتماع الناس فيها والعروش جمع عرش
 وهو السقف أى ساقطة على سقوفها بان سقط السقف أو لانه تمت الجدران عليه (قوله اعترافاً
 بالقصور الخ) التفسير الاول والثاني ناظران الى تفسير الذى مر وأنى اسم استفهام الظاهر فيه ترجيح

وقيل انه من كلام ابراهيم ذكره
 جوا بما عارضته وتقديره أو ان كنت
 تحبى فأبى كاحياء الله تعالى الذى مر على
 قربة وهو مزير بن شرحبيل والخصر أو كافر
 بالبعث ويؤيده نظمه مع غرود والقربة بيت
 المقدس حين خربه بجهنم التي أهلا الله
 أهلها الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف
 وقيل القربة التي خرج منها الألوف وقيل
 غيرهما واشتقاقها من القرى وهو الجمع (وهى
 خاوية على عروشها) خالية ساقطة حسب طاعتها
 على سقوفها (قال أنى يحبى هذه الله بعد
 موتها) اعترافاً بالقصور عن معرفة طريق
 الاحياء واستعظاماً لقدرة المحبى ان كان
 القائل مؤمناً واستبعاداً ان كان كافراً وأنى
 فى موضع نصب على الظرف بمعنى متى أو على
 الحال بمعنى كيف

كان كافرا لانه آمن بعد البعث وأشار في الايمان وقيل ملك أنوبي

وقيل انه مات نصا وبعث بعد المائة قبيل الغروب فقال قبل النظر الى الشمس يوما ثم التفت فرأى بقية منها فقال أو بعض يوم على الاضراب (قال بل لبنت ما نعام فانظر الى طعامك وشرابك لم يتسنه) لم يتغير مرور الزمان واشتقاقه من السنة والهاء أصلية ان قدر لام السنة هاء وهاء سكنت ان قدرت واوا وقيل أصله لم يتسن من الجمال المسنون فأبدت النون الثالثة حرف علة كتقضى البازي وانما أورد الضمير لان الطعام والشراب كلجنس الواحد وقيل كان طعامه تينا وعنبا وشرابه عصيرا وأبنا وكان الكلى على حاله وقرأ حزة والكسافي لم يتسن بغير الهاء في الوصل (وانظر الى حمارك) كيف تفرقت عظامه أو انظر اليه سالما في مكانه كإربطه حفظناه بلا ما وعطف كما حفظنا الطعام والشراب من التغير والاول أدل على الحال وأوفق لما بعده (ولجعل آية للناس) أي وفعلنا ذلك لتعبدك آية روي أنه أتى قومه على حماره وقال أنا عز رفكذوبه فقرأ النوراة من الحفظ ولم يحفظها أحد قبله فعرّفه بذلك وقالوا هو ابن الله وقيل لما رجع الى منزله كان شابا وأولاده شيوخا فاذا حدثهم يحدث قالوا حديث مائة سنة (وانظر الى العظام) يعني عظام الحمار والاموات الذين تعجب من احياهم (كيف تنشرها) كيف تحييها أو ترفع بعضها على بعض وتركبه عليه وكيف تنصب ينشر والجملة حال من العظام أي انظر اليها بحياة وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو ويعتوب تنشرها من نشر الله الموتى وقرئ تنشرها من نشر يعني أنشر (ثم تكسوها الجمال) تين له (فاعل تين) ضمير بقدره ما بعده تقديره فلما تبين له أن الله على كل شيء قدير

انه بمعنى كيف فهو حال من هذه قدم اصدارته لان كونه بمعنى متى وان أنبأه أبو البقاء خلاف الظاهر وعليه فهو ظرف والعامل على كل حال يحيى واحياء القرية واماتته الما بعنى عراهم وانزاهها أو أنه على حد وسأل القرية (قوله فأنبأه الخ) يعني أن ما نعام ظرف لاماته على المعنى لان معناه أنبأه ميثاقا وليس ظرفا له على ظاهره لان الامانة اخرج الروح وهي تقع في أدنى زمان أو هو ظرف لفعل مقدر أي فلبث ما نعام بدل قوله ~~كلم~~ لبنت قبيل ولا حاجة الى هذا المعنى جعله ميثاقا ونظر (قوله وسأخ أن بكلمه الخ) هذا بناء على أن الله لا يجوز أن يكلم الكافر شفاهها ما مطلقا وفي دار التكليف وقد رده في الاتصاف بأنه لا أصل له لان الله تعالى يكلم ابليس وهو رأس الكفر ومعدنه وقال للكفار اخسوا فيها والمتنع انما هو تكليمهم على نهج الكرامة والملاطمة وقيل ان امتناعه مبنى على قاعدة الاعتزال ولا وجه له وقوله وأشار في الايمان أي قاربه لانه مقتضى النظم وقوله فلما تبين له الخ اذ الايمان بعد ذلك ولذلك اعترض على الزمخشري في جزئه بالاول وهو غير وارد على المصنف رحمه الله وليس في الآية ما يدل على المشافهة فالذي قال أو ملك أنوبي فيكون الاسناد الى الله مجازا (قوله كقول الطان الخ) يعني أنه لم يتبين مقدار لبثه فشكك فيه فأول الشك وعلى الآخر للشراب والغرض تقليل المقدرة فتأمل (قوله لم يتغير مرور الزمان الخ) جملة لم يتسنه حالية والجملة المقتضية لم تقع حالا وتقرن بالواو وتجردها وكلاهما ما جاز خلافا لمن تردد فيه ويتسنه لازم أي يتغير وما قيل انه بمعنى لم يتز عليه السنون فهو بيان لاصل المعنى لا المراد ليس بشيء لانه غير صحيح هاهنا فهو من السنة وفي لامها اختلاف فتبيل هاهنا فهو مجزوم بسكون الهاء وقيل واو وأصلها سانسو فخذت وعوضت التاء عنها فهو مجزوم بحذف الآخر والهاء هاء سكنت تثبت في الوقت وفي الوصل لاجرائه مجزاة وقيل أصله لم يتسن ومنه الجمال المسنون يعني الطين المتغير ومتى اجتمع ثلاث حروف متجانسة يقبل أحدها حرف علة كما قالوا في تظننت نظيت وفي تقضضت تقضيت حال العجاج في أرجوزة له * تقضى البازي اذا البازي أنكدر (٢) أي تقضض البازي وهو هو به وسقطه ليأخذ شيئا وانكدر بمعنى أسرع وقوله ~~كقضى~~ تقضى البازي اشارة الى قول العجاج وقوله وانما أورد الضمير يعني ضمير بيته المستتر راجع الى الطعام والشراب ولم يثن لانهم من جنس واحد أي الغذاء فان قلت كيف يتفرع قوله فانظر على لبث المائة بالناس وهو مقتضى التغير قلت ليس المقرب عليه لبث المائة بل لبث المائة من غير تغيير في جمعه حتى ظنه زمانا قليلا ففرع عليه ما هو أظهر منه وهو عدم تغير الطعام والشراب وبقاء الحيوان حيا من غير غذاء وقيل تقديره ان حصل لك عدم طمأنينة في أمر البعث فانظر الى طعامك وشرابك السريرع التغير حتى تعرف ان من لم يتغيره بقدر على البعث وفيه نظر وقوله والاول أدل على الحال وهي طول الزمان المقتضى لذلك وأوفق بما بعده من كونه آية ومن النظر الى العظام (قوله وفعلنا ذلك الخ) فيه وجوه منها أنه متعلق بقدر كما ذكره المصنف رحمه الله ومنهم من قدره متأخرا وقيل انه متعلق بما قبله والواو زائدة وعلى تقديره فهو معطوف على لبنت وقيل على مقدره والتقدير فعلنا ذلك لتعلم قدرتنا ولتهدى ولتجعل آية الخ وقيل انه عطف على حال وفيه التفات وقولهم هو ابن الله بلهلم للمشاهد وامنه (قوله كيف تحييها الخ) هذا على قراءة بالهجة من النشور وهو الارتفاع قليلا قليلا وقرأ أبي تاشيهار هو يوقيدته تيسر نشر بمعنى نحى على طريق الجحاز وقوله والجملة حال كذا أعربوه وأورد عليه أن الجملة استفهامية وهي لا تقع حالا وانما الحال كيف وحدها ولذلك تبدل منه الحال فيقال كيف ضربت زيدا أفانما أم قاعدا والظاهر أن الجملة بدل من العظام ولك أن تقول ان الاستفهام ليس على حقيقته فالمانع من وقوعها حالا فتأمل (قوله فاعل تين الخ) يعني أنه من التنازع الذي أعمل فيه الثاني على مذهب البصريين وعند الكوفيين يعمل الاول لكن ترك الضمير في أعلم تني كون الكلام على مذهبهم اذا اختار حينئذ اشعار المفعول وان جعل فاعل تين ضمير ما أشكل لم يكن من التنازع وأما قراءة تين مبيد المفعول فن تبين الشيء علمته وقراءة العامة

(٢) قوله اذا البازي أنكدر روى الجوهري صكسرها شاهدها على أن كسر الطائر عني ضم جناحيه حين يتنقض وكذلك روى في فضي والمعنى المذكور في الخشي ذكره الجوهري أيضا هـ محده

قوله وفي الكشف الخ قد حكاه بتصرف
كما يعلم براجعته اه

(قال أعلم أن الله على كل شيء قدير) فخذف
الاول دلالة الثاني عليه أو يفسره ما قبله
أي فلما تبين له ما أشكل عليه وقرأ حجة
والكسافي قال اعلم على الامر والامر
مخاطبه أو هو نفسه مخاطبه على طريق
التبكيك (وذا قال ابراهيم رب ارفني كيف
تخبي الموتى) انما سأل ذلك ليعبر عليه عيانا
وقيل لما قال عزروذانا أحبي وأميت
قال له ان احياه الله برذا الروح الي بدنهم افقال
عزروذاهل عايتته فلم يقدر ان يقول نعم
واتقل الى تقدر برأخري ثم سأل ربه ان يريه
لطعم من قلبه على الجواب ان سئل عنه مرة
أخرى (قال أولم تؤمن) بأنني قادر على الاحياء
بإعادة التركيب والحياة قال له ذلك وقد
علم أنه أعرق اناس في الايمان ليعيب بما
أجاب به فيعلم السامعون غرضه (قال بلى
ولكن لطعم من قلبي) أي بلى أمنت ولكن
سألت ذلك لزيد بصيرة وسكون قلب بضامة
العيان الى الوحي والاستدلال (قال فخذ
أربعة من الطير) قبل طاو وساود يكا وغرابا
وحمامة ومنهم من ذكر التسربيل الحمامة
وفيه ايماء الى أن ايماء النفس بالحياة الابدية
انما يتأتى بامانة حب الشهوات والزخارف
الذي هو صفة الطاووس والوهلة المشهور
بها الديك وخسة النفس وبعد الامل
المتصف بهما الغراب والترفع والمسارة
الى الهوى الموسوم بهما الحمام وانما خص
الطير لانه أقرب الى الانسان وأجمع
لخواص الحيوان والطير مصدر مسمى به
أوجع كعجب

من تبين الامر ظهور ووضح وقراءة اعلم على الامر خطاب لنفسه على طريق التجريد ولا يلزم أن يقول
اعلى كما يرتحققه وقوله والا امر على لفظ اسم الفاعل والمخاطب بكسر الطاء هو الله والذبي صلى الله
عليه وسلم أو الملك ولا تجريد سينتد وقوله أو هو أي الامر ونفسه بالنصب مفعوله ويصح رفعه على أنه
نأ كدله فهو تجريد وقوله فخذف الاول أي لم يلفظه بل أتى بضميره بدله فلا يتأق جعله مضمرا قبل وأورد
عليه أن شرط التنازع كما نص عليه النخاعة اشترطت العاملين بعطف ونحوه بحيث يرتبطان فلا يجوز ضرب
أهنت زيدا وليس بشي لانه لم يشترطه الا ابن عصفور وقد صرح أبو علي وغيره بخلافه مع أنه لم يخص
بالمعطف اذ هو جار في قوله هاؤم اقروا كتابه ولما رابطته للجملة فيمكنه مثلها في الربط وان لم يصرح حوايه
وأبضا ين جعله مضمرا وحذو فانتساف الآن يكون الثاني على مذهب الكسافي رحمه الله ومن لا يجوز
الاضمار قبل الذكر وقد علم جوابه مما ذكرنا وجعل الضمير لما أشكل قبل الاظهار أن يقدر ضمير ارجعما
لكيفية الاحياء ومعنى تبكيك بنفسه لوجه اعلى ما صدر من طلب ما طلب (قوله انما سأل
ذلك الخ) اشارة الى أن رأى بصريه فان قلت المصرية تنمدي بالهزة لاثنين الا أنها لا تملق قلت كذا قال
بعض النخاعة الا أن ابن هشام رحمه الله ردّه وقال انه سمع تعليقه كما في هذه الآية فأرني فعل دعاء والياء
مفعوله الاول وكيف الخ في محل مفعوله الثاني المعلق عنه وفي شرح التوضيح يجوز كونها عملية ولذا أن
تقول انه ليس من التعليق في شيء ووجه كيف الخ في تأويل مصدر هو المفعول كما قاله ابن مالك رحمه الله في
قوله تعالى وتبين لكم كيف فعلنا بهم وفي الكشف فان قلت كيف قال له أولم تؤمن وهو أثبت الناس
ايما نأ قات ليعيب بما أجاب به لمها فيه من الفائدة الجلية للسامعين وبلى ايجاب لما بهد النبي معناه بلى
آمنت ولكن ليطمن قلبي أي ليزيد سكونا وطمأنينة بضامة علم الضرورة لعلم الاستدلال لان علم الضرورة
لا يقبل التشكيك وأما علم الاستدلال فيقبلها هـ والمصنف رحمه الله لم يرض ما ذكره لما فيه من تجويز
الشك على الخليل صلى الله عليه وسلم ومقامه اعلى من ذلك فقال انما أراد المعانيه ليزداد يقينا ولجبريه
اذا سئل ولذلك قال صلى الله عليه وسلم كما في البخاري نحن أحق بالشك من ابراهيم عليه الصلاة والسلام
أي نحن لان شك فابراهيم صلى الله عليه وسلم أولى وأحرى بعدم الشك وفي الاتصاف هنا كلام مخترع غير
فطير محمله أن سؤاله عليه الصلاة والسلام ليس عن شك لكنه سؤال عن كيفية الاحياء وليس علمها بما
يشترط في الايمان ولذا قطع عرق احتماله في الحديث السابق وأما قوله أولم تؤمن فلان السؤال بكيف
قد يستعمل في الشك فأراد تعالى بالسؤال أن يجيب بما رفع الاحتمال وأما قوله ليطمن قلبي فالمراد يزول
عنه الفكر لان العيان وراء البرهان فتأمل وقوله ان احياه الله الخ قبل عليه هذا انما يصح لو كان مراد
ابراهيم بقوله ربني الذي يحيي ويميت أنه يرد الروح الى البدن والظاهر أنه لم يرد بالحياة حياة بعد الموت والا
اقبال يميت ويحيي واما بشي لان الكلام في النشور والحشر في مثل هذا المقام لانه هو الذي تنكره
الكفرة لا الحسنة الاولى بدليل قوله انظر الى العظام الخ وأما تنقيد الحياة فلانها وجودية أشرف من
العدم وقوله أعرق الناس الخ بالقاف أي أقوى وأثبت من العرق وهو الاصل في الشجر ونحوه وقوله
فخذ أي اذا أردت معرفة ذلك فخذ الخ (قوله قبل طاووسا الخ) أخرجه ابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي
الله عنهما واذكر بدل الغراب الغرنيق ووجه ايماء ما ذكره المصنف رحمه الله وخسة نفس الغراب لتساوله
الجيف وبعده أمل لانه يطلب ذلك من مسافة بعيدة وأما رفع الحمام فلانه يأف في مطعمه ومشربه مما
يتناوله غيره منها وأما الهوى فلانه يوصف بالطرب ونحوه كما هو معروف في لسان العرب والعجم وكون
الطير أقرب الى الانسان باعتبار طلبه العاش والسكن ولذلك وقع في الحديث لو تكلم على الله حق
التوكل لرقككم كما يرقق الطير تغدو وتخاصم وتروح بطائنا ولم يقل الوحش والحيوان وغيره وكونه
أجمع لان فيه ما قيم اجمعها على اختلاف أنواعه مع زيادة الطيران والطيور في الاصل مصدر طار
يطير مسمى به وقيل هو صفة وأصله طير كيت وقيل هو جمع طائر ككأجر وتجر والاولى أن يقال انه اسم جمع

(قوله)

(فصهرن البك) فاملهن واضمهون البك اتاملها او تعرف شياتها الثلاث تيس عليك بعد الاحياء وقرأ اجزة ويعسوب فصهرن بالكسر وهما المتنان قال • ولكن أطراف الرماح تصورها • وقال وفرع بصير بالجد وحف كأنه • (٣٤١) على اللبت فتوان الكروم الدوايح وقرى فصهرن

بضم الصاد وكسر ها وهما الغتان مشددة
الراء من صرته بصره وبصره اذا جعه
وفصهرن من التصرية وهي الجمع أيضا (تم)
اجعل على كل جبل منهن جرأ أي جزمن
وفرق اجزاءهن على الجبال التي بخصرتك
قبل كانت أربعة وقيل سبعة وقرأ أبو بكر
جزراً وجزوا بضم الزاي حيث وقع (تم)
ادعون قل لهن تعالين ياذن الله تعالى
(يا تينك سبحا) سمعيات مسرعات طيرانا
أومسما روى أنه أمر بأن يذبحها ويقتف
ريشها ويقطعها فيسبك رؤسها ويخلط سائر
أجزائها ويوزعها على الجبال ثم ساديين
فنهل ذلك فجعل كل جزء يطير إلى آخر حتى
صارت جنشاً ثم أقبلن فانضممن إلى رؤسهن
وفيها إشارة إلى أن من أراد احياء نفسه
بالحياة الابدية فعليه أن يقبل على القوى
البدنية فيقتلها ويمزج بعضها ببعض حتى
تتكسر سورتها فتقطا ومنه مسرعات حتى
دعاهن بدعاية العقل أو الشرع وكفى لك
شاهد اعلى فضل ابراهيم عليه الصلاة
والسلام وبين الضراعة في الدعاء وحسن
الادب في السؤال أنه سبحانه وتعالى أراد
ما أراد أن يريه في الحال على أيسر الوجوه
وأراه عزيراً بعد أن أماته مائة عام (واعلم
أن الله عزير) لا يجوز عيار يده (حكيم)
ذو حكمة بالغة في كل ما يفعله ويذره (مثل
الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل
حبة) أي مثل نفقتهم كمثل حبة أو مثلهم
كمثل باذرحبة على حذف المضاف (أثبتت
سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة) أسند
الايات إلى الحبة لما كانت من الاسباب كما
يسند إلى الارض والماء والمنتبت على
الحقيقة هو الله سبحانه وتعالى والمعنى أنه
يجرج منها ساق يشعب منه سبع شعب
لكل منها سنبلة فيها مائة حبة وهو تمثيل
لا يقتضى وقوعه وقد يكون في الذرة
والدخن وفي البر في الاراضي المغلة (والله
بصاعف) تلك المضاعفة (لمن يشاء) بغضله

(قوله فصهرن الخ) قرأ اجزة ويعسوب بكسر الصاد كما ذكره والباقون بضمهما مع التخفيف من صاره
يصوره وبصره بمعنى قطعه أو أماله لانه مشترك بينهما ويحتمل ما هنا كما ذكره أبو علي وقال القراء الضم
مشترك بين المئين والكسر بمعنى القطع فقط وقبل الكسر بمعنى القطع والضم الامالة وعن القراء أن
صاوه مقابل صراء عن كذا قطعه والصحيح أنه عربى وقبل بطنى معرب فان كان بمعنى أمالهن فالبيك
متعلق به وان كان بمعنى قطع تعلق بخذ وقرأ ابن عباس فصهرن بتشديد الراء مع ضم الصاد وكسر ها
من صرته اذا جمعه الآن مجي المضاعف المتعدي على فعل بكسر العين قليل والراء اما ضمومة لا لا تبايع
أو مفتوحة للتخفيف أو مكسورة لالتقاء الساكنين وقوله وانهم من توضع للتعبية اذا امالة تتعدي
بالي بلا ضم ولوجهل إشارة إلى تعلقه بخذ يتضمينه الضم لم يبعد لكن ليس في الكلام قرينة عليه
والاولى أنه إشارة إلى توجيه تعلقه في القراءات الاخر وهذا قبل التجزئة كما يتضمينه التركيب وحكمته
ما ذكره (قوله وليكن الخ) قوله • وما صيد الاعناق فيهم جبلة • وقيل هو لفرزدق وأوله
فما ينقل الاحياء من حب خندف • وهو أصح رواية ودرابة والصيد به ملة وفتحته المبل والاعواج
والجبلة الخلقة بمعنى أن امالة الاعناق والانتقاد ليس باعتبارهم بل عن كره وقوله على اللبت الخ
هو بضم بنى سليم والفرع الشعر التام والوصف بجأه ملة وفاء الاسود واللبت بكسر اللام والياء
التخفية والتنا المنة النوفية صفحة العنق وقنوان بضم القاف وكسر ها جمع قنو وهو عنقود الخنل
والدوايح بالذال المهملة واللام وآخر ها ملة المتقلات الخمل وقوله فصهرن من التصرية بفتح الصاد
وكسر الراء المشددة وأصل التصرية تصرية فأبدل أحد حرفي التضعيف كما مر • (تنبيه) • قوله فصهرن
البيك قال ابن هشام تبع الغيرة لا يصح تعلق إلى بصرهن وانما هو متعلق بخذ فان فسر بقطعهن
أو أمالهن ان لم تقدر مضافاً أي إلى نفسك لانه لا يتعدى فعل غير على عامل في ضمير متصل إلى المنصل
(قلت) انما يمنع اذا كان متعبداً بنفسه اما المتعدي بحرف فهو جائز كما صرح به علماء العربية وقوله
أي جزمن بالتشديد والهمز وبأذن الله متعلق بالفعل المأمور به لا بالطلب نفسه وعله وردت في الاثر
والافلاذ لانه في النظم عليه فتأمل ونم للتراخي حقيقة أو مجازاً (قوله سمعيات الخ) بمعنى أنه حال
وأقول السبي بالطيران وجوز جعله على حقيقته وقيل انه منصوب على المصدرية وقوله فيقتلها المراد
بقتلها جعلها كالميت في عدم الحركة فلا يقال ان أراد بالقتل اثناء اقامته حتى لا مزج بعده وان أراد
كسر سورتها كان ما بعده مكثر اذ يصح أن يكون تفسيره اذا القتل يستعمل بمعنى المزج كقوله
قلت قلت فها تم القتل (قوله أي مثل نفقتهم الخ) أي لا بد من اعتبار الخلف وتقديره في جانب
المشبه أو المشبه به لتحصل ملازمة المشبه والمشبه به وان كان التشبيه مركباً لا يطر فيه إلى المفردات وبذر
الحبة بالذال المعجمة معروف واعلم أنه لما حث على الانفاق والجهاد وذكر المبدأ والمعاد كرتما على
الحث على الانفاق وان أردت تفصيل مناسبة ما بعده إلى آخر السورة فانظر في الكشف (قوله والمعنى
أنه يخرج منها الخ) أراد أنه من تشبيه المعقول بالمحسوس كما زعم في بعض الاراضي وان سلم أنه ليس
بوجود كفي الفرض والتقدير لانه يستند إلى الحبال والخيالات تجري مجرى المحسوس كقوله
وكان حجر الشقيقتي اذا تصوب أو تصعد • اعلام يا قوت نشر • ن على رماح من زبرجد
على أن المراد حجر يضم على الانفاق بيان كثرة الربح وفي البخاري الحسنة بعشر أمثالها إلى سبع مائة
ضعف والسنة بجناها الآن يجاوز الله عنها فالعشر أقل المراتب للتضعيف فلذا اقتصر عليها • زوال الزيادة
لاحتدائها وفي الحديث ان الله يعطى بالحسنة التي ألف حسنة والمغلة بوزن اسم الفاعل الكثيرة المغلة
وهي الربيع وقوله تلك المضاعفة يعني أنه على ترك المنقول به لكن مع ارادة خصوصية المفعول المطلق
ويصح تقدير مفعول به أي أضعا فاكثيرة وقوله تشعب في نسخة تشعب وقوله ومن أجله لا يثنى كونه
بغضله (قوله نزلت في عثمان رضي الله عنه الخ) قيل انه لا أصل له في كتب الحديث وعزوة العسرة

وعلى حسب حال المنفق من اخلاصه وتعبه ومن أجله (٨٦ شهاب في) تفاوتت الاعمال في مقادير الثواب (والله واسع) لا يضيق عليه
ما يتفضل به من الزيادة (عالم) بنية المنفق وقد انفاقه (الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله ثم لا يتبعون ما أنفقوا من أجله لا الذي) نزلت في عثمان رضي
الله تعالى عنه فإنه جرح جيس العميرة بألف بعيرياً قناباً أو أخلصها وعبد الرحمن بن عوف فإنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم بأربعة آلاف درهم صدقة

والمأن ان يعتد باحسانه على من أحسن اليه
والاذى أن يتناول عليه بسبب ما أنعم عليه
وتم لتفاوت بين الاتفاق وترك المأن والاذى
(لهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم
ولا هم يحزنون) لعل لم يدخل النافق فيه وقد
نصن ما أسند اليه معنى الشرط ايها
بأنهم أهل لذلك وان لم يفعلوا فكيف بهم
اذافعلوا (قول معروف) رد جميل
(ومغفرة) وتجاوز عن السائل إلحاحه
أو نيل المغفرة من الله سبحانه وتعالى بالرد
الجميل أو عفون السائل بأن يعذره ويفتقر
رده (خير من صدقة يتبعها أذى) خير عنهما
وانما صح الاتداء بالانكسار لا خصامها
بالصفة (والله غني) عن اتفاقين وايداء
(حليم) عن معاجلة من يمن وبؤذى بالعقوبة
(يا أيها الذين آمنوا انظروا صدقاتكم باليمن
والاذى) لا تحبطوا أجرها بكل واحد منهما
(كالذي يتفق ماله رثاء الناس ولا يؤمن بالله
واليوم الآخر) كابطال المنافق الذي يرائي
باتفاقه ولا يريد به رضا الله سبحانه وتعالى
ولا ثواب الآخرة أو مماثلين الذي يتفق رثاء
الناس والكاف في محمل النصب على المصدر
أو الحال ورثاء نصب على المفعول له أو الحال
يعنى مرأيا أو المصدر أي انفاقا رثاء (فعله)
أي فثل المرأى في انفاقه (كمثل صفوان)
كمثل حجر أماس (عليه تراب فأصابه وابل)
مطر عظيم القطر (فترك صلدا) أماس تقيا
من التراب (لا يقدرون على شيء مما كسبوا)
لا يتقنون بما فعلوا رثاء ولا يجحدون له ثوابا
والضمير الذي يتفق باعتبار المعنى لأن المراد
به الجنس أو الجمع كافي قوله
وان الذي حانت ببلج دماؤهم
هم القوم كل القوم يا أم خالد
(واقه لا يهدى القوم الكافرين) الى الخير
والرشاد وفيه تعريض بأن الرثاء والمأن
والاذى على الانفاق من صفات الكفار
ولا بد له من أن يتجنب عنها

معروفة وسأنتى وقوله والمأن أن يعتد بالخ من عده فاعتد أي صار معدودا وهو يتهدى بالباء ويقال
اعتد به أي جعله معدودا معتبرا والمأن يكون بمعنى العطفية ويكون بمعنى تعداد النعم وهو قبيح من الخلق
وقوله والاذى يتناول على المنعم عليه أي التفاخر والتعداد لذلك (قوله) وتم لتفاوت الخ) وفيه وجه
آخر في الاتصاف وهو الدلالة على دوام النعم المعطوف به وارخائه العلول في استصحابه فلا يخرج بذلك
عن الاشعار بعد الزمن ومغناه في الاصل تراخي زمن وقوع الفعل وحدوثه ومعناه المستعار له دوام
وجود الفعل وتراخي زمن بقائه ومثله قوله تعالى ثم استقاموا أي داموا على الاستقامة واما ما رخصنا
وتلك الاستقامة هي المعتبرة كذا ههنا أي يدومون على تناسي الاحسان وترك الامتنان ومثله يقع
في السين نحو اني ذاهب الى ربي سيهدين اذ ليس لنا آخر الهداية معنى فيجمل على دوام الهداية وامتداد
أمدها وتنقيسه (قوله) لعله لم يدخل النافق الخ) يريد تنقيس معنى الشرط اعتبار السبيبية وهي حاصله
سواء دخلت النافق أو لم تدخل فاذا طرحت أو هم ذلك أن ثبوت الاجراءهم مقر بقطع النظر عن هذا
السبب وانما قال ايها المأن لان الاجر المذكور راجع للاتفاق وهو لا يتصور بدونه لكنه قول على شهادة
العقل التي هي أقوى مع ما في جعل المتدام موصولا من الاشارة الى ابتداء الخبر كقوله
ان التي ضربت بيتنا هاجرة * بكوفة الجن تدعالت ودها غول

أوانه بعض فضله لا بسبب (قوله) وتجاوز الخ) يعني أن المغفرة تامن المسؤول عن الحاح السائل أو من
اقفه في مقابلة الرد الجميل أو من السائل بأن لا يتق عليه رده ويعذره - وقوع الابتداء بالانكسار وصفها
ولم يذكر في المعطوف لانه مرصوف مثله في التقدير كما أشار اليه بقوله عن السائل الخ أو أن المعطوف
تابع لا يفترق الى موقوع وقوله بمن وايداء الايداء مصدر اذاء وهو ثابت كما ذكره الراغب وترك بعض
أهل اللغة لانه مصدر قيامي وأهل اللغة لا يذكرون مثله اشهرته وقوله بالعقوبة متعلق بما جله (قوله)
لا تحبطوا أجرها الخ) انما فيه لانه لان الصدقة قد ثبتت فابطالها باحباط الاجر ولما كان العطف بالواو
يفتضى النهي عنهما الا عن كل واحد وهو المراد نص عليه لان النبي أحق بالعموم وأدل عليه (قوله)
كابطال المنافق الذي الخ) انما ذكر المنافق وليس في النظم لان الاتفاق المذكور مع ما بعده يقتضيه
وفيه نظر وفي قوله انما قارنا ما بالغة لان الاتفاق مرأى به لارثاء وفي نسخة انفاق رثاء بالاضافة
وهي ظاهرة وبفهم من كلامه أنه لو قصد الرياء ورضاه الله أو الثواب لا يكون العمل باطلا وقد صرح به
في الاحياء لكن ذهب ابن عبد السلام الى أنه باطل ولو قيل العبرة لا ما لم يعد وهذا التشبيه مفرق
فتفاق المنافق كالحجر الذي لا ينفعه الامطار ووجه التشبه عدم الانتفاع بالقسوة كما توهم ونفقته
كالتراب لرجاء النفع منها بالاجر والنيات ورياءه كالوايل المذهب له سر بها الضار من حيث يظن النفع
ولو جعل مر كالمصح وقيل انه هو الوجه والاول ليس بشئ (قوله) لا يتفقون الخ) عدم الاتفاق
نظروجه عن حده من غير فائدة كما قال

اذا الجود لم يرزق خلاصا من الاذى * فلا الحمد مكدوبا ولا المال باقيا

وهذه الجملة مبنية لوجه التشبه والضمير راجع للذي باعتبار المعنى بعد ما روي انظروا اذ هو صفة مفرد
انظروا بجمع معنى أو هو يستعمل للجمع بلا تأويل كما صرح وقوله

وان الذي حانت ببلج دماؤهم * هم القوم كل القوم يا أم خالد

هو من شعر للاشهب النهشلي وهو شاعر اسلامي من طبقة الفرزدق وقيل لحرق بن محفض وحانت بمعنى
هلكت وذهبت وقلج بالسكون موضع يقرب البصرة والمراد بدماؤهم نفوسهم وفي الكشاف وجه آخر
وهو ان الذي ومن يعاقبان فعول هنام معاملته اتوهمه وقد ذكره شارح اللباب والمصنف رحمه الله
تركه لبعده وخفائه وكذا هو كون لا يقدرون راجع للذين آمنوا بالالتفات وهو مما لا يلتفت اليه
ولما وضع القوم الكافرين موضع من ذكر استغنى عنه أنه من صفة الكفار فينبغي اجتنابه (قوله)

وتبئنا بعض أنفسهم الخ الثبات ضد الزوال والاثبات والتثبت يكون بالفعل والقول وهو متعد وجوز
لزومه ففعوله اما الثواب على النعمة أو الاعمال باخلاص النية أو من أنفسهم وهو المفعول لانه بمعنى
بعض أنفسهم وهو الذي ارتضاه المصنف رحمه الله وقيل من بمعنى اللام وجوز نصبهم ما على الحالية
أو المفعول لاجله ومن تبعية كما ينه أو الجار والمجرور صفة تمييزا ومن ابتدائية وتبئنا لام مفعول له
مقدرا ومفعوله الاسلام والجزء ونحوه وهو الوجه الثاني ووجه افادته الحتمية المذكورة
أن الاتفاق لا للارباب والعوض أفاد ذلك فتأمل ذلك (قوله أي ومثل نعمة هؤلاء في الزكاة الخ)
في التشبيه وجهان أحدهما أنه مركب وتقدر المضاف لانه لا بد في اضافة المثل من رعاية المناسبة كما مر
والتشبيه لحال النعمة بحال الجنة بالرؤية في كونها زكاة متكررة المنافع عند الله كفيما كانت الحال
والثاني أن تشبيه حالهم بحال الجنة على الرؤية في أن نفعهم كثر اوقات زكاة زائدة في حسن حالهم كما
أن الجنة يضعف أكلها أقوى المطر وضعيفه وهذا أيضا تشبيه مركب لأنه لو لاحظ التشبيه فيما بين
المفردات وحاله أن حالهم في اتباع القلة والكثرة تضعيف الاجر بحال الجنة في اتباع الوايل والطل
تضعيف ثمارها ويحتمل وجهان ثالثا وهو أن يكون من تشبيه المراد بالمراد بان تشبيه حالهم بجنة مرتفعة
في الحسن والبهجة والنعمة الكثيرة والقلة بالطل والوايل والاجر والثواب بالثمرات والرؤية مثلثة
الراء وفيها لغة رابعة ربوابة وأكل بضمين وتسكن للتخفيف وبه قرئ (قوله مثل ما كانت تمر
بسبب الوايل الخ) بسبب قيد للمثابن والضعف فيه خلاف هل هو المثل أو المثلان كما سأتى والزوج
يطلق على مجموع الزوجين وعلى كل واحد منهما وقوله وقيل الخ بناء على القول الثاني والاحسن
أن الثانية لثقلها لان المضاعفة كثيرة كما مر (قوله أي فيصيبها الخ) يشير الى أن الغاء جواب الشرط
ولا بد من حذف بعدها التكميل الجملة فذهب المراد الى أن المحذوف خبر والتقدير فطل بصيها وجاز
الابتداء بالنكرة لانها في جواب الشرط وهو من جملة المسوغات كقولهم ان ذهب غير غير في الرهط
وقيل انه خبر مبتدأ مقدر أي فالذي يصيبها طل وقيل انه فاعل بفعل ضمير تقديره فيصيبها طل وهذا
أبينها ولذا تقدم المصنف رحمه الله لانه قبل انه يحتاج الى تقدير مبتدأ وحذف جملة وابقاء مفعول
بعضها أي فهو أي الجنة بصيها طل لان الغاء لا تدخل على المضارع وقوله تعالى ومن عاد فينتقم الله
منه بتقدير فهو ينتقم الله منه كما سأتى ورد ما نالنا سلم أن المضارع بعد الغاء الجوابية يحتاج الى ضمير
مبتدأ وقد جوزوا التناذر الثلاثة في قول امرئ القيس * الا يكن ابل فعزى * (قوله والمعنى ان
نعمات الخ) من أحواله أي أحوال المنفق أو الاتفاق في القلة والكثرة وقوله ويجوز الخ فهو تشبيه
مفروق كما مر والزاني التقرب (قوله تحذير عن الرثاء الخ) أي الله بصير عبا تعمولون فليحذر المراني
وليجد الخاص ولا حاجة مع رؤية الله الى رؤية غيره فصيرها في موقعة من البلاغة (قوله جعل الجنة
منها الخ) المراد بالجنة هنا الاشجار كما مر وغاب الخيل والاعناب فأراد من كل الاشجار المثمرة فيصح
أن له فيها من كل الثمرات فلا يستدل عن أنه اذا كانت الجنة من ما كيف يكون فيها كل الثمرات كما أشار
اليه المصنف ومنه يعلم أن التعذيب يكون في المنرد والمركب أو المراد بالثمرات المنافع وما قيل انه من ذكر
العام بعد الخاص للتعميم فليس بشئ (قوله فان الناقاة الخ) الناقاة القدر والعالة جمع عائل وهو من
نوادير الجمع كعادة ولما كان أصاب لا يعطف للاختلافهما زمانا ولا لان أن يمنع دخولها على الماضي
بل لانها اذا دخلت على المضارع فهي للاستقبال وان دخلت الماضي جردت عنه جعلها حالة ومقدرة
وصاحب الحال أحدكم أو يعطف على وضع الماضي موضع المضارع قاله الفراء وقال يجوز ذلك في يود
لانه يتلقى تارة بان ومرة بلوغا أن يقدر أحدهما مكان الآخر ويحمل العطف على المعنى لان المعنى أيود
أحدكم لو كانت له جنة وأصابه الكبر قيل وهذا الوجه فيه تأويل المضارع بالماضي عكس ما قبله واستضعفه
أبو البقاء بأنه يؤذى الى تغيير اللفظ مع صحة المعنى والخشمرى تحملا اليه وتابعه المصنف رحمه الله تعالى

بعض أنفسهم على الايمان فان المال شقيق
الروح فن بذل ماله لوجه الله سبحانه وتعالى
ثبت بعض نفسه ومن بذل ماله وروحه
ثبتها كلها أو تصدق بالاسلام وتحقق الجزاء
مبتدأ من أصل أنفسهم وفيه تشبيه على
أن حكمه الاتفاق لا صنف تركبة النفس عن
الجزء وحسب المال (كمثل جنة ربوة) أي
ومثل نعمة هؤلاء في الزكاة كمثل بستان
بموضع مرتفع فان شجره يكون أحسن
منظر وأزكى ثمرا وقرأ ابن عاصم برؤية
بالفتح وقرئ بالكسر وثلاثه لغات فيها
(أصابعه وابل) مطر عظيم القطر (فانت
أكلها) ثمها وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو
بالسكون للتخفيف (ضعفين) مثلي ما كانت
تمر بسبب الوايل والمراد بالضعف المثل كما
أريد بالزوج الواحد في قوله تعالى من كل
زوجين اثنين وقيل أربعة أمثاله ونسبه على
الحال أي ضاعفا (فان لم يصيبها وابل فطل)
أي فيصيبها أو فالذي يصيبها طل أو فطل
بكتبتها الكرم منبتها وبرودة هوائها لارتفاع
مكثتها وهو المطر الصغير القطر والمعنى
أن نفعات هؤلاء زكاة عند الله سبحانه
وتعالى لا تضيع بحال وان كانت تتفاوت
باعتبار ما ينضم اليها من أحواله ويجوز
أن يكون التخييل لحالهم عند الله بالجنة على
الرؤية ونعماتهم الكثيرة والقلة الزائدين
في زلفاهم بالوايل والطل (والله بما تعملون
بصير) تحذير عن الرثاء وترغيب في الاخلاص
(أيود أحدكم) الهمزة فيه لانكار
(أن تكون له جنة من تخيل وأعتاب تجرى
من تحتها الانهار) فيه من كل الثمرات جعل
الجنة منها مع ما فيها من سائر الاشجار نفاسيا
لها الشرفها وكثرة منافعها ثم ذكر أن فيها
كل الثمرات ليدل على احتوائها على سائر
أنواع الاشجار ويجوز أن يكون المراد
بالثمرات المنافع (وأصابه الكبر) أي كبر
السنن فان الناقاة والعالة في الشيخوخة
أصعب والواولعمال أوله لطف حلا على
المعنى فكأنه قيل أيود أحدكم لو كانت له
جنة وأصابه الكبر

(وله ذرية ضعفاء) صغارا لا قدرة لهم على الكسب (فأصابهم العصار فيه نار فاحترقت) عطف على أصابهم أو تكون باعتبار المعنى والاعصار ربح عاصفة تنعكس من الأرض إلى السماء مستديرة (٢٤٤) كهمود والمعنى تمثيل حال من يفعل الأفعال الحسنة ويضم إليها ما يحبطها كرها وابتداء

في الحيرة والأسف إذا كان يوم القيامة واشتد حاجته إليها وجدها محبطة بجمال من هذا شأنه وأشبههم به من جبال بسره في عالم المكوت وترقى بفكره إلى جناب الجبروت ثم تكس على عقبيه إلى عالم الزور والتفت إلى ماسوى الحق وجعل سعيه هباء منثورا (كذلك بين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون) أي تتفكرون فيها فتعتبرون بها (يا أيها الذين آمنوا أنفسقوا من طيبات ما كسبتم) من حلاله أو جيباده (وعما أخرجنا لكم من الأرض) أي ومن طيبات ما أخرجنا من الجبوب والفترات والمعادن فحذف المضاف لتقدم ذكره (ولا تيموا الخبيث) أي ولا تصدوا الردى (منه) أي من المال أو مما أخرجنا لكم وتخصيصه بذلك لأن التفاوت فيه أكثر وقدره ولا تأموا ولا تيموا بضم التاء (تتفقون) حال مقدرة من فاعل تيموا ويجوز أن يتعلق به منه ويكون الضمير للخبث والجملة حال منه (ولستم بأخذية) أي وحالككم أنكم لا تأخذونه في حقوقكم لردائه (الآن نعمضوا فيه) الآن تتساحروا فيه مجاز من أعرض بصره إذا غضه وقرئ نعمضوا أي تحموا على الاعراض أو توجسدوا معضين وعن ابن عباس كانوا يصعدون بحشف التور وشراها فهو اعرضه (واعلموا أن الله غني) عن انفاقكم وانما يأمركم به لاتقاعكم (حسب) بقبوله وانابته (الشیطان يعدكم الفقر) في الانفاق والوعد في الأصل شائع في الخبر والنسر وقرئ الفقر بانتم والسكون وبضمين وفهتين (وبأمركم بالنعشاء) وبغريكم على البخل والعرب تسمى البخل فاحشا وقيل المعاصي (واقه يعدكم مغفرة منه) أي يعدكم في الانفاق مغفرة ذنوبكم (وفضلا) خلفا أفضل مما أنفقتم في الدنيا وفي الآخرة (واقه واسع) أي واسع النضل من أنفق (علم) بانفاقه (يؤتي الحكمة) بتحقيق العلم واتقان العمل (من يشاء) مفعول أول أجر للاهتمام

قال أبو حيان وظاهره ان أصابه معطوف على متعلق بوز وهو أن يكون لانه عني لو كانت وليس بشئ لان أصابه الكبير لا يتماها أحد وهو غير وارد لان الاستفهام لا انكار فهو ينكر الجمع بينهم كما قيل وفيه تأمل وعبر بالضعفاء جمع ضعيف كشره وشريك وترك التعبير بالصغار مع مقابلة الكبر لانه أنسب كالإيجي (قوله فأصابها اعصار الخ) الاعصار ريح شديدة تسمى زوبعة وقبل هي ريح السهوم والجملة الأولى معطوفة على صفة الجنة وقوله أو تكون أي عطف على تكون لانه يعني لو كانت كما مر وقوله وأشبههم به أي بمن له هذه الجنة المدكورة من عرف الحق واتصل به ثم رجع إلى خلافه وعلى ما ذكره أولا فهو وتمثيل لمن يظل صدقه بائنا والاذى والرتاء وقص ل عنه لاتصاله بما ذكر بعده أيضا قبل والاحسن أن يكون تمثيلا لمن يظل عمله بالذنوب لأن من ذكر لا عمل له والجواب أنه لا عمل يجازى عليه بحسب ظاهر حاله وظنه وهو يكتفى للتمثيل المذكور (قوله من حلاله الخ) ترك في الكشف ذكر الحلال وهو ما يحل انفاقه ما كولا ولا لانه يعلم من الامر بالانفاق ومافعله المصنف رحمه الله أولى وترك فيما أخرجنا له مما قبله ولك أن تجعل ما عسارة عنه واعادة من لان كلامهم مانوع مستعمل وقوله أي من المال أربح الضمير إلى المال الذي في ضمن القسمين لان الرداء عليه وكذا الحرمة أكثر التفاوت أصنافه ومجاليه والقرآت المذكورة معناها واحد في المآكل لان يتم وأتم بمعنى قصد وتيموا بضم التاء وكسر الباء بمعنى تيموا طلبكم ونحوه فيرجع إلى ما ذكر وجمله تتفقون حال مقدرة لان الانفاق بعد القصد ومنه على التعلق به تقدمه للحصر أولا جعل الفاصلة زهوا لوجه لانه على الأول يقتضى النهي عن الخبيث العصرف فتطمع أن المخلوط كذلك (قوله الآن نعمضوا فيه الخ) الغمض اطباق الجفن لما يعرض من النوم يقال غمض عينه وأغمضها قال الراغب ويستعار للتغافل والتساهل قال تعالى الآن نعمضوا فيه وقيل انه كناية عن ذلك وفيه نظر وأصله الابان نعمضوا وأجاز أبو البقاء فيه الحالية قال الحلبي وسيبويه لا يجيز أن يقع أن وما في حيزه اسالا وقال القراء أن شرطية لان معناه ان أغمضتم أخذتم وهو مردود كما بين في النحو وفيه قرآت كما ذكره المصنف وغيره وقال التحرير يستعمل الانغماض مذكور المفعول وفي الاساس أغمضت عنه وأغمضت اذا أغضيت وتغافلت ومن لا يفرض عينه عن صدقته • وعن بعض ما فيه عيت وهو عاتب وأما أغمضته بمعنى أدخلته في الغمض وجذبته إليه أو بعني وجدته مغمضا على ما فسره قراءة قتادة فلا يوجد في كتب اللغة وما أنكروه نقله أبو البقاء عن ابن جني وهو امام اللغة فعدم وجوده في الصحاح لا يضرنا وقوله وقرئ نعمضوا أي على الجهول والتخفيف وهي قراءة قتادة وشراهم جمع شره عني ردى وقوله بقبوله وانابته يعني أن حيدبعني حامد ووجد الله حجاز عما ذكر وهو ظاهر (قوله والوعد في الأصل الخ) أي في أصل وضعه لغة وأما في الاستعمال الشائع فالوعد في الخير والابعاد في الشر حتى يجمعون خلافه على الجواز والتهكم وما ذكره لغات في النقر وأصله كسر فقا والظاهر (قوله وبغريكم على البخل الخ) الاغراء الخ والتسليط قيل هو استعارة تبعية فيه والغرض عنى البخل شائع في كلام العرب لقبه عندهم قال طرفه

أرى المال بعتمام الكرام وبسطني • عقيلة مال الفاحش المتشدد
وفسر الحكمة التي هي من الاحكام بما ذكره لانه هو المعنى اللغوي الوارد وغيره اصطلاح وقوله مفعول أول لان أتى بمعنى أعطى تقول أعطيت زيدا ما لا ولا يعكس (قوله لانه المقصود الخ) أي المقصود بيان فضيلة من مال الحكمة بقطع النظر عن الفاعل ولك أن تقول انه حذف تعينه وقوله ومن يؤنه الله قبل ان كان تفسيره معنى فصيح وان كان اعرايا فلا ذم من الشرطية مفعول مقدم فلا ضمير محذوف هنا وهو ليس بشئ لانه يصح أن يكون من مبتدأ والهائيد محذوف بدليل انه قرئ ومن يؤنه لكنه ليس بمتعين وقوله أي أي خبر إشارة إلى أن التنوين للتعظيم وقوله اذ يحيزجهول حاز بالجمعة

بالمفعول الثاني (ومن يؤت الحكمة) يناؤه للمفعول لانه المقصود وقرأ يعقوب بالكسر أي ومن يؤنه الله الحكمة (فقد أوفى خيرا) بمعنى كثيرا) أي أي خير كثيرا فحيزه خير الدارين

(وما يذكر) وما يعظ بما تص من الآيات أو ما يتفكر فإن المتفكر كالتذكري ما أودع الله في قلبه من العلوم بالدوة (الأول والالباب) ذوو العقول الخالصة عن شوائب الوهم والركون إلى متابعة الهوى (وما أنفقتم من نفقة) (٣٤٥) قليلة أو كثيرة سراً أو علانية في حق أو باطل (أوتدروا من

تذروا) بشرط أو بغير شرط في طاعة أو معصية (فإن الله يعلمه) فيجازيكم عليه (وما للظالمين) الذين يتفقون في المعاصي ويشذرون فيها أو يتعنون الصدقات ولا يوفون بالنداء من أنصار) من شمرهم من الله سبحانه وتعالى ويعتصم من عقابه (ان تبدوا الصدقات فنعما هي) فتم شيئاً أبدأوا وقراً ابن عامر وحزرة والكسافي يفتح النون وكسر العين على الاصل وقراً أبو عمرو وأبو بكر وقالون بكسر النون وسكون العين وروى عنه بكسر النون واخفاء حركة العين وهو أقيس (وان تحفوها وتؤنوها النقر) أي تعطوها مع الاخفاء (فهو خير من ان تصوم) فالاخفاء خير انكم وهذا في التطوع ولم يعرف بالمال فان ابداء الفرض لغيره أفضل لنفي التهمة عنه عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم اصدقة السر في التطوع أفضل علانية اسبغين ضمنا وصدقة الفريضة علانية أفضل من سرها بحجته وعشرين ضمنا (ويكثر عنكم من سبائككم) قرأ ابن عامر وعاصم في رواية حدس بالياء أي والله يكبر أو الاخفاء وقراً ابن كثير وأبو عمرو وعاصم في رواية ابن عباس ويعتوب بالنون مر فوعا على أنه جملة فعلية مبتدأة واجبة مطروقة على ما بعد الفاء أي ونحن نكفر وقراً نافع وحزرة والكسافي يا مجزوماً على محل الفاء وما بعده وقري بالياء مر فوعاً ومجزوماً والتعلل للصدقات (والله بما تعملون خبير) ترغيب في الاسرار (ليس عليكم هداهم) لا يجب عليكم أن تجعل الناس مهتدين وانما عليكم الارشاد والحث على الحسن والتهيب عن القبائح كان والاذى والنفاق الخبيث (ولكن الله يهدي من يشاء) صريح بأن الهداية من الله سبحانه وتعالى وبشيئته وأنهم تختص بقوم دون قوم (وما تنفقوا من خير) من نفقة معروف (فلا تنفكوا) فهو لا تنفكوا لا يفتنكم به غيركم فلا تنفكوا واعليه ولا تنفقوا الخبيث (وما تنفقون الا انفاقاً

عني جمع وفي نسخة خير بالهاء المجهمة من خوار الله الامراء بعلمه خيرا له والاولى أولى ويذكر انما من التذكري بمعنى الوعظ أو التذكري بمعنى التفكير وأصل معناه أن يذكر ما ليس حاضرراً فتجوز به عن التفكير كما أشار إليه المصنف رحمه الله والمبطل الخاص من كل شيء والعقل الخاص عا ذكر وقوله قليلة أخذ من اجرام التكرار وشيوعها قال الضرر ومثل هذا البيان يكون لنا كبد التعميم ومنع الخصوص وجعله شاملاً للطاعة والمعصية وغيرها ليدخل تحتها ما بعده مما فسره بقوله وما للظالمين من أنصار فانهم (قوله فيجازيكم عليه الخ) يعني أن اثبات العلم كناية عن هذا المعنى والافهم معلوم فان قيل نفي الانصار لا يوجب نفي الناصر قيل هو على طريق المسالبة أي لانصار الظالم قط (قوله فتم شيئاً أبدأوا) قال ابن جني ما هنا تسمية تامة منصوبة على أنها تمييز والتقدير تم شيئاً أبدأوا وحذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه ألا ترى الى قوله وان تحفوها وتؤنوها النقر) فهو وخير انكم والتذكري بدل على ما ذكرنا والقضاء جواب للشرط ونم ما ضم من أفعال المدح وقراً ابن عامر وحزرة والكسافي يفتح النون وكسر العين على الاصل كعلم وقراً ابن كثير وورش وحفص بكسر النون والعين للاتباع وهي لغة هذيل قيل ويحتمل أنه سكن ثم كسر لالتقاء الساكنين وقراً أبو عمرو وقالون وأبو بكر بكسر النون واخفاء حركة العين وروى عنهم الاسكان أيضاً واختره أبو عبيد وحكاه لغة والجهور على اختيار الاختلاس على الاسكان حتى جهله بعضهم من وهم الرواة وعن أنكره المبرد والزجاج والفارسي لأن فيه جمعاً بين ساكنين على غير حده وقال الفارسي انه اختلس الحركة فظنه الراوي سكوناً وهي مبتدأ وهي ضمير الصدقات على حذف مضاف لوجوب ارتباط الجزاء بالشرط ويجوز أن لا يقدر مضاف وبالجملة خبر عن هي والرابط العموم وخبر يتحققها يعود على الصدقات فتقبل يعود علم النفاذ ومعنى وقيل يعود علم النفاذ لا معنى لان المراد بالصدقات المبدأة الواجبة وبالجملة التطوع بهما فيكون من باب عندي درهم ونصفه أي ونصف درهم آخر (قوله أي تعطوها مع الاخفاء الخ) قيل ايتاء النقر لا بد منه في ابداء أيضاً فوجهه أن ابداء معلوم صرفه اليهم فتم في الاخفاء على ذلك وصرح به اهتماماً وبخصيص النقر لم يذكر واجهه ولذا فسره في الكشف بالمصارف والظاهر أن المبدأ كان الزكاة لم يذكر معها النقر لان مصرفها غير مخصوص بهم والخفاة لما كانت التطوع بين أن مصارفها النقر فقط وما ذكره لا يظهر وجهه وفي صدقة التطوع جعل التفاوت بين افضله لكثير وفي الفريضة أقل لان اخفاءها ليس مطلوباً في أصله فانظر حسنه وقوله والله يكفر الخ هو ما قد مر من بيان مرجع الضمير واهراب بأن جعلها اسمية بقرينة ما بعدها لبتسبا (قوله على أنه جملة فعلية مبتدأة الخ) المبتدأة بمعنى المستأنفة وقيل المراد انها غير مرتبطة بالشرط فهي امامة استأنفة أو مطروقة على مجموع الشرط والجزاء وقوله على ما بعد الفاء الخ في الكشف وجه آخر وهو أنه مرفوع معطوف على محل ما بعد الفاء قيل يعني أن مجموع الجزاء وهو الفاء مع ما بعدها مجزوم وما بعدها وحده مرفوع اذا أثر له عامل فيه فقرأه فالرفع والجزم محمولة على الاعتبارين واعتراض بأن الجملة المرفوعة المحل الخاتمة تكون خبراً أو تابعة لمرفوع أو مبتدأ أو فاعلاً على خلاف في الاخيرين ولا شيء من ذلك يمكن اعتباره هنا وكان المصنف رحمه الله تركه لهذا وقال السمين انه عطف على محل ما بعد الفاء اذ لو وقع مضارع بعدها لكان مرفوعاً كقوله تعالى ومن عاد فينتقم الله منه فاذا تأملته علمت أن ما اعتراضه لا يرد (قوله ترغيب في الاسرار) انما جعله عليه لقرنه ولان الخبر بالابداء لا يدح بها فلا يقال لوصفه الى جميع ما كان أولى ووجه الترغيب أنه يعلم السر وأخفى فيكفي علمه لان انفاقه لله لا لغيره والوجوب مأخوذ من علمك وقوله كان الخ اشارة الى ارتباطه بما قبله وقوله وأنها تختص في نسخة انما (قوله فهو لا تنفكوا) يعني الاتقاع الاخرى والافاق غير ينتفع به لا بحال والاختصاص يستفاد من الامم والمقام وضرب عليه للاتفاق أو المنق وكذا المستدر (قوله حال وكأنه الخ) والمعنى وما تنفقون نفقة مع تدايم الا لا تنفكوا الخ أو الخطاب به العصابة والبقاء

وجه الله) حال وكأنه قال وما تنفقوا من خير (٨٧ شهاب في) فلا تنفكوا غير منفقين الا لا تنفكوا وجه الله سبحانه وتعالى وطالب نوابه أو عطف على ما قبله أي وليس نفقة بكم الا لا تنفكوا وجهه فبالكم تنفقون بها ونفقة الخبيث وقيل نفي في معنى النبي

(وما تفتنوا من خير يوف اليكم) وابه اضعا فامضا عنة فهونا كيدا للشرطية السابقة أو ما يخلد المنفق استجابة لقوله عليه الصلاة والسلام اللهم اجعل لمنفق خلفا ولمسك تلقا روى أن ناسا من المسلمين كانت لهم أسفار ورضاع في اليهود وكانوا يفتنون عليهم ففكر هو المأساوا أن يتعوههم فنزلت وهذا في غير الواجب (٣٤٦) أما الواجب فلا يجوز صرفه الى الكافر (وأنتم لا تظنون) أي لا تتقصون ثواب نعمةكم

(للقراء) متعلق بمذوف أي أعمد والفقراء أو واجعوا لو ما تفتنونه للفقراء أو صدقاتكم للفقراء (الذين أحصروا في سبيل الله) أحصروهم بالجهاد (لا يستطيعون) لا شغلا لهم به (تسري في الأرض) ذهابا فيها للكسب وقيل هم أهل السنة كانوا يخوفوا من أربعمائة سنة من فقراء المهاجرين يسكنون صفة المسجد يستغفرون أو فاتهم بالنعم والعبادة وكانوا يخرجون في كل سرية بعثها رسول الله صلى الله عليه وسلم (يحسبهم الجاهل) بحالهم وقرأ ابن عمر وعاصم وجزء يشع السنين (أغنياء من التعفف) من أجل تعففهم عن السؤال (تعرفهم بسيماهم) من التعفف ورثانة الحال والحطاب للرسول صلى الله عليه وسلم أول كل أحد (لا يسألون الناس الخافا) الخافا هو أول بلازم السؤال حتى يعلمه من قولهم الخفي من فضل لحافه أي أغنياني من فضل ما عندك والمعنى أنهم لا يسألون وإن سألوا ضرورتهم يلجأوا وقيل هو نفي للامرئين كقوله

* على لأحب لا يهتدي بخاره *
 ونصبه على المصدر فانه كنوع من السؤال أو على الحال (وما تفتنوا من خير فان الله يبعث عليهم) ترغيب في الانفاق وختمه على هؤلاء (الذين يفتنون أموالهم بالليل والنهار سرا وعلاية) أي يعهون الأوقات والأحوال بالتغير نزلت في أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه تصدق بأربعين ألف دينار عشرة بالليل وعشرة بالنهار وعشرة بالسرا وعشرة بالعلاية وقيل في علي رضي الله تعالى عنه لم يملك إلا أربعة دراهم فتصدق بدرهم ليلا ودرهم نهارا ودرهم سرا ودرهم علاية وقيل في ربط الخليل في سبيل الله والانفاق عليها (فأهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون) خير الذين يفتنون والفاء للسببية وقيل للعطف والخير محذوف أي ومنهم الذين وذلك جوز الوقف على وعلاية (الذين يأكلون الربوا) أي الآخذون له وانما ذكر الأكل لانه أعظم

منصوب متعول لاجله وعطفه على ما قبله أي الجزاء وكونه بمعنى النهي لا يمنع العطف صورة (قوله) ثوابه اضعا فامضا عنة) يعني الثواب في الآخرة أو ما يعطيه الله في الدنيا فان قلت اذا كان تأكيدا ينفي أن لا يعطف قلت ليس هو تأكيدا صرفا بل سياق الآية للاستدلال على ترك ما ذكر فكانه قيل كيف عين أو تصرف فيما يرجع اليه نفسه أو كيف يفعل ذلك بحاله عوض وزيادة وهو بهذا الاعتبار أمر مستعمل ورضاع ككفار جمع راضع بمعنى رضيع وقوله فنزلت أي ليس عليك الخ فلا تعلق لها حيث نزل بالقرآن والاذى والمعنى انه ليس هداهم اليك حتى تمنعهم الصدقة ليدخلوا في الاسلام فتصدقوا عليهم لله ولا تنظر واليك كفرهم فانه عالم عليهم وما أنفقتم تنعمه لكم وقوله ان يتعوههم من النفع وفي نسخة يتعوههم من تنفيق الساعة وقوله أما الواجب فلا يجوز الخ أمان في الزكاة فتقرر وفي صدقة الفطر والندى والكفارة اختلاف فيه فجوزة أبو حنيفة رحمه الله يجعل هذه الآية مخصوصة بكل صدقة ليس أخذها الى الامام واستدل بقوله تعالى يطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتمازوا ويسيرا والاسير في دار الاسلام لا يكون الا مشركا وقوله لا تتقصون الخ على النفسير الأول المرضي وعلى الثاني الظاهر لا تتقصون الخلف وأحصروهم بالجهاد بمعنى منعهم عن الكسب والتصرف وقوله الجاهل بحالهم قبيح لان حسبان الجاهل بالمعنى المعروف لا وجه له والسبي مقصورة العلامة الظاهرة (قوله) وقيل هو نفي للامرئين كقوله الخ) في مثل هذا بقان مشهوران فمارة ينفي التبددون المقيدون تارة بين بيان معا كقوله ولا تشيخ بطاع قال التحرير وهذا انما يحسن اذا كان لازما للمقيد وكالاتم لانه يلزم من نفيه نفيه بطريق برهاني كافي البيت لانه لو كان مناراهتدى به وهنالك كذلك فلذا استضعفوا وهذا الوجه وقيل عليه ان ما ذكره مسلم لم يكن في الكلام ما يقتضيه وهو كذلك هنا لان التعفف حتى يظنوا أغنياء يقتضى عدم السؤال وأسا والشهر المذكور صديقت آخره * اذا ساقه العود الديافي بجرها * وهو من قصيدة لامرئ القيس في ديوانه أوها

سما لا شوق بعدما كان أقسرا * وحلت سلمى بطن قزفة قزرا
 والديافي بدال سهو له مكسورة نسبة الى دياف موضع الجرجرة صوت يردده البعير في خبثه واللاحب بجاءه همله الطريق الواضح والمنار ما يدل به الطريق وما قيل انه مجزيت صدره سدا يديه ثم أخرج تسيره * لاصح له ونصبه اما على الحال أي ملحقين أو صدره فوعى أو فعل مقدر من لفظه (قوله) أي يعهون الأوقات الخ) أي المراد بالليل والنهار جميع الاوقات كما أن المراد بما بعد جميع الاحوال وكونه نزلت في أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال السيوبي رحمه الله لم أوقف عليه وكونه تصدق بما ذكره رواه ابن عساکر في تاريخه عن عائشة رضي الله عنها وكونه نزلت في ربط الخليل فهو سبب النزول وان لم يخص لكنه لا وجه لذلك السر والعلاية الاشتكاف وقوله أي ومنهم الخ بيان لنفي التقدير والتقدير والافتقار من عدمه وادوا وفيه انقادير آخر (قوله) أي الآخذون الخ) فعبارة لا كل الصدقة وقوم فيه وكثيرا ما يعبره عن الاخذ بغير حق وهو زيادة في الاجل بسببه لانه تنفع أيضا ولما في الزمان معنى الزيادة في نفسه فتعظيم ألفه ولذا كتبت واوا وقال التزام رحمه الله انهم تعلموا الخط من أهل الحيرة وهم يبطونهم بواو او سا كنه فكثرت كذلك والتعظيم امالة الالف نحو الواو (قوله) اذا يعنوا من قبورهم الخ) هذا تفسير ما تور مشهور وبين أيضا بأن المرابي يقوم من قبره كيجنون مصروع بصفة يعرفه أهل المحشر بما عتوبه له فانه قتادة واختاره الزجاج رحمه الله وقيل الناس اذا بعثوا خرجوا مسرعين قال تعالى يخرجون من الاجداث سراعا والمراد بواو يبط ولا يهض كل من لثقله وكبر بطنه كما صرح به في حديث الاسراء واختاره ابن قتيبة وقال ابن عطية المراد تشبيه المرابي في حرصه وتعززه في اكتسابه في الدنيا هذا كما يقال لمن يسرع بجر كات شغلته قدسحق قال (١)

وتصيح عن غيب السرى وكانما * ألم بهما من طائف الجن وأواق
 منافع المال ولان الربا شائع في المعومات وهو زيادة في الاجل بأن يباع بطلوع أحدهما وهو بأكثر منه من يبيعه والمالك يكتف بالواو كما لا يشبه على لغة زبدت الالف بددها تشبها بواو الجمع (لا يقومون) اذا بعثوا من قبورهم (١) يعني الاعنى بصفته

وهو بعيد (قوله وهو وارد على ما يزعمون) ليس هذا انكار الجبن كما يزعم بعضهم بل الصريح ليس من الجن بل مرض كما ذكره الاطباء الا أنهم قالوا انه قد يكون منهم أيضا وروا فيه أحاديث كثيرة ذكرها في كتاب نطق المرجان في أحكام الجن وقال الجاني كون الصرع من الشيطان باطل لانه لا يقدر عليه كما قال تعالى وما كان لي عليكم من سلطان الآية وكذا قال القفال من الشافعية وفيه نظر (قوله والخطب الخ) يعني أن أصله ضرب متوال على أنحاء مختلفة ثم تجوز به عن كل ضرب غير محمود كما قال خطب عشواء وقال زهير

رأيت المنايا خطب عشواء من نصب • فتمه ومن يحيى يعمر فزهرم

والعشواء الناقة التي لا تصرف لاي ضرب به المنزل لم يفعل أفعالا غير مستقيمة (قوله على غير اناساق) أي انتظام في القدر ونبيه اشارة الى أن الجنون مأخوذ من الجن (قوله أي الجنون) يقال مس الرجل فهو عوس اذا جن وأصله اللبس باليد فسمي به لان الشيطان يسه أو هو على تخيل واستعارة (قوله وهذا أيضا من زعماتهم) أي كما أن الخطب كذلك وقد تبسب فيه الزمخشري وقال ابن المنير زعماتهم كذباتهم التي لاحتمال ثبوتها كالعقول والعقلاء وهذا أيضا من تخبط الشيطان بالمعتزلة الذين تبعوا الفلاسفة المتكبرين لمعظم أحوال الجن وهم ملجئون بما في الأحاديث الصحيحة (قوله وهو متعلق بلايقومون) بناء على أن ما قبل الایعمل فيما بعدها اذا كان نظرا كما في الدر المنصور فلا يرد عليه أنه لا يسمع من جهة العربية وما عاقبتهم بالارباب من جنس العمل (قوله ذلك الغياب) أي الغياب برباها من في بطونهم وعكس التشبيه بناء على ما فهموه أن البيع انما حصل لاجل الكسب والفائدة وهو في الربا متحقق وفي غيره موهوم ولذا جوز أن يكون التشبيه غير مقلوب ولكن الله أبطل قيامهم بالنص على حرمة من غير نظر الى قيامهم الفاسد وفي الكشف انه جي منه على طريق البداهة اذ جعلوه أصلا في الحل متمسكا عليه وقال ابن المنير انه خرج على طريقة قياس العكس فانه متى كان المطلوب التسوية بين شيئين فقد يسوى بينهما طرفا فيقول الربا مثل البيع والباحلال فهو حلال وقد يعكس فيقول البيع مثل الربا فالو كان الربا حراما كان البيع حراما ضرورة المماثلة أو يقول لما كان البيع حلالا اتقا فوجب أن يكون الربا مشهرا (قوله انكار لثبوتهم الخ) يعني أنه اشارة الى ما عليه جمهور المفسرين من أنه جلة مستأنفة من الله عز وجل رداعلى الثانيين بأن البيع مثل الربا وأنه قياس فاسد الوضع لانه معارض للنص وفيه احتمال آخر وهو أن يكون من تنمة كلام الكفار انكار الشرعية وردا لها أي مثل هذا من الفرق بين المتماثلات لا يكون عندا فله فالجمله حالبة فيها قدم مقدره (قوله وعظ من الله الخ) تفسير لفظ ومعنى اشارة الى أنه مصدر ميمي وتذكيره كونه بمعنى الوعظ (قوله وتبسب النبي الخ) اشارة الى أنه من ثمه فانتهي فانه مطاوع أو بمعنى انعظ وانزجر (قوله ان جعلت من موصولة الخ) لانه خبره وهو معتد وأما اذا كان جوابا فهو مبتدأ أعلى رأي من يشترط الاعتماد وكون المرفوع اسم حدث ومن لا يشترطه ما يجوز كونه فاعل الظرف (قوله وأمره الى الله) اختلف في مرجع هذا الضمير فقيل هو ماسلف أي أمره في العفو عنه لله لانه لا لكم فلا تطالبوه وهو مختار الزمخشري وقيل الربا أي أمره في التحليل والتحرير لانه لا لكم متى تحبوا الحل بالقياس مع النص وقيل هو صاحب الربا أي أمره في تنبيته على الانتهاء عنه اليه وهو مختار النصارى وقيل هو كذلك لأنه لتأنيه وبسط أجله في أنه يعرضه خيرا مما ترك واختره الزجاج والمصنف رحمه الله (قوله يجازيه الخ) قیده بالشرط لانه ان كان لامر آخر كعوف من البشر لاجزاء له لكنه لا يؤاخذ به وقيل يصح أن يقرأ ان كان بالفتح على المصدرية والتعليل وهو تكلف لاداعي له (قوله وقيل الخ) هو القول الثاني فتدبر (قوله الى تحليل الربا الخ) فيكونه تحليل وهو رد على الزمخشري في تفسيره عن عاد الى الربا واستدل به على تحليله من تكب الكعبة وأما الجواب بأنه تغليب خلاف الظاهر وقيل لا يخفى ان في قوله فله ماسلف نبوا عن جعل هذا جزء الاعتماد والاستحلال وان المراد من

الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان) الاقياما كقيام المصروع وهو وارد على ما يزعمون أن الشيطان يتخبط الانسان فصرع والخطب ضرب على غير اناساق كتخبط العشواء (من المس) أي الجنون وهذا أيضا من زعماتهم أن الجنى يسه فيختلط عقله ولذلك قيل جن الرجل وهو متعلق بلايقومون أي لا يقومون من المس الذي بهم بسبب أكل الربا أو يقومون أرب يتخبط فيكون نوضهم وسقوطهم كما صرح ابن كثير ولا اختلال عقلهم ولكن لان الله يرى في بطونهم ما كانوا من الربا فأنزلهم ذلك بأنهم قالوا انما البيع مثل الربا أي ذلك الغياب بسبب أنهم نطقوا بالبيع في سلك واحد لا فسادهم الى الربح فاستحلوه استحلاله وكان الأصل انما الربا مثل البيع ولكن عكس له المبالغة لانهم جعلوا الربا أصلا وقا- وايد البيع وانفردوا فان من أعطى درهمين بدرهم ضيع درهمه ومن اشترى سلعة تسارى درهمه بدرهمين فاعل ماسلف الحاجة اليها وتوقع رواجها يجبر هذا الغيب (وأحل الله البيع وحرم الربوا) انكار لثبوتهم وابطال للقياس لمعارضته انص (فمن جاءه وعظمة من ربه) فن بلغه وعظ من الله سبحانه وتعالى وزجر كانهي عن الربا فانهم) فانهظ وتبسب النبي (فله ماسلف) تقدم أخذه التعريف ولا يستتر منه وما في موضع الرفع بالظرف ان جعلت من موصولة وبالابتداء ان جعلت شرطية على رأى سيويو اذ الظرف غير معتد على ما قبله (وأمره الى الله) يجازيه على انها ان كان عن قبول الموعظة وصدق النية وقيل يحكم في شأنه ولا اعتراض لكم عليه (ومن عاد) الى تحليل الربا ان الكلام فيه (فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون) لانهم كثروا به

(بحق الله الربوا) يذهب برخصته وبذلك المال الذي يدخل فيه (وربى الصدقات) يضاعف واربوا ويبارك فيه أخرجت منه وعنه عليه الصلاة والسلام إن الله يقبل الصدقة فيريها كإبري أحدكم مهره وعنه عليه الصلاة والسلام ما أتت زكاة من مال قط (واقه لا يجب) لا يرتضى ولا يجب محبته للترايبين (كل كفار) مصرة على تحليل المحرمات (أئيم) منهمك في ارتكابه (إن الذين آمنوا) باقوه ورسله وعساياهم منه (وعلموا الصلح وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة) عطفهم ما على ما يفهمها لانا فتم ما على سائر الأهمال الصالحة (أهم أجروهم عند ربهم ولا خوف عليهم) من آت (ولا هم يحزنون) على قات (بأيهم الذين آمنوا اتقوا الله (٢٤٨) وذروا ما بينكم من الربوا) واتركوا ما بينكم من الربوا (إن كنتم مؤمنين)

بتلو بكم فان دأله امتثال ما أمرتم به روى انه كان لتقيف مال على بعض قريش فطال بهم عند الحمل بالمال والربا فزنت (فان لم تفلحوا فاذنوا بحرب من الله ورسوله) أي فاعلموا به من أذن بالشيء اذ علم به وقرأ سورة وعاصم في رواية ابن عباس رضي الله تعالى عنه فاذنوا أي فاعلموا به غيركم من الأذن وهو الاستماع فانه من طرق العلم وتتم بحرب للمظالم وذلك يقتضى أن يقتاتل المرابي بعد الاستنابة حتى يفتى إلى أمر الله كالباغي ولا يقتضى كفره روى أنها لما نزلت قال تقيف لا يدي لتساخرب الله ورسوله (وان تبين) من الارتياح واعتقاد حله (فلكم رؤس أموالكم لا تظلمون) بأخذ الزيادة (ولا تظلمون) بالمطل والنقصان ويقوم منه أنهم ان لم يتوبوا فليس لهم رأس مالهم وهو سيد على ما قلناه اذ المصير على التعديل مرتد وماله في (وان كان ذوا عسرة) وان وقع غريم ذوا عسرة وقرئ ذوا عسرة أي وان كان الغريم ذوا عسرة (فمنظرة) فالحكيم نظرة أو فعليكم نظرة أو فليكن نظرة ذوهي الانظار وقرئ فناظره على الخبر أي فالمستحق ناظره بمعنى منتظره أو صاحب نظره على طريق التنبؤ وعلى الأمر أي فسامحه بالنظرة (الي يسيرة) يسار وقرأ نافع وحزرة بضم السين وهما الغتان كثيرة وشرقة وقرئ ما مضافين بحذف التاء عند الإضافة كقوله

جاءه موعظة وانتهى عن أكل الربا فانه اذا جعل النار جزء الاستحلال بقي جزء تركب الفعل غير مذكور في الكلام مع أنه المقصود الأهم لأنه اذا كان جزء الفعل الخلود جزء الاعتقاد الذي هو كقوله فوقع بخلاف العكس ورد بأن ما يكفره سحله لا يكون الامن كإرتكبات وجزاؤه معلوم ولذا لم ينسب عليه اظهروه (قوله يضاعف نوابها) إشارة إلى أن ربي بعني يزيد والزيادة لا تتصور في نفسها بل في نوابها والمهر يضم الميم ولد القرس الذكر (قوله ما أتت الصدقات) ان قرئ بالتخفيف فن مال صفة زكاة وان شددت فالظاهر أن من زائدة (قوله لا يرتضى ولا يجب الخ) أي لا يجب أصلا بل يهبط عليه كما أن من تاب بخلافه وكل كفار ينفذ عوم الأفراد وشعوره الاذ لا فرق بين واحد وواحد وقوله منهمك في ارتكابه مأخوذ من صبغة فعيل المقيدة للمبالغة (قوله ان كنتم مؤمنين بقولكم) فسره بهذا لانه خاطبهم أولا بقوله يا أيهم الذين آمنوا فلا حاجة حينئذ لهذا فاقوله بان المراد يا أيهم الذين آمنوا نظرا ان كان إيمانكم عن صميم القلب فافعلوا ما ذكر وقد يقول مثله بانثبات والزيادة كما مر والمحل بكسر الحاء المهملة مصدر بمعنى حلول الدين (قوله فاعلموا بها) أي الحرب لانه أتت وتذكر واعلموا بمعنى أيقنوا كما قرئ في الشواذ ولذا اعتدى بالباء وابن عباس بشارة فحسية وشين مجمة من القراء مشهور وأذنوا بالذبح على أفعالهم وقوله من الأذن بكسر فسكون أو بفتحين والمرابي صاحب الربا والمعروف فيه مراب وقوله لا يدي لنا أي لا طاقة لنا به هذا يقال مالي بهذا الأمر يد ولا يدان أي لا طاقة لي به لان المدافعة انما تكون باليد فكانت يده معدومة لهزيمة عن دفعه وتركيبه كقوله لا ياله بالغام اللام تأكيد الإضافة وقال ابن الحاجب حذفت تشبيهه بالضاف والارتياح فعل الربا تشبيهه وقوله ويقوم منه الخ فيه نظر لانه ان جعل قوله لا تظلمون حال لا يندم ما ذكرنا مثل (قوله وان وقع غريم الخ) أي فكان تأتة بمعنى يوجد أو ناقصة على القراءة الأخرى وهو ظاهر (تنبيه) • قوله الى تعديل الربا ذوهي الخ المشعري لان المراد من عاد الى ماء تركه من أكل الربا وتحليله وجعله ساويا للبيع فيه ومن كان كذلك فهو وكافروهم الخ المشعري أن المراد العود الى أكل الربا فطافه تدل به على تحليل الفساق وليس كذلك لانه لا وجه تخصيصه به فمثل (قوله فنظرة الخ) نظرة كنية ونسكن بمعنى انتظار وناظر مصدر أيضا ويعنى منتظرا وعلى التنبؤ ويسيرة بالضم كثيرة وقوله يحذف التاء عند الإضافة أي باقامة الإضافة مقامها وهذا رد على من اعترض على هذه القراءة بأن مفعلا بالضم معدوم أو شاذ فإشارته إلى أنه مفعلة لا مفعول وأجيب أيضا بأنه معدوم في الأحاد وهذا جمع يسيرة وقيل أحله يسيرة فخفف بحذف الواو (قوله وأخذوا الخ) أوله • ان الخليل أجدت والبين فأنجروا الخليل الشير وأنجروا بمعنى طال سيرهم وأصل عد الأمر عدة الأمر فحذف التاء للإضافة كما في أقام الصلاة وقوله فيؤخره مرفوع معطوف على محل والنبي منصوب على الجموع أي لا يكن حلول بعقبة تأخير والاستثناء مفرغ في موضع صفة رجل أو حال والمعنى كلما كان هذا كان ذلك ونسبه بتقدير أن يرضه على أنه خير مبتدأ ليس بذلك ونسبه التمدق بالانظار مع بعد ورد بأنه علم مما قبله فلا فائدة فيه هنا وقوله ما فيه من الذكر الخ المقصود به التحريض اذ هو مما لا يجهل وقوله جزاء ما عات بشيرا إلى أنه على تقدير مضاف وكون هذه الآية آخر آية مذكور في كتب الحديث

• وأخذوا عد الأمر الذي وعدوا • (وأن تصدقوا) بالابراء وقرأ عاصم بخفيف الصاد (خير ليكم) أكثر نوابها من الانتظار أو خير مما أخذون لها عسرة نوابه ودوامه وقيل المراد بالتصدق الانتظار وقوله عليه الصلاة والسلام لا يحل دين رجل مسلم صحيح فيؤخره الا كان له بكل يوم صدقة (ان كنتم تعلمون) ما فيه من الذكر الجليل والأجر الجزيل (واقه ويا ما ترجع من فيه الى الله) يوم القيامة أي يوم الموت فتأهبوا المصيركم اليه وقرأ أبو عمرو ويعقوب بفتح التاء وكسر الجيم (ثم توفى كل نفس ما كسبت) جزاء ما عات من خير أو شر (وهم لا يظلمون) بقصر نواب وضعيف عتاب وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنها آخر آية نزل بها جبريل عليه السلام وقال ضعه في رأس المائتين والثمانين من البقرة وعاش رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدها احد وعشرين يوما وقيل احد وثمانون نيز يوما وقيل سبعة أيام وقيل ثلاث ساعات (بأيهم الذين آمنوا اذا تدابرتهم يدين) أي اذا دابرتهم بعضكم بعضا تقول دابرتهم اذا عاملتهم نسبة معطيا أو أخذنا

صحيح
 يوم القيامة
 ما كسبت
 الثمانين
 ثلاث ساعات
 أي اذا دابرتهم

وقائده ذكر الدين أن لا يتوهم من التداين المجازاة ويعلم تنوعه الى المؤجل والحال وأنه الباعث على الكسبة ويكون مرجع ضميرها كسبوه (الى أجل مسمى)
معلوم بالايام والاشهر بالحصادة ودرم الحاج (فاكتبوه) لانه أوثق وأدفع للتراخ والجمهور على أنه استحباب وعن ابن عباس أن المراد به السلم وقال لما
حرم الله الربا بأباح السلم (واكتب بينكم كاتب بالعدل) من يكتب بالسوية ٣٤٩ لا يزيد ولا ينقص وهو في الحقيقة أمر للصديقين

باختيار كاتب فقيه دين حتى يجي مكتوبه
موقوفه بعد تالان بالشرع (ولا ياب كاتب)
ولا ينسج أحدا من الكتاب (أن يكتب كما علمه
الله) مثل ما علمه الله من كسبه الوثاق
أولا ياب أحد أن ينفع الناس بكتابه كما نفعه
الله بتعليمها كقولوه وأحسن كما أحسن
الله اليك (فليكتب) تالان الكتابة المعلة أمر بها
بعد النهي عن الأباة عنها تالان كيدا ويجوز
أن تتعلق الكاف بالأمر فيكون النهي عن
الامتناع منها مطلق ثم الأمر بما مقيدة
(وإعمال الذي عليه الحق) وليكن المولى من
عليه الحق لانه المقترن منهم ودعليه والاملال
والاملا واحد (وليتق الله ربه) أي المولى
أو الكاتب (ولا يرض) ولا ينقص (منه
شيئا) أي من الحق أو مما ألقى عليه (فان كان
الذي عليه الحق سقما) ناقص العقل مبذرا
(أو ضعيفا) صديقا وشيخا محتلا (أولا
يستطيع أن يعمل هو) أو غير مستطيع
للالام بنفسه مخرس أو جهل باللغة (فليقل
وايه بالعدل) أي الذي يلي أمره ويقوم
مقامه من قيم ان كان صديقا أو محتلا عقل
أو وكيل أو مترجم ان كان غيره مستطيع وهو
دليل حيران النيابة في الاقرار ولعله محض
بمعطاء القيم أو الوكيل (واستشهدوا
شهادتين) واطلبوا أن يشهد على الدين
شاهدان (من رجالكم) من رجال المسلمين
وهو دليل اشتراط اسلام الشهود واليه
ذهب عامة العلماء وقال أبو حنيفة رحمه الله
نعالى تسع شهادة الكبار بعضهم على بعض
(فان لم يكونا رجلين) فان لم يكن الشاهدان
رجلين (فرجل وامرأتان) فليشهد
أو فليشهد رجل وامرأتان وهذا
مخصوص بالاموال عندنا وجماعا الحدود
والنصاص عند أبي حنيفة (من رضون
من الشهاداه) لعلمكم بعد اللهم (أن تضل
احداهما فقد كرا احداهما الاخرى) علة
اعتبار العدد أي لاجل أن احداهما
ان ضلت الشهادة بأن نسبتها كسرتها

مصحيح (قوله وقائده ذكر الدين الخ) أي أن لا يتوهم من التداين في المجازاة فأكد به لدفع هذا
الاحتمال كقولنا نظرت بعيني وعلم تنوعه لانه لما ذكر المسمى علم منه أنه له قسيما آخر وأما مرجع الضمير
وان جاز أن يكون للدين الذي في ضمنه لكن المتبادر عوده الى التداين وهو بيع الدين بالدين ولا يصح
وجوز في ويكون مرجع أن تكون نامة و مرجع فاعله وفرد المسمى بالمعلوم زمانه والآية تشمل كل
ما يجوز شرعا وهي مخصوصة بالسلم كما هو الظاهر وهو المنقول في البخاري عن ابن عباس رضي الله
عنهما واليه أشار المصنف رحمه الله (قوله من يكتب بالسوية الخ) إشارة الى أن بالعدل متعلق بكتاب
فهو ظرف لغو والمقصود وصف الكاتب بالعدالة وأمر المتدائنين بكتابة عدل على طريق الكسبية
ولو جعل مسنة تراصفة للكاتب لصح أيضا (قوله فقيهه) قال الطيبي يعني أن الكلام سوق لمعنى
وودع فيه آخر بإشارة النص وهو اشتراط الفقاها فيه لانه لا يقدر على التسوية في الامور والخطرة الامن
كان فقها (قوله مثل ما علمه الله من كسبه الوثاق الخ) هو على هذا قيد في الكتابة وفي التوجيه الثاني
تحرير على ما بدأ كبر نسمة الله ومأمودية أو كفاية الجار والجرور اما في موضع المفعول المطلق
أو الفاعل وعلى تعاقبه بالامر وبعده فالنوع كافي قوله ويريك فكبر لانها زائدة في المعنى كما يشير
اليه قوله تالان كيدا والاملال يعني الالتقاء على الكتاب ما يكتبه وفعله أملا ثم أبدل أحدا المضاعفين
بأمره الصدرفيه وأبدلت همزة لظرفه بألف زائدة وقوله فيكون النهي الخ يعني لا يكون
على هذا تالان كيدا وقوله من عليه الحق راجع الى التسمية الأولى وما بعده الى الثاني وقوله غير
مستطيع يشير الى أن لا يستطيع جعله معطوفة على مفرد هو خبر كان لتاويلها بالافرد وقوله الذي يلي
أمره إشارة الى أن الولي بعينه لا لغوى لا الشرعي يشمل من ذكر والاقرار عن الغير في مثل هذه الصور
مقبول وفرق بينه وبين الاقرار على الغير فاعرفه (قوله واستشهدوا شهادتين الخ) لم يقل رجلين إشارة
الى استحباب شروط الشهادة وما ذكر عن أبي حنيفة رحمه الله ان أراد أنه أخذ من الآية في القياس
والاقل الكلام في تداين المؤمنين (قوله فان لم يكونا رجلين الخ) يعني ان لم يشهد احال كونهم مارجلين
فليشهد رجل وامرأتان ولولا هذا التأويل لما اعتبر شهادتهم مع وجود الرجال وشهادتهم معتبرة
معهم حتى لو شهد رجال ونسوة يشي بضاف الحكم الى الكل حتى يضمن الكل في الرجوع فلا يفهم من
النظم أن صحة شهادة النساء موقوفة على عدم الرجال كما قيل (قوله فليشهد) ان كان مبنيا للمفعول
فهو ظاهر وان كان مبنيا للفاعل فهو في الحقيقة أمر لامة تدائنين كما مر في قوله فليكتب فلا يقال
انه لا يناسب تقديره هذا الامر اذا المأمور هم المخاطبون كما قيل وأمر الشهادة مفرغ عنه في الفقه
وقوله لعلمكم بعد اللهم أي بعد الفاعل المذكورين من الرجال والنساء ولذا أخره فقيه تغليب (قوله علة
اعتبار العدد الخ) أي اشتراط المرأتين مع الرجل حيث لم يكتب بواحدة (قوله لاجل أن احداهما
ان ضلت الخ) إشارة الى أن تضل بتقدير لام التعديل وأن الضلال هنا بمعنى السيان ويقابله التذكر
لا الهداية وقوله والعدل في الحقيقة قال الرخشمري فان قلت كيف يكون ضلالها مراد الله تعالى
قلت لما كان الضلال سببا للاذكار والاذكار مبيعا عنه وهم يتولون كل واحد من السبب والمسبب
منزلة الآخر لا يتبادر ما وانصاهما كانت ارادة الضلال السبب عنه الاذكار ارادة للاذكار فكانه
قبل ارادة أن تذكر احداهما الاخرى ان ضلت ونظيره قولهم أعددت الخشب أن يعيل الخنازير فأدعه
وأعددت السلاح أن يجي العدو فأدفعه اه فليل في شرحه فاسائل أن يقول قد رفايشم رجل
وامرأتان وجعل أن تضل مقعولا له بتقدير الارادة فيكون فاعل الفعل المعلق به هو المرأتان فكيف
أورد السؤال بأن الضلال ليس مراد الله تعالى ولعله انما قدر الارادة لان الضلال وان كان فعلا لفاعل
الفعل المعلق لكنه ليس مقارن له في الوجود ويمكن أن يجاب بأن المراد بقوله فليشهد ليس أمر الرجل
وامرأتين يتصمل الشهادة لان الكلام في العامين بل أمرهم في استشهداهم فيكون التقدير فان لم

الاخرى والعدل في الحقيقة التدكير ٨٨ شهاب في ولكن لما كان الضلال سببا لزل منزلته كقولهم أعددت
السلاح أن يجي عدوه فأدفعه وكأنه قبل ارادة أن تذكر احداهما الاخرى ان ضلت وفيه اشعار بتصان عتاهن وقلة ضبطهن

تشهدوا رجلين فاستشهدوا رجلا وامرأتين وحقيقته امر الله أن تستشهدوا والضلال ليس من فعل
المستشهد ولا من فعل الله فلهذا قدر الارادة وجعل فاعل الفعل المعلن هو الله لا الخاطئين أو يقال
حقيقة فليشهد امر الله أن يشهد بجعل فاعل الفعل هو الله لا امرأتان لانه في بيان غرض الشارع
من الامر باستشهد امرأتين لبيان غرضهم وذلك لان النسب غالب على طبع النساء لكثرة الرطوبة
في أمر جنتن واجتماع المرأتين على النسب ان بعد في العقل من نسب امرأة الواحدة فلهذا أقام
الشرع المرأتين مقام الرجل الواحد حتى ان احدهما لو نسيت ذكرتها الاخرى وتقرر الجواب
أن المراد من الضلال الاذكار لان الضلال سبب للاذكار فاطلق السبب والمراد السبب فكانه قيل
ارادة الاذكار عند الضلال كما أن المراد من المشال ارادة الادعام عند ميلان الحائط قال الزجاج زعم
سيديويه والخليل والمحققون أن المعنى استشهدوا امرأتين لان تذكر احدهما الاخرى ثم سألوالم جاء
أن تضل وكيف يستشهد امرأتان للضلال وأجابوا بأن الاذكار سببه الضلال بخازان يذكروا
الاذكار كما قلت أعددت هذا أن يعيل الحائط فأدعمه وانما أعددت للعدم لا للميل وانما ذكرت الميل
لانه سبب الدعم ولعل هؤلاء لما رأوا شرط نصب المفعول له منتظبا جعلوه مجرورا باللام لكن علة
الاستشهاد ليس نفس الاذكار بل ارادته فيرجع الى ما ذكره المصنف رحمه الله وقيل علمه متعلق
الامر والنهي قد يكون قيد للفعل وقد يكون قيد للطلب نحو وأسلم تدخل الجنة وأسلم لاني أريد الخبير
والعلة هنا البيان شرعية الحكم واشتراط العدد فيجب أن يكون فعلا لا امر وقيد للطلب وباعنا عليه
وايس هو الارادة الله تعالى للقطع بأن الضلال والتذكير به ليس هو الباعث على الامر بل ارادة
ذلك ثم ان النسب ان وعدم الاهتداء للشهادة فينبغي أن يكون من الشيطان فلا يكون مراده تعالى سيما
وقد أمر بالاستشهاد وأوجب بأن الارادة لم تتعلق بالضلال نفسه أعني عدم الاهتداء للشهادة بل
بالضلال المصرح بترتب الاذكار عليه وتبنيه عنه ومن قواعدهم أن القيد هو مصب الغرض فصارت كأنه
علق الارادة بالاذكار المسبب عن الضلال والمترتب عليه كما اذا قلت ارادة أن تذكر احدهما الاخرى ان
ضلت ومن الغلط في هذا المقام ما قيل ان المراد من الضلال الخ (٢) لظهوره أنه لا يبق حينئذ ان قوله فتذكر
معنى وأنه لا يوافق قول المصنف واعلم أن هذا مأخوذ من كلام سيديويه رحمه الله وجمع من المجتهدين
حيث قالوا ان المعنى استشهدوا امرأتين لان تذكر احدهما الاخرى وانما ذكر أن تضل لان الضلال
هو السبب الذي به وجب الاذكار الا أن المصنف قدر الارادة لانه الباعث على الامر لا الاذكار نفسه
وكذا الكلام في المثالين وهذا بخلاف ما اذا كان الميل أو مجي العذر وحاصلا بالفعل فانه يصح أعددت
الخشبة لميل الجدار دون أن يعيل الجدار قبل والذخيرة في ايشارة أن تضل على أن تذكر ان ضلت هي شدة
الاهتمام بشأن الاذكار بحيث صار ما هو مكروه في نفسه مطلوب بالاجل من حيث هو مفضيا اليه
(أقول) ما ذكر العلامة هو كلام المتقدمين بعينه ولا غلط فيه وانما الغلط من سوء الظن به اذ مراده أن
ذكر الضلال لم يرد به التعليل بل أريد به بيان سبب التعليل فقوله أطلق السبب أي ذكر في معرض
التعليل والارادة والمراد أي الذي تعلق به الارادة للتعليل هو المسبب بدليل تفرع قوله فكانه الخ
عليه وقريب من هذا العطف أيضا ما سياتي من أن العطف على الجور وباللام قد يكون للاشتراك في
متعلق اللام مثل لا فوزي بقاء التوا حوز عطاياك ويكون هذا بمنزلة تكرير اللام وعطف الجار
والجور على الجار والجور قد يكون للاشتراك في معنى اللام كما تقول بئسك لتستقر في مقامك وتفيض
على من انعامك فهي لا جفاح الامر من ويكون من قبيل جاني غلام زيد وعرو أي الغلام الذي اهما
وسأني نفسيه في سورة الفتح (قوله وقرا حزة ان تضل على الشرط الخ) فالفعل مجزوم والفتح للقاء
الساكنين والفاء في الجزاء قيل لتقدير المبتدأ وهو ضمير القصة أو الشهادة ولا يخلو من تكلف بخلاف
قوله تعالى ومن عاد فينتقم الله منه أي فهو وعما كان فينبغي أن يتعرض له وجه تكرير لفظ احدهما ولا

وقرأ حزة ان تضل على الشرط فتذكر بالرفع
وابن كثير وأبو عمرو وبه قوب فتذكر من
الاذكار

(٢) قوله الخ مراده ما تقدم في قوله وتقرير
الجواب أن المراد من الضلال الاذكار لان
الضلال سبب للاذكار الخ كما به لم من بقية
كلامه اه

خفا في أنه ليس من وضع المظهر ووضع المضمر إذ ليست الذكرة هي المناسبة الآن تجعل احدهما
 الثانية في موقع المفعول ولا يجوز تقدم المفعول على الفاعل في موضع الالباس ثم يصح أن يقال
 فتذكرها الأخرى فلا بد لتقدم المفعول من نكتة (أقول) قالوا إن النكتة الالباس لأن كل واحد من
 المرأتين يجوز إلهامها ويجوز على صاحبهما من الاضلال والأذى كما روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 فدخل الكلام معني العموم وأنه من وضع الظاهر ووضع المضمر وتقديره فتذكرها وهذا يدل على أن
 احدهما الثانية مفعول مقدم وإنما يمنع التقديم إذا وقع الباس بغير المعنى فإن لم يكن الباس فهو كسر
 العاصم موسى لم يمنع قال أبو الباقار رحمه الله وهذا من هذا القبيل لأن الأذى كالأذى لا يتبع في
 واحدة منهما ومقتضاه أنه يجوز ذلك في نحو ضرب موسى عيسى إذا لا يتغير المعنى فهو واجمال لا يفسر في
 الكشف من يدع التماسه فتذكر فصل احدهما الأخرى ذكره أي أنه إذا اجتمعا كانتا بمنزلة
 الذكر وقد قيل إن المضارع في جواب الشرط يقترب بالفاء من غير تقدير مبتدأ (قوله وهو ما شهداه
 الخ) تقدم وجه آخر ولما كان السأم المثل وإنما يكون بعد المباشرة له أو لا على حقيقته وإنما أوله
 بالكسر لجعل كناية عنه وإنما كنى عنه لأنه وقع في القرآن صفة للمناهقين كقوله تعالى وإذا قاموا
 إلى الصلاة قاموا كسالى ولذا وقع في الحديث لا يقول المؤمن كسلا وإنما يقول ثقلت وتقدم الصغبر
 هنا لما مر في آية الكرسي والمشيء بالباء الموحدة بزنة اسم المفعول مجاز بمعنى المطول وقوله صغبراً كان
 الحق ناظر إلى جعل ضميره للحق وما بعده إلى كونه للكاتب وقوله إلى وقت حمله الخ وفي
 الكشف إلى وقته الذي انفق الغريبان على تسميته وقوله إشارة إلى أن تكتبوه أي أو إلى المدكور
 مطلقاً (قوله وهما مبديان الخ) لما كان أقسط أفعال من القسط بمعنى العدل فعمله أقسط وأما
 قسط فبمعنى جار وكذا أقوم ليس من القيام الثلاثي أجاب بأنه من الأفعال وسبب وجه الله يجزئ بناء
 أقول منه أو أنه على غير قياس شذوذ وجواب آخر أنه مأخوذ من قاسط وقوم لا بمعنى اسم الفاعل
 لأن قاسط بمعنى جائر بل بمعنى النسب كلابن ونامر فيكون اشتقاقاً من الجامد كاحذك وقال
 أبو جبار رحمه الله قسط يكون بمعنى جار وعدل وأقسط بالالف بمعنى عدل لا غير حكاية ابن القطاع فلا
 حاجة لما ذكر وقيل هو من قسط بوزن كرم صار إذا قسط أي عدل وقوم بمعنى يستقيم وقوله وإنما
 صحبت الواو بمعنى قيل أقوم ولم يقل أقام لأنهم لم يقلوا في فعل التعجب فهو ما أقومه بل هو
 لا يتصرف وأفعال التفضيل مناسبت له معنى فعل عليه وقيل إن قوله لجوده ضميره لا فعل التفضيل
 أي لعدم تصرفهم في أقوم من الذي هو أصله وفيه نظر وقوله وأدنى الخ قيل وهذا حكمه خلق
 الموح المحفوظ والكرام الكاتبين مع أنه الغنى عن كل شيء تعليمياً للعباد وأرشاداً للحكام وحرف
 الجزم مقدرها قيل اللام وقيل إلى وقيل من وقيل في ولكل وجهة (قوله استثناء عن الأمر
 بالكاتب الخ) في هذا الاستثناء قولان أحدهما أنه من الاستشهاد وهو متصل فأمر بالاستشهاد في كل
 حال إلا في حال حضور التجارة والثاني أنه منه ومن الكتابة وهو منقطع أي لكن التجارة الحاضرة يجوز
 فيها عدم الاستشهاد والكتابة كذا في الدراهم والمصنف رحمه الله جعله من الأمر بالكاتب في قوله
 أول الآية فكتبوا لا كالأشهاد بعده وهو متصل وقوله وليكتب إلى هنا جل معترضة فلا فصل ولا
 بعد وفسر التجارة الحاضرة بالواقعة بينهم أعم من أن تكون بدين أو عين والادارة بكونها بيد ليكون
 تأسيساً وهو محصل ما في الكشف ولا يخبر عليه وقوله الآن تنبأ به وايداً بيدان لمصل المعنى وقوله
 فلا بأس بتفسير عدم الجناح ووقع في نسخة الانتباه وايداً بيدان والصحيح رواية ودرية الأولى وهذه
 من تحريف الكتابة فلا حاجة إلى تكلف توجيهها (قوله والاسم ضمير تقدير الخ) قدره غيره المدائنة
 والمعاملة وعليه فالتجارة مصدر لليلزم الأخبار عن المعنى بالعين وجعله المصنف رحمه الله كالمنحصر
 والقراء ضمير التجارة والخبر بفسره والخبر به مود على متأخر لفظاً ومعنى ومثله جار في فصيح الكلام

قوله وسبب بدرجه الله مجاز الخ هذا الجواب
 ذكره في الكشف لا هنا اه

(ولا ياب الشهداء إذا مادعوا) لاداء
 الشهادة أو التوصل وهو شاهد قبل العمل
 تنزيهاً للشهادتين من منزلة الواقع وما من يذنب
 (ولا تأسوا أن تكتبوه) ولا تقولوا من كثرة
 مدياننا تم أن تكتبوا الدين وألحق أو
 الكتاب وقيل كفى بالسأفة عن الكسل لأنه
 صفة المنافق ولذا قال عليه الصلاة والسلام
 لا يقول المؤمن كسلاً (صغبراً وكبيراً)
 صغبراً كان الحق أو كبيراً أو مختصراً كان
 الكتاب أو مثبهاً (إلى أجله) إلى وقت حمله
 الذي أقربه المديون (ذالكم) إشارة إلى
 أن تكتبوه (أقسط عند الله) أكثر قسطاً
 (وأقوم للشهادة) وثبتها وأعون على
 إقامتها وهما مبديان من أقسط وأقام على
 غير القياس أو من قاسط بمعنى ذي قسط وقوم
 وإنما صحبت الواو أقوم كما صحبت في التعجب
 لجوده (وأدنى الأثرنا بوا) وأقرب في
 أن لا تشكوا في جنس الدين وقدره وأجله
 والشهود ونحو ذلك (الآن تكون تجارة
 حاضرة تدبرونها بينكم فليس عليكم جناح
 ألا تكتبوها) استثناء عن الأمر بالكاتب
 والتجارة الحاضرة تعني المبايعتين أو عين
 وادارتهم بينهم بما عليهم أي ما يدايد أي الآن
 تنبأ به وايداً بيد فلا بأس أن لا تكتبوا
 بعده من التنازع والتسبان ونصب عاصم
 تجارة على أنه الخبر والاسم ضمير تقديره
 الآن تكون التجارة تجارة حاضرة كقوله

بنى أسد هل تعاون بلا منا • إذا كان يومًا إذا كواكب اشتمعا
ورفعها الباقون على أنها الاسم والخبر تدبرونها أو على كان التامة (وأشهدوا
إذا تابعتهم) هذا التابيع أو مطلقا لأنه أحوط ٣٥٢ والاورام التي في هذه الآية للاستصحاب عند كبر الأئمة وقيل إنما للأجوب ثم

اختلاف في أحكامها وأصنافها (ولا يضار
كاتب ولا شهيد) يحتمل البناءين ويدل عليه
أنه قرئ ولا يضار بالسكر والفتح وهو
نميهما عن ترك الأجابة والتعريف والتغيير
في الكتابة والشهادة أو النهي عن الضرار بما
مثل أن يجعل من مهمم بكاف المروج عما
حقها وما لا يعطى الكاتب جعله والشهيد
مؤنة بحيثته حيث كان (وان تعلموا) الضرار
وما نهيتم عنه (فانه فسوف يكفم) خروج
عن الطاعة لاحق بكفم (واتقوا الله) في
مخالفة أمره ونهيه (وبيعلكم الله) أحكامه
المتضمنة له الحكم (والله بكل شيء عليم) كثر
لفظة الله في الجمل الثلاث لاستقلالها فان
الاولى حث على التقوى والثانية وعد
بانعامه والثالثة تعظيم لشأنه ولأنه أدخل في
التعظيم من الكتابة (وان كنتم على سفر) أى
مسافرين ولم تجدوا كتابا فراهان مقبوضة
فالذى يستوثق به رهان أو فعليكم رهان
أو فليؤخذ رهان وليس هذا التعليل
لاشترط السفر في الارتمان كما طنه بجاهد
والضمان لأنه عليه الصلاة والسلام رهن
درعه في المدينة من يهودى على عشر من صاه
من شعباً أخذوا له دبل لا قامه التوثيق
للارتمان مقام التوثيق بالكتابة في السفر
الذى هو مظنة اعوازاها واليهجور على اعتبار
القبض فيه غير مالك وقرأ ابن كثير أبو عمرو
قرهن كسقف وكلاهما جاع رهن بمعنى
مرهون وقرئ بابكان الهاء على التعريف
(فان آمن بعضكم بعضا) أى بعض الدائنين
بعض المسدوقين واستغنى بأمانته عن
الارتمان (فليؤذ الذى آمن أمانته) أى
دينه مما أمانة زعمانه عليه بترك الارتمان به
وقرئ الذى آمن بقلب الهمزة بياه والذى
آمن بادعام الباء في التاء وهو خطأ لأن المتقلبة
عن الهمزة في حكمها فلا تندغم (وليتق الله
وبه) في الضمانه وانكار الحق وفيه ببالغات

كجاء وهذا منقول عن القراء (قوله بنى أسد الخ) بنى أسد قبيلة معروفة وبلا بالفتح والمذا القتال
يقال أبى فلان بلاه - ننا إذا قاتل مقاتله محمودة واليوم الاشنع من الشناعة وهى القباحة الذى
كثرت به ويقال لليوم الشديد ذوالكواكب كما يقال فى التمديد لا يرتك الكواكب ظهره يقول هل
تعاون مقاتلتنا يوم اشتد الحرب حتى أظلم النهار ورؤيت الكواكب قبض ظهر الانسداد عين الشمس
بغير الحرب وقيل المراد بالكواكب السيف كقول بشار
كان منار التمع فوق رؤسنا • وأسبأنا النيل تهوى كواكبها
وليس بشئ وإذا كانت تامة فجعله تدبر ونهضت وقوله هذا التابيع أى الذى يكون يدايد والاحكام
بكسر الهمزة هذا التسخ يقال أين محكمة أى لم تفسخ (قوله يحتمل البناءين الخ) تشبيه بناء وهو البنية
والنظ أى بناء المعلوم والمجهول وفسره على الوجهين وقوله وهو نهم الخ على البناء للفاعل وهو تارة كيد
لما قر بالاعم وقوله أو والنهى الخ على البناء للمفعول والحل عليه ما كما قبل ليس بشئ وعلى الجهول
النهى التابيعان أو الخاطبون وقوله أن يجعل بالتخفيف من قولهم أعجله عن مهمه انا الجأ الى تركه
والجعل بالضم الاجرة وقوله الضرار الخ قدره مفعول لا يكون مرجع ضمير فانه وقوله لاحق بكفم إشارة
الى أن الظرف صفة فسوف (قوله كثر لفظة الله الخ) قال الراغب ان قيل كيف قال واتقوا الله الخ
ذكرتها ثلاثا وقد استكرهوا مثل قوله • ذاللتوى جذ التوى قطع التوى • حتى قبل ساط الله عليه
شأنه نواه وقوله
يجهل بجهول السيف والسيف منتضى • وحلم كالم السيف والسيف مغمد
فاعلم أن التكرير المستحسن هو كل تكرير يقع على طريق التعظيم أو التحقير في جمل متواليات كل جملة
منها متعلقة بنفسها والمستصحح هو أن يكون التكرير في جملة واحدة أو في جمل في معنى ولم يكن فيه
التعظيم والتحقير وهو الظاهر في البيهقي لا الآية فان قوله واتقوا الله حث على تقوى الله ويعلمكم الله
تذكيره منه والله بكل شيء عليم تعظيم له عز وجل رستمن للوعد والوعد فلتا تصد تعظيم كل واحد من
هذه الاحكام أعيد لفظ الله وأما البيت الثانى فهو جملة واحدة لأن قوله بجهول السيف ذوب لقوله بجهول
وكذا والسيف مغمد حال من قوله كالم السيف والبيت الاول كرجذ التوى وقطع التوى وهما معنى
واحد والمصنف رحمه الله لخص ما ذكره منه الا أن ما ذكره الراغب في البيت الثانى وهو للبعثى غير مسلم
لأن التكرير فيه استحسنه الشيخ في ذلك الاجمالي في فصل عقده وليس بحاجة الى بسطه وفى كلامه
إشارة الى توجيه العطف فيما سأل الاختلاف خبرا وانشاء حيث قال وعد فجعله الانشاء الوعد وجعل
الثالثة لانشاء المدح والتعظيم وتفسير على سفر عاشرين إشارة الى أن على استعارة تسمية شبه تمكثهم
في السفر يمكن الراكب من مركبه (قوله فالذى يستوثق به الخ) وحديث الدرغ في الكتب الستة
لكن في البضارى أنه عليه الصلاة والسلام رهنه على ثلاثين صاعا والاعوازا الاحتياج وخلافه ما لك
وغيره في لزوم وعده لاني الصحة وغرة الخلاف تطهر في تقديمه على غيره من الغرماء وغير ذلك فمسل
وظاهر النص معه وغير مالك بالنصب على الاستثناء (قوله وهو خطأ الخ) تبع فيه الكشاف وأهل
التصريف حيث قالوا ان البناء الاصلية قبل تاء الاقنة ال انقلاب تاء وتندغم نحو ايسر وأما الهمزة والياء
المنقلبة عنها فلا يجوز فيها ذلك وقول الناس انزرا خطأ وهم كالم مخطئون فيه فانه مسوع في كلام العرب
كثيرا وقد نقل ابن مالك جوازه لكنه قال انه مقصور على السماع قال ومنه قراءة ابن محبوب عن نقل
الصائغاني أن القول بجوازه مذهب الكافرين وقالت عائشة رضى الله عنها كان صلى الله عليه وسلم
يا مرنى فأتر كفى البضارى حال التكرار في رحمة الله فان قلت لا يجوز الادغام فيه عند الصرنيين وقد
قال في المنصل وقول من قال انزرا خطأ قلت قول عائشة وهى من النسخة نسخة على جوازه فالخطبى
مخطئ اه (قوله وفيه مبالغات الخ) يحتمل أن يريد في هذه الجملة لانها تأكيد لبيان اتقوا الله واعادة

الخلالة الكريمة والتأكد وذكره لما فيها من أنه اذ لم يؤذ دينه لم يحفظ الله ولم يتبل أمره. ويحتمل
 في هذا الكلام لما ذكره تسمية لدين أمانة واجبة الاداء وقوله أو المديونون الخ والشهادة شهارة لهم
 على انفسهم بمعنى اقرارهم بعالمهم ولا يخفى أنه خلاف الظاهر والظاهر أنه خطاب للشهود المؤمنين
(قوله أي يأثم قلبه الخ) بمعنى قلبه فاعل آثم أو آثم خبر مقدم والجملة خبر إن ثم أشار إلى نكتة اسناد الآثم
 اليه مع أنه لو قال آثم لزم المعنى مع الاختصار فوجه بوجه أحد هاتين الذي يقتضيه أي يكذب به هو
 القلب واسناد الفعل إلى الجارحة التي به يفعل أبلغ كما يستند الابصار إلى العين والمعرفة إلى القلب
 والظن الذي ذكره انما هو في اسناد الجملة إلى العضو والثاني أنه وان كان منسوبا إلى الجملة لكن
 عبر عنها بأعظم أجزائها إشارة إلى عظم الفعل في نفسه لأن فعل القلب أعظم من سائر الجوارح فجعل
 الكتمان من أمام القلب قديما على أنه من أعظم الذنوب وترتب توجيهها آخر في الكشاف وهو أنه
 يظن أن الكتمان من فعل اللسان لا يدخل للقلب فيه وليس كذلك فاستدله لينبه على ذلك اضعفه **(قوله)**
 وقري قلبه بالنصب الخ) نصب القلب على التشبيه بالمفعول به وآثم صفة مشبهة وقيل على التمييز وقيل
 بدل من اسم إن وقوله تمديد مروجهم وقوله خلقنا وما كفا لاول إشارة إلى أن اللام للاختصاص
 واختصاصها به من جهة كونها مخلوقة أو لا شريك له في الخلق والثاني إشارة إلى كونها لله فلا يقال
 من أين يؤخذ هذا من النظم وقوله والعزم عليه الخ أي لأن مجرد ما يحظر بالبال لا بعد تنبيهه بالعزم
 والتعميم - في يحتاج إلى المغفرة كما سيأتي وكونه حجة على منكري الحساب بحسب الظاهر فلا يضرب
 تأويلهم له بما يخالف الظاهر **وكذا** في الوجوب لتعاقبه بالمشيئة وأما احتمال أن تلك المشيئة
 واجبة كمن يشاء صلاة الفرض فانه لا يقتضي عدم الوجوب بخلاف الظاهر **(قوله)** ومن جزم بغيره
 الخ) انما جعلوه بدلائهم لم يقولوا به ذلك الجزاء كالتبرير قيل ولما منع منه نحو ان تأتى أطعمك أو كس
 وقوله بدل البعض من الكل أو الاشتمال قيل ان أريد بقوله بحسبكم معناه الحقيقي فيغفر بدل اشتمال
 كقولك أحب زيد اعلمه وان أريد به المجازة فهو يدل بعض كضربت زيدا رأسه وقال الطيبي رحمه الله
 الضمير المجرور في به يعود إلى ما في أنفسكم وهو مشتمل على الخاطر السوء وعلى خفي الوسواس وحديث
 النفس والمغفرة والعذاب يختص بما هو عزيمة فهو - هذا الاعتبار بدل بعض من كل وأما قول أبي
 حيان رحمه الله وقوع الاشتمال في الافعال صحيح لانه جنس تحته أنواع يشتمل عليها وأما بدل البعض
 فلا إذا فعل لا يميز فليس بشئ لانه إذا كان جنسا فله جزئيات يجري فيها ذلك **(قوله)** متى تأتانا لم ينافي
 ديارنا تجد حطبا جزلا ونارا تاججا جعل اللام بدلان الائتان اما يدل بعض لانه اتيان لا توقف فيه
 فهو بعضه أو اشتمال لانه نزول خفيف وألف تاججا ألف تشبيه للنار والحطب يقال تاججت النار أي
 التبت وتأجج الحطب اذا وقع فيه النار أو ألت اطلاق وقابل تأجج ضمير النار لتأويله بالنفس وقيل أصله
 تأجج خذفت إحدى التامين ولحنه نون التوكيد الخفيفة ثم صارت النافية الوقت وهو بعيد وهو
 عبارة عن الجود وكثرة الضيفان **(قوله)** وادغام الراء في اللام الخ) هذا مما تابع فيه الكشاف
 وهو من دانه العضال اذ هو يتقدم أن القراءة بالرأى وهو غلط فاحش وكيف يكون لحننا وهي قراءة
 أبي عمرو امام القراء والعربية والمنازع من الادغام تكرير الراء وقتها والاقوى لا يدغم في الاضعف وهو
 مذهب سيبويه والبصريين وأجاز ذلك القراء والروائيين وبه يعقوب الحضرمي وغيرهم
 ولا حاجة إلى التطويل فيه وليس هذا مما يليق بجلالة المصنف رحمه الله تعالى وقد يعتذر له بما ذكره صاحب
 الاقتناع من أنه روى عن أبي عمرو رحمه الله أنه رجع عن هذه القراءة فيكون الطعن في الرواية لاني
 القراءة فتدبر وقال الزجاج رحمه الله لما ذكره عز وجل في هذه السورة فرض الصلاة والزكاة والطلاق
 والحبض والايلاء والجهاد وقصص الانبياء عليهم الصلاة والسلام والدين والرياسة بقوله آمن
 الرسول الخ تعظيمه وتصديق نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين لجميع ذلك المذكور وقوله وغيره ليكون

(ولا تتكلموا والشهادة) أي الشهادة
 أو المديونون والشهادة منهم آثم على أنفسهم
 (ومن يذمها فانه آثم قلبه) أي يأثم قلبه
 أو قلبه يأثم والجملة خبر إن واسناد الآثم
 إلى القلب لأن الكتمان مقتضيه وتطيره العين
 زانية والاذن زانية أو للمبالغة فانه رئيس
 الاعضاء وأفعاله أعظم الافعال وكانه قيل
 تمكن الآثم في نفسه وأخذ أشرف أجزائه
 وفاق سائر ذنوبه وقري قلبه بالنصب كحسن
 وجهه (والله بما تعملون علم) أي يمد الله
 ما في السموات وما في الارض) خلقنا وما لكنا
 (وان تبدوا ما في أنفسكم أو تنفوه) يعني
 ما في من السوء والعزم عليه لترتب المغفرة
 والعذاب عليه (بحسبكم به الله) يوم
 القيامة وهو حجة على من أنكروا الحساب
 كالمعتزلة والروافض (فيغفر لمن يشاء) مغفرة
 (ويعذب من يشاء) تعذيبه وهو صريح في
 نفي وجوب التعذيب والاستئناف وجزءها
 وعاصم ويعقوب على الاستئناف وجزءها
 الباقون عطفها على جواب الشرط ومن
 جزم بغيره فاجعلها بدلا عنه بدل البعض
 من الكل أو الاشتمال كقوله
 متى تأتانا لم ينافي ديارنا
 تجد حطبا جزلا ونارا تاججا
 وادغام الراء في اللام لحن اذ الراء لا تدغم
 الا في مثله (والله على كل شيء قدير) فيقدر
 على الاحياء والمجاسم غير أن الرسول بما
 أنزل اليه من ربه

شهادة وتنصيب من الله سبحانه وتعالى على صحة إيمانه والاعتداده وأنه جازم في أمره غير مخالف له (والؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله) لا يتخلون من أن يعطف المؤمنون على الرسول فيكون الضمير الذي يتوب عنه التوبين راجعا إلى الرسول والمؤمنين أو يجعل مبتدأ فيكون الضمير للمؤمنين وباعتباره يقع وقوع كل ضميره خبر المبتدأ ويكون أفراد الرسول بالحكم اما تعظيمه أو لولا إيمانه عن مشاهدة وعيان وإيمانهم عن نظرو استدلال وفرا حجة والكسائي وكتابه بمعنى القرآن والجنس والفرق بينه وبين الجمع أنه شائع في وحدان الجنس والجمع في جوعه ولذلك قيل الكتاب أكثر من الكتب (لا تفرق بين أحد من رسله) أي يقولون لا تفرق وقرأ يعقوب لا يفرق بالياء على أن الفعل لكل وقرئ لا يفرقون جلا على معناه كقوله تعالى وكل أتوه ذخيرين وأحذف معنى الجمع لوقوعه في سياق النفي كقوله تعالى فإمنا منكم من أحد عنه حاجرين ولذلك دخل عليه بين والمراد نفي التفرقة بالتصديقية والتكذيب (وقالوا معناه) أجبنا (وأطعنا) أمرنا (غفرنا لك ربنا) اغفر لنا غفرانك أو نطلب غفرانك (والبئس المصير) المرجع بعد الموت وهو إقرارهم بما بالبعث (لا يكلف الله نفسا الا وسعها) الا ما تسعه قدرتها فضلا ورجحة أو ما دون مدى طاقتها بحيث تسع فيها طوعها ويتيسر عليها كقوله سبحانه وتعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر وهو يدل على عدم وقوع التكليف بالمحال ولا يدل على امتناعه (لها ما كتبت) من خير (وعليها ما كتبت) من شر لا يتنفع بطاعتها ولا يتضرر بمعاصيها غيرها وتخصيص الكسب بالخير والاكتساب بالشر لان الاكتساب فيه استعمال والشر تشبيه النفس وتخصيب اليه فكانت أجد في تخصيصه وأعمال بخلاف الخير

تأكيده وقد اسكت (قوله شهادة وتنصيب من الله الخ) يعني أن الايمان بما ذكر كما يجب على الامة يجب عليه أيضا وبكتابه وبما قبله من غير فرق في أصل الايمان وان تفاوتت تفاوتنا عظيما فيما ينبغي عليه وكيفية ولا يلزم منه اتساعه لغيره من الرسل عليهم الصلاة والسلام فتأمل (قوله لا يتخلون من أن يعطف المؤمنون الخ) جزو في المؤمنون أن يكون معطوفا على الرسول مرفوعا بالفتا حامية فيوقف عليه ويدل عليه قراءة على رضى الله عنه وآمن المؤمنون وكل آمن بجملة من مبتدأ وخبر وسوخ الاستدعاء بالتمسكة كونه في تقدير الاضافة أو المؤمنون مبتدأ وكل مبتدأ ثان وآمن خبره والجملة خبر المؤمنون والرابط مقدر ولا يجوز كون كل تأكيده لانهم صرحوا بأنه لا يكون تأكيده للمعرفة الا اذا أضيف لفظها إلى ضميرها وقوله الذي يتوب إشارة إلى أن تنوينه لا موضع ولذا منعه من دخول الالف واللام عليه وعلى بعض وقالوا قواهم الكل والبعض خطأ (قوله ويكون أفراد الرسول الخ) أي على الوجه الثاني إشارة إلى أن إيمانه لكونه نفسه لها ما يابا كانه نوع وجنس آخر وأيضا المتبادر من المؤمنين الامة فلا يدخل تحتهم (قوله بمعنى القرآن والجنس الخ) يعني أن الاضافة اما لله واما للجنس لانها تأتي اما على اللام كما حقوه وقوله والفرق الخ يعني ما قيل ان استغراق المقرد أشمل من استغراق الجمع لان المقرد يتناول جميع الاتحادات فلا يخرج منه شئ منه قليلا أو كثيرا بخلاف الجمع فإنه يستغرق الجميع أولا وبالذات ثم يسرى إلى الاتحاد والفرق بينهما في النفي ظاهر وفي الاثبات كونه أظهر وأقوى خصوصا وقد شمل الحقيقة والماهية فالمتغرق الأفراد الذخية وضما على ما في الكشف ونقل في الانتصاف من بعض أهل الأصول أن تناوله للأفراد مجاز وتبني الطيبي رحمه الله وقوله ولذلك قيل الخ هو منقول عن ابن عباس رضى الله عنهما ولكن صاحب الانتصاف تردد في ثبوته عنه ولذلك بصرح به المصنف رحمه الله وهذا المبحث من معضلات المعاني فراجعها فيها (قوله أي يقولون لا تفرق الخ) والمقدر اما حال أو خبر بعد خبر وعلى قراءة لا يفرقون جزو فيها ذلك من غير تقدير القول ويجوز أن بقدره بقول بالافراد على لفظ كل والخبر الراجع إلى كل يجوز أفراده نظر إلى لفظها أو جمعه نظر المعنا كما قرره أهل العربية وكلاهما وارد في القرآن كما ذكره المصنف رحمه الله (قوله وأحذف معنى الجمع الخ) قال الضرير ذكر أهل اللغة أن أحد اسم لمن يصلح أن يخاطب يستوى فيه الواحد والمثنى والجمع والمدرك والمؤنث فاذا أضيف بين اليه أو أعيد اليه ضمير الجمع أو نحو ذلك فالمراد به جمع من الجنس الذي يدل الكلام عليه وكثير من الناس يسهو فيزعم أن معنى ذلك أنه تمسكة وقعت في سياق النفي فعمت وكانت بهذا الاعتبار في معنى الجمع كسائر التكررات اه وهو رد على المصنف رحمه الله وقدمت نفسه عليه وقوله التفرقة بالتصديق والتكذيب بأن يصدق ببعضهم ويكذب بالآخر كما يفعله الكفرة وفيه إشارة إلى أن التفرقة بالتفضيل وضوؤه واقعة تكامرا وهو إشارة إلى قوله تعالى ان الذين يكفرون بالله ورسوله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسوله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض (قوله أجبنا) هذا هو المعنى العرفي للسمع والاطاعة أخص منه لانها المقبول عن طوع كما يقال سمعوا وطاعة والغفران مصدر امان منصوب على المصدرية أو على أنه مفعول به والمصدر مصدر معنى المراد به البعث (قوله الامانة قدرتها الخ) على القول المراد بالوسع القدرة أي لا يكلفها الا ما تقدر عليه وعلى الثاني ما يسهل عليها من المقدور فهو أخص كما اذا كان في قدرته أن يصلى ستمائة فأوجب خصالا لوجب دون مدى طاقتة أي غايته وانها يتأقوله وهو يدل الخ يعني على التفسيرين اما على الاول فظاهر وأما على الثاني فبطريق الاولى وقبل انه على الثاني خصوصا بهذه الامة فلا دلالة على ذلك فهو راجع إلى التفسير الاول وفيه رد على من استدلل به على امتناعه وتفصيله في الأصول وضميرها بالنفس العامة (قوله من خير الخ) أخذه من اللام وعلى الدالين على النفع والضرر في الأصل وقوله لا يتنفع الخ الحصر من استفاد من تقديم الخبر كما مر وما ورد من الانتفاع بعمل الغير كان يحج عنه أو يمدى له ثواب صدقته والتفرد بوزن غيره فتقول بان لذى له ثواب كسب المال المنفق فيه وانم العمل الذي تسبب عنه عمل غيره ونحو ذلك (قوله وتخصيص الكسب بالخير الخ) الاعمال الاجتهاد في العمل

ويرد فيما بعد المراد نفسه والاستعمال فيما بعده بواسطة غيره والحاصل أن الصيغة لمادت على زيادة
 معنى وهو الاعمال والانتداب اليه وردت في النثر اشارة الى ما جعلت عليه النفوس واستعمل مقابها
 في الخبر اعدم ذلك فيه وقال ابن الحاجب انه ينيل على زيادة لطف من الله في شأن عباده اذا ما هم على
 الخير كفسح ما وقع ولم يجزهم على اكثر الابد الاعمال والتصرف وهو قريب مما ذكره هنا (قوله اذ
 لا تؤاخذنا بما اذى بنا الخ) لما كان الخطأ والنسيان غير مؤاخذ عليهم ما فلا يظهر وجه الدعاء بعدم
 المؤاخذة اوله بوجوده اهداه ان المراد لا تؤاخذنا بتقريبه واعتقاله ينضى الى خطأ ونسيان وذلك
 التقريب فعل لهم قد يؤاخذ به وان لم يكن ذنباً في نفسه لما يترتب عليه (قوله اذ بانفسه ما الخ) اورد
 عليه أنه انما يتم على القول بأن التكليف بغير المقدور جائز عقلاً غير واقع فضلاً من الله والادلا يكون ترك
 المؤاخذة على الخطأ والنسيان فضلاً بتمام نعمة بعديها والمحققون من أهل السنة والمعتزلة على
 خلافه والتزامه وأن الجواب الاول ميق على المشهور وهذا على خلافه أسهل من الجواب بأن غير
 المقدور هو نفس الخطأ والنسيان وليس الكلام في المؤاخذة عليه بل على الفعل المترتب عليه كقول مسلم
 ظنه غير معصوم ونحوه مما يكون ترك المؤاخذة عليه فضلاً من الله تعالى والزمية القصد المصمم وقوله
 فيجوز الخ فهو على أسلوب قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم أو أنه من باب التحدث بالنعمة اقتنائها
 كما قال تعالى وأما نعمة ربك فحدث قال الطيبي وهذا تكلف وقد روي في مسلم أن هذه الآية ما صحته لقوله
 وان تسدوا ما في أنفسكم الآية مكان الخطرات والوساوس محلها النفس كذلك معدن النسيان
 والخطأ النفس فلم يكن النسيان والخطأ متجاوزاً عنهما مقلبل نقل وفي الانتصاف رفع المؤاخذة عن
 عرف بالسمع لقوله صلى الله عليه وسلم رفع من أمتي الخطأ الخ فاعل رفعه ما كان اجابته هذه الدعوة وقد
 روي أنه قيل له عند كل دوة قد فعلت وانما المعتزلة يذهبون الى استعماله المؤاخذة بذلك مقلبين على
 التحسين والتعجيل اه (قوله رفع عن أمتي الخطأ والنسيان) وما أكرر هو اعليسه وفي رواية وما
 استكره هو اعليسه كذا وقع في كثير من الكتب وقد أخرجه الطبراني في الاوسط عن ابن عمر رضي الله
 عنهما وقال السبكي قال محمد بن نصر ليس له اسناد صحيح به وكذا قال غيره وقال النووي رحمه الله انه
 حديث حسن وفي سنن ابن ماجه بدل رفع وضع وهما متقاربان وسئل أحمد بن حنبل عنه فقال لا يصح
 ولا يثبت اسناده وقال من زعم أن الخطأ والنسيان من فروعنا فقد خالف كتاب الله وسنة رسوله صلى
 الله عليه وسلم فان الله أوجب في قتل النفس خطأ الكفار وتوفيه نظر (قوله عبأ) حكمه لانتظام معنى
 بعين مهمله وبأموحدة وهمزة وبين وجه اشتقاقه وأصل معناه عماد كره وقوله لا بما للغة فعل يجي
 للتكثير والمبالغة نحو قطعت الثياب ولاتعدية وقتل النفس في التوبة أو في القصاص لأنه كان لا يجوز
 غيره في شريعتهم وقطع موضع النجاسة من الثياب ونحوها وقيل من البدن وقوله وخسین صلاة قال
 السيوطي رحمه الله تعالى هذا الأصل وانما الثابت في الاحاديث أن عليه صلواتين وقوله من البلاء
 والعقوبة الخ ناظر الى أول تفسيره قوله تعالى لا يكلف الله نفساً الا وسعها وقوله أومن التكليف الى
 ثانیها وقوله يكون يقتل أنفسهم كلام في التفاسير (قوله وهو يدل على جواز التكليف الخ)
 أي والام يكن لهذا الدعاء فائده وأجيب بأن المراد به ليس هو التكليف الشرعي بل انزال العقوبات
 التي نزلت عن قبلنا لتعصيرهم وأجيب أيضاً بأن المراد التكليف الشاق الذي يشبه بما لا يستطيع أصلاً
 وضعف بأنه يكون تكرير المساسق من قوله لا تتحمل عليه الصرا والفايدة الجديدة أولى وفي شرح
 المقاصد تحسب هذه الآية على جواز التكليف بما لا يطاق ودلالته على الجواز ظاهرة وأما على الوقوع
 فلان الاستمادة انما تكون مما وقع في الجملة لا عماء ممكن ولم يقع أصلاً والجواب أن المراد به
 العوارض التي لا طاقه بها التكليف اه (قوله واحذرنونا) فيه اشارة الى الفرق بين العفو

(ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا أو اخطأنا) أي
 لا تؤاخذنا بما اذى بنا الى نسيان أو خطا
 من تقرب وقوله مبالغة أو بانفسه ما اذ
 لا يتسع المؤاخذة بهم ما عقلاً فان الذنوب
 كالسوم فكما أن نساؤها يؤدى الى الهلاك
 وان كان خطأ فاعطى الذنوب لا يعد أن
 ينضى الى العقاب وان لم تكن له زميمة
 لكنه سبحانه وتعالى وعد التجاوز عنه رحمة
 ونضلاً فيجوز أن يدعى الانسان به استدامة
 واعتدادا بالنعمة فيه وبزيد ذلك مفهوم
 قوله عليه الصلاة والسلام رفع من أمتي
 الخطأ والنسيان (ربنا ولا تتحمل علينا صرا)
 عبأ نقلاً بصراحة أي يجيبه في مكانه
 بالتشديد المبالغة (كما حمله على الذين من
 قبائنا) حمله على اياهم فيكون صفة لا صرا
 مثل الذي حمله ما كلف به واسرائيل من قتل
 والمراد به ما كلف به موضع النجاسة وخسین
 الاتساق وقطع موضع النجاسة وخسین
 الصلاة في اليوم والليله وصرف ربع المال
 للزكاة أو ما أصابهم من الشدائد والمحن
 (ربنا ولا تتحملنا ما لا طاقه لنا به) من
 البلاء والعقوبة أو من التكليف التي لا تفي
 بها الطاقه البشرية وهو يدل على جواز
 التكليف بما لا يطاق والامسائل الخاصة
 منه والتشديد هنا التعدية الفعل الى
 محمول ثان (واعف عنا) واحذرنونا
 (واعفرتنا) واستر عيوننا ولا تنفضنا
 بالمؤاخذة (وارحنا) ونهطف بيننا ونفضل
 علينا

والمعفرة وتأخير الرحمة ووجهه ظاهر من تفسيره ونسرا المولى بالسيد وترك تفسيره بن يتولى أمورهم
 كما في الكشاف وقوله فان الخ اشاره الى وجه الترتب بالفناء ونسرا الكافرين بأعدائهم في الدين
 المحاربين لهم لما سبته للنصرة وجزانيم جميع الكفرة (قوله روى أنه صلى الله عليه وسلم لما
 دعا الخ) قيل الظاهر أن المراد به عاتق هذه الدعوات فراءته لهذه الآيات ويحتمل أن يكون قد دعاهم
 فترت هذه الآية حكاية لها وقيل الأول هو الوارد في الاحاديث الصحيحة والثاني ورد عنه حديث
 مرسل أخرجه ابن جرير والنكتة في صيغة الجمع أن للاجتماعات تأثيرات وبركات ولا رادة العبد خيرا
 باخيه اثر في استئزال احديرات وقوله كسناه أى عن قيام تلك الليلة وقيل كسناه المذكور وقوله من كنوز
 الجنة تمثيل لما فيها من كثرة الخير والبركة والثواب وكذا الكتابة باليد تمثيل وتصوير لاثباتها ونحوهما
 وتقديرهما بالي سنة عبارة عن قدمهما للاقتضيد (قوله وهو يرد الخ) قال النووي رحمه الله تعالى
 في كتابه الاذكار نقل من بعض المتقدمين أنه كان يكره أن يقال سورة البقرة وسورة الدخان والعنكبوت
 وشبه ذلك وانما يقال السورة التي يذكر فيها البقرة وهكذا وهو خطأ فقد ثبت في الاحاديث الصحيحة
 آيات من آخر سورة البقرة الحديث وأشابهه كثيرة لا تحصى اه قلت قدمر أن المنع من ذلك صح عنهم
 والاستعمال أيضا صحيح بلا شبهة ولا خطأ فيه وانما المنع كان في صدر الاسلام لما استمرز أسفه
 المشركين بسورة العنكبوت ونحوها فخرج منه دفع الطعن للمحدثين ثم لما استقر الدين وقطع الله دابر القوم
 الظالمين شاع ذلك وساغ والشئ يرتفع بار تفاع سببه وقوله فسطاط القرآن الفسطاط بضم الفاء وكسر
 ها هو الخيمة أو المدينة الجامعة أو الاوّل أصله وهذا من قول منه سميت بذلك لاشتمالها على معظم أصول
 الدين وفروعه وللارشاد الى كثير من أمور المعاش والمعاد وسميت الصحرة بظلة تجمع باطل
 لانهم ما كرم في الباطل أولبنا لهم عن أمر الدين ومعنى عدم استطاعتهم أنهم مع حذقهم
 لا يوفقون لتعلمها أو لتأمل معانيها أو العمل بما فيها وقيل لن يستطيعها اذا قرئت
 فانهم تزهم وتبطل صحهم ونسراهم وقيل انها من المعجزات التي لا تقدر
 الصحرة على ما روضتها كغيرها من المعجزات المحسوسة وقيل المراد
 بالصحرة البلاغ كما في قوله ان من البيان لسحرا وهو بعيد اللهم وفقنا
 للوصول الى هذا الفسطاط واجعلنا من استظل بظل عنايتك
 ورحمتك ونسرا لنا خيري الدنيا والاخرة واجعل القرآن
 ربيع قلوبنا وجلاء أسعنا ونزعة أرواحنا
 ونسرا لنا تمام ما قصدناه باحسانك يا أرحم
 الراحمين وصل وسلم على نبيك
 المنزل عليه وعلى آله وأصحابه
 وأهل بيته
 آمين

(أنت مولانا) سيدنا (فانصرا على القوم
 الكافرين) فان من حق المولى أن ينصر
 مواله على الأعداء والمراد به عامة الكفرة
 روى أنه عليه الصلاة والسلام لما دعاهم هذه
 الدعوات قبل له فعات وعنه عليه الصلاة
 والسلام أنزل الله تعالى آيتين من كنوز
 الجنة كتبهما الرحمن بيده قبل أن يتخلق الخلق
 بالي سنة من قرأها بعد العشاء الأخيرة
 أجزأناه عن قيام الليل وعنه عليه الصلاة
 والسلام من قرأ الآيتين من آخر سورة
 البقرة في ليلة كفتاه وهو يرد قول من
 استكروه أن يقال سورة البقرة وقال ينبغي
 أن يقال السورة التي تذكر فيها البقرة كما قال
 عليه الصلاة والسلام السورة التي تذكر فيها
 البقرة فسطاط القرآن فتعلموها فان تعلمها
 بركة وترها حسرة وان يستطيعها البطالة
 قيل وما البطالة قال الصحرة

تم الجزء الثاني وبلية الجزء الثالث أوله سورة آل عمران